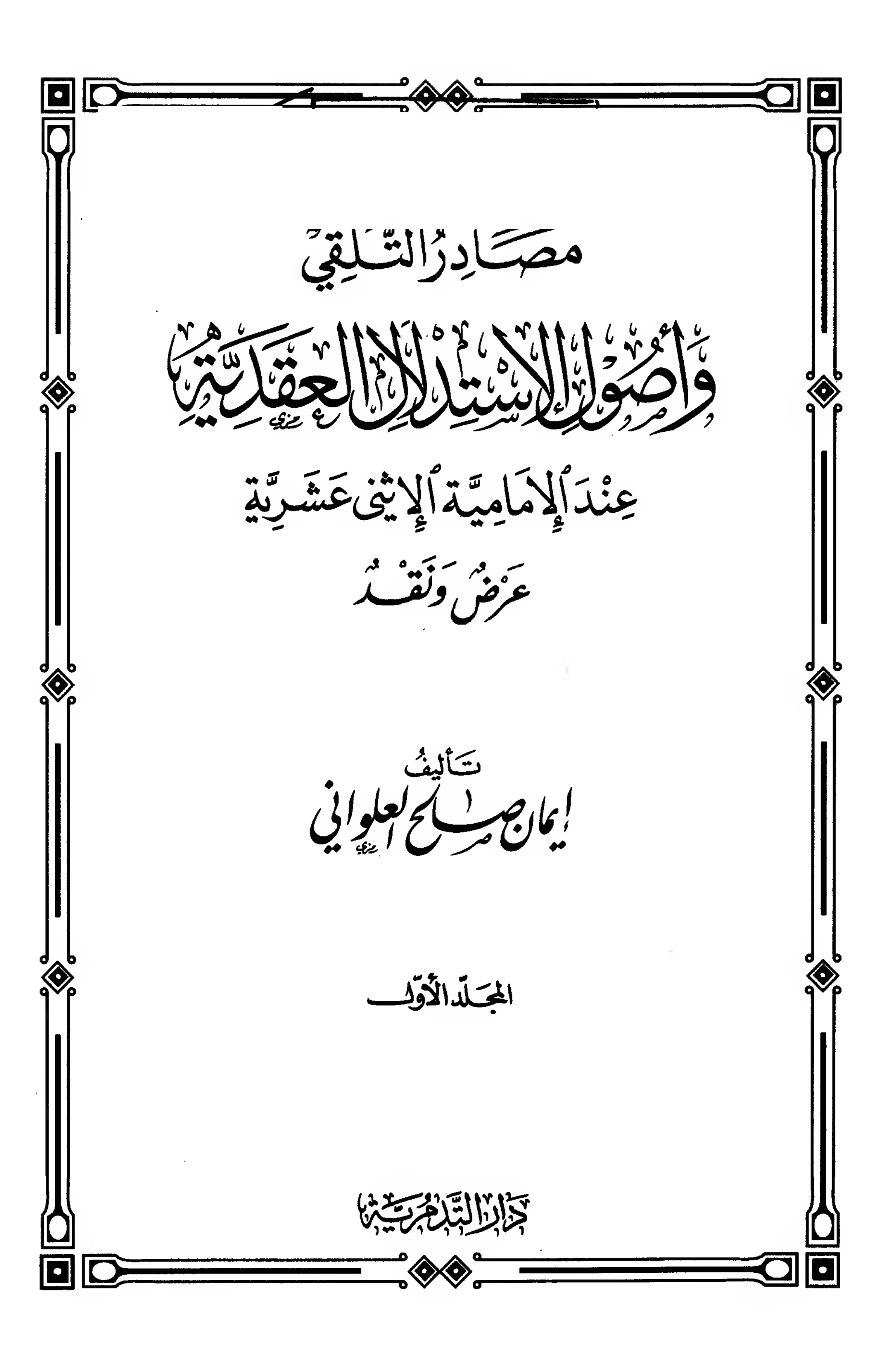


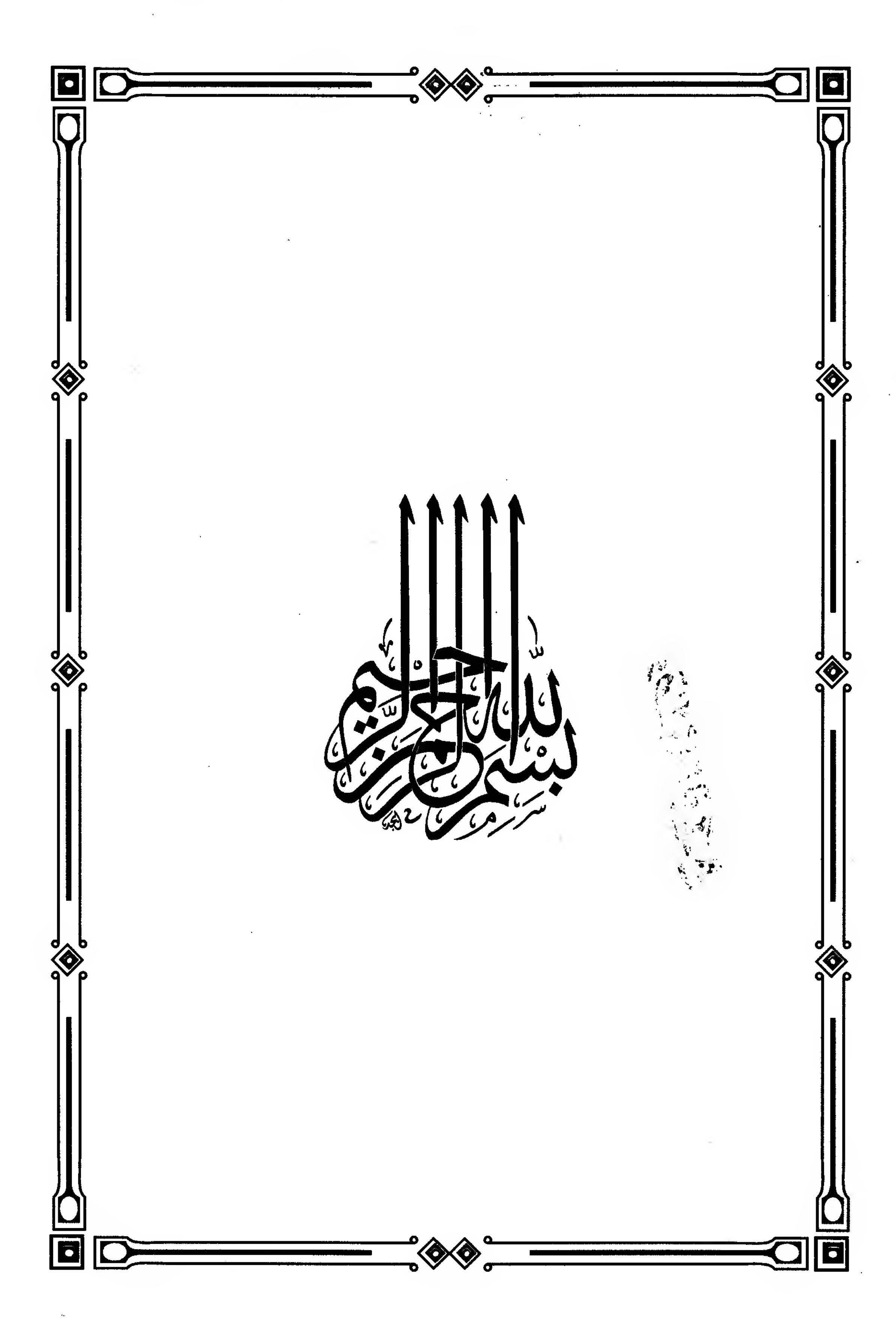
مصادر التلقي وأصول الاستدلال العقدية عند الإمامية الإثني عشرية

عرض ونقد

تأليف
إيمان صالح العلواني

المجلد الأول

دار التدمرية



بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد:

فقد اطلعت على هذا البحث التأصيلي المتعلق بمسألة هي من أهم المسائل التي تبين الفرق بين أهل السُّنة والجماعة والرافضة الإمامية الاثني عشرية، والذي جاء بعنوان:

[مصادر التلقي وأصول الاستدلال عند الإمامية الاثني عشرية]

ـ عرض ونقد ـ

للباحثة الفاضلة إيمان بنت صالح العلواني والذي قدم لنيل درجة الماجستير من جامعة أم القرى بمكة المكرمة، كلية الدعوة وأصول الدين.

وقد بذلت الباحثة جهداً مشكوراً في تتبُّع عدد من القضايا الكبار في عقيدة الرافضة، من خلال كتبهم المعتمدة قديماً وحديثاً، مع نقد مركز ونقض لباطلهم. ومما عرضت له الباحثة من المسائل المهمة:

١ ـ مسألة تحريف القرآن والقول بنقصانه عندهم، وهم بهذا ينسفون الاستدلال بأعظم أصول الاستدلال عند المسلمين جميعاً وهو هذا القرآن الكريم المحفوظ.

٢ ـ مسألة السُّنة، وكيف أنهم اتخذوا فيها طريقة انفردوا بها عن المسلمين خلاصتها:

أ ـ رفض السُّنة المعروفة الثابتة عند المسلمين جميعاً كالكتب الستة والموطأ والمسند وغيرها.

ب ـ الاعتماد على مرويات آل البيت من الأئمة المعصومين ـ على حدّ زعمهم ـ حيث اعتمدوا على ألوف من المرويات التي لا سند لها ولا خطام ولا زمام.

وهم بهذا صار لهم دين وطريقة تخالف دين المسلمين.

٣ ـ مسألة حجية القرآن، وطريقة الرافضة في تأويل نصوصه تأويلات باطلة، وبيان أن هذه الطريقة جزء من طرائق التأويلات الباطنية التي حكم عليها أهل الإسلام حكماً واضحاً بيّنوا فيه خروجها عن الإسلام.

٤ ـ مسائل الاستدلال الأخرى: كالإجماع، والعقل، والكشف والإلهام والرؤى. حيث قامت الباحثة بتتبُّع كل واحدة منها ونقد منهج الرافضة فيها مع بيان المنهج الحق الذي عليه المسلمون وأهل السُّنة والجماعة.

ولا يفوتني ـ في هذه المقدمة المختصرة ـ أن أنبّه إلى مسألتين مهمتين تعرضت لهما الباحثة ـ وفّقها الله ـ بشكل جيد وإن كنت أتمنى إفراد كل واحدة منهما بدراسة مفصلة مستقلة:

إحداهما: مسألة الإسناد وعلم الرجال عند الرافضة، وفضح منهجهم في ذلك، وأنهم اخترعوا الإسناد في القرن الرابع أو الخامس لما رأوا أئمة الحديث من أهل السُّنة عنوا بذلك كما هو معلوم.

فحبذا لو تقدم دراسة حديثية مفصلة في ذلك.

والأخرى: النقد العقلي لمذهب الرافضة ـ بعد النقد النقلي لهم ـ وذلك بكشف تناقضهم وبيان أن كثيراً من أصولهم التي اخترعوها قد لا يقبلها عقل صريح ولا منطق صحيح، وقد اشتمل البحث على جملة كبيرة من ذلك.

وأحبّ أن أنبّه إلى أن الباحثة كتبت ترجمة لعلماء وأئمة الرافضة قديماً وحديثاً من خلال كتبهم وذلك في حواشي هذا البحث وهو جزء من التعريف بهم من خلال مصادر طائفتهم. أما بيان ميزان كل واحد منهم عند أهل السُّنة، وبيان ما عنده من ضلالات وانحرافات وخاصة فيما يشار إليه من كتبهم، فلم تذكره بناءً على فطنة القارئ ولئلا تطول الحواشي ولكون سياق البحث كله في نقدهم وكشف باطلهم.

وأخيراً؛ فإن هذا البحث يضم إلى جملة البحوث الرائدة في ظل الصراع الواضح بين أهل السُّنة ومخالفيهم من أهل البدع ـ ومنهم الرافضة ـ. ونسأل الله تعالى أن يجزل المثوبة للباحثة ولكل من شارك في هذا البيان.

وصلّى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

وكتبه الدكتور عبد الرحمن الصالح المحمود

الرياض ١٤٢٩/٤/٣هـ

المقـدمـة

الحمد لله رب العالمين، الرحمٰن الرحيم، مالك يوم الدين، إله الأولين والآخرين، وقيوم السماوات والأرضيين، سبحان من سبحت له السموات وأملاكها، والنجوم وأفلاكها، والأرضون وسكانها، والبحار وحيتانها، والجبال، والشجر، والدواب، والآكام، وكل حي وميت تسبح له السماوات السبع، والأرض ومن فيهن، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، الذي قلّد الله بدرر محاسنه الآفاق، وبعثه متمماً لمكارم الأخلاق، وجعل شمس شريعته الغرّاء دائمة الإشراق، فالصلاة والسلام عليه، وعلى آله، وصحبه الذين جملوا بذكر محاسنهم السير، وبلغت مفاخرهم الآصال، والبكر. . . . وبعد.

فإن رسول الهدى ﷺ قال: «من يرد الله به خيراً يفقه في الدين»[1].

وأعظم الفقه في الدين هو الفقه الأكبر، وقد سماه السلف الصالح فقه العقيدة، والأصول، والمسلمات، والثوابت التي يقوم عليها الدين.

إلا أنَّ الأمة الإسلامية قد افترقت إلى فرق شتى مختلة الأصول ـ بغض النظر عن الفروع ـ صاروا فرقاً، وأحزاباً، كل حزب يُكفر، ويضلّل، ويستدل، ويعلل، بكلام غير موزون، أو سخيف؛ إذ لا يهمه الصحيح من الضعيف، يرى أن الحق معه، وغيره مقلد وإمّعة، باعتبار أنه صاحب الحق المبين، ومطبق لدينِ اللهِ المستبين، وعلى جهل وجدل، ما وجد عليه آباءه حسن، وصواب، بعقائد منحرفة عن كتاب الله تعالى، وسنة نبيه ﷺ، ونهج أولي الألباب.

---

(١) رواه البخاري في (صحيحه: ١/٣٩/ ٧١)، كتاب العلم، باب من يرد الله به خيراً. . . الطبعة الثالثة، تحقيق مصطفى ديب البغا، (بيروت: دار ابن كثير، طبع عام ١٤٠٧هـ).

وفتنة التعصُّب هي من أهم عوامل إعراضهم عن الحق، أو حتى النظر إليه بعين الإنصاف عند الاختلاف، ولا مناص حينئذٍ من هذه الفتنة الهالكة، والشُّبه الفاتنة إلا قول الله تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ وَٱذْكُرُوا۟ . . .﴾ [آل عمران: ١٠٣].

فما هو حبل الله تعالى القويم الذي أمرنا بالاعتصام به حال التنازع، والاختلاف؟

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ [النساء: ٥٩].

وقال أيضاً: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النساء: ٦٥]. فعندئذ يكمل الإيمان، ويحسم النزاع، ويرتفع الخلاف.

إذن فالوحدةُ لا تحصل بالكلمات الفارغةِ، والأقلام المستأجرة، والضمائر المشتراة، والآراءِ المستعارةِ، ولا تتأتى بالأحلام الوهميةِ، والأمنياتِ الخياليةِ، بل تحصل بتوحيد المنهج والمصدر الذي بُعث به خيرُ البريةِ، وسيد البشريةِ، خاتمُ الأنبياءِ، وتحكيم شرع الله في الخلافات والنزاعات، وفي المناقشات والمناظرات بين الصفوف والجماعات هو المفهوم الأسمى للوحدة الحقيقية التي تحصل بوحدة الفكر، والعقيدة، والأصول، والقواعد المبنية على كتاب الله، والسنة النبوية.

هذا.. فإن مشكلة الشيعة مشكلة قديمة حديثة.. كلما بليت ودرست وجد من يُجددها ويُحيها.. تفرض نفسها ـ بصورة متجددة ومستمرة ـ على الأمة وأبنائها؛ وذلك أن دينهم يقوم على الطعن بالإسلام وأهله.. والتآمر على أمة التوحيد.

والمشكلة تتفاقم أكثر عندما تتواجد لهذه الطائفة القوة والشوكة، والدولة التي تركن إليها وترعاها.. وتعمل على نشر عقائدها كما هو الحال في هذا الزمان!

بل وتتفاقم أكثر وأكثر عندما يوجد من عامة الناس من ينخدع ببعض مظاهر

وشعارات القوم. . فيظهرهم للأمة على أنهم مسلمون، وأنهم مذهب خامس إضافة للمذاهب الأربعة المعروفة عند أهل السنة، لا بد من الاعتراف به كجزء من الفقه الإسلامي. . والخلاف بيننا وبينهم هو مجرد خلاف فقهي كالخلاف فيما بين المالكية والحنفية والشافعية والحنبلية، لا يُمنع من الالتقاء والتوحد معهم!

لذَا دخلت هذا المجال، مع علمي أن هناك آلافُ الباحثين فيه، الذين ما شعروا يوماً أنهم شبعوا تأملاً، وتفحصاً، واستقراءً، وبحثاً، فلم أتراجع عن موقفي لمجرد أن كان قبلي باحثون سابقون أفادوا مكتباتنا الإسلامية بكثير من المصنفات في الإمامية!!

وحاولت النظر بعين الباحث الذي لا يكل، ولا يمل، واقفة على الأسس، والقواعد التي تنطلق بها الإمامية بعقائدهم في ساحاتنا الإسلامية؟

إذ لكل دين، أو مذهب منهج في معرفة التدين بذلك الدين، أو التمذهب بذلك المذهب؛ لتحديد الصواب من الخطأ، والحق من الباطل، والمقبول من المرفوض حسب اعتبار المذهب، أو الدين الذي يملي عليهم قواعدهم في الاستدلال.

والمنهج في التلقي يحتاج إلى تحديد مصدر التشريع، وبيان طريقة فهم هذا المصدر، ومبادئ حسم الخلاف في قضايا الدين، وفهمها، بمعنى آخر يحتاج الدارس لأي دين، أو مذهب أن يتعرف على طريقة المتبعين لذلك الدين في هذه القضايا الثلاث: المصدر وفهمه ومبادئ حسم الخلاف في قضايا الدين الواردة فيه.

فقرأت في كتب الإمامية الاثني عشرية بكل جدية، وشرعت في كتابة مصادرهم في التلقي بكل موضوعية، هادفة طرحَ ما ينير أبصار دعاة الوحدة والتقريب من قريب أو بعيد، ألزم النواصب احترام القرابة فعقيدتي حبهم والصحابة، هدف عملي جهادي، بذلت فيه وسعي واجتهادي.

وكان اختياري للإمامية الاثني عشرية من طوائف الشيعة وللأخبارية، والأصولية على وجه الخصوص أسباب منها:

الأول: اضطراب المذهب الشيعي في منهج الاستدلال، مما أسفر عن اضطراب في العقيدة، فليس لهم منهج محدد، ولا عقيدة ثابتة؛ ـ بغض النظر

عن الحكم عليهما ـ لانقسامهم لأخبارية، وأصولية فمنهم من يقول بالاجتهاد، ومنهم من يقول بالتقليد، منهم من يصحح مرويات كتبهم التي تحوي من العقائد الفاسدة ما الله بها عليم، ومنهم من يعلل ويضعف حتى ضاع المذهب بين مثبت، ومنفٍ، مما أثار تطفلي.

الثاني: انتشار الفكر الإمامي الاثني عشري ـ بعد توسع نشاطاتهم ـ عن طريق الشبكة العنكبوتية، فوجب على أهل الاختصاص دراسة الأسس، والمبادئ التي تقوم عليها هذه الطائفة.

الثالث: للإمامية الاثني عشرية أثر في سقوط الدولة العباسية في بغداد، وليس من السهل أن نتناساه وها هي تستعيد تراثها، ونشاطها ـ المشاهد في دولة العراق ـ لإسقاط هذه الأمة الإسلامية في عصرنا الحاضر.

الرابع: التبشير الإمامي الاثني عشري، وذلك ببث دعاة متفرغين، وعمل جمعيات منظمة بهمة عارمة، وعزيمة صارمة، واهتمام في الدعوة للعقائد الإمامية، ونشر الشبهات في الأوساط السنيّة، ولم تبلغ إحدى الفرق ما بلغته هذه الفرقة لإقامة دولتها الكبرى، مدعين تمسكهم بالعروة الوثقى، ممهدين الطريق لإمامهم الموهوم الثاني عشر.

لذا فإن المسؤولية كبيرة ـ بلا شك ـ في إيضاح الحقيقة أمام المسلمين، ولاسيما الذين دخلوا في سلك التشيع، حيث دخلوه تحت تأثير شعارات ـ باسم آل البيت ـ براقة وهميّة، فقد أخذتهم الحميّة، وما علموا أنّ دين محمد ﷺ حب الصحب والذرية.

الخامس: جهود الكثير من علماء الإمامية في تشويه الحقائق السنية، وأنهم نواصب، ولمزهم بالوهابية، بعد التعرض للصحابة الخلفاء الأتقياء، ولأمهات المؤمنين الشريفات العفيفات، وعلى رأسهن عائشة رضي الله عنها بنت الصديق، صاحبة العلم، والإتقان، والتحقيق، وذلك من خلال وسائل الإعلام المرئية، والمقروءة، والمسموعة، وفي المقابل يلاحظ جهود آخرين بنشر الكتب والرسائل بشتى الطرق والوسائل، مدّعين بأنّ الخلاف بين السنة والإمامية خلاف في الفروع كحال الخلاف بين المالكية، والحنفية، والشافعية، والحنبلية ـ كما أسلفت ـ، وكل ما يقال خلاف ذلك فهو افتراء،

وظلم، وكذب، وسوء فهم! ووصف من يكتب عنهم، أو يتعرض لعقيدتهم بعملاء الاستعمار، وانتسابهم للإسلام ذل، وعار؛ فهذه كتابات تعيق مسيرة الوحدة بين المسلمين، وتفرق كلمة المؤمنين الموحدين! وفي كتبهم أهل السنة كافرين؛ لأنهم بالولاية لعلي، وأبنائه غير مقرّين!

هذه أهم الأسباب التي جعلتني أبحث في هذا الموضوع، ولقد واجهت صعوبات وعوائق فكانت على مرحلتين كل منهما مرتبط بالآخر:

الأولى: مرحلة تجميع مصادر ومراجع الإمامية؛ وذلك لأن نصفها نادر، وممنوع مصادر، حتى باتت الكتب أغلى عندي من الذهب، فإذا تفردت بكتاب، نسيت الأهل والأصحاب.

والنصف الثاني قليلة البيان، عديمة الإتقان، جمل متنافرة، مركبة متناثرة، مختلطة، وللحق مفرّطة، وعند الحديث عن الأخبارية متسترة؛ وذلك لأن الأصولية مسيطرة.

الثانية: كان يتطلب مني أثناء بحثي النظر بكل موضوعية في كثير من المواطن، بمعنى أن لا أفترض أن مفهوم الكتاب، والسنة عند الإمامية هو نفس المقصود عند أهل السنة، وأن لا أعتقد أن الخلاف هو فقط في تصحيح الأحاديث، وتعديل الرجال وطريقة فهم النصوص! فالمنهج الشيعي مختلف اختلافاً جذرياً في طريقة التلقي، والتعامل مع مصادر التشريع عن المنهج السني، وأرجو أن أكون قد وُفقت في هذا الأمر.

ولقد بذلت كل ما أستطيع من جهد، ووقت، وما أملك من طاقة للتغلب على هذه الصعوبات، والمشكلات، أسأل الله تعالى الهداية، والثبات!

منهجي في هذا البحث

المنهج الذي سرت عليه في كتابة هذا البحث مبنياً على الأسس الآتية:

١ ـ تتبع آراء الإمامية الاثني عشرية أخبارية وأصولية من كتبهم المعتمدة من تفسير ومطالبه، وحديث وعلومه، وفقه وأصوله، وعقائد مع الحرص قدر الإمكان على الفصل بين آرائهما.

٢ ـ تقديم أقوال علماء الطائفة الأخبارية على أقوال علماء الطائفة

الأصولية؛ وذلك لأنهم أسبق، وأقدم من الأصوليين، وإن لم يكن لهم أثر يذكر في المذهب الإمامي في عصرنا الحاضر إلا أنهم الأصل.

٣ ـ رتبت أقوال علمائهم الخاصة بالمسألة حسب أقدمية قائليها دون بتر للنص، وإن أطلت النقل في بعض الأحيان عنهم فأذيله بالإشارة إلى اسم الكتاب، واسم المؤلف، ومعلومات الكتاب في أول موضع يرد في البحث، والجزء ـ إن وجد ـ، والصفحة.

٤ ـ الاعتماد على أمهات كتبهم، ومصادرهم القديمة ما أمكن مع الاستعانة بكتب الشروح قديمة كانت أو حديثة؛ لفهم بعض النصوص.

٥ ـ ألزمت نفسي في المطلب الذي أعرض فيه أقوالهم عدم التعليق، وإن لزم الأمر أكتفي بالتعليق وذكر ما أريد في الهامش.

٦ ـ حاولت قدر الإمكان الرد عليهم من كتبهم، وأقوال أئمتهم، وعلمائهم قبل الشروع بأي ردٍ كان.

٧ ـ التزمت بالأحاديث الصحيحة، أو الحسنة أثناء ردّ السنة على الإمامية، وما عدا ذلك فلم أستشهد به مطلقاً.

٨ ـ قمت بعزو الآيات القرآنية الواردة في البحث ـ عقب الآية مباشرة ـ بذكر اسم السورة، ورقم الآية.

٩ ـ قمت بتخريج جميع الأحاديث النبوية الورادة من طريق السنة بذكر المحدِّث، واسم كتابه، ورقم الجزء ـ إن وجد ـ، ورقم الصفحة، ورقم الحديث، واسم الكتاب، والباب.

١٠ ـ فإن كان الحديث في الصحيحين، أو في أحدهما لا أتعرض للحكم عليه؛ للقطع بصحته، أما إن كان وارداً في غيرهما فأتطرق للحكم عليه، وبيان درجة سنده دون توسع، إما بذكر أقوال العلماء فيه، وإما بوقوفي مباشرة على السند، وألتزم الأمرين أحياناً إن كان الحديث يشتمل على مسألة متعلقة بالبحث بشكل مباشر.

١١ ـ تخريج الآثار الواردة عن الصحابة ﷺ التي استدليت أنا بها، أما الآثار الواردة عند الإمامية على لسان أحد أئمتهم فأعزوها إلى مصادرها الأصلية عندهم؛ وذلك لأن البحث عنها في مصادرنا، والتعليق على أسانيدها

صعبٌ متعسر؛ إذ يتطلب بحث مستقل، إلا في حالة تعليق أحدهم على درجة الإسناد فأقوم بذكره.

١٢ ـ اجتهدت في بيان معنى الألفاظ، والعبارات الغريبة ـ في نظري ـ من كتب اللغة.

١٣ ـ ترجمت لأعلام أهل السنة وغيرهم ـ عدا الخلفاء الأربعة ﷺ، وأمهات المؤمنين رضي الله عنهن ـ ممن ورد ذكرهم في البحث ترجمة مختصرة موجزة بذكر اسم الكتاب، ورقم الجزء ـ إن وجد ـ ورقم الصفحة، واسم المؤلف.

١٤ ـ التزمت في ترجمة أعلام الشيعة من كتبهم، ونقل ثناء علمائهم، وتوثيقاتهم إلا ما ندر، وتعذر الحصول على ترجمة له؛ متعمدة نقل مكانتهم العلمية وهالة التبجيل التي يضفيها الإمامية عليهم، حتى يعلم القارئ الكريم أني لم أنقل إلا عن أعلام المذهب الإمامي الاثني عشري وأربابه.

وقد غيرت المنهج نوعاً ما في رواتهم فقمت بترجمتهم من كتب أهل السنة الخاصة بالجرح والتعديل ـ إن وجدوا ـ ثم التعقيب مباشرة من كتب الإمامية الخاصة بتبيين درجة الراوي، ومدى توثيقه من تجريحه؛ ليقف القارئ على أحوال الرواة لدى السنة، والإمامية.

١٥ ـ ختمت الرسالة بخاتمة ضمنتها أهم النتائج التي توصلت إليها في البحث بشكل مختصر.

خطة البحث

قسمتها إلى مقدمة، وتمهيد، وخمسة فصول رئيسية، وخاتمة.

أما المقدمة: فاستهللتها بأهمية الوحدة في عصر تكاثرت فيه الفتن،

بالتمسك بالكتاب، والسنة، والاحتكام إليهما حال التنازع مضمنةً ذلك أهمية الموضوع، ثم عرجت على أسباب اختياري للموضوع، والمنهج الذي سرت عليه في كتابة البحث، وخطة البحث.

أما التمهيد: فقد قسمته إلى قسمين:

القسم الأول: منهج أهل السنة والجماعة في الاستدلال.

القسم الثاني: تاريخ افتراق الإمامية إلى أخبارية وأصولية.

أما الفصول الرئيسية فبيانها كالآتي:

الفصل الأول: المصدر الأول: القرآن الكريم.

ويشتمل على تمهيد وستة مباحث:

المبحث الأول: القرآن الكامل الذي جمعه علي رضي الله عنه - حسب زعمهم - وغيابه.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف القرآن لغة واصطلاحًا.

المطلب الثاني: موقف الإمامية من وجود القرآن الكامل الذي جمعه علي رضي الله عنه.

وفيه قسمان:

الأول: موقف الإمامية الاثني عشرية من جمع النص القرآني.

الثاني: موقف الإمامية الاثني عشرية من سلامة النص القرآني.

المطلب الثالث: مناقشة موقف الإمامية من وجود القرآن الكامل.

وفيه قسمان:

الأول: مناقشة موقف الإمامية من جمع النص القرآني.

الثاني: مناقشة موقف الطائفة الأخبارية من سلامة النص القرآني.

المبحث الثاني: مصحف فاطمة رضي الله عنها باعتباره مصدراً من مصادر التلقي.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: موقف الإمامية من مصحف فاطمة رضي الله عنها باعتباره مصدراً من مصادر التلقي.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من مصحف فاطمة ﵂.
المبحث الثالث: منهج الإمامية في تفسير النص القرآني.
وفيه مطلبان:
المطلب الأول: عرض منهج الإمامية في تفسير النص القرآني.
المطلب الثاني: مناقشة منهج الإمامية في تفسير النص القرآني.
المبحث الرابع: القرآن الكريم ومدى حجية ظواهره في الاستدلال.
وفيه مطلبان:
المطلب الأول: موقف الإمامية من حجية ظواهر القرآن في الاستدلال.
المطلب الثاني: مناقشة آراء الأخباريين في حجية ظواهر القرآن.
المبحث الخامس: القرآن الناطق عند الإمامية الاثني عشرية.
وفيه مطلبان:
المطلب الأول: الإمام مصدر من مصادر التشريع عند الإمامية الاثني عشرية (القرآن الناطق).
المطلب الثاني: مناقشة قول الإمامية بأن الإمام قرآن ناطق.
المبحث السادس: غياب الإمام المعصوم المفسر للقرآن.
وفيه مطلبان:
المطلب الأول: موقف الإمامية من غياب الإمام المعصوم المفسر للقرآن.
المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من غياب الإمام المعصوم.
الفصل الثاني: المصدر الثاني: السُّنة.
ويشتمل على تمهيد وخمسة مباحث:
المبحث الأول: مفهوم السُّنة عند الإمامية.
وفيه مطلبان:
المطلب الأول: تعريفها ومكانتها في الاستدلال.
المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من المراد بالسنة.
المبحث الثاني: مدى حجية مرويات كتب الحديث عندهم.
وفيه مطلبان:

المبحث الثاني: مدى حجية الإجماع في الاستدلال بين الأخباريين والأصوليين.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: موقف الأخبارية والأصولية من حجية الإجماع.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من الاحتجاج بدليل الإجماع.

المبحث الثالث: مدى مصدرية الإجماع واستقلاليته في الاستدلال.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: موقف الأخبارية والأصولية من الإجماع باعتباره دليلاً ومصدراً من مصادر التلقي.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من الإجماع باعتباره دليلاً ومصدراً من مصادر التلقي.

الفصل الرابع: المصدر الرابع: العقل.

ويشتمل على تمهيد وأربعة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم الدليل العقلي عند الإمامية ومكانته في الاستدلال.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم العقل، ومكانة الدليل العقلي بأقسامه عند الأخبارية والأصولية.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من مكانة الدليل العقلي في الاستدلال.

المبحث الثاني: مدى حجية الدليل العقلي في الاستدلال بين الأخباريين، والأصوليين.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حجية الدليل العقلي في الاستدلال بين الأخباريين والأصوليين.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من الاحتجاج بالدليل العقلي في الاستدلال.

المبحث الثالث: التعارض بين الدليلين النقلي والعقلي عند الإمامية ومبدأ الترجيح.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعارض النقل، والعقل عند الإمامية، ومبدأ الترجيح في الاستدلال.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من تعارض النقل مع العقل.

المبحث الرابع: اعتماد الأصوليين على المنطق الأرسطي في تقرير مسائل الاعتقاد.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف المنطق الأرسطي، وانتقاله إلى المسلمين.

المطلب الثاني: تأثر الأصوليين بالمنطق الأرسطي عند تقرير مسائل الاعتقاد.

المطلب الثالث: مناقشة أصولي الإمامية فيما ذهبوا إليه وأسباب رفض السلف للمنطق الأرسطي.

الفصل الخامس: المصدر الخامس: المصادر العرفانية.

ويشتمل على تمهيد وخمسة مباحث:

المبحث الأول: العرفان والمنهج العرفاني عند الإمامية الاثني عشرية.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم العرفان والمنهج العرفاني ومكانته في الاستدلال.

المطلب الثاني: مناقشة المنهج العرفاني وموقف الإمامية من الاستدلال به.

المبحث الثاني: فلسفة الإشراق ومدى تأثر الإمامية بها.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: موقف الإمامية من الفلسفة الإشراقية والإشراقيين.

المطلب الثاني: مناقشة الفلسفة الإشراقية التي تمسك بها الإمامية باعتبارها مدخلاً للاستدلال العرفاني.

المبحث الثالث: الكشف ومدى حجيته في الاستدلال.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: موقف الإمامية من الكشف ومدى حجيته في الاستدلال.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من الكشف ومكانته في الاستدلال.

المبحث الرابع: الإلهام باعتباره من مصادر التلقي في الاستدلال.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: موقف الإمامية من الإلهام ومدى حجيته في الاستدلال.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من الإلهام ومكانته في الاستدلال.

المبحث الخامس: موقف الإمامية من الاستدلال بالرؤى المنامية.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مدى حجية الرؤى المنامية في الاستدلال.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من الاستدلال بالرؤى المنامية.

أما الخاتمة:

فقد جعلتها في أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث.

وبعد فإني لم أدخر وسعاً، أو جهداً في إخراج هذا البحث بالصورة المرضية، ولو كنت أنتظر الكمال لما فرغت منه إلى الأبد، فعمل البشر دائماً محفوف بالخطأ، والتقصير.

وصدق من قال: إني رأيت أنه لا يكتب أحد كتاباً في يومه إلا قال في غده: لو غير هذا لكان أحسن، ولو زيد هذا يستحسن، ولو قدم هذا لكان أفضل، ولو ترك هذا لكان أجمل. وهذا من أعظم العبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر.

وأخيراً من منطلق قوله ﷺ: «لا يشكر الله من لا يشكر الناس»[1]. أود أن أتقدم بشكر كل من ساندني، وأعانني على إخراج هذه الدراسة بهذا الكيان العلمي.

فالحمد والشكر لله تعالى أولا وأخيراً على ما أولاني من نعم عظيمة لا أحصي عدها، ولا أبلغ شكرها، ومن أعظمها نعمة الإسلام، ثم نعمة سلوك طريق العلم، وتيسيره لي، ومن ذلك إنجاز هذا البحث من غير حول مني، ولا قوة بل بتوفيقه، وفضله، وكرمه.

كما أحمده تعالى على أن منَّ علي بوالدين كريمين، بذلا جهدهما في تربيتي، وتوجيهي، مساندين ذلك بالدعاء لي، مما كان له الأثر الأكبر في تيسير أموري، ومصالحي. فرحم الله تعالى والدي، وغفر له، وأسكنه فسيح جنانه، وحفظ الله تعالى والدتي التي صبرت على تقصيري في حقها، وتحملتني طيلة سنوات بحثي، فجزاها الله خير الجزاء، ووفقني إلى برّها، والإحسان إليها! إنه سميع مجيب الدعاء.

ثم الشكر لأختي الكريمة أم شاكر التي لم تتوان لحظة من الدعاء لي بالتوفيق والسداد، وأخي الكريم صلاح، وزوجته فقد ساعداني في تنسيق هذا البحث، وترتيبه.

والشكر كل الشكر لأخي فيصل، وزوجته فقد تحملا معي مشقة السفر، وعناء البحث عن المصادر، والمراجع الشيعية فبارك الله فيهما، وجزاهما الله خير الجزاء، وأصل الشكر إلى صديقه الفاضل الشيخ: عبد الله بن محمد الحزيمي من المنطقة الشرقية الذي تحمل من المصاعب الشيء الكثير جراء الحصول على بعض المصادر النادرة، والتي لم تتوفر إلا بفضل الله تعالى، ثم بجهده، فالشكر له موصول غير مقطوع، والتقدير له ممدود غير مجذوذ، فجزاه الله خيراً، وبوأه من الجنة غرفاً.

---

(١) رواه الإمام أحمد في (مسنده: ٥/ ٢١١/ ٢١٨٨٧)، حديث الأشعث بن قيس، (مصر: مؤسسة قرطبة) وصححه الهيثمي فقال: (**رجال أحمد ثقات**) في (مجمع الزوائد: ٨/ ١٨٠)، باب شكر المعروف ومكافأة فاعله، (نشر دار الريان بالقاهرة، ودار الكتاب العربي بلبنان، ١٤٠٧هـ).

والشكر أيضاً موصول للشيخ الفاضل: عبد الملك الشافعي الذي لم يبخل علي بكثير وقت، أو قليله في شرح بعض المسائل الأصولية التي صادفتني أثناء البحث، أسأل الله تعالى أن يثيبه خيراً.

كما أتقدم بوافر الشكر، والتقدير للمشرف السابق على هذا البحث صاحب الفضيلة الأستاذ الدكتور: أحمد بن سعد حمدان الغامدي على توجيهاته الكريمة، وملاحظاته النافعة، والتي كان لها الأثر الكبير على هذا العمل، وخروجه بهذه الصورة فبارك الله لنا فيه، وفي علمه.

ثم أتقدم بالامتنان والاعتراف لصاحب الفضيلة الأستاذ الدكتور: يحيى بن محمد ربيع على تكرمه بقبول الإشراف على هذه الرسالة، وإكمال مسيرتها العلمية، والذي لم يضن بجهد، أو وقت في بذل العلم، والنصح، فله من الله تعالى جزيل المثوبة على توجيهاته، وتصويباته.

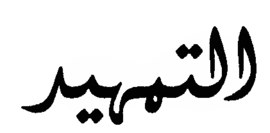
ولا يفوتني تقديم الشكر إلى السبب الأسبق في ارتفاع منار الغلم في مهبط الوحي جامعة أم القرى ممثلة بكلية الدعوة وأصول الدين وقسم العقيدة والأديان على وجه الخصوص على ما تقدمه من خدمة، ورعاية للعلم، وأهله، وطلبته فجزى الله القائمين عليها خير الجزاء.

كما أتوج شكري للقائمين على موقع الدفاع عن السنة، وموقع البرهان، وموقع المجوس، وعلى رأسهم موقع الشيخ فيصل نور على الشبكة العنكبوتية الذين لم يبخلوا علي بإشارة، أو عبارة، أو توفير مصدر شيعي، فجزاهم الله خير الجزاء، وأسدل عليهم وافر العطاء.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة، والسلام على رسوله الأمين، وعلى آله، وصحبه أجمعين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.







التمهيد

وفيه قسمان:

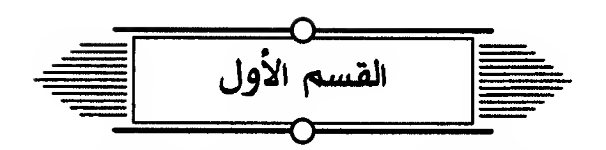
القسم الأول: منهج أهل السنة والجماعة في الاستدلال.

- تعريف المنهج والمصدر لغة واصطلاحاً.
- التعريف بأهل السنة والجماعة.
- مصادر أهل السنة والجماعة في التلقي.
- الأصول العامة لمنهج أهل السنة والجماعة في الاستدلال.

القسم الثاني: تاريخ افتراق الإمامية إلى أخبارية وأصولية.

- مفهوم التشيع والشيعة.
- نشأة الشيعة.
- تعريف الأخبارية والأصولية.
- جذور الأخبارية والأصولية.
- أدوار المدرسة الأخبارية والأصولية.





القسم الأول

تعريف المنهج والمصدر في اللغة والاصطلاح

تعريف المنهج في اللغة:

هو الطريق الواضح، نقول: نهج ينهج نهجاً، وأنهج الطريق، أي استبان، وصار نهجاً واضحاً بيناً، ونهجت الطريق: أبنته، وأوضحته، وفلان يستنهج سبيل فلان أي يسلك مسلكه. والنهج: الطريق المستقيم[(١)]. قال تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً ...﴾ [المائدة: ٤٨]. قال ابن عباس[(٢)] ﷺ: (سبيلاً، وسنة)[(٣)].

تعريف المنهج في الاصطلاح:

هو الطريق المؤدي إلى التعرف على الحقيقة في العلوم بواسطة طائفة من القواعد العامة، والتي تهيمن على سير العقل، وتحدد عملياته حتى يصل إلى نتيجة معلومة[(٤)].

---

(١) انظر: كتاب العين، للفراهيدي، الطبعة الثانية، تحقيق: مهدي المخزومي، (إيران: مؤسسة دار الهجرة للنشر، طبع عام ١٤٠٩هـ)، (٣/ ٣٩٢)؛ لسان العرب، لابن منظور، الطبعة الأولى، (قم: دار إحياء التراث العربي، طبع عام ١٤٠٥هـ)، (٢/ ٣٨٣)؛ الصحاح، للجوهري، الطبعة الرابعة، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، (بيروت: دار العلم للملايين، طبع عام ١٤٠٧هـ)، (١/ ٣٤٦).

(٢) هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ابن عم الرسول ﷺ، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، ودعا له رسول الله ﷺ بالفهم في القرآن فكان يسمى البحر، والحبر لسعة علمه، مات سنة ٦٨ بالطائف. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٥٠٤)، لابن حجر، الطبعة الثانية، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام ١٤١٥هـ).

(٣) رواه البخاري في (صحيحه: ١/ ١١/ ١٠٨)، كتاب التفسير، باب تفسير سورة المائدة.

(٤) انظر: منهج البحث العلمي عند العرب، لجلال موسى، الطبعة الأولى، (بيروت: دار الكتاب اللبناني طبع عام ١٩٧٢ م)، (ص٢٧٣).

وقد تختلف المناهج باختلاف العلوم، وعليها فهو يحلل طرائقها، ومسالكها، وعليه فالاشتغال في القضايا، والمسائل التفصيلية لعلم من العلوم غير الاشتغال بمسالك تلك القضايا، وتلك المسائل، والاهتمام بحالها بالكشف عن مصادرها، وأدلتها[1].

تعريف المصدر في اللغة:

من مادة صدر، والمصدر هو أصل الكلمة التي تصدر عنها صوادر الأفعال، وتفسيره أن المصادر كانت أول الكلام، كقولك الذهاب، والسمع، والحفظ، وإنما صدرت الأفعال عنها، فيقال: ذهب ذهاباً، وسمع سمعاً، وسماعاً، وحفظ حفظاً. وجمعه مصادر وهو ما يصدر عنه الشيء[2].

وما يهمنا في موضوعنا هذا هو المعنى الاصطلاحي.

تعريف المصدر في الاصطلاح:

وهو قولنا مصادر التلقي، أو مصادر التشريع، ويراد بها الأصول التي يؤخذ منها التشريع، أو الأدلة التي تبنى عليها الأحكام الشرعية[3].

وهذه الأدلة هي التي تسمى بأصول الأحكام، أو المصادر الشرعية للأحكام، أو أدلة الأحكام فهي أسماء مترادفة، والمعنى واحد[4].

التعريف بأهل السنة والجماعة

نشأ مصطلح أهل السنة والجماعة ـ لا سيما بعد ظهور الفرق ـ استناداً إلى الأحاديث، والآثار الداعية إلى الارتباط بالجماعة، والتمسك بالسنة،

---

(١) انظر: منهج البحث العلمي عند العرب، لجلال موسى، الطبعة الأولى، (بيروت: دار الكتاب اللبناني طبع عام ١٩٧٢م)، (ص٣١ ـ ٣٢).

(٢) انظر: لسان العرب، (٤/٤٤٩)؛ الصحاح، (٢/٧٠٩).

(٣) انظر: إتمام الدراية لقراء النقاية، للسيوطي، الطبعة الأولى، تحقيق: إبراهيم العجوز، (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام ١٤٠٥هـ)، (١/٦٦)؛ معجم لغة الفقهاء، لمحمد قلعجي، وحامد صادق قنيبي، الطبعة الثانية، (بيروت: دار النفائس، طبع عام ١٤٠٨هـ)، (ص٤٣٣).

(٤) انظر: الوجيز في أصول الفقه، لعبد الكريم زيدان، الطبعة الثالثة، (بيروت: مؤسسة الرسالة، طبع عام ١٤١١هـ)، (ص١٤٧).

والمحذرة من الفرقة، والاختلاف في الدين، والابتداع فيه[1].

وما أجمل ما قاله الإمام البربهاري[2] في تحديد ضابط صاحب السنة: **(ولا يحل لرجل أن يقول فلان صاحب سنة حتى يعلم أنه قد اجتمعت فيه خصال السنة، فلا يقال له: صاحب سنة، حتى تجتمع فيه السنة كلها، قال عبد الله بن المبارك[3]: «أصل اثنين وسبعين هوى: أربعة أهواء فمن هذه الأربعة الأهواء تشعبت الاثنان، وسبعون هوى: القدرية، والمرجئة، والشيعة، والخوارج. فمن قدم أبا بكر، وعمر، وعثمان، وعلياً على أصحاب رسول الله ﷺ، ولم يتكلم في الباقين إلا بخير، ودعا لهم فقد خرج من التشيع أوله، وآخره. ومن قال: الإيمان قول، وعمل، يزيد، وينقص فقد خرج من الإرجاء أوله، وآخره. ومن قال: الصلاة خلف كل بر، وفاجر، والجهاد مع كل خليفة، ولم ير الخروج على السلطان بالسيف، ودعا لهم بالصلاح فقد خرج من قول الخوارج أوله، وآخره. ومن قال: المقادير كلها من الله ﷻ خيرها، وشرها يضل من يشاء، ويهدي من يشاء فقد خرج من قول القدرية أوله، وآخره، وهو صاحب سنة» ...)**[4].

---

(١) منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد، لعثمان علي حسن، الطبعة الثالثة، (الرياض: مكتبة الرشد، طبع عام ١٤١٥هـ) (١/ ٢٧)؛ موقف أهل السنة والجماعة من أهل الأهواء والبدع، لإبراهيم بن عامر الرحيلي، الطبعة الثالثة، (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، طبع عام ١٤٢٥هـ)، (١/ ٣٩).

(٢) هو أبو محمد الحسن بن علي، الفقيه، القدوة، شيخ الحنابلة بالعراق، كان له صيت عظيم، وحرمة تامة أخذ عن المروزي، كان شديد الإنكار على أهل الأهواء، والبدع بيده، ولسانه، فكثر مخالفوه فأوغروا قلب السلطان القاهر العباسي حتى أخذ بطلبه، فقبض على جماعة من أصحابه، واختفى هو إلى أن مات ٣٢٩هـ. انظر: (الأعلام: ٢/ ٢٠١) لخير الدين الزركلي، الطبعة الخامسة، (بيروت: دار العلم للملايين).

(٣) هو عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي بالولاء، التميمي، المروزي أبو عبد الرحمن، ولد سنة ١١٨هـ الحافظ، شيخ الإسلام، المجاهد، التاجر، صاحب التصانيف والرحلات. أفنى عمره في الأسفار، حاجاً، ومجاهداً، وتاجراً. وجمع الحديث، والفقه، والعربية، وأيام الناس، والشجاعة، والسخاء. كان من سكان خراسان، ومات بـ (هيت) على الفرات منصرفاً من غزو الروم سنة ١٨١هـ. له كتاب في «الجهاد» وهو أول من صنف فيه. انظر: (الأعلام: ٤/ ١١٥)، للزركلي.

(٤) شرح السنة، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد سعيد القحطاني، (الدمام: دار ابن القيم، طبع عام ١٤٠٨هـ)، (ص٥٧).

هذا على الإطلاق الخاص الذي يخرج أهل البدع، والمقالات المحدثة كالشيعة، والخوارج، والقدرية، والجهمية، والمعتزلة، والأشاعرة، فهم لا يدخلون في مفهوم أهل السنة بالمفهوم الخاص.

ولهذا نرى شيخ الإسلام ابن تيمية[1] رحمه الله أثناء الحديث على أهل السنة يقسمهم إلى قسمين: عام، وخاص فيقول: (**فلفظ أهل السنة يراد به مَن أثبت خلافة الخلفاء الثلاثة فيدخل في ذلك جميع الطوائف إلا الرافضة.**

وقد يراد به أهل الحديث، والسنة المحضة، فلا يدخل فيه إلا من يثبت الصفات لله تعالى، ويقول: إن القرآن غير مخلوق، وإن الله يُرى في الآخرة، ويثبت القدر، وغير ذلك من الأصول المعروفة عند أهل الحديث، والسنة)[2].

إذن فبالإطلاق العام يأتي أهل السنة في مقابل الشيعة، فتدخل جميع الفرق الإسلامية المثبتة لخلافة أبي بكر، وعمر، وعثمان رضي الله عنهم في مفهوم السنة عدا الشيعة، وعليه يكون تقسيم المسلمين إلى سنة، وشيعة[3].

---

(١) هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم، ابن تيمية الإمام العلامة الحافظ الحجة فريد العصر بحر العلوم تقي الدين أبو العباس الحراني ثم الدمشقي ولد بحران سنة ٦٦١هـ، ونسخ، وقرأ، وانتقى، وبرع في علوم الآثار، والسنن، ودرس، وأفتى، وفسر، وصنف التصانيف البديعة، كان إماماً متبحراً في علوم الديانة، صحيح الذهن، سريع الإدراك، سيال الفهم، كثير المحاسن، موصوفاً بفرط الشجاعة، والكرم ذكره أبو الفتح اليعمري في جواب سؤالات أبي العباس ابن الدمياطي الحافظ فقال: (**ألفيته ممن أدرك من العلوم حظاً، وكاد يستوعب السنن والآثار حفظاً إن تكلم في التفسير فهو حامل رايته، أو أفتى في الفقه فهو مدرك غايته، أو ذاكر بالحديث فهو صاحب علمه ودرايته، أو حاضر بالنحل والملل لم تر أوسع من نحلته، ولا أرفع من درايته برز في كل فن على أبناء جنسه لم تر عيني مثله، ولا رأت عينه مثل نفسه**). توفي معتقلاً بقلعة دمشق في سنة ثمان وعشرين وسبعمائة. مصنفاته لا تحصر منها: درء تعرض العقل والنقل، ومنهاج السنة النبوية، والعقيدة التدمرية، والعقيدة الواسطية... انظر: (معجم المحدثين: ١/ ٢٥ - ٢٦)، للذهبي، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، (الطائف: مكتبة الصديق، ١٤٠٨هـ).

(٢) منهاج السنة النبوية، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد رشاد سالم، (الرياض: مطابع جامعة محمد بن سعود الإسلامية، طبع عام ١٤٠٦هـ)، (٢/ ٢٢١).

(٣) منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد، لعثمان علي حسن، (١/ ٢٧).

مصادر أهل السنة والجماعة في التلقي

تنقسم المصادر عند أهل السنة والجماعة من حيث رجوعها إلى النقل، والرأي إلى قسمين:

القسم الأول: الأدلة النقلية:

وهي الكتاب، والسنة، ويلحق بهما الإجماع، ومذهب الصحابي، وإنما كان هذا القسم من الأدلة نقلياً؛ لأنه راجع إلى التعبد بأمر منقول عن أمر الشرع، لا نظر ولا رأي لأحد فيه.

القسم الثاني: الأدلة العقلية:

وهي التي ترجع إلى النظر، والرأي، وهذا ما يسمى بالقياس، ويلحق به الاستحسان، والمصالح المرسلة، والاستصحاب، وإنما كان هذا القسم من الأدلة عقلياً؛ لأن مرده إلى النظر والرأي، لا إلى أمر منقول عن الشرع[1].

ونحن إن قلنا إنَّ هناك تنوعاً في الأدلة منها ما هو نقلي، ومنها ما هو عقلي، ولكن عند التحقيق نرى أن الأدلة محصورة في الكتاب، والسنة؛ لأنها أدلة يقينية ثابتة، وكذلك الأدلة العقلية اليقينية إنما ثبتت بهما بعدما قامت الحجة على صحة الاستدلال بها من كتاب، أو سنة.

فيكون الكتاب، والسنة مرجع الأحكام، ومستندها من جهتين:

الأولى: جهة دلالتهما على الأحكام الجزئية والفرعية، كأحكام الزكاة، والبيوع، والعقوبات.

الثانية: جهة دلالتهما على القواعد والأصول التي تستند إليها الأحكام الشرعية، كدلالتهما على أنَّ الإجماع حجة، وكذلك القياس.

ثم إنَّ السنة مستندة في حجيتها إلى الكتاب وذلك من وجهين:

---

(١) الموافقات، للشاطبي، الطبعة الخامسة، تحقيق: إبراهيم رمضان، (بيروت: دار المعرفة، ١٤٢٢هـ)، (٣/٣٦ ـ ٣٧).

الأول: إن العمل بالسنة، والاعتماد عليها، واستنباط الأحكام منها أمر دلّ عليه القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ وقوله: ﴿قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾ [آل عمران: ٣٢]. . . وغيرها كثير.

الثاني: إن السنة بيان للكتاب الكريم، وشرح لمعانيه، بدليل قوله: ﴿بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِۗ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [النحل: ٤٤].

إذن فكتاب الله تعالى هو أصل الأصول، والغاية التي تنتهي إليها أنظار النُّظار، ومدارك أهل الاجتهاد؛ إذ هو مصدر المصادر، ومرجع الأدلة جميعاً، قال تعالى: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٞ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٥٥﴾﴾ [الأنعام: ١٥٥]، وقال أيضاً ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمٗا ﴿١٠٥﴾﴾ [النساء: ١٠٥][1].

الأصول العامة لمنهج أهل السنة والجماعة في الاستدلال

تعددت الأصول التي يقوم عليها منهج أهل السنة والجماعة في الاستدلال مما جعلته أقرب إلى الصواب والحقّ[2]، ومنها:

الأصل الأول: التسليم بالنصوص الشرعية:

ويكون باعتقاد أنَّ كلّ ما جاء به النبي ﷺ حق، سواء عرفناه أو لم نعرفه، مع التسليم التام بأنّه قد أخبر بما أمره الله تعالى به، وأنه لم يأتِ بشيء من عنده، قال تعالى: ﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَۖ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾﴾ [النساء: ١٦٦]

---

(١) الموافقات، للشاطبي، (٣/ ٣٧ ـ ٣٨).

(٢) عقد لها الباحث: عثمان بن علي حسن باباً كاملاً، وحاول حصرها في عشر قواعد مع تناولها بالشرح، والتوضيح بما فيه من الفائدة الشيء الكثير. انظر: منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد، (١/ ٢٢٣ ـ ٤٣٣)؛ (٢/ ٤٣٥ ـ ٥٢٧).

وهذا الاعتقاد لا يقوم إلا بالتسليم بعصمة النبي محمد بن عبد الله ﷺ في كل ما أمره الله تعالى بتبليغه، قال تعالى: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۝ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ۝﴾ [النجم: ٢ ـ ٥].

والنتيجة حصر الاستدلال في مسائل الأصول والفروع في الوحي، وما عداه من عقل، وذوق، وكشف فهو باطل، مع أنَّ الصحيح منها لا يعارضه، ويستدل به في مقام الاعتضاد لا الاعتماد كما عليه الكثير من أهل البدع[(١)].

لهذا كان الإمام الزهري[(٢)] يقول: (مِنَ الله القول، وعلى الرسول البلاغ، وعلينا التسليم)[(٣)].

الأصل الثاني: شمولية الكتاب والسنة لأصول الدين من مسائل ودلالات:

إن كل ما يستحق أن يسمى أصل في الدين قد جاء بيانه في الكتاب والسنة بياناً شافياً كافياً، مع بيان أدلته وسبل الاهتداء إلى معرفته لذوي العقول الصحيحة، والفطر السليمة، وليست هناك مسائل خارجة عنهما نستطيع أن نطلق عليها أصل من أصول الدين[(٤)].

قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ

---

(١) انظر: منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد، لعثمان علي حسن، (١/ ٤٠)، وكذلك مناهج أهل الأهواء والافتراق والبدع، لناصر بن عبد الكريم العقل، الطبعة الثانية، (الرياض: دار الوطن، طبع عام ١٤١٧هـ)، (٣/ ١٥).

(٢) الشيخ العالم الثقة العابد مسند العراق أبو الفضل عبيد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله بن سعد بن الحافظ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن صاحب النبي ﷺ عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري العوفي البغداي، ولد سنة ٢٩٠هـ، وتوفي سنة ٣٨١هـ. انظر: (سير أعلام النبلاء: ١٦/ ٣٩٢ ـ ٣٩٣)، للذهبي، الطبعة التاسعة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، طبع عام ١٤١٣هـ).

(٣) الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد، للبيهقي، الطبعة الأولى، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، (بيروت: اليمامة للطباعة والنشر، طبع عام ١٤٢٠هـ)، (ص٣٧٩).

(٤) انظر: منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد، لعثمان علي حسن، (١/ ٢٤٥).

﴿ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًاۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍۙ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المائدة: ٣].

الأصل الثالث: الالتزام بفهم السلف الصالح للنصوص الشرعية:

كان السلف الصالح من الصحابة والتابعين وتابعيهم أقرب إلى عصر النبوة، وأعمق صلة بكلام الله، ورسوله، وأفهم بدلالات النصوص مِنّا؛ إذ هم أصح لساناً، وأفصح بياناً، وأحرص الناس على متابعة النبي محمد ﷺ فيما جاء به؛ لذا وجب علينا أن نلتزم بفهمهم لنصوص الكتاب، والسنة في مسائل الدين عموماً، ومسائل العقيدة على وجه الخصوص[1].

قال البربهاري رحمه الله: (**الأساس الذي تبنى عليه الجماعة هم أصحاب محمد ﷺ، ورحمهم الله أجمعين، وهم أهل السنة والجماعة فمن لم يأخذ عنهم فقد ضلّ، وابتدع**)[2].

فقد كان من منهجهم ـ رحمهم الله تعالى ـ مراعاة قواعد الاستدلال بالآيات، والأحاديث فلا يضربون الأدلة الشرعية بعضها ببعض، بل يردون المتشابه إلى المحكم، والمجمل إلى المبين، ويجمعون بين نصوص الوعد، والوعيد، والنفي، والإثبات[3].

❑ ❑ ❑

---

(١) انظر: منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد، لعثمان علي حسن، (١/ ٥٠٣).
(٢) شرح السنة، (ص٢١).
(٣) انظر: منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد، لعثمان علي حسن، (١/ ٤٠).



القسم الثاني

مفهوم التشيع والشيعة

الشيعة في اللغة:

من شيع، وشاع الخبر يشيع شيوعة، أي: ذاع. وسهمٌ مشاع، وسهمٌ شائع، أي: غير مقسوم. وأشاع الخبر، أي: أذاعه، فهو رجل مشياع، أي مذياع.

وشيعة الرجل: أتباعه وأنصاره. يقال: شايعه، كما يقال: والاه من الولي، وأصبحوا شيعاً أي فرقاً وأحزاباً، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾﴾ [الأنعام: ١٥٩].

والمشايع أيضا: اللاحق. وشيعته بالنار، أي أحرقته. قال ابن السكيت[1]: (**شيعت النار، إذا ألقيت عليها حطباً تذكيها به**)، وتشيع الرجل، أي ادعى دعوى الشيعة.

وتشايع القوم من الشيعة، وكل قوم أمرهم واحد يتبع بعضهم رأي بعض فهم شيع. وقوله تعالى: ﴿كَمَا فُعِلَ بِأَشْيَاعِهِم مِّن قَبْلُ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ فِى شَكٍّ مُّرِيبٍ ﴿٥٤﴾﴾ [سبأ: ٥٤]، أي بأمثالهم من الشيع الماضية[2].

الشيعة في الاصطلاح:

١ ـ تعريف الشيعة في كتب الإمامية الاثني عشرية:

يعرف الشيعة أنفسهم في الاصطلاح على وجه العموم بأنهم كل من

---

(١) هو يعقوب بن إسحاق، أبو يوسف، المشهور بابن السكيت، إمام في اللغة، والأدب، أصله من «خوزستان» بين البصرة، وفارس، تعلم ببغداد، وقتل بها سنة ٢٤٤هـ. له من المصنفات الشيء الكثير، منها: إصلاح المنطق، والألفاظ، والقلب والإبدال... انظر: (الأعلام: ٨/ ١٩٥ ـ ١٩٦)، للزركلي.

(٢) انظر: لسان العرب، لابن منظور، (٨/ ١٨٠ ـ ١٩٠)؛ الصحاح، للجوهري، (٣/ ١٢٤٠).

شايع علي بن أبي طالب ﷺ في زمان النبي ﷺ وبعده، وقالوا بإمامته.

يقول النوبختي[1]: (**الشيعة هم فرقة علي بن أبي طالب ﷺ المسمون بشيعة علي ﷺ في زمان النبي ﷺ، وبعده معرفون بانقطاعهم إليه، والقول بإمامته**)[2].

ويقول شيخ الشيعة وعالمها في زمنه المفيد[3] بأنَّ لفظ الشيعة يطلق على: (**... أتباع أمير المؤمنين صلوات الله عليه، على سبيل الولاء والاعتقاد لإمامته بعد الرسول صلوات الله عليه وآله بلا فصل، ونفي الإمامة عمن تقدمه في مقام الخلافة، وجعله في الاعتقاد متبوعاً لهم غير تابع لأحد منهم على**

---

(١) الحسن بن موسى النوبختي، أبو محمد، ابن أخت أبي سهل، متكلم، فيلسوف، توفي بعد الثلاثمائة، له مصنفات كثيرة منها: فرق الشيعة، والتوحيد وحدوث العالم، والآراء والديانات لم يتمه. وثقه الطوسي وقال: (**كان إمامياً حسن الاعتقاد**). انظر: (الفهرست: ص٩٦)، الطبعة الأولى، تحقيق: جواد القيومي، (قم: مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي، نشر مؤسسة الفقاهة، طبع عام ١٤١٧هـ). وانظر: (رجال الطوسي: ص٤٢١)، تحقيق: جواد القيومي، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، طبع عام ١٤١٥هـ) (نقد الرجال: ٢/ ٦٧)، للتفرشي، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة ستارة، نشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، طبع عام ١٤١٨هـ).

(٢) فرق الشيعة، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، (النجف: المطبعة الحيدرية، نشر المكتبة المرتضوية، طبع عام ١٣٥٥هـ)، (ص١٧)، وقد حاول بعض الباحثين أمثال: عباس إقبال الطعن في نسبة هذا الكتاب للنوبختي، وذهب إلى أنه من تصنيف أبو القاسم القمي (ت ٣٠٠هـ)، واسمه «مقالات الإمامية والفرق وأسماؤها وصنوفها» مستدلاً على ذلك وجود نسخة في طهران من هذا الكتاب مكتوب عليه هذا العنوان واسم المؤلف. غير أن محمد جواد مشكور نشر الكتاب الذي يعنيه عباس إقبال، وأثبت بالدليل القاطع أنه تضمين لفرق الشيعة الذي ألفه النوبختي مع بعض المعلومات المتناثرة من هنا وهناك، وأن الأصل إنما هو للنوبختي. ذكر هذا الأمر: كامل مصطفى الشيبي في: الفكر الشيعي والنزعات الصوفية، الطبعة الأولى، (بغداد: مكتبة النهضة، طبع عام ١٣٨٦هـ)، (ص١٧)، هامش رقم (١٩).

(٣) هو محمد بن محمد بن النعمان المفيد ويكنى بأبي عبد الله المعروف بابن المعلم من جملة متكلمي الإمامية انتهت إليه رئاسة الإمامية في وقته له فوق ٢٠٠ مصنف ما بين كتاب، ورسالة، ومسألة، توفي ٤١٣هـ. انظر: (رجال النجاشي: ٣٩٩ ـ ٤٠٣)، للنجاشي؛ (الفهرست: ص٢٣٨)، للطوسي؛ (أمل الآمل: ٢/ ٣٠٤)، للحر العاملي.

وجه الاقتداء)[1].

وقد يكون شيخهم الطوسي أدقُّ بعض الشيء في تعريفه للشيعة حيث يربط وصف التشيع بالاعتقاد بكون علي إماماً للمسلمين بوصية من الرسول ﷺ، وبإرادة من الله[2].

ب ـ تعريف الشيعة في المصادر الأخرى:

لعل من أقدم من عرف الشيعة من أصحاب المقالات والفرق ـ من غير الشيعة ـ الإمام الأشعري[3]، حيث قال: **(إنما قيل لهم: الشيعة؛ لأنهم شايعوا علياً ـ رضوان الله عليه ـ ويقدمونه على سائر أصحاب رسول الله ﷺ)**[4].

---

(١) أوائل المقالات، الطبعة الثانية، (بيروت: دار المفيد للطباعة والنشر، طبع عام ١٤١٤هـ)، (ص٣٥).

(٢) انظر: تلخيص الشافي، الطبعة الثالثة، تعليق: حسين بحر العلوم، (قم: دار الكتب الإسلامية، طبع عام ١٣٩٤هـ)، (٢/٥٦)، قلت: من الغريب أن يركز الشيعة على مسألة النص فقط في تعريفهم لمفهوم الشيعة، ويغضون الطرف عن بقية المعتقدات، والتي هي من دعائم المذهب الإمامي الاثني عشري كالعصمة، والرجعة... يقول الدكتور القفاري: **(... اللافت للنظر أنَّ هذا الاهتمام والمبالغة يسري في كل عقائدهم التي هي محل استنكار، وتكذيب من جمهور المسلمين، فتراهم في كل عقيدة من هذه العقائد التي هذا شأنها، يجعلونها هي عمود التشيع وأساسه، ويبالغون في إثباتها، ولكن حينما يعرف شيوخهم التشيع لا يذكرون هذه العقائد في التعريف مع أنهم يعلقون الوصف بالتشيع بالإيمان بها، ولا تشيع بدونها...)**، أصول مذهب الشيعة، الطبعة الثالثة، (الجيزة: دار الرضا، طبع عام ١٤١٨هـ)، (١/٥٦).

(٣) هو علي بن إسماعيل بن إسحاق، أبو الحسن، مؤسس المذهب الأشعري، كان من المتكلمين وقيل أنه رجع في نهاية حياته عن المذهب الأشعري متبعاً طريق السلف وهذا ما ثبت في مصنفاته في آخر حياته. ولد في البصرة سنة ٢٦٠هـ، وتوفي ببغداد سنة ٣٢٤هـ، من مصنفاته: مقالات الإسلاميين، والإبانة عن أصول الديانة... إلخ انظر: (الأعلام: ٤/٢٦٣)، للزركلي.

(٤) مقالات الإسلاميين، (١/٦٥). يقول الدكتور القفاري فيه: **(تعريف الأشعري هذا يتفق مع ما تذهب إليه المفضلة من الشيعة، وهم الذين يفضلون علياً على أبي بكر وعمر وسائر أصحاب رسول الله ﷺ. والشيعة الاثنا عشرية لا يعتبرون مجرد تقديم علي على سائر أصحاب النبي ﷺ كافياً في استحقاق وصف التشيع، بل لا بد من الاعتقاد بأن خلافة علي بالنص.. وأنها بدأت بعد وفاة الرسول ﷺ.... ويمكن القول بأن تعريف الأشعري يشمل جميع أقسام الشيعة أو معظمها، ولا يقتصر على من قال** =

ويعرفه ابن حزم[1] رَحِمَهُ ٱللَّهُ بتعريف أدق بعض الشيء من سابقه، فيقول: **(ومن وافق الشيعة في أن علياً رضي الله عنه أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ وأحقهم بالإمامة وولده من بعده فهو شيعي، وإن خالفهم فيما عدا ذلك مما اختلف فيه المسلمون، فإن خالفهم فيما ذكرنا فليس شيعياً)**[2].

أما التعريف الذي يعتبر من أجمع التعاريف لأصول التشيع وأكثرها شمولاً هو تعريف الشهرستاني[3] القائل فيه: **(الشيعة هم الذين شايعوا علياً رضي الله عنه على الخصوص، وقالوا بإمامته وخلافته نصاً ووصية، إما جلياً، وإما خفياً، واعتقدوا أنَّ الإمامة لا تخرج من أولاده، وإن خرجت فبظلم يكون من غيره، أو بتقية من عنده. وقالوا: ليست الإمامة قضية مصلحة تناط باختيار العامة وينتصب الإمام بنصبهم، بل هي قضية أصولية، وهي ركن الدين لا يجوز للرسل عليهم السلام إغفاله وإهماله، ولا تفويضه إلى العامة وإرساله.**

ويجمعهم القول بوجوب التعيين والتنصيص، وثبوت عصمة الأنبياء والأئمة وجوباً عن الكبائر والصغائر. والقول بالتولي والتبري قولاً وفعلاً وعقداً

= بالنص كما يزعم الرافضة)، أصول مذهب الشيعة، (١/ ٦٠).

(١) هو علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، أبو محمد، علامة الأندلس في عصره، وأحد أئمة الإسلام، كان في الأندلس خلق كثير ينتسبون إلى مذهبه، يقال لهم الحزمية، ولد بقرطبة، زهد من الولاية، وانصرف إلى التأليف والعلم، فكان من صدور الباحثين، فقيهاً حافظاً يستنبط الأحكام من الكتاب والسنة، بعيداً عن المصانعة، وانتقد الكثير من العلماء والفقهاء، فتعاونوا على بغضه، وأجمعوا على تضليله، وحذروا سلاطينهم من فتنته، ونهوا عوامهم عن الدنو منه، فأقصته الملوك وطاردته، فرحل إلى بادية ليلة من بلاد الأندلس وتوفي بها سنة ٤٥٦هـ، تصل مؤلفاته نحو ٤٠٠ مجلد، من أشهرها الفصل في الملل والأهواء والنحل، والمحلى، وجمهرة الأنساب... انظر: (الأعلام: ٤/ ٢٥٤ ـ ٢٥٦)، للزركلي.

(٢) الفصل في الملل والأهواء والنحل، الطبعة الأولى، تحقيق: أحمد شمس الدين، (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام ١٤١٦هـ)، (٢/ ١٠٧).

(٣) هو محمد بن عبد الكريم بن أحمد، أبو الفتح الشهرستاني، فيلسوف، متكلم، كان بصيراً بأديان الأمم، ومذاهب الفلاسفة، ولد بشهرستان سنة ٤٧٩هـ، وانتقل إلى بغداد، وأقام بها ثلاث سنين ثم عاد إلى بلده وتوفي بها سنة ٥٤٨هـ. أشهر مصنفاته الملل والنحل، ونهاية الإقدام في علم الكلام، ومصارعات الفلاسفة. انظر: (الأعلام: ٦/ ٢١٥)، للزركلي.

إلا في حال التقية...)[1].

نشأة الشيعة

إنَّ الإمامية الاثني عشرية لم توجد فجأة! بل مرت بمراحل وأطوار، وانقسمت إلى فرق كثيرة. ولا شك أن التتبع التاريخي والفكري يكشف عن تلك المراحل التي مر بها التشيع، وقد تعددت الآراء والأقوال حول بذرة التشيع، وسأقتصر على بعضها؛ خشية الإطالة، كما أنه قد تناولها الكثير من الباحثين بالعرض، والتحليل، والنقد[2].

القول الأول: إن التشيع قديم ولد قبل رسالة النبي ﷺ، وأنه ما من نبي إلا وقد عرض عليه الإيمان بولاية علي.. وقد وضع الشيعة أساطير كثيرة لإثبات هذا الشأن، ومن ذلك ما جاء في الكافي[3] عن أبي الحسن قال:

---

(١) الملل والنحل، الطبعة الثانية، تحقيق: أمير على مهنا، وعلي حسن فاعور، (بيروت: دار المعرفة، طبع عام ١٤١٣هـ)، (٦/ ١٤٦).

(٢) انظر: أصول مذهب الشيعة، للقفاري، (١/ ٧٠ ـ ٩٩).

(٣) يعتبر هذا الكتاب عند الإمامية أصح الكتب على الإطلاق، والمعتمد عندهم في أصول المذهب، وقد استدل مصححوا كتاب الكافي، بما قد أجاب الكليني مَن طلبه تأليف هذا الكتاب بقوله: (**إنك تحب أن يكون عندك كتاب كاف، يجمع من جميع فنون علم الدين، ما يكتفي به المتعلم، ويرجع إليه المسترشد، ويأخذ منه من يريد علم الدين، والعمل به بالآثار الصحيحة عن الصادقين ﷺ...**) وقد قام بتأليف هذا الكتاب في عشرين سنة.. قال علي أكبر الغفاري: (**وقد اتفق أهل الإمامة وجمهور الشيعة، على تفضيل هذا الكتاب، والأخذ به، والثقة بخبره، والاكتفاء بأحكامه، وهم مجمعون على الإقرار بارتفاع درجته، وعلو قدره على أنه القطب الذي عليه مدار روايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان...**) انظر: مقدمة أصول الكافي، (١/ ٢٤ ـ ٢٦). وقال جعفر السبحاني الأصولي: (**إنَّ كتاب الكافي أحد الكتب الأربعة التي عليها تدور رحى استنباط مذهب الإمامية، فإن أدلة الأحكام، وإن كانت أربعة: الكتاب، والسنة، والعقل، والإجماع. على ما هو مشهور بين الفقهاء، إلا أن الناظر في فروع الدين يعلم أنَّ العمدة في استعلام الفرائض والسنن، والحلال والحرام، هو الحديث، وأن الحاوي لجلها، هو الكتب الأربعة، وكتاب الكافي بينها كالشمس بين نجوم السماء، والمؤلف أغنى من التوصيف، وأشهر من التبجيل...**)، انظر: كليات في علم الرجال، الطبعة الثالثة، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، ١٤١٤هـ)، (ص٣٥٥). =

(ولاية علي مكتوبة في جميع صحف الأنبياء، ولن يبعث الله رسولاً إلا بنبوة محمد ﷺ، ووصية عليّ عليه السلام)[1].

وهذا مخالف لصريح القرآن الكريم والسنة النبوية، فقد أرسل الله تعالى الرسل عليهم السلام إلى التوحيد لا إلى ولاية علي رضي الله عنه، وكل رسول كان يدعو قومه إلى عبادة الله وحده لا شريك له. قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّـٰغُوتَ . . .﴾ [النحل: ٣٦].

= ولكن المستبصرين من علماء الإمامية الاثني عشرية قد طعنوا في هذا الكتاب، وأكدوا بطلان أكثره. قال آية الله العظمى أبو الفضل البرقعي: **(كتاب أصول الكافي الذي يخالف القرآن في معظم محتوياته، وموضوعاته، فإن هناك فئة يعدون موضوعاته وحياً إلهياً، بل يعدونه أعلى من كتاب الوحي، فهم لا يعدون القرآن كافياً، في حين أنهم يعدون هذا «الكافي» كافياً لسعادتهم، ويتعصبون لهذه العقيدة، ويخضعون للذين مجدوا هذا الكتاب مع أنهم لم يدرسوه ـ كما يجب ـ ونحن بعد أن أجرينا عليه الدراسة اللازمة نقول: إن هذا الكتاب يجمع المتناقضات والأضداد بين دفتيه من الخرافات ما لا يحصى... ويحتوي على ١٦١٩٩حديثاً، وشاع بين أئمة الشيعة أن هذا الكتاب من أوثق الكتب، وأنه معتمد لدى جميع علمائهم، وكل من لم يقرأه أو يطلع عليه يظن أن كل رواة أحاديثه عدول ثقات متدينون، وانه خال من كل المواضيع التي تخالف القرآن والعقل...ففي الكافي عيوب كثيرة سواءاً من حيث السند ورواته كانت، أم من حيث المتن وموضوعاته...)** انظر: مقدمة كسر الصنم، (ص٢٩، ٣٧) بتصرف. هذا والذي ينظر في شرح المجلسي له المسمى بـ «مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول» يرى أنه قد عدَّ معظم أحاديثه ضعيفة، ومجهولة، ومرسلة، ويتضح ذلك عندما أذكر حكم المجلسي على أي حديث يرويه الكليني!

(١) بصائر الدرجات، لمحمد بن الحسن الصفار، تحقيق: ميرزا محسن كوجه باغي، (طهران: مطبعة الأحمدي، نشر مؤسسة الأعلمي، طبع عام ١٤٠٤هـ)، (ص٩٢)؛ أصول الكافي، للكليني، الطبعة الثالثة، تحقيق: علي أكبر غفاري، (طهران: مطبعة حيدري، نشر دار الكتب الإسلامية، طبع عام ١٣٨٨هـ)، (١/٤٣٧)، كتاب الحجة، باب فيه نتف وجوامع من الرواية في الولاية. ورواه ابن جرير الطبري الشيعي في نوادر المعجزات، الطبعة الأولى، (قم: مدرسة الإمام المهدي، طبع عام ١٤١٠هـ)، (ص٧١) وحكم عليه الإمامي المجلسي بأنه مجهول، وقرر أن «لن» الواردة في الخبر لتأكيد النفي، انظر: مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول، مقابلة وتصحيح: هاشم رسولي، (طهران: دار الكتب الإسلامية، طبع عام ١٣٧٩هـ)، (٥/١٦٥).

وقال النبي ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً رسول الله...»[1].

القول الثاني: يذهب النوبختي إلى أنَّ الرسول ﷺ هو الذي وضع بذرة التشيع، وأن الشيعة ظهرت في عصره، باعتبار وجود صحابة كانوا يتشيعون لعلي رضي الله عنه، ويوالونه في زمنه ﷺ، ثم تجلَّى وظهر بعد وفاة الرسول ﷺ[2].

وهذا القول لا أصل له في الكتاب والسُّنة، وليس له سند تاريخي ثابت، بل هو رأي يجافي أصول الإسلام، وينافي الحقائق الثابتة، فقد جاء الإسلام لجمع هذه الأمة على كلمة سواء، لا ليفرقها شيعاً، وأحزاباً، ولم يكن هذا التقسيم موجوداً في عهد رسول الله ﷺ.

القول الثالث: أن التشيع لعلي بدأ بمقتل عثمان رضي الله عنه، يقول ابن حزم: (**ثم ولي عثمان، وبقي اثني عشر عاماً، وبموته حصل الاختلاف، وابتدأ أمر الروافض**)[3].

وتعدّدت الأقوال: فمنهم من يرى أنهم ظهروا يوم الجمل كابن النديم[4][5]،

---

(١) رواه البخاري في (صحيحه ١/ ١٧/ ٢٥)، كتاب الإيمان، باب قوله: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٥﴾ [التوبة: ٥].

(٢) انظر: فرق الشيعة، (ص١٧ ـ ١٨).

(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل، (١/ ٣٣٣ ـ ٣٣٤). وانظر: تاريخ المذاهب الإسلامية، لمحمد أبو زهرة، (مصر: دار عطوة للطباعة، نشر دار الفكر العربي، طبع عام ١٩٨٩ م). (ص٣٣).

(٤) انظر الفهرست، (بيروت: دار المعرفة، طبع عام ١٣٩٨هـ)، (ص٢٤٩).

(٥) محمد بن إسحاق بن محمد بن إسحاق النديم الوراق مصنف كتاب فهرست العلماء قال ابن حجر: (**لما طالعت كتابه ظهر لي أنه رافضي، معتزلي؛ فإنه يسمي أهل السنة الحشوية، ويسمي الأشاعرة المجبرة، ويسمي كل من لم يكن شيعياً عامياً، وذكر في ترجمة الشافعي شيئاً، مختلقاً، ظاهر الافتراء...**)، (لسان الميزان: ٥/ ٧٢)، الطبعة الثالثة، تحقيق: دائرة المعارف النظامية بالهند، (بيروت: مؤسسة الأعلمي، طبع عام ١٤٠٦هـ). أما الإمامية فقد ذكره التفرشي في (نقد الرجال: ٥/ ٢٦٥ ـ ٢٦٦)، والأردبيلي في (جامع الرواة: ١/ ٤٣٧)، (قم: نشر مكتبة المحمدي)، ولم يذكرا فيه تعديل ولا جرح! إلا أني وجدت بحر العلوم يعده من قدماء أهل الجرح والتعديل، (الفوائد الرجالية: ٤/ ١٥١)، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، =

ومنهم من يرى أنهم ظهروا بموقعة صفين سنة ٣٧هـ[١].

ولا شك أنَّ هذه الأقوال لا تدل على بداية الأصول الفكرية للتشيع، وتدور حول المعنى اللغوي للشيعة وهو الأنصار.

ولكن المتتبع لعقيدة الشيعة يرى أنها مرت بأطوار ومراحل، يزداد نموها بازدياد الفتن، ودخول الكثيرين في الإسلام؛ لأجل الطعن فيه، والقضاء عليه.

ولا أنكر أنَّ هناك جذوراً للتشيع من عهد النبي محمد ﷺ ولكن لم يكن هو ـ فداه أبي وأمي ـ واضعها، وإنما ترجع جذور الشيعة إلى من كُسرت شوكتهم، وأبيدت دولتهم من مجوس، ويهود، ونصارى، فالكثير من عقائد الشيعة ترجع أصولها لا من كتاب، ولا من سنة إنما من هذه الأديان ومعتقداتها.

وقد أصاب الدكتور القفاري[٢] عندما قال: (**وقد وجدت إثر مقتل عثمان رضي الله عنه في عهد علي رضي الله عنه، ولم تأخذ مكانها في نفوس فرقة معنية معروفة... ولكن ما تلا ذلك من أحداث هيأ جواً صالحاً لظهور هذه العقائد، وتمثلها في جماعة وذلك كمعركة صفين، وحادثة التحكيم التي أعقبتها، ومقتل علي، ومقتل الحسين... كل هذه الأحداث دفعت القلوب، والعواطف إلى التشيع لآل البيت، فتسلل الفكر الوافد من نافذة التشيع لعلي وآل بيته، وصار التشيع وسيلة لكل من أراد هدم الإسلام من ملحد، ومنافق، وطاغوت، ودخلت إلى المسلمين أفكار، ومعتقدات أجنبية اكتست بثوب التشيع، وتيسر دخولها تحت غطائه، وبمرور الأيام كانت تتسع البدعة، ويتعاظم خطرها...**)[٣].

فظهر التشيع بأنواعه المقتصد، والمغالي، وظهرت الفرق المنتسبة إلى آل البيت بأنواعها المعتدلة منها، والخارجة عن الإسلام بالكلية[٤]! ومحور

= (طهران: مكتبة الصادق، طبع عام ١٣٦٣هـ)؛ وانظر: (الأعلام: ٦/ ٢٩)، للزركلي.

(١) مختصر التحفة الاثني عشرية، للدهلوي، تحقيق: محب الدين الخطيب، (القاهرة: نشر المطبعة السلفية، طبع عام ١٣٧٣هـ)، (ص٥).

(٢) أستاذ وعضو هيئة التدريس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.

(٣) أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية، (١/ ٩٧ ـ ٩٨).

(٤) وقد عدَّها الدهلوي إلى أربع فرق رئيسية، والفرقة الرابعة إلى أربع وعشرين فرقة. انظر: مختصر التحفة الاثني عشرية، (ص٣ ـ ٣٠).

حديثي في هذا البحث عن الإمامية الاثني عشرية، وعن فرقهم الأخبارية، والأصولية على وجه الخصوص.

تعريف الأخبارية والأصولية

قبل أن نشرع في تعريف الأخبارية والأصولية، يتطلب الأمر منا أن نعرّف بفرقة الإمامية الاثني عشرية، فهم القائلون بإمامة اثنى عشر إماماً وهم على التوالي:

الإمام الأول: علي بن أبي طالب ﷺ، ويلقبونه بالمرتضى، وكنيته أبو الحسن، ولد سنة ٢٣ قبل الهجرة، وهو رابع الخلفاء الراشدين، وصهر رسول الله ﷺ، قتله الضال المضل عبد الرحمٰن بن ملجم[1] في مسجد الكوفة سنة ٤٠هـ.

الإمام الثاني: الحسن بن علي بن أبي طالب ﷺ ويلقبونه بالمجتبى، وقيل بالزكي، وكنيته أبو محمد ولد سنة ٢هـ وتوفي سنة ٥٠هـ.

الإمام الثالث: الحسين بن علي بن أبي طالب ﷺ، ويلقبونه بالشهيد، وكنيته أبو عبد الله، ولد سنة ٣هـ، واستشهد سنة ٦١هـ.

الإمام الرابع: علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، ويلقبونه بالسَّجَاد، وقيل بزين العابدين، وكنيته أبو محمد، ولد سنة ٣٨هـ، وتوفي سنة ٩٥هـ.

الإمام الخامس: محمد بن علي بن الحسين، ويلقبونه بالباقر، وكنيته أبو جعفر، ولد سنة ٥٧هـ، وتوفي سنة ١١٤هـ.

الإمام السادس: جعفر بن محمد بن علي، ويلقبونه بالصادق، وكنيته أبو عبد الله، ولد سنة ٨٣هـ، وتوفي سنة ١٤٨هـ.

الإمام السابع: موسى بن جعفر الصادق، ويلقبونه بالكاظم، وكنيته أبو إبراهيم، ولد سنة ١٢٨هـ، وتوفي سنة ١٨٣هـ.

---

(١) هو عبد الرحمن بن ملجم المرادي التذؤلي الحميري، أدرك الجاهلية، وهاجر في خلافة عمر بن الخطاب ﷺ كان من شيعة علي ﷺ، ثم خرج عليه، فاتفق مع البرك وعمرو بن بكر على قتل علي ومعاوية وعمرو بن العاص في ليلة واحدة، ليلة ١٧ من رمضان، واستطاع ابن ملجم قاتله الله على طعن علي ﷺ في المسجد فجراً هلك سنة ٤٠هـ، انظر: (الأعلام: ٣/ ٣٣٩)، للزركلي.

الإمام الثامن: علي بن موسى بن جعفر، ويلقبونه بالرضى، وكنيته أبو الحسن، ولد سنة ١٤٨هـ، وتوفي سنة ٢٠٣هـ.

الإمام التاسع: محمد بن علي بن موسى، ويلقبونه بالتقي، وقيل بالجواد، وكنيته أبو جعفر، ولد سنة ١٩٥هـ، وتوفي سنة ٢٢٠هـ.

الإمام العاشر: علي بن محمد بن علي، ويلقبونه بالنقي، وقيل بالهادي، وكنيته أبو الحسن، ولد سنة ٢١٢هـ، وتوفي سنة ٢٥٤هـ.

الإمام الحادي عشر: الحسن بن علي بن محمد، ويلقبونه بالزكي، وقيل بالعسكري، وكنيته أبو محمد، ولد سنة ٢٣٢هـ، وتوفي سنة ٢٦٠هـ.

الإمام الثاني عشر والأخير: محمد بن الحسن العسكري، ويلقبونه بالمهدي، وقيل: بالحجة القائم المنتظر، وكنيته أبو القاسم، وهو الحجة الغائب عند الشيعة، وقيل أنه ولد في سنة ٢٥٦هـ، وغاب غيبة صغرى سنة ٢٦٠هـ، وغيبة كبرى سنة ٣٢٩هـ، فقد دخل سرداباً في دار أبيه، (بِسُرَّ مَنْ رأى) ولم يخرج إلى الآن!!

الأخبارية:

والمنتسب لها يطلق عليه «أخباري»[1] أي المنسوب إلى أخبار أهل العصمة.

والأخباري هو: الفقيه المستنبط للأحكام الشرعية الفرعية من الكتاب والسنة فقط، وبعد يأسه عن دليل الحكم يرجع إلى أصالة البراءة في الشبهات الحكمية التحريمية، فنسبته إلى الأخبار باعتبار أنَّ أكثر الأحكام التي يستنبطها منها[2].

---

(١) يقول الإمامي فرج العمران: (**وقد تقرر في علم العربية أنَّ الجموع لا ينسب إليها إلا إذا غلبت، كالأنصار لأنصار الرسول ﷺ، فالمنسوب إليها أنصاري، ولما غلبت الأصول على أصول الفقه، ولو ادّعاء، والأخبار على الأخبار المعصومية كذلك، صحت النسبة إليهما فقيل أصولي، وأخباري**)، الأصوليون والأخباريون فرقة واحدة، (النجف: المطبعة الحيدرية) (ص١٨ ـ ١٩).

(٢) انظر: المصدر السابق، (ص١٧ ـ ١٩).

الأصولية:

والمنتسب إليها يطلق عليه «أصولي» أي المنسوب إلى أصول الفقه، وهو صناعة يعرف بها القواعد التي يمكن أن تقع في طريق استنباط الأحكام، أو التي ينتهي إليها في مقام العمل[1].

ويحتمل أن يكون هو المنسوب إلى الأصول، بمعنى المدارك التي يرجع إليها في استنباط مسائل الفقه، وهي الأدلة الأربعة التي هي موضوع علم أصول الفقه[2].

يقول فرج العمران[3]: **(والوجه الأول أقرب، والثاني أوفق)**[4].

والأصولي هو: الفقيه المستنبط للأحكام الشرعية الفرعية من الكتاب، والسنة، والإجماع، والعقل[5].

ويرادف بعضهم بين كلمتي الأصولي، والمجتهد، كما يرادف بين كلمتي الأخباري، والمحدِّث، وعلى هذا الأساس ارتكز تقسيم الإمامية إلى أصولية، وأخبارية[6].

ولعل أقدم نص صريح في تقسيم الإمامية إلى أخبارية، وأصولية هو ما قاله عَلَّامتهم ابن مطهر الحلي[7]: **(أما الإمامية، فالأخباريون منهم لم يعولوا**

---

(١) انظر: كفاية الأصول، للخراساني (قم: نشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث)، (ص٩).

(٢) انظر: الأصوليون والأخباريون فرقة واحدة، لفرج العمران، (ص١٨).

(٣) هو فرج العمران، ولد سنة ١٣٢١هـ، قال الإمامي عبد الله الخنيزي: (فاضل، أديب، شاعر)، هاجر إلى النجف للدراسة، ثم عاد إلى موطنه القطيف، له آثار أدبية، وعلمية منها: الكلم الوجيز في ذكر خير الأراجيز، وله أرجوزة في علم الأصول سمها بـ مرشد العقول في علم الأصول، ورسالة بعنوان ليلة القدر، ورسالة الأصوليون والأخباريون فرقة واحدة. انظر: (الحركات الفكرية في القطيف: ٣/ ٣٧ ـ ٤٨)، لعبد الله الخنيزي، الطبعة الأولى، (بيروت: مؤسسة البلاغ، طبع عام ١٤٢٢هـ).

(٤) انظر: الأصوليون والأخباريون فرقة واحدة، لفرج العمران، (ص١٨).

(٥) انظر: المصدر السابق، (ص١٩).

(٦) انظر: الاجتهاد أصوله وأحكامه، لمحمد بحر العلوم، الطبعة الثالثة، (بيروت: دار الزهراء للطباعة والنشر طبع عام ١٤١٢هـ)، (ص١٦٩).

(٧) هو الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلي، جمال الدين، أبو منصور، ولد سنة =

في أصول الدين وفروعه، إلا على أخبار الآحاد المروية عن الأئمة عليهم السلام[1]، والأصوليون منهم كأبي جعفر الطوسي[2] رحمه الله وغيره، وافقوا على قبول خبر الواحد، ولم ينكره أحد، سوى المرتضى[3] وأتباعه؛ لشبهة حصلت لهم)[4].

ولكن في حقيقة الأمر قد سبقه إلى هذا الأمر ـ وإن لم يكن على وجه التصريح ـ الشهرستاني أثناء حديثه عن فرق الإمامية حيث قال: (**وكانوا في الأول على مذهب أئمتهم في الأصول، ثم لما اختلفت الروايات عن أئمتهم،**

= ٦٤٨هـ. وتوفي سنة ٧٢٦هـ. تزيد مصنفاته على ستين مصنفاً منها: مختلف الشيعة، الأبحاث المفيدة في تحصيل العقيدة، نظم البراهين في أصول الدين. قال عنه الإمامي الحر العاملي: (**فاضل، عالم، علامة العلماء، محقق، مدقق، ثقة، فقيه، محدث، متكلم، ماهر، جليل القدر، عظيم الشأن، رفيع المنزلة، لا نظير له في الفنون، والعلوم، والعقليات، والنقليات، وفضائله، ومحاسنه أكثر من أن تحصى...**)، (أمل الآمل: ٢/ ٨١)، للحر العاملي، تحقيق: أحمد الحسيني، (النجف: مطبعة الآداب، نشر مكتبة الأندلس، طبع عام ١٤٠٤هـ). .

(١) وقد أفردت لهذه المسألة مبحثاً مستقلاً في الفصل الثاني.

(٢) هو محمد بن الحسن بن علي الطوسي، أبو جعفر، قال عنه الإمامي النجاشي: (**شيخ الإمامية، وتلميذ المفيد والمرتضى، وهو جليل من أصحابنا ثقة عين، وله الاستبصار، وتهذيب الأحكام، والتبيان في تفسير القرآن، والفهرست...**)، (رجال النجاشي: ص٤٠٣)، الطبعة الخامسة، تحقيق: موسى الشبيري الزنجاني، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، طبع عام ١٤١٦هـ)، وقال عنه الحلي الإمامي: (**ثقة عين صدوق عارف بالأخبار، والرجال، والفقه، والأصول، والكلام، والأدب، وجميع الفضائل تنسب إليه، صنف في كل فنون الإسلام توفي ٤٦٠هـ**)، (خلاصة الأقوال: ٢٤٩ ـ ٢٥٠)، الطبعة الثانية، (النجف: المطبعة الحيدرية، طبع عام ١٣٨١هـ).

(٣) هو أبو القاسم علي بن الحسين بن موسى بن محمد بن موسى بن إبراهيم بن موسى بن جعفر. قال عنه الإمامي الحر العاملي: (**الأجل، المرتضى، علم الهدى، مقدم في العلوم، مولده في رجب سنة ٣٥٥هـ وتوفي في شهر ربيع الأول سنة ٤٣٣هـ، وعاش ثمانين سنة، وثمانية أشهر، وأياماً**) له تصانيف كثيرة منها: الغرر والدرر يعرف بأمالي المرتضى، والشافي في الإمامة، وتنزيه الأنبياء، والانتصار. انظر: (أمل الآمل: ٢/ ١٨٢)، للحر العاملي؛ و(الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ١/ ٢١٦)، للطهراني، الطبعة الثانية، (بيروت: دار الأضواء، ١٤٠٣هـ)؛ (الأعلام: ٤/ ٢٧٨)، للزركلي.

(٤) نقله عنه جمال الدين الحسن العاملي «ابن الشهيد الثاني» في معالم الدين وملاذ المجتهدين، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي)، (ص١٩١).

وتمادى الزمان فاختارت كل فرقة منهم طريقة؛ فصارت الإمامية بعضها معتزلة: إما وعيدية، وإما تفضيلية، وبعضها أخبارية: إما مشبهة، وإما سلفية)[1].

ويقول في موضع آخر: (وبين الأخبارية منهم والكلامية سيف، وتكفير)[2].

قلت: لعله أراد بالكلامية الأصوليين؛ لإعمالهم دليل العقل، ولكني في نفس الوقت لا أجزم بهذا الأمر؛ لأن التشنيع، والتكفير، لم يظهرا إلا في القرن الحادي عشر من الهجرة، على يد الاسترابادي الأخباري[3].

جذور الأخبارية والأصولية

بعد عهد الفقهاء الرواة، وابتداءً من تاريخ الغيبة الكبرى بوفاة السفير الرابع من سفراء الإمام الثاني عشر أبي الحسن بن محمد بن علي السمري[4]، وجد في الوسط الفقهي الإمامي ثلاث مدارس إمامية:

(١) الملل والنحل، (١/ ١٩٣).

(٢) المصدر السابق، (١/ ٢٠٢ ـ ٢٠٣).

(٣) وقد عرفت به فيما يناسب موضع الحديث عنه.

(٤) هو أبو الحسن علي بن محمد السمري، وهو آخر السفراء الأربعة عندهم. قال عنه الإمامي محمد بحر العلوم: (تولى السفارة بعد الحسين بن روح بنص منه وبأمر من الإمام الحجة ﷺ وختمت به السفارة في الغيبة الصغرى، بحكم كتاب الحجة ﷺ له قبيل وفاته. ونص الكتاب: «بسم الله الرحمن الرحيم، يا علي بن محمد السمري، أعظم الله أجر إخوانك فيك، فإنك ميت ما بينك وبين الموت ستة أيام، فاجمع أمرك، ولا توص إلى أحد يقوم مقامك بعد وفاتك، فقد وقعت الغيبة التامة، فلا ظهور إلا بعد إذن الله ـ تعالى ذكره ـ، وذلك بعد طول الأمد، وقسوة القلب، وامتلاء الأرض جوراً...» إلخ توفي رحمه الله في نصف شعبان سنة ٣٢٨ أو٣٢٩هـ ودفن في بغداد)، (الفوائد الرجالية: ٤/ ١٢٨). ولمعرفة أحوالهم كما تصفها كتب الاثني عشرية. انظر: الغيبة، للطوسي، الطبعة الأولى، تحقيق: عباد الله الطهراني وعلي احمد ناصح، (قم: مطبعة بهمن، نشر مؤسسة المعارف الإسلامية، طبع عام ١٤١١هـ)، (ص٣٩٥)؛ بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، للمجلسي، الطبعة الثانية المصححة، (بيروت: مؤسسة الوفاء، طبع عام ١٤٠٣هـ)، (٥١/ ٣٤٣ ـ ٣٦٧)، فقد عقد باباً بعنوان: «أحوال السفراء الذين كانوا في زمان الغيبة الصغرى وسائط بين الشيعة وبين القائم ﷺ»؛ مدينة المعاجز، للبحراني، الطبعة الأولى، تحقيق: عزة الله المولائي الهمداني، (قم: مطبعة بهمن، نشر مؤسسة المعارف الإسلامية، طبع عام ١٤١٣هـ)، (٨/ ٨).

الأولى: مدرسة المحدثين المتقدمة:

بقيادة محمد بن يعقوب الكليني[1]، وعلي بن الحسين بن بابويه القمي[2]، وابنه محمد بن علي الصدوق[3].

كانت هذه المدرسة تعتمد على الأخبار المروية عن أهل البيت اعتماداً كلياً، وتعتبرها مصدراً للأحكام الشرعية، والاجتهاد فيه؛ لاستخلاص الحكم الشرعي منه، بعيداً عن استخدام المبادئ العقلية، وإعمال الفكر والدقة.

وكانت هذه المدرسة في «قُم»، والتي عرفت آنذاك بكثرة الرواة الشيعة[4].

الثانية: مدرسة المجتهدين المتقدمة:

وتتمثل في الحسن بن أبي عقيل العماني[5]، المعاصر للكليني في طلائع

---

(١) هو محمد بن يعقوب بن إسحاق أبو جعفر الكليني الرازي، قال عنه النجاشي الإمامي: (**شيخ أصحابنا، وأوثق الناس في الحديث، وأثبتهم، كتب الكافي في ٢٠ سنة، ويقال: إنه عرضه على محمد بن الحسن المهدي فقال: هو كاف لشيعتنا. فلهذا سمي بالكافي. توفي ببغداد ٣٢٩هـ**). انظر: (رجال النجاشي: ص٣٧٧ ـ ٣٧٨).

(٢) هو أبو الحسن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي المتوفي ٣٢٩هـ، شيخ الكليني، وقد أكثر الرواية عنه في الكافي، كان في عصر أبي محمد الحسن العسكري، ويلقب بالصدوق الأول عند الإمامية، وصفوه بأنه ثقة في الحديث، ثبت، معتمد، صحيح المذهب، أضر في وسط عمره. انظر: (رجال النجاشي: ص٢٦٠)، له عدة مصنفات في التفسير، والفقه، والإمامة. انظر: (الذريعة: ٤/ ٣٠٢)، للطهراني؛ (معجم المؤلفين: ٧/ ٨١)، لكحالة، (بيروت: مطبعة دار إحياء التراث العربي، نشر مكتبة المثنى).

(٣) هو محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، أبو جعفر، يعرف بالصدوق الثاني محدث إمامي، ولد سنة ٣٠٦هـ، ونزل بالري، وارتفع شأنه بخراسان وتوفي ودفن بالري سنة ٣٨١هـ، له نحو ٣٠٠ مصنف منها: التوحيد، الغيبة، وعلل الشرائع، ومعاني الأخبار. انظر: (الأعلام: ٦/ ٢٧٤). قال النجاشي الإمامي: (**شيخنا، وفقيهنا، ووجه الطائفة بخراسان، كان ورد بغداد سنة ٣٥٥هـ، وسمع منه شيوخ الطائفة، وهو حدث السن...**)، (رجال النجاشي: ص٣٨٩).

(٤) انظر: الاجتهاد، لعبد الهادي الفضلي، الطبعة الأولىٰ، (بيروت: الغدير للدراسات والنشر، طبع عام ١٤٢١هـ)، (ص٣٦).

(٥) هو الحسن بن علي بن أبي عقيل العماني، أبو محمد، قال عنه الإمامي الحر العاملي: (**عالم، فاضل، متكلم، فقيه، عظيم الشأن، ثقة**)، (أمل الآمل: ٢/ ٦١)، وانظر: (مرآة الكتب: ص٤٩٥)، للتبريزي، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد علي الحائري، (قم: مطبعة صدر، نشر مكتبة آية الله المرعشي العامة).

القرن الرابع الهجري، وتلميذه ابن الجنيد الإسكافي البغدادي[1]، المعاصر لمحمد بن علي الصدوق.

وكانت هذه المدرسة تعتمد على الاجتهاد في فهم النص الشرعي لاستنباط الحكم الشرعي منه وفق القواعد والضوابط العقلية، المعروفة بأصول الفقه.

وكانت هذه المدرسة في بغداد التي عرفت آنذاك بأنها ملتقى الفكر العقلاني[2].

الثالثة: مدرسة المفيد التكاملية:

وتتمثل في المدرستين السابقتين حيث التقت هاتان المدرستان عند شيخهم المفيد، المتتلمذ على يد الصدوق، وابن الجنيد.

ويوضح لنا الإمامي عبد الهادي الفضلي[3] الأسباب التي دعت المفيد لهذا الاتجاه فيقول: إنه: (**بسبب ما كان يتمتع به الشيخ المفيد من شخصية علمية عالية، ومنزلة مرموقة، واهتمام كبير بأمر التشيع، وعناية فائقة بحركة الفكر التشريعي الإسلامي، في إطار مذهب أهل البيت ﷺ، والعمل باحتياط واعٍ، على تهيئة الجو العلمي النظيف الذي يوفر له أصالته، وجديته، ويفتح الطريق أمامه لعطاء مثمر مفيد.**

وبسبب ما رآه من بوادر انشقاق الصف الشيعي العلمي إلى هذين الاتجاهين، بما يحمل أولهما من جمود قد يعوق مسيرة التطور الفكري التشريعي، وما يحمل ثانيهما من انطلاق تجاوز حدود الدائرة المذهبية.

لهذا وذاك رأى أن يسلك طريق البَيْنَ بَيْن، فلا جمود، ولا انطلاق، ولكن أمر بين الأمرين، يحفظ للتشريع أصالته، ويعطيه المجال للتطور داخل إطار

---

(١) هو محمد بن أحمد بن الجنيد الإسكافي، أبو علي، المتوفى سنة ٣٨١هـ، من أهل الري، قال عنه الإمامي الطهراني: (**الشيخ، الأفقه، الأقدم أبي علي محمد بن أحمد بن الجنيد الإسكافي**)، (الذريعة: ٢/١٧٦)، له نحو خمسين كتاباً منها: تهذيب الشيعة لأحكام الشريعة. انظر: (الأعلام: ٥/ ٣١٢)، للزركلي.

(٢) انظر: الاجتهاد، لعبد الهادي الفضلي، (ص٣٦).

(٣) هو عبد الهادي بن ميرزا محسن بن سلطان بن محمد الفضلي، ولد سنة ١٣٥٤هـ بقرية =

تلكم الأصالة)[1].

ويقرر الفضلي أنَّ فتوىٰ المفيد كانت قائمة على الكتاب، والأخبار، ولكن لم يجمد على حرفية التعبير بمتون الأحاديث، كما رفض في نفس الوقت القياس.

إضافة إلى أنه قد وضع العقل في موضعِهِ؛ حيث اعتبره الدليل على حجية القرآن، وحجية ظواهر الألفاظ.

كما وضع اللغة موضعها؛ حيث اعتبرها الطريق لمعرفة معاني الكلام.

وقد تعاهد تلامذته بعناية إلى أن كملت على أيديهم مدرسته وأخرجت أمثال: الشريف المرتضى، والطوسي.

وظهرت علامات المدرسة الأصولية من خلال تأليفاتهما[2]؛ فقد اعتمدا على مصادر التشريع في استنباط الأحكام: الكتاب، والسنة، والإجماع، والعقل.

يقول المفيد في معرض التصحيح على ما ورد في اعتقادات الصدوق: **(لكن أصحابنا المتعلقين بالأخبار، أصحاب سلامة، وبُعْدَ ذهن، وقلة فِطنة، يمرون على وجوههم فيما سمعوه من الأحاديث، ولا ينظرون في سندها، ولا يفرقون بين حقها وباطلها، ولا يفهمون ما يدخل عليهم في إثباتها، ولا يحصلون معاني ما يطلقون منها)**[3].

= «صبحة العرب»، إحدى القرى القريبة من البصرة بالعراق، نشأ في البصرة على يد والده آيتهم الميرزا محسن الفضلي، وقرأ على يده كتب النحو، والصرف، والمنطق، والبلاغة، ثم رحل إلى النجف؛ لإكمال دراسته بانضمامه بالحوزة إلى أن أنهى دراسته، قدم إلى السعودية وعمل أستاذاً في جامعة الملك عبد العزيز إلى ١٤٠٩هـ بعد حصوله على التقاعد، يقيم الآن في مدينة الدمام بالسعودية. انظر سيرته الذاتية على موقعه: www.alfadhli.org.

(١) الاجتهاد، (ص٣٦).

(٢) وذلك من كتاب «الذريعة إلى أصول الشريعة» للمرتضى المطبوع بتحقيق: أبو القاسم كرجي (طهران: دار دانكشاه)، و«العدة في أصول الفقه» للطوسي، صدرت الطبعة الأولى منه بتحقيق: محمد رضا الأنصاري، (قم: مطبعة ستارة، عام ١٤١٧هـ).

(٣) تصحيح اعتقادات الإمامية، الطبعة الثانية، تحقيق: حسين دركاهي، (بيروت: دار =

ويقول المرتضى في إبطال حجية خبر الواحد التي قال بها بعض قدمائهم: **(ودعنا من مصنفات أصحاب الحديث من أصحابنا، فما في أولئك محتج، ولا من يعرف الحجة، ولا كتبهم موضوعة للاحتجاجات)**(١).

ويشير الطوسي إلى شيء من أحوال الأخبارية المتقدمة في علم الأصول فيقول: **(وكنت على قديم الوقت، وحديثه متشوق النفس إلى عمل كتاب يشتمل على ذلك، وتتوق نفسي إليه، فيقطعني في ذلك القواطع، ويشغلني الشواغل، وتضعف نيتي فيه قلة رغبة هذه الطائفة فيه، وترك عنايتهم به؛ لأنهم ألقوا الأخبار، وما رووه من صريح الألفاظ، حتى أنَّ المسألة لو غير لفظها، وعبر عن معناها بغير اللفظ المعتاد لهم لعجبوا منها، وقصر فهمهم عنها)**(٢).

وسارت هذه المدرسة حتى القرن العاشر الهجري، وظهور الميرزا محمد أمين الاسترابادي(٣)، وكتابه «الفوائد المدنية في الرد على من قال بالاجتهاد والتقليد في الأحكام الإلهية»(٤)، وبالتالي انقسمت مدرسة المفيد إلى مدرستين هما:

المدرسة الأخبارية: وهي امتداد لمدرسة المحدثين المتقدمة، المعتمدة على أصول الفقه النقلي المستقي أصوله من أقوال أهل البيت المأثورة عنهم، كأصل، ومصدر؛ لاستنباط الأحكام الشرعية.

المدرسة الأصولية: وهل التي التزمت خط المدرسة التكاملية، المعتمدة

= المفيد للطباعة والنشر، طبع عام ١٤١٤هـ)، (ص٨٨).

(١) رسائل المرتضى، تحقيق: مهدي رجائي، (قم: مطبعة سيد الشهداء، نشر دار القرآن الكريم، طبع عام ١٤٠٥هـ)، (١/ ٢٦ ـ ٢٧)، جواب المسائل التباينات.

(٢) المبسوط في فقه الإمامية، تحقيق: محمد تقي الكشفي، (طهران: المطبعة الحيدرية، نشر المكتبة الرضوية، طبع عام ١٣٨٧هـ)، (١/ ٢).

(٣) هو محمد أمين الاسترابادي. قال عنه الإمامي الحر العاملي: **(فاضل، محقق، ماهر، متكلم، فقيه، محدث، ثقة، جليل، له كتب منها: الفوائد المدنية، وذكر فيها أنه شرع في شرح أصول الكافي، وشرح تهذيب الاستبصار... جاور مكة وتوفي بها سنة ١٠٣٦هـ)**، (أمل الآمل: ٢/ ٢٤٦).

(٤) صدرت الطبعة الأولى بتحقيق: رحمة الله الرحمتي الأراكي في (قم: مؤسسة النشر الإسلامي، عام ١٤٢٤هـ).

على أصول الفقه العقلي المستقي أصوله من مبادئ العقل، ومعطياته كأصل، ومصدر؛ لاستنباط الأحكام الشرعية[1].

أدوار المدرسة الأخبارية والأصولية

أدوار المدرسة الأخبارية:

الدور الأول: سبق وأن أشرنا إلى جذور الأخباريين، وأنهم امتداد لعلي بن بابويه القمي، والكليني، والصدوق، ويؤكد ذلك أقوال علمائهم، وعلى رأسهم الاسترابادي إذ يقول: **(وعند قدماء أصحابنا الأخباريين ـ قدس الله أرواحهم ـ كالشيخين العلمين الصدوقين، والإمام ثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني، كما صرَّح به في أوائل كتاب الكافي، وكما نطق به في باب التقليد، وباب الرأي، والمقاييس، وباب التمسك بما في الكتب من كتاب الكافي، فإنها صريحة في حرمة الاجتهاد، والتقليد، وفي وجوب التمسك بروايات العترة الطاهرة ﷺ المسطورة في تلك الكتب المؤلفة بأمرهم، وشيخه علي بن إبراهيم ابن هاشم، كما صرح به في أول تفسيره لكتاب الله تعالى، ومن تقدمهم ممن أدرك صحبة بعض الأئمة ﷺ، أو قرب عهده به، لا مدرك للأحكام الشرعية، والنظرية فرعية كانت، أو أصلية إلا أحاديث العترة الطاهرة ﷺ، وتلك الروايات الشريفة متضمنة لقواعد قطعية تسد مسدّ الخيالات العقلية المذكورة في كتب الأصولية، والاعتبارات المذكورة في كتب فن دراية الحديث، والقواعد الظنية العربية المذكورة في فن المعاني، والبيان، أو غيرهما أيضاً قليلة الجدوى عند الأخباريين من أصحابنا؛ وذلك لأنهم لم يعتمدوا في فتاواهم وأحكامهم إلا على دلالات واضحة صارت قطعية بمعونة القرائن الحالية، أو المقالية)**[2].

فاستناداً لهذا النص نضع القواعد الأولى للطائفة الأخبارية، إذ يرجع تاريخها إلى القرن الرابع الهجري.

الدور الثاني: وهو ما بين القرن الرابع إلى أواخر القرن العاشر

---

(١) الاجتهاد، لعبد الهادي الفضلي، (ص٣٨).

(٢) الفوائد المدنية، (ص٩١ ـ ٩٢)

الهجري، ويهيمن على هذا الدور حالة من الجمود الفكري، وليس لدينا من النصوص ما يكشف لنا أي نشاط أخباري في هذه الفترة[1].

الدور الثالث: قامت الحركة الأخبارية في منتصف أيام الدولة الصفوية أواخر القرن العاشر الهجري، على يد محمد أمين الاسترابادي، الموسوم بـ«الأخباري الصلب»، ودعا إلى التمسك الشديد بالأخبار، ورفض التطورات التي تَمَّت تحت ظل العقل، والأصول.

ومن هنا فقد كانت الحركة الأخبارية ترفض عملية «الاجتهاد»، وتعتبر ذلك بدعة في الدين، وترفض تقسيم الأمة إلى مجتهدين، ومقلدين، وترتب على ذلك رفض الاعتراف بأيّة ولاية للفقهاء، وتعتبرهم منحرفين عن خط أخبار أهل البيت، وكذا عملية «التقليد»، ولا تجيزه إلا للأئمة المعصومين.

فكان محمد أمين الاسترابادي أول من فتح باب الطعن على المجتهدين، وقد أكثر في كتابه «الفوائد المدنية» من التشنيع عليهم، بل ونسبهم إلى تخريب الدين أيضاً[2].

ويقال: إنَّ محمد أمين الاسترابادي بعد دراسته في شيراز رحل إلى الحجاز؛ لمتابعة دراسته على يد محمد بن علي الاسترابادي[3] وهو الذي

---

(١) انظر: الاجتهاد، لمحمد بحر العلوم، (ص١٧١).

(٢) يذهب يوسف البحراني إلى أن الاسترابادي هو أول من قسم الإمامية إلى أصولية وأخبارية، انظر: لؤلؤة البحرين، الطبعة الثانية، تحقيق وتعليق: محمد صادق بحر العلوم، (بيروت: دار الأضواء، طبع عام ١٤٠٦هـ)، (ص١١٧ ـ ١١٨). ويذهب الفضلي إلى أن هذا خطأ بتقرير من علامتهم الحلي الذي نقله لنا صاحب المعالم، فهو من صرح بهذا التقسيم المشار إليه في (ص٤١) من هذا البحث، ولكن كما قرر محمد بحر العلوم أنه لا يُنكر أن أول من فتح باب الطعن، والمقابلات الكلامية بين الطائفتين هو الاسترابادي. انظر: الاجتهاد، (ص١٧١).

(٣) هو الميرزا محمد بن علي بن إبراهيم الاسترابادي، مات بمكة سنة ١٠٣٦هـ، قال الحر العاملي فيه: (كان فاضلاً، عالماً، محققاً، مدققاً، عابداً، ورعاً، ثقة، عارفاً بالحديث، والرجال، له كتاب الرجال الكبير، والمتوسط، والصغير، ما صنف في الرجال أحسن من تصنيفه، ولا أجمع إلا إنه لم يذكر المتأخرين...)، (معجم رجال الحديث: ١٧/٣١٦)، للخوئي، الطبعة الخامسة، (قم: مركز المعجم الفقهي بالحوزة العلمية، ١٤١٣هـ).

أشار عليه بتأليف كتاب يتناول الصراع الأخباري الأصولي بشكل مباشر[1].

ولنا أن نقف على كلام محمد أمين الاسترابادي، الممثل لهذا الدور؛ ليشرح لنا مفهوم الأخبارية، إذ يقول: (**الصواب عندي مذهب قدمائنا الأخباريين، وطريقتهم، أما مذهبهم فهو أنَّ كل ما تحتاج إليه الأمة إلى يوم القيامة عليه دلالة قطعية من قبله تعالى حتى أرش الخدش، وأنَّ كثيراً مما جاء به النبي ﷺ من الأحكام، ومما يتعلق بكتاب الله، وسنة نبيه ﷺ من نسخ، وتقييد، وتخصيص، وتأويل مخزون عند العترة الطاهرة ﷺ، وأنَّ القرآن في الأكثر ورد على وجه التعمية بالنسبة إلى أذهان الرعية، وكذلك كثير من السنن النبوية ﷺ، وأنه لا سبيل لنا فيما لا نعلمه من الأحكام الشرعية النظرية أصلية كانت، أو فرعية إلا السماع من الصادقين ﷺ، وأنه لا يجوز استنباط الأحكام النظرية من ظواهر كتاب الله، ولا من ظواهر السنن النبوية ما لم يعلم أحوالهما من جهة أهل الذكر، بل يجب التوقف والاحتياط فيهما، وأنَّ المجتهد في نفس أحكامه تعالى إن أخطأ كذب على الله تعالى وافترى، وإن أصاب لم يؤجر، وأنه لا يجوز القضاء، ولا الإفتاء إلا بقطع، ويقين، ومع فقده يجب التوقف.**

وأنَّ اليقين المعتبر فيه قسمان: يقين متعلق بأنَّ هذا حكم الله في الواقع، ويقين متعلق بأنَّ هذا ورد عن معصوم. فإنهم ﷺ جوزوا لنا العمل به قبل ظهور القائم ﷺ، وإن كان في الواقع وروده من باب التقية، ولم يحصل لنا منه ظن بما هو حكم الله تعالى في الواقع، والمقدمة الثانية متواترة عنهم معنى)[2].

نستنتج من كلامه عدم قبوله لكل مصدر تشريعي ما عدا الكتاب، والسنة الواردة عن أئمته المعصومين، وما روي من طريق غيرهم فلا عبرة فيه. وكذا

---

(١) ذكر أبو أحمد بن أحمد آل عصفور البحراني في مقدمة الفوائد المدنية قول الاسترابادي: (**... وصل بنا المطاف إلى أعلم العلماء المتأخرين في علم الحديث والرجال، وأورعهم أستاذ الكل في الكل ميرزا محمد علي الاسترابادي ـ نور الله مرقده الشريف ـ، وبعد أن قرأت عنده علم الحديث أشار إلي قائلاً: «أحيي طريقة الأخباريين، وأرفع الشبهات المعارضة لها؛ لأن هذا المعنى كان يدور في خاطري، ولكن الله قدر أن يكون على يدك»...**)، (ص١١ ـ ١٢).

(٢) الفوائد المدنية، (ص١٠٤ ـ ١٠٥).

ويتضمن نصه منع الفقيه من الاجتهاد والاستنباط إلا في حدود الاستفادة من الأخبار المروية عن الأئمة.

وكما استشهد الاسترابادي بكلام الشهرستاني على أنَّ تقسيم الإمامية إلى أخبارية، وأصولية كان موجوداً أستشهد كذلك بكلام الحلي إذ لم يكن هو من ابتدعه[1].

ولكن هذه الدعوى لم يفتأ فقهاء الأصولية رفضها حتى بعد قرون من انطلاقها!

يقول محمد باقر الصدر[2]: **(الحقيقة أنَّ العلامة الحلي يشير بكلمة الأخباريين في حديثه إلى مرحلة من مراحل الفكر الفقهي! لا إلى حركة ذات اتجاه محدد في الاستنباط، فقد كان في فقهاء الشيعة منذ العصور الأولى علماء أخباريون يمثلون المرحلة البدائية من التفكير الفقهي، وهؤلاء هم الذين تحدث عنهم الشيخ الطوسي في كتاب «المبسوط»، وعن ضيق أفقهم، واقتصارهم في بحوثهم الفقهية على أصول المسائل، وانصرافهم عن التفريع، والتوسع في التطبيق. وفي النقطة المقابلة لهم الفقهاء الأصوليون الذين يفكرون بذهنية**

(١) انظر: الفوائد المدنية، (ص٩٧). ولمراجعة النصوص انظر: (ص٤١ ـ ٤٢) من هذا البحث.

(٢) هو محمد باقر بن حيدر بن إسماعيل الصدر، ولد بالكاظمية سنة ١٣٥٣هـ، ومات سنة ١٤٠٠هـ قال الأمين: (منذ أيام دارسته الأولى عرف بالنبوغ المبكر، واتسم حضوره العلمي حتى في فترة التلمذة بالأصالة والحرية الفكرية... وهو مؤسس مدرسة فكرية إسلامية أصيلة تماماً اتسمت بالشمول من حيث المشكلات التي عنيت بها فكتبه «فلسفتنا» و«الأسس المنطقية للاستقراء» و«المرسل والرسول والرسالة» عالجت البنى الفكرية العليا للإسلام، في حين أن «اقتصادنا» و«البنك الربوي في الإسلام» و«الإنسان المعاصر» و«المشكلة الاجتماعية» عنيت بطرح التصور الإسلامي لمشاكل الإنسان المعاصر هذا بالإضافة إلى كتبه في الفقه والأصول التي قدم فيها إضافات هامة وأصيلة... أجيز بالاجتهاد في سن الثامنة عشرة ثم استقل بالدرس والبحث، وبعد وفاة محسن الحكيم برزت أهليته للمرجعية وبدأ الأخذ عنه وكثر تلاميذه، وحين استشهد كان قد أصبح مهيئاً للمرجعية العامة في النجف، ولو امتدت به الحياة لساد في جميع أقطار الشيعة...)، (أعيان الشيعة: ٩/١٨٣ ـ ١٨٥)، (بيروت: دار التعارف للمطبوعات، عام ١٤٠٨هـ).

أصولية، ويمارسون التفريع الفقهي في نطاق واسع؛ فالأخبارية القديمة إذن تعبر عن مستوى من مستويات الفكر الفقهي لا عن مذهب من مذاهبه)[1].

ويطلق الإمامي المظفر[2] على هذه المرحلة «الأخبارية الحديثة»،

---

(١) المعالم الجديدة في الأصول، الطبعة الثانية، (النجف: مطبعة النعمان، نشر مكتبة النجاح، طبع عام ١٣٩٥هـ) (ص٨٠)، وبعد ذلك قام يعزو هذا الرأي إلى الأصولي محمد تقي عبد الرحيم الأصفهاني (ت١٢٤٨هـ)، وإلى الأخباري يوسف البحراني (ت١١٨٦هـ)، ويوثق ذلك بنقل كلامهما الدال عنده على أن محمد أمين الاسترابادي هو أول من جعل الأخبارية مذهباً مقابلاً للأصولية، ولكن كلام البحراني لم يكن في محله إذ لم يكن الاسترابادي أول من قسم الأخبارية إنما هو أول من فتح باب الطعن على الأصولية كما تقدمت الإشارة إلى هذا. وقال الإمامي جعفر السبحاني: **(هناك فرق جوهري بين الأخبارية التي نادى بها الأمين الاسترابادي، وبين الأخبارية في عصر الأئمّة، وهو أن الأخبارية في عصر الأئمّة كانت تعني ممارسة الأخبار وتدوينها ونقلها، دون إعمال الدقة بين صحيحها وسقيمها. وأمّا الأخبارية التي ابتدعها الأمين الاسترابادي، فهي أخبارية منهجية، لها أسسها ودعائمها، وقد ألقى الفكرة بصورة البرهان والنقد على الأسس التي اعتمد عليها الأصوليون، فلذلك لا يمكن عدّ الأخبارية الحديثة امتداداً جوهرياً للأخبارية في عصر الأئمّة)**، تاريخ الفقه الإسلامي وأدواره، تقديم: جعفر هادي الدجيلي، (قم: دار الأضواء، طبع عام ١٤١٩هـ)، (ص٣٩٠، ٣٩١). ولم يكتف الأصوليون بهذا الأمر بل جعلوا المدرسة الأخبارية منبثقة من المدرسة المادية التجريبية، نقل هذا الأمر المطهري في كتابه: إن الدين عند الله الإسلام، الطبعة الأولى، (بيروت: منشورات الربيع، طبع عام ١٤١٤هـ)، (٤٣/١)، ولكن محمد علي الأنصاري عارضه بعد أن ذكر نص كلامه، فقال: **(لكن لا يمكن الاطمئنان إلى هذه الفكرة؛ وذلك لأن الموجة الحسية ظهرت بشكل مدرسة على يد جون لوك المتوفى سنة ١٧٠٤م، ودافيد هيوم المتوفى سنة ١٧٧٦م وقد توفي المحدث الاسترابادي عام ١٠٢٣هـ المصادف حدود سنة ١٦١٦م، فكيف يكون قد تأثر الاسترابادي بهذه المدرسة؟! نعم يعتبر معاصراً لفرنسيس بيكون المتوفى سنة ١٦٢٦م الذي مهد للمدرسة الحسية طريقها؛ ولكن من البعيد جداً أن تنتقل هذه الفكرة من أوربا إلى الشرق، وخاصة إلى الجزيرة العربية، والمدينة المنورة، ويتأثر بها هذا الشخص، في فترة قليلة)**، مقدمة حصر الاجتهاد، للطهراني، (ص٥٠).

(٢) هو محمد رضا بن محمد بن عبد الله بن أحمد، من آل المظفر، ولد سنة ١٣٢٢هـ بعد وفاة والده بخمسة أشهر، وتربى على يد أخيه عبد النبي المتوفى سنة ١٣٣٧هـ، درس الأدب والأصول على يد محمد طه الحويزي، تأثر بأبحاث محمد حسين الأصفهاني في الفقه والأصول والفلسفة مما أسفر ذلك أن يسير على نهجه في كتابه «أصول الفقه»، عدّه الشيعة من فقهائهم، وعمل أستاذاً في كلية الفقه في النجف إلى =

ويتحدث عن أبرز نقاط الخلاف بينها وبين الأصولية، فيقول: (مضي القرن الثاني عشر للهجرة على العتبات المقدسة في العراق، بل على أكثر المدن الشيعية في إيران التي فيها مركز الدراسة الدينية العالية ـ كأصفهان، وشيراز، وخراسان ـ وتطغى فيه ظاهرتان غريبتان على السلوك الديني، الأولى: النزعة الصوفية التي جرَّت إلى مغالاة فرقة الكشفية[1]. والثانية: النزعة الأخبارية، وهذه الأخيرة خاصة ظهرت في ذلك القرن قوية مسيطرة على التفكير الدراسي، وتدعو إلى نفسها بصراحة لا هوادة فيها، حتى أن الطالب الديني في مدينة كربلاء خاصة أصبح يجاهر بتطرفه ويغالي، فلا يحمل مؤلفات العلماء الأصوليين إلا بمنديل، خشية أن تنجس يده من ملامسة حتى جلدها الجاف... ومن جهة أخرى يحدث رد فعل لهذا الغلو، فينكر على الناس أن يركنوا إلى العقل، وتفكيره، ويلتجأ إلى تفسير التعبد بما جاء به الشارع المقدس بمعنى الاقتصار على الأخبار الواردة في الكتب الموثوق بها في كل شيء، والجمود على ظواهرها. ثم يدعو الغلو بهؤلاء إلى ادعاء أن كل تلك الأخبار مقطوعة الصدور على ما فيها من اختلاف، ثم يشتد بهم الغلو، فيقولون بعدم الأخذ بظواهر القرآن وحده، من دون الرجوع إلى الأخبار الواردة، ثم ضربوا بعد ذلك بعلم الأصول عرض الجدار، بادعاء أنَّ مبانيه كلها عقلية لا تستند إلى الأخبار، والعقلُ أبداً لا يجوز الركون إليه في كل شيء، ثم ينكرون الاجتهاد، وجواز التقليد، وهكذا تنشأ فكرة «الأخبارية الحديثة» إلى أول من دعا إليها، أو غالى في الدعوة إليها المولى أمين الدين الاسترابادي)[2].

= أن أصبح عميداً للكلية، مات سنة ١٣٨٤هـ من مؤلفاته: أحلام اليقظة في الفلسفة، أصول الفقه، وكتاب المنطق، والسقيفة وعقائد الإمامية.. وغيرها. انظر: مقدمة كتابه عقائد الإمامية، بقلم محمد مهدي الآصفي، (ص٢ ـ ١٢)؛ (الأعلام:٦/ ١٢٧)، للزركلي

(١) قامت فرقة الكشفية على أكتاف الحركة الأخبارية وسيأتي التعريف بها (ص٦٢) من هذا البحث.

(٢) مقدمة كتاب جامع السعادات، لمحمد مهدي النراقي، تحقيق، وتعليق: محمد كلانتر، تقديم: محمد رضا المظفر، (النجف: مطبعة النعمان للطباعة والنشر)، (١/ ٨ ـ ١٠).

الدور الرابع: وهو الموسوم بـ «دور الاعتدال» إلا ما ندر من علمائه كعبد الله السماهيجي[1]. وبدأ هذا الدور بهاشم البحراني[2]، ومحمد باقر المجلسي[3]، والعروسي[4]، ونعمة الله الجزائري[5]، وتجلى وظهر بتقرير

---

(١) هو عبد الله بن الحاج صالح بن جمعة بن شعبان السماهيجي الأصبعي البحراني، أثر عنه أنه قال:

يا قائلاً بالاجتهاد تجاف عن سبل الخطا وعليك بالمسموع
من آل بيت محمد وثقاتهم إذ ليس حكم الظن كالمقطوع

قال البروجردي: (**هذا الشيخ كان أخبارياً صرفاً كثير الطعن على المجتهدين**)، (طرائف المقال: ١/ ٦٩) الطبعة الأولى، تحقيق: مهدي الرجائي، (قم: مطبعة بهمن، نشر مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، طبع عام ١٤١٠هـ). أشهر مصنفاته: منية الممارسين في أجوبة تساؤلات الشيخ ياسين، وهو من أحسن ما كتبه على ما قيل، ذكر فيه الفروق الأربعين بين الأخباريين والأصوليين، توفي سنة ١١٣٥هـ. انظر: (الذريعة: ٢٣/ ٢١٠)، للطهراني وانظر: (دائرة المعارف الشيعية: ٢/ ٢٢٤)، للأمين، الطبعة الخامسة، (بيروت: دار التعارف للمطبوعات، طبع عام ١٤١٥هـ).

(٢) هو هاشم بن سليمان بن إسماعيل الحسيني البحراني التوبلي، مات سنة ١١٠٧هـ. قال عنه الخوانساري: (**فاضل، عالم، ماهر، مدقق، فقيه، عارف بالتفسير، والعربية، والرجال. له كتاب في التفسير**...)، (روضات الجنات: ٨/ ١٦٦ ـ ١٦٩)؛ انظر: (طرائف المقال: ١/ ٧٨)، للبروجردي؛ (أعيان الشيعة: ١٠/ ٢٣٧)، للأمين.

(٣) هو محمد باقر بن محمد تقي المجلسي، مات عام ١١١١هـ. قال عنه الحر العاملي الإمامي: (**عالم، فاضل، ماهر، محقق، مدقق، علامة، فهامة، فقيه، متكلم، محدث، ثقة، جامع للمحاسن والفضائل، جليل القدر، له مؤلفات كثيرة منها: بحار الأنوار في أخبار الأئمة الأطهار، مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول وهو شرح لكتاب الكافي في الأصول للكليني**...)، (أمل الآمل: ٢/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩).

(٤) هو عبد علي بن جمعة العروسي الحويزي الأخباري المفسر، أستاذ نعمة الله الجزائري. مات سنة ١١١٢هـ. من مصنفاته: أصول الدين، وشرح لامية العجم، قال عنه الحر العاملي الإمامي: (**كان عالماً، فاضلاً، فقيهاً، محدثاً، ورعاً، شاعراً، أديباً، جامعاً للعلوم والفنون، له كتاب نور الثقلين في تفسير القرآن، أحسن فيه وأجاد**...)، (أمل الآمل: ٢/ ١٥٤)؛ انظر: (الذريعة: ٢/ ١٨٩)، للطهراني.

(٥) هو نعمة الله بن عبد الله بن محمد الحسيني الموسوي الجزائري، ولد في قرية «الصباغية» من قرى الجزائر سنة ١٠٥٠هـ، تتلمذ على يد السبزواري، والخوانساري، والحر العاملي، والنائيني، والكاشاني، وقرأ على المجلسي شطراً وافياً من العلوم =

الكثير من الباحثين على يد يوسف البحراني[1]، الذي اتخذ حداً وسطاً بين الأخباريين والأصوليين محاولاً تخفيف حدة الاصطدام الحاصل بينهما، والتوسط بين حملة الاسترابادي وأتباعه، وبين المحاكمة القاسية التي تمت على يد الأصوليين.

فيصف لنا حاله بعد أن كان من متعصبي الطائفة الأخبارية، فيقول: (**قد كنت في أول الأمر ممن ينتصر لمذهب الأخباريين، وقد أكثرت البحث فيه مع بعض المجتهدين من مشايخنا المعاصرين، وأودعت كتابي الموسوم بالمسائل الشيرازية مقالة مبسوطة مشتملة على جملة من الأبحاث الشافية والأخبار الكافية تدل على ذلك وتؤيد ما هنالك. إلا أن الذي ظهر لي بعد إعطاء التأمل حقّه في المقام، وإمعان النظر في كلام علمائنا الأعلام هو إغماض النظر عن هذا الباب، وإرخاء الستر دونه والحجاب...**)[2].

ثم أخذ يعدد الأسباب التي جعلته يميل عن طريقة الاسترابادي فقال: (**أولاً: فلاستلزامه القدح في علماء الطرفين، والإزراء بفضلاء الجانبين كما قد طعن به كل من علماء الطرفين على الآخر، بل ربما انجر إلى القدح في الدين لاسيما من الخصوم المعاندين...**

= العقلية، والنقلية، وعدة من كتب الحديث، له أكثر من ٥٠ كتاباً منها: الأنوار النعمانية، زهر الربيع، غاية المرام في تهذيب الأحكام، أنيس الفريد في شرح التوحيد، توفي سنة ١١١٢هـ، قال الإمامي علي البروجردي: (**عالم، جليل، فقيه، خبير بالأخبار**)، (طرائف المقال: ١/٦٦)؛ ويقول أحمد الحسيني: (**من أعاظم العلماء، وأعيان المحدثين، له اهتمام بالغ بكتب الحديث، وشرح كثيراً منها...**)، (تلامذة المجلسي: ص١٣٩)، الطبعة الأولى (قم: مطبعة الخيام، ونشر مكتبة المرعشي النجفي، ١٤١٠هـ).

(١) هو يوسف بن أحمد بن إبراهيم بن صالح بن أحمد بن عصفور الدرازي البحراني، مات سنة ١١٨٦هـ، قال عنه البروجردي الإمامي: (**من أجلاء هذه الطائفة، كان أخبارياً حسن التصنيف، والإنصاف...**) انظر: (طرائف المقال: ١/٦٣)، للبروجردي؛ (روضات الجنات: ٨/١٨٦ ـ ١٩٠)، للخوانساري؛ (أعيان الشيعة: ١٠/٣١٧)، للأمين.

(٢) الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، الطبعة الثالثة، تحقيق: محمد تقي الأيرواني، وفهرسة: يوسف البقاعي، (بيروت: دار الأضواء للطباعة والنشر، ١٤١٣هـ)، (١/١٨٣).

أما ثانياً: فلأن ما ذكروه في وجوه الفرق بينهما جُلّه بل كُلّه ـ عند التأمل ـ لا يثمر فرقاً في المقام، فإنَّ من أظهر ما اعتمدوه فرقاً في المقام هو كون الأدلة عند المجتهدين أربعة: الكتاب، والسنة، والإجماع، ودليل العقل...أما عند الأخباريين فالأولان خاصة.

وأما ثالثاً: فلأن العصر الأول كان مملوءاً من المحدِّثين، والمجتهدين، مع أنه لم يرتفع بينهم صيت هذا الخلاف، ولم يطعن أحد منهم على الآخر بالاتصاف بهذه الأوصاف ـ وإنْ ناقش بعضهم بعضاً في جزئيات المسائل واختلفوا في تطبيق تلك الدلائل ـ.

وحينئذ فالأولى والأليق بذوي الإيمان، والأحرى والأنسب في هذا الشأن هو أن يقال: إنَّ عمل علماء الفرقة المحقة والشريعة الحقة... إنما هو على مذهب أئمتهم ـ صلوات الله عليهم ـ وطريقهم الذي أوضحوه لديهم... ولكن ربما حاد بعضهم أخبارياً كان، أو مجتهداً عن الطريق غفلة، أو توهماً، أو لقصور اطلاع، أو قصور فهم... فهو لا يوجب تشنيعاً، ولا قدحاً... ولم يرتفع صيتُ هذا الخلاف، ولاَ وقوعُ هذا الاعتساف إلا من زمن صاحب الفوائد المدنية ـ سامحه الله تعالى برحمته المرضية ـ، فإنه قد جرد لسان التشنيع على الأصحاب، وأسهب في ذلك أيَّ إسهاب، وأكثر من التعصبات التي لا تليق بمثله من العلماء الأطياب. وهو وإن أصاب الصواب في جملة من المسائل التي ذكرها في ذلك الكتاب، إلا أنها لا تخرج عما ذكرنا من سائر الاختلافات ودخولها فيما ذكرنا من التوجيهات. وكان الأنسب بمثله حملهم على محامل السداد والرشاد إن لم يجد ما يدفع به عن كلامهم الفساد، فإنهم ـ رضوان الله عليهم ـ لم يألوا جهداً في إقامة الدين، وإحياء سنة سيد المرسلين، ولا سيما آية الله «العلامة»[1] الذي قد أكثر من الطعن عليه والملامة... وعلى غيره من علماء الفرقة الناجية ما يستحق به الثناء الجميل، ومزيد التعظيم، والتبجيل، لا الذم، والنسبة إلى تخريب الدين كما اجترأ به قلمه عليه ـ قدس سره ـ، وعلى غيره من المجتهدين)[2].

---

(١) يقصد يوسف ابن مطهر الحلي فهو الملقب بـ«العلامة» عند الإمامية الاثني عشرية.

(٢) الحدائق الناضرة، (١/ ١٨٤ ـ ١٨٦).

ومن يقف على كلامه، ومضامين عباراته يظهر له أنه يميل إلى الأصوليين ضد الأخباريين، ولكن كما يقرر لنا المظفر بأنَّ مكانته العلمية المحترمة في الفقه آنذاك، كادت أن تحول الاتجاه الفكري بين طلاب العلم في كربلاء إلى اعتناق طائفة الأخبارية[1]!

واستمرت المدرسة الأخبارية المعتدلة إلى أن ظهرت المقاومة الأصولية التي أسفرت عن الدور الخامس!

الدور الخامس: عندما قامت الدولة القاجارية[2] في إيران في مطلع القرن الثالث عشر، وجاء فتح علي[3] تأرجحت الدولة الشيعية بين علماء المدرسة الأخبارية بزعامة محمد الأخباري[4]، والأحسائي[5]، وبين علماء

---

(١) مقدمة جامع السعادات، لمحمد مهدي النراقي، (١/ ٨ ـ ١٠).

(٢) تنحدر الدولة القاجارية من إحدىٰ قبائل (القزلباش) البدو الرحل التركمان، استولوا على منطقة إستراباد سنة ١٧٥٠م، واستطاع قائد القبيلة آغا محمد خان (١٧٧٩م ـ ١٧٩٧م) أن يستولي على الحكم في بلاد فارس بعد قيامه سنة ١٧٩٤م بتصفية الخانات في كرمان بطريقة دموية، ثم قضىٰ وبنفس الطريقة على الأخشريين في مشهد ١٧٩٦م، وحد البلاد أنذاك، واتخذ لقب الشاه. من أراد معرفة المزيد فليراجع: www.mikpedia.org.

(٣) هو فتح علي ابن حسين قلي خان، المعروف بـ«بابا خان» إذ لما ولي العهد صاروا ينادونه بهذا الاسم تمييزاً بينه وبين جده فتح علي (المولود في أواخر عهد الصفويين سنة ١٠٩٧هـ، والمقتول دسيسة سنة ١١٣٩هـ). عرف فتح علي بعد ذلك بـ«فتح علي شاه» تربى في كنف عمه مرتضى قلي خان بعد مقتل والده حسين سنة ١١٩١هـ، كانت أمه تلقب بعد توليه العهد بـ«مهد علياً» ومن ذلك الحين أصبح هذا اللقب يطلق على أم الشاه. انظر: (دائرة المعارف الشيعية: ٩/ ١١٩)، للأمين.

(٤) هو محمد بن عبد النبي بن عبد الصانع النيسابوري الشيعي الأخباري، ولد سنة ١١٧٨هـ سافر إلى الهند ثم قدم بغداد، وسكن النجف الأشرف، وقتل بها في حدود سنة ١٢٤١هـ. يقول الإمامي الحسيني: **(كان شاعراً بالفارسية، والعربية، والأردوية وبلغ مجموع شعره ـ كما يقول بعض تلامذته ـ ستون ألف بيتاً على طريقة العرفاء، والصوفية)**. (تراجم الرجال: ١/ ٥٢٤)، (قم: مطبعة صدر، نشر مكتبة آية الله المرعشي، طبع عام ١٤١٤هـ). له من التصانيف الشيء الكثير منها: معاول العقول جواب أساس الأصول في الأصول والأخبار، وحقيقة الشهود في معرفة المعبود، الدر الفريد ومعراج التوحيد، الصيحة بالحق على من ألحد وتزندق، كشف القناع عن عور الإجماع. انظر: (هدية العارفين: ٢/ ٣٦٢)، لإسماعيل باشا البغدادي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي).

(٥) هو أحمد بن زين الدين بن إبراهيم بن صقر بن إبراهيم بن داغر بن راشد بن دهيم بن =

المدرسة الأصولية بزعامة جعفر آل كاشف الغطاء[1] ومحمد المجاهد[2]، وقد استغل الميرزا محمد الأخباري ضعف الشاه القاجاري فتح علي فتعهد بأن يأتي له برأس قائد الجيوش الروسية خلال أربعين يوماً، بشرط أن يعلن المذهب الأخباري مذهباً رسمياً للدولة القاجارية، ويلغي المذهب الأصولي، فوافق الشاه، ووفى الميرزا بوعده. وكان الوعد الذي أعطاه الشاه فتح علي للميرزا الأخباري بمناصرة مذهبه قد أثار الأصولي في النجف آل كاشف الغطاء، فسارع إلى تأليف كتابه «كشف الغطاء عن معايب ميرزا محمد عدو

= شمروخ آل صقر المطيري الأحسائي، ولد سنة ١١٦٦هـ، وتوفي سنة ١٢٤١هـ وهو في طريقه إلى مكة، ودفن في البقيع في المدينة المنورة. قال التبريزي فيه: (**فخر الأعلام، وذخر الأيام، تاج الدهر، وناموس العصر، العلامة الأوحد، والفاضل الفهامة المجد، العالم الرباني، والفاضل الكبريائي، الصمداني**). انظر: (مرآة الكتب: ص٢٦٠)، قال البروجردي: (**الشيخ، المحدث، الفيلسوف الشيخ أحمد بن زين الدين الأحسائي، وهذا الشيخ على ما سمعت من الوالد انه كان مرتاضاً، كثير الذكر، والتفكر، مدرساً، متكلماً، فهو بنفسه ثقة معتمد، إلا أن أهل العصر يلمونه، بل حكم بعضهم بكفره كالسيد الصدر**)، (طرائف المقال: ١/ ٦٠)، من مؤلفاته: حقيقة الرؤيا وأقسامها، حياة النفس في العقائد، بيان حجية الإجماع بأقسام الشيعة، وبيان العقل والروح. انظر: (معجم المؤلفين: ١/٢٢٨ ـ ٢٢٩)، لكحالة؛ وراجع سيرة الأحسائي، بقلم: حسين محفوظ، بموقع الشيخ الأوحد ـ كما يطلق عليه أتباعه ـ على شبكة الإنترنت: http://www.alahsia.net/awhad/seera-1asp.

(١) هو جعفر بن خضر الحلي النجفي الجناحي الأصل، النجفي السكن، المعروف بجعفر آل كاشف الغطاء، مات سنة ١٢٢٨هـ. قال عنه الخوانساري الإمامي: (**كان من أساتذة الفقه والكلام، وجهابذة المعرفة بالأحكام، معروفاً بالنبالة والإحكام، منقحاً لدروس شرائع الإسلام، مفرعاً لرؤوس مسائل الحلال والحرام، مروجاً للمذهب الحق الاثني عشري كما هو حقه، من جملة مصنفاته: كشف عن مبهمات الشريعة الغراء، والحق المبين في الرد على الأخباريين، والعقائد الجعفرية...**) انظر: (روضات الجنات: ٢/ ١٩٥ ـ ٢٠١).

(٢) هو محمد بن علي بن محمد علي الطباطبائي الكربلائي، وصفه الشيعة بـ: المجاهد، الفقيه، الأصولي، المتكلم. ولد بكربلاء في حدود سنة ١١٨٠هـ، وتوفي في قزوين وحمل نعشه إلى كربلاء فدفن فيها سنة ١٢٤٢هـ. من تصانيفه: مفاتيح الأصول، مناهل الأحكام، جامع العبائر وكلاهما في فروع الفقه انظر: (الذريعة: ٦/ ٢١٠)، (٧/ ٢٩٠)، للطهراني؛ (معجم المؤلفين: ١١/ ٥٦)، لكحالة.

العلماء»، وأهداه إلى الشاه القاجاري، وأجاز له أن يحكم بالوكالة عنه باعتباره نائباً عاماً عن الإمام المهدي.

إلّا أنَّ ميول الشاه فتح علي إلى الأخباريين لم تنقطع بتسفير الميرزا الأخباري إلى العراق، وقتله في الكاظمية بعد أن صدرت في حقه فتاوى الأصوليين بتكفيره؛ إذ وصف بـ: (**رأس الجبت، والطاغوت، من أولي الشقاء، وإمام أهل الضلال، والبدع، والأهواء، حامل لواء حزب الشيطان، والساعي إلى تشتيت حزب الرحمٰن، المنقض، المشرّد**)[1].

والذي بموته انقرض الخط الأخباري تقريباً، وأصبحت كربلاء والكاظمية مركزين للعلماء الأصوليين بعد سيطرة الأخبارية عليهما!

فظهرت عدة محاولات لإحياء التراث الأخباري، والبقاء على أهم مبادئه في وجه المقاومة الأصولية، فأسفر ذلك عن ظهور عدة فرق:

الأولى: الشيخية «الأحمدية»:

وهم أتباع أحمد الأحسائي، أحد شيوخ الاثني عشرية، والذي قويت علاقته بالشاه فتح علي، وأصبح يدعمه، حتى أصدر عددٌ من العلماء الأصوليين، كمحمد تقي البرغاني[2]، وإبراهيم بن محمد باقر[3]، والميرزا أحمد المجتهد[4] فتاوى بتكفير الأحسائي، بسبب بعض نظرياته حول

---

(١) قاله محمد الحسين آل كاشف الغطاء في العبقات العنبرية في الطبقات الجعفرية، الطبعة الأولى، تحقيق: جودت القزويني، (بيروت: بيسان للنشر والتوزيع، طبع عام ١٤١٨هـ)، (ص١٨٣) ووذكر بعد ذلك فتوى موسى آل كاشف الغطاء ومحمد المجاهد في تكفيره، وتفاصيل قتله (ص١٨٥ ـ ١٨٨)، فليراجع.

(٢) هو محمد تقي بن محمد تقي بن محمد جعفر الطالقاني البرغاني القزويني ولد سنة ١١٩٤هـ وقتل في ذي القعدة سنة ١٢٦٣هـ لذا يطلق عليه بعض الإمامية بـ«الشهيد الثالث» من كتبه شرح الشرائع. انظر: (الذريعة: ١٣/٣١٧)، للطهراني؛ (تراجم الرجال: ٢/ ٦٣٠)، للحسيني.

(٣) هو إبراهيم بن محمد باقر الموسوي القزويني الحائري، من أهل قزوين، وتوفي بكربلاء سنة ١٢٦٢هـ أو ١٢٦٤هـ، أشهر مصنفاته: ضوابط الأصول، ودلائل الأحكام في شرائع الإسلام. انظر: (الذريعة: ٢١/١)، للطهراني؛ (الأعلام: ١/ ٧٠)، للزركلي.

(٤) هو أحمد المجتهد بن لطف علي بن محمد صادق المغاني التبريزي، نشأ في تبريز، =

المعاد، والأئمة[1].

فعلى الرغم من رفض الأحسائي الأخباري للاجتهاد، إلّا أنه كانَ يَدَّعي العلم عن طريق المكاشفة والشهود كحلّ بديل للاجتهاد، ولنظرية «النيابة العامة» التي تعلق بها بعض الأصوليين، ويدعي أنَّ هذا الطريق أقوى تأثيراً، وأوضح في إقامة العلاقة مع الأئمة[2].

يقول جودت القزويني[3]: **(وبالرغم من الدعم الذي حظي به هذا التوجه إلا**

= ثم سافر إلى أصفهان، ثم العراق وكربلاء على وجه التحديد، ومات بالنجف سنة ١٢٦٥هـ، من مصنفاته: منهج الرشاد في شرح الإرشاد. انظر: (الذريعة: ٢/ ٤٧٣)، (١٨/ ٢٩٦)، للطهراني.

(١) انظر: طرائف المقال، للبروجردي، (١/ ٦١)، هامش رقم (٣)؛ الحركة الأخبارية، وحقيقة الصراع الأصولي، للقزويني، بحث منشور ضمن دائرة المعارف الشيعية، للأمين، (٢/ ٢٣٢ ـ ٢٣٣)، وقد توقف عباس حسن كاشف الغطاء (ت ١٣٢٣هـ) في فتواه لما سئل عن الأحسائي؛ معللاً ذلك بأن تلك العقائد قد نسبت إليه من تلاميذه، وعوام الشيعة من فرط حبهم لآل البيت يقبلون كل ما يقال فيهم من دون تدقيق، أو إعمال نظر. نقل هذه الفتوى محمد الحسين كاشف الغطاء في العبقات العنبرية في الطبقات الجعفرية، (ص٢٩٨).

(٢) انظر: الحركة الأخبارية، وحقيقة الصراع الأصولي، للقزويني، بحث منشور ضمن دائرة المعارف الشيعية، للأمين، (٢/ ٢٣٤).

(٣) كاتب وشاعر عراقي، عاصر جيل الستينات وقدم نتاجه الشعري في السبعينات، شغل زمناً طويلاً بالتاريخ، والأبحاث، والكتابات النثرية، صدر له ديوانان، الأول: قصائد الزمن القديم، والثاني: أشعار مقاتلة، كتب أرجوزة في الرد على عبد الرسول اللاري «المعروف باسم أحمد الكاتب»، ذكرها حسين الشامي، منها:

ابدأ باسم الخالق المعين	رسالة لجودت القزويني
مقرضاً أشعاره الجميلة	وهو إمام (الروض والخميلة)
حيث انبرى للفوضوي اللاري	وما حواه فكره من عار
حين غدا ينكر ضوء الشمس	يبث تخريفاته في همس
أن أئمة الهدى اثنا عشر	أولهم شمس وتاليهم قمر

وما يزال جودت القزويني مقيماً في بيروت حتى هذه اللحظة إلا انه اعتاد أن يقضي بين الحين والحين إجازاته في بلده الثاني بريطانيا. وقد زار العراق بعد سقوط النظام مباشرة، عازماً على الإقامة فيه من جديد ولكنه لم يوفق:

.http://www.inciraq.com/Al-Mutamar/Archive/810/50509 810 Culture.htm =

أنَّ نشاط الفقهاء الأصوليين سَبَّبَ حسر المدّ الشيخي، وانكماشه بمناطق محدودة في «البحرين، الكويت، الأحساء» إلا أنَّ هذه الفرقة استعادت مركزيتها المحدودة في الكويت على يد زعيمها الشيخ حسن الإحقاقي الإسكوئي الحائري)[١].

الثانية: الرشتية:

فبعد الأحسائي انتقلت زعامة الشيخية إلى كاظم بن قاسم الرشتي[٢] تلميذ الأحسائي، والقائم مقامه من بعده، والآخذ بنهجه مع زيادة في الغلو، والتطرف!

جاهر بآرائه التي اعتبرها علماء النجف آراء شاذة عن التفكير العقائدي الاثني عشري، فخلق صراعاً مع مدرسة النجف من نوع جديد، يختلف عن الصراع الذي واجهته هذه المدرسة مع الأخباريين، فقد كان الصراع مع الأخباريين يتركز بالجدل على شرعية وجود المجتهد وعدمه، أمَّا الصراع «الشيخي» الجديد، فقد ركن إلى جانب آخر، يعتمد على الغلو في مراتب الأئمة المعصومين، الأمر الذي أبعدهم عن واقع الفكر الاثني عشري، وقربهم إلى الفكر الإسماعيلي، والاعتقاد الصوفي.

وقد انقسمت فرقة الرشتية إلى فرقتين:

الركنية: بزعامة الحاج محمد كريم الكرماني[٣]، الذي ألف كتاباً في

= تقدم الناقد والأستاذ العراقي الذي يعمل حالياً في جامعة صنعاء: د. كريم الوائلي بنقد بعض من قصائد جودت القزويني في موقع: www.diwanalarab.com.

(١) الحركة الأخبارية وحقيقة الصراع الأصولي، مقالة نشرت في دائرة المعارف الشيعية، للأمين، (٢/ ٢٣٥).

(٢) هو كاظم بن قاسم الحسيني الموسوي الكربلائي الجيلاني الرشتي من أهل «رشت» بإيران، وسكن بكربلاء مؤسس فرقة الكشفية التي تم الإشارة إليها في التمهيد، توفي سنة ١٢٥٩هـ، من تصانيفه: أسرار العبادة، المرآة الجديدة مقامات العارفين، دليل المتحيرين. . . انظر: (تراجم الرجال: ١/ ٤٤٥)، للحسيني؛ (الأعلام: ٥/ ٢١٥)، للزركلي؛ (معجم المؤلفين: ٨/١٣٨)، لكحالة.

(٣) هو محمد كريم خان بن إبراهيم الكرماني المتوفى سنة ١٢٨٨هـ، له من المصنفات: إرشاد العوام في العقائد، وعلم اليقين في الرد على فرقة البابية الملحدين، وفصل الخطاب في الحديث. انظر: (الذريعة: ٨/ ١٥٩)، للطهراني؛ (هدية العارفين: ٢/ ٣٨٠)، للبغدادي؛ (معجم المؤلفين: ١١/ ١٦٢)، لكحالة.

بيان كفر الباب علي محمد الشيرازي[1]، وأتباعه[2].

سميت بالركنية؛ لقولها بالركن، والشيعي الكامل، واعتباره من أصول الدين، والمتمثل في شخص زعيمهم.

وقد اعتقد الركنيون أنَّ للإيمان أصولا أربعة: معرفة الله، ومعرفة الرسول، ومعرفة الإمام، ومعرفة الفقيه الجامع الذي يقوم مقام الإمام زمان الغيبة، وهو الأحسائي، ثم الرشتي ثم الكرماني.

وقد سجل ذلك في كتابه «هداية الأطفال»، ولما ثار عليه جمهور الاثني عشرية ألفَّ رسالة يبين فيها أن الركن الرابع قد يتمثل في أي شخص من علماء الطائفة، وأهل الرواية عن الأئمة[3].

وقد كانت الركنية في منطقة «كرمان» بإيران حيث يوجد أكثر أتباعهم، ثم انتقلت زعامتهم إلى العراق بالبصرة عام ١٤٠٠هـ حيث المركز الثاني لأتباعهم، ويوجد منهم قلة في دولة الكويت وبعض مناطق إيران الأخرى[4].

الكشفية: قامت بزعامة الميرزا حسن بن علي الحائري الشهير بكوهر[5]،

---

(١) هو علي محمد ابن الميرزا رضى البزاز الشيرازي، مؤسس البابية، ولد بشيراز سنة ١٢٣٥هـ، وتربى على يد خاله الميرزا سيد علي التاجر، وتعلم مبادئ القراءة بالعربية والفارسية وتلقى شيئاً من علوم الدين، وتقشف مما أثر ذلك على عقله ولما بلغ الخامس والعشرين من عمره جاهر بعقيدة ظاهرها توحيد الديَّان، وما هي إلا دين جديد، وادعى أنه الباب، ثم المهدوية، قامت حكومة إيران بسجن بعض أصحابه، وهرب هو إلى تبريز، وحكم عليه بالقتل فأعدم رمياً بالرصاص سنة ١٢٦٦هـ من مصنفاته البيان. انظر: (الأعلام: ٥/ ١٧)، للزركلي.

(٢) انظر: الذريعة، للطهراني، (١٠/ ١٦٤ ـ ١٦٥).

(٣) انظر: المصدر السابق، (٢٥/ ١٦٩ ـ ١٧٠).

(٤) ويوجد للركنية أتباع محمد كريم خان موقع على شبكة الإنترنت يعرف بهم، وبأفكاره، وأشهر ما يستقلون به عن سائر الشيعة الاثنا عشرية، ويعرض أهم كتبهم: http://www.alabrar.info/ar/imdex.htm?sh refer .

(٥) هو حسن بن علي القراجه داغي، الشهير بكوهر توفي بعد ١٢٦٦هـ، وإليه تنتهي فرقة الكوهرية من الأخبارية من مصنفاته شرح حياة الأرواح في المبدأ والمعاد، لمعات أنوار الهداية، وشرح خطبة الرضا في التوحيد، والبراهين الساطعة في المبدأ والمعاد،، انظر: (معجم المؤلفين: ٣/ ٢٥٨)، لكحالة.

الذي قام بحملة ضد زعيم البابية، وطالب بإعدامه، وخالف الكرماني في دعوى الركن الرابع، وأنها لم تؤثر عن شيخه الأحسائي، وقسم الطائفة الاثني عشرية إلى قسمين:

الأول: كامل العقيدة والإيمان، ويتمثل في أتباع الكشفية، وأتباعهم ممن أثبت العلم الحضوري لأئمة أهل البيت، بمعنى: أنهم يعلمون بما كان، وما يكون إلى يوم القيامة، بحيث تكون جميع هذه المعلومات حاضرة في ذهنه كأنه يشاهدها عياناً.

الثاني: ناقص العقيدة، ويمثله سائر الشيعة، وعلى أساس هذه القسمة ذهب الكشفية إلى اشتراط كمال العقيدة في مرجع التقليد، وإمام الجماعة.

وإن كان أتباع الركنية يعتقدون بأنَّ نائب الإمام الركن الرابع يلتقي بالإمام، ويتلقى عنه مباشرة، فأتباع الكشفية يعتقدون أنَّ شيخهم الكامل يتلقى عن الأئمة عن طريق الكشف، والإلهام، ولهذا السبب سميت بالكشفية[1].

الثالثة: القزلباشية:

وهم صوفية متشيعة من أتباع الصفويين، ولفظ القزلباش معناه الرؤوس الحمر، لتغطية رؤوسهم بشعار أحمر، وهو عبارة عن قلنسوة يلبسونها كشعارٍ لهم، وقد زعم الإمامي محسن الأمين[2] أنَّ القزلباش لقب للاثني عشرية في

---

(١) انظر: الحركة الأخبارية وحقيقة الصراع الأصولي، للقزويني، بحث منشور في دائرة المعارف الشيعية، للأمين، (٢/ ٢٣٥). وموقع الكشفية من أتباع وهر الحائري وآل الإسكوئي الإحقاقي /http://www.alahsae.net، ولهم موقع آخر لمؤسسة فكر الأوحد (أي أحمد الأحسائي) يهتم بنشر كتبهم، ويضم قسماً تحت الإنشاء لعرض المخطوطات: http://www.fikralawhad.net/home.htm.

(٢) هو محسن بن عبد الكريم بن علي بن محمد الأمين، الحسيني، العاملي، ثم الدمشقي، عده الإمامية من مجتهديها في بلاد الشام، له شعر، واشتغال بالتراجم، ولد في قرية شقراء سنة ١٢٨٤هـ، وتعلم بها النحو والصرف، وعلوم البلاغة، والمنطق، ومبادئ الفقه، وأصوله، وعلم الكلام، ثم رحل إلى النجف، ثم إلى سورية، واستقر في دمشق، واشتغل بالوعظ، والتدريس، والإفتاء، وانشأ مدرسة المحسنية للذكور، ثم اليوسفية للإناث، ثم رحل إلى الحجاز، ومصر، وإيران، وانتخب عضواً بالمجمع العلمي العربي بدمشق، وتوفي ببيروت سنة ١٣٧١هـ، كان مكثراً من التأليف، يجمع ما تفرق من آثار الإمامية، وسيرهم، ويؤلف في فقههم، =

بعض البلدان، ولعله أراد التستر على كثرة فرق طائفته، وانقساماتها كعادته كما يقول القفاري[1].

ويحاول المظفر أن يجد سبباً لظهور مثل هذه الفرق الاثني عشرية بقوله: (**أغلب الظن أنَّ أهم الأسباب التي نستطيع الوثوق بها هو الوضع السياسي، والاجتماعي اللذان آلت إليهما البلاد الإسلامية في ذلك القرن، من نحو التفكك، واختلال الأمن في جميع أطراف البلاد، والحروب الطاحنة بين الأمراء، والدول، لا سيما بين الحكومتين الإيرانية، والعثمانية، وبين الإيرانية، والأفغانية، تلك الحروب التي اصطبغت على الأكثر بصبغة مذهبية.**

وهذا كله مما يسبب البلبلة في الأفكار والاتجاهات، وضعف الروح العامة المعنوية، فأوجب ذلك ـ من جهةٍ ـ ضعف ارتباط رجال الدين بالحياة الواقعية، والسلطات الزمنية، ويدعو ذلك عادة إلى الزهد المغالي في جميع شؤون الحياة، واليأس من الإصلاح. فتنشأ هنا نزعة التصوف، وتتخذ يومئذ صرحاً علمياً على أنقاض الفلسفة الإشراقية الإسلامية المطاردة المكبوتة[2]، التي سبق أن دعا لها أنصار أقوياء، كالمولى صدر الدين الشيرازي[3]...،

= ويذب عنهم، ويناقش، ومن كتبه: أعيان الشيعة، كشف الارتياب في أتباع محمد بن عبد الوهاب ـ وقد اطلعت عليه فوجدت أنه قد تهجم فيه على علماء نجد بأسلوب سيئ خالي من الموضوعية ـ ومن كتبه الرحيق المختوم، ورسالة في الرد على صاحب المنار... انظر: (الأعلام: ٥/ ٢٨٦ ـ ٢٨٧)، للزركلي؛ (معجم المؤلفين: ٨/ ١٨٣)، لكحالة.

(١) انظر: أصول مذهب الشيعة، (١/ ١٣٨)، هامش رقم (٣).

(٢) وقد أفردت في الفصل الخامس مبحثاً خاصاً بالفلسفة الإشراقية وأثرها على الفكر الإمامي الاثني عشري.

(٣) هو محمد بن إبراهيم الشيرازي، المعروف بـ«صدر الحكماء والمتألهين» و«الملا صدرا» ولد سنة ٩٧٩هـ، وتوفي بالبصرة سنة ١٠٥٠هـ تتلمذ على بهاء الدين العاملي (ت ١٠٣١هـ)، والداماد (ت ١٠٤٠هـ) وعبد القاسم فندرسكي الذي عن طريقه اطلع على الحكمة الهندية يقول الكوثراني: (**إنَّ ما قدمه الملا صدرا للشيعة يوازي في المنهج ما قدمه الغزالي للسنية**)، (الفقيه والسلطان: ص١٢٠)، من أهم مصنفاته: الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربعة، والحكمة العرشية، والمبدأ والمعاد، وكتاب المشاعر. انظر: (الذريعة: ٢/ ٦٠) للطهراني؛ (معجم المؤلفين: ٨/ ٢٠٣)، لكحالة.

وأضرابه وأتباعه، مع المغالاة في أفكارها، وساند طريقة التصوف مبدئياً أنَّ السلطة الزمنية في إيران ـ وهي سلطة الصفويين ـ قامت على أساس الدعوة إلى التصوف، وظلت تؤيدها، وتمدها سراً...)[١].

ولقد حاول أحفاد الميرزا محمد الأخباري إحياء الحركة من جديد، متخذين قرية المؤمنين في جنوب العراق مركزاً لنشاطهم؛ فسعى ميرزا عناية الله[٢] في سبيل تنظيم الدراسة العلمية الأخبارية في تلك القرية؛ لتكون على غرار النجف، فأسس مسجداً كبيراً، ومكتبة، وداراً للضيافة عام ١٣٢٤هـ، وتوسعت هذه المدرسة فيما بين عامي ١٣٢٤هـ ـ ١٣٤٥هـ باستقطاب الدارسين من مناطق عراقية مختلفة.

وبالرغم من انتشار أفراد هذه الأسرة «عُرفت باسم أسرة آل جمال الدين» في البصرة، والكويت، ومناطق أخرى، إلا أنَّ موجة المد الأخباري تضاءلت، وبقيت مقتصرةً على أفراد متحمسين من أحفاد محمد الأخباري[٣].

وفي أسرة آل عصفور بالبحرين الآن مَنْ يسعى إلى إقامة حوزة علمية جديدة تنهض بإحياء الحركة الأخبارية، وتنشط في نشر الدعوة إليها بين الشيعة الاثنا عشرية[٤].

ويشير جعفر السبحاني إلى هذه الأنشطة الحالية بقوله: **(ولم يبق من أتباع المذهب المبتدع إلا كصبابة الإناء، تظهر بين فترة وأخرى! ونحن على يقين بأن بث هذه الفكرة في هذه الأيام في الحوزات مؤامرة حيكت لإفراغ التشيّع عن طابعه العلمي، الذي هو سلاحه في مواجهة الأعداء عبر القرون، ومن الواضح بمكان أن كلّ أمّة إذا تخلّت عن العقل، والبرهان السليم أصبحت**

---

(١) مقدمة جامع السعادات، لمحمد مهدي النراقي، (١/٨ ـ ١٠).

(٢) هو عناية الله بن محمد بن نصير الرضوي الكلبايكاني، مات سنة ١٣٧١هـ. انظر: (تراجم الرجال: ١/ ٤١٧)، للحسيني.

(٣) انظر: الحركة الأخبارية وحقيقة الصراع الأصولي، للقزويني، بحث منشور في دائرة المعارف الشيعية، (٢/ ٢٣٤).

(٤) وهذا موقع الأخباري محسن آل عصفور على شبكة الإنترنت لمن أراد مراسلتهم http://www.al-asfoor.org/.

فريسة سائغة للاستعمار)[1].

أدوار المدرسة الأصولية:

الدور الأول: أشرنا إلى بوادر الطائفة الأصولية المتمثلة في الحسن بن أبي عقيل العماني، المعاصر للكليني في طلائع القرن الرابع، وتبعه ابن الجنيد. وقد كان السبق لابن الجنيد في القول بالاجتهاد في أحكام الشريعة، معجباً بأصول فقه المخالفين ـ على حد وصف الخوانساري ويقصد بهم أهل السنة ـ، وكان معاصراً للمفيد ـ صاحب المدرسة التكاملية ـ الذي واصل الخط الفكري الذي ابتدأه ابن أبي عقيل[2].

إلا أن المفيد قام بنقد ابن أبي عقيل، وابن الجنيد في بعض آرائهما؛ وذلك لتوسطه بين مدرسة المُحَدِّثين، ومدرسة المجتهدين.

فقد واجه كلا المدرستين بالنقد والمعارضة، فمثلاً: قال في مدرسة المحدثين: **(وأصحاب الحديث ينقلون الغث، والسمين، ولا يقتصرون في النقل على المعلوم، وليسوا بأصحاب نظر، وتفتيش، ولا فكر فيما يروونه، وتمييز، فأخبارهم مختلطة، لا يتميز منها الصحيح من السقيم إلا بنظر في الأصول، واعتماد على النظر الذي يوصل إلى العلم بصحة المنقول)**[3].

وقال في نقد ابن الجنيد: **(فأما كتب أبي علي بن الجنيد، فقد حشاها بأحكام عَمِل فيها على الظن، واستعمل فيها مذهب المخالفين في القياس الرذيل، فخلط بين المنقول عن الأئمة عليهم السلام وبين ما قال برأيه، ولم يفرد أحد الصنفين من الآخر)**[4].

ويقول أيضاً: **(ولو أفرد المنقول من الرأي لم يكن فيه حجة؛ لأنه لم يعتمد في النقل المتواتر من الأخبار، وإنما عول على الآحاد ـ وإن كان في جملة ما نقل غيره من أصحاب الحديث ما هو معلوم، وإن لم يتميز لهم ذلك؛**

---

(١) تاريخ الفقه الإسلامي وأدواره، (ص٤٠٦).

(٢) انظر: روضات الجنات، للخوانساري، (١٣٦/٦).

(٣) المسائل السروية، (قم: مطبعة مهر، نشر المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد)، (ص٧٣).

(٤) الموضع السابق من المصدر السابق.

لعدولهم عن طريق النظر فيه، وتعويلهم على النقل خاصة، والسماع من الرجال، والتقليد دون النظر، والاعتبار ـ...

إلى أن قال: وأجبتُ عن المسائل التي كان ابن الجنيد جمعها، وكتبها إلى أهل مصر، ولقبها بـ«المسائل المصرية»، وجعل الأخبار فيها أبواباً، وظن أنها مختلفة في معانيها، ونسبَ ذلك إلى قول الأئمة ﷺ فيها بالرأي، وأبطلتُ ما ظنه في ذلك، وتخيله، وجمعتُ بين جميع معانيها، حتى لم يحصل فيها اختلاف، فمن ظفر بهذه الأجوبة، وتأملها بإنصاف، وفكر فيها فكراً شافياً، سهل عليه معرفة الحق في جميع ما يظن أنه مُختَلف، وتيقن ذلك مما يختص بالأخبار المروية عن أئمتنا ﷺ)[1].

وتبعه في ذلك المرتضى والطوسي، إلا أنَّ نتاج الطوسي في علم الأصول المتمثل في كتابه «العدة» ـ وكما يقرر الغراوي ـ أسفر عنه قرن كامل من الجمود، والتوقف[2].

الدور الثاني: عصر التهذيب، والتصنيف، بقيادة محمد بن إدريس الحلي[3]، وابن زهرة[4]، وقد قاما بنقد ومحاكمة آراء أصحاب المدرسة التكاملية، وعلى رأسهم الطوسي.

---

(١) المسائل السروية، (ص٧٦).

(٢) انظر: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين، لمحمد عبد الحسن الغراوي، الطبعة الأولى، (قم: مكتب الإعلام الإسلامي، طبع عام ١٤١٣هـ)، (ص٤٣).

(٣) هو محمد بن إدريس العجلي الحلي مات سنة ٥٩٨هـ، قال عنه التفرشي الإمامي: **(كان شيخ الفقهاء بالحلة، متقناً في العلوم، كثير التصانيف...)**، نقد الرجال، (٤/ ١٣٢). ونقل الحر العاملي الإمامي قول سديد الدين محمود الحمصي أنه قال فيه: **(هو مخلط لا يعتمد على تصنيفه)** ثم عقب العاملي بقوله فيه: **(وقد أثنى عليه علماؤنا المتأخرون، واعتمدوا على كتابه وعلى ما رواه في آخره من كتب المتقدمين وأصولهم...)**، أمل الآمل، (٢/ ٢٤٣).

(٤) هو حمزة بن علي بن زهرة بن الحسن بن زهرة الحسيني الحلبي، أبو المكارم، من أهل حلب، ولد في رمضان سنة ٥١١هـ، وتوفي بها في رجب سنة ٥٨٥هـ. يروي عنه ابن إدريس والفضل ابن شاذان. له من المصنفات: غنية النزوع إلى علمي الأصول والفروع، وقبس الأنوار في نصرة العترة الأخيار. قال البروجردي الإمامي: **(كان فاضلاً، ثقة، جليلاً)** (طرائف المقال: ١/ ١١٤). وانظر: (معجم رجال الحديث: =

وقد أسفر هذا العصر عن ظهور محققهم نجم الدين الحلي[1]، وتلميذه الحسن ابن يوسف بن مطهر الحلي الموسوم عند الشيعة بـ«العلّامة»، ومن ثم محمد بن مكي العاملي[2].

الدور الثالث: ويبدأ هذا الدور بشهيدهم الثاني زين الدين العاملي[3]،

= ٧/ ٢٨٧)، للخوئي؛ (معجم المؤلفين: ٤/ ٧٩)، لكحالة.

(١) هو جعفر بن الحسن بن يحيى بن الحسن بن سعيد الحلي، والمعروف بـ«المحقق»، ولد سنة ٦٠٢هـ، وتوفي سنة ٦٧٦هـ. يروي عنه ابن أخته ابن مطهر الحلي، ومن مصنفاته: شرائع الإسلام، والمعتبر، والمعارج، ونهج الوصول إلى علم الأصول. . .قال عنه الإمامي الحر العاملي: (**حاله في الفضل، والعلم، والثقة، والجلالة، والتحقق، والتدقيق، والفصاحة، والشعر والأدب، والإنشاء، وجمع العلوم، والفضائل، والمحاسن أشهر من أن يذكر، كان عظيم الشأن، جليل القدر، لا نظير له في زمانه**)، (أمل الآمل: ٢/ ٤٨). انظر: (طرائف المقال: ١/ ١٠٢)، للبروجردي.

(٢) هو شمس الدين محمد بن مكي بن محمد بن حامد العاملي الجزيني نسبة إلى «جُزَين» إحدى قرى عامل يلقب عند الشيعة بـ «الشهيد الأول»، قال عنه التفرشي الإمامي: (**شيخ الطائفة، وعلامة وقته، صاحب التحقيق، والتدقيق، من أجلاء الطائفة، وثقاتها، نقي الكلام، جيد التصانيف له كتب كثيرة منها: كتاب البيان، والدروس والقواعد**)، (نقد الرجال: ٤/ ٣٢٩)، وقال عنه علي البروجردي الإمامي: (**مجتهد، مسلم، خاتمة المجتهدين، قتِل بالسيف سنة ٧٨٦هـ، ثم صُلب، ثم رُجم، ثم أحرق بدمشق**)، (طرائف المقال: ١/ ٩٩).

(٣) هو زين الدين بن علي بن أحمد بن محمد بن جمال الدين بن تقي الدين العاملي الجبعي الملقب عند الشيعة بـ «بالشهيد الثاني» ولد في «جبع» من قرى جبل عامل بلبنان سنة ٩١١هـ، ورحل عدة رحلات واستقر في القسطنطينية، وقتل بها سنة ٩٦٦هـ، من مصنفاته: منية المريد في آداب المفيد والمستفيد، والاقتصاد في معرفة المبدأ والمعاد، مسالك الأفهام إلى شرائع الإسلام، وروض الجنان في شرح إرشاد الأذهان والإرشاد لابن مطهر الحلي، والروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية لشهيدهم الأول. قال الحر العاملي: (**أمره في الثقة، والعلم، والفضل، والزهد، والعبادة، والورع، والتحقيق، والتبحر، وجلالة القدر، وعظم الشأن، وجمع الفضائل، والكمالات أشهر من أن يذكر، ومحاسنه، وأوصافه الحميدة أكثر من أن تحصى، وتحصر**)، (أمل الآمل: ١/ ٨٥). قال الخوئي: (**كان فقيهاً، محدثاً، نحوياً، قارئاً، متكلماً، حكيماً، جامعاً لفنون العلم، وهو أول من صنف من الإمامية في دراية الحديث، لكنه نقل الاصطلاحات من كتب العامة كما ذكره ولده وغيره**)، (معجم رجال الحديث: ٨/ ٣٨٥).

وابنه الحسن بن زين الدين[1] صاحب كتاب «المعالم في الأصول».

يقول الغراوي عن كتاب «المعالم»: **(مثَّل فيه المستوى العالي لعلم الأصول في عصره، بتعبير سهل، وتنظيم جديد، مما جعل لهذا الكتاب شأناً كبيراً في عالم البحوث الأصولية عند الإمامية، والذي يقارب من المعالم من الناحية الزمنية كتاب «زبدة الأصول» الذي ألفه الشيخ محمد البهائي[2]...)**[3].

وعلى الرغم من ظهور الحركة الأخبارية في ذلك الوقت، إلا أن علماء الطائفة الأصولية واصلوا مسيرتهم الفكرية في التأليف ذي الطابع الأصولي الفلسفي بدلاً من مقاومتهم والرَّد عليهم، متمثلاً بالأصولي عبد الله التوني[4]،

---

(١) هو الحسن بن زين الدين بن علي بن أحمد الشامي العاملي، أبو منصور، ولد بجبع سنة ٩٥٩هـ، وانتقل إلى النجف فأقام زمناً، وعاد إلى جبع، وتوفى بها سنة ١٠١١هـ، وله من الكتب: منتقى الجمان في أحاديث الصحاح والحسان، ومعالم الدين، والتحرير الطاووسي. قال عنه الحر العاملي الإمامي: **(كان عالماً، فاضلاً، عاملاً، كاملاً، متبحراً، محققاً، ثقة، فقيهاً، وجيهاً، نبيهاً، محدثاً، جامعاً للفنون، أديباً، شاعراً، زاهداً، عابداً، ورعاً، جليل القدر، عظيم الشأن، كثير المحاسن، وحيد دهره، أعرف أهل زمانه بالفقه والحديث والرجال)**، (أمل الآمل: ١/ ٥٧)، وقال عنه التفرشي الإمامي: **(وجه من وجوه أصحابنا، ثقة، عين، صحيح الحديث، ثبت، واضح الطريقة، نقي الكلام، جيد التصانيف)**، (نقد الرجال: ٢/ ٢٥).. وانظر: (الأعلام: ٢/ ١٩٢)، للزركلي

(٢) هو محمد بن عز الدين حسين بن عبد الصمد بن شمس الدين محمد الجعبي الحارثي (نسبة إلى الحارث الهمداني) العاملي، بهاء الدين، ولد في بعلبك سنة ٩٥٣هـ، وتوفي بأصفهان سنة١٠٣٠هـ أو ١٠٣١هـ، وله رسالة في الاعتقاد. انظر: (الذريعة: ١/ ١١٠، ١١٥)، للطهراني؛ (كشف الحجب والأستار: ص١٥، ٥٢)، لإعجاز حسين، الطبعة الثانية، (قم: مطبعة بهمن، نشر مكتبة آية الله المرعشي النجفي، طبع عام ١٤٠٩هـ)

(٣) مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين، (ص٤٥).

(٤) هو نجم بن شهاب المدعو بـ ملا عبد الله بن محمد البشروي الخراساني الشهير بالفاضل التوني، توفي في ١٦ ربيع الأول في كرمانشاه سنة ١٠٧١هـ، قال الحر العاملي: **(عالم، فاضل، فقيه، صالح، زاهد، عابد)**، (أمل الآمل: ٢/ ١٦٣)، وقال عنه البروجردي: **(صاحب الوافية في الأصول، والحاشية في المنطق، وهذا الشيخ كان عالماً، فاضلاً، محدثاً)**، (طرائف المقال: ١/ ٨٩) وانظر: (معجم المؤلفين: ٦/ ١١٣)، لكحالة.

ومحمد حسين الشيرواني[1]، وحسين الخوانساري[2]، وصدر الدين القمي[3].

ولكن بعد أكثر من عقدين من زمن تأليف «الفوائد المدنية» كان هناك فقيه أصولي، وهو نور الدين علي العاملي[4]، وكان مجاوراً مكة، فردّ على الفوائد بكتاب سماه «الشواهد المكية في دحض حجج الفوائد المدنية»، إلّا أن كتاب العاملي لم يتمكن من السيطرة على التيار العام الأخباري الذي امتد في معظم المراكز العلمية الشيعية المتمركزة في إيران، والعراق، ومنطقة الحجاز، الأمر الذي أثر تأثيراً مباشراً على حركة الاجتهاد عند الاثني عشرية، التي وُسمت بالضعف[5]، لكنه سجل سبقاً تأريخياً ضد تيار الأخباريين.

---

(١) هو محمد بن الحسن الشيرواني، توفي في رمضان سنة ١٠٩٨هـ، قال البروجردي فيه: (**المولى، الجليل، النبيل، ذو الذكاء، والدقة الملا ميرزا الشيرواني**)، (طرائف المقال: ١/٧١). وقال في موضع آخر: (**العلامة، المحقق، الزكي، والفهامة، المدقق، العلي المولى ميرزا محمد الشيرواني**)، (المصدر السابق: ٢/٦٦٣). وانظر: (معجم رجال الحديث: ١٦/ ٢٧١ ـ ٢٧٢)، للخوئي.

(٢) هو حسين بن محمد بن حسين الخوانساري الأصل، الأصفهاني المسكن والمدفن، ولد سنة ١٠١٦هـ، وتوفي سنة ١٠٩٩هـ، قال الخوئي نقلاً عن الحر العاملي: (**فاضل، عالم، حكيم، متكلم، محقق، مدقق، ثقة، جليل القدر، عظيم الشأن، علامة العلماء، فريد العصر**)، (معجم رجال الحديث: ٦/٢٢٧). من تصانيفه: مشارق الشموس في شرح الدروس في الفقه، ورسالة في نفي وجوب مقدمة الواجب في الأصول، ورسالة في الجبر والاختيار، والجواهر والأعراض. انظر: (معجم المؤلفين: ٤/٤٨)، لكحالة.

(٣) هو صدر الدين محمد بن مير محمد المدعو بباقر الرضوي القمي الهمداني الغروي، المتوفى ١١٦٠هـ، قال الطهراني: (**كان من أعلام عهد الفترة بين الباقرين المجلسي، والبهباني**)، (الذريعة: ١٤/١٦٦)، له شرح الوافية في أصول الفقه. انظر: (كشف الحجب والأستار: ص٣٥٩)، لإعجاز حسين.

(٤) نور الدين علي بن علي بن الحسين بن أبي الحسن الموسوي العاملي الجعبي البحراني ولد بجبع سنة ٩٧٠هـ، وتوفي بمكة سنة ١٠٦٨هـ. قال الإمامي الحر العاملي: (**كان عالماً، فاضلاً، أديباً، شاعراً، منشئاً، جليل القدر، عظيم الشأن...**)، (أمل الآمل: ١/١٢٤)، من مصنفاته: غرر الجامع على مختصر النافع في فقه الشيعة، والشواهد المكية، والأنوار البهية على رسالة الاثني عشرية لبهاء العاملي، وانظر: (معجم المؤلفين: ٧/١٥٣)، لكحالة.

(٥) انظر: دائرة المعارف الشيعية، للأمين، (٢/ ٢٢٤).

الدور الرابع: دور مقاومة التيار الأخباري، فأفكار الاسترابادي التي طرحها خلال «الفوائد المدنية» ما هي إلا دعوة بأن يكون الفقيه الاثني عشري وعاءً يمتلئ بالأحاديث التي يتناقلها عن الرسول، والأئمة فقط. فتصدى لهذه الدعوى الوحيد البهبهاني[1]، الذي يمثل دور المقاومة والتجديد في وقت واحد.

يقول المظفر: (**ظهر في كربلاء علم الأعلام، الشيخ وحيد البهبهاني، الذي قيل عنه بحق: مجدد المذهب على رأس المائة الثالثة عشرة، فإن هذا العالم الجليل كان لبقاً مفوهاً، ومجاهداً خَيِّراً، فقد شنَّ على الأخبارية هجوماً عنيفاً بمؤلفاته، ومحاججاته الشفوية الحادة مع علمائها، وقد نقل في بعض فوائده الحائرية ورسائله نماذج منها، وبدروسه القيمة التي يلقيها على تلامذته الكثيرين الذين التفوا حوله، وعلى يديه كان ابتداء التفكير العلمي إلى ناحية جديدة غير مألوفة فانكمشت في عصره النزعة الأخبارية على نفسها، ولم تستطع أن تثبت أمام قوة حجته**)[2].

وخلفه بعد ذلك محمد مهدي بحر العلوم[3]، والطباطبائي[4]، وجعفر

---

(١) هو محمد باقر بن محمد أكمل البهبهاني، المعروف بالأقا البهبهاني، أو الوحيد البهبهاني، ولد بأصفهان سنة ١١١٨هـ، وأقام مدة ببهبهان فنسب إليها، واستقر بكربلاء، وتوفي بكربلاء سنة ١٢٠٥هـ، له من المصنفات الفوائد الحائرية، وحاشية على مفاتيح الأحكام. قال مهدي بحر العلوم في بعض إجازاته بقوله: (**شيخنا العالم، العامل، العلامة، وأستاذنا الحبر، الفاضل، الفهامة، المحقق النحرير، والفقيه العديم النظير، بقية العلماء، ونادرة الفضلاء، مجدد ما اندرس من طريقة الفقهاء، ومعيد ما انمحى من آثار القدماء، البحر الزاخر، والإمام الباهر...**)، (أعيان الشيعة: ٩/ ١٨٢)، لمحسن الأمين. انظر: (طرائف المقال: ١/ ٦٠)، للبروجردي.

(٢) مقدمة جامع السعادات، لمحمد مهدي النراقي، (١/ ١٠ ـ ١١).

(٣) محمّد مهدي بن السيّد مرتضى بن محمّد بحر العلوم، ولد سنة ١١٥٥هـ، بمدينة كربلاء، تتلمذ على يد: محمّد باقر الأصفهاني المعروف بالوحيد البهبهاني، و يوسف البحراني، والعاملي، والخوانساري. . .وغيرهم. يلقب بـ «بحر العلوم» لقب بهذا اللقب أنه أثناء إقامته في إيران وفي خراسان على وجه التحديد عندما كان يدرس الفلسفة على يدي أستاذه محمّد مهدي الأصفهاني. توفي بالنجف عام ١٢١٢هـ، من مصنفاته: الفوائد الرجالية، والدرّة النجفية، ومشكاة الهداية. . وغيرها. انظر: (أعيان الشيعة: ١٠/١٥٨)، للأمين.

(٤) هو علي بن محمد بن علي الطباطبائي ابن أبي المعالي الشهير بالصغير، ابن أخت =

كاشف الغطاء، ثم النراقي[1]، ومحمد شريف[2]، ومحمد تقي[3].

الدور الخامس: بقيادة الأصولي مرتضى الأنصاري[4] والذي يلقبه الشيعة بـ «المجدد» ـ والمتلمذ على يديه الحائري الإسكوئي[5] فترة من

= البهبهاني، قرأ على خاله، وتتلمذ على يده، له كتب منها: كتاب الرياض، توفي عام ١٢٢١هـ. انظر: (طرائف المقال: ١/ ٦٠)، للبروجردي.

(١) هو أحمد بن محمد مهدي بن أبي ذر النراقي الكاشاني، ولد في نراق سنة ١١٨٥هـ، ونشأ بها، وتوفي سنة ١٢٤٥هـ، وحمل إلى النجف فدفن فيه، وتولى قضاء مدينة كاشان زمن البروجردي، من تصانيفه: أساس الأحكام، ومفتاح الأصول ومصباح الوصول، ومناهج الوصول إلى علم الأصول، وعوائد الأيام في القواعد الفقهية. انظر: (طرائف المقال: ١/ ٥١)، للبروجردي؛ (تراجم الرجال: ١/ ٩٠)، لأحمد الحسيني.

(٢) هو محمد شريف بن حسن علي الآملي المازندراني أصلاً الحائري مسكناً. توفي بها سنة ١٢٤٥هـ. وصفه البروجردي بالمولى الأعظم، والشيخ الأفخم، والأستاذ المعظم! انظر: (طرائف المقال: ١/ ١١، ٥٩).

(٣) هو محمد تقي بن عبد الرحيم الأصفهاني، المتوفي سنة ١٢٤٨هـ، له شرح حجية المظنة من كتاب هداية المسترشدين في شرح معالم الدين. انظر: (الذريعة: ١٣/ ١٨٥)، للطهراني.

(٤) هو مرتضى بن محمد أمين الدزفولي الأنصاري النجفي، ولد في دزفول سنة ١٢١٤هـ، ورد كربلاء وهو في العشرين من عمره، ثم النجف وأخذ بالتحصيل من موسى الجعفري، ثم ذهب إلى خراسان، وقابل النراقي وأخذ عنه العلم، ثم ورد النجف واستقل بالتدريس والتأليف، ومن مصنفاته: المكاسب، ورسالة في حجية الظن، والفرائد في الأصول. . . توفي في جمادى الآخرة سنة ١٢٨١هـ قال الإمامي محسن الأمين: (**الأستاذ، الإمام، المؤسس، شيخ مشايخ الإمامية... انتهت إليه رياسة الإمامية العامة في شرق الأرض وغربها...وصار على كتبه ودراستها معول أهل العلم، لم يبق أحد لم يستفد منها وإليها يعود الفضل في تكوين النهضة العلمية الخيرة بالنجف...**)، (أعيان الشيعة: ١٠/ ١١٧ ـ ١١٨). قال الطهراني: (**شيخ الطائفة، العلامة، الإمام، الشيخ المرتضى بن المولى محمد أمين**)، (الذريعة: ١/ ٨٧).

(٥) هو محمد باقر بن محمد سليم القراجه داغي الحائري الإسكوئي، ولد سنة ١٢٣٠هـ، درس في بداية حياته على يد والده محمد سليم مقدمات المعارف، والعلوم الدينية، ثم انتقل إلى النجف وانتسب إلى حوزة الأصولي مرتضى الأنصاري وبعد أن استفاد من علمه، توجه إلى كربلاء واشترك في دروس الميرزا حسن كوهر، واكتسب منه علوم الحكمة، ومعارف أهل البيت ـ كما يزعمون ـ، وبعد وفاة أستاذه حسن كوهر أصبح مرجعاً مقلداً في كربلاء، والكويت، والأحساء، والبحرين، وأذربيجان =

الزمن ـ، ومحمد حسن الشيرازي[1] الذي آلت إليه المرجعية الدينية بعد وفاة الأنصاري، ولمدة ٣٩ عاماً بلا منازع.

فقد فتح باب الاجتهاد على مصراعيه، حيث تطورت نظرية النيابة العامة إلى ولاية الفقيه؛ إذ لم تصمد نظرية «الحكم الملكي الدستوري» التي أقامها فقهاء الشيعة في إيران طويلاً، فسرعان ما حكم الشاه رضا بهلوي[2]، الذي أطاح بحكم الشاه القاجاري أحمد[3]، ونصب نفسه ملكاً على إيران دون أن يأخذ أي إذن من الفقهاء المراجع، بل قاد حملة ضد رجال الدين، وهذا ما دفع فقهاء الإمامية إلى مقاومته، ومقاومة ابنه من بعده بشدة، ومنهم الخميني[4]،

= وبالأخص مناطق تبريز، وأسكو. من أشهر مصنفاته: حق اليقين في مباحث حول المبدأ والمعاد، توفي في كربلاء سنة ١٣٠١هـ انظر سيرته الذاتية على موقع: http://ar.wikipedia.org .

(١) هو محمد حسن الشيرازي المتوفى سنة ١٣١٢هـ. قال البروجردي: (رئيس الإسلام، **مرجع الأنام، صاحب الرسالة العلمية، والظاهر أنه أفضل أهل العصر، محقق، مدقق في الأصول، والفروع**)، (طرائف المقال: ١/ ٥٤)، ألف فيه الطهراني كتاب بعنوان: هدية الرازي إلى المجدد الشيرازي، قال ذلك في (الذريعة: ٢٥/ ٢٠٧)، وصفه حسن الصدر بـ «حجة الإسلام» (تكملة أمل الآمل: ص٤١)، تحقيق: أحمد الحسيني، (قم: مطبعة الخيام، نشر مكتبة آية الله المرعشي النجفي، طبع عام ١٤٠٦هـ).

(٢) أصله أرمني من منطقة كرجستان، ولد سنة ١٢٩٥هـ، ثم هاجر إلى إيران في زمن القاجار، وأصبح وزيراً للحربية في حكومة أحمد القاجاري، واستلم الحكم سنة ١٣٤٤هـ، بعد انقلاب عسكري على دولة القاجار، واستمر في الحكم إلى ١٣٩١هـ، اتسم حكمه بإحياء القومية الفارسية، ونشر المذهب البهائي، والقضاء على المعالم الإسلامية وهدم المساجد، والمدارس، والحسينيات، أقصاه الإنجليز عن الحكم بعد أن نصبوا ولده محمد رضا في رمضان ١٣٦٠هـ، ونفي رضا خان إلى جزيرة موريس، وقتل هناك في رجب ١٣٦٣هـ. انظر: كتاب سقوط بعد سقوط، لمحمد الشيرازي، الطبعة الأولى، (قم: طبع عام ١٤٢٠هـ)، وقد نشر على: /http://www.alshirazi.com .

(٣) آخر شاهات الدولة القاجارية الشاه سلطان أحمد بن محمد علي ولد سنة ١٨٩٨م، وتوفي سنة ١٩٣٠م، وتقلد الحكم سنة ١٩٠٩م وانقلب عليه البهلوي سنة ١٩٢٥م انظر: http://www.hukam.net/family.php?fam99 .

(٤) هو الآغا روح بن مصطفى الخميني، ولد في العشرين من جمادى الثانية سنة ١٣٢٠هـ في مدينة خمين في إيران، تتلمذ على يد عبد الكريم اليزدي الحائري، درس بالنجف وسامراء، وعاد إلى خمين، ومن ثم انتقل إلى قم بعد نقل الحوزة العلمية إليها، وبدأ =

الذي طالب بقيام نظام جمهوري يُحَكِّم الشريعة الإسلامية من خلال كتابه «الحكومة الإسلامية»، وبذلك نقل الفكر السياسي الشيعي من مرحلة إجازة الفقهاء للملوك للحكم باسمهم إلى مرحلة جديدة هي حكم الفقهاء المباشر، وممارسة مهمات الإمامة بصورة كاملة وبكل متطلباتها[1].

ومن عهد الأنصاري لم يزل الأصوليون يعيشون مرحلة تجديده إلى زماننا الحاضر في إيران، والعراق، ولبنان، ومنطقة الخليج العربي، وفي الهند، وباكستان، ووسط آسيا وغير ذلك من البلاد التي تضم أقليات الشيعة الاثنا عشرية[2].

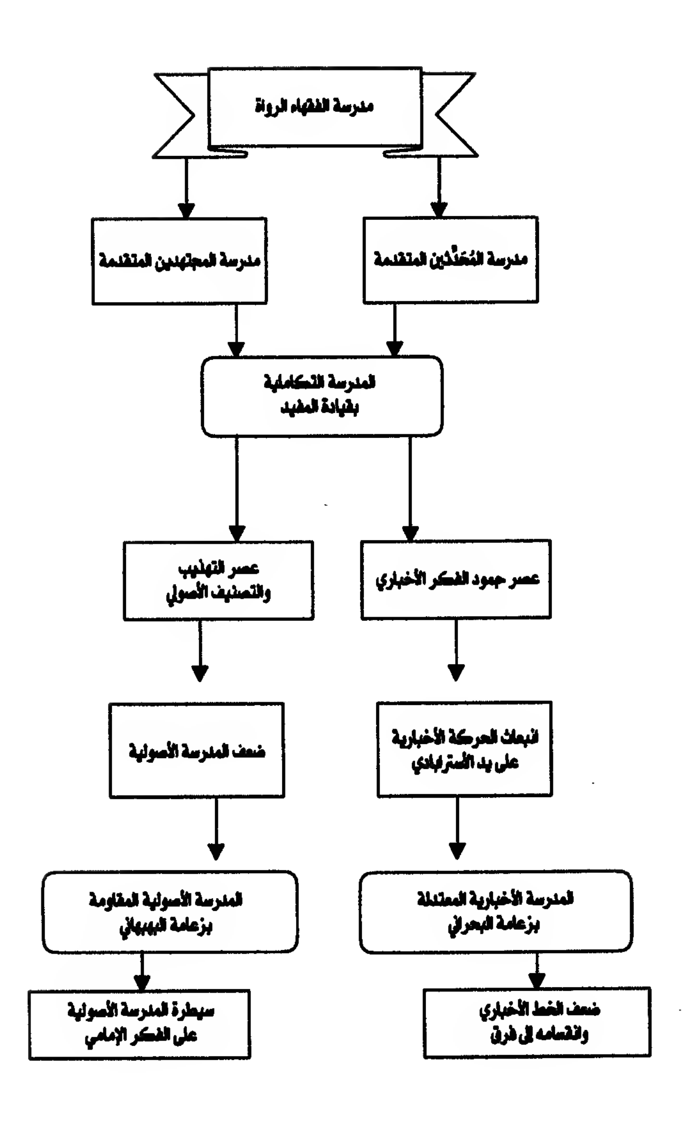
وخلاصة لما سبق نضع هذا الرسم[3]:

= في تدريس الفلسفة والعلوم العقلية، وانتقلت إليه المرجعية الدينية بعد وفاة البروجردي، سجن لمدة ثمانية أشهر في سجون إيران، مما أدى الى قيام ثورة شعبية، فاضطرت الحكومة أن تطلق سراحه، فما أن خرج حتى أخذ بتحريض الشعب ضد حكومة البهلوي إلى أن أطاح بها، وقامت الجمهورية في إيران، وتوفي سنة ١٤٠٩هـ في مدينة طهران ودفن بها. تزيد مصنفاته على ثلاثين مصنفاً، منها: كشف الأسرار، وأسرار الصلاة، وشرح دعاء السحر، وكتاب الأربعين. انظر: (مستدركات أعيان الشيعة: ٣/ ٨٠ ـ ٨٣)، لحسن الأمين، (بيروت: دار التعارف للمطبوعات، طبع عام ١٤٠٨هـ).

(١) وقد أجاد عبد الله غريب عندما قال فيه: (**ادعاء المهدية بشكل ذكي، وبطريقة محنكة!**). انظر: وجاء دور المجوس، (مصر: دار الجيل للطباعة، والنشر، طبع عام ١٩٨١ م)، (ص١٩٣، ٢٢٩).

(٢) انظر: المعالم الجديدة للأصول، للصدر، (ص٨٧ ـ ٨٩)؛ والموسوعة الفقهية الميسرة، لمحمد علي الأنصاري، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة باقري، نشر مجمع الفكر الإسلامي، طبع عام ١٤١٥هـ)، (١/ ٥٢)؛ وتاريخ الفقه الإسلامي وأدواره، للسبحاني، (ص٢٤٦، ٣٧٦، ٤٠٦، ٤١٠، ٤١٨، ٤٥٧).

(٣) انظر: الاجتهاد، لعبد الهادي الفضلي، (ص٣٩).



مدرسة الفقهاء الرواة
مدرسة المجتهدين المتقدمة
مدرسة المُحَدِّثين المتقدمة
المدرسة التكاملية
بقيادة المفيد
عصر التهذيب
والتصنيف الأصولي
عصر جمود الفكر الأخباري
ضعف المدرسة الأصولية
انبعاث الحركة الأخبارية
على يد الأسترابادي
المدرسة الأصولية المقاومة
بزعامة البهبهاني
المدرسة الأخبارية المعتدلة
بزعامة البحراني
سيطرة المدرسة الأصولية
على الفكر الإمامي
ضعف الخط الأخباري
وانقسامه إلى فرق





الفصل الأول

المصدر الأول: القرآن الكريم

ويشتمل على تمهيد وستة مباحث:

المبحث الأول: القرآن الكامل الذي جمعه علي ﷺ ـ حسب زعمهم ـ وغيابه.

المبحث الثاني: مصحف فاطمة ﵂ باعتباره مصدراً من مصادر التلقي.

المبحث الثالث: منهج الإمامية في تفسير النص القرآني.

المبحث الرابع: القرآن الكريم، ومدى حجية ظواهره في الاستدلال.

المبحث الخامس: القرآن الناطق عند الإمامية الاثني عشرية.

المبحث السادس: غياب الإمام المعصوم المفسر للقرآن.

تمهيد

هذا الفصل يعني بذكر مفهوم القرآن الكريم عند الإمامية وبيان موقفهم من سلامة النص القرآني، وهل القرآن الكريم المتناول بين أيدينا ـ عندهم ـ هو بعينه القرآن الكريم الذي أنزل على نبي الهدى محمد بن عبد الله ﷺ؟ أم أنَّ هناك قرآناً كاملاً جمعه علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وسيظهره إمامهم الثاني عشر في آخر الزمان؟!

وفي هذا الفصل أيضاً بيان مسألة مصحف فاطمة ـ رضي الله تعالى عنها وأرضاها ـ الذي ادعاه الإمامية لها باعتباره مصدراً من مصادر التلقي، وبيان عوار هذه الدعوى؛ لخلوها من الأدلة الصحيحة الصريحة؛ إذ لم تقم دعواهم إلا على روايات مضطربة حتى بين الإمامية أنفسهم.

كذلك ويتضمن الحديث عن منهجهم في تفسير النصوص القرآنية، ثم الوقوف على مدى حجية ظواهر القرآن في الاستدلال، واختلافهم أخبارية وأصولية في ذلك، وبيان معنى القرآن الناطق الذي قال به الاثني عشرية، وأسباب قولهم به، وفساد دعواهم بمناقشة هذه الأسباب.

وكانت نهاية هذا الفصل بالحديث عن غياب القرآن الناطق (الإمام) الذي ادعوه الإمامية الاثني عشرية، والذي يترتب على غيابه سقوط الاحتجاج بالقرآن الكريم بالكلية ـ حسب دعواهم ـ إذ بغيابه يفقد القرآن صلاحيته في الاستدلال؛ وذلك لأنه صامت لا تفهم معانيه إلا بالناطق الغائب.



المبحث الأول

القرآن الكامل الذي جمعه علي رضي الله عنه حسب زعمهم وغيابُه

وفي هذا المبحث عرض لموقف الشيعة الإمامية الاثني عشرية من القرآن الكريم من جهة جمعه وكماله، وادعائهم وجود قرآن كامل قد جمعه علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وغياب هذا القرآن عن الأنظار، ومناقشتهم في جميع ما ادعوه.

ويتضمن هذا المبحث ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف القرآن لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: موقف الإمامية من وجود القرآن الكامل الذي جمعه علي رضي الله عنه.

المطلب الثالث: مناقشة موقف الإمامية من القرآن الكامل.



تعريف القرآن لغة واصطلاحاً

تعريف القرآن لغة:

القرآن من مادة «ق ر أ»، ومنه قرأت الشيء قرآناً: جمعته وضممت بعضه إلى بعض. وقرأت الكتاب قراءة وقرآناً، ومنه سمي القرآن؛ لأنه يجمع السور فيضمها، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾﴾ [القيامة: ١٧]، أي جمعه وقراءته، ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾﴾ [القيامة: ١٨] أي قراءته[١]. قال ابن عباس: (﴿قَرَأْنَٰهُ﴾ **بيّناه،** ﴿فَٱتَّبِعْ﴾ **اعمل به**)[٢].

وكذا سمي قرآناً؛ لأنه جمع القصص، والأمر، والنهي، والوعد، والوعيد، والآيات، والسور بعضها إلى بعض، وهو مصدر كالغفران، والكفران.

ومعنى قرأت القرآن: لفظت به مجموعاً أي ألقيته.

قال الإمام الشافعي[٣]: **(قرأت على إسماعيل بن قسطنطين[٤]، وكان**

---

(١) انظر: الصحاح، للجوهري، (١/ ٦٥)؛ لسان العرب، لابن منظور، (١/ ١٢٩).

(٢) رواه البخاري في (صحيحه: ٤/ ١٨٧٧)، باب قوله: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾﴾.

(٣) هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان ابن شافع الهاشمي القرشي المطلبي، أبو عبد الله، أحد أئمة السنة وفقهاؤها، ولد بغزة سنة ١٥٠هـ، ثم انتقل إلى مكة، واستقر في مصر وتوفي بها سنة ٢٠٤هـ. قال المبرد: **(كان الشافعي أشعر الناس، وآدبهم، وأعرفهم بالفقه والقراءات. برع في الشعر، واللغة، وأيام العرب، ثم أقبل على الفقه، والحديث، وأفتى وهو ابن ٢٠ سنة)**، كان ذكياً، فطناً، له من التصانيف الشيء الكثير، أشهرها: الأم في الفقه، والمسند في الحديث، وأحكام القرآن، والرسالة... انظر: (تقريب التهذيب: ٢/ ٥٣) لابن حجر؛ (الأعلام: ٦/ ٢٦)، للزركلي.

(٤) هو إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين، أبو إسحاق المكي، مولى بني مخزون =

يقول: القرآن اسم وليس بمهموز، ولم يؤخذ من قرأت؛ ولو أخذ من قرأت كان كلّ ما قرئ قرآناً، ولكنه اسم للقرآن مثل التوراة، والإنجيل يهمز قرأت، ولا يهمز القرآن)[1].

تعريف القرآن اصطلاحاً عند الإمامية:

قال عبد الهادي الفضلي الإمامي[2] في القرآن: (القرآن الكريم معلومٌ ومعروفٌ عند جميع المسلمين، ولا يختلف اثنان منهم في أنه هذا المتداول بين أيديهم، لا نحتاج إلى تعريفه، ولكن الأصوليين اهتموا ببيان مفهومه، وذلك ليميزوا بينه وبين ما سواه مما صدر عن النبي ﷺ مما قد يتوهم أنه من القرآن...

ومما عُرِّف به القرآن:

ـ هو كلام الله المنزَّل على خاتم الأنبياء باللفظ العربي، المتعبد بتلاوته، المكتوب في المصاحف المنقول إلينا متواتراً.

ـ هو الكلام المنزل على الرسول، المكتوب في المصاحف، المنقول إلينا نقلا متواتراً)[3].

ومن ثم ذكر الفضلي تعريف محمد تقي الحكيم[4] ـ واصفاً إياه بأنه أسدُّ

= المعروف بالقسط، مقرئ مكة، روى عنه الشافعي بعدما قرأ عليه القرآن مجوَّداً، توفي سنة ١٧٠هـ. انظر: (الجرح والتعديل: ٢/ ١٨٠)، لابن حبان، الطبعة الأولى، (بيروت: دار إحياء التراث، طبع عام ١٢٧١هـ)؛ (سير أعلام النبلاء: ١٠/١٣)، للذهبي.

(١) رواه الحاكم في (المستدرك: ٢/ ٢٥٠/ ٢٩٥٠)، كتاب التفسير، الطبعة الأولى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام ١٤١١هـ). وانظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، تحقيق: محمود محمد الطناحي، وطاهر أحمد الزاوي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، (٤/ ٣٠).

(٢) تقدمت ترجمته في ص(٤٥).

(٣) دروس في أصول فقه الإمامية، الطبعة الأولى، (قم: مؤسسة أم القرى للتحقيق والنشر، طبع عام ١٤٢٠هـ) (ص١٣٨ ـ ١٣٩).

(٤) هو محمد تقي بن سعيد الحكيم، ولد سنة ١٣٣٩هـ في مدينة النجف بالعراق، نشأ على يد والده علوم اللغة العربية، والمنطق، والبلاغة، وأصول الفقه، والفلسفة، والتاريخ، وعلى يد أخيه محمد حسين الحكيم، ونور الدين الجزائري، وصادق =

التعريفات ـ القائل بأن المراد بالقرآن: (**هو كتاب الله ﷻ الذي أنزله على نبيه محمد ﷺ ألفاظاً، ومعاني، وأسلوباً، واعتبره قرآناً دون أن يكون للنبي ﷺ دخل في انتقاء ألفاظه، أو صياغته**)[1].

ولا خلاف بيننا وبين الإمامية في تعريف القرآن سواء بمعنييه اللغوي، أو الاصطلاحي في الألفاظ، فالقرآن هو كلام الله المعجز، ووحيه المنزَّل على نبيه محمد بن عبد الله ﷺ المكتوب في المصاحف، المنقول عنه بالتواتر، المتعبد بتلاوته[2].

فقولنا «كلام الله» فالكلام جنس في التعريف، يشمل كل كلام، لكن إضافته إلى الله تعالى خرج منه كلام غيره من الإنس، والجن، والملائكة...

وقولنا «المعجز» إشارة على أن هذا الكلام أعجز البشر، والجن أن يأتوا بمثله.

وقولنا «وحيه المنزل على محمد» مخرج للكلام الإلهي الذي نُزِّل على الأنبياء السابقين، وكذا الكلام الإلهي الذي ألقاه الله إلى ملائكته؛ ليعملوا به، لا لينزلوه على أحد من البشر.

وقولنا «المكتوب في المصاحف، المنقول بالتواتر، المتعبد بتلاوته» مخرج للأحاديث القدسية، والأحاديث النبوية التي هي في حقيقة الأمر وحياً من الله تعالى، ومخرج أيضاً للآيات التي نسخت تلاوتها، فلم تعد مكتوبة في المصحف، ولبعض القراءات التي نقلت إلينا بطريق الآحاد[3].

= ياسين.. وغيرهم، ساهم في إنشاء الكثير من المؤسسات الشيعية في العراق كجمعية منتدى النشر، والمجمع الثقافي لمنتدى النشر، وكلية الفقه. من كتبه: الأصول العامة في الفقه المقارن، وشاعر العقيدة «السيد الحميري»، وتاريخ التشريع الإسلامي... الخ. راجع ترجمته على هذا الرابط:
.http://www.14masom.com/aalem-balad/13/13.htm

(١) الأصول العامة للفقه المقارن، لمحمد تقي الحكيم، الطبعة الثانية، (النجف: مؤسسة آل البيت، طبع عام ١٣٩٠هـ)، (ص٩٩).

(٢) لمحات في علوم القرآن واتجاهات التفسير، لمحمد لطفي الصباغ، الطبعة الثالثة، (بيروت: المكتب الإسلامي، طبع عام ١٤١٠هـ)، (ص٢٥ ـ ٢٦).

(٣) انظر: المصدر السابق، (ص٢٥ ـ ٢٦)؛ ومباحث في علوم القرآن، لمناع القطان، =

ولكن عندما نأتي إلى المعاني التي ذهبوا إليها، والطرق التي ساروا عليها في فهم كلام الله، إضافة القول بأن القرآن مخلوق بناءً على مذهبهم في هذه الصفة[1]، والزعم بأنه منقول إليهم بالتواتر[2]، كل هذا يختلفون في تقريره مع أهل السنة.

❑ ❑ ❑

= الطبعة السابعة عشر، (بيروت: مؤسسة الرسالة، طبع عام ١٤١١هـ)، (ص٢١).

(١) في تقرير هذه العقيدة انظر: التوحيد، لابن بابويه القمي، تحقيق: هاشم الحسيني الطهراني، (قم: منشورات جماعة المدرسين بقم، طبع عام ١٣٨٧هـ)، (ص٢٢٣)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٨٩/١١٧ ـ ١٢١) كتاب القرآن، باب أن القرآن مخلوق؛ مستدرك سفينة البحار، لعلي النمازي الشاهرودي، الطبعة الأولى، تحقيق: حسن بن علي النمازي، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، طبع عام ١٤١٩هـ)، (٨/٤٥٩) باب أن القرآن مخلوق.

(٢) من المعروف أن القرآن الكريم نقل إلينا بالتواتر من طريق صحابة النبي ﷺ الكرام البررة ﵃، ولكن هذه الطرق يطعن في صحتها الإمامية أجمع بناءاً على الطعن فيهم ﵃.



المطلب الثاني

موقف الإمامية من وجود القرآن الكامل الذي جمعه علي رضي الله عنه

ادعى الإمامية بأنه لم يجمع القرآن الذي أنزله الله تعالى على محمد ﷺ إلا علي رضي الله عنه، ومن ثم تنقل القرآن من إمام إلى إمام إلى أن وصل إلى المهدي المنتظر، وبالتالي فالقرآن الصحيح الكامل مختف ولا وجود له، وترتب على هذا الاعتقاد القدح في سلامة النص القرآني؛ لذا كان بياننا لهذا المطلب على قسمين:

القسم الأول: موقف الإمامية الاثني عشرية من جمع النص القرآني.

القسم الثاني: موقف الإمامية الاثني عشرية من سلامة النص القرآني.

* القسم الأول: موقف الإمامية الاثني عشرية من جمع النص القرآني:

روى سليم بن قيس الهلالي[1] حديثاً طويلاً فيه أنَّ الإمام علياً رضي الله عنه بعد

---

(١) هو سليم بن قيس الهلالي، ثم العامري الكوفي، يكنى أبا الصادق، عاش في الكوفة إلى أن دخل الحجاج الثقفي العراق، وسأل عنه، فهرب إلى «النوبندجان» من بلاد فارس، ولجأ إلى دار أبَان بن أبي عيَّاش فيروز، فآواه أبَان فمات عنده سنة ٨٥هـ وقيل ٩٠هـ، قالوا إنه من أصحاب علي، والحسن، والحسين رضي الله عنهم، وهو أقدم علمائهم، ونسب إليه كتاب «السقيفة» أول كتاب ظهر للشيعة، وهو أصل من الأصول التي يعتمد عليها الكثير من مؤلفيهم كالكليني، والصدوق... وغيرهما من القدماء. ولأجل كونه أول كتاب حديثي ظهر لهذه الفرقة فقد وقفت على أمره في الفصل الثاني. قال الخوئي الإمامي: (**إن سليم بن قيس ـ في نفسه ـ ثقةٌ، جليل القدر، عظيم الشأن، ويكفي في ذلك شهادة البرقي بأنه من الأولياء من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام...**)، (معجم رجال الحديث: ٩/ ٢٣٠). وقرر الغضائري الإمامي بأنه مجهول وكتابه مكذوب قال: (**سليم بن قيس الهلالي العامري: روى عن أبي عبد الله، والحسن،** =

وفاة النبي ﷺ لزم بيته وأقبل على القرآن يؤلفه، ويجمعه، فلم يخرج من بيته حتى جمعه. بعد أن كان في الصحف، والشظاظ[1]، والأسيار[2]، والرقاع[3]، فلما جمعه كله وكتبه بيده، تنزيله وتأويله، والناسخ والمنسوخ، بعث إليه أبو بكر أن أخرج فبايع، فبعث إليه علي ﷺ: (إني لمشغول، وقد آليت على نفسي يميناً أن لا أرتدي رداءاً، إلا للصلاة حتى أؤلف القرآن وأجمعه). فسكتوا عنه أياماً، فجمعه في ثوب واحد، وختمه، ثم خرج إلى الناس وهم مجتمعون مع أبي بكر ﷺ في مسجد رسول الله ﷺ فنادى علي بأعلى صوته: (أيها الناس! إني لم أزل منذ قبض رسول الله ﷺ مشغولاً بغسلهِ، ثم بالقرآن حتى جمعته كله في هذا الثوب الواحد، فلم يُنزل الله على رسول الله آية إلا وقد جمعتها، وليست منه آية إلا وقد أقرأنيها رسول الله، وعلمني تأويلها، «لئلا تقولوا غدا إنا كنا عن هذا غافلين»...).

ثم قال لهم علي: (لا تقولوا يوم القيامة إني لم أدعكم إلى نصرتي، ولم أذكركم حقي، ولم أدعكم إلى كتاب الله من فاتحته إلى خاتمته). فقال عمر ﷺ: ما أغنانا بما معنا من القرآن عما تدعونا إليه. ثم دخل علي بيته.[4]...

= والحسين، وعلي بن الحسين، ﷺ، وينسب إليه هذا الكتاب المشهور، وكتاب أصحابنا يقولون إن سليماً لا يُعرف ولا ذُكر في خبر، وقد وجدت ذكره في مواضع من غير جهة كتابه ولا من رواية أبان بن أبي عياش، وقد ذكر ابن عقدة في رجال أمير المؤمنين ﷺ أحاديث عنه، والكتابُ موضوع لا مرية فيه، وعلى ذلك علامات فيه تدل على ما ذكرناه، منها ما ذكر أن محمد بن أبي بكر وعظ أباه عند الموت، ومنها أن الأئمة ثلاثة عشر وغير ذلك...)، (معجم رجال الحديث: ٩/٢٢٨)، للخوئي. انظر: (الأعلام: ٣/١١٩)، للزركلي؛ (رجال الطوسي: ص١١٤)، لمحمد بن الحسن الطوسي؛ (الكنى والألقاب: ٣/٢٩٣)، لعباس القمي، تقديم: محمد هادي الأميني، (قم: نشر مركز المعجم الفقهي).

(١) الشظاظ: العود الذي يدخل في عروة الجوالق. انظر: لسان العرب، لابن منظور، (٧/ ٤٤٥).

(٢) الأسيار: جمع سير وهو الشراك. انظر: المصدر السابق، (٤/ ٣٩٠).

(٣) «الرقاع: جمع رقعه، وقد تكون من جلد أو ورق.. انظر: معجم العروس، للزبيدي، (٥/ ٣٥٩ ـ ٣٦٠).

(٤) كتاب السقيفة، الطبعة الثالثة، (بيروت: دار الإرشاد الإسلامي، طبع عام ١٤١٤هـ)، =

ويُروى عن علي ﷺ أنّه قال: (إن العجب كل العجب من جُهّال هذه الأمة، وضُلالها، وساداتها، وقاداتها، وساقتها إلى النار؛ لأنهم قد سمعوا رسول الله ﷺ يقول عوداً، وبدءاً: (ما ولت أمة رجلاً قط أمرها وفيهم أعلم منه إلا لم يزل أمرهم يذهب سفالاً حتى يرجعوا إلى ما تركوا) فولوا أمرهم قبلي ثلاثة رهط ما منهم رجل جمع القرآن، ولا يدعي أن له علماً بكتاب الله، ولا سنة نبيه، وقد علموا أني أعلمهم بكتاب الله وسنة نبيه، وأفقههم، وأقرؤهم لكتاب الله، وأقضاهم بحكم الله...)(1).

وينسب إلى ابن عباس أنه قال لمعاوية ـ ﷺ ـ: (... يا معاوية إنَّ عمر بن الخطاب أرسلني في إمرته إلى علي بن أبي طالب ﷺ: إني أريد أن أكتب القرآن في مصحف، فابعث إلينا ما كتبتَ من القرآن. فقال: «تضرب عنقي قبل أن تصل إليه». قلت: ولم؟ قال: (إنَّ الله يقول: ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلۡمُطَهَّرُونَ ۝٧٩﴾ [الواقعة: 79] يعني لا يناله كله إلا المطهرون، إيَّانا عنى، نحن الذين أذهب الله عنا الرجس وطهرنا تطهيراً. وقال: ﴿ثُمَّ أَوۡرَثۡنَا ٱلۡكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَيۡنَا مِنۡ عِبَادِنَاۖ ...﴾ [فاطر: 32] فنحن الذين اصطفانا الله من عباده،

= (ص72 ـ 73)، بتصرف. ولم أقف على هذا الأثر عند أهل السنة الجماعة إلا ما رواه ابن أبي داود في كتابه المصاحف من طريق ابن سيرين عن علي ﷺ قال: (لما مات رسول الله ﷺ آليت ألا آخذَ عليّ ردائي إلا لصلاة جمعة حتى أجمع القرآن) فجمعه. انظر: الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (بيروت: المكتبة العصرية لطباعة والنشر والتوزيع، طبع عام 1408هـ)، (1/165) وقد ورد من طريق آخر أخرجه ابن ضريس في فضائله عن محمد بن سيرين عن عكرمة قال: لما كان من بيعة أبي بكر، قعد علي بن أبي طالب في بيته، فقيل لأبي بكر: قد كره بيعتك، فأرسل إليه، فقال: أكرهت بيعتي؟ قال: (لا والله) قال: ما أقعدك عني؟ قال: (رأيت كتاب الله يزاد فيه، فحدثت نفسي ألا ألبس ردائي إلا لصلاة حتى أجمعه) قال له أبو بكر: فإنك نعم ما رأيت...، المصدر السابق، (1/166). ورواه ابن أبي شيبة في (مصنفه: 6/148/ 30230). قال ابن حجر: **(إسناده ضعيف لانقطاعه وعلى تقدير أن يكون محفوظاً فمراده بجمعه حفظه في صدره... والذي وقع في بعض الإشارة «حتى جمعته بين اللوحين» وهم من راويه...)، فتح الباري، (9/13)**، كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن.

(1) كتاب السقيفة، تحقيق: محمد باقر الأنصاري، (قم: طبع عام 1420هـ)، (ص247)؛ مدينة المعاجز، (2/87).

ونحن صفوة الله، ولنا ضرب الأمثال، وعلينا نزل الوحي). فغضب عمر وقال: إن ابن أبي طالب يحسب أنه ليس عند أحد علم غيره، فمن كان يقرأ من القرآن شيئاً فليأتنا به. فكان إذا جاء رجل بقرآن فقرأه ومعه آخر كتبه، وإلا لم يكتبه. فمن قال يا معاوية إنه ضاع من القرآن شيء، فقد كذب، هو عند أهله مجموع.[(١)]...

ويجيب سليم بن قيس عن مكان القرآن الذي جمعه علي ﷺ برواية يرويها عن طلحة[(٢)] ﷺ أنه قال لعلي ﷺ: فأخبرني عمّا في يدك من القرآن وتأويله، وعلم الحلال والحرام، إلى من تدفعه، ومن صاحبه بعدك؟ قال: (إلى الذي أمرني رسول الله أن أدفعه إليه)، قال: من هو؟ قال: (وصيي وأولى الناس بالناس بعدي، ابني هذا الحسن، ثم يدفعه ابني الحسن عند موته إلى ابني الحسين، ثم يصير إلى واحدٍ واحدٍ من ولد الحسين حتى يرد آخرهم على رسول الله حوضه هم مع القرآن والقرآن معهم لا يفارقونه ولا يفارقهم)[(٣)].

وقد أفرد محمد بن الحسن الصفار[(٤)] باباً بعنوان: «الأئمة عندهم جميع القرآن الذي أنزل على رسول الله».

وروى فيه عن أبي جعفر أنه قال: (ما يستطيع أحد أن يدعي أنه جمع القرآن كله ظاهره وباطنه غير الأوصياء).

---

(١) كتاب السقيفة، طبعة دار الإرشاد ببيروت، (ص٢١٩).

(٢) هو طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تميم بن مرة التيمي، أبو محمد المدني، أحد العشرة المبشرين، استشهد يوم الجمل سنة ٣٦هـ وعمره ٦٣. انظر: (تقريب التهذيب: ١/٤٥١)، لابن حجر.

(٣) كتاب السقيفة، طبعة دار الإرشاد ببيروت، (ص١١٠). وانظر: الأنوار النعمانية، لنعمة الله الجزائري، الطبعة الرابعة، (بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، طبع عام ١٤٠٤هـ)، (٢/ ٣٦٠ ـ ٣٦٤).

(٤) هو محمد بن الحسن بن فروخ الصفار، يكنى بأبي جعفر الأعرج، توفي بقم سنة ٢٩٠هـ، قال عنه النجاشي الإمامي: (**كان وجهاً في أصحابنا القميين، ثقة، عظيم القدر، راجحاً، قليل السقط في الرواية**)، (رجال النجاشي: ص٣٥٤)؛ (الفهرست: ٢٢٠ ـ ٢٢١)، لمحمد بن الحسن الطوسي.

وعنه أيضاً أنه قال: (ما من أحد من الناس يقول أنه جمع القرآن كله كما أنزل الله إلا كذاب، وما جمعه وما حفظه كما أنزل الله إلا علي بن أبي طالب، والأئمة من بعده)[1].

وعنون الكليني باباً بعنوان: «إنه لم يجمع القرآن كله إلا الأئمة عليهم السلام وإنهم يعلمون علمه كله»[2]. وذكر فيه الأحاديث التي تؤكد أنَّ الأئمة هم الذين جمعوا القرآن دون غيرهم من البشر.

وروى فرات الكوفي[3] عن أبي جعفر أنه قال: (نزل على النبي ﷺ قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ . . .﴾ [الشورى: ٢٣]، ثم إن جبريل أتاه فقال: «يا محمد إنك قضيت نبوتك، واستكملت أيامك فاجعل الاسم الأكبر، وميراث العلم، وأثار النبوة عند علي، فإني لا أترك الأرض إلا وفيها علم تعرف به طاعتي، وتعرف به ولايتي، ويكون حجة لمن ولد فيما بين قبض النبي إلى خروج النبي الآخر، فأوصِ إليه بألف باب يفتح لكل باب ألف باب، وكل كلمة ألف كلمة». ومات يوم الاثنين، وقال: «يا علي لا تخرج ثلاثة أيام حتى تؤلف كتاب الله؛ كيلا يزيد فيه الشيطان شيئاً، ولا ينقص منه شيئاً، فإنك في ضد سنة وصي سليمان عليه السلام». فلم يضع علي عليه السلام رداءه على ظهره حتى جمع القرآن، فلم يزد فيه الشيطان شيئاً، ولم ينقص منه شيئاً)[4].

---

(١) بصائر الدرجات، تحقيق: الميرزا محسن كوجه باغي، (طهران: مطبعة الأحمدي، نشر مؤسسة الأعلمي، طبع عام ١٤٠٤هـ)، (ص٢١٣ ـ ٢١٤).

(٢) أصول الكافي، للكليني، (١/٢٢٨ ـ ٢٢٩)، كتاب الحجة. وقام المجلسي بتضعيفها كلها ما عدا واحد منها وهو: عن بريد بن معاوية قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: (﴿قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ [الرعد: ٤٣] قال إيانا عنى، وعلي أولنا، وأفضلنا، وخيرنا بعد النبي ﷺ) قال المجلسي: (**حسن كالصحيح**)، مرآة العقول، (٣/ ٣٠ ـ ٣٥).

(٣) هو فرات بن إبراهيم بن فرات الكوفي، مات سنة ٣٥٢هـ. صاحب التفسير الشيعي المعروف المقصور على ما رواه أئمتهم، وقد أكثر فيه من الرواية عن الحسين بن سعيد الكوفي الأهوازي، نزيل قم، والمتوفى بها، كان من أصحاب الإمام الرضا، والجواد، والهادي، وكذلك أكثر فيه من الرواية عن جعفر بن محمد بن مالك الفزاري.. انظر: (معجم رجال الحديث: ١٤/ ٢٧١ ـ ٢٧٢)، لأبي القاسم الخوئي.

(٤) تفسير فرات الكوفي، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد الكاظم، (طهران: المطبعة =

وذكر زين الدين العاملي[١] رواية عن أبي ذر الغفاري[٢]: ﷺ أنَّ علياً لما جمع القرآن أتى به إلى أبي بكر، فوجد فيه فضايحهم فردوه، وأمر عمرُ زيدَ بن ثابت[٣] بجمع غيره، فقال زيد: (فإذا أخرجه بطل عملي). فبعث يُريد من علي ليحرفه مع نفسه، فأبى ذلك، فدبروا قتله على يد خالد[٤] ﷺ وهو مشهور[٥].

وفي رواية أخرى نسبوها لأبي ذر الغفاري ﷺ أنه لما توفى رسول ﷺ، جمع علي ﷺ القرآن، وجاء به إلى المهاجرين والأنصار، وعرضه عليهم كما قد أوصاه بذلك رسول الله ﷺ فلما فتحه أبو بكر ﷺ خرج في أول صفحة فتحها فضائح القوم، فوثب عمر ﷺ وقال: يا علي اردده فلا حاجة لنا فيه. فأخذه علي وانصرف، ثم أحضروا زيدَ بن ثابت ﷺ وكان قارئاً للقرآن، فقال له عمر: إنَّ علياً جاءنا بالقرآن، وفيه فضائح المهاجرين والأنصار، وقد رأينا أن نؤلف القرآن، ونسقط منه ما كان فيه فضيحة، وهتك للمهاجرين والأنصار.

= التابعة لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، طبع عام ١٤١٠هـ)، (ص٣٩٨ ـ ٣٩٩). وانظر: بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٣/٢٤٩ ـ ٢٥٠) أبواب في الآيات النازلة فيهم.

(١) وهو زين الدين علي بن يونس العاملي النباطي البياضي، توفي سنة ٨٧٧هـ. قال عنه الحر العاملي الإمامي: **(كان عالماً، فاضلاً، محققاً، مدققاً، ثقةً، متكلماً، شاعراً، أديباً، متبحراً، له كتب منها كتاب الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم، ورسالة سماها الباب المفتوح إلى ما قيل في النفس والروح...)**، انظر: (أمل الآمل: ١/١٣٥).

(٢) وهو جندب بن جنادة، صحابي مشهور، تقدم إسلامه، وتأخرت هجرته، فلم يشهد بدراً، مناقبه كثيرة جداً، مات سنة ٣٢هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ٢/٣٩٥)، لابن حجر.

(٣) هو زيد ثابت بن الضحاك بن لوذان النصاري النجاري، أبو سعيد، صحابي مشهور، كتب الوحي، قال مسروق: **(كان من الراسخين في العلم)**، مات سنة ٥٠هـ وقيل بعدها. انظر: (المصدر السابق: ١/٣٢٦).

(٤) وهو خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم المخزومي، سيف الله، يكنى أبا سليمان، من كبار الصحابة، وكان إسلامه بين الحديبية والفتح، كان أميراً على قتال أهل الردة وغيرها من الفتوح. انظر: (المصدر السابق: ١/٢٦٤).

(٥) انظر: الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد الباقر البهبودي، (العراق: نشر المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، طبع عام ١٣٨٤هـ)، (٣/٥).

فأجابه زيد إلى ذلك. ثم قال: فإنْ أنا فرغت من القرآن على ما سألتم، وأظهر عليٌّ القرآن الذي ألفه أليس قد بطل ما قد عملتم؟ قال عمر: فما الحيلة؟ فقال زيد: أنتم أعلم بالحيلة. فقال عمر: ما حيلة دون أن نقتله، ونستريح منه. فدبَّر في قتله على يد خالد ابن الوليد، فلم يقدر على ذلك... فلما استخلف عمر سأل علياً أن يدفع إليهم القرآن فيحرفوه فيما بينهم، فقال: يا أبا الحسن إن جئت بالقرآن فيحرفوه فيما بينهم. فقال علي: (هيهات ليس إلى ذلك سبيل؛ إنما جئت به إلى أبي بكر لتقوم الحجة عليكم، ولا تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين، أو تقولوا ما جئتنا به، إن القرآن الذي عندي لا يمسه إلا المطهرون، والأوصياء من ولدي). فقال عمر: فهل وقت إظهاره معلوم؟ قال علي: (نعم إذا قام القائم من ولدي يظهره ويحمل الناس عليه، فتجري السُّنة عليه)[1].

ويقول محمد طاهر القمي الشيرازي[2] في علي رضي الله عنه: **(اتفق الكل على أنه كان يحفظ القرآن على عهد رسول الله ﷺ، ولم يكن غيره يحفظه ثم هو**

---

(١) الاحتجاج، لأبي منصور أحمد بن علي الطبرسي، تحقيق: محمد باقر الخرسان، (النجف: دار النعمان للطباعة والنشر)، (ص٨٢) بتصرف. وانظر: تفسير القمي، لأبي الحسن علي بن إبراهيم القمي، (٢/ ٤٥٥)؛ وتفسير الصافي، للفيض الكاشاني، الطبعة الثانية، تحقيق: حسين الأعلمي، (إيران: مطبعة مؤسسة الهادي بقم، ونشر مكتبة الصدر بطهران، طبع عام ١٤١٦هـ)، (١/ ٤٤) المقدمة السادسة في نبذ ما جاء في جمع القرآن وتحريفه وزيادته ونقصانه وتأويل ذلك؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٨٩/ ٤٢ ـ ٤٨). كتاب القرآن، الباب السابع: باب ما جاء في كيفية جمع القرآن وما يدل على تغييره؛ تاريخ القرآن، لمحمد حسين علي الصغير، الطبعة الأولى، (بيروت: دار المؤرخ العربي، طبع عام ١٤٢٠هـ)، (ص٦٣ ـ ٩٢).

(٢) هو محمد طاهر بن محمد حسين الشيرازي الأصل، النجفي المنشأ، القمي الموطن والوفاة، توفي سنة ١٠٩٨هـ، من علماء الشيعة الأخبارية، ومن مشايخ المجلسي، زعيم نهضة الفقهاء ضد المتصوفين كما نص على ذلك الطهراني في (الذريعة: ٧/ ٤٠). من مصنفاته: حكمة العارفين في رد شبه المخالفين، وكتاب الأربعين، حق اليقين في أصول الدين، والفوائد المدنية في الرد على الحكماء، والصوفية... قال الحر العاملي الإمامي: **(من أعيان الفضلاء المعاصرين، عالم، محقق، مدقق، ثقة، ثقة، فقيه، متكلم، محدث، جليل القدر، عظيم الشأن)**، (أمل الآمل: ٢/ ٢٧٧). وانظر: (هدية العارفين: ٢/ ٣٠١)، للبغدادي.

أول من جمعه، ونقلوا كلهم أنه تأخر عن بيعة أبي بكر، فأهل الحديث لا يقولون ما تقوله الشيعة من أنه تأخر مخالفة للبيعة، بل يقولون: تشاغل بجمع القرآن، فهذا يدل على أنه أول من جمع القرآن؛ لأنه لو كان مجموعاً في حياة رسول الله ﷺ لما احتاج إلى أن يتشاغل بجمعه بعد وفاته...)[1].

قال أبو الحسن العاملي[2] في جمع الصحابة ﷺ للقرآن: **(إنَّ أخبارهم في هذه الحكاية كثيرة جداً، وفيها اختلافات عديدة بحيث لا يمكن جمعها... نعم يستفاد منها جميعاً كما يظهر على الفَطِن المتأمل فيما ذكرناه أنَّ القرآن الذي بأيدينا ليس من جمع النبي ﷺ، بل إنَّ الذي تصدى لجمعه أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، وأنه الذي أتم جمعه، ورتبه ترتيبه الموجود، وأنَّ ذلك كان على يد زيدٍ بن ثابت، الذي في أخبارنا أنهما كلفاه تأليف القرآن على وفق إرادتهما من إسقاط بعضه، إلا أنهم لم يذكروا في ذلك السبب الذي ورد في أخبارنا، بل لفقوا لذلك أعذاراً أخر كما هو دأبهم، ويؤيد ذلك ما يستفاد منها أيضاً من أنهم لم يدخلوا علياً في ذلك أصلاً، وأنهم محوا سائر المصاحف، وكذا يؤيد ذلك عدم التفاتهم إلى ما أخبرهم به علي عليه السلام من جمعه القرآن بعد النبي ﷺ...)**[3].

ويقول محمد باقر الحكيم[4]: **(...إنَّ هذه الروايات إنما هي قصص**

---

(١) الأربعين في إمامة الأئمة الطاهرين، الطبعة الأولى، تحقيق: مهدي الرجائي، (قم: مطبعة الأمير، طبع عام ١٤١٨هـ)، (ص٤٢٢).

(٢) هو أبو الحسن بن محمد بن طاهر بن عبد الحميد بن موسى بن علي بن معتوق بن عبد الحميد الفتوني النباطي العاملي الأصبهاني، مات سنة ١١٣٨هـ. وصفته الإمامية بأنه: من أجلاء العلماء الأعاظم، كما أن آباءه كانوا ذوي علم وفضل، ووُصف أيضاً عندهم: بالعالم، العامل، الفاضل، الكامل، المدقق، العلامة، أفقه المحدثين، وأكمل الربانيين، الشريف، العدل، رئيس المحدثين في زمانه، وقدوة الفقهاء في أوانه... انظر: (تلامذة المجلسي: ١٢ ـ ١٤)، لأحمد الحسيني؛ (الفوائد الرجالية: ١/ ٣١١)، لمحمد مهدي بحر العلوم.

(٣) تفسير مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار، (ص٧٠).

(٤) هو محمد باقر بن محسن بن مهدي بن صالح بن أحمد بن محمود الطباطبائي الحكيم، ولد بالنجف سنة ١٣٥٨هـ، ودرس فيها، دَرَسَ الفقه والأصول لدى كبار المجتهدين الشيعة أمثال: أبو القاسم الخوئي، ومحمد باقر الصدر، وكلاهما كان يوليه اهتماماً =

وضعت في عهود متأخرة عن عهد الصحابة؛ لإشباع رغبة عامة لدى المسلمين في معرفة كيفية جمع القرآن، ونحن نعرف من دراستنا للتأريخ الإسلامي أن حركة أدبية واسعة ظهرت في التأريخ الإسلامي لتفسير الوقائع والأحداث التي عاشها المسلمون في الصدر الأول على شكل قصة تتسم بالحيوية، والبراعة، والإثارة...)[1].

* * *

* القسم الثاني: دعوى الإمامية الاثني عشرية من سلامة النص القرآني الذي بين أيديهم:

يتفق الشيعة الإمامية ـ كما رأينا سابقاً ـ على أنَّ الإمام علياً رضي الله عنه، والأئمة من بعده هم من تكفل بجمع القرآن الكريم، وحفظه من أيدي العابثين.

ومع اتفاقهم هذا إلا أنهم يختلفون في مسألة سلامة القرآن الكريم من التحريف، والتغيير، على قولين:

القول الأول: وهو للأخباريين، وبعض أعلام الطائفة الأصولية الذين يرون وقوع التحريف في النصوص القرآنية.

= خاصاً وملحوظاً. كما ساهم بتأسيس الحركة الإسلامية في العراق ورعايتها، وعندما تأسست جماعة العلماء في النجف اختير عضواً في اللجنة المشرفة على مجلة الأضواء الإسلامية، ومارس التدريس في الفقه والأصول، وعرف عند الإمامية بقوة الدليل، وعمق الاستدلال، ودقة البحث والنظر، كثرت مصنفاته في مجال القرآن والتفسير، وفي أهل البيت والسيرة، وفي الثقافة الإسلامية العامة، وفي السياسة والحركة الإسلامية حتى وصلت كتبه إلى أكثر من ٣٢ كتاباً و١٣ خطبة مدونة، مات إثر انفجار حصل له في سيارته بعد أن ألقى خطبة الجمعة في النجف سنة ١٤٢٤هـ انظر: (قبسات من حياة وسيرة شهيد المحراب: ص١٥ ـ ٢١)، لمنذر الحكيم، الطبعة الأولى، (طهران: مطبعة خاتم، ونشر المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب، طبع عام ١٤٢٥هـ)؛ ومقالة نشرت بقلم: محمد هادي، (بتاريخ ٢٧ رجب ١٤٢٢هـ) في موقع: http://www.al-hakim.com بتصرف.

(١) علوم القرآن، الطبعة الثالثة، (قم: مطبعة مؤسسة الهادي، ونشر مجمع الفكر الإسلامي، طبع عام ١٤١٧هـ)، (ص١٠٥).

وهو محلُ إجماعٍ لدى علمائهم؛ حيث كان التصريح بهذا الأمر واضحاً من خلال مؤلفاتهم التي تتضمن الروايات المنسوبة إلى أئمتهم من آل البيت، والتي تؤكد استفاضة أخبارهم في هذا الأمر، وشهرتها، ووصولها إلى حد التواتر.

وما خرج من إجماعهم هذا إلا أفراد قليلون منهم، وقد حصرهم النوري الطبرسي[1] بأربعة أشخاص فقال: **(عدم وقوع التغير والنقصان فيه، وأنَّ جميع ما أنزل على رسول الله ﷺ هو الموجود بأيدي الناس فيما بين الدفتين وإليه ذهب الصدوق في عقائده، والسيد المرتضى، وشيخ الطائفة في التبيان، ولم يعرف من القدماء موافق لهم إلا ما حكاه المفيد عن جماعة من أهل الإمامة، والظاهر أنه أراد الصدوق وأتباعه... وممن صرح بهذا القول الشيخ أبو علي الطبرسي[2] في مجمع البيان...)**[3].

فقد عنون الفضل بن شاذان[4] باباً بعنوان: «باب ذكر ما ذَهَبَ من القرآن»[5].

---

(١) هو الحاج ميرزا حسين بن محمد تقي النوري الطبرسي من الأساطين عند الإمامية صاحب كتاب مستدرك الوسائل، مات سنة ١٣٢٠هـ. قال عنه عباس القمي الإمامي: **(شيخ الإسلام والمسلمين، مروج علوم الأنبياء والمرسلين، الثقة الجليل، والعالم الكامل النبيل، المتبحر، الخبير، والمحدث الناقد البصير، ناشر الآثار، وجامع شمل الأخبار، صاحب التصانيف الكثيرة الشهيرة، والعلوم الغزيرة، الباهر بالرواية والدراية، والرافع لخميس المكارم أعظم راية، وهو أشهر من أن يذكر، وفوق ما تحوم حوله العبارة...)** انظر: (الكنى والألقاب: ٢/ ٤٤٥).

(٢) هو الفضل بن الحسن بن الفضل أمين الدين أبو علي الطبرسي، مات سنة ٥٢٣هـ. قال عنه التفرشي الإمامي: **(ثقة، فاضل، دين، عين، من أجلاء هذه الطائفة، له تصانيف حسنة، منها: مجمع البيان في تفسير القرآن، والوسيط في التفسير، والوجيز)**، (نقد الرجال: ٤/ ١٩).

(٣) فصل الخطاب في تحريف كلام رب الأرباب، (مخطوط)، (المدينة المنورة: المكتبة المركزية بالجامعة الإسلامية، رقم ٤٥٠٩٣)، (ص٣٢ ـ ٣٤).

(٤) هو الفضل بن شاذان بن الخليل أبو محمد الأزدي النيسابوري، مات سنة ٢٦٠هـ. قال عنه الطوسي الإمامي: **(فقيه، متكلم، جليل القدر، له كتب ومصنفات كثيرة منها: كتاب في إثبات الرجعة، والردُّ على الغلاة، وتبيان أصل الضلالة...)**، (الفهرست: ص١٩٧ ـ ١٩٨).

(٥) الإيضاح، الطبعة الأولى، تحقيق: جلال الدين الحسيني، (بيروت: مؤسسة الأعلمي =

وذكر فيه الروايات التي تعزز مذهبه، مع استدلاله بروايات من طريق أهل السنة، والتي في ظاهرها تفيد سقوط شيء من القرآن مع أنها في الحقيقة تدل على وقوع النسخ في القرآن.

ومع هذا عاب على أبي بكر، وعمر رضي الله عنهما بأنهما لما جمعا القرآن من أوله إلى آخره جمعوه من أفواه الرجال بشهادة شاهدين، وأنهما قد ردًا الرجل الواحد الذي يأتي بآية سمعها من النبي ﷺ ولم يقبلاها منه[1].

وادعى أن عثمان بن عفان، وعبد الرحمٰن بن عوف[2] رضي الله عنهما كانا قد جمعا القرآن في صحيفة، ومن ثَم جاءت شاة فأكلتها فذهب ما كان في الصحيفة من القرآن[3].

وروى محمد بن الحسن الصفار عن سالم بن أبي سلمة[4] أنه قال: قرأ رجل على أبي عبد الله وأنا أسمع حروفاً من القرآن ليس على ما يقرأها الناس فقال أبو عبد الله: (مَهْ مَهْ كُفَّ عن هذه القراءة، اقرأ كما يقرأ الناس حتى يقوم القائم، فإذا قام فقرأ كتاب الله على حدة، وأخرج المصحف الذي كتبه علي عليه السلام)، وقال: أخرجه علي عليه السلام إلى الناس حيث فرغ منه، وكتبه، فقال

= للمطبوعات، طبع عام ١٤٠٢هـ)، (ص٢١٠).

(١) انظر: الإيضاح، (ص٢٠٩ ـ ٢١٠). وقصد بهذا الكلام أنَّ الآيات التي جاء بها الواحد، ولم تتوفر فيها شهادة شاهدين قد سقطت من القرآن الكريم، وضاعت منه، وما هذه الدعوى إلا جهلاً بالقرآن وعلومه؛ إذ من المعروف أن كتاب الله لا يثبت إلا بالنقل المتواتر، وما ثبت بطريق الآحاد ليس بقرآن إجماعاً، ولم يصح أن أحداً جاء بقرآن وَرُدَّ؛ لأن جميعه قد سمعه كثير من الصحابة.

(٢) هو عبد الرحمٰن بن عوف بن عبد عوف بن عبد الحارث بن زهرة القرشي الزهري، أحد العشرة، أسلم قديماً، ومناقبه شهيرة مات سنة ٣٢هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٥٨٥)، لابن حجر.

(٣) انظر: الإيضاح، للفضل بن شاذان، (ص٢١١ ـ ٢١٢). وهذه الدعوى لم نجد لها أثراً في كتب علماء المسلمين، ولم يروها أحد عنهما.

(٤) هو سالم بن أبي سلمة الكندي السجستاني، قال ابن داود الحلي الإمامي: (حديثه ليس بالنقي، وإن كنّا لا نعرف منه إلا خيراً، وله كتاب)، (رجال ابن داود: ص٢١١)، (النجف: المطبعة الحيدرية، طبع عام ١٣٩٢هـ)؛ وقال التفرشي الإمامي: (ضعيف، روايته مختلطة)، (نقد الرجال: ٢/ ٢٩٤).

لهم: (هذا كتاب الله كما أنزل الله على محمد، وقد جمعته بين اللوحين)، قالوا: هو ذا عندنا مصحف جامع فيه القرآن لا حاجة لنا فيه. قال: (أما والله لا ترونه بعد يومكم هذا أبداً إنما كان عليَّ أن أخبركم به حين جمعته لتقرؤه...)[1].

وعن جابر[2] قال: قال أبو جعفر: دعا رسول الله أصحابه بمنى فقال: (يا أيها الناس إني تارك فيكم الثقلين، أما إن تمسكتم بهما لن تضلوا: كتاب الله، وعترتي: أهل بيتي، فإنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض). ثم قال: (أيها الناس إني تارك فيكم حرمات الله كتاب الله وعترتي، والكعبة

---

(١) بصائر الدرجات الكبرى، (ص٢١٣).

(٢) هو جابر بن يزيد الجعفي، أبو عبد الله وقيل: أبو محمد، لقي الباقر، والصادق، ومات سنة ١٢٨هـ، عفَّهُ جمهور علماء السنة فقد وصفه الثوري والعجلي وابن سعد بالتدليس، وحديثه متروك، كان سبئياً من أصحاب عبد الله بن سبأ، وكان يقول إنَّ علياً يرجع إلى الدنيا. (الضعفاء والمتروكين: ١/٢٨)، للنسائي، الطبعة الأولى، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، (حلب: دار الوعي، ١٣٦٩هـ)؛ (المجروحين: ١/ ٢٠٨)، لابن حبان، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، (حلب: دار الوعي)؛ (طبقات المدلسين: ١/٥٣) لابن حجر، الطبعة الأولى، تحقيق: عاصم بن عبد الله القريوتي، (عمان: مكتبة المنار، طبع عام ١٤٠٣هـ). أما الإمامية فقد وثقه بعضهم، وضعفه البعض الآخر، وهمْ إلى التوثيق أقرب. فقد روي عن زياد بن أبي الحلال أنه قال: اختلف الناس في جابر بن يزيد، وأحاديثه، وأعاجيبه، فدخلت على أبي عبد الله، وأنا أريد أن أسأله عنه، فأبتدأني من غير أن أسأله: (رحم الله جابر بن يزيد الجعفي، كان يصدق علينا، ولعن المغيرة بن سعيد كان يكذب علينا)، (بحار الأنوار: ٤٧/٦٩ ـ ٧٠)، للمجلسي. قال الحلي الحسن بن يوسف الإمامي عنه: (روى الكشي فيه مدحاً، وبعض الذم، والطريقان ضعيفان، ونقل عن ابن الغضائري أنه قال: «إن جابر بن يزيد الجعفي الكوفي ثقة في نفسه، ولكن جُل من روي عنه ضعيف»...) انظر: (خلاصة الأقوال: ص٩٤)، وقال أبو الهدى الكلباسي: (إن الذي يظهر بالتتبع أن جابر بن يزيد ثقة، جليل، من أصحاب الأسرار، والعامة يضعفونه، وتبعهم بعض الخاصة؛ لأن أحاديثه تدل على جلالتهم، ولما لم يمكن القدح لجلالته قدح في روايته، وإذا تأملت فيها يظهر أنَّه ليس فيهم بل في قادحهم باعتبار عدم معرفة الأئمة ﷺ كما ينبغي)، (سماء المقال في علم الرجال: ١/٥٨)، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد الحسيني القزويني، (قم: مطبعة أمير، نشر مؤسسة ولي العصر للدراسات الإسلامية، طبع عام ١٤١٩هـ).

البيت الحرام). ثم قال أبو جعفر: (أما كتاب الله فحرفوا، وأما الكعبة فهدموا، وأما العترة فقتلوا، وكل ودايع الله فقد تبروا)[1].

وروى فرات الكوفي بسنده عن حمران[2] عن أبي جعفر قال: (لو أنَّ الجهال من هذه الأمة يعلمون متى سُمِيَ عليٌّ أمير المؤمنين لم ينكروا ولايته، وطاعته). فسألته: ومتى سُمِيَ علي أمير المؤمنين؟ قال: (حيث أخذ الله ميثاق ذرية آدم وكذا نزل جبريل على محمد ﷺ: وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم وأنَّ محمداً عبدي ورسولي وأنَّ علياً أمير المؤمنين قالوا بلى)[3]. ثم قال جعفر: (والله لقد سماه باسم ما سمي أحد قبله)[4].

وعنه قال: (سمعت أبا جعفر يقرأ هذه الآية: (إنَّ الله اصطفى آدم ونوحاً

---

(١) بصائر الدرجات، للصفار، (ص٤٣٣).

(٢) هو حمران بن أعين الشيباني، أخو زرارة، ويكنى بأبي الحسن، وقيل أبو حمزة، كوفي، من أصحاب الباقر والصادق، قال النسائي: (**ليس بثقة**)، (الضعفاء والمتروكين: ص٣٢)، وقال يحيى: (**ضعيف**)، وقال مرة: (**ليس بشيء**)، (الضعفاء والمتروكين: ١/٢٣٦)، لابن الجوزي؛ (الكامل في ضعفاء الرجال: ٢/٤٣٦)، لابن عدي. أمَّا الإمامية فقد وثقته! قال الإمامي بحر العلوم: (**وقد جاء في مدح حمران ابن أعين، وجلالته، وعظم محله، أخبار كادت تبلغ التواتر**)، (الفوائد الرجالية: ١/٢٥٥). منها ما روي عن أبي عبد الله أنه قال فيه: (حمران بن أعين مؤمن لا يرتد والله أبداً)، (اختيار معرفة الرجال: ١/٤١٢)، للطوسي. ويروون أن حمران بن أعين قال لأبي جعفر: جعلت فداك أني حلفت ألا أبرح المدينة حتى أعلم ما أنا؟ فقال أبو جعفر: (فتريد ماذا يا حمران؟) قال: أخبرني ما أنا؟ قال: (أنت لنا شيعة في الدنيا والآخرة)، (اختيار معرفة الرجال: ١/٤١٤)، للطوسي. ويقول ابن داود الحلي: (**حمران بن أعين أخو زرارة ممدوح معظم**)، (رجال ابن داود: ص٨٥).

(٣) والآية كما في المصحف: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَـٰذَا غَـٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾﴾ [الأعراف: ١٧٢].

(٤) تفسير فرات الكوفي، (ص١٤٥ ـ ١٤٧)؛ ورواه الكليني في أصول الكافي في (١/٢١٤)، كتاب الحجة، باب نادر. قال عنه المجلسي: (**حديث مجهول**)، مرآة العقول، (٤/٣٧٠).

وآل إبراهيم وآل محمد على العالمين)[1] قلت: ليس يقرأ هكذا؟ قال: أدخل حرف مكان حرف)[2].

وما رواه العياشي[3] بسنده عن إبراهيم بن عمر[4] قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: (إن في القرآن ما مضى، وما هو كائن؛ كانت فيه أسماء الرجال فألقيت، إنما الاسم الواحد منه في وجوه لا يحصى يعرف ذلك الوصاة)[5].

وعن داود بن فرقد[6]، عمن أخبره عن أبي عبد الله أنه قال: (لو قرأ القرآن كما أنزل لألفيتمونا فيه مسمين)[7].

---

(١) والآية كما في المصحف: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾﴾، [آل عمران: ٣٣].

(٢) تفسير فرات الكوفي، (ص٧٨).

(٣) هو محمد بن مسعود بن عيّاش السلمي السمرقندي، يكنى بأبي النضر المعروف بالعياشي، توفي ٣٢٠هـ. قال عنه الأردبيلي الإمامي: (**جليل القدر، واسع الأخبار، بصير بالرواية، ثقة، صدوق، عين من عيون الطائفة وكبيرها له كتب كثيرة تزيد على ٢٠٠ مصنف**). انظر: (جامع الرواة: ٢/ ١٩٢)، لمحمد علي الأردبيلي؛ (طرائف المقال: ٢/ ٦٥٤)، للبروجردي.

(٤) هو إبراهيم بن عمر اليماني الصنعاني، أبو إسحاق، قال فيه ابن حجر: (**إبراهيم بن عمر الصنعاني.. مستور**)، (تقريب التهذيب: ١/ ٦٢). اختلفت أقوال الإمامية فيه: فالنجاشي قال فيه: (**شيخ من أصحابنا، ثقة، روى عن أبي جعفر، وأبي عبد الله عليهما السلام**)، (رجال النجاشي: ص٢٠)؛ وابن الغضائري قال فيه: (**إبراهيم بن عمر اليماني الصنعاني، يكنى أبو إسحاق، ضعيف جداً، وله كتاب**)، (رجال ابن داود: ص٢٢٧)؛ ورجح الخوئي قول النجاشي بحجة واهية، وهي أن الكتاب الذي نسبه ابن الغضائري إليه لا تصح نسبته حيث قال: (**الرجل يعتمد على روايته لتوثيق النجاشي له، ولوقوعه في إسناد تفسير القمي، ولا يعارضه التضعيف عن ابن الغضائري، لما عرفت في المدخل من عدم ثبوت نسبة الكتاب له**)، (معجم رجال الحديث: ١/ ٢٤٠).

(٥) تفسير العياشي، الطبعة الأولى، (بيروت، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، طبع عام ١٤١١هـ)، (١/ ١٢ ـ ١٣).

(٦) هو داود بن فرقد مولى أبي السمال الأسدي النصري، أبو زيد، قال النجاشي الإمامي: (**كوفي، ثقة، روى عن أبي عبد الله، وأبي الحسن عليهما السلام... وله كتاب**)، (رجال النجاشي: ص١٥٨).

(٧) تفسير العياشي، (١/ ١٢ ـ ١٣)، وسنده مجهول كما هو واضح.

وعن ميسر[1]، عن أبي جعفر أنه قال: (لولا أنه زِيْدَ في كتاب الله ونقص منه ما خفي حقنا على ذي حجي، ولو قد قام قائمنا فنطق صدقه القرآن)[2].

يقول علي بن إبراهيم القمي في مقدمة تفسيره: **(فالقرآن منه ناسخ ومنسوخ... ومنه حرف مكان حرف، ومنه على خلاف ما أنزل الله...)**[3].

ومن ثم أخذ في التفصيل فقال: **(وأما ما هو كان على خلاف ما أنزل الله فهو قوله:** ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، **فقال أبو عبد الله لقارئ هذه الآية: خير أمة يقتلون أمير المؤمنين، والحسن، والحسين بن علي عليهم السلام؟ فقيل له: وكيف نزلت يا ابن رسول الله؟ فقال: إنما نزلت: (خير أئمة أخرجت للناس) ألا ترى مدح الله لهم في آخر الآية** ﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾. ومثله آية قرأت على أبي عبد الله عليه السلام: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٤﴾﴾ [الفرقان: ٧٤]، **فقال أبو عبد الله عليه السلام: لقد سألوا الله عظيماً أن يجعلهم للمتقين إماماً، فقيل: لله يا ابن رسول الله كيف نزلت؟ فقال: إنما نزلت: (الذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين لنا واجعل لنا من المتقين إماماً)**[4].

إلى أن قال: **(وأما ما هو محرف منه: فهو قوله: (لكن الله يشهد بما أنزل إليك في علي أنزله بعلمه والملائكة يشهدون)**[5].

---

(١) هو ميسر بن عبد الله النخعي المدائني، روى عن أبي جعفر، وقد وثقته الإمامية، انظر: (معجم رجال الحديث: ٢٠/ ١١٢)، للخوئي؛ (أصحاب الإمام الصادق: ٣/ ٣٣٤)، للشبستري، الطبعة الأولى، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي، طبع عام ١٤١٨هـ).

(٢) تفسير العياشي، (١/ ١٢ - ١٣).

(٣) تفسير القمي، الطبعة الأولى، (بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، طبع عام ١٤١٢هـ)، (١/ ١٧).

(٤) المصدر السابق، (١/ ١٧).

(٥) والآية في المصحف: ﴿لَّٰكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾﴾ [النساء: ١٦٦].

وقوله: (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك في علي وإن لم تفعل فما بلغت رسالته)[1].

وقوله: (إن الذين كفروا وظلموا آل محمد حقهم لم يكن الله ليغفر لهم)[2][3].

وعنون الكليني باباً بعنوان «نكت ونتف من التنزيل في الولاية».

وروى بسنده عن أبي بصير[4] عن أبي عبد الله في قول الله ﷻ: (ومن يطع الله ورسوله في ولاية علي وولاية الأئمة من بعده فقد فاز فوزا عظيما)[5]: (هكذا نزلت)[6].

وعن جابر عن أبي عبد الله قال: (نزل جبريل عليه السلام على محمد ﷺ بهذه

---

(١) والآية في المصحف: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة: ٦٧].

(٢) والآية في المصحف: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَظَلَمُوا۟ لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾﴾ [النساء: ١٦٨]

(٣) تفسير القمي، (١/ ٢٢ ـ ٢٣).

(٤) هو ليث بن البختري المرادي، وقيل: أبو بصير الأصغر، روى عن أبي جعفر، وأبي عبد الله. فقد روى الطوسي عن جميل بن دارج قال: سمعت أبا عبد الله يقول: (بشر المخبتين بالجنة: بريد بن معاوية العجلي، وأبو بصير ابن ليث البختري المرادي، ومحمد بن مسلم، وزرارة، أربعة نجباء أمناء الله على حلاله وحرامه، لولا هؤلاء لانقطعت آثار النبوة واندرست)، (اختيار معرفة الرجال: ١/ ٣٩٨). ولم تخلوا كتب الإمامية من الطعن فيه، فتوجه علمائهم لتوثيقه، وتوجيه ما ورد ضده. فقد نقل الحلي الإمامي عن ابن الغضائري أنه قال: (ليث ابن البختري المرادي أبو بصير، يكنى أبا أحمد، وكان أبو عبد الله عليه السلام يتضجر به ويتبرم، وأصحابه مختلفون في شأنه... وعندي أن الطعن إنما وقع على دينه لا على حديثه، وهو عندي ثقة. والذي أعتمد عليه قبول روايته، وأنه من أصحابنا الإمامية...)، (خلاصة الأقوال: ٢٣٤ ـ ٢٣٥).

(٥) والآية في المصحف: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧١].

(٦) أصول الكافي، للكليني، (١/ ٤١٤)، كتاب الحجة، باب فيه نكت ونتف من التنزيل في الولاية. قال المجلسي: (ضعيف على المشهور وقوله «هكذا نزلت» أن الآية كانت هكذا، وربما يؤول بأن معناه ذلك، أو هي العمدة في ذلك، إذ لا طاعة في سائر الأمور لا تتم إلا بذلك)، مرآة العقول، (٥/ ١٤).

الآية هكذا: (الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا في علي نوراً مبينا)[1][2].

وعنه عن أبي جعفر في قوله: (ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به في علي لكان خيراً لهم)[3][4].

وعن علي بن الحكم[5] عن هشام بن سالم[6] عن أبي عبد الله أنه قال: (إن القرآن الذي جاء به جبريل عليه السلام إلى محمد ﷺ سبعة عشر ألف آية)[7].

---

(١) والآية كما في المصحف: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُوا۟ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٤٧﴾﴾ [النساء: ٤٧].

(٢) أصول الكافي، للكليني، (١/ ٤١٤)، كتاب الحجة، باب فيه نكت ونتف من التنزيل في الولاية. قال المجلسي: **(حديث ضعيف)**، مرآة العقول، (٥/ ٢٧ ـ ٢٩).

(٣) والآية كما في المصحف: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾ [النساء: ٦٦].

(٤) أصول الكافي، للكليني، (١/ ٤١٧). قال المجلسي: **(حديث مجهول)**، مرآة العقول، (٥/ ٣٠). وغير هذه الروايات الشيء الكثير قرابة الثلاثين رواية، انظر: (١/ ٤١٧ ـ ٤٣٦).

(٥) اختلفت الإمامية في عينه فقال النجاشي: **(علي بن الحكم بن الزبير النخعي، أبو الحسن الضرير، مولى له ابن عم يُعرف بعلي بن جعفر بن الزبير، وروى عنه، وله كتاب)**، (رجال النجاشي: ص٢٧٤)؛ وقال الطوسي: **(علي بن الحكم الكوفي، ثقة، جليل القدر، له كتاب)**، (الفهرست: ص١٥١)؛ ويقول الخوئي: **(لا شك في اتحاد من ترجمه النجاشي مع من ترجمه الشيخ، وذلك لبعد أن يكون المسمى بعلي ابن الحكم رجلين، لكل منهما كتاب، رواه سعد عن البرقي عنهما، فيقتصر النجاشي على ذكر أحدهما، ويقتصر الشيخ على الآخر...)**، (معجم رجال الحديث: ١٢/ ٤٢٦).

(٦) هو هشام بن سالم الجواليقي الجعفي، مولى بشر بن مروان، أبو الحكم، الإمامي، كان من سبي الجوزجان، روى عن أبي عبد الله، وأبي الحسن، قال النجاشي الإمامي: **(ثقة، ثقة، له كتاب)**، (رجال النجاشي: ص٤٣٤)؛ وقال عبد الحسين الشبستري فيه: **(من ثقات محدثي الإمامية، ومن خواص الإمام عليه السلام، ومن شيوخ الشيعة المتبحرين في الفقه، والكلام، والتفسير، ومن العلماء، والرؤساء المأخوذ عنهم الحلال، والحرام، والفتيا، والأحكام، كان ممدوح السيرة، صحيح العقيدة، وكان له أتباع يدعون بالجواليقية نسبة إليه، روى عن الكاظم عليه السلام أيضاً...)**، (أصحاب الإمام جعفر الصادق: ٣/ ٣٨٤)؛ (معجم رجال الحديث: ٢٠/ ٣٢٤)، للخوئي.

(٧) أصول الكافي، (٢/ ٦٢٧ ـ ٦٢٨)، كتاب فضل القرآن، باب النوادر. قال المجلسي **(حديث موثق)**، مرآة العقول، (١٢/ ٥٢٥).

وعنه قال: (واتبعوا ما تتلوا الشياطين بولاية الشياطين على ملك سليمان)[1][2].

وروى بسنده عن أبي الحسن أنه قال: (له ما في السموات وما في الأرض وما بينهما وما تحت الثرى عالم الغيب والشهادة الرحمٰن الرحيم من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه)[3][4].

ونسب النعماني[5] إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال لحذيفة بن اليمان[6] رضي الله عنهما: (فوا الذي نفس علي بيده لا تزال هذه الأمة بعد قتل الحسين ابني في ضلال، وظلم، وعسف، وجور، واختلاف في الدين، وتغيير، وتبديل لما أنزل الله في كتابه، وإظهار البدع، وإبطال السنن...)[7].

وعن الأصبغ بن نباته[8] قال: سمعت علياً يقول: (كأني بالعجم

---

(١) والآية كما في المصحف: ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ﴾ [البقرة: ١٠٢].

(٢) الروضة من الكافي، للكليني، (٨/ ٢٩٠). قال المجلسي عنه: (حديث حسن أو موثق على الأظهر)، مرآة العقول، (٢٦/ ٣١٦).

(٣) والآية كما في المصحف: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾﴾ [البقرة: ٢٥٥].

(٤) الروضة من الكافي، للكليني، (٨/ ٢٩٠). قال المجلسي عنه: (ضعيف على المشهور)، مرآة العقول، (٢٦/ ٣١٤).

(٥) هو محمد بن إبراهيم بن جعفر أبو عبد الله الكاتب النعماني، المعروف بابن زينب، قال عنه النجاشي الإمامي: (شيخ من أصحابنا، عظيم القدر، شريف المنزلة، صحيح العقيدة، كثير الحديث، قدم بغداد، وخرج إلى الشام، ومات بها، له كتب منها: كتاب الغيبة، الرد على الإسماعيلية)، (رجال النجاشي: ص٣٨٣).

(٦) هو حذيفة بن اليمان واسم اليمان «حسيل»، حليف الأنصار، صحابي جليل من السابقين، توفي في أول خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ١٩٢)، لابن حجر.

(٧) الغيبة، تحقيق: علي أكبر الغفاري، (طهران: مكتبة الصدوق)، (ص١٤٣).

(٨) هو الأصبغ بن نباته التميمي الحنظلي. قال الذهبي: (روى عن علي، واهٍ، غالٍ في تشيعه، تركه النسائي، وقال ابن معين: «ليس بثقة»...)، (المغني في الضعفاء: ١/ ٩٣). وقد جعلته الإمامية من خاصة أمير المؤمنين، قال الأردبيلي الإمامي: (كان من =

فساطيطهم في مسجد الكوفة يعلمون الناس القرآن كما أنزل) قلت: يا أمير المؤمنين أو ليس كما أنزل؟ فقال: (لا.. محى منه سبعون من قريش بأسمائهم، وأسماء آبائهم، وما ترك أبو لهب إلا إزراء على رسول الله ﷺ؛ لأنه عمه)[1].

وقرر الإربلي[2] بأنه لم يجمع القرآن إلا علي بن أبي طالب رضي الله عنه[3]، وجعلها من مناقبه، هذا إلى جانب بعض الروايات التي تصرِّح بوقوع التحريف في كتاب الله منها ما رواه عن أبي جعفر عن أبيه أنَّه قال: (انقطع شسع نعل رسول الله فدفعها إلى علي يصلحها، ثم مشى في نعل واحدة غلوة أو نحوها، وأقبل على أصحابه فقال: (إنَّ منكم من يقاتل على التأويل كما يقاتل على التنزيل). فقال أبو بكر: أنا ذاك يا رسول الله؟ فقال: (لا). فقال عمر: فأنا؟ فقال: (فأمسكوا)، ونظر بعضهم إلى بعض فقال رسول الله ﷺ: (لكنه خاصف النعل ـ وأومأ إلى علي عليه السلام ـ فإنه يقاتل على التأويل، إذا تركت سنتي، ونبذت، وحرِّف كتاب الله وتكلم في الدين من ليس له ذلك فيقاتلهم على إحياء دين الله...)[4][5].

= خاصة أمير المؤمنين عليه السلام... وهو مشكور...)، (جامع الرواة: ١/١٠٦ ـ ١٠٧).

(١) الغيبة، للنعماني، (ص٣١٨).

(٢) هو بهاء الدين أبو الحسن علي بن عيسى بن أبي الفتح الإربلي الإمامي، توفي سنة ٦٩٢هـ. وصفه الحر العاملي الإمامي بأنه: كان عالماً فاضلاً، محدثاً، ثقة، أديباً، منشئاً، جامعاً للفضائل والمحاسن... انظر: (أمل الآمل: ٢/١٩٥).

(٣) انظر: كشف الغمة في معرفة الأئمة، (تبريز: نشر مكتبة بني هاشمي، طبع عام ١٣٨١هـ)، (١/١١٨).

(٤) كشف الغمة للإربلي، (١/٢١٠، ١٢٣). هذا وكثير من الروايات التي تثبت وقوع التحريف في القرآن الكريم، انظر: (١/٣١٤)، (٢/٤٦٦).

(٥) والحديث كما أثبته الإمام الترمذي في (سننه: ٥/٦٤٣) عن ربعي بن حراش عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: (لما كان يوم الحديبية خرج إلينا ناس من المشركين فيهم سهيل بن عمرو وأناس من رؤساء المشركين، فقالوا: يا رسول الله خرج إليك ناس من أبنائنا، وإخواننا، وأرقائنا، وليس لهم فقه في الدين، وإنما خرجوا فراراً من أموالنا وضياعَنا فارددهم إلينا، قال: فإن لم يكن لهم فقه في الدين سنفقههم، فقال النبي ﷺ: «يا معشر قريش لتنتهن، أو ليبعثن الله عليكم من يضرب رقابكم بالسيف على الدين قد امتحن الله قلبه على الإيمان»، قالوا: من هو يا رسول الله؟ فقال له =

وتمسك هاشم البحراني بما روي عن محمد بن العباس[1] عن الحسن بن

= أبو بكر: من هو يا رسول الله؟ وقال عمر: من هو يا رسول الله: قال: «**هو خاصف النعل**»، وكان أعطى علياً نعله يخصفها ثم التفت إلينا علي فقال: إن رسول الله ﷺ قال: (من كذب عليَّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار). قال أبو عيسى: (**هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث ربعي عن علي. وسمعت الجارود يقول: (سمعت وكيعاً يقول: لم يكذب ربعي بن حراش في الإسلام كذبة)...**)، وقد وقفت على سند الحديث فوجدت فيه سفيان بن وكيع بن الجراح قال فيه ابن حجر: (**كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقة فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل، فسقط حديثه**)، تهذيب التهذيب (٢/ ٣٦٠)، الطبعة الثانية، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، طبع عام ١٤١٣هـ)؛ تقريب التهذيب، (١/ ٣٧٢) قلت: لعلَّ هذا الحديث قد رواه سفيان بن وكيع قبل أن يبتلي بالوراقة. وفي سنده أيضاً شريك بن عبد الله أبو عبد الله الكوفي قال عنه ابن حجر: (**صدوق يخطئ كثيراً**) تقريب التهذيب (١/ ٤١٧). وله طريق آخر رواه الإمام أحمد في (مسنده: ٣/ ٨٢) عن إسماعيل بن رجاء عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: (**كنا جلوساً ننتظر رسول الله ﷺ، فخرج علينا من بعض بيوت نسائه، قال: فقمنا معه، فانقطعت نعله، فتخلف عليها علي يخصفها، فمضى رسول الله ﷺ، ومضينا معه، ثم قام ينتظره، فقمنا معه فقال: «إن منكم من يقاتل على تأويل هذا القرآن كما قاتلت على تنزيله». فاستشرفنا وفينا أبو بكر، وعمر، فقال: (لا، ولكنه خاصف النعل). قال: فجئنا نبشره، قال: فكأنه قد سمعه**. قال عنه الهيثمي: (**ورجاله رجال الصحيح غير فطر بن خليفة، وهو ثقة**)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، (٩/ ١٣٣ ـ ١٣٤)؛ وصححه الألباني في (سلسلة الأحاديث الصحيحة: ٥/ ٦٤٠) وقال: (فمن عادة الهيثمي في مثل هذا الإسناد أن يطلق قوله: (**ورجاله رجال الصحيح**) ولا يستثني؛ لأن فطراً هذا من رجال البخاري، إلا أن الدارقطني قد قال فيه: (**لم يحتج به البخاري**) وصرح الخزرجي وغيره أن البخاري يروي له مقروناً... فالحديث صحيح لا ريب فيه). وقد ضعف طريقيه شيخي أحمد الغامدي فقال: (**حديث كلا طريقيه ضعيف، وسفيان حديثه ساقط، ولا يتقوى بغيره، وتصحيح الألباني فيه نظر**). وهاتان الروايتان كما أثبتتها كتب السنة ليس فيها شيء من الزيادة التي أوردها القوم، والتي تصرِّح بتحريف القرآن الكريم، وليس فيها أفضلية علي رضي الله عنه على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، بل فيها إخبار النبي ﷺ عن قتال علي رضي الله عنه للخوارج الذين كانت فتنتهم في تأويل القرآن، فهم لم يخرجوا في عهد الخلفاء الثلاثة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، وإنما خرجوا في عهد علي رضي الله عنه، وهذا الأمر الذي اتفق عليه علماء الإسلام فكان كما أخبر رسول الله فهو علم من أعلام نبوته وهذا هو المراد من الحديث لا أكثر ولا أقل.

(١) هو محمد بن العباس بن علي بن مروان بن الماهيار، أبو عبد الله البزاز المعروف =

علي بن محمد بن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه: أن رسول الله ﷺ نظر إلى علي عليه السلام وأصحابه حوله وهو مقبل، فقال ﷺ: (أما إنَّ فيك لشبهاً من عيسى، ولولا مخافة أن تقول فيك طوائف من أمتي ما قالت النصارى في عيسى بن مريم، لقلت فيك مقالاً لا تمر بملأ من الناس إلا أخذوا من تحت قدميك التراب، يبتغون فيه البركة). فغضب من كان حوله، وتشاوروا فيما بينهم، وقالوا: لم يرض محمد إلا أن يجعل ابن عمه مثلاً لبني إسرائيل فأنزل الله ﷻ: (ولما ضرب ابن مريم مثلاً إذا قومك منه يصدون لله وقالوا ءآلهتنا خير أم هو ما ضربوه لك إلا جدلاً بل هم قوم خصمون، إن هو إلا عبد أنعمنا عليه وجعلناه مثلاً لبني إسرائيل ولو نشاء لجعلنا منكم من بني هاشم ملائكة في الأرض يخلفون)[1] قلت لأبي عبد الله: ليس في القرآن بني هاشم؟ قال: (محيت والله فيما محي...)[2][3].

= بابن الحجام، كان حياً سنة ٣٢٨هـ. قال النجاشي الإمامي: (**ثقة، ثقة من أصحابنا، عين، سديد، كثير الحديث**...)، (رجال النجاشي: ص٣٧٩). له كتب منها: كتاب تأويل ما نزل في النبي وآله، وكتاب تأويل ما نزل في شيعتهم، وكتاب تأويل ما نزل في أعدائهم، وكتاب التفسير الكبير، وكتاب الناسخ والمنسوخ، وكتاب قراءة أمير المؤمنين، وكتاب قراءة أهل البيت، (الفهرست: ٢٢٨)، للطوسي؛ (معجم المؤلفين: ١٠/ ١٢٠)، لكحالة.

(١) والآية كما في المصحف: ﴿۞ وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوۡمُكَ مِنۡهُ يَصِدُّونَ ﴿٥٧﴾ وَقَالُوٓاْ ءَأَٰلِهَتُنَا خَيۡرٌ أَمۡ هُوَۚ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلَۢاۚ بَلۡ هُمۡ قَوۡمٌ خَصِمُونَ ﴿٥٨﴾ إِنۡ هُوَ إِلَّا عَبۡدٌ أَنۡعَمۡنَا عَلَيۡهِ وَجَعَلۡنَٰهُ مَثَلًا لِّبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ﴿٥٩﴾ وَلَوۡ نَشَآءُ لَجَعَلۡنَا مِنكُم مَّلَٰٓئِكَةً فِي ٱلۡأَرۡضِ يَخۡلُفُونَ ﴿٦٠﴾﴾، [الزخرف: ٥٧ ـ ٦٠].

(٢) البرهان في تفسير القرآن، الطبعة الأولى، (بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤١٩هـ)، (٧/ ١٤٣).

(٣) هذا الحديث المنسوب إلى النبي ﷺ لم أجده في كتب الحديث عند أهل السنة، وأما الآية فقد ورد في سبب نزولها غير ما يذكره الاثنا عشرية فقد نزلت في مجادلة عبد الله بن الزبعري مع النبي ﷺ في شأن عيسى عليه السلام، فقد روى الإمام أحمد في (مسنده: ١/ ٣١٧، برقم ٢٩٢١) عن عاصم، عن أبي رزين، عن أبي يحيى مولى ابن عقيل الأنصاري قال: قال ابن عباس: لقد علمت آية من القرآن كما سألني عنها رجل قط، فما أدري أعلمها الناس فلم يسألوا عنها؟ أم لم يفطنوا لها فيسألوا عنها؟ ثم طفق يحدثنا، فلما قام تلاومنا أن لا نكون سألناه عنها! فقلت: أنا لها إذا راح غداً، فلما راح الغد، قلت يا ابن عباس! ذكرت أمس آية من القرآن لم يسألك عنها رجل =

وعنون الكاشاني[1] المقدمة السادسة من تفسيره بعنوان: «في نبذة مما جاء في جمع القرآن وتحريفه ونقصه وتأويله»[2].

وقال بعد أنْ ذكر العديد من الروايات: (**المستفاد من مجمع هذه الأخبار وغيرها من الروايات من طريق أهل البيت ﷺ أن القرآن الذي بين أظهرنا ليس بتمامه كما أنزل على محمد ﷺ، منه ما هو خلاف ما أنزل الله، ومنه ما هو مغيّر ومحرّف، وأنه قد حذف عنه أشياء كثيرة، منها اسم علي عليه السلام في كثير من المواضع، ومنها غير ذلك، وأنه ليس أيضاً على الترتيب المرضي عند الله وعند رسوله ﷺ**)[3].

وقال: (**أما اعتقاد مشايخنا في ذلك فالظاهر أنَّ ثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني ـ طاب ثراه ـ كان يعتقد التحريف والنقصان في القرآن؛ لأنه**

= قط؛ فلا تدري أعلمها الناس فلم يسألوا عنها؟ أم لم يفطنوا لها؟ فقلت: أخبرني عنها وعن اللاتي قرأت قبلها؟ قال: نعم، إن رسول الله ﷺ قال لقريش: «إنه ليس أحد يعبد من دون الله فيه خير، وقد علمت قريش أن النصارى تعبد عيسى ابن مريم، وما تقول في محمد؟». فقالوا: يا محمد ألست تزعم أن عيسى كان نبياً وعبداً من عباد الله صالحاً، فإن كنت صادقاً فإن آلهتهم لكما يقولون. قال: فأنزل الله ﷻ: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ۝٥٧ ...﴾؛ وذكره البغوي في (تفسيره: ٧/ ٢١٨)، الطبعة الثانية، تحقيق: محمد عبد الله النمر، وعثمان جمعة ضميرية، وسليمان مسلم الحرش، (الرياض: دار طيبة، طبع عام١٤١٤هـ)؛ ورواه ابن الجوزي في (زاد المسير في علم التفسير: ٧/ ٣٢٢ ـ ٣٢٣)، الطبعة الأولى (دمشق: المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، طبع عام ١٣٨٤هـ)؛ والسيوطي في (الدر المنثور في التفسير بالمأثور: ٦/ ١٩ ـ ٢٠)، (بيروت: الناشر محمد أمين ومج)؛ والألوسي في (روح المعاني: ٢٥/ ٩٢)، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)؛ وذكره الألباني وقال: (**هذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال مسلم؛ غير أن عاصماً فيه كلام يسير، لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن... ولذلك لم يخرج له الشيخان إلا مقروناً**)، (سلسلة الأحاديث الصحيحة: ٧/ ٦٣٢ ـ ٦٣٣)، (الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، طبع عام ١٤١٥هـ).

(١) هو محمد بن مرتضى المدعو بمحسن الكاشاني، مات سنة ١٠٩١هـ، وصفته الإمامية بأنه فاضلاً، عالماً، ماهراً، حكيماً، متكلماً، محدثاً، فقيهاً، محققاً، شاعراً، أديباً، حسن التصنيف... انظر: (أمل الآمل: ٢/ ٣٠٥)، للحر العاملي.

(٢) التفسير الصافي، (١/ ٤٠ ـ ٥٥).

(٣) المصدر السابق، (١/ ٤٩).

روى روايات في هذا المعنى في كتابه الكافي[1] ولم يتعرض لقدح فيها، مع أنه ذكر في أول الكتاب أنه كان يثق بما رواه فيه، وكذلك أستاذه علي بن إبراهيم القمي؛ فإنَّ تفسيره مملوءٌ منه وله غلو فيه، وكذلك الشيخ أحمد بن أبي طالب الطبرسي فإنه أيضاً نسج على منوالهما في كتاب «الاحتجاج» وأما الشيخ أبو علي الطبرسي فإنه قال في «مجمع البيان»: (أنه لا زيادة فيه[2]...).

ويدفع اعتراض المعترض عليه بأنَّ وقوع التحريف في القرآن يرفع القول بحجيته واعتماده مصدر من مصادر الاعتقاد بقوله: (ويَرد على هذا كله إشكال، وهو أنه على هذا التقدير لم يبق لنا اعتماد على شيء من القرآن؛ إذ على هذا يحتمل كل آية منه أن يكون محرفاً ومغيراً، ويكون على خلاف ما أنزل الله فلم يبق لنا في القرآن حجة أصلاً، فتنتفي فائدته، وفائدة الأمر باتباعه، والوصية بالتمسك به إلى غير ذلك، وأيضاً قال الله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِٱلذِّكۡرِ لَمَّا جَآءَهُمۡۖ وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٞ ۝٤١ لَّا يَأۡتِيهِ ٱلۡبَٰطِلُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَلَا مِنۡ خَلۡفِهِۦۖ﴾ [فصلت: ٤١ ـ ٤٢]. وقال: ﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر: ٩] فكيف يتطرق إليه التحريف والتغيير؟ وأيضاً قد استفاض عن النبي ﷺ، والأئمة حديث عرض الخبر المروي على كتاب الله؛ ليعلم صحته بموافقته له، وفساده بمخالفته؛ فإن كان القرآن الذي بأيدينا محرفاً فما فائدة العرض مع أن خبر التحريف مخالفٌ لكتاب الله مُكذِب له؟ فيجب ردُّه والحكم بفساده، أو تأويله. ويخطر بالبال في دفع هذا الإشكال ـ والعلم عند الله ـ أن يقال: إنَّ صحت هذه الأخبار فلعل التغيير إنما وقع فيما ما لا يخل بالمقصود كثير إخلال؛ كحذف اسم عليّ، وآل محمد، وحذف أسماء المنافقين عليهم لعائن الله؛ فإنَّ الانتفاع بعموم اللفظ باق، وكحذف بعض الآيات، وكتمانها؛ فإن الانتفاع بالباقي باق، مع أن الأوصياء كانوا يتداركون ما فاتنا منه من هذا القبيل)[3].

---

(١) تقدمت ترجمته في (ص٣٥).

(٢) انظر: مجمع البيان، الطبعة الأولى، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام ١٤١٨هـ)، (١/ ٤٣).

(٣) التفسير الصافي، (١/ ٥١ ـ ٥٢).

ويقول علي بن أحمد الكوفي[1] في معرض حديثه عن بدع عثمان بن عفان ﷺ ـ كما يدعي ـ: (**ومنها أنه جمع ما كان عند الناس من صحف القرآن إلا ما أخذها منه غير عبد الله بن مسعود[2]، فإنه امتنع من دفع صحيفته إليه، فطالبه بدفعه، فأبى! فضربه حتى كسرت منه ضلعان، وحمل من موضعه وهو لما به عليل، فبقي أياماً، ومات في تلك الأيام التي ضرب فيها[3]، ثم عمد إلى الصحف فألف منها هذا المصحف الذي في أيدي الناس، فأمر مروان بن الحكم[4]، وزياد بن سمية[5] وكانا كاتبيْه يومئذ؛ فكتبا هذا المصحف مما ألفه**

---

(١) هو علي بن أحمد أبو القاسم الكوفي مات سنة ٣٥٢هـ، قال عنه ابن داود الحلي الإمامي: (**كان إمامياً مستقيم الطريقة، صنف كتباً كثيرة سديدة، ثم خلط، وأخذ بمذهب المخمّسة ومعنى ذلك أن الغلاة، لعنهم الله، يقولون إن الخمسة هم الموكلون بمصالح العالم وهم: سلمان الفارسي، والمقداد، وعمار، وأبو ذر، وعمرو بن أمية الضمري، وصنف كتباً في الغلو، والتخليط**)، (رجال ابن داود: ص٢٥٩ ـ ٢٦٠).

(٢) هو عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، أبو عبد الرحمٰن، من السابقين الأولين، ومن كبار الصحابة مناقبه لا تعد، أول من جهر بالقرآن بمكة، مات سنة ٣٢هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٥٣٣)، لابن حجر.

(٣) دعوى مفتراه على عثمان ﷺ ليس عليها أي دليل، قال القاضي أبو بكر بن العربي ﷺ في رده على مطاعن الشيعة على عثمان بن عفان ﷺ: (**وأما ضربه لابن مسعود ومنعه عطاءه فزور**) العواصم من القواصم، تحقيق: محب الدين الخطيب، (بيروت: دار الجيل)، (ص٨٨). وقال ابن حجر الهيتمي: (**إن حبسه لعطاء ابن مسعود وهجره له؛ فلما بلغه عنه مما يوجب ذلك، لا سيما وكل منهما مجتهد فلا يعترض ما فعله أحدهما مع الآخر، نعم زعم أن عثمان أمر بضربه باطل...**) الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، الطبعة الأولى، تحقيق: عبد الرحمٰن بن عبد الله التركي، وكامل محمد الخراط، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٧هـ)، (١/ ٣٣٤)، وقال ابن تيمية في رده على ابن مطهر الحلي: (**وأما قوله: إنه لما حكم ضرب ابن مسعود حتى مات، فهذا كذب باتفاق أهل العلم... وما مات ابن مسعود من ضرب عثمان أصلاً! وفي الجملة فإن قيل: إنَّ عثمان ضرب ابن مسعود، أو عماراً، فهذا لا يقدح في أحد منهم، فإنا نشهد أنَّ الثلاثة في الجنة، وأنهم من أكابر أولياء الله المتقين...**) منهاج السنة النبوية، (٦/ ٢٥٥ ـ ٢٥٦).

(٤) هو مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، أبو عبد الملك الأموي المدني، ولي الخلافة آخر سنة ٦٤هـ ومات سنة ٦٥هـ ولا تثبت له صحبة. انظر: (تقريب التهذيب: ٢/ ١٧١)، لابن حجر.

(٥) وهو زياد بن سمية ويقال له زياد بن عبيد أيضاً، فلما استحقه معاوية، وزعم أنه أخوه =

من تلك المصاحف، ودعا زيد بن ثابت فأمره أن يجعل له قراءة يحمل الناس عليها، ففعل ذلك ثم طبخ تلك المصاحف بالماء ورمى بها، وهي بدعة في الإسلام عظيمة الذكر فظيعة الشَّر؛ لأنه لا يخلو من أن يكون في تلك المصاحف ما هو في هذا المصحف، لو كان فيها زيادة عليه، فإنْ كان فيها ما هو في أيدي الناس فلا معنى لما فعله بها؟... فقد قصد إلى إبطال كتاب الله، وتعطيل بعض شريعته، ومن قصد إلى ذلك فقد حق عليه قول الله تعالى: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ [البقرة: ٨٥] هذا مع ما يلزم فيه من الحجة أنه لم يترك ذلك تعمداً إلا وفيه ما يكرهه، ومن كره ما أنزل الله فأحبط أعمالهم: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَٰلَهُمْ ۝٩﴾ [محمد: ٩]، وما أحد يستحق هذه الآية فيه أحق ممن قصد إلى صُحِف القرآن فطبخها بالماء وغسلها معطلاً لما كان فيها من القرآن، مع إجماع أهل القبلة والآثار من الخاص والعام أنَّ هذا الذي في أيدي الناس من القرآن ليس هو القرآن كله، وأنه قد ذهب من القرآن ما ليس هو في أيدي الناس وهذا مما ألحقه ما قلناه إنه كان في تلك الصحف شيء من القرآن كرهه عثمان فأزاله من أيدي الناس، وكفى بذلك شاهداً على عناده لله ولرسوله ﷺ...)[1].

وصرَّح المفيد بوقوع التحريف في القرآن الكريم، وادعى استفاضة الأخبار عن الأئمة في ذلك فقد قال في باب سمَّاه «القول في تأليف القرآن وما ذكر قوم من الزيادة فيه والنقصان»: (... **وأما القول في تأليف القرآن، وما ذكر قوم من الزيادة فيه، والنقصان أقول: إنَّ الأخبار قد جاءت مستفيضة عن أئمة الهدى من آل محمد ﷺ، باختلاف القرآن، وما أحدثه الظالمون فيه من الحذف، والنقصان، فأما القول في التأليف فالموجود يقضي فيه بتقديم المتأخر،**

= قيل زياد بن أبي سفيان، لم يُنقل أنه رأى النبي ﷺ، فهو من نمط مروان ابن الحكم والمختار بن أبي عبيد، كان زياد قوي المعرفة، جيد السياسة، وافر العقل، وكان من شيعة علي رضي الله عنه، وولاه إمرة القدس، فلما استلحقه معاوية صار أشد على آل علي رضي الله عنه وشيعته، وهو الذي سعى في قتل حجر بن عدى، وكانت وفاته سنة ٥٣هـ، وهو على إمرة العراق لمعاوية، وأخباره في التاريخ شهيرة. انظر: (لسان الميزان: ٢/٤٩٣)، لابن حجر.

(١) الاستغاثة من بدع الثلاثة، (طبع في النجف عام ١٤٠٠هـ)، (١/٥١ ـ ٥٣).

وتأخير المتقدم، ومن عرف الناسخ، والمنسوخ، والمكي، والمدني لم يرتب بما ذكرناه، وأما النقصان فإن العقول لا تحيله، ولا تمنع من وقوعه...)[1].

وقال في موضع آخر (**... واتفقوا على أن أئمة الضلال خالفوا في كثير من تأليف القرآن، وعدلوا فيه عن موجب التنزيل، وسنة النبي ﷺ...)**[2].

وعندما سُئل في المسائل السرورية عن القرآن أهو ما بين الدفتين، الذي في أيدي الناس، أم هل ضاع مما أنزل الله تعالى على نبيه منه شيء؟ وهل هو ما جمعه أمير المؤمنين، أم ما جمعه عثمان بن عفان؟

فأجاب: (**لا شك أن الذي بين الدفتين من القرآن جميعه كلام الله تعالى وتنزيله، وليس فيه شيء من كلام البشر، وهو جمهور المنزل. والباقي مما أنزله الله تعالى عند المستحفظ للشريعة المستودع للأحكام الذي لم يضع منه شيء، وإن كان الذي جمع ما بين الدفتين الآن لم يجعله في جملة ما جمع لأسباب دعته إلى ذلك، منها: قصوره عن معرفة بعضه، ومنها شكه فيه وعدم تيقنه، ومنها ما تعمد إخراجه منه. وقد جمع أمير المؤمنين عليه السلام القرآن المنزل من أوله إلى آخره، وألفه بحسب ما وجب من تأليفه، فقدم المكي على المدني، والمنسوخ على الناسخ، ووضع كل شيء منه في محله...)**[3].

إذن فيتبين من قول المفيد أن القرآن قد تعرض للنقص فقط دون الزيادة، وأن ما تبقى من القرآن فهو عند إمامهم الثاني عشر. ويؤكد في نهاية كلامه على ضرورة قراءة ما بين الدفتين فقال: (**... غير أن الخبر قد صحَّ عن أئمتنا عليهم السلام أنهم أمروا بقراءة ما بين الدفتين، وأن لا يتعداه إلى زيادة فيه ولا نقصان منه حتى يقوم القائم عليه السلام فيقرأ للناس القرآن على ما أنزله الله تعالى، وجمعه أمير المؤمنين عليه السلام، وإنما نهونا عليهم السلام عن قراءة ما وردت به الأخبار من أحرف تزيد على الثابت في المصحف؛ لأنها لم تأت على التواتر، وإنما جاء بها الآحاد، وقد يغلط الواحد فيما ينقله؛ ولأنه متى قرأ الإنسان بما خالف ما بين الدفتين غرر بنفسه، وعرض نفسه للهلاك. فنهونا عليهم السلام عن قراءة القرآن بخلاف ما ثبت**

---

(١) أوائل المقالات، (ص٨٠).

(٢) المصدر السابق، (ص٤٦).

(٣) المسائل السرورية، (ص٧٩).

بين الدفتين؛ لما ذكرناه)[1].

وذكر أحمد بن علي الطبرسي[2] أن علياً ﷺ ـ على حدِّ قولهم ـ ردّ على أحد الزنادقة الذي ادعى وجود تناقضات في القرآن بقوله: (**إنَّ الكناية عن أسماء أصحاب الجرائر العظيمة من المنافقين في القرآن ليست من فعله تعالى، وإنها من فعل المغيرين والمبدلين، الذين جعلوا القرآن عضين، واعتاضوا الدنيا من الدين، وقد بين الله تعالى قصص المغيرين بقوله:** ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [البقرة: ٧٩]، **وبقوله:** ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٧٨﴾﴾ [البقرة: ٧٨]، **وبقوله:** ﴿إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ [النساء: ١٠٨]. **بعد فقد الرسول مما يقيمون به أود باطلهم حسب ما فعلته اليهود والنصارى بعد فقد موسى وعيسى من تغيير التوراة والإنجيل، وتحريف الكلم عن مواضعه، وبقوله: (يريدون ليطفؤا نور الله ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره المشركون)**[3]**، يعني أنهم أثبتوا في الكتاب ما لم يقله الله؛ ليلبسوا على الخليقة، فأعمى الله قلوبهم حتى تركوا فيه ما دلَّ على ما أحدثوه فيه، وتلبيسهم، وكتمان ما عملوه منه، ولذلك قال لهم:** ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٧١﴾﴾ [آل عمران: ٧١]. **وضرب مثلهم**

---

(١) المسائل السرورية، (ص٨٢).

(٢) هو أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي، يكنى بأبي منصور، قال عنه البروجردي الإمامي: (**عالم، فاضل، محدث، ثقة**) من تصانيفه: الاحتجاج على أهل اللجاج، وقد اشتبه على الاسترابادي وابن أبي جمهور الأحسائي وغيرهما نسبة كتاب الاحتجاج إلى أبو علي الطبرسي «صاحب التفسير». انظر: (طرائف المقال: ١/١١٦)، للبروجردي.

(٣) نقله لهذه الآية بهذه الصيغة خطأ فاحش؛ إذ خلط بين آيتين من سورتين مختلفتين، فأخذ صدر آية سورة الصف وختمها بآخر آية سورة التوبة مع الخطأ في ذلك؛ حيث وضع كلمة (المشركين) بدل (الكافرون) ونص الآيتين في القرآن هكذا: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [التوبة: ٣٢] والآية التي في سورة الصف ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٨﴾﴾ [الصف: ٨].

بقوله: ﴿فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذۡهَبُ جُفَآءٗۖ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمۡكُثُ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ كَذَٰلِكَ يَضۡرِبُ ٱللَّهُ ٱلۡأَمۡثَالَ﴾ [الرعد: ١٧]، **فالزَّبدُ في هذا الموضع كلام الملحدين الذين أثبتوه في القرآن، فهو يضمحل ويتلاشى عن التحصيل، والذي ينفع الناس منه فالتنزيل الحقيقي الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، والقلوب تقبله، والأرض في هذا الموضع فهي محل العلم وقراره)**[1].

ويقول عن سبب كتمانه أسماء المحَرِّفين للقرآن: **(وليس يسوغ ـ مع عموم التقية ـ التصريح بأسماء المبدلين، ولا الزيادة في آياته على ما أثبتوه من تلقائهم في الكتاب؛ لِمَا في ذلك من تقوية حجج أهل التعطيل والكفر، والملل المنحرفة عن قبلتنا، وإبطال هذا العلم الظاهر الذي استكان له الموافق والمخالف بوقوع الاصطلاح على الائتمار لهم، والرضا بهم؛ ولأن أهل الباطل في القديم والحديث أكثر عدداً من أهل الحق، فإن الصبر على ولاة الأمر مفروض لقول الله ﷻ لنبيه ﷺ:** ﴿فَٱصۡبِرۡ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلۡعَزۡمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥]. **وإيجابه مثل ذلك على أوليائه، وأهل طاعته، بقوله:** ﴿لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ﴾ [الأحزاب: ٢١]، **فحسبك من الجواب على هذا الموضع ما سمعت، فإنَّ شريعة التقية تحظر التصريح بأكثر منه...)**[2].

ثم قال عن سبب ذكر الله تعالى الرموز في كتابه ـ على حد زعمه ـ: **(وإنما جعل الله تبارك وتعالى في كتابه هذه الرموز التي لا يعلمها غيره، وغير أنبيائه وحججه في أرضه؛ لعلمه بما يُحْدِثه في كتابه المبدلون من إسقاط أسماء حججه منه، وتلبيسهم ذلك على الأمة ليعينونهم على باطلهم، فأثبت به الرموز، وأعمى قلوبهم، وأبصارهم لما عليهم في تركها، وترك غيرها من الخطاب الدال على ما أحدثوه فيه، وجعل أهل الكتاب[3] المقيمين به، والعالمين بظاهره وباطنه من شجرة أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها، أي يظهر مثل هذا العلم لمحمِّليه في الوقت بعد الوقت، وجعل أعداءها أهل الشجرة الملعونة الذين حاولوا إطفاء نور الله بأفواههم،**

---

(١) الاحتجاج، (١/ ٣٧٠).

(٢) المصدر السابق، (١/ ٣٧٠ ـ ٣٧١).

(٣) يقصد بهم الأئمة من أهل البيت.

فأبى الله إلا أن يتم نوره ولو عَلِمَ المنافقون ما عليهم من ترك هذه الآيات التي بينت لك تأويلها؛ لأسقطوها مع ما أسقطوا منه، ولكن الله ـ تبارك اسمه ـ ماض حكمه بإيجاب الحجة على خلقه كما قال تعالى: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ﴾ [الأنعام: ١٤٩]. **أغشى أبصارهم، وجعل على قلوبهم أكنة عن تأمل ذلك، فالسعداء ينهون عليه، والأشقياء يعمون عنه، ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور، ثم إنَّ الله ـ جل ذكره ـ لسعة رحمته، ورأفته بخلقه، وعلمه بما يحدثه المبدلون من تغيير كتابه، قسم كلامه ثلاثة أقسام: فجعل قسماً منه يعرفه العالم والجاهل، وقسماً لا يعرفه إلا من صفي ذهنه، ولطف حسه، وصح تمييزه، ممن شرح الله صدره للإسلام، وقسماً لا يعرفه إلا الله، وأمناؤه والراسخون في العلم، وإنما فعل ذلك لئلا يدعي أهل الباطل من المستولين على ميراث رسول الله ﷺ من علم الكتاب ما لم يجعل الله لهم...)**[١].

ويقول المجلسي في الخبر الذي رواه الكليني بسنده عن علي بن الحكم عن هشام ابن سالم عن أبي عبد الله أنه قال: (إنَّ القرآن الذي جاء به جبريل عليه السلام إلى محمد ﷺ سبعة عشر ألف آية): **(حديث موثق، فالخبر صحيح ولا يخفى أنَّ هذا الخبر وكثير من الأخبار صريحة في نقص القرآن وتغييره، وعندي أنَّ هذا الأخبار في هذا الباب متواترة معنىً، وطرحُ جميعها يوجب رفع الاعتماد عن الأخبار رأساً، بل ظني أنَّ الأخبار في هذا الباب لا يقصر عن أخبار الإمامة؛ فكيف يثبتونها بالخبر!)**[٢].

وفي بحاره ذكر باباً وأسماه «باب التحريف في الآيات التي هي خلاف ما أنزل الله ﷻ» وأورد فيه جلَّ الروايات عن متقدميه المثبتة لتحريف القرآن ثم عقب ذلك بكلام المفيد عندما سئل عن القرآن في المسألة السابق ذكرها[٣].

ثم عقد باباً أسماه «باب تأليف القرآن، وأنه على غير ما أنزل الله ﷻ»

---

(١) الاحتجاج، (١/٣٧٦). إلى آخر ما أورده من كلام ينسبه إلى الإمام علي رضي الله عنه في إثبات تحريف القرآن صراحة، وحاشاه رضي الله عنه أن يصدر منه هذا الكلام.

(٢) مرآة العقول، (١٢/٥٢٥).

(٣) بحار الأنوار، للمجلسي، (٨٩/ ٦٠ ـ ٦٦).

وقال: (فمن الدلالة عليه في باب الناسخ، والمنسوخ منه: الآية في عدة النساء في المتوفى عنها زوجها؛ لأن العدة في الجاهلية كانت سنة، فأنزل الله في ذلك قرآناً، وأقرَّهم عليها، ثم نسخ بعد ذلك، فأنزل آية أربعة أشهر وعشراً، والآيتان جميعاً في سورة البقرة في التأليف الذي بين أيدي الناس فيما يقرؤونه. أولاً الناسخة، وهي الآية التي ذكرها الله في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤]، ثم بعد هذا بنحو من عشر آيات تجيء الآية المنسوخة: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠]. فعلمنا أنَّ هذا التأليف على خلاف ما أنزل الله ﷻ.

فإنما كان يجب أن يكون المتقدم في القراءة أولاً الآية المنسوخة التي ذكر فيها أن العدة متاعاً إلى الحول غير إخراج، ثم يقرأ بعد هذه الآية الناسخة التي ذكر فيها أنه قد جعل العدة أربعة أشهر وعشراً، فقدموا في التأليف الناسخ على المنسوخ..)[١][٢].

---

(١) انظر: بحار الأنوار، للمجلسي، (٨٩/٦٦ ـ ٦٧).

(٢) شاء الله ﷻ أن يوحي إلى الرسول ﷺ بموضع الآية من السورة، وأن يجمع على غير ترتيب نزوله ليظل معجزة إلى أبد الآبدين. أما هذه الدعوى فقد خالفت إجماع الأمة الإسلامية قاطبة. فقد أخرج الإمام أحمد في (مسنده: ٤/٢١٨) بإسناد حسنه عن عثمان بن أبي العاص قال: كنت جالساً عند رسول الله ﷺ إذ شَخَصَ ببصره، ثم صَوَّبه ثم قال: «أتاني جبريل فأمرني أن أضع هذه الآية بهذا الموضع من السورة: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ۝٩٠﴾»، ومما يدل على عدم اجتهاد الصحابة في هذه الآية: ما أخرجه البخاري في (صحيحه: ٤/١٦٤٦/٤٢٥٦)، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ﴾ عن ابن الزبير قال: قلت لعثمان بن عفان: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ﴾ نسختها الآية الأخرى فلم تكتبها، أو تدعها؟ قال: (يا ابن أخي، لا أغير شيئاً من مكانه). قال الزرقاني معلقاً على هذا الحديث: **(فهذا حديث أبلج من الصبح في إثبات أن هذه الآية في مكانها مع نسخها توقيفي، لا يستطيع عثمان باعترافه أن يتصرف فيه؛ لأنه لا مجال للرأي في مثله)**، مناهل العرفان في علوم القرآن، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر، طبع عام ١٤٠٨هـ)، (١/ ٣٤٨). وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مسألة ترتيب آيات القرآن: **(وأما ترتيب الآيات فهو منزل منصوص عليه، فلم يكن لهم أن يقدموا آية على آية في الرسم، كما** =

كما ويذهب نعمة الله الجزائري إلى تواتر الأخبار الواردة في التحريف فيقول: (**روى أصحابنا ومشايخنا في كتب الأصول من الحديث وغيرها أخباراً كثيرة بلغت حد التواتر في أن القرآن قد عرض له التحريف، وكثير من النقصان، وبعض الزيادة... وقد رواها قدماء أصحابنا في كتبهم من غير تعرض لتأويلها، بل ظاهرهم العمل بمضمونها...**)[1].

= **قدموا سورة على سورة؛ لأن ترتيب الآيات مأمور به نصّاً، وأما ترتيب السور فمفوض إلى اجتهادهم...)**، مجموع الفتاوى، (١٣/ ٣٩٦). وفي ذلك قال عبد الرزاق بن نوفل: (**لو أنه جمع على حسب ترتيب نزوله؛ لفهم بعض الناس أن آياته خاصة بحوادثها، أو أنه حلول وقتية للمشكلات التي كانت على عهد الرسول ﷺ فحسب، والله تعالى يريد كتابه عاماً خالداً لا يختص بعصر دون عصر، ولا بقوم دون قوم، لذلك اقتضت الحكمة بأن يرتب ترتيباً يحقق هذا العموم وهذا الخلود، ويبتعد عن الترتيب الزمني الذي نزل به لحكمة كانت مناسبة لنزوله**)، القرآن والعلم الحديث، (مصر: دار المعارف، طبعة عام ١٩٥٩م)، (ص١٤). فلو كان هناك مجال لاجتهاد الرأي في ترتيب الآيات؛ لقدمت الآيات المنسوخة على الناسخة؛ لأن العقل يقتضي ذلك في الظاهر، ولكن الواجب اتباع ما جاء به الشارع. والذين يزعمون أنَّ هناك مصاحف لبعض الصحابة كعلي ابن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وأبيٍّ بن كعب وغيرهم ﷺ مخالفة للمصحف العثماني في ترتيب سورة وآياته لا تصح؛ ونسبة هذه المصاحف إلى أولئك الصحابة على فرض صحتها لا تكون فيها حجة على دعواهم هذه؛ لأن عمل هؤلاء الصحابة عمل خاص بهم؛ فإنهم كانوا يكتبون لأنفسهم بعض ما كانوا يسمعونه من رسول ﷺ من القرآن، فهم يرتبون ما يكتبون حسب ما يرونه ويسهل عليهم حفظه ومراجعته، ولأجل ذلك كانوا يكتبون بجوار القرآن التأويلات والتفسيرات، وبعض الأدعية التي كانوا يسمعونها من الرسول ﷺ ويخشون نسيانها، فلا يجوز لأحد أن يدعي أنها قرآن، فإن ما كانوا يقومون به من عمل اتجاه القرآن فهو عمل فردي لا يعارض ما قام به جمهورهم، وأجمعوا عليه بما فيهم أصحاب تلك المصاحف الخاصة؛ إذ لم ينقل عن أحد منهم ولا من غيرهم إنكار هذا العمل، أو الاعتراض على ترتيبه الذي هو عليه الآن. انظر: موقف الرافضة من القرآن الكريم، للباحث مامادو كارامبيري، (ص٢١٣ ـ ٢١٤).

(١) نور البراهين في أخبار السادة الطاهرين، لنعمة الله الجزائري، الطبعة الأولى، تحقيق: السيد الرجائي، قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، (طبع عام ١٤١٧هـ)، (١/ ٥٢٥).

وفي صحابة رسول الله ﷺ يقول: (ولا تعجب من كثرة الأخبار الموضوعة، فإنهم بعد النبي ﷺ قد غيروا وبدلوا في الدين ما هو أعظم من هذا؛ كتغييرهم القرآن، وتحريف كلماته، وحذف ما فيه من مدائح آل الرسول، والأئمة الطاهرين، وفضائح المنافقين، وإظهار مساويهم)[1].

ويقول في تدوين القرآن: (إنَّ كُتَّابَ الوحي كانوا كثيرين، منهم: أمير المؤمنين عليه السلام، ومنهم: عثمان، وما كانوا يكتبون في الأغلب إلا ما كان ينزل عليه في المجالس والمحافل، وأما الذي كان يوحى إليه وهو ﷺ في منازله وخلواته، فما كان يكتبه إلا أمير المؤمنين عليه السلام؛ لأنه كان يدخل عليه في كل وقت، كما روى عنهم عليهم السلام، فمن ثَمَّ كان قراءته عليه السلام أجمع من غيره، وأن من جملة ما نزل فيه آيات صريحة أو قريبة منها في لعن بني أمية وجماعة من المنافقين، وكذلك نزل أيضاً فيه آيات ناصَّة على مدائح أهل البيت عليهم السلام، فعمدوا إلى رفع الكل من القرآن الذي جمعه عثمان خوفاً من الفضائح وحسداً لأهل البيت عليهم السلام...)[2].

وفي موضع آخر: (ثم بقي القرآن الذي كتبه عثمان حتى وقع إلى أيدي القراء فتصرفوا فيه بالمد والإدغام، والتقاء الساكنين، مثل ما تصرف فيه عثمان، وأصحابه، وقد تصرفوا في بعض الآيات تصرفاً نفرت الطباع منه، وحكم العقل بأنه ما نزل هكذا.

فإن قلتَ: كيف جاز القراءة في هذا القرآن مع ما لحقه من التغيير؟ قلتُ: قد روي في الأخبار أنهم عليهم السلام أمروا شيعتهم بقراءة هذا الموجود من القرآن في الصلاة وغيرها، والعمل بأحكامه حتى يظهر مولانا صاحب الزمان، فيرتفع هذا القرآن من أيدي الناس إلى السماء، ويخرج القرآن الذي ألفه أمير المؤمنين، فيقرئ ويعمل بأحكامه)[3].

ويقول أبو الحسن العاملي النباطي: (اعلم أنَّ الحق الذي لا محيص عنه بحسب الأخبار المتواترة... أنَّ هذا القرآن الذي في أيدينا قد وقع فيه بعد

---

(١) الأنوار النعمانية، (١/ ٩٧).

(٢) نور البراهين، (١/ ٥٢٩).

(٣) الأنوار النعمانية، (٢/ ٣٦٢ ـ ٣٦٤).

رسول الله ﷺ شيء من التغييرات، وأسقط الذين جمعوه بعده كثيراً من الكلمات والآيات، وأنَّ القرآن المحفوظ عما ذكر الموافق لما أنزله الله تعالى ما جمعه علي ؏، وحفظه إلى أن وصل إلى ابنه الحسن، وهكذا إلى أن انتهى إلى القائم ؏، وهو اليوم عنده ـ صلوات الله عليه ـ...)[1].

ومع زعمه حذف كثير من القرآن، زعم كذلك أنه من ألطاف الله تعالى أن جعل هناك رموزاً لا يفهمها إلا الأئمة، واكتفى بالإشارة إلى فضائلهم ومثالب أعدائهم؛ حتى تسلم من التغيير، ولا تحذف منه كما حذف غيرها، فقال: **(من ألطافه الشاملة محافظة أوامر الإمامة والولاية، ومحارسة مظاهر فضائل النبي ﷺ والأئمة، بحيث تسلم عن تغيير أهل التضييع والتحريف، ويبقى لأهل الحق مفادها مع بقاء التكليف لم يكتفِ بما كان مصرحاً به منها في كتابه الشريف، بل جعل جُلَّ بيانها بحسب البطون، وعلى نهج التأويل وفي ضمن بيان ما تدل عليه ظواهر التنزيل، وأشار إلى جمل من برهانها بطريق التجوز والتعريض والتعبير عنها بالرموز والتورية، وسائر ما هو من هذا القبيل حتى تتم حججه على الخلائق جميعاً، ولو بعد إسقاط المسقطين ما يدل عليها صريحاً بأحسن وجه، وأجمل سبيل...)**[2].

إلى أن قال: **(ولا تغفل عن دلالة هذه الأخبار أيضاً على وجود القرآن المحفوظ من الزيادة والنقصان في كل عصر مع إمام الزمان، وأنَّه الذي جمعه علي ؏، وأن ما في أيدينا اليوم هو الحجة لدينا بلا لوم إلى أن يظهر الحق وأهله والله الموفق)**[3].

وعقد باباً ردَّ فيه على من أنكر التحريف بعنوان «بيان خلاصة أقوال علمائنا في تفسير القرآن وعدمه، وتزييف استدلال من أنكر التغيير» وعدَّ فيه القول بالتحريف من ضروريات مذهب التشيع فقال: **(وهو مذهب أكثر محققي محدثي المتأخرين... وعندي في وضوح صحة هذا القول بعد تتبع الأخبار،**

---

(١) مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار، الطبعة الأولى، (بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، طبع عام ١٤١٩هـ)، (ص٦٢).

(٢) مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار، لأبي الحسن العاملي، (ص٦٢).

(٣) المصدر السابق، (ص٦٧).

وتفحص الآثار بحيث يمكن الحكم بكونه من ضروريات مذهب التشيع، وأنّه من أكبر مفاسد غصب الخلافة، فتدبر!)[1].

وذكر يوسف البحراني أنَّ لأصحابه في وقوع النقصان والتغيير في القرآن قولين:

القول الأول: من قال بالتغيير والتبديل.

القول الثاني: من قال بخلاف ذلك، ثم بيَّن أنه مع الفريق الأول، وأخذ في عرض الروايات الدالة على ذلك فقال: **(وأما الأخبار الدالة على ما اخترناه من وقوع التغيير والنقصان فمنها ما رواه الكافي بإسناده عن بعض أصحابه عن أبي الحسن عليه السلام قال: قلت له: جعلت فداك، إنَّا نسمع الآيات في القرآن ليس هي عندنا كما نسمعها ولا نحسن أن نقرأها كما بلغنا عنكم فهل نأثم؟...)**[2].

ويردُّ على منكري التحريف بشدَّة، ويبطل استدلالاتهم، بل ويعدُّ الطعن في أخبار التحريف طعناً في أخبار الشريعة ككل، فيقول: **(لا يخفى من هذه الأخبار من الدلالة الصريحة، والمقالة الفصيحة على ما اخترناه، ووضوح ما قلناه، ولو تطرق الطعن إلى هذه الأخبار على كثرتها وانتشارها لأمكن تطرق الطعن إلى أخبار الشريعة بالكامل كما لا يخفى أن الأصول واحدة، وكذا الطرق والمشايخ والنقلة.**

ولعمري إنَّ القول بعدم التغيير والتبديل لا يخرج عن حسن الظَّن بأئمة الجور، وأنهم لم يخونوا في الأمانة الكبرى، مع ظهور خيانتهم في الأمانة الأخرى التي هي أشد ضرراً على الدين وأحرى على أن هذه الأخبار لا معارض لها سوى مجرد الدعاوى العارية عن الدليل، التي لا تخرج عن مجرد القال والقيل، وقد قدمنا ما هو المعتمد من أدلتهم وبينا ما فيه، وكشفنا عن ضعف باطنه وخافيه...)[3].

---

(١) مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار، لأبي الحسن العاملي، (ص٨٤).

(٢) الدرر النجفية من الملتقطات اليوسفية، الطبعة الأولى،(بيروت: شركة دار المصطفى لإحياء التراث، طبع عام ١٤٢٣هـ)، (٤/ ٦٥ ـ ٨٢)، درة رقم (٦٩).

(٣) الدرر النجفية، (٤/ ٨٣ ـ ٨٤).

وأكثر حسين الطبرسي النقل عن أئمتهم، وتصريحات متقدميهم في كتابه «فصلُ الخطاب في تحريف كتاب رب الأرباب»[1]، ويرى أنه بعمله هذا يتقرب إلى الله تعالى، قال في مقدمته: (**وبعد فيقول العبد المذنب المسيء حسين بن محمد تقي النوري الطبرسي ـ جعله الله تعالى من الواقفين ببابه المستمسكين ـ بكتابه: هذا كتاب لطيف وسفر شريف عملته في إثبات تحريف القرآن، وفضائح أهل الجور والعدوان، وأسميته فصل الخطاب في تحريف كتاب رب الأرباب، وجعلت له ثلاث مقدمات وبابين، وأودعت فيه من بدائع الحكمة ما تَقرّ به كل عين، وأرجو ممن ينتظر رحمته المسيئون أن ينفعني به يوم لا ينفع مال ولا بنون**)[2].

وقد نهج سلطان الجنابذي[3] على الطريق الذي اتبعه سابقوه من القول بتحريف القرآن، ولم يكتف بهذا القول، بل ادَّعى استفاضة هذه الأخبار، حتى خالف الإمامية قاطبة، وزعم بوقوع الزيادة في القرآن الكريم والتي قد نفاها جُلّ علمائهم فقال: (**اعلم أنه قد استفاضت الأخبار عن الأئمة الأطهار عليهم السلام بوقوع الزيادة والنقيصة، والتحريف والتغيير فيه؛ بحيث لا يكاد يقع شك في**

---

(١) وقد ألف محمود المعرب الطهراني كتاب «كشف الارتياب» ورد على فصل الخطاب، فألف النوري الطبرسي كتاباً أسماه «الرد على كشف الارتياب»، وكان يوصي كل من عنده «فصل الخطاب» أن يضم إليه هذه الرسالة التي هي دفع الشبهات التي أثارها محمود الطهراني. انظر: الذريعة إلى تصانيف الشيعة، للآقا بزرك الطهراني، الطبعة الثانية، (بيروت: دار الأضواء، طبع عام ١٤٠٣هـ). وهذا الكتاب قد أثبته يوسف إليان سركيس في معجم المطبوعات العربية والمعربة، (قم: مطبعة بهمن، نشر مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي طبع عام ١٤١٠هـ)، (٢/١٢٢٨).

(٢) فصل الخطاب في تحريف كتاب رب الأرباب، (ص١).

(٣) هو الحاج المولى سلطان بن محمد الجنابذي الملقب بسلطان علي شاه، سافر إلى أصفهان وكان حديث السِّن، ودخل في طريقة النعمة الإلهية على يد الحاج محمد كاظم سعادة علي شاه، وأصبح من مشايخ هذه الطريقة، من أهم مؤلفاته تفسير القرآن المسمى بـ«بيان السعادة في مقامات العبادة»، وقد ذكر في هذا التفسير نكات عرفانية! وفلسفية، وأدبية في بيان الآيات، والتي لم يسبقه إليها أحد، محاولاً التوفيق بينها وبين الأخبار المروية عن أئمته، مات سنة ١٣٢٧هـ. انظر: (مقدمة بيان السعادة في مقامات العبادة: ١/د ـ هـ)، كتبها: سلطان حسين الجنابذي، الطبعة الثانية، (بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، طبع عام ١٤٠٨هـ).

صدور بعضها منهم، وتأويل الجميع بأن الزيادة والنقيصة والتغيير إنما هي في مدركاتهم من القرآن، لا في لفظ القرآن كله، ولا يليق بالكاملين في مخاطباتهم العامة؛ لأن الكامل يخاطب بما فيه حظ العوام والخواص وصرف للفظ من ظاهره من غير صارف، وما توهموه صارفاً من كونه مجموعاً عندهم في زمن النبي ﷺ وكانوا يحفظونه ويدرسونه، وكان الأصحاب مهتمين بحفظه عن التغيير والتبديل حتى إنهم ضبطوا قراءات القراء وكيفيات قراءاتهم، فالجواب عنه أنَّ كونه مجموعاً غير مُسَلَّم؛ فإن القرآن نزل في مدة رسالته إلى آخر عمره نجوماً وقد استفاضت الأخبار بنزول بعض السور وبعض الآيات في العام الأخير، وما ورد من أنهم جمعوه بعد رحيله، وأن علياً جلس في بيته مشتغلاً بجمع القرآن أكثر من أن يمكن إنكاره وكونهم يحفظونه ويدرسونه مسلم، لكن كان الحفظ والدرس فيما كان بأيديهم، واهتمام الأصحاب بحفظه وحفظ قراءات القراء وكيفيات قراءاتهم كان بعد جمعه، وترتيبه وكما كان الدواعي متوفرة في حفظه؛ كذلك كانت متوفرة من المنافقين في تغييره...)[1].

بل حتى أن ما ذكر في القرآن من أحكام شرعية وحدود دينية والقيام بها لا يدل على أن ما بين الدفتين صحيح؛ إذ أن التحريف الواقع في القرآن لم يكن فعلاً بمقصود الباقي منه، فقال: **(أنا مأمورون بالاعتماد عليه، واتباع أحكامه، والتدبر في آياته، وامتثال أوامره ونواهيه، وإقامة حدوده، وعرض الأخبار عليه لا يعتمد عليه في طرف مثل هذه الأخبار الكثيرة الدالة على التغيير والتحريف عن ظواهرها؛ لأن الاعتماد على هذا المكتوب، ووجوب اتباعه، وامتثال أوامره ونواهيه، وإقامة حدوده وأحكامه إنما هي للأخبار الكثيرة الدالة على ما ذكر، لا للقطع بأنَّ ما بين الدفتين هو الكتاب المنزل على محمد ﷺ من غير نقيصة وزيادة وتحريف فيه، ويستفاد من هذه الأخبار أنَّ الزيادة والنقيصة والتغيير إنْ وقعت في القرآن لم تكن مخلة بمقصود الباقي منه)**[2].

إذن فيفهم من كلامه أن آيات الأحكام الواردة في القرآن لم تتعرض للتحريف بخلاف آيات العقيدة والأصول الدالة على مذهب الإمامية. ويؤيد هذا

---

(١) تفسير بيان السعادة في مقامات العبادة، (١/ ١٩).
(٢) المصدر السابق، (١/ ٢٠).

ما نصَّ عليه بقوله: **(كان المقصود الأهم من الكتاب الدلالة على العترة، والتوسل بهم، وفي الباقي منه حجتهم أهل البيت وبعد التوسل بأهل البيت أن أمروا باتباعه كان حجة قطعية لنا، ولو كان مغيراً تغيراً مخلاً بمقصوده...)**[(١)].

وغيرهم كثير أمثال: ابن شهر آشوب[(٢)(٣)]، وابن طاووس[(٤)(٥)]، وزين الدين علي بن يونس العاملي[(٦)]...

كذلك نرى مرجعهم الأعلى الخوئي[(٧)] قد صنَّف أنواعاً للتحريف فقال: **(النقص أو الزيادة في الحروف أو في الحركات مع حفظ القرآن وعدم ضياعه، ومن لم يكن متميزاً في الخارج عن غيره. والتحريف بهذا المعنى واقع في القرآن قطعاً بسبب عدم تواتر القراءات، ومعنى هذا أن القرآن المنزَّل إنما هو مطابق لإحدى القراءات، وأما غيرها فهو إما زيادة في القرآن وإما نقيصة فيه...**

---

(١) تفسير بيان السعادة في مقامات العبادة، (١/ ٢٠).

(٢) هو محمد بن علي بن شهر آشوب زين الدين المازندراني، مات سنة ٥٨٨هـ. قال عنه البروجردي الإمامي: **(كان فاضلاً، ثقة، محدثاً، مدققاً، عارفاً بالرجال والأخبار، أديباً شاعراً، جامعاً للمحاسن، له كتب منها: مثالب النواصب، ومناقب آل أبي طالب..)** انظر: (طرائف المقال: ١/ ١١٣).

(٣) انظر: مناقب آل أبي طالب، (٢/ ٣٠١ ـ ٣٠٢).

(٤) هو رضي الدين أبو القاسم علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن أحمد بن محمد بن طاووس الحسني، توفي سنة ٦٠٤هـ، قال عنه الحر العاملي الإمامي: **(حاله في العلم، والفضل، والزهد، والعبادة، والثقة، والفقه، والجلالة، والورع أشهر من أن يذكر، وكان أيضاً شاعراً، أديباً، منشئاً، بليغاً...)**، انظر: (أمل الآمل: ٢/ ٢٠٥).

(٥) انظر: سعد السعود، الطبعة الأولى، (النجف: المطبعة الحيدرية، طبع عام ١٣٦٩هـ)، (ص١٤٤ ـ ١٤٥).

(٦) انظر: الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم، (٣/ ٥).

(٧) هو أبو القاسم الخوئي بن علي أكبر بن المير الهاشم، ولد سنة ١٣١٧هـ في «خوي» من أعمال أذربيجان، وتوفي سنة ١٤١٣هـ في النجف، هاجر مع والده إلى النجف، وانضم إلى الحلقات الدراسية في مراحلها المتعارف عليها، وبعد وفاة السيد محسن الحكيم ١٣٨٩هـ انتهت إليه المرجعية الدينية في النجف، وقُلِدَ في إيران، والعراق ودول الخليج، وسوريا، ولبنان، وأفغانستان وغيره، ولم تشغله شؤون المرجعية عن التدريس والتأليف، من أشهر مصنفاته: تقريرات في أصول الفقه، البيان في تفسير القرآن، معجم رجال الحديث... انظر: (مستدركات أعيان الشيعة: ٧/ ١٦)، لحسن الأمين.

ومن أنواعه: النقص أو الزيادة بكلمة أو كلمتين، مع التحفظ على نفس القرآن المنزَّل والتحريف بهذا المعنى قد وقع في صدر الإسلام، وفي زمان الصحابة قطعاً، ويدلنا على ذلك إجماع المسلمين على أن عثمان أحرق جملةً من المصاحف، وأمر ولاته بحرق كل مصحف غير ما جمعه، وهذا يدل على أن المصاحف كانت مخالفة لما جمعه، وإلا لم يكن هناك سبب موجب لإحراقها...)[1].

بل ويؤكد الخوئي على مسألة وقوع التحريف في القرآن الكريم بإستدلاله على ما حصل من خلاف في مسألة البسملة، فيقول: (**التحريف بالزيادة والنقيصة في الآية والسورة مع التحفظ على القرآن المنزَّل!! والتحريف بهذا المعنى أيضاً واقع في القرآن قطعاً فالبسملة مثلاً مما تسالم المسلمون على أن النبي ﷺ قرأها قبل كل سورة غير سورة التوبة، وقد وقع فيها خلاف في كونها من القرآن بين علماء السنة، فاختار جمعٌ منهم أنها ليست من القرآن، وذهب جماعة أخرى إلى أن البسملة من القرآن. وأمَّا الشيعة فهم متسالمون على جزئية البسملة من كل سورة غير سورة التوبة، واختار هذا القول جماعةٌ من علماء السنة، فإذن القرآن المنزَّل من السَّماء قد وقع فيه التحريف يقيناً بالزيادة أو النقيصة...)**[2].

ويزعم أنَّ القول بنسخ التلاوة من منفردات أهل السنة والجماعة، والقول به هو عين القول بالتحريف، فيقول: (**إنَّ القول بنسخ التلاوة هو بعينه القول بالتحريف، وعليه فاشتهار القول بوقوع النسخ في التلاوة عند علماء أهل السنة يستلزم اشتهار القول بالتحريف، وذكر أكثر علماء أهل السنة أنَّ بعض القرآن قد نسخت تلاوته، وحملوا على ذلك ما ورد في الروايات أنه كان قرآناً على عهد الرسول ﷺ فيحسن بنا أن نذكر جملة من هذه الروايات ليتبين أنَّ الالتزام بصحة هذه الروايات التزام بوقوع التحريف في القرآن...)**[3].

---

(١) البيان في تفسير القرآن، الطبعة الرابعة، (بيروت: دار الزهراء للطباعة والنشر والتوزيع، طبع عام ١٣٩٥هـ) (ص١٩٨).

(٢) المصدر السابق، (ص١٩٩).

(٣) المصدر السابق، (ص٢٠١ ـ ٢٠٥).

وبعد ذلك شرع في ذكر الآيات المنسوخة في القرآن، ثم قال: (وغير خفي أنَّ القول بنسخ التلاوة بعينه القول بالتحريف، والإسقاط، وبيان ذلك: أنَّ نسخ التلاوة هذا إما أن يكون قد وقع من رسول ﷺ، وإما أن يكون ممن تصدى للزعامة من بعده، فإن أراد القائلون بالنسخ وقوعه من رسول ﷺ فهو أمر يحتاج إلى الإثبات، وقد اتفق العلماء أجمعون على عدم جواز نسخ الكتاب بخبر الواحد، وقد صرح بذلك جماعة في كتب الأصول وغيرها، بل قطع الشافعي وأكثر أصحابه، وأكثر أهل الظاهر بامتناع نسخ الكتاب بالسنة المتواترة، وإليه ذهب أحمد بن حنبل[1] في إحدى الروايتين عنه، بل إن جماعة ممن قال بإمكان نسخ الكتاب بالسنة المتواترة منع وقوعه، وعلى ذلك فكيف تصح نسبة النسخ إلى النبي ﷺ بأخبار هؤلاء الرواة؟مع أن نسبة النسخ إلى النبي ﷺ تنافي جملة من الروايات التي تضمنت أن الإسقاط قد وقع بعده.

وإن أرادوا أن النسخ قد وقع من الذين تصدوا للزعامة بعد النبي ﷺ فهو عين القول بالتحريف! وعلى ذلك فيمكن أن يدّعى أنَّ القول بالتحريف هو مذهب أكثر علماء أهل السنة؛ لأنهم يقولون بجواز نسخ التلاوة...)[2].

أما ما نسب إلى سيدنا علي رضي الله عنه من أنه كان معه مصحفاً مغايراً للقرآن الكريم فيوضح الخوئي هذه المسألة بقوله: (إنَّ وجود مصحف لأمير المؤمنين عليه السلام يغاير القرآن الموجود في ترتيب السور لا ينبغي الشك فيه!! وتسالم العلماء الأعلام على وجوده أغنانا عن التكلف لإثباته، كما أن اشتمال قرآنه عليه السلام على زيادات ليست في القرآن الموجود، وإن كان صحيحاً إلا أنه لا دلالة في ذلك على أن هذه الزيادات كانت من القرآن، وقد أسقطت منه بالتحريف، بل الصحيح أن تلك الزيادات كانت تفسيراً بعنوان التأويل، وما يؤول إليه الكلام، أو بعنوان التنزيل من الله شرحاً للمراد...)[3].

---

(١) هو أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، أبو عبد الله، أحد الأئمة، ثقة، حافظ، فقيه، حجة، ولد سنة ١٦٤هـ، وتوفي ببغداد سنة ٢٤١هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٤٤)، لابن حجر؛ (معجم المؤلفين: ٢/ ٩٦)، لكحالة.

(٢) البيان في تفسير القرآن، (ص٢٠٥ ـ ٢٠٦).

(٣) المصدر السابق، (ص٢٢٣).

ويقول الطباطبائي[1]: (مقتضى هذه الروايات أن لو كان القرآن الدائر بين الناس مخالفاً لِمَا ألَّفه علي عليه السلام في شيء فإنما يخالفه في ترتيب السور، أو في ترتيب بعض الآيات التي لا يؤثر اختلال ترتيبها في مدلولها شيئاً ولا في الأوصاف التي وصف الله بها ﷺ القرآن النَّازل من عنده ما يختل به آثارها...إنَّ العقل يحكم بأنه إذا كان القرآن متفرقاً متشتتاً منتشراً عند الناس، وتصدى لجمعه غير المعصوم يمتنع عادة أن يكون جمعه كاملاً موافقاً للواقع... وأن علياً عليه السلام اعتزل الناس بعد رحلة النبي ﷺ، ولم يرتدِ إلا للصلاة حتى جمع القرآن ثم حمله إلى الناس، وأعلمهم أنه القرآن الذي أنزله الله على نبيه ﷺ، وقد جمعه فردوه واستغنوا عنه بما جمعه لهم زيد بن ثابت، ولو لم يكن بعض ما فيه مخالفاً لبعض ما في مصحف زيد لم يكن لحمله إليهم وإعلامهم ودعوتهم إليه وجه، وقد كان عليه السلام أعلم الناس بكتاب الله بعد نبيه ﷺ، وقد أرجع الناس إليه في حديث الثقلين المتواتر، وقال في الحديث المتفق عليه: «عليٌّ مع الحق، والحقُّ مع عليٍّ»[2] وما ورد من الروايات أنه يقع في هذه الأمة ما وقع في بني إسرائيل حذو النعل بالنعل، والقذة بالقذة، وقد

---

(١) هو محمد حسين بن أبي تراب الطباطبائي، من أعلام المذهب الشيعي في أواخر القرن الثالث عشر وأوائل القرن الرابع عشر، مات سنة ١٤٠٢هـ، قال عنه الشيعي أحمد الحسيني: (ملحه ميرزا حشمت بقصائد فارسية كثيرة مثبتة في ديوانه المخطوط، وهي تدل على جلالة شأن الممدوح، وعظيم مكانته العلمية، وقد وصفه بـ«سيد الموحدين»). (تراجم الرجال: ٢/٦٦٥).

(٢) الخصال، للصدوق، (ص٤٩٦)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (١٠/٤٥١)؛ الصراط المستقيم، للعاملي، (١/٢٧٤). وقد وقفت على هذا الحديث فلم أجده في كتب أهل السنة والجماعة، فكيف يقول إنه حديث متفق عليه؟ يقول ابن تيمية في دعواهم أنَّ أهل السنة قد رووه في مصنفاتهم: (قولهم إنهم رووا جميعاً أنَّ رسول الله ﷺ قال: «علي مع الحق والحق معه يدور حيث دار ولن يفترقا حتى يردا على الحوض» من أعظم الكلام كذباً وجهلاً؛ فإن هذا الحديث لم يروه أحد عن النبي ﷺ لا بإسناد صحيح، ولا ضعيف فكيف يقال إنهم جميعاً رووا هذا الحديث؟ وهل يكون أكذب ممن يروي عن الصحابة والعلماء أنهم رووا حديثاً، والحديث لا يُعرَفُ عن واحد منهم أصلاً؟ بل هذا من أظهر الكذب، ولو قيل رواه بعضهم، وكان يمكن صحته؛ لكان ممكناً، فكيف وهو كذب قطعاً على النبي ﷺ؟!) منهاج السنة النبوية، (٤/٢٣٨ ـ ٢٣٩).

حرفت بنو إسرائيل كتاب نبيهم على ما يصرح به القرآن الكريم والروايات المأثورة، فلا بد أن يقع نظيره في هذه الأمة فيحرفوا كتاب ربهم وهو القرآن الكريم...)[1].

القول الثاني: وهو لجمهور الطائفة الأصولية، الذين يرون سلامة القرآن الكريم من التحريف والتغيير.

فقد تبين لنا من آراء علماء الاثني عشرية أن وقوع التحريف في القرآن ونقصانه هو إجماع المتقدمين والمتأخرين من الطائفة الأخبارية، وقد واجه القول بالتحريف الصدوق، والمرتضى، وأبي جعفر الطوسي، وأبي علي الطبرسي، كما صرح بذلك محققهم النوري الطبرسي[2].

يقول الصدوق عن موقفه من القرآن: **(اعتقادنا أنَّ القرآن الذي بين أيدينا أنزله الله تعالى على نبيه محمد ﷺ هو ما بين الدفتين، وهو ما في أيدي الناس، ليس بأكثر من ذلك، مبلغ سوره عند الناس مائة وأربع عشرة سورة. وعندنا أن الضحى وألم نشرح سورة واحدة، ولإيلاف وألم تر كيف سورة واحدة، ومن نسب إلينا أنا نقول إنه أكثر من ذلك فهو كاذب...)**[3].

أما الشريف المرتضى فقد نقل عنه الطبرسي ما نصه: **(إنَّ العلم بصحة نقل القرآن كالعلم بالبلدان، والحوادث الكبار، والوقائع العظام، والكتب المشهورة، وأشعار العرب المسطورة، فإن العناية اشتدت، والدواعي توفرت على نقله وحراسته، وبلغت إلى حد لم يبلغه فيما ذكرناه؛ لأن القرآن معجزة النبوة، ومأخذ العلوم الشرعية، والأحكام الدينية، وعلماء المسلمين قد بلغوا في حفظه وحمايته الغاية حتى عرفوا كل شيء اختلف فيه من إعرابه وقراءته وحروفه وآياته، فكيف يجوز أن يكون مغيراً ومنقوصاً مع العناية الصادقة والضبط الشديد؟!...)**[4].

---

(١) الميزان في تفسير القرآن، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين)، (١٠٨/١٢ ـ ١١٠).

(٢) فصل الخطاب، (ص٣٢ ـ ٣٤).

(٣) الاعتقادات، (ص٣٣)، باب الاعتقاد في القرآن.

(٤) مجمع البيان في تفسير القرآن، (١٦/١).

وقال شيخ طائفتهم محمد بن الحسن الطوسي: (**وأما الكلام في زيادته ونقصانه مما لا يليق به أيضاً؛ لأن الزيادة فيه مجمع على بطلانها، والنقصان منه فالظاهر أيضاً من مذهب المسلمين خلافه، وهو الأليق بالصحيح من مذهبنا، وهو الذي نصره المرتضى، وهو الظاهر في الروايات، غير أنه رويت روايات كثيرة، من جهة الخاصة والعامة، بنقصان كثير من آي القرآن، ونقل شيء منه من موضع إلى موضع، طريقها الآحاد التي لا توجب علماً ولا عملاً، والأولى الإعراض عنها، وترك التشاغل بها؛ لأنه لا يمكن تأويلها، ولو صحت لمَا كان ذلك طعناً على ما هو موجود بين الدفتين، فإن ذلك معلوم صحته، لا يعترضه أحد من الأمة ولا يدفعه...**)[1].

ويقول أبو علي الطبرسي: (**ومن ذلك الكلام في زيادة القرآن ونقصانه، فإنه لا يليق بالتفسير، فأما الزيادة فجمع على بطلانه، وأما النقصان منه فقد روى جماعة من أصحابنا وقوم من حشوية العامة أن القرآن تغير زيادةً، أو نقصاناً، والصحيح من مذهب أصحابنا خلافه وهو الذي نصره المرتضى...**)[2].

ولا شك فإنَّ القول بسلامة النص القرآني وعدم تعرضه للتحريف هو ما عليه جمهور الطائفة الأصولية. منهم الفاضل التوني حيث يقول: (**وقد وقع الخلاف في تغييره، فقيل إن فيه زيادة ونقصاناً، وبه روايات كثيرة، رواها الكليني، وعلي بن إبراهيم في تفسيره. والمشهور أنه محفوظ، ومضبوط كما أنزل، لم يتبدل، ولم يتغير، حفظه الحكيم الخبير، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝﴾، [الحجر: ٩] والحق أنه لا أثر لهذا الاختلاف، إذ الظاهر تحقق الإجماع على وجوب العمل بما في أيدينا، سواء كان مغيراً، أو لا، وفي بعض الأخبار تصريح بوجوب العمل به إلى ظهور القائم من آل محمد عليه السلام...**)[3].

---

(١) التبيان في تفسير القرآن، الطبعة الأولى تحقيق: أحمد حبيب قصير العاملي، (قم: مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي، نشر دار إحياء التراث العربي، طبع عام ١٤٠٩هـ)، (١/ ٣).

(٢) مجمع البيان، (١/ ١٥).

(٣) الوافية في أصول الفقه، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد حسين الرضوي الكشميري، (قم: مطبعة مؤسسة إسماعيليان، نشر مؤسسة مجمع الفكر الإسلامي، طبع عام ١٤١٢هـ)، (ص١٤٨).

ويقول محمد رضا المظفر: (إنَّ القرآن الكريم هو المعجزة الخالدة لنبينا محمد ﷺ، والموجود بأيدي الناس بين الدفتين هو الكتاب المنزل إلى الرسول بالحق لا ريب فيه هدى ورحمة ﴿وَمَا كَانَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ أَن يُفْتَرَىٰ مِن دُونِ ٱللَّهِ . . .﴾ [يونس: ٣٧] فهو إذن الحجة القاطعة بيننا وبينه تعالى، التي لا شك ولا ريب فيها، وهو المصدر الأول لأحكام الشريعة الإسلامية بما تضمنته آياته من بيان ما شرعه الله للبشر... ولكن الذي يجب أن يعلم أنه قطعي الحجة من ناحية الصدور فقط؛ لتواتره عند المسلمين جيلاً بعد جيل، وأما من ناحية الدلالة فليس قطعياً كله؛ لأن فيه متشابهاً، ومحكماً...)[١].

ويقول الأصولي محمد باقر الحكيم: (إنَّ القرآن الكريم المتداول بين المسلمين هو مجموع ما نزل على النبي ﷺ مدة نبوته، ورسالته، باعتباره كلاماً إلهياً دون زيادة أو نقصان، وهو ما نسميه بثبوت النص القرآني، وسلامته من التحريف بالزيادة والنقيصة... إنَّ المسلمين جميعاً سنة وشيعة ـ بالرغم من اختلاف مذاهبهم الفقهية، والكلامية، وتعدد آرائهم، ومواقفهم في فهم التاريخ والسنة، وتفسيرهم للأحداث ـ متفقون على تداول نص واحد من القرآن الكريم وفي جميع العصور، بحيث لا نجد في جميع الأصقاع والأقطار الإسلامية، أو غيرها، وفي زوايا المكتبات القديمة والحديثة أيَّ نص آخر للقرآن الكريم غير النص الذي يتداولونه بشكل عام، الأمر الذي يؤكد حقيقة سلامة النص القرآني...)[٢].

قال محمد سعيد الطباطبائي[٣]: (أجمع المسلمون من الشيعة والسنة

---

(١) أصول الفقه، (٢/٤٧).

(٢) علوم القرآن، (ص٣٠٨ ـ ٣٠٩).

(٣) هو محمد سعيد بن محمد علي بن أحمد بن محسن الحكيم، ولد بالنجف سنة ١٣٥٤هـ، تتلمذ على يد والده مقدمات في اللغة والنحو، والمنطق، والبلاغة، والأصول، وكذلك على يد جده مرجع الطائفة محسن الحكيم حيث حضر لديه جمله وافرة من أبواب الفقه إضافة إلى حسين الحلي، والخوني. . . وغيرهم. من مصنفاته: المحكم في أصول الفقه، الكافي في أصول الفقه، مصباح المنهاج، في رحاب العقيدة، رسالة في الأصولية والأخبارية. . . الخ. انظر سيرته الذاتية في موقعه: www.alhakeem.com.

عملاً على أن ما بين دفتي المصحف هو تمام القرآن الشريف، كما يشهد بذلك المصاحف المنتشرة في جميع بلاد الإسلام، والمتداولة بين المسلمين قاطبة...)[1].

ويقول محمد حسين علي الصغير[2]: **(إنَّ الدلائل العلمية تؤكد حقيقة صيانة القرآن كياناً متماسكاً مستقلاً لم تصل إليه يد التحريف، ولم تستهدفه نبال العوادي، وليس هذا أمراً اعتباطياً تحكمت فيه الظروف أو الصدف، بل هو أمر حيوي قصدت إليه إرادة الغيب بإشاءة الله تعالى، وتأسيساً على ذلك فلا يغير القرآن غرض طارئ ولا عدوان مباغت...)**[3].

هذا قول الأصوليين، وقد قال به كثير من علمائهم المعاصرين، حيث أكدوا سلامة النص القرآني، وعدم تحريفه[4].

وينحصر استدلال الأصوليين على عدم وقوع التحريف في أربع مقدمات:

المقدمة الأولى: أنَّ الله تعالى قد تعهد صراحة بحفظ القرآن في قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾﴾ [الحجر: ٩].

المقدمة الثانية: أنَّ الله تعالى قد نفى تطرق أي نوع من أنواع الباطل إلى القرآن الكريم مهما يكن مصدره في قوله: ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ﴾ [فصلت: ٤٢] قال جعفر السبحاني[5]: **(إنَّ الباطل الذي يمكن أن**

---

(١) في رحاب العقيدة، الطبعة الثانية، (بيروت: مؤسسة المرشد، طبع عام ١٤٢٤هـ)، (١/ ١٨٤ ـ ١٨٥).

(٢) أستاذ الدراسات القرآنية في جامعة الكوفة.

(٣) تاريخ القرآن، (ص١٤٧).

(٤) كما صرح بذلك محمد تقي مصباح اليزدي أحد تلاميذ الطباطبائي، في كتابه «دروس في العقيدة الإسلامية» (٣/ ٣٠١ ـ ٣٠٥)؛ وعلي بن حسين بن يوسف مكي إمام الطائفة الشيعية في سوريا، في كتابه «معتقدات الشيعة»، (ص٢٠٦ ـ ٢١٠)... وغيرهم كثير.

(٥) هو جعفر بن محمد حسين السبحاني، ولد بتبريز سنة ١٣٤٧هـ، تعلم متون الأدب الفارسي، وشيئاً من الرياضيات وغيرهما، التحق بمكتبة محمود فاضل المراغي، وفي عام ١٣٦١هـ دخل الجامعة الإسلامية في تبريز، فقرأ الأدب العربي كالصرف، والنحو، والمعاني، والبيان، والبديع، والمنطق وشيئاً من الأصول، والفقه على يد =

يتطرق إلى القرآن الكريم بصوره المختلفة قد نفاه الله تعالى نفياً قطعياً، ولا شك هو الباطل الذي يوجب وهن القرآن الكريم، ويضعف من مكانته، ويحط من منزلته وحيث إن النقص من القرآن الكريم، أو الزيادة في كلماته وألفاظه مما يوهن مكانة القرآن قطعاً، ويقيناً، ويحط من شأنه؛ لهذا لا يوجد أيَّ لون من ألوان الزيادة والنقص في القرآن الكريم أبداً، ويقيناً...)[1].

المقدمة الثالثة: شهادة التاريخ باعتناء المسلمين بالقرآن تعلماً وتعليماً، قراءةً وحفظاً أشد الاعتناء، وكان العرب يتمتعون بذاكرة قوية وحادة بحيث إذا سمعوا خطبة، أو قصيدة طويلة مرةً واحدة حفظوها وأتقنوها، فكيف بأصل من أصول دينهم؟!

المقدمة الرابعة: ومفادها عدم تصريح الإمام علي ﷺ بالتحريف، قال جعفر السبحاني: (**لا شك في أن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ كان يختلف مع الخلفاء في بعض المسائل، وكان يظهر مخالفته لهم في موارد مختلفة بصورة منطقية، وتتمثل هذه الاعتراضات في الخطبة الشقشقية**[2]،

= العديد من الأساتذة منهم: علي أكبر الأهري، ومحمد علي المدرس الخياباني، ووالده محمد حسين السبحاني... وغيرهم كثير. من مصنفاته: مفاهيم القرآن، وبحوث في الملل والنحل، والإلهيات... إلخ إضافة إلى أنه أشرف على العديد من الموسوعات الشيعية مثل: موسوعة طبقات الفقهاء ١٦ جزء حيث كتب مقدمة لها في جزئين بعنوان «مصادر الفقه الإسلامي ومنابعه»، وكذلك معجم التراث الكلامي، وموسوعة طبقات المتكلمين والتي لم تزل قيد التأليف. انظر: سيرته الذاتية على موقعه: www.imamsadeg.org.

(١) العقيدة الإسلامية على ضوء مدرسة أهل البيت، ترجمة: جعفر هادي، (بيروت: الوكالة العالمية للتوزيع)، (ص١٧٠).

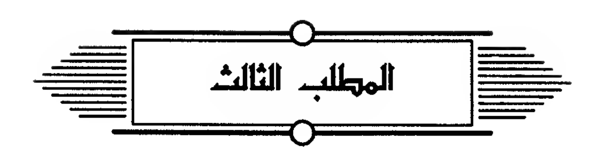
(٢) هي الخطبة الثالثة من نهج البلاغة المنسوبة إلى الإمام علي ﷺ، وسميت بالشقشقية نسبة لقول الإمام علي لابن عباس ﷺ، لما قال له لو اطردت مقالتك من حيث أفضيت: (يا ابن عباس! هيهات، تلك شقشقة هدرت، ثم قرت) والشقشقة، بالكسر: شيء كالرئة يخرجه البعير من فيه إذا هاج. انظر: القاموس المحيط، للفيروزآبادي (٣/ ٢٥١)، وكذا من أسمائها المقمصة، قال مهدي رجائي الإمامي: (**المقمصة وهي الشقشقية، من إملاء السيد المرتضى ﷺ من كلام أمير المؤمنين ﷺ: أما قوله ﷺ: «لقد تقمصها فلان» وإنما أراد لبسها واشتملت عليه كما يشتمل القميص على لابسه**)، رسائل المرتضى، (٢/ ١٠٧). وقد اختلف الإمامية =

وبعض مناشداته على سبيل المثال، ولكنه لم يُسْمَعْ ولا مرة واحدة بأنه تحدث ـ ولا بكلمة واحدة ـ عن تحريف القرآن الكريم طيلة حياته)[1].

❑ ❑ ❑

= في نسبتها إليه! قال نعمة الله الجزائري الإمامي: (وذهب بعضهم إلى إنَّ هذه الخطبة من قول السيد الرضي جامع نهج البلاغة...)، الأنوار النعمانية، (١/ ١١٣). وردَّ على هذا الاختلاف محمد بحر العلوم فقال: (إنَّ هذه الخطبة أثبتها كثير من أدباء عصر الرضي وأرسلوا نسبتها إلى علي عليه السلام إرسال المسَّلمات، وأثبتوها في مدوناتهم، ولو كانت «الشقشقية» وليدة عصرهم لعرفوا أمرها، وتثبتوا في إسنادها شأن المعاصر مع معاصريه، وممن روى الخطبة «الشقشقية» قبل الرضي رئيس المعتزلة أبو علي محمد بن عبد الوهاب الجبائي المتوفى سنة ٣٠٣هـ في كتابه...)، الفوائد الرجالية، (٣/ ١١٩). وتشتمل هذه الخطبة على التشكي، والتظلم المنسوب لأمير المؤمنين علي رضي الله عنه ممن أخذ منه الخلافة، والكلام في صحة نسبتها لا يختلف عن الكلام في نهج البلاغة الآتي ذكره في القسم الثاني من هذا البحث.

(١) العقيدة الإسلامية على ضوء مدرسة أهل البيت، لجعفر السبحاني، (ص١٧١). ولا أعلم أين تفكير السبحاني من الروايات المتواترة والمستفيضة ـ على حد وصف أسلافه ـ وأقوال علمائه القائلة بتحريف القرآن الكريم؟!



المطلب الثالث

مناقشة موقف الإمامية من وجود القرآن الكامل

* القسم الأول: مناقشة موقف الإمامية من جمع النص القرآني:

سيكون الرَّد على الإمامية في هذا القسم بمشيئة الله تعالى من خلال أقوال أئمتهم الواردة في كتبهم، ومن خلال روايات علماء أهل السنة والجماعة.

أولاً: الرَّد عليهم من أقوال أئمتهم الواردة في كتبهم:

نسب إلى الإمام علي رضي الله عنه مدحه للقرآن المتداول بين أيدي الناس، فلو سبق له جمع القرآن من دون الصحابة رضي الله عنهم، وأنَّ القرآن الذي بين أيدي الناس قد تعرض للتغيير من قِبل صحابة رسول الله ﷺ - حسب زعمهم - أثناء جمعهم له، لَمَا مدحه. . .قال: (ثم أنزل عليه الكتاب نوراً لا تطفأ مصابيحه، وسراجاً لا يخبو توقده، وبحراً لا يدرك قعره، ومنهاجاً لا يضل نهجه، شعاعاً لا يظلم ضوؤه، وفرقاناً لا يخمد برهانه، وبيتاً لا تهدم أركانه، وشفاءً لا تخشى أسقامه، وعزاً لا تهزم أنصاره، وحقاً لا تخذل أعوانه، فهو معدن الإيمان وبحبوحته، وينابيع العلم وبحوره، ورياض العدل وغُدرانه. . . وحبلاً وثيقاً عروته، ومعقلاً منيعاً ذروته، وعزاً لمن تولاه، وسلماً لمن دخله، وهدىً لمن ائتم به، وعذراً لمن انتحله، وبرهاناً لمن تكلم به، وشاهداً لمن خاصم به، وفلجاً لمن حاجَّ به، وحاملاً لمن حمله، ومطيَّةً لمن أعمله، وآية لمن توسَّم، وجُنةً لمن استلأم[1]، وعِلماً لمن وعى، وحديثاً لمن روى، وحكماً

(١) قال التستري الإمامي: (قوله «وجنة لمن استلأم» أي لبس اللامة وهي الدرع)، بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة، الطبعة الأولى، تحقيق: مؤسسة نهج البلاغة، (طهران: دار أمير كبير للنشر، طبع عام ١٤١٨هـ)، (١٣/ ٦٦).

لمن قضى...)[1].

ورووا عنه أيضاً أنه قال: (وإن الله سبحانه لم يعظ أحداً بمثل هذا القرآن، فإنه حبل الله المتين، وسببه الأمين، وفيه ربيع القلب، وينابيع العلم، وما للقلب جلاء غيره، مع أنه قد ذهب المتذكرون، وبقي الناسون، أو المتناسون)[2].

ونسب إليه ﷺ أنه قد دعا إلى التمسك بالقرآن، ولا يتمسك إلا بموجود لا بمفقود فقال: (عليكم بكتاب الله فإنه الحبل المتين، والنور المبين، والشفاء النافع، والري الناقع، والعصمة للمتمسك، والنجاة للمتعلق، لا يَعوَجُّ فيقام، ولا يزيغ فيُستعتب، ولا يُخلِقه كثرة الردِّ، وولوج السمع من قال به صدَق، ومن عمل به سبَق...)[3].

وفي كتاب له إلى الحارث الهمداني يقول: (وتمسك بحبل القرآن، وأحل حلاله، وحرم حرامه، وصدق بما سلف من الحق واعتبر بما مضى من الدنيا لما بقي منها فإن بعضها يشبه بعضاً، وآخرها لاحق بأولها، وكلها حائل مفارق...)[4].

وقال أيضاً: (ألم أعمل فيكم بالثقل الأكبر، وأترك فيكم الثقل الأصغر؟ قد ركزت فيكم راية الإيمان، ووقفتكم على حدود الحلال والحرام...)[5].

ويروي سليم بن قيس أنَّ أبا طلحة ﷺ قد سأل علياً ﷺ عن القرآن الذي كتبه عمر وعثمان ﷺ، فبادره علي ﷺ بسؤاله: (فأخبرني عما كتب عمر وعثمان أقرآن كله، أم فيه ما ليس بقرآن؟) قال طلحة: بل قرآن كله! قال: (إن أخذتم بما فيه نجوتم من النار، ودخلتم الجنة، فإن فيه حجتنا، وبيان حقنا،

(١) بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة، (١٣/ ٥٣)، خطبة رقم (١٩٣).
(٢) المصدر السابق، (١٣/ ٤٥)، خطبة رقم (١٧١).
(٣) المصدر السابق، (١٣/ ٥٠)، خطبة رقم (١٥١).
(٤) المصدر السابق، (٤/ ٣١)، كتاب رقم (٦٩).
(٥) المصدر السابق، (٤/ ٣٢١)، خطبة رقم (٨٥) قال التستري الإمامي: (الثقل الأكبر: الكتاب. والثقل الأصغر: من عترة النبي ﷺ الحسن والحسين ﷺ).

وفرض طاعتنا). فقال طلحة: حسبي، أما إذ هو قرآنٌ فحسبي[1].

وفي دعاء ختم القرآن المنسوب إلى الإمام علي بن الحسين في «الصحيفة السجادية»[2] يقول: (اللهم إنك أعنتني على ختم كتابك الذي أنزلته

---

(١) السقيفة، طبعة دار الإرشاد ببيروت، (ص١١٠).

(٢) قال عنها ابن تيمية: (**الأدعية المأثورة في صحيفة علي بن الحسين... أكثرها كذب على علي بن الحسين...**) منهاج السنة النبوية، (٣٠٦/٦). ويقول القفاري: (**في مضامين هذه الصحيفة ما يثبت ذلك من الغلو في الآل [انظر: دعوى بأنهم يعلمون ما يكون (ص٥٢، ٢٦٣) منها]، والتوسل المبتدع في الدعاء [انظر: التوسل بالدعاء في الآل والغلو فيهم (ص٨٠، ٢٣٩، ٢٧٩) منها]، ودعوى الإمامة المنصوصة [انظر: دعوى أن الإمامة فيهم دون غيرهم(ص٥٣، ٢٦٣) منها]، وهذا كافٍ في الحكم على هذه الصحيفة أو على أكثرها بحكم شيخ الإسلام. وقد تفرد بنقلها الروافض، ولا حجة في نقلهم، وادعوا في بدايتها أنها سرية التداول [انظر: (ص٢٥ ـ ٣٣) منها]، ومتى كان الدعاء لله سبحانه موضع تداول سري بين المسلمين فضلاً عن حقبة القرون المفضلة! ولكنه ظهور الغلو، والتستر على الكذب، ومحاولة تعظيم المكذوب وإشاعته، وهذا ديدن الفرق الباطنية في كثير من نصوصها وكتبها، ومع ظهور علامات الكذب عليها سنداً ومتناً فإن الروافض يقدسونها، ويقولون: هي من المتواترات[كما قال بذلك الطهراني في الذريعة، (١٨/١٥)]...**)، حقيقة ما يسمى بزبور آل محمد، الطبعة الأولى، (الرياض: دار الفضيلة، طبع عام ١٤١٩هـ)، (ص٩ ـ ١٠).

ورغم عدم صحة هذه الصحيفة إلى علي بن الحسين إلا أنَّ الإمامية اهتمت بطباعتها وشرحها، حتى وصلت شروحاتها إلى أكثر من ٥٢ شرحاً كما قرر ذلك الآقا بزرك الطهراني في الذريعة، وقد نشروها في هذا العصر بطبعات أنيقة، وتعمدوا إخراجها بصورة تشابه في شكلها طبعات القرآن؛ وكل هذا الاهتمام؛ لأن هذه الصحيفة ـ حسب زعمهم ـ شقيقة القرآن في القدسية والتعظيم، فهم يسمونها بـ «أخت القرآن» و«إنجيل أهل البيت» و«زبور آل محمد» قال الإمامي ابن طاووس الحسني فيها: (**من الآثار الدعائية المهمة، التي يعجز البيان عن إطرائها، وتعتبر بحق موسوعة علمية ثمينة، ليست على الصعيد الروحي الذي بلغت به القمة من حيث براعة التعبير والمضمون، فحسب، وإنما تطرقت لجوانب عدة ـ اجتماعية وسياسة واقتصادية ـ بفلسفة دعائية عظيمة تحتوي هذه الصحيفة القيمة على ٥٤ دعاء، وتسمى «أخت القرآن» و«زبور آل محمد ﷺ» و«إنجيل أهل البيت»**). فتح الأبواب، الطبعة الأولى، تحقيق: حامد الخفاف، (بيروت: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، طبع عام ١٤٠٩هـ)،(ص٧٦). ويقول الطهراني: (**هي على جانب عظيم من الأهمية ومن يتصفحها ويتأمل معانيها يعرف شيئاً عن مكانة الإمام عليه السلام، ويعتني بها شيعة أهل** =

نوراً، وجعلته مهيمناً على كل كتاب أنزلته، وفضلته على كل حديث قصصته، وفرقاناً فرقت به بين حلالك وحرامك، وقرآناً أعربت به عن شرائع أحكامك، وكتاباً فصلته لعبادك تفصيلاً، ووحياً أنزلته على نبيك محمد صلواتك عليه وآله تنزيلاً، وجعلته نوراً نهتدي به من ظُلم الضلالة والجهالة باتباعه، وشفاءً لمن أنصت بفهم التصديق إلى استماعه، وميزان قسط لا يحيف عن الحق لسانه،

= البيت عناية بالغة... وقد خصها الأصحاب بالذكر في إجازاتهم، واهتموا بروايتها منذ القديم وتوارث ذلك الخلف عن السلف وطبقة عن طبقة، وتنتهي روايتها إلى الإمام الباقر، وزيد الشهيد ابني الإمام زين العابدين... وبالنظر لعظيم مكانة الإمام، ومزيد أهمية هذه الأدعية ألفت الشروح الكثيرة لهذه الصحيفة، كما ألفت صحائف أخرى جمعت بقية أدعيته مما لم يذكر في هذه الصحيفة المسماة بالكاملة أو الأولى، وهي الصحيفة الثانية، والثالثة، والرابعة، والخامسة، والسادسة، والسابعة، والثامنة...)، الذريعة، (٣١/٣٤٥). وقال محمد رضا مظفر: سبب تأليف هذه الصحيفة والظروف التي ألفت فيها: (بعد واقعة الطَّف المحزنة وتملُّك بني أميّة ناصية أمر الأمة الإسلامية. فأوغلوا في الاستبداد، وولغوا في الدماء، واستهتروا في تعاليم الدين. بقي الإمام زين العابدين، وسيِّد الساجدين ﷺ جليس داره محزوناً ثاكلاً، وجليس بيته لا يقربه أحد، ولا يستطيع أن يفضي إلى الناس بما يجب عليهم، وما ينبغي لهم، فاضطرّ أن يتّخذ من أسلوب الدعاء. الذي قلنا إنّه أحد الطرق التعليمية لتهذيب النفوس. ذريعة لنشر تعاليم القرآن، وآداب الإسلام، وطريقة آل البيت، ولتلقين الناس روحية الدين والزهد، وما يجب من تهذيب النفوس والأخلاق، وهذه طريقة مبتكرة له في التلقين، ولا تحوم حولها شبهة المطاردين له، ولا تقوم بها عليه الحجّة لهم، فلذلك أكثر من هذه الأدعية البليغة، وقد جمعت بعضها «الصحيفة السجادية» التي سميت بـ «زبور آل محمّد»، وجاءت في أسلوبها ومراميها في أعلى أساليب الأدب العربي، وفي أسمى مرامي الدين الحنيف، وأدق أسرار التوحيد والنبوّة، وأصح طريقة لتعليم الأخلاق المحمدية، والآداب الإسلامية. وكانت في مختلف الموضوعات التربوية الدينية، فهي تعليم للدين والأخلاق في أسلوب الدعاء، أو دعاء في أسلوب تعليم للدين والأخلاق، وهي بحقّ. بعد القرآن ونهج البلاغة ـ من أعلى أساليب البيان العربي، وأرقى المناهل الفلسفية في الإلهيات والأخلاقيات...)، عقائد الإمامية، تقديم: حامد حنفي داود، (قم: مطبعة بهمن، انتشارات أنصاريان للطباعة والنشر)، (ص٩٥ ـ ٩٦). وقد ألف المظفر هذا الكتاب لبيان عقائد طائفته، وقد ارتضاه الشيعة الاثني عشرية ولم نر أحداً أنكر عليه شيئاً مما جاء فيه، وقد صاغه بأسلوب يغلب عليه طابع الدعاية لمذهب التشيع. انظر: أصول مذهب الشيعة للقفاري، (٣/ ١٢٩٤).

ونور هدىً لا يطفأ عن الشاهدين برهانه، وعَلَمَ نجاةٍ لا يضل من أمَّ قصد سنَّتِهِ، ولا تنال أيدي الهلكات من تعلق بعروة عصمته...)[1].

قال ابن طاووس: (**إنَّ القرآن جمعه على عهد أبي بكر زيد بن ثابت، وخالفه ذلك أبي[2]، وعبد الله بن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة[3]، ثم أعاد عثمان جمع المصحف برأي مولانا علي بن أبي طالب، وأخذ عثمان مصحف أُبَيٍّ، وعبد الله بن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة فغسلها غسلاً، وكتب عثمان مصحفاً لنفسه، ومصحفاً لأهل المدينة، ومصحفاً لأهل مكة، ومصحفاً لأهل الكوفة، ومصحفاً لأهل البصرة، ومصحفاً لأهل الشام...**)[4].

ويؤكد مرتضى مطهري[5] بأنّ القرآن الكريم قد حفظ من التغيير بسبب

---

(١) الصحيفة السجادية، الطبعة الأولى، (بيروت: دار المرتضى للطباعة والنشر، طبع عام ١٤١٩هـ)، (ص١٧٦ ـ ١٧٧).

(٢) هو أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصاري الخزرجي، أبو المنذر، سيد القراء من فضلاء الصحابة اختلف في سنة موته قيل ١٩هـ وقيل ٣٢هـ.(تقريب التهذيب: ١/ ٧١)، لابن حجر.

(٣) سالم مولى أبي حذيفة من السابقين الأولين البدريين المقربين العالمين، قال موسى بن عقبة: (**هو سالم بن معقل أصله من إصطخر مولى أبا حذيفة**) وجاء من رواية الواقدي: (**أن محمد بن ثابت بن قيس قال لما انكشف المسلمون يوم اليمامة قال سالم مولى أبي حذيفة: ما هكذا كنا نفعل مع رسول الله ﷺ فحفر لنفسه حفرة فقام فيها ومعه راية المهاجرين يومئذ ثم قاتل حتى قتل**)، (سير أعلام النبلاء: ١/ ١٦٩)، للذهبي.

(٤) سعد السعود، (ص٢٧٨). ودعوى أن عثمان كتبه مرتين لا تعرف.

(٥) هو مرتضى بن محمد حسين المطهري الخراساني ولد في قرية فريمان (من توابع خراسان) سنة ١٣٣٨هـ، ونشأ بها، هاجر في سنة ١٣٥٢هـ إلى مشهد الرضا، حيث درس هناك مقدمات العلوم الدينية وكان من أساتذته الميرزا مهدي الشهيدي الرضوي. وفي سنة ١٣٥٨هـ هاجر إلى قم ودرس فيها الفقه وأصوله على يد الصدر، ومحمد الداماد، والحاج آقا حسين الطباطبائي البروجردي، ودرس الأخلاق والتصوف على يد الخميني، والفلسفة والتفسير على يد محمد حسين الطباطبائي، واشتغل في أثناء دراسته بالتدريس. وفي سنة ١٣٧٣هـ انتقل إلى طهران مشتغلاً بالتدريس، واختير سنة ١٣٧٦هـ أستاذاً في جامعة طهران حيث حاضر في كلية الإلهيات حتى عام ١٣٩٨هـ، قال عنه الحسيني الإمامي: (**كان الأستاذ المطهري يمتاز بالأخلاق الفاضلة، والتواضع العلمي، والنشاط الدائب في مجال العلم، والسياسة والتنظيم المتناهي في أعماله** =

جمع الصحابة له فيقول: (إنه بسبب سعة نطاق الحكومة الإسلامية، واهتمام الناس الشديد بالقرآن، وبواسطة بُعد عامة المسلمين عن المدينة المنورة التي كانت مركز الصحابة وحفَّاظ القرآن؛ فإن احتمال خطر بروز تغييرات متعمدة أو غير مقصودة في نسخ القرآن كان أمراً وارداً، وخاصة بالنسبة إلى المناطق النائية على الأقل؛ إلا أن فطانة ودقة مراقبة المسلمين منعتا حدوث هذا الأمر، فالمسلمون منذ أواسط القرن الأول للهجرة احتملوا هذا الخطر، ولذلك استفادوا من وجود الصحابة، وحفَّاظ القرآن، ولتجنب أي خطأ أو اشتباه، عمداً كان، أو سهواً في المناطق البعيدة فإنهم استنسخوا نسخاً مصدقة ـ من قبل الصحابة وحفاظ القرآن ـ من القرآن، ووزعت هذه النسخ من المدينة إلى الأطراف، وبذلك قطعوا الطريق إلى الأبد من ظهور مثل هذه الاشتباهات، أو الانحرافات، وخصوصاً ومن قبل اليهود الذين يعتبرون أبطالاً في فن التحريف...)(١)

ثانياً: الرد عليهم من روايات علماء أهل السنة والجماعة:

يطلق جمع القرآن ويراد به عند العلماء معنيين:

الأول: جمعه بمعنى حفظه، وجمَّاع القرآن أي حفاظه، وهذا المعنى هو الذي ورد في قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾﴾ قال ابن عباس: (كان يحرك شفتيه إذا أنزل عليه فقيل له: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ﴾ يخشى أن ينفلت منه ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾﴾ أن نجمعه في صدرك،

= التحقيقية والتأليفية، وكانت نتيجة هذه الصفات أن استفاد من مطالعاته ودراساته أكبر فائدة وخلف ثروة كبيرة من المؤلفات التي لقيت نجاحاً زائداً عند القراء بمختلف مستوياتهم العلمية. ازداد نشاطه السياسي بعد نجاح ثورة إيران الإسلامية ولمع نجمه في الأوساط الدينية، والاجتماعية وأصبح من الأعضاء البارزين الذين تولوا إدارة الحكم بالرغم من عدم أشغاله منصباً حكومياً رسمياً، وأطلق عليه الرصاص في طهران عند خروجه من اجتماع حضروه رؤوس الساسة آنذاك، فقتل في سبيل وطنه ومبدئه في ليلة الرابع من جمادي الثانية سنة ١٣٩٩هـ...) انظر: (تراجم الرجال: ٢/٨١٦ ـ ٨١٨).

(١) التعرف على القرآن، (بيروت: نشر دار الكتاب الإسلامي، ودار التيار الجديد، طبع عام ١٤٠٥هـ)، (١/ ٢٤ ـ ٢٥).

وقرآنه أن تقرأه ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ﴾ يقول أنزل عليه فاتبع ﴿فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ﴿١٩﴾﴾ [القيامة: ١٨ ـ ١٩] أن نبينه على لسانك)[١].

فقد كان القرآن بالنسبة للصحابة ﷺ المحل الأول من عنايتهم يتنافسون في استظهاره وحفظه، ويتسابقون إلى مدارسته، وتفهمه، ومن هنا كان الحفَّاظ على عهد النبي ﷺ جماً غفيراً منهم الخلفاء الأربعة، وطلحة، وسعد[٢]، وابن مسعود، وحذيفة، وسالم مولى أبي حذيفة، وأبو هريرة[٣]، وابن عمر[٤]، وابن عباس، وعمرو بن العاص[٥]، وابنه عبد الله[٦]، ومعاوية[٧]... من

---

(١) رواه البخاري في (صحيحه: ٤/ ١٨٧٦/ ٤٦٤٤)، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾﴾.

(٢) سعد بن أبي وقاص مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب الزهري، أبو إسحاق، أحد العشرة، مات بالعقيق سنة ٥٥هـ على مشهور، وهو آخر العشرة وفاة. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٣٤٦)، لابن حجر.

(٣) هو عبد الرحمٰن بن صخر الدوسي ـ على الأرجح ـ الصحابي الجليل، حافظ الصحابة، مات سنة ٥٧هـ، أو ٥٨هـ، وهو ابن ٧٨ سنة. انظر: (تقريب التهذيب: ٢/ ٤٨٣)، لابن حجر.

(٤) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي، أبو عبد الرحمٰن، ولد بعد المبعث بيسير، واستصغر يوم أحد، وهو ابن أربع عشرة سنة، أحد المكثرين من الصحابة والعبادلة، كان من أشد الناس اتباعاً للأثر مات سنة ٧٣هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٥١٦)، لابن حجر.

(٥) هو عمور بن العاص بن وائل السهمي، صحابي مشهور، أسلم يوم الحديبية، وولي إمرة مصر مرتين، وهو الذي فتحها ومات بها نيف وأربعين وقيل بعد الخمسين. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٧٣٨)، لابن حجر.

(٦) هو عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سُعَيْد بن سعد بن سهم السهمي، أبو محمد، وقيل: أبو عبد الرحمٰن أحد السابقين المكثرين من الصحابة، وأحد العبادلة الفقهاء، مات في ذي الحجة ليالي الحرة على الأصح بالطائف على الراجح. انظر: (المصدر السابق: ١/ ٥١٧)، لابن حجر.

(٧) هو معاوية بن أبي سفيان، صخر بن حرب بن أمية الأموي، أبو عبد الرحمٰن، صحابي جليل، أسلم يوم فتح مكة سنة ٨هـ، وكتب الوحي، أحد دهاة العرب، كان فصيحاً، بليغاً، حليماً، وقوراً، مات عام ٦٠هـ وقد قارب الثمانين من عمره. انظر: (المصدر السابق: ٢/ ١٩٥)، لابن حجر؛ و(الأعلام: ٧/ ٢٦١)، للزركلي.

المهاجرين، ومن الأنصار ابن كعب، ومعاذ بن جبل(١)، وزيد بن ثابت، وأبو الدرداء(٢)(٣).

الثاني: جمع القرآن بمعنى كتابته كله، مفرق الآيات والسور، أو مرتب الآيات فقط، وكل سورة في صحيفة على حدة، أو مرتب الآيات والسور في صحائف مجتمعة تضم السور جميعاً وقد رتب إحداها بعد الأخرى(٤).

وقد اتخذ النبي ﷺ كتَّاباً للوحي من أجلَّاء الصحابة فيهم أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وزيد بن ثابت، وأُبَيُّ بن كعب، وخالد بن الوليد، ومعاوية، وثابت بن قيس(٥) ﷺ، تنزل الآية فيأمرهم بكتابتها، ويرشدهم إلى موضعها من سورتها، حتى تظاهر الكتابة في السطور الجمع في الصدور كما كان بعض الصحابة يكتبون ما ينزل من القرآن ابتداءً من أنفسهم دون أن يأمرهم النبي ﷺ(٦).

فعن زيد بن ثابت قال: (كنا عند رسول الله ﷺ نؤلف القرآن في الرقاع)(٧).

---

(١) هو معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي، أبو عبد الرحمٰن، من أعيان الصحابة ﷺ شهد بدراً وما بعدها إليه المنتهى في العلم بالأحكام والقرآن مات بالشام سنة ١٨هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٧١) لابن حجر.

(٢) هو عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري، أبو الدرداء، من مشاهير الصحابة، أول مشاهده أحد، وكان عابداً مات آخر الخلافة سيدنا عثمان ﷺ. انظر: (المصدر السابق: ١/ ٧٦١)، لابن حجر.

(٣) انظر: مناهل العرفان، للزرقاني، (١/ ٢٤٢).

(٤) انظر: علوم القرآن، لمناع القطان، (ص١١٨ ـ ١١٩).

(٥) وهو ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري الخزرجي، خطيب الأنصار، من كبار الصحابة بشره النبي ﷺ بالجنة، واستشهد باليمامة. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ١٤٧)، لابن حجر.

(٦) انظر: مناهل العرفان، (١/ ٢٤٦ ـ ٢٤٩). قال محمد لطفي الصباغ: **(كتاب الوحي عديدون، أحصى أسماءهم عدد من العلماء، وكان من أكثرهم استيعاباً الحافظ العراقي ـ في شرح الألفية ـ إذ ذكر اثنين وأربعين كاتباً لرسول الله ﷺ، وعدهم البرهان الحلبي في «حواشي الشفا» فأوصلهم إلى ثلاثة وأربعين... إلى أن قال: إن عدد كتبة الوحي قليل بالنسبة إلى جماهير المسلمين القراء الذين كانوا يحفظون القرآن بعد أن يتلقوه مشافهة من الرسول ﷺ...)**، لمحات في علوم القرآن، (ص١٠٢ ـ ١٠٣).

(٧) رواه الترمذي في (سننه: ٥/ ٧٣٤/ ٣٩٥٤)، كتاب المناقب، باب في فضل الشام =

لا خلاف بيننا وبين الإمامية في أنَّ القران الكريم كان مكتوباً من قَبْلُ في عهد النبي ﷺ في صحف، وأنها لم تكن مجتمعه في مصحفٍ عام، بل عند هذا ما ليس عند ذاك؛ لما كان يترقبه من ورود ناسخ لبعض أحكامه، أو تلاوته، وقبض الرسول ﷺ والقرآن محفوظ في الصدور، ومكتوب في الصحف، مفرق الآيات والسور في الرقاع، والأكتاف، والعسب[1]، أو مرتب الآيات فقط، وكل سورة في صحيفة بالأحرف السبعة. ولكن يكمن الخلاف في من جمعه بعد وفاته من أصحابه ﷺ؟

فيرى علماء أهل السنة أن الله تعالى قد ألهم الخليفة الراشد أبا بكر الصديق بمشورة عمر ﷺ بجمعه بعد أن دارت رحى الحرب بين المسلمين وأهل الردة من أصحاب مسيلمة الكذاب في موقعة اليمامة (سنة ١٢هـ)، واستشهد فيها كثير من قراء الصحابة ﷺ، وحَفَظَتهم للقرآن، فقد هال ذلك المسلمين، وعزّ الأمر على عمر ابن الخطاب ﷺ، فدخل على أبي بكر، واقترح عليه أن يجمع القرآن؛ خشية الضياع بموت الحفّاظ، وقتل القراء. فتردد أبو بكر في أول الأمر؛ لأنه كان وقّافاً عند حدود ما كان عليه الرسول ﷺ، ويخاف أن يجره الجمع إلى التبديل، أو يسوقه الإنشاء والاختراع إلى الوقوع في مهاوي الابتداع.

ولكن بعد المفاوضة بينه وبين عمر تجلّى له وجه المصلحة، فاقتنع بصواب الفكرة، وشرح الله صدره لها، وعلِمَ أن ذلك الجمع الذي يشير به عمر ما هو إلا وسيلة من أعظم الوسائل النافعة إلى حفظ الكتاب الشريف،

= واليمن؛ ورواه ابن حبان في (صحيحه: ١/ ٣٢٠/ ١١٤)، باب ذكر إباحة تأليف العالم كتاب الله جلا وعلا.. والحاكم في (المستدرك: ٢/ ٦٦٨/ ٤٢١٧)، باب ذكر أخبار سيد المرسلين وخاتم النبيين. وقد وقفت على سنده فوجدته حديث إسناده حسن؛ رجاله ثقات ما عدا يحيى بن أيوب، قال فيه ابن حجر: **(صدوق ربما أخطأ)**، (تهذيب التهذيب: ٦/ ١٢٠)؛ (تقريب التهذيب: ٢/ ٢٩٧).

(١) الأكتاف: جمع كتف وهو العظم الذي للبعير أو الشاة، كانوا إذا جَفّ كتبوا عليه. والعسب: جمع عسيب وهو جريد النخل، كانوا يكشطون الخوص ويكتبون في الطرف العريض. انظر: الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين السيوطي، (١/ ١٦٨).

والمحافظة عليه من الضياع، والتحريف، وأنه ليس من محدثات الأمور الخارجة، ولا من البدع الفاسقة، بل هو مستمد من القواعد التي وضعها الرسول ﷺ بتشريع كتابة القرآن، واتخاذ كتّاب للوحي، فكان الجمع في مصحف واحدٍ، مرتب الآيات والسور، وكانت كتابته غاية من التثبت، مشتملة على الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن تيسيراً على الأمة الإسلامية.

فقد روى البخاري[1] عن عبيد بن السباق[2] أن زيد بن ثابت ﷺ قال: أرسل إليَّ أبي بكر مقتل أهل اليمامة، فإذا عمر بن الخطاب عنده؛ قال أبو بكر ﷺ: إن عمر أتاني فقال إن القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن، وإني أخشى أن يستحر القتل بالقراء بالمواطن؛ فيذهب كثير من القرآن، وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن. قلت لعمر: كيف تفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال عمر: هذا والله خير. فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدري لذلك ورأيت في ذلك الذي رأى عمر. قال زيد: قال أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ فتتبَّع القرآن فاجمَعه. فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل عليَّ مما أمرني به من جمع القرآن. قلت: كيف تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله؟ قال: هو والله خير. فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر ﷺ فتتبعت القرآن أجمعه من العسب، واللخاف، وصدور الرجال حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري لم أجدها مع أحد غيره ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ ...﴾ [التوبة: ١٢٨] حتى خاتمة براءة فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله، ثم عند عمر في حياته، ثم عند حفصة بنت عمر ﷺ[3].

---

(١) هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، حبر الإسلام، جبل الحفظ، وإمام الدنيا في فقه الحديث مات سنة ٢٥٦هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ٢/ ٥٥)، لابن حجر؛ (الأعلام: ٦/ ٣٤)، للزركلي.

(٢) هو عبيد بن السباق، المدني، الثقفي، أبو سعيد، ثقة. (تقريب التهذيب: ١/ ٦٤٤)، لابن حجر.

(٣) أخرجه البخاري في (صحيحه: ٤/ ١٩٠٧/ ٤٧٠١). كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن.

فقد انتهج زيد بن ثابت في القرآن طريقة مُحكمة وضعها له أبو بكر وعمر، فيها ضمان الحيطة لكتاب الله بما يليق به من تثبت بالغ، وحذر دقيق، وتحريات شاملة، فلم يكتف بما حفظ في قلبه، ولا بما كتب بيده، ولا بما سمع بأذنه. بل جعل يتتبع ويستقصي آخذاً على نفسه أن يعتمد في جمعه على مصدرين اثنين:

أحدهما: ما كتب بين يدي رسول الله ﷺ.

الثاني: ما كان محفوظاً في صدور الرجال، وبلغ من مبالغته في الحيطة والحذر أنه لم يقبل شيئاً من المكتوب حتى يشهد شاهدان عدلان أنه كتب بين يدي رسول الله ﷺ[1].

فكان أبو بكر ﷺ أول من جمع القرآن بهذه الصفة في مصحف. وإنْ وجدت مصاحف فرديّة عند بعض الصحابة، كمصحف علي، ومصحف أُبَيٍّ بن كعب، ومصحف ابن مسعود، فإنها لم تكن على هذا النحو، ولم تنل حظها من التحري، والدقة، والجمع والترتيب، والاقتصار على ما لم تنسخ تلاوته، والإجماع عليها، بمثل ما نال مصحف أبي بكر، فهذه الخصائص تميز بها جمع أبي بكر للقرآن، ويرى بعض العلماء أن تسمية القرآن بالمصحف نشأت

(١) انظر: مناهل العرفان في علوم القرآن، للزرقاني، (١/ ٢٥٢). لا كما قال أبو القاسم الكوفي في كتابه الاستغاثة من بدع الثلاثة: (ومن بدعه أنه لما أراد أن يجمع القرآن صرخ مناديه في المدينة: من كان عنده شيء من القرآن فليأتنا به، ثم قال: لا تقبل من أحد شيئاً إلا بشاهدي عدل، وإنما أراد هذا الحال لئلا يقبلوا ما ألفه أمير المؤمنين ﷺ إذ كان ألف في ذلك الوقت جميع القرآن بتمامه، وكماله من ابتدائه إلى خاتمته على نسق تنزيله فلم يقبل ذلك منه خوفاً أن يظهر فيه ما يفسد عليهم أمرهم فلذلك قالوا: لا نقبل القرآن من أحد إلا بشاهدي عدل، هذا مع ما يلزم الحكم عليهم أنهم لم يكونوا عالمين بالتنزيل؛ لأنهم لو كانوا عالمين به لما احتاجوا في قبوله إلى شاهدي عدل، وإذا لم يعلموا التنزيل كانوا من علم التأويل أبعد به وأجهل، ومن كان لا يعلم التنزيل، ولا التأويل كان جاهلاً بأحكام الدين). الاستغاثة، (١/ ٢٠)، أقول: ما هذه إلا دعوى ساقطة من عصبية متحكمة في نفس هذا الإمامي على خيار أصحاب رسول الله ﷺ، وإلا كيف يتوجه الطعن إلى العمل بشهادة شاهدي عدل؟ فهذا مما أوجبه الله تعالى على أمته من الحكم على قضاياهم، ومن المعلوم أن هذا الكلام في حق الصحابة ﷺ ساقط من الاعتبار بالكلية.

منذ ذلك الحين في عهد أبي بكر بهذا الجمع[1].

ثم جاء عثمان بن عفان ﷺ بعد ذلك وجمع القرآن على حرف قريش، وأحرق سائر ما كُتب بغير هذا الحرف؛ حتى لا يختلف المسلمون في قراءة القرآن، وقام بهذا العمل الكبير أربعة من حفاظ القرآن وهم: زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير[2]، وسعيد ابن العاص[3]، وعبد الرحمٰن بن الحارث[4] ﷺ، وما كانوا يكتبون شيئاً إلا بعد العرض على صحابة رسول الله ﷺ، وُيقره الجميع على هذا النحو الذي يعرض الآن في المصاحف بعد نقلها إلينا خلفاً عن سلف عن طريق التواتر القطعي الذي يفيد اليقين[5].

فقد روى البخاري بسنده عن أنس بن مالك[6]، أنَّ حذيفة بن اليمان قدم على عثمان وكان يغازي أهل الشام في فتح إرمينية وأذربيجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى. فأرسل عثمان إلى حفصة: أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها إليك. فأرسلت بها حفصة إلى عثمان، فأمر زيد بن ثابت، وعبد الله بن

---

(١) انظر: الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي، (١/ ١٦٦)؛ مناهل العرفان في علوم القرآن، للزرقاني، (١/ ٢٥٤)؛ مباحث في علوم القرآن، لمناع القطان، (ص١٢٧ - ١٢٨).

(٢) هو عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، أول مولود في الإسلام بالمدينة مات سنة ٧٣هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٤٩٢)، لابن حجر.

(٣) هو سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي، قتل أبوه ببدر، وكان لسعيد عند موت النبي ﷺ تسع سنين، وذكر في الصحابة، ولي إمرة الكوفة لعثمان ﷺ، وإمرة المدينة لمعاوية ﷺ مات سنة ٥٨هـ وقيل غير ذلك. انظر: (المصدر السابق: ١/ ٣٥٧)، لابن حجر.

(٤) هو عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي، أبو محمد، المدني، له رؤية، وكان من كبار ثقات التابعين. انظر: (المصدر السابق: ١/ ٥٦٥)، لابن حجر.

(٥) انظر: الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي، (١/ ٢٥٣).

(٦) هو أنس بن مالك بن النضر النصاري الخزرجي، خادم رسول الله ﷺ صحابي مشهور مات سنة ٩٢هـ وقد جاوز المائة. انظر: (المصدر السابق: ١/ ١١١)، لابن حجر.

الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنما نزل بلسانهم[1]. ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف؛ رد عثمان الصحف إلى حفصة وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة، أو مصحف أن يحرق.[2]..

وقد عدَّ ابن حجر الهيتمي[3] من فضائله ﷺ إحراقه المصاحف حيث قال: (**إنَّ هذا من فضائله؛ لأن حذيفة وغيره أنهوا إليه أنَّ أهل الشام، والعراق اختلفوا في القرآن، ويقول بعضهم لبعض: قرآني خير من قرآنك. وهذا يكاد يكون كفراً...**)[4].

وتواتر عند أهل السنة والجماعة أنَّ القرآن الذي بأيديهم والذي جمعه أبو بكر ﷺ، ومن ثمَّ عثمان، هو القرآن الذي أنزله الله تعالى على محمد ﷺ من دون تحريف بزيادة، أو نقصان.

---

(١) قول عثمان ﷺ: (فإن اختلفتم في شيء فردوه إلى لغة قريش) فإنه يوضح أنه إنما اختار من الأحرف ما كان على لسان قريش أما البقية التي يجزم الصحابي أنه سمعها من الرسول ﷺ يقرأ بها، أو أقرأه إياه الرسول ﷺ فلم يبطلها عثمان، ولكن سكت عن تسجيلها في المصحف الذي أراد أن يجمع الناس عليه، ووافقه الصحابة فيه، وترك للصحابي الحرية في قراءاته لنفسه، وتحمل مسؤليته بمفرده. انظر: القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، لمحمد عمر بازمول، الطبعة الأولى، (الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع، طبع عام ١٤١٧هـ)، (١/ ٦٥).

(٢) أخرجه البخاري في (صحيحه: ٤/١٩٠٨/ ٤٧٠٢)، كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن.

(٣) هو أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري شهاب الدين، يكنى بأبي العباس، فقيه، باحث، مصري، مولده في محلة أبي هيتم، وإليها نسبته، والسعدي نسبة إلى بني سعد من عرب الشرقية بمصر، مات بمكة سنة ٩٧٣هـ. له من المصنفات الشيء الكثير، أشهرها: الصواعق المحرقة على أهل البدع والضلال والزندقة، وتحفة المحتاج لشرح المنهاج، والخيرات الحسان في مناقب أبي حنيفة النعمان... انظر: (الأعلام: ١/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥)، للزركلي.

(٤) الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، لابن حجر الهيتمي، (١/ ٣٣٦).

قال البغوي[1] رحمه الله: (...إنَّ الصحابة رضي الله عنهم جمعوا بين الدفتين القرآن الذي أنزله الله عز وجل على رسوله ﷺ من غير أن زادوا فيه أو نقصوا منه شيئاً... فأمر الخليفة الصديق بجمعه في موضع واحد باتفاق من جميعهم، فكتبوه كما سمعوا من رسول الله ﷺ من غير أن قدموا شيئاً أو أخروا، أو وضعوا له ترتيباً لم يأخذوه من رسول الله ﷺ، فقد كان صلوات الله وسلامه عليه يلقِّن أصحابه ويعلمهم ما ينزل عليه من القرآن على الترتيب الذي هو الآن في مصاحفنا بتوقف من جبريل عليه السلام إياه على ذلك، وإعلامه عند نزول كل آية أن هذه الآية تكتب عقيب آية كذا في سورة كذا... ومن ثم جمع عثمان رضي الله عنه له على حرف قريش خشية الاختلاف والشقاق في كتاب الله تعالى بحضرة ملأ غفير من الصحابة الكرام رضي الله عنهم... فقد كان هذا الاتفاق من الصحابة سبباً لبقاء القرآن في الأمة رحمة من الله عز وجل على عباده، وتحقيقاً لوعده في حفظه كما قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾﴾ [الحجر: ٩]...)[2].

أما الناظر في كتب الإمامية الاثني عشرية ـ سواء الأخباريين أم الأصوليين ـ يجد أنَّ الإمام علياً رضي الله عنه هو الذي جمع القرآن وحده، ولا يستطيع أحد أن يدعي جمعه كما أنزل على المصطفى ﷺ، وهي دعوى عارية عن الدليل، بل الأدلة من النقل الصحيح والعقل الصريح تبطلها.

فأما النقل الصحيح فما أخرجه البخاري في جمع القرآن ـ كما رأينا سابقاً ـ، هذا إلى جانب ما أخرجه ابن أبي داود في المصاحف بسند حسن

---

(١) محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي المفسر، وكان البغوي يلقب بمحيي السنة، وبركن الدين وكان سيداً إماماً عالماً، زاهداً قانعاً باليسير، وله القدم الراسخ في التفسير، والباع المديد في الفقه، توفي بمرو وهي مدينة من مدائن خراسان في سنة ٥١٦هـ، صاحب التصانيف الكثيرة أشهرها: شرح السنة، ومعالم التنزيل، والمصابيح، وكتاب التهذيب في المذهب، والجمع بين الصحيحين، والأربعين حديثاً، انظر: (سير أعلام النبلاء: ١٩/٤٣٩ ـ ٤٤٢)، للذهبي.

(٢) شرح السنة، الطبعة الثانية، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وزهير الشاويش، (بيروت: المكتب الإسلامي، طبع عام ١٤٠٣هـ)، (٤/٥٢١ ـ ٥٢٣)، بتصرف.

عن عبد خير[١]، قال: سمعت علياً يقول: (أعظم الناس أجراً في المصاحف أبو بكر، رحمة الله على أبي بكر! هو أوَّل من جمع كتاب الله)[٢].

وبرواية أخرى عن السدي[٣] عن عبد خير قال: قال علي ﷺ: (رحم الله أبا بكر! هو أول من جمع القرآن بين اللوحين)[٤].

وفي جمع عثمان ﷺ يقول: (لا تقولوا في عثمان في إحراق المصاحف إلا خيراً)[٥]

وعن سويد بن غفلة[٦] قال: سمعت علياً ﷺ يقول: (اتقوا الله أيها

---

(١) عبد خير بن يزيد ويقال: بن يحمد بن خولي بن عبد عمرو بن عبد يغوث بن الصائد، وهو كعب بن شرحبيل بن شراحيل بن عمرو بن جشم بن حاشد بن جشم بن خيوان بن نوف بن همدان الهمداني، أبو عمارة الكوفي، أدرك الجاهلية، وروى عن زيد بن أرقم، وعبد الله بن مسعود، وعلي بن أبي طالب، وأبي بكر الصديق ولم يذكر سماعاً منه ولا من ابنته عائشة زوج النبي ﷺ، قال ابن حجر: (**مخضرم، ثقة، من الثانية، لم تصح له صحبة**)، (تقريب التهذيب: ١/٥٥٨)؛ انظر: (تهذيب الكمال: ١٦/٤٧٠ ـ ٤٧١)، للمزي، الطبعة الأولى، تحقيق: بشار عواد معروف، (بيروت: مؤسسة الرسالة، طبع عام ١٤٠٠هـ).

(٢) ذكره بدر الدين محمود بن أحمد العيني في (عمدة القاري: ٢٠/١٦، ٦٨٩٤)، كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن. قال ابن حجر: (**رواية عبد خير عن علي أصح وهو المعتمد...**) فتح الباري، (٩/١٣)، كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن.

(٣) وهو إسماعيل بن عبد الرحمٰن السدي، تابعي، سكن الكوفة، كان إماماً، عالماً في التفسير، والمغازي، والسير مات سنة ١٢٨هـ. انظر: (الأعلام: ١/٣١٧)، للزركلي.

(٤) رواه ابن أبي شيبة في (مصنفه: ٦/١٤٨/٣٠٢٢٩)، كتاب فضائل القرآن، باب أول من جمع القرآن. وهو حديث إسناده حسن؛ رجاله ثقات ما عدا إسماعيل بن عبد الرحمٰن بن أبي كريمة السدي قال ابن حجر: (**صدوق يهم، ورمي بالتشيع**) (تقريب التهذيب، ١/٩٧).

(٥) فتح الباري، (٩/٢١) باب جمع القرآن، كتاب فضائل القرآن.

(٦) سويد بن غفلة بن عوسجة بن عامر بن وداع بن معاوية بن الحارث بن مالك بن عوف بن سعد بن عوف بن حريم بن جعفى بن سعد العشيرة بن مذحج وهو مالك بن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان الجعفي، أبو أمية الكوفي أدرك الجاهلية، من كبار التابعين، قيل: له صحبة ولم يصح، بل أسلم في حياة النبي ﷺ وسمع كتابه إليهم، وشهد اليرموك وحدث عن =

الناس، إياكم والغلوَ في عثمان، وقولكم: حرَّاق المصاحف. فوالله ما حرقها إلا عن ملأ من أصحاب محمد، جمعنا فقال: ما تقولون في القراءة يلقى الرجلُ الرجلَ فيقول: قراءتي خير من قراءتك، ويلقى الرجلُ الرجلَ فيقول: قراءتي أفضل من قراءتك، وهذا شبيه بالكفر. قال: فقلنا: فالرأي رأيك يا أمير المؤمنين. قال: فإني أرى أن أجمع الناس على مصحف واحد لا يختلف بعدي، فإنكم إن اختلفتم اليوم كان الناس بعدكم أشد اختلافاً. قلنا: فالرأي رأيك يا أمير المؤمنين. فبعث إلى زيد بن ثابت، وسعيد بن العاص. فقال: ليكتب أحدكما، ويمل الآخر فإن اختلفتما فارفعاه إليَّ. قال: فما اختلفا إلا في التابوت. فقال أحدهما: التابوت، وقال الآخر: التابوه، فرفعاه إليه. فقال: إنها التابوت. وقال علي: والله لو وليت الذي ولي لصنعت مثل الذي صنع)[1].

فهذه آثار متفق عليها عن علي ﷺ في جمع الصحابة ﷺ للقرآن الكريم.

وأما العقل الصريح: فجمعُ أبي بكر ﷺ للصحف ظفر بإجماع الأمة عليه، وتواترت على ما فيه، ولم يطعن أحد في هذا التواتر، وكذا في جمع

= أبي بكر الصديق، وعمر، وعثمان، وعلي، وأبيٍّ بن كعب، وبلال، وأبي ذر، وابن مسعود ﷺ، مات سنة ٨٠هـ وله مائة وثلاثون سنة. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٤٠٤) لابن حجر؛ (سير أعلام النبلاء: ٤/ ٦٩ ـ ٧٠)، للذهبي؛ (تهذيب الكمال: ١٢/ ٢٦٥)، للمزي.

(١) رواه البيهقي في (سننه الكبرى: ٢/ ٤٢/ ٢٢٠٤) باب الدليل على أن ما جمعته مصاحف الصحابة كله قرآن؛ ورواه البغوي (في شرح السنة: ٤/ ٥٢٤ ـ ٥٢٥)؛ ورواه النميري في (أخبار المدينة: ٢/ ٩١١/ ١٧٢٠)، تحقيق: علي محمد دندل، وياسين سعد الدين، (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام ١٤١٧هـ)؛ وذكره حافظ بن أحمد آل حكمي في (مختصر معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد: ص٣٨٠ ـ ٣٨١)، الطبعة الثامنة، اختصره: هشام بن عبد القادر آل عقده، (مكة المكرمة: دار طيبة الخضراء، طبع عام ١٤٢٤هـ). حديث إسناده حسن؛ رجاله ثقات ما عدا أحمد بن عبد الحميد الحارثي، قال عنه الذهبي: (**المحدث الصدوق أبو جعفر أحمد بن عبد الحميد بن خالد الحارثي الكوفي**)، (سير أعلام النبلاء: ١٢/ ٥٠٨).

عثمان ﷺ للمصحف، فأين التواتر في رأيهم إن كان لم يجمع القرآن إلا شخصٌ واحدٌ، وما عداه من الصحابة ﷺ جمعوا لنا مصحفاً محرَّفاً ينقصه مثالب المهاجرين والأنصار؟؟ أما تاقت نفس أحد من الصحابة أن يتحصَّل على القرآن الذي عند علي ﷺ والمدعين كماله؟!

وما دامت محاولة الصحابة ـ على حد زعمهم ـ لقتل علي ﷺ قد أخفقت، وتدبيرهم لتحريف مصحفه قد فشلت، فلماذا لم يخرج علي القرآن الذي معه في أثناء خلافته؟ لم نجد من هذه الزمرة جواباً إلا ما قالته على لسان عالمها نعمة الله الجزائري من أنه فضّل مجاملة من سبقه على هداية الأمة، فقد قال: (**ولما جلس أمير المؤمنين ﷺ على سرير الخلافة لم يتمكن من إظهار ذلك القرآن وإخفاء هذا؛ لما فيه من إظهار الشنعة على من سبقه...**)[1]، فهذا فوق أنه طعن في كتاب الله هو من أبلغ القدح في علي ﷺ.

ولماذا يتسبب في بقاء الأمة تائهة حائرة؟ ولماذا يتستر على خيانة الخائن، وتحريف المحرف، ومن أقرَّ خائناً على خيانته كان كفاعلها؟؟ أليس هذا قدحاً فيه؟!

فلا يجوز لمسلم أن يقول: إنَّ الخليفة الراشد علي بن أبي طالب ﷺ كان يغش، أو يخدع المسلمين، فأين تعظيم ومحبة أهل البيت مع ما ينسبون إليه أقبح الذم؟

وإذا كانت مجاملة علي ﷺ تبلغ هذا المبلغ فلماذا لم يقتد الشيعة بإمامهم؟؟ ويَدعوا السّب والطعن الذي سوّد صفحات المجلدات من كتبهم؟؟ فإما أن يكونوا كاذبين في اعتذارهم هذا، وإما أن يكونوا مجانبين لخطى إمامهم. وما ندري أي الطريقين سلكوا؟!

ولكن تتجلى لنا الحقيقة من أنه لا يوجد غير المصحف الذي جمعه الصحابة ﷺ وعلي ﷺ واحدٌ منهم، وهو الموجود بين أيدي المسلمين. وهو الواقع الحق الذي لا يصح خلافه.

وأما واقع كلام أئمتهم المنقول في كتبهم المعتمدة فهو يناقض هذه

---

(١) الأنوار النعمانية، (٢/ ٣٦٢).

الدعوى، ـ كما ظهر لنا مما تقدم من أقوال أئمتهم ـ لما يترتب عليها من أمور فاسدة.

* * *

* القسم الثاني: مناقشة موقف الطائفة الأخبارية من سلامة النص القرآني:

ويتمثل في الرَّد عليهم من أقوال الطائفة الأصولية، ومن الكتاب، والسُّنة النبوية الشريفة، ومن أقوال علماء أهل السنة والجماعة:

أولاً: الرَّد على قول الأخباريين من كلام الطائفة الأصولية:

قال فيهم جعفر آل كاشف الغطاء: **(وصدرت منهم [يعني الأخباريين] أحكام غريبة، وأقوال منكرة عجيبة، منها قولهم بنقص القرآن مستندين إلى روايات تقضي البديهة بتأويلها وطرحها، وفي بعضها نقص ثلث القرآن، أو ربعه، ونقص أربعين اسماً في سورة تبت، منها أسماء جماعة من المنافقين، وفي ذلك منافاة لبديهة العقل؛ لأنه لو كان ذلك مما أبرزه النبي ﷺ، وقرأه على المسلمين وكتبوه، لافتضح المنافقون، ولم يكن النبي ﷺ مأموراً إلّا بالستر عليهم، ولقامت الحرب على ساق. وكان في ابتداء الإسلام من الفتن ما كان في الختام، ثم لو كان حقّاً لتواتر نقله، وعرفه جميع الخلق؛ لأنهم كانوا يضبطون آياته، وحروفه، وكلماته تمام الضبط، فكيف يغفلون عن مثل ذلك؟ ولَعُرف عين الكفار، وعدُّوه من أعظم معايب الإسلام والمسلمين، ولكان القارئ لسورة من السور الناقصة مبعّضاً في الحقيقة، ولكان القرآن غير محفوظ، وقد أخبر الله بحفظه...)**[1].

وقال مرتضى مطهري في حديثه عن الأخبارية: **(وهكذا كانوا يتلاعبون في القرآن تحريفاً، وتبديلاً، حتى اكتمل عندهم قرآن خاص، يتلقى توجيهاتهم، فصمموا على طبعه قبل بضع سنين، وبدءوا فعلها بالطبع، عندها أعلم المرحوم آية الله العظمى السيد البروجردي بخبرهم، فبادر فوراً إلى إيقاف طبعه، وأمر**

(١) الحق المبين في تصويب المجتهدين وتخطئة الأخباريين، (ص٢٤) وما بعدها.

بمصادرته، ورميه في البحر. والويل لنا لو كان قد طبع قرآنهم، ووقع بيد اليهود، والنصارى.. فماذا يقولون؟ سيشمتون بنا، ويقولون: كيف يدعي المسلمون أنَّ قرآنهم غير محرف، وها هو قرآن جديد قد ألفوه، ويختلف كثيراً عن القرآن الذي بأيديهم الآن؟)[1].

ويقول محمد تقي الحكيم: (شبهة التحريف... من الشبه التي لا تستحق أن يطال فيها الحديث؛ لكونها شبهة في مقابل البديهة، فأخبار التحريف - مع تضارب مضامينها وتهافتها في أنفسها - لا تزيد على كونها أخبار آحاد، وهي لا تنهض للوقوف أمام التواتر الموجب للقطع بأن هذا القرآن الذي بأيدينا هو القرآن الذي نزل على النبي ﷺ دون أن يزاد، أو ينقص...)[2].

وينحصر ردُّ الأصوليين على الطائفة الأخبارية بمقدمات ثلاث:

الأولى: ومفادها اهتمام الإمام علي رضي الله عنه بجزيئات الدين فكيف بأصل من أصوله، يقول فيها محمد الصغير: (إنَّ حريجة الإمام علي عليه السلام في الدين بل وفي الجزئيات التشريعية معلومة الحال، فكيف تجاه أصل الدين، ونظام الإسلام، وهو القرآن، فلو سبق أن امتدت له يد التحريف، لما وقف متردداً في إرجاع الحق إلى نصابه، وإلغاء سمات التحريف...)[3].

الثانية: احتجاج الإمام علي رضي الله عنه بالقرآن في مسألة التحكيم، فمن غير المعقول أن يحتج بمحرَّف. قال محمد الصغير: (إنَّ الإمام علي عليه السلام احتج بالقرآن على أهل الجمل، ودعا إليه في التحكيم على أهل صفين، فلو كان في القرآن ما ليس منه، أو أنه لم يشتمل على القرآن لما صح له به الاحتجاج، ولا قبوله في التحكيم، وهذا أمر مشهور ولا يحتاج إلى برهان...)[4].

الثالثة: إشارة الإمام علي في نهج البلاغة[5] على التمسك بالقرآن

---

(١) إنَّ الدين عند الله الإسلام، (١/ ٤٢).

(٢) الأصول العامة للفقه المقارن، (ص١١٤).

(٣) تاريخ القرآن، (ص١٥٢ - ١٥٣).

(٤) المصدر السابق، (ص١٥٣).

(٥) قال الإمام الذهبي رحمه الله في ترجمة المرتضى علي بن حسين بن موسى الموسوي: (هو جامع كتاب «نهج البلاغة»، المنسوبة ألفاظه إلى الإمام علي رضي الله عنه، ولا أسانيد لذلك، =

= وبعضها باطل، وفيه حق، ولكن فيه موضوعات حاشا الإمام من النطق بها، ولكن أين المنصف؟! وقيل: بل جمع أخيه الشريف الرضي... وفي تواليفه سب أصحاب رسول الله ﷺ، فنعوذ بالله من علم لا ينفع)، سير أعلام النبلاء، (١٧/ ٥٨٩ ـ ٥٩٠). قال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية: (نقول أولاً أين إسناد هذا النقل؟ بحيث ينقله ثقة عن ثقة متصلاً إليه. وهذا لا يوجد قط، إنما يوجد مثل هذا في كتاب نهج البلاغة وأمثاله، وأهل العلم يعلمون أنَّ أكثر خطب هذا الكتاب مفتراة على عليّ؛ ولهذا لا يوجد غالبها في كتاب متقدم، ولا لها إسناد معروف فهذا الذي نقلها من أين نقلها؟ ولكن هذه الخطب بمنزلة من يدعي أنه علوي، أو عباسي ولا نعلم أحداً من سلفه ادعى ذلك قط ولا ادعى ذلك له فيعلم كذبه فإن النسب يكون معروفاً من أصله حتى يتصل بفرعه، وكذلك المنقولات لا بد أن تكون ثابتة معروفة عمن نقل عنه حتى تتصل بنا...)، منهاج أهل السنة، (٧/ ٨٦)، ويقول أيضاً: (أكثر الخطب التي ينقلها صاحب نهج البلاغة كذب على عليّ، وعلي ﷺ أجل وأعلى قدراً من أن يتكلم بذلك الكلام، ولكن هؤلاء وضعوا أكاذيب وظنوا أنها مدح فلا هي صدق ولا هي مدح...)، منهاج أهل السنة، (٨/ ٥٥). ويقول شاه عبد العزيز الدهلوي فيه: (ألفه لهم الشريف الرضي، وأعانه عليه أخوه المرتضى، وطريقتهما في تأليفه أن يعمدا إلى الخطبة القصيرة المأثورة عن أمير المؤمنين ﷺ فيزيدان عليها من هوى الشيعة، وما تواتيهما عليهما القريحة من ذم إخوانه الصحابة ﷺ، أو غير ذلك من أهوائهم، وأنَّ الصحيح من كلام أمير المؤمنين ﷺ في نهج البلاغة قد يبلغ عُشره، والباقي من كلام الرضي والمرتضى)، مختصر التحفة الاثني عشرية، للدهلوي، (ص٥٨). فبالرغم من الشقة البعيدة من السنين بينهما وبين الإمام علي ﷺ، إلا أنهما يرويان عنه مباشرة، وبدون إسناد.. .فما يدرينا لعله بعد سنين، أو قرون من يأتي ويروي عن علي ﷺ وبالطريقة نفسها!! وبالرغم من مكانة الكتاب عند الشيعة، والمكانة التي يعطونها لعلي ﷺ، ومن ذلك أنه معصوم عن الكذب والخطأ والنسيان، وأنه إمام طاعته من طاعة الله، إلا أنهم يخالفون ما في النهج من كلامه، ولا يطيعونه.. انظر تأملات في نهج البلاغة، محمد الصادق، الطبعة الأولى، تقديم: صالح بن عبد الله الدرويش، (القاهرة: دار السلامة للنشر والتوزيع)، (ص٩ ـ ١٠).

ورغم عدم صحة إسناد هذا الكتاب إلى علي ﷺ إلا أن الإمامية قد قدمت هذا الكتاب حتى رفعته قريباً إلى القرآن الكريم، وفي هذا قال عنه محمد تقي التستري في مقدمة شرحه: (فإن علماء الإسلام الخاص منهم والعام، وإن صنفوا من الصدر الأول في كل فن إلا أنه لم يؤلف أحد مثل كتاب الشريف الرضي هذا، فإن أهمية كل كتاب بمقدار فائدته، وقيمته بقدر عائدته، ولم يبلغ بكتابه هذا بعد كتاب الله كتاب، فإنه تاليه في الفصاحة، والبلاغة، وفي الاشتمال على كل نصح، وحكمة، ولقد أجاد من قال فيه: =

الكريم؛ لأنه طريق للهداية والرشاد. يقول محمد الصغير: (**إنَّ خطب الإمام علي عليه السلام في نهج البلاغة، تشير إلى القرآن في كثير من التفصيلات هداية واسترشاداً وتوجيهاً للناس، فلو كان هناك مما يدعي شيء لأبان ذلك على الأقل أو أنكره، ولاحتجَّ فيه على من تقدمه، فلما لم يفعل ذلك علمنا بسلامة القرآن...**)[1].

وهنا نرى أنَّ طائفة الأصوليين احتجوا على سلامة القرآن بموقف سيدنا علي رضي الله عنه فقط، فعلي رضي الله عنه هو المقياس في كل شيء! وكان ينبغي أن يبدأوا بأهم دليل، وهو الدليل الوحيد، وتأتي الأدلة الأخرى تبعاً له، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر: ٩] فهذا وعد قاطع من الله عز وجل أنه حافظ كتابه، وذلك وعد قاطع من رب العالمين على أنه لا يستطيع أحد أن ينال من القرآن، وهو دليل أهل السنة الأول.

وعدم ردهم على الأخبارية بهذا الدليل ابتداءً يؤكد على أنَّ هؤلاء كذلك لم يترسخ في أذهانهم سلامة النص القرآني.

ثانياً: الرَّد على قول الأخباريين من الكتاب والسنة النبوية الشريفة:

١- من القرآن الكريم:

والرد عليهم من القرآن الكريم يتضمن عدة وجوه:

الأول: أن الله عز وجل قد تعهد صراحة بحفظ كتابه من التحريف، وهذا يقتضي حفظ عينه، وهيئته التي نزل بها، ونفى تطرق أي نوع من أنواع الباطل إليه مهما يكن مصدره قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر: ٩]. قال السعدي[2] رحمه الله: (**...أي القرآن الذي فيه ذكرى لكل شيء**

= كتاب كأن الله رصّع لفظه ... بجوهر آيات الكتاب المنزّل
حوى حكماً كالدر ينطق صادقاً ... فلا فرق إلا أنه غير منزل)

بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة، لمحمد تقي التستري، (١/١٧).

(١) الموضع السابق من المصدر السابق.

(٢) هو عبد الرحمٰن بن ناصر السعدي النجدي، مفسر، محدث، فقيه، أصولي، واعظ. ولد في عنيزة القصيم بنجد سنة ١٣٠٧هـ، وحفظ القرآن، وطلب العلم على علماء نجد، منهم: محمد بن عبد الكريم الشبل، ومحمد بن مانع، ومحمد الشنقيطي، ثم =

من المسائل، والدلائل الواضحة، وفيه يتذكر من أراد التذكر. ﴿وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ أي: في حال إنزاله وبعد إنزاله، ففي حال إنزاله حافظون له من استراق كل شيطان رجيم، وبعد إنزاله أودعه الله في قلب رسوله، واستودعه في قلوب أمته، وحفظ الله ألفاظه من التغيير فيها والزيادة والنقص، ومعانيه من التبديل، فلا يحرف محرف معنى من معانيه إلا وقيض الله له من يبين الحق المبين، وهذا من أعظم آيات الله، ونعمه على عباده المؤمنين ومن حِفظِه أن الله يحفظ أهله من أعدائهم ولا يسلط عدواً يجتاحهم...)[1].

وقال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ۚ لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾﴾ [الأنعام: ١١٥] قال البيضاوي[2] رحمه الله في تفسيرها: (لا أحد يبدل شيئاً منها بما هو أصدق، وأعدل، أو لا أحد يقدر أن يحرفها شائعاً ذائعاً كما فُعل بالتوراة... فيكون ضماناً لها من الله ﷻ بالحفظ...)[3].

الثاني: إخبار الله تعالى بأنه قد أنزل على بني إسرائيل الرجز من السماء لتبديلهم حرفاً في كلمه واحدة قال تعالى: ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَنزَلْنَا عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿٥٩﴾﴾ [البقرة: ٥٨ ـ ٥٩] فبدلاً من أن يقولوا حطة قالوا: حنطة أو حبة كما في بعض الروايات، فكان هذا جزاء من بدل حرفاً من كتاب الله، فما بال من يدعي

= درس ووعظ وأفتى وخطب في جامع عنيزة، وتوفي سنة ١٣٧٦هـ في عنيزة، من مؤلفاته الكثيرة: تيسير الكريم المنان في تفسير القرآن، وتيسير اللطيف المنان في خلاصة مقاصد القرآن، والقواعد الحسان في تفسير القرآن، وطريق الوصول إلى العلم المأمول من الأصول، والحق الواضح المبين في توحيد الأنبياء والمرسلين. (معجم المؤلفين: ٣١/ ٣٩٦ ـ ٣٩٧)، لكحالة.

(١) تفسير السعدي، تحقيق: ابن عثيمين، (بيروت: مؤسسة الرسالة، طبع عام ١٤٢١هـ)، (١/ ٤٢٩).

(٢) هو عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي، أبو سعيد، أو أبو الخير، ناصر الدين البيضاوي: قاض، مفسر، علامة، ولي قضاء شيراز مدة. وصرف عن القضاء، فرحل إلى تبريز فتوفي فيها سنة ٦٨٥هـ. من تصانيفه: أنوار التنزيل وأسرار التأويل يعرف بتفسير البيضاوي، وطوالع الأنوار في التوحيد، ومنهاج الوصول إلى علم الأصول. . (الأعلام: ٤/ ١١٠)، للزركلي.

(٣) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (بيروت: نشر دار الفكر)، (١/ ٣٢٨).

النقص الكثير من الآيات، ويغير ألفاظه بما يتماشى مع عقيدته؟؟

الثالث: حرص نبيه ﷺ على تبيلغ أمته كل ما يوحى إليه من ربه، وتحقق الهداية لها على يديه صلوات الله وسلامه عليه، قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾ [التوبة: ١٢٨] وقال أيضاً: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٢﴾﴾ [الجمعة: ٢].

الرابع: ما زعمه الإمامية مخالف لإجماع الصحابة ﷺ، والمسلمين في كل عصر، والعادة تمنع تواطؤ هذه الجموع المتكاثرة على الكذب والافتراء، وقد توعد الله تعالى المخالفين لسبيل المؤمنين قال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾ [النساء: ١١٥].

الخامس: عدم معارضة القرآن الكريم حتى هذه اللحظة، وعدم قدرة الإنس والجن على الإتيان ولو بآية دليل على عدم التحريف، قال تعالى: ﴿قُل لَّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَٰذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾﴾ [الإسراء: ٨٨]، وقال: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَن تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿٢٤﴾﴾ [البقرة: ٢٣ ـ ٢٤].

ب ـ من السنة النبوية الشريفة:

أمَّا الرد عليهم من السنة النبوية الشريفة من وجهين:

الأول: أمر النبي ﷺ بكتابة القرآن، فقد كان يأمر الصحابة ﷺ بكتابة القرآن بمجرد نزوله خشية ضياعه وكان ينهاهم عن كتابة غيره؛ خشية أن يختلط به، فعن أبي سعيد الخدري[1] أن رسول الله ﷺ قال: «لا تكتبوا عني ومن

---

(١) هو سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري، أبو سعيد الخدري، له ولأبيه صحبة، استصغر بأحد، ثم شهد ما بعدها، من المكثرين رواية للحديث، مات بالمدينة سنة ٤٧هـ انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٣٤٥)، لابن حجر.

كتب عني غير القرآن فليمحه! وحدِّثوا عني ولا حرج»[1].

الثاني: أنَّ القول بتحريف القرآن من قِبل الصحابة أثناء جمعهم له قدح فيهم ﷺ عامة، وفي علي ﷺ ـ الذي يعتقدون عصمته ـ خاصة، فقد بيَّن لنا النبي ﷺ فضلهم، فعن أبي سعيد الخدري قال: قال النبي ﷺ: «لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحدٍ ذهباً ما بلغ مدَّ أحدهم ولا نصيفه»[2].

ثالثاً: الرد على قول الأخباريين من أقوال علماء أهل السنة والجماعة:

تواتر عند أهل السنة والجماعة أنَّ القرآن الذي بأيديهم الذي جمعه أبو بكر ﷺ ونسخه، ونشره في الأمصار عثمان ﷺ، هو القرآن الذي أنزله الله تعالى على محمد ﷺ من دون تحريف بزيادة أو نقصان.

قال البغدادي[3] ﷺ في معرض حديثه عن أصول الاستدلال عند أهل السنة والجماعة: **(واتفقوا على أن أصول أحكام الشريعة: القرآن، والسنة، وإجماع السلف، وكفروا من زعم من الرافضة أن لا حجة اليوم في القرآن والسنة، لدعواه أنَّ الصحابة غيروا بعض القرآن وحرفوا بعضه)**[4].

وفي مناظرة ابن حزم الأندلسي لبعض طوائف النصارى وتشنيعهم على المسلمين بأن منهم من يدعي تبديل القرآن وتحريفه مثل ما حصل للإنجيل فرد عليهم بقوله: **(وأما قولهم في دعوى الروافض تبديل القرآن، فإنّ الروافض**

---

(١) أخرجه مسلم في (صحيحه: ٤/٢٢٩٨/ ٢٤٩٣) كتاب الزهد والرقائق، باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم.

(٢) أخرجه البخاري في (صحيحه: ٣/١٣٤٣/ ٣٤٧٠)، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً...».

(٣) هو عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله التميمي البغدادي الشافعي، أبو منصور، فقيه، أصولي، متكلم، أديب، مشارك في أنواع العلوم، ولد ببغداد، ونشأ بها، وسكن نيسابور، ودرس في سبعة عشر علماً، وتوفي بإسفرايين سنة ٤٢٩هـ، له من المصنفات الشيء الكثير منها: الفرق بين الفرق، وكتاب التفسير، الكلام في الوعيد الفاخر في الأوائل والأواخر، انظر: (معجم المؤلفين: ٥/٣٠٩)، لكحالة.

(٤) الفرق بين الفرق، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (بيروت: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، طبع عام ١٤١٣هـ)، (ص٣٢٧).

ليسوا من المسلمين، إنما هي فرقة حدث أولها بعد موت النبي ﷺ بخمس وعشرين سنة، وكان مبدؤها إجابة ممن خذله الله تعالى لدعوة من كاد للإسلام، وهي طائفة تجري مجرى اليهود والنصارى في الكذب، والكفر... واعلموا أنه لو رام أحد أن يزيد في شعر النابغة، أو شعر زهير كلمة، أو ينقص أخرى ما قدر؛ لأنه كان يفتضح للوقت، وتخالفه النسخ المثبوتة، فكيف والقرآن في المصاحف..؟ وهي من آخر «بلاد الأندلس»، و«بلاد البربر»، و«بلاد السودان»، إلى آخر «السند» و« كابل» و«خراسان»، و«الترك»، و«الصقالبة»، و«بلاد الهند»، فما بين ذلك. فظهر حمق الرافضة ومجاهرتها في الكذب.

ومما يُبيِّن كذب الروافض في ذلك، أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، الذي هو عند أكثرهم إله خالق، وعند بعضهم نبي ناطق، وعند سائرهم إمام معصوم، مفترضة طاعته، وُلِّيَ الأمرَ فبقي خمسة أعوام وتسعة أشهر خليفة مطاعاً، ظاهر الأمر، ساكناً بالكوفة، مالكاً الدنيا حاشا «الشام»، و«مصر»، و«الفرات»، والقرآن يقرأ في المساجد وفي كل مكان، وهو يؤم الناس به، والمصاحف معه وبين يديه، فلو رأى تبديلاً كما تقول الرافضة أكان يقرهم على ذلك؟؟ ثم وُلِّيَ ابنه الحسن رضي الله عنه، وهم عندهم كأبيه فجرى على ذلك، كيف يسوغ لهؤلاء النوكى[1] أن يقولوا: إنَّ في المصحف حرفاً زائداً، أو ناقصاً، أو مبدلاً مع هذا؟ ولقد كان جهاد من حَرَّفَ القرآن، وبدَّل الإسلام، أوْكدُ عليه من قتال أهل الشام الذين خالفوه في رأي يسير رأوه، ورأى خلافه فقط، فلاح كذب الرافضة، ببرهان لا محيد عنه)[2].

ونقل في موضع آخر عن الجاحظ[3] أنه قال: أخبرني أبو إسحاق

---

(١) بمعنى: الحمقى.

(٢) الفصل في الملل والأهواء والنحل، (١/ ٣٣١، ٣٣٤).

(٣) هو عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ: كبير أئمة الأدب، ورئيس الفرقة الجاحظية من المعتزلة. ولد في البصرة سنة ١٦٣هـ وتوفى بها سنة ٢٥٥هـ، وكان مشوه الخِلقة، قتلته مجلدات من الكتب وقعت عليه. له تصانيف كثيرة، منها: الحيوان، والبيان والتبيين، وسحر البيان، والتاج ويسمى أخلاق الملوك، والبخلاء، والمحاسن والأضداد... انظر: (سير أعلام النبلاء: ١١/ ٥٢٦ ـ ٥٣٠)، للذهبي؛ (الأعلام: ٥/ ٧٤)، للزركلي.

إبراهيم النّظام[1] وبشر بن خالد أنهما قالا لمحمد بن جعفر الرافضي المعروف بشيطان الطاق[2]: ويحك أما استحييت؟أما اتقيت الله أن تقول في كتابك

---

(١) هو إبراهيم بن سيار بن هانئ البصري، أبو إسحاق النظام: من أئمة المعتزلة، قال الجاحظ: (**الأوائل يقولون في كل ألف سنة رجل لا نظير له، فإن صحَّ ذلك فأبو إسحاق من أولئك**). تبحر في علوم الفلسفة واطلع على أكثر ما كتبه رجالها من طبيعيين وإلهيين، وانفرد بآراء خاصة تابعته فيها فرقة من المعتزلة سميت (النظامية) نسبة إليه. وبين هذه الفرقة وغيرها مناقشات طويلة. وقد ألفت كتب خاصة للرد على النظام وفيها تكفير له وتضليل. أما شهرته بالنظام فأشياعه يقولون إنها من إجادته نظم الكلام، وخصومه يقولون: إنه كان ينظم الخرز في سوق البصرة. وفي كتاب (الفرق بين الفرق) أن النظام عاشر في زمان شبابه قوماً من الثنوية وقوماً من السمنية وخالط ملاحدة الفلاسفة وأخذ عن الجميع، قال ابن حجر: (**متهم بالزندقة وكان شاعراً أديباً بليغاً**)، (لسان الميزان: ١/٦٧) ورد أنه سقط من غرفة وهو سكران فمات في خلافة المعتصم أو الواثق سنة بضع وعشرين ومائتين انظر: (الفرق بين الفرق: ص١٣١)، للبغدادي؛ (سير أعلام النبلاء: ١٠/٥٤٢)، للذهبي؛ (الأعلام: ١/٤٣)، للزركلي.

(٢) هو محمد بن علي بن النعمان بن أبي طريفة البجلي الكوفي، وجعفر ليس اسم أبيه وإنما كنيته، الملقب بشيطان الطاق نسب إلى سوق في طاق المحامل بالكوفة كان يجلس للصرف بها، فيقال: إنه اختصم مع آخر في درهم زيف فغلب فقال: أنا شيطان الطاق، وقيل: إنَّ هشام بن الحكم شيخ الرافضة لما بلغه أنهم لقبوه شيطان الطاق سماه هو مؤمن الطاق ويقال: إنَّ أول من لقبه شيطان الطاق أبو حنيفة مع مناظرة جرت بحضرته بينه وبين بعض الحرورية، ومن الإمامية من يرى في هذا اللقب انتقاصاً له، فيلقبونه بـ«مؤمن الطاق»، من أصحاب أبي عبد الله، مناظر، من غلاتهم، تنسب إليه فرقة يقال لها (الشيطانية) له من الكتب كتاب الاحتجاج في الإمامة، وكتاب المعرفة، وكتاب الرد على المعتزلة في إمامة المفضول، وكتاب في أمر طلحة والزبير وعائشة ﷺ، وكتاب افعل ولا تفعل. قال السمعاني فيه: (**هو وجماعة من غلاة الشيعة يقال لهم «الشيطانية» ينتسبون إليه، وحكي عنه أنه كان يقول بكثير من تشبيهات الروافض، وزاد عليهم القول بأن الله إنما يعلم الأشياء إذا قدرها وأرادها، والتقدير عنده الإرادة، والإرادة فعل...**)، (الأنساب: ٣/٥٠١)، الطبعة الاولى، عبد الله البارودي، (بيروت: دار الجنان، طبع ١٤٠٨هـ)؛ (لسان الميزان: ٥/٣٠٠)، لابن حجر؛ (الأعلام: ٦/٢٧١)، للزركلي. أما الإمامية فقد وثقته ونفت عنه ما نسب إليه، يقول فيه النجاشي: (**وأما منزلته في العلم، وحسن الخاطر فأشهر، وقد نسب إليه أشياء لم تثبت عندنا**)، (رجال النجاشي: ٣٢٥). ويقول الطوسي: (**محمد بن النعمان الأحول، يلقب عندنا مؤمن الطاق، ويلقبه المخالفون بشيطان الطاق، وهو من أصحاب الإمام جعفر الصادق ﷺ، وكان ثقة متكلماً حاذقاً حاضر الجواب**)، =

«الإمامة»: إن الله تعالى لم يقل قط: ﴿ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠]. قالا: فضحك ـ والله ـ شيطان الطاق ضحكاً طويلاً، حتى كأنّا نحن الذين أذنبنا[1].

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب[2] رحمه الله في حديثه عنهم: **(وأظهروا في هذه الأزمنة سورتين يزعمون أنهما من القرآن الذي أخفاه عثمان كل سورة مقدار جزء، وألحقوهما بآخر المصحف سموا إحداهما سورة النورين[3]**،

= (الفهرست: ٢٠٧)، وروى عن أبي العباس الفضل بن عبد الملك أنه قال: سمعت أبا عبد الله يقول: أحب الناس إلي أحياءاً وأمواتاً أربعة: بريد بن معاوية العجلي، وزرارة، ومحمد بن مسلم، والأحول وهم أحب الناس إلي أحياء وأمواتاً (اختيار معرفة الرجال: ١/ ٣٤٧). ويقول البروجردي: **(هو محمد ابن النعمان الملقب عند السنة بشيطان الطاق؛ قال: إنه تعالى نور غير جسماني، ومع ذلك هو على صورة إنسان، وإنما يعلم الأشياء بعد كونها. وهذا النقل افتراء، إذ هو الملقب عند الخاصة بمؤمن الطاق، وقد أثنى عليه الأئمة** عليهم السلام)، (طرائف المقال: ٢/ ٢٣٣). قال الخوئي: **(الروايات المادحة على أنها متضافرة، فيها ما هو صحيح السند، فلا ينبغي الشك في عظمة الرجل وجلالته، وقد عرفت من الشيخ توثيقه صريحاً)**، (معجم رجال الحديث: ٤١/٨١). وقال عبد الحسين الشبستري: **(من ثقات محدثي الإمامية، وكان مناظراً سريع البديهة، متكلماً، حاذقاً. كان من خواص الإمام الصادق** عليه السلام**، والفرقة النعمانية، أو الشيطانية منسوبة إليه، روى كذلك عن الأئمة السجاد، والباقر** عليه السلام**، والكاظم** عليه السلام)، (أصحاب الإمام الصادق: ٣/١٤٨).

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم، (٣/ ١١٥).

(٢) هو محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي، زعيم النهضة الدينية الإصلاحية في جزيرة العرب، ولد بالعيينة سنة ١١١٥هـ، ونشأ بها، ومن ثم رحل إلى المدينة المنورة، وقرأ على أعلامها، وتنقل بعدها من بلدة إلى أخرى يدعو إلى منهج السلف الصالح داعياً إلى التوحيد الخالص، ونبذ البدع، وتحطيم ما علق بالإسلام من أوهام، جهر بدعوته سنة ١١٤٣هـ، وقد سماهم خصومهم بالوهابيين نسبة إليه، وشاعت هذه التسمية عن الأوربيين، فدخلت معجماتهم الحديثة، وأخطأ بعضهم وجعلوها مذهباً جديداً في الإسلام، تبعاً لما افتراه خصومه، مات سنة ١٢٠٦هـ، له من المصنفات الشيء الكثير منها: كتاب التوحيد، وكشف الشبهات، والكبائر... انظر: (الأعلام: ٦/ ٢٥٧ ـ ٢٥٩)، للزركلي.

(٣) والتي بدايتها (بسم الله الرحمٰن الرحيم يا أيها الذين آمَنوا آمِنوا بالنورين أنزلناهما يتلون عليكم آياتي ويحذرانكم عذاب يوم عظيم نوران بعضهما من بعض وأنا السميع العليم....) وعندما ذكرها النوري الطبرسي خلط بينها وبين و«سورة الولاية» فقال: =

وأخرى سورة الولاية[1]، فيلزم من هذا تكفير الصحابة حتى علي رضي الله عنه حيث رضوا بذلك... وتكذيب قوله تعالى: ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾﴾...)[2].

ويقول شاه عبد العزيز الدهلوي[3]: (ومن مكايدهم [أي الاثني عشرية] أنهم يقولون: إنَّ كبار أهل السنة وأئمتهم كأبي بكر، وعمر، وعثمان حرفوا القرآن، وأسقطوا كثيراً من الآيات والسور التي نزلت في فضائل أهل البيت والأمر باتباعهم، والنهي عن مخالفتهم، وإيجاب محبتهم، وأسماء أعدائهم، والطعن فيهم، واللعن عليهم، فشق عليهم ذلك ونبض عرق الحسد منهم فتجاسروا على ذلك...)[4].

وذكر بأنَّ للشيعة مصاحف خاصة، تختلف عن المصحف المتداولة، يثبتون فيها سورة الولاية، وقد نشر صورة لهذه السورة المفتراة، وقال بأنها

= (غير أن الشيخ محمد بن علي بن شهر آشوب المازندراني ذكر في كتاب «المثالب» على ما حكى عنه أنهم أسقطوا من القرآن تمام «سورة الولاية» ولعلها هذه السورة...)، انظر: فصل الخطاب، (ص١٥٦ ـ ١٥٧).

(١) وهي: (بسم الله الرحمٰن الرحيم يا أيها الذين آمَنوا آمِنوا بالنبي والولي الذين بعثناهما يهديانكم إلى صراط مستقيم نبي وولي بعضهما من بعض وأنا العليم الخبير، إن الذين يوفون بعهد الله لهم جنات النعيم، فالذين إذا تليت عليهم آياتنا كانوا بها مكذبين، عن لهم في جهنم مقام عظيم، إذا نودي لهم يوم القيامة أين الضالون المكذبين للمرسلين، ما خلقهم المرسلون إلا بالحق، وما كان الله لينظرهم إلى أجل قريب، وسبح بحمد ربك وعلي من الشاهدين)، تذكرة الأئمة، لمحمد باقر المجلسي، (ص١٩ ـ ٢٠) نقلاً من كتاب موقف الرافضة من القرآن الكريم، لمامادو كارامبيري، (ص١٦٥).

(٢) رسالة في الرد على الرافضة، الطبعة الثانية، تحقيق: ناصر بن سعد الرشيد، (مكة المكرمة: مركز البحث العلمي وإحياء التراث، طبع عام ١٤٠٠هـ)، (ص١٤).

(٣) هو عبد العزيز بن أحمد ولي الله الدهلوي الهندي، عالم مشارك في العلوم العربية، والدينية، والعقلية، والرياضية، توفي سنة ١٢٣٩هـ، من أشهر مصنفاته: العبقات في بعض مسائل الحكمة الإسلامية العالية، وفتح العزيز في تفسير القرآن، التحفة الاثني عشرية، ولقب هذا الأخير بـ«نصيحة المؤمنين وفضيحة الشياطين». انظر: (معجم المؤلفين: ٥/٢٤٣)، لكحالة.

(٤) مختصر التحفة الاثني عشرية، (ص٣٠ ـ ٣٢)، (ص٥٠، ٥٢)، (٨٢ ـ ٨٣).

مصورة من مصحف إيراني مخطوط عن المستشرق شقيق دايفز براين[1].

أقول: إنه ليس من الضروري أن يكون هناك كتاب مشتمل على هذه السور، ويُدعى قرآناً وينتشر بين الناس؛ وذلك لأن الأخبار الواردة عن أئمتهم تبين أنَّ القرآن الكامل الذي جمعه علي بن أبي طالب ﷺ والذي قد سلُم من التغيير والتبديل، عند الإمام المهدي المنتظر في السرداب ينتظر الفرج!! وكذلك ما ورد عنهم بأن يقرءوا القرآن الموجود بين أيدي الناس إلى أن يظهر المهدي ويعلمهم ما قد غاب من آياته الناقصة وأحكامه الغائبة ـ حسب زعمهم ـ.

ودعوى أنَّ القرآن وقع فيه تحريف وتبديل من الذين جمعوه، وهم صحابة رسول الله ﷺ، ونسب إلى علي بن أبي طالب ﷺ ـ كما في الخبر الذي ذكره أبو منصور الطبرسي من مناظرته مع أحد الزنادقة ـ قدحٌ في عدالتهم، ولكن هذا معلوم فساده بالضرورة؛ لأنَّ صحابة رسول الله ﷺ هم نقلة الدين، ومبلغوه، وما نقل القرآن إلا من طريقهم، فمَنْ قدَحَ فيهم قدَحَ في أصلِ الدين.

فقد نقل ابن الجوزي[2] عن ابن عقيل[3] أنه قال: **(الظاهر أنَّ من وَضَعَ مذهب الرافضة قصد الطعن في أصل الدِّين والنبوة؛ وذلك أنَّ الذي جاء به رسول الله ﷺ أمر غائب عنَّا، وإنما نثق في ذلك بنقل السَّلف، وجودة نظر**

(١) مختصر التحفة الاثني عشرية، (ص٣٢).

(٢) هو أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمٰن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي، علامة عصره في التاريخ والحديث، توفي سنة ٥٩٧هـ. وهو كثير التصانيف حتى وصل عدد مصنفاته إلى ٣٠٠ مجلد، منها: تلبيس إبليس، وتلقيح فهم أهل الآثار في مختصر السير والأخبار، وروح الأرواح... انظر: (الأعلام: ٣/٣١٦ ـ ٣١٧)، للزركلي.

(٣) هو أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، عالم العراق، وشيخ الحنابلة ببغداد في وقته، كان قوي الحجة، اشتغل بمذهب المعتزلة في حداثته، وكان يعظم الحلاج، فأراد الحنابلة قتله فتراجع ومات في سنة ٥١٣هـ. له من المصنفات الشيء الكثير أعظمها: الفنون، والفصول في فقه الحنابلة، الرد على الأشاعرة وإثبات الحرف والصوت في كلام الكبير المتعال... انظر: (الأعلام: ٤/ ٣١٣)، للزركلي.

النَّاظرين إلى ذلك منهم، فكأننا نظرنا، إذا نَظرَ لنا من نثق بدينه وعقله، فإذا قال قائل: إنهم أول ما بدءوا بعد موته ظلم أهل بيته في الخلافة، وابنته في إرثها، وما هذا إلا لسوء اعتقادٍ في المتوفى فإن الاعتقادات الصحيحة لا سيما في الأنبياء توجب حفظ قوانينهم بعدهم لا سيما في أهليهم وذريتهم... فإذا قالت الرافضة: إنَّ القوم استحلوا هذا بعده خابت آمالنا في الشرع؛ لأنه ليس بيننا وبينه إلا النقل عنهم والثقة بهم. فإذا كان هذا محصول ما حصل منهم بعد موته خبنا في المنقول، وزالت ثقتنا فيما عوَّلنا عليه من اتباع ذوي العقول، ولم نأمن أن يكون القوم لم يروا ما يوجب اتباعه، فراعوه مدة الحياة، وانقلبوا عن شريعته بعد الوفاة، ولم يبق على دينه إلا الأقل من أهله. فطاحت الاعتقادات، وضعفت النفوس عن قبول الروايات في الأصل وهو المعجزات؛ فهذا من أعظم المحن على الشريعة...)[1].

ونقل القاضي عياض[2] عن ابن حبيب[3] أنه قال: **(من غلا في الشيعة إلى بغض عثمان، والبراءة منه أُدِّبَ أدباً شديداً؛ ومن زاد إلى بغض أبي بكر وعمر فالعقوبة عليه أشدُّ، ويكرر ضربه، ويطال سجنه حتى يموت، ولا يبلغ به**

---

(١) تلبيس إبليس، الطبعة الأولى، تحقيق: الجميلي، (بيروت: دار الكتاب العربي، طبع عام ١٤٠٥هـ)، (ص٩٦).

(٢) هو عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل، عالم المغرب، وإمام أهل الحديث في وقته، كان من أعلم الناس بكلام العرب، وأنسابهم وأيامهم ولي قضاء سبتة، وتوفي بمراكش مسموماً سنة ٥٤٤هـ. من تصانيفه: الشفا بتعريف حقوق المصطفى، وترتيب المدارك وتقريب المسالك في معرفة أعلام مذهب الإمام مالك، والغنية في ذكر مشيخته... انظر: (الأعلام: ٥/٩٩)، للزركلي.

(٣) هو عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون السلمي الألبيري القرطبي، أبو مروان: عالم الأندلس وفقيهها في عصره. أصله من طليطلة، من بني سليم، أو من مواليهم. ولد في إلبيرة سنة ١٧٤هـ، وسكن قرطبة. وزار مصر، ثم عاد إلى الأندلس فتوفي بقرطبة سنة ٢٣٨هـ، كان عالماً بالتاريخ، والأدب، رأساً في فقه المالكية. له تصانيف كثيرة، قيل: تزيد على ألف. منها: حروب الإسلام، وطبقات الفقهاء والتابعين، وطبقات المحدثين، وتفسير موطأ مالك، والواضحة في السنن والفقه، ومصابيح الهدى، ومكارم الأخلاق...انظر: (الأعلام: ١/١٥٧)، للزركلي.

القتل إلا في سبِّ النبي ﷺ...)[1].

أمَّا القول بأنَّ الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن الكريم على المصطفى ﷺ هي دليل على وقوع التحريف في القرآن ـ كما قال بذلك المفيد ـ، فهو باطل؛ وذلك لورود الأحاديث المتفق على صحتها في هذا الشأن. قال عمر بن الخطاب ﷺ: سمعت هشام بن حكيم[2] يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها، وكان الرسول ﷺ أقرأنيها، فكدت أعجل عليه، ثم أمهلت حتى أنصرف، ثم لببته بردائه، فجئت به رسول الله ﷺ فقلت: إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتنيها، فقال له رسول الله ﷺ: «اقرأ»، فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله: «هكذا أنزلت»، ثم قال لي: (اقرأ)، فقرأت، فقال: «هكذا أنزلت، إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فأقرءوا ما تيسر منه»[3].

وعن ابن عباس أنَّ رسول الله ﷺ قال: «أقرأني جبريل على حرف، فلم أزل أستزيده حتى انتهى إلى سبعة أحرف»[4].

فهذه الأحاديث ـ وهي كثيرة ـ تدل على أنَّ هذه الأحرف على اختلافها كلام الله ﷻ لا دخل للبشر فيها، وفيها دليل على أنَّ المراد بالحروف السبعة «اللغات»؛ إذ لو كان المراد منها الأمر والنهي، والوعد والوعيد؛ لم يكن

---

(١) كتاب الشفا بتعريف حقوق المصطفى، الطبعة الثالثة، تحقيق: كمال بسيوني زغلول المصري، (بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، طبع عام ١٤٢١هـ)، (٢/ ٢٥٣).

(٢) هو هشام بن حكيم بن حزام بن خويلد القرشي الأسدي: صحابي ابن صحابي. أسلم يوم فتح مكة، كان هشام من فضلاء الصحابة وخيارهم. وكان عمر بن الخطاب إذا بلغه أمر ينكره، يقول: أما ما بقيت أنا وهشام بن حكيم فلا يكون ذلك! ودخل الشام في أيام الفتوح، لم يتخذ أهلاً، ولا كان له ولد. يتنقل ومعه نفر من أهل الشام، للإصلاح، والنصيحة، والترغيب بالخير والزجر عن الشر، مات قبل وفاة أبيه، وقيل بعد ١٥هـ. انظر: (الأعلام: ٨/ ٨٥)، للزركلي.

(٣) أخرجه البخاري في (صحيحه: ٤/ ١٩٢٣/ ٤٧٥٤)، كتاب فضائل القرآن، باب من لم ير بأساً أن يقول سورة البقرة وسورة كذا وكذا.

(٤) أخرجه البخاري في (صحيحه: ٣/ ١١٧٧/ ٣٠٤٧)، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة؛ وأخرجه مسلم في (صحيحه: ١/ ٥٦١/ ٨١٩)، كتاب صلاة المسافرين، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه.

بعض الوجوه أيسر من بعض في القراءة والتلاوة؛ ولأن النبي ﷺ قال لكل واحد منهما: «هكذا أنزلت»، ولو كان الاختلاف بينهما في حلال، أو حرام، أو وعد، أو وعيد، أو خبر؛ لم يجز أن يصدقها جميعاً لما يتضمن ذلك من الخُلفِ والتناقض، وكلام الله تعالى منزَّه عن ذلك.

قال أبو عبيد[1]: (**سبعة أحرف يعني سبع لغات من لغات العرب، وليس معناه أن يكون في الحرف الواحد سبع لغات؛ ولكن هذه اللغات السبع متفرقة في القرآن، فبعض بلغة قريش، وبعض بلغة هوازن، وبعض بلغة هذيل، وبعض بلغة أهل اليمن، وكذلك سائر اللغات ومعانيها في هذا كله واحدة**[2]**، وقد أنزل القرآن مأذوناً للقارئ أن يقرأ على أي هذه الوجوه شاء. وقالوا: بل كان ذلك توسعة من الله ﷻ ورحمة على هذه الأمة؛ إذ لو كلف كل فريق منهم ترك لغتهم والعدول عن عادة نشئوا عليها إلى غيرها لشقَّ عليهم، وما يدل على ذلك ما رواه أبي بن كعب أنه قال: لقي رسول الله ﷺ جبريل فقال: «يا جبريل إني بُعثت إلى أمةٍ أميِّينَ منهم العجوز، والشيخ الكبير، والغلام، والجارية، والرجل الذي لم يقرأ كتاباً قط، قال: يا محمد**

---

(١) هو القاسم بن سلام، البغدادي، أبو عبيد، الإمام المشهور، ولد بهراة سنة ١٥٠هـ، وتوفي بمكة سنة ٢٢٢هـ محدث، حافظ، فقيه، مقرئ، ثقة فاضل، مصنف، عالم بعلوم القرآن، أخذ عن أبي زيد الأنصاري، وأبي عبيدة معمر بن المثنى، والأصمعي، وأبي محمد اليزيدي، وغيرهم من البصريين، وأخذ عن ابن الأعرابي، وأبي زياد الكلابي، ويحيى بن سعيد الأموي، وأبي عمر الشيباني، والفراء والكسائي من الكوفيين، وروى الناس من كتبه المصنفة نيفاً وعشرين كتاباً في القرآن، والفقه، واللغة، والحديث. من تصانيفه: غريب المصنف، الأمثال السائرة، الناسخ والمنسوخ، القراءات، والإيمان والنذور. قال عنه ابن حجر: (**ولم أر له في الكتب حديثاً مسنداً، بل من أقواله في شرح الغريب**) انظر: (تقريب التهذيب: ٢/ ١٩)؛ انظر: (معجم المؤلفين: ٨/ ١٠١)، لكحالة.

(٢) وهو ما يقرأه كل قوم من العرب بلغتهم، وما جرت عليه عادتهم من الإدغام، والإظهار، والإمالة، والتفخيم، والإشمام، والإتمام، والهمز، والتلين... وغير ذلك من وجوه اللغات إلى سبعة أوجه في الكلمة الواحدة، قال ابن مسعود: «إنما هو كقول أحدهم هلمَّ، وتعال، وأقبل». انظر: البرهان في علوم القرآن، للزركشي، (١/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧)

إن القرآن أنزل على سبعة أحرف..»[1].

وقال موسى جار الله[2]: (**القول بتحريف القرآن بإسقاط كلمات وآيات قد نزلت، وبتغيير ترتيب الكلمات والآيات، أجمع عليه كتب الشيعة، وأخبار التحريف مثل أخبار الإمامة متواترة عند الشيعة، من ردَّ أخبار التحريف، أو أولها يلزم عليه ردّ أخبار الإمامة والولاية، وللأئمة مثل الباقر والصادق في تحريف الكتاب الكريم أيمانٌ بالغة، ولهم في تكذيب ما ثبت في القرآن الكريم والمصاحف على التواتر كلمات شديدة.**

والأحرف السبعة والوجوه العديدة قد أتت في القرآن الكريم متواترة عن الأمة كافة في القرون كافة، ويقول الصادق فيها: «كذبوا على الله أعداء الله؛ لكن القرآن نزل على حرف واحد من عند الله الواحد»[3]...)[4].

وبالنسبة إلى القراءات فقد أجمع المسلمون على القطع بتواترها على مدى القرون الخوالي، وأن القرآن الكريم كما هو معلوم محفوظ، ولم ولن تمسه يد العابثين، وذلك لوعد الله تعالى لنا بحفظه، وإنَّ من فضائل عثمان رضي الله عنه أن جمع القرآن الكريم على حرف قريش ـ كما أسلفنا ـ وما أقدم على هذا الأمر إلا خوفاً على الأمة الإسلامية من أن يقع فيها مثل ما وقع في الأمم السابقة من تحريف لكتابهم.

---

(١) انظر: شرح السنة، للبغوي، (٤/ ٥٠١ ـ ٥١٢)، بتصرف.

(٢) هو موسى جار الله ابن فاطمة التركستاني القازاني التاتاري الروسي، شيخ إسلام روسيا، قبل الثورة البلشفية وفي إبانها، ولد في روستوف دون بروسيا، وتفقه بالعربية، وتبحر في علوم الإسلام، نشر كتاباً بالتركية عن علاقة المسلمين بالثورة الروسية، أغضب حكومتها، فقبض عليه وسجن، توفي سنة ١٣٦٩هـ، من أشهر مصنفاته: تاريخ القرآن والمصاحف، والوشيعة في نقض عقائد الشيعة ـ وعليه ردود من قبل الشيعة عليه ـ، وثلاث رسائل نشرها في جزء واحد اكتفى من اسمه عليها بـ«ابن فاطمة» هي: أيام حياة النبي الكريم، نظام التقويم في الإسلام، نظام النسيء عند العرب... انظر: (الأعلام: ٧/ ٣٢٠ ـ ٣٢٢)، للزركلي.

(٣) أصول الكافي، (٢/ ٦٣٠)، وقد قال فيه المجلسي: (**إسناده حسن**)، مرآة العقول، (١٢/ ٥٢٠).

(٤) الوشيعة في نقد عقائد الشيعة، (باكستان: نشره سهيل أكيديمي، طبع عام ١٣٩٩هـ)، (ص٢٣).

والقراء السَّبعة هم: نافع المدني[1]، وابن كثير[2]، وابن العلاء[3]، وابن عامر[4]، وعاصم[5]، ....

---

(١) نافع بن عبد الرحمٰن بن أبي نعيم الليثي بالولاء المدني، أحد القراء السبعة المشهورين أصله من أصبهان، اشتهر في المدينة، وانتهت رياسة القراءة فيها وأقرأ الناس نيفاً وسبعين سنة وتوفي بها سنة ١٦٩هـ، وصله القرآن الكريم من طريق مسلم بن جندب، وشيبة بن نصاح، وعبد الرحمٰن بن هرمز، ويزيد بن القعقاع، وهؤلاء أخذوا القرآن عن ابن عباس وأبي هريرة، وابن عباس أخذه عن أبي بن كعب وعلي بن أبي طالب وعثمان بن عفان، وأبو هريرة أخذه عن علي وأبي بن كعب. انظر: (الأعلام: ٨/ ٥)، للزركلي؛ (صفحات في علوم القراءات: ص٣٢٢ ـ ٣٢٩)، لأبي طاهر عبد القيوم بن عبد الغفور السندي، الطبعة الأولى، (مكة المكرمة: المكتبة الإمدادية، طبع عام ١٤١٥هـ).

(٢) عبد الله بن كثير الداري المكي، أبو معبد، أحد القراء السبعة، كان قاضي الجماعة بمكة ولد بمكة ٤٥هـ وتوفى بها سنة ١٢٠هـ، أخذ القرآن عن درباس وعن مجاهد، ومجاهد أخذه عن ابن عباس وعن عبد الله بن السائب، وابن عباس أخذه عن أبي بن كعب وعلي بن أبي طالب وعثمان ابن عفان، وابن السائب أخذه عن أبي بن كعب وعلي بن أبي طالب، ودرباس أخذه عن ابن عباس انظر: (الأعلام: ٤/ ١١٥)، للزركلي؛ (صفحات في علوم القراءات: ص٣٢٩ ـ ٣٣٣)، للسندي.

(٣) أبو عمرو زبان بن العلاء بن عمار بن العريان البصري النحوي، من أئمة البصرة في القراءات، والنحو، ولد بمكة سنة ٦٨هـ، وتوفي بالكوفة سنة ١٥٤هـ، أخذ القرآن عن ابن كثير، ومجاهد، وعطاء بن أبي رباح، ونصر بن عاصم، وعكرمة، ونصر بن عاصم أخذه عن عمرو بن شرحبيل، ومجاهد أخذه عن ابن عباس وعبد الله بن السائب، وعكرمة أخذه عن أبي هريرة وابن عباس وعطاء عن أبي هريرة، وعمرو بن شرحبيل أخذه عن عمر وعلي وابن مسعود. انظر: (الأنساب:٥/ ٤٦٨)، للسمعاني؛ (صفحات في علوم القراءات: ص٣٣٤ ـ ٣٣٩)، للسندي.

(٤) عبد الله بن عامر بن زيد أبو عمران اليحصي الشامي، أحد القراء السبعة، ولي قضاء دمشق في خلافة الوليد بن عبد الملك، ولد سنة ٨٠هـ في البلقاء في قرية «رحاب»، وانتقل إلى دمشق بعد فتحها، ومات سنة ١١٨هـ، أخذ القرآن عن عثمان بن عفان وعن أبي الدرداء. انظر (الأعلام: ٤/ ٩٥)، للزركلي؛ (صفحات في علوم القراءات: ص٣٤٠ ـ ٣٤٥)، للسندي.

(٥) عاصم بن أبي النجود بهدلة الكوفي الأسدي بالولاء، أبو بكر، أحد القراء السبعة، تابعي، من أهل الكوفة، وتوفي بها ١٢٧هـ، كان ثقة في القراءات أخذ القرآن عن أبي عبد الرحمٰن السلمي، وعن زر بن حبيش، وأبو عبد الرحمٰن السلمي أخذه عن عثمان وعلي وأبي وزيد وابن مسعود، وزر بن حبيش أخذه عن عثمان وعلي وابن مسعود. =

وحمزة الزيَّات[1]، والكسائي[2]، وهؤلاء الذين نقل عنهم القرآن كافة عن كافة.

فليأتِ أي عالم متبحر في العلوم القرآنية عند الإمامية، وليذكر تواتر القرآن من طرقهم. فهل يستطيع أن يثبت تواتر القرآن من طرقهم كما أثبتناه نحن؟

فإن كان الصحابة كلهم ارتدوا إلا القليل منهم ـ حسب زعمهم ـ! فهل يعقل أن ينقل القرآن مرتدٌ عن الدين، أو كافرٌ به ونقبله؟ وكيف نأتمن على من خان الله ورسوله ودينه ـ وحاشاهم ـ على نقل القرآن من دون تحريف؟!

أمَّا مَنْ طعن في علم التجويد ـ كما فعل نعمة الله الجزائري[3] ـ وأنه عِلمٌ مستحدَّث استحدثه عثمان ﷺ والقراء من بعده!

= انظر: (الأعلام: ٣/٢٤٨)، للزركلي؛ (صفحات في علوم القراءات: ص٣٤٦ ـ ٣٥١)، للسندي.

(١) حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل الزيات الكوفي التيمي، أبو عمارة، مقرئ، فرضي، توفي بحلوان سنة ١٥٦هـ، أخذ القرآن عن الأعمش، وحمران بن أعين، وابن أبي ليلى، وجعفر بن محمد، والأعمش أخذه عن يحي بن وثّاب، ويحي أخذه عن زر بن حبيش، وزر بن حبيش أخذه عن عثمان وعلي وابن مسعود، وحمران أخذه عن أبي الأسود الدؤلي، وأبو الأسود أخذه عن عثمان وعلي، وابن أبي ليلى أخذه عن المنهال والمنهال عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس، وجعفر بن محمد أخذه عن أبيه محمد بن علي، ومحمد عن علي بن الحسين، وعلي بن الحسين عن حسين بن علي، والحسين عن علي بن أبي طالب. انظر: (معجم المؤلفين: ٤/٧٨)، لكحالة؛ (صفحات في علوم القراءات: ص٣٥٢ ـ ٣٥٦)، للسندي.

(٢) علي بن حمزة بن عبد الله الأسدي الكوفي المعروف بالكسائي، أبو الحسن، مقرئ مجود، لغوي، نحوي، شاعر، نشأ بالكوفة، تنقل في البلدان، واستوطن بغداد، وتعلم على كبر، وتوفي برنبويه إحدى قرى الري سنة ١٨٩هـ، أخذ القرآن عن حمزة الزيات وطرق حمزة هي طرق الكسائي. انظر: (معجم المؤلفين: ٧/ ٨٤)، لكحالة؛ (صفحات في علوم القراءات: ص٣٥٧ ـ ٣٦٢)، للسندي.

(٣) قال: (**... ثم بقي القرآن الذي كتبه عثمان حتى وقع إلى أيدي القراء فتصرفوا فيه بالمد والإدغام، والتقاء الساكنين، مثل ما تصرف فيه عثمان، وأصحابه وقد تصرفوا في بعض الآيات تصرفاً نفرت الطباع منه، وحكم العقل بأنه ما نزل هكذا...**)، الأنوار النعمانية، (٢/ ٣٦٢ ـ ٣٦٤).

فيرد بأنَّ علم التجويد مأثور عن الصحابة ﷺ؛ إذ كانت ألسنتهم مستقيمة في قراءة القرآن بإخراج كل حرف من مخرجه، وإعطائه حقه ومستحقه، وكذلك التابعين رحمهم الله، إلى أن شاء الله تبارك وتعالى بأن يختلط العرب بالعجم مما أسفر عن دخول اللحن متمثلا بعدم إقامة الحروف على وجهها المعروف لدى العرب أهل الفصاحة والبيان، فاضطر علماء العربية والقراءة المعتنون بتلاوة القرآن أن يضعوا قواعد لهذا العلم استناداً للغة العربية وسموه علم التجويد(١).

ومن الغريب نسبة التحريف إلى أهل السنة والجماعة!! قال الطباطبائي: **(وذهب جماعة من محدثي الشيعة والحشوية، وجماعة من أهل السنة إلى وقوع التحريف بمعنى النقص والتغيير في اللفظ أو الترتيب دون الزيادة، فلم يذهب إليها أحد من المسلمين...)**(٢).

ويقول الخوئي: **(إنَّ المشهور بين علماء الشيعة ومحققيهم، بل المتسالم عليه بينهم هو القول بعدم التحريف. نعم ذهب جماعة من المحدثين من الشيعة، وجمع من علماء أهل السنة إلى وقوع التحريف)**(٣).

وقام علاء الدين القزويني(٤) بتأليف كتاب في ذلك سماه «شبهة القول بتحريف القرآن عند أهل السنة»(٥).

---

(١) انظر: العصمة والنجاة من تحريف كتاب الله، سمير بن مطر، الطبعة الأولى، (الطائف: مكتبة الطرفين، طبع عام ١٤١٠هـ). (ص١١). وللمزيد حول هذا الأمر انظر: الاتقان في علوم القرآن، للسيوطي، (١/٢٦٦ ـ ٢٧٠).

(٢) الميزان في تفسير القرآن، (١٢/١٠٨). مما يدل على تناقضه هذا إقراره سابقاً بالتحريف كما سبق!

(٣) البيان في تفسير القرآن، (ص٢٠١). هذا وقد سبق قوله في وقوع التحريف في القرآن الكريم!!

(٤) كاتب شيعي، نجل لأحد كبار علماء الإمامية وهو أمير محمد الكاظمي القزويني، المولود سنة ١٣٣٥هـ، والمتوفى سنة ١٤١٤هـ.

(٥) شبهة القول بتحريف القرآن عند أهل السنة، الطبعة الثانية، (بيروت: توزيع دار المحجة البيضاء، طبع عام ١٤٢١هـ). ولمزيد من المعرفة حول هذه الشبهة انظر كتاب: مطارحات في الفكر والعقيدة، إعداد مركز الرسالة، الطبعة الثانية، (بيروت: مؤسسة الإمام علي للترجمة والطباعة والنشر، طبع عام ١٤٢٠هـ)، (ص١٠١ ـ ١٣٥).

فتصدى له محمد مال الله[1] بالرد عليه في كتابه القيِّم «براءة أهل السنة من شبهة القول بتحريف القرآن»[2].

وقال في مقدمة كتابه: (**قرأت الكتاب فوجدته يصلح للأميِّين الذين لا علم لهم ولا دراية بخفايا الفكر الشيعي، وقد سلك مؤلفه مسلك الكذب والتدليس فيما يطرح من قضايا، هي أشد وضوحاً من الشمس في رابعة النهار... وللأسف فإن القزويني حاول إيهام القراء بأن أهل السنة يعتقدون بتحريف القرآن؛ بأن أورد في كتابه ما لا يعقله، وحسب أن أباطيله سوف تنطلي، ويُبعد عن أبناء دينه تهمة مسألة تحريف القرآن، ولكن أنَّى له ذلك... ويلاحظ القارئ لكتاب القزويني بأنه صبَّ جمَّ غضبه وحقده على فضيلة الشيخ الدكتور ناصر القفاري ـ حفظه الله ورعاه ـ واتهمه بالكذب والتدليس والافتراء على الشيعة، بعد إطلاعه على كتاب القفاري «مسألة التقريب بين أهل السنة**

---

(١) هو محمد بن مال الله بن عبد الله الخالدي، ولد في مدينة المحرق في البحرين، قد كان غزير الآثار فقد ألَّف أول كتاب وهو في العشرين من عمره بعد أن قرأ كثيراً وتأثر كثيراً بعلم ابن خاله الشيخ عبد الله السبت حفظه الله تعالى في الكويت، وتعلم العلم الغزير منه، وساعده كثيراً في تعلم العقيدة السلفية السليمة، وكان أولَ شخص ينشر العقيدة السلفية في البحرين، وأنشأ مع الشيخ خالد آل خليفة أول مكتبة سلفية أثرية في البحرين «مكتبة ابن تيمية»، وتأثر كثيراً بمؤلفات الشيخ إحسان الهي الذي كان يكتب عن عقيدة الشيعة، وبدعهم، وضلالهم، وسار على نهجه ودربه، لقد أكمل مشواره بعد أن قتل الشيخ إحسان الهي في باكستان من قبل الرافضة، وتعرض في حياته لكثير من المحن والمؤامرات والدسائس من قبل الرافضة، حتى اتهم بعدة تهم، وحكم عليه بالسجن لمدة عشر سنوات، وبعد محاولات كثيرة من قبل المشايخ، وأهل العلم أفرج عنه بعد خمس سنوات بواسطة أمير البحرين الشيخ عيسى بن سلمان، توفي سنة ١٤٢٣هـ، له من المصنفات الشيء الكثير: أشهرها: حكم سب الصحابة، والخميني وتزييف التاريخ، الشيعة وتحريف القرآن... انظر: مقالة كتبها أحد تلامذة الشيخ واسمه: عبد الله بن عبد العزيز، ونشرت في موقع: http://www.fnoor.com. ومن أراد التوسع في سيرته فليراجع رسالة ماجستير بعنوان: جهود الشيخ محمد مال الله في الرد على الرافضة للباحثة عزيزة علي الأمثول العمري وقد نوقشت هذه الرسالة بتاريخ ٢٧/ ١٠/ ١٤٢٧هـ في جامعة أم القرىٰ بقسم العقيدة.

(٢) براءة أهل السنة من شبهة القول بتحريف القرآن، الطبعة الأولى، (البحرين: دار التصحيح للطباعة والنشر والتوزيع، طبع عام ١٤٢٢هـ).

والشيعة»[1] وغاظه ما وجد فيه من حقائق وثوابت لا يستطيع إنكارها أي شيعي، وبدلاً أن يلجأ إلى الأسلوب العلمي والموضوعي في المناقشة اتخذ السب والشتم، وهذا أسلوب العاجز الذي يعجز عن مواجهة الحجة بالحجة...)[2].

فإنَّ مجرد الطعن في أهل السنة والجماعة بهذا الأمر هو أصل الطعن في القرآن الكريم، فمن المعروف أنه لم يحفظ القرآن المتداول بين المسلمين بعد الله تعالى إلا أهل السنة فهم ناقلوه بالتواتر ـ كما سبق بيان ذلك ـ.

أمَّا البسملة فلا خلاف بين العلماء في كونها جزءاً من آية في سورة النمل قال تعالى: ﴿إِنَّهُ مِن سُلَيْمَٰنَ وَإِنَّهُ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣٠﴾ [النمل: ٣٠]، إنما الخلاف هل هي آية من كل سورة أم لا؟ قال القرطبي[3] رحمه الله: **(روي عن جعفر الصادق أنه قال: «البسملة تيجان السور»[4] وهذا يدل على أنها ليست بآية من الفاتحة ولا غيرها)**[5].

وذكر أنَّ العلماء اختلفوا في هذا المعنى على ثلاثة أقوال:

١ ـ ليست بآية من الفاتحة ولا غيرها، وهو قول مالك[6].

٢ ـ أنها آية من كل سورة، وهو قول عبد الله بن المبارك.

٣ ـ قال الشافعي: **(هي آية في الفاتحة)**، وتردد قوله في سائر السور،

---

(١) صدرت الطبعة السابعة في (الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، عام ١٤٢٤هـ).

(٢) براءة أهل السنة من شبهة القول بتحريف القرآن، (ص٣).

(٣) هو محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي الأندلسي، أبو عبد الله، القرطبي، من كبار المفسرين، صالح متعبد من أهل قرطبة، رحل إلى مصر وتوفي بها سنة ٦٧١هـ، من أهم مصنفاته الجامع لأحكام القرآن. انظر: (الأعلام: ٥/ ٣٢٢)، للزركلي؛ (معجم المؤلفين: ٨/ ٣٣٩)، لكحالة.

(٤) وذكره ابن عطية في (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: ١/ ٦٠)، الطبعة الأولى، تحقيق عبد السلام عبد الشافي، (لبنان: دار الكتب العلمية، طبع عام ١٤١٣هـ).

(٥) الجامع لأحكام القرآن، (مصر: دار الريان للتراث)، (١/ ٨١).

(٦) هو مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري، أبو عبد الله، إمام دار الهجرة، وأحد الأئمة الأربعة، ولد بالمدينة سنة ٩٣هـ، وتوفي بها سنة ١٧٩هـ. كان متعمقاً في دينه، بعيداً عن الأمراء والملوك. انظر: (الأعلام: ٥/ ٢٥٨)، للزركلي.

فمرة قال: هي آية من كل سورة، ومرة قال: ليست بآية إلا في الفاتحة وحدها، ولا خلاف بينهم أنها آية من القرآن في سورة النمل[1].

والصحيح من هذه الأقوال قول مالك؛ لأن القرآن لا يثبت بأخبار الآحاد وإنما طريقه التواتر القطعي الذي لا يختلف فيه. قال ابن العربي[2] رحمه الله: (**ويكفيك أنها ليست من القرآن اختلاف الناس فيها، والقرآن لا يختلف الناس فيه والأخبار الصحاح التي لا مطعن فيها دالة على أنَّ البسملة ليست بآية من الفاتحة ولا غيرها إلا في النمل وحدها** . . .)[3].

والفيصل أنَّ القرآن لا يثبت بالنظر والاستدلال، وإنما يثبت بالنقل المتواتر القطعي الاضطراري[4].

أما قولهم بأنَّ هناك تلازماً بين نسخ التلاوة وتحريف القرآن ـ كما قال الخوئي ـ! باطل؛ وذلك لانعقاد إجماع العلماء على إثبات أن في القرآن منسوخاً، إلا من شذَّ من الفرق المخالفة لأهل السنة، فلا يلتفت إليه، قال أبو جعفر النحاس[5] رحمه الله: (**إنَّ قوماً قالوا ليس في القرآن ناسخ ولا منسوخ، وهؤلاء قوم لا يُقرُّون؛ لأنهم خالفوا نصَّ الكتاب، وإجماع الأمة قال الله** عز وجل: ﴿۞ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾﴾ [البقرة: ١٠٦]. . .)[6].

---

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (١/ ٨١).

(٢) هو محمد بن عبد الله بن محمد المعافري الاشبيلي المالكي، أبو بكر ابن العربي، قاض، من حفاظ الحديث، ولد في أشبيلية، ورحل إلى المشرق، وبرع في الأدب، وبلغ رتبة الاجتهاد في علوم الدين، وصنف كتباً في الحديث والفقه، والأصول، والتفسير، والأدب، والتاريخ، مات سنة ٤٥٣هـ. من أشهر مصنفاته: العواصم من القواصم، وأحكام القرآن قانون التأويل. . . انظر: (الأعلام: ٦/ ٢٣٠)، للزركلي.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، (١/ ١٨).

(٤) انظر: المصدر السابق، (١/ ٨٢، ٨٣).

(٥) هو أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي المصري، أبو جعفر النحاس، مفسر، أديب، مولده ووفاته بمصر زار العراق واجتمع بعلمائه، توفي سنة ٣٣٨هـ، من أشهر مصنفاته: تفسير القرآن، وإعراب القرآن،، وناسخ القرآن ومنسوخه. . . انظر: (الأعلام: ١/ ٢٠٨)، للزركلي.

(٦) انظر: نواسخ القرآن، لجمال الدين أبي الفرج بن الجوزي، (بيروت: دار الكتب =

ومن المتعارف عليه عند أصحاب الاختصاص بعلوم القرآن أنَّ هناك اتفاقاً في مسألة جواز نسخ القرآن بالقرآن، والسنة بالسنة، أمَّا نسخ القرآن بالسنة ففيه خلاف.

فمن السنة ما ثبت بنقل متواتر كنقل القرآن. فقالت طائفة: السنة لا تنسخ الكتاب، ولا ينسخ الكتاب إلا الكتاب، والسنة تترجم الكتاب وتفسر مجمله، وتبين عن خصوصه وعمومه، وتزيد في الفرائض، والأحكام، وهذا ما قد ذهب إليه الثوري، والشافعي، وأحمد[1] ـ في إحدى روايتين عنه ـ وأكثر أهل الظاهر، وفسروا الروايات المتواترة في هذا الشأن لا على النسخ إنما على التبيين، والتخصيص، والتفسير.

قال الشافعي رحمه الله: (... **وأبان الله لهم أنه إنما نسخ ما نسخ من الكتاب بالكتاب، وأن السنة لا ناسخة للكتاب، وإنما هي تبع للكتاب يمثل ما نزل نصاً، ومفسرة معنى ما أنزل الله منه جملاً...**)[2].

وقالت طائفة أخرى: جائز أن تنسخ السنة الكتاب، وهذا مذهب أبي حنيفة[3]، ومالك[4]، وأحمد بن حنبل في إحدى روايتيه. وذلك بأن يحكم الله تبارك وتعالى في كتابه بحكم، ثم يوحي إلى نبيه ﷺ أنه قد نسخ ذلك الحكم، ويأمر بخلافه، فيأمر بذلك النبي ﷺ الناس، ولا ينزل به قرآناً يتلى، فعلى الناس تصديق النبي ﷺ وقبول ذلك عنه، وأن يعلموا أن النبي ﷺ لم ينسخ ما أنزله الله في كتابه إلا بوحي من الله، وإن لم يكن قرآناً يتلى، لقوله: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا بَيِّنَٰتٍ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا ٱئْتِ بِقُرْءَانٍ غَيْرِ هَٰذَآ أَوْ بَدِّلْهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلْقَآئِ نَفْسِىٓ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ إِنِّىٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾﴾ [يونس: ١٥] فمن الوحي ما هو قرآن، ومنه ما ليس بقرآن[5].

= العلمية)، (ص١٤ ـ ١٦).

(١) تقدمت ترجمته في (ص١٢٤).

(٢) انظر: الرسالة، تحقيق: محمد أحمد شاكر، (بيروت: المكتبة العلمية)، (ص١٠٦ ـ ١١٦).

(٣) هو النعمان بن ثابت الكوفي، أبو حنيفة، الإمام، الفقيه المشهور، مات سنة ١٥٠هـ، وله ٧٠ سنة. انظر: (تقريب التهذيب: ٢/٢٤٨)، لابن حجر.

(٤) تقدمت ترجمته في (ص١٦٩).

(٥) انظر: نواسخ القرآن، لابن الجوزي، (ص٢٥ ـ ٢٦)؛ السنة، لأبي عبد الله محمد بن =

وقد روى المروزي[1] عن أبي قدامة[2] قال: سمعت سفيان بن عيينة[3] يقول: كنت أقرأ هذه الآية فلا أعرفها: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾ [البقرة: ١٠٦] أقول: هذا قرآن وهذا قرآن، فكيف يكون خيراً منها؟! حتى فُسِرَ لي، فكان بيّناً: نأت بخير منها لكم، أيسر عليكم، أخف عليكم، أهون عليكم[4].

والناظر في كتب الإمامية يجد أنَّ بعض علمائهم قد أثبتوه في كتبهم، وقرنوه بالبداء. فقد عقد المجلسي باباً سمَّاه «باب النسخ والبداء» وذكر فيه سبعين حديثاً عن أئمته في هذا الأمر، ونقل عن الداماد[5] في «نبراس الضياء»: (**البداء منزلته في التكوين منزلة النسخ في التشريع، فما مر في الأمر التشريعي والأحكام التكليفية نسخ فهو في الأمر التكويني، والمكونات الزمانية**

= نصر المروزي، الطبعة الأولى، تحقيق: عبد الله بن محمد البصيري، (الرياض: دار العاصمة، طبع عام ١٤٢٢هـ)، (ص١٨٥ ـ ١٨٦).

(١) هو محمد بن نصر المروزي الفقيه، أبو عبد الله، ثقة، حافظ، إمام جبل، مات سنة ٩٤هـ. انظر (تقريب التهذيب: ٢/ ١٤٠)، لأبن حجر.

(٢) هو عبيد الله بن سعيد بن يحيى اليشكري، أبو قدامة، السرخسي، نزيل نيسابور، ثقة مأمون، سني، مات سنة ٤١هـ. انظر (المصدر السابق: ١/ ٦٣٢)، لابن حجر.

(٣) هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، أبو محمد، الكوفي، ثم المكي، ثقة، حافظ، فقيه، إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بآخره، وكان ربما دلس، لكن عن الثقات، وكان أثبت الناس عن عمرو بن دينار، مات سنة ٩٨هـ، وله من العمر ٩١. انظر: (المصدر السابق: ١/ ٣٧١)، لابن حجر.

(٤) السنة، (ص١٨٦ ـ ١٨٧).

(٥) هو محمد باقر بن محمد الحسيني، استرابادي الأصل، أصفهاني المسكن، المعروف بالميرالداماد، وكان يلقب بـ«المعلم الثالث»، كان مقرباً لدى الشاه عباس الصفوي، من أنصار السهروردي المقتول، يعتقد أن الفلسفة التي لا تقود إلى التحقق الروحي، والتجربة الصوفية لا نفع منها، تتلمذ على يديه الملا صدرا، وتوفي بالنجف سنة ١٠٤١هـ، من مصنفاته: القبسات، والصراط المستقيم، والحبل المتين، ونبراس الضياء، والرواشح السماوية، قال الحر العاملي الإمامي: (**عالم، فاضل، جليل القدر، حكيم، متكلم، ماهر في العقليات...كان شاعراً بالفارسية والعربية مجيداً...**)، (أمل الآمل: ٢/ ٢٤٩). انظر: (طرائف المقال: ١/ ٨٠)، للبروجردي؛ (الفقيه والسلطان: ص١١٩)، للكوثراني؛ (الأعلام: ٦/ ٤٨)، للزركلي؛ (معجم المؤلفين: ٩/ ٩٣)، لكحالة.

بداء، فالنسخ كأنه بداء تشريعي، والبداء كأنه نسخ تكويني... وكما حقيقة النسخ عند التحقيق انتهاء الحكم التشريعي وانقطاع استمراره لرفعه وارتفاعه من وعاء الواقع فكذا حقيقة البداء عند الفحص البالغ...)[1].

وكذا المفيد قال: (**وأقول في معنى البداء ما يقول المسلمون بأجمعهم في النسخ، وأمثاله من الإفقار بعد الغناء، والإمراض بعد الإعفاء، والإماتة بعد الإحياء، وما يذهب إليه أهل العدل خاصة من الزيادة في الآجال، والأرزاق، والنقصان منها بالأعمال...)**[2].

وشرح إبراهيم الأنصاري الزنجاني[3] قول المفيد فقال: (**إنَّ النسخ عبارة عن رفع الحكم الشرعي الظاهر في الاستمرار بحيث لم يكن النسخ متوقعاً، والبداء رفع الأمر التكويني الظاهر في الاستمرار، وإظهار الواقع الجديد على خلاف المتوقع، فيشتركان في إظهاره تعالى أمراً على خلاف ما كان متوقعاً ويختلفان في أن النسخ في الأمور التشريعية والبداء في الأمور التكوينية، فإن كان إظهار أمر على خلاف المتوقع مستلزماً لجهله تعالى يلزم نسبة الجهل إليه تعالى في البداء والنسخ، وإن كان إظهاره غير مستلزم للجهل في النسخ فكذلك في البداء...)**[4].

---

(١) بحار الأنوار، للمجلسي، (٤/ ١٢٦ ـ ١٢٧).

(٢) أوائل المقالات، (ص٨٠).

(٣) هو إبراهيم بن محمد الأنصاري الخوئيني الزنجاني، ولد بقرية خوئين بمدينة زنجان سنة ١٣٥٦هـ، وقرأ المقدمات فيها، حضر أبحاث محمد حسين البروجردي، والخميني في قم، وأبحاث محمد باقر الزنجاني ومحسن الحكيم والخوئي بالنجف مارس التدريس والتأليف في قم، من مصنفاته: آيات الأصول، وآيات العقائد، وأصول التشيع... وغيرها من الكتب. انظر (موسوعة مؤلفي الإمامية: ١/ ٣٦٠)، لمجمع الفكر الإسلامي.

(٤) أوائل المقالات، (ص٣٢٨). ومن المعلوم عند كافة أهل العلم أن النسخ ليس معناه البداء على الله تعالى، ويتضح ذلك من أمرين، الأول: معنى البداء، ومعنى النسخ، أمَّا معنى البداء فهو: أن يستصوب المرء رأياً ثم ينشأ له رأي جديد لم يكن معلوماً له. والنسخ غير البداء؛ لأن النسخ ليس فيه تغيير لعلم الله تعالى، وإنما هو تغيير عبادة أمر بها المكلف، وقد علم الآمر حين الأمر أن لتكليف المكلف بها غاية ينتهي الإيجاب إليها ثم يرتفع بنسخها، أما البداء يفترض وقوع التغيير في علم الله تعالى، =

فإن وجِّه اتهام إلى علماء السنة بأنَّ النسخ من مفرداتهم وهو يستلزم تحريف القرآن، يوجه نفس الاتهام إلى أئمتهم وعلمائهم، وعلى رأسهم أمير المؤمنين علي رضي الله عنه؛ وذلك لأنه رأى عمر بن الخطاب وعائشة رضي الله عنهما يحرِّفان القرآن ـ حسب زعمهم ـ ولم ينكر ذلك عليهما، إذن فهو منهما، وإن لم يكن أشد؛ لأنه سكت عن باطل يستطيع تغييره وهو لم يحرك ساكناً حتى بعد توليه الخلافة.

وإن كان هناك وجه اعتراض من الإمامية على نسخ القرآن بالسنة، فيكفي فيه اعتقادهم أنَّ النبي ﷺ ترجم القرآن، وفسره، وبيَّنه، وأودع علمَه وعلومَه إلى علي رضي الله عنه والأئمة من بعده. وذلك حجة عليهم بما أنهم ساووا بين القرآن والسنة في هذا المعنى، فقد جعلوا السنة أعلى منه وأرفع في قياسهم، إذ لا

= وذلك أن ينتقل الأمر عن ما أمر به وأراده دائماً بأمر حادث لا بعلم سابقٍ. انظر: الناسخ والمنسوخ، لقتادة بن دعامة السدوسي، الطبعة الثالثة، تحقيق: حاتم صالح الضامن، (بغداد: مؤسسة الرسالة، طبع عام ١٤٠٩هـ)، (ص٧)؛ نواسخ القرآن، لابن الجوزي، (ص١٦). الثاني: البداء يكون في أحوال ثلاث: الأولى: إذا كان الفعل مستلزماً لمصلحة، فالأمر به بعد النهي عنه على الحد الذي نهى عنه، إنما يكون لظهور ما كان قد خفي من المصلحة. الثانية: إذا كان الفعل مستلزماً لمفسدة، فالنهي عنه بعد الأمر به على الحد الذي أمر به، إنما يكون لظهور ما كان قد خفي من المفسدة. الثالثة: الإخبار بنقيض ما أخبر به سابقاً، وذلك لظهور علم لم يكن موجوداً. انظر: منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، لعثمان بن علي حسن، (١/ ٢٧٥). فالنسخ رحمة من الله تعالى وتدرج في الأحكام وسبب النسخ لا يوجب إفساد الموجب لصحة الخطاب الأول، أما البداء فيكون سببه دالاً على إفساد الموجب لصحة الأمر الأول مثل أن يأمره بعمل يقصد به مطلوباً، فيتبين أن المطلوب لا يحصل بذلك الفعل، فيبدو له ما يوجب الرجوع عنه. انظر: نواسخ القرآن، لابن الجوزي، (ص١٦) يقول الزرقاني: (**إن النسخ تبديل في المعلوم لا في العلم، وتغير في المخلوق لا في الخالق، وكشفٌ لنا وبيان عن بعض ما سبق به علم الله القديم المحيط بكل شيء، ولهذا ذهب كثير من علمائنا إلى تعريف النسخ بأنه: بيان انتهاء الحكم الشرعي الذي تقرر في أوهامنا استمراره بطريق التراخي، ثم قالوا توجيهاً لهذا الاختيار: إن في هذا التعريف دفعاً ظاهراً للبداء، وتقريراً لكون النسخ تبديلاً في حقنا، وبياناً محضاً في حق صاحب الشرع**)، مناهل العرفان في علوم القرآن، (٢/ ١٨٣).

يعلم القرآن بنفسه، ولا يكون حجة إلا بقيِّم[1]، فقد احتاج الناس لسنة النبي ﷺ ولسنة الأئمة من بعده، لتفسير القرآن وفهمه، فقد أقرُّوا بمثل ما أنكروا؛ لأنهم زعموا أن القرآن لا تنسخه السنة، وفي نفس الوقت نرى إقراراهم أن أحكام الله فيه، وأخباره، ومدحه لا تعرف إلا من السنة[2].

ونحن نطالبهم بالدليل الذي يصرح به علماء أهل السنة والجماعة بوقوع التحريف في القرآن كما صرح به علماؤهم، وعلى هذا فإن لم يأتوا بالدليل الذي يثبت ذلك تسقط الدعوى ـ فالبينة على المدعي واليمين على من أنكر ـ. ولكنهم لا يملكون دليلاً إذن فالدعوى ساقطة.

أمَّا القول بأنَّ التحريف سنة قد جرت في حياة الأمم، والقرون الغابرة، وقد وقع في التوراة، والإنجيل وسائر الكتب الدينية فلم لا يجري على القرآن ما جرى على غيره[3]. فالرد على هذه الشبهة كما يلي:

١ ـ ليس من سنة الكون التحريف، ولا من الطبيعة خرق النواميس الحقة، فالله تعالى قد أتقن كلَّ شيء صنعاً، وكلُّ شيء عنده بمقدار.

٢ ـ إن الله تعالى لم يتعهد بالحفظ والصيانة من التحريف لأي كتاب مقدس سوى القرآن الكريم، وقد أوكل حفظ الكتب السابقة إلى الأحبار والربانيين، قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَـٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [المائدة: ٤٤].

٣ ـ نزل القرآن الكريم على سبيل الإعجاز الدائم فوجب حفظه تأبيداً، أما الكتب الأخرى لم تنزل على سبيل الإعجاز والتحدي. وإن كانت هناك روايات تشير إلى إنَّ كل ما وقع في الأمم السابقة يقع في هذه الأمة ـ فعلى

---

(١) انظر: المبحث الرابع من هذا الفصل.
(٢) انظر: السنة، للمروزي، (ص٢٦٧ ـ ٢٦٨).
(٣) كما قال بذلك النوري الطبرسي في: فصل الخطاب في إثبات تحريف كلام رب الأرباب، (ص٣٥ ـ ٤٦)، ووافقه محمد حسين الطباطبائي في: الميزان في تفسير القرآن، (١٢/ ١١٠).

فرض صحتها ـ لا يلزم منها وقوع التحريف في كتاب الله تعالى إنما المشابهة في بعض الجزئيات والتفصيلات فقط.

وأمَّا إصرارهم على تسمية شرح القرآن وتفسيره بـ«مصحف» ففي أي لغة نجد هذا التفسير؟!!

فهل القرآن له شرح إلهي صادر عن الله، وليس جزءاً من القرآن، ويكون القرآن المنزل من الله مؤلفاً من متن وشرح؟ ومتنه في يد الجميع، وشرحه عند الإمام فقط؟؟[1] وبالتالي يكون الوحي من عند الله مشتملاً على التلاوة والتفسير؟؟ ولكن كيف نفعل بتصريحات الأئمة (**هكذا أنزلت**)؟؟

وبالنسبة إلى الذين أنكروا التحريف من قدماء الإمامية، أمثال: الصدوق، والشريف المرتضى، وأبي علي الطبرسي، وأبي جعفر الطوسي، والذين هم عمدة المتأخرين في الاستشهاد بعدم التحريف، فَلِلنظر إلى مواقفهم المتضاربة والتي تؤكد أن دعواهم كانت مخافة القدح والتشنيع، لا عن قناعة واعتقاد:

فشيخهم الصدوق على الرغم من إنكاره لتحريف القرآن إلا أنه روى في كتابه «الخصال» عن جابر الجعفي أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يجيء يوم القيامة ثلاثة يشكون إلى الله ﷻ: المصحف، والمسجد، والعترة. يقول المصحف: يارب حرفوني ومزقوني...»[2].

ويروي في كتابه «ثواب الأعمال» بسنده عن عبد الله بن سنان[3] عن أبي

---

(١) انظر: الشيعة والتصحيح، الصراع بين الشيعة والتشيع، لموسى الموسوي، (المدينة المنورة: طبع مكتبة علي بن عبد العزيز علي الشبل)، (ص١٨٢ ـ ١٨٨).

(٢) الخصال، تحقيق: علي أكبر الغفاري، (قم: نشر جماعة المدرسين في الحوزة العلمية)، (ص١٧٥)، وقد بحثت عن هذا الخبر المنسوب إلى الرسول ﷺ في كتب أهل السنة فلم اجده.

(٣) هو عبد الله بن سنان بن ظريف الكوفي، كان حياً قبل ١٩٣هـ، روى عن أبي عبد الله، قال أبو محمد الرازي: (**قال يحيى بن معين: «عبد الله بن سنان كوفي، وكان ينزل القطيعة ليس حديثه بشيء». وأخبرنا عبد الرحمٰن قال سألت أبي عن عبد الله بن سنان فقال: «ضعيف الحديث»**...)، (الجرح والتعديل: ٥/٦٨)؛ انظر: (معجم المؤلفين: ٦/ ٦٢)، لكحالة. أمّا الإمامية فقد أجمعت على توثيقه. قال عنه النجاشي =

عبد الله أنه قال: (من كان كثير القراءة لسورة الأحزاب كان يوم القيامة في جوار محمد ﷺ وأزواجه، ثم قال: سورة الأحزاب فيها فضايح الرجال والنساء من قريش وغيرهم، يا ابن سنان إن سورة الأحزاب فضحت نساء قريش من العرب وكانت أطول من سورة البقرة؛ ولكن نقصوها وحرفوها)[1].

فإن لم يكن مقراً بالتحريف فلماذا لم ينكرهما؟ فأضعف الإيمان أن يتعرض لهما بالمناقشة والتحليل، لا بالقبول والسكوت؟ فهذا يؤكد عدم جديته في إنكاره لتحريف القرآن، وقد أنكره عليه النوري الطبرسي فقال: (**قد عدَّ في الشافي والشيخ تلخيصه من مطاعن عثمان، ومن عظيم ما أقدم عليه جمع الناس على قراءة زيد، وإحراق المصاحف، وإبطاله ما شك من القرآن. ولولا جواز كون بعض ما أبطله، أو جميعه من القرآن لما كان ذلك طعناً...**)[2].

أما المرتضى فقد حاولت البحث عن كتابه «المسائل الطرابلسيات» فلم أجده[3]، وأثناء بحثي عنه وجدت كتابه «الآيات الناسخة والمنسوخة» يثبت فيه مسألة التحريف اللفظي. فقد روى فيه أنَّ شيعة الإمام علي ﷺ سألوه عن ما يحتويه القرآن فأجاب: (إنَّ الله تبارك وتعالى أنزل القرآن على سبعة أقسام، كل قسم منها شاف كاف، وهي أمر وزجر، وترغيب وترهيب، وجدل ومثل وقصص، وفي القرآن ناسخ ومنسوخ، ومحكم ومتشابه، وخاص وعام... إلى أن قال: وحرف مكان حرف... ومنه ما هو باق محرَّف عن جهته، ومنه ما

= الإمامي: (ثقة من أصحابنا، جليل، لا يطعن عليه في شيء... له كتاب الصلاة الذي يعرف بعمل اليوم والليلة، وكتاب الصلاة الكبير، وكتاب في سائر الأبواب من الحلال والحرام، وروى هذه الكتب عنه جماعات من أصحابنا لعظمه في الطائفة، وثقته، وجلالته...)، (رجال النجاشي: ص٢١٤).

(١) ثواب الأعمال، الطبعة الثانية، (قم: مطبعة أمير، نشر منشورات الرضى، ١٣٦٨هـ)، (ص١١٠)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٨٩/ ٥٠).

(٢) فصل الخطاب، (ص٣٢).

(٣) وقد بحث عنه الدكتور ناصر القفاري ولم يجده أيضاً، وقال: (ولم يقع لنا هذا الكتاب، وأغفل متأخروا الشيعة النقل عنه كما فعل الكاشاني في تفسير الصافي، والبحراني في البرهان، والمجلسي في البحار وغيرهم، ولم أجد منه ـ فيما اطلعت عليه ـ إلا هذا النص الذي حفظه الطبرسي في مجمع البيان)، أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية، (١/ ٣٥٩).

هو على خلاف تنزيله)[1].

إلى أن قال: (وأما ما هو محرَّف من كتاب الله فقوله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠] فحرفت إلى خير أمة، ومنهم الزناة واللاطة، والسُّراق، وقطاع الطرق، والظلمة، وشراب الخمر، والمضيعون لفرائض الله تعالى، والعادلون عن حدوده، أفترى الله تعالى مدح من هذه صفته؟ ومنه قوله ﷻ في سورة النحل: (أن تكون أمة هي أربى من أئمة...)[2]. فجعلوها أمة[3].

وقد ردَّ يوسف البحراني عليهما فقال: (... **وأما ما احتج به الصدوق في اعتقاداته، وكذا المرتضى في جملة كلامه، فهو أوهن من بيت العنكبوت، وإنه لأوهن البيوت...**)[4].

أما شيخ طائفتهم أبو جعفر الطوسي فقد نقل في كتبه بعض الأخبار التي تدل على تحريف القرآن، ولم يتعرض لها بالمناقشة والرد. ففي كتابه «الغيبة» نقل دعاء من كتاب منسوب إلى إمامهم الغائب وفيه: (اللهم جدد به ما محي من دينك، وأحي به ما بدل من كتابك، وأظهر به ما غُير من حكمك، حتى يعود دينك به، وعلى يديه غضاً جديداً، خالصاً مخلصاً لا شك فيه، ولا شبهة معه، ولا باطل عنده، ولا بدعة لديه...)[5].

وفي كتابه «تهذيب الأحكام» روى بسنده عن الهيثم بن عروة التميمي[6]

---

(١) الآيات الناسخة والمنسوخة، من رواية أبي عبد الله محمد بن إبراهيم النعماني، الطبعة الأولى، تحقيق: علي جهاد الحساني، (بيروت: مؤسسة البلاغ للطباعة والنشر والتوزيع، طبع عام ١٤٢١هـ)، (ص٤٩ ـ ٥٠).

(٢) والآية كما في المصحف: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَاثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ أَن تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ إِنَّمَا يَبْلُوكُمُ اللَّهُ بِهِۦ وَلَيُبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٩٢﴾﴾ [النحل: ٩٢].

(٣) انظر: الآيات الناسخة والمنسوخة، (ص٩٤ ـ ٩٧).

(٤) الدرر النجفية من الملتقطات اليوسفية، (٤/ ٨٣ ـ ٨٤).

(٥) الغيبة (ص٢٧٩ ـ ٢٨٠).

(٦) هو الهيثم بن عروة التميمي الكوفي. قال الأردبيلي الإمامي: **(كوفي، ثقة، روى عن أبي عبد الله عليه السلام)**، (جامع الرواة: ٢/ ٣٢٠)، وقال عبد الحسين الشبستري الإمامي: **(محدث، إمامي، ثقة، وله كتاب، روى عنه صفوان بن يحيى، وجعفر بن بشير،** =

قال: سألت أبا عبد الله عن قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ﴾ [المائدة: ٦] فقلت: هكذا ومسحت من ظهر كفي إلى المرفق، فقال: ليس هكذا تنزيلها إنما هي: (فاغسلوا وجوهكم وأيديكم من المرافق) ثم أمر يده من مرفقه إلى أصابعه وعلى هذه القراءة يسقط السؤال من أصله)[١].

هذا ما أورده في كتابه لتقرير مذهبهم في غسل اليدين بأنَّ المرفق لا يدخل في الغسل؛ حيث ساق هذه الرواية رداً على من اعترض عليهم بأن (إلى) تفيد الغاية، وهي تدل على خلاف مذهبهم كما هو ظاهر من قوله في آخر كلامه: **(وعلى هذه القراءة يسقط السؤال من أصله)**، ولا عبرة بتسميته ذلك قراءة بعد أن صرح إمامهم بأنها تنزيل ـ كما نسبوه إليه ـ[٢].

وقد ردَّ النوري الطبرسي على تفسيره فقال: **(لا يخفى على المتأمل في كتاب التبيان للطوسي أن طريقته فيه على نهاية المداراة والمماشاة مع المخالفين، فإنك تراه اقتصر في تفسير الآيات على نقل كلام الحسن[٣]، وقتادة[٤]،**

= وعلي بن الحكم وغيرهم)، (أصحاب الإمام الصادق: ٣/ ٣٩٥).

(١) تهذيب الأحكام، الطبعة الرابعة، تحقيق: حسن الخرسان، تصحيح: محمد الآخوندي، (طهران: مطبعة خورشيد، نشر دار الكتب الإسلامية، طبع عام ١٣٦٥هـ)، (١/ ص٥٧)؛ ورواه الكليني في الكافي، (٣/ ٢٨)، كتاب الطهارة، باب حد الوجه الذي يغسل والذراعين وكيف يغسل. قال المجلسي: **(ضعيف على المشهور... والظاهر أنه كان في قراءتهم ﷺ هكذا)**، مرآة العقول، (١٣/ ٩٣).

(٢) موقف الرافضة من القرآن الكريم، لمامادو كارامبيري، (ص١٣٥).

(٣) الحسن بن يسار البصري، أبو سعيد، تابعي، كان إمام أهل البصرة، وحبر الأمة في زمنه، وهو أحد العلماء الفقهاء، الفصحاء، الشجعان، النساك، ولد بالمدينة، وشبَّ في كنف علي بن أبي طالب ﷺ، واستكتبه الربيع ابن زياد والي خراسان في عهد معاوية ﷺ، وسكن البصرة، وعظمت هيبته في القلوب فكان يدخل على الولاة فيأمرهم وينهاهم، لا يخاف في الحق لومة لائم، أخباره كثيرة، وله كلمات سائرة، وكتب في فضائل مكة، مات بالبصرة سنة ١١٠هـ. انظر: (الأعلام: ٢/ ٢٢٦)، للزركلي.

(٤) هو قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي، أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت، مات سنة بضع عشرة. انظر: (تقريب التهذيب: ٢/ ٢٦)، لابن حجر.

والضحاك[1]، والسدي... وأمثالهم ولم ينقل عن أحد من مفسري الإمامية، ولم يذكر خبراً واحداً عن الأئمة ﷺ إلا قليلاً في بعض المواضع...) .

ثم أتى ببرهان ليثبت كلامه، فقال: (وما قاله السيد الجليل على بن طاووس في كتابه «سعد السعود» إذ قال ونحن نذكر ما حكاه جدي أبو جعفر الطوسي في كتابه «التبيان» وحملته التقية على الاقتصار عليه... إلى أن قال: ولكنه اعتمد في سورة النساء على أخبار تضمنت نقصان كلمة ﴿إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [البقرة: ٢٨٢] من آية المتعة وإلى طبقتهم لم يعرف الخلاف صريحاً إلا من هؤلاء المشايخ...)[2].

وردَّ عليه أبو الحسن العاملي في ذلك، حيث قال: (وليت شعري كيف يجوز لمثل الشيخ أن يدعي أن عدم النقصان ظاهر الروايات مع أنَّا لم نظفر على خبرٍ واحدٍ يدل عليه، واستبعد أن يصدر من أمثال الطوسي مثل هذا الحكم الذي حكم به على هذه الأخبار بأنها لا تفيد العلم مع أنه اعتمد على أمثالها في مواضع أخرى... إلى أن قال: وكذا قوله ـ يقصد أبو جعفر الطوسي ـ إنَّ الأخبار الدالة على التغيير والنقصان من الآحاد التي لا توجب علماً مما يبعد صدوره عن مثل الشيخ؛ لظهور أنَّ الآحاد التي احتج بها الشيخ في كتبه، وأوجب العمل عليها في كثير من مسائله الخلافية ليست بأقوى من هذه الأخبار لا سنداً ولا دلالةً، على أنه من الواضحات البينات أنَّ هذه الأخبار متواترة المعنى، مقترنة بقرائن قوية موجبة للعلم العادي بوقوع التغيير، ولو تمحل أحد للشيخ بأنَّ مراده أن هذه الأخبار ليست بحد معارضة ما يدل على خلافها من أدلة المنكرين، فجوابه بعد الإغماض عن كونه تمحلاً سمحاً... ومن الغرائب أيضاً أنَّ الشيخ ادعى إمكان تأويل هذه الأخبار وقد أحطت خبراً بأن أكثرها مما ليس بقابل للتوجيه...)[3].

---

(١) الضحاك بن مزاحم البلخي الخراساني، أبو القاسم، مفسر، محدث، حدَّث عن ابن عباس، وعن أبي سعيد الخدري، وعن أنس بن مالك، ذكره ابن حبيب تحت عنوان أشراف المعلمين وفقهاؤهم، له كتاب في التفسير، توفي في خراسان سنة ١٠٥هـ. انظر: (الأعلام: ٣/ ٢١٥)، للزركلي؛ (معجم المؤلفين: ٥/ ٢٧)، لكحالة.

(٢) فصل الخطاب، (ص٣٤).

(٣) مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار، (ص٨٥).

أمَّا أبو علي الطبرسي فنجد في تفسيره «مجمع البيان» بعض الأخبار التي استدل بها القائلون على تحريف القرآن الكريم، وذكرها متمسكاً بستار القراءات المنسوبة لآل البيت، أو تفسير للآيات وتأويلها.

فمثلا: في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحٗا وَءَالَ إِبۡرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمۡرَٰنَ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٣٣﴾ [آل عمران: ٣٣]، قال: **(وفي قراءة أهل البيت «وآل محمد على العالمين»...)**[١].

مع أنَّ الروايات الأخرى في كتب التفسير المنسوبة إلى أئمتهم تصرح بأنها هكذا نزلت، وأنه قد بُدل حرف مكان حرف[٢].

وقد ردَّ على هؤلاء الأربعة جُملةً نعمة الله الجزائري فقال: **(... نعم صرَّح شيخنا الصدوق رحمه الله في كتاب «الاعتقاد» وسيدنا الأجل عَلَمَ الهدى ـ عطَّر الله مرقده ـ في «جواب المسائل الطرابلسيات»، وأمين الإسلام الطبرسي ـ نوَّر الله ضريحه ـ في «تفسيره» الكبير، والشيخ المفيد[٣] ـ تغمده الله برضوانه ـ بإنكار العمل بتلك الأخبار، وذهبوا إلى أن القرآن كما أنزل هو هذا الذي بأيدي الناس من غير زيادة ولا نقصان.... يمكن العذر من طرقهم رضوان الله عليهم بأن يكون ما ذهبوا إليه تحرزاً عن طعن أهل الكتاب وجمهور المخالفين بل وعوام المذهب؛ لأن فيه طول لسان والتشنيع على إعجاز القرآن، وأخذ الأحكام منه بسبب ما وقع فيه من التحريف، وعلماؤنا رضوان الله عليهم كانوا كثيراً ما يلاحظون مثل هذه الحالات في مناظرتهم أرباب المذاهب، كيف لا؟ والصدوق روى طرفاً من الأخبار في أنَّ مولانا صاحب الدار عليه السلام إذا خرج أبرز القرآن الذي جمعه مولانا أمير المؤمنين عليه السلام وحمل الناس على تعلمه وتعليمه والأخذ بأحكامه، وأنه جمع القرآن كما أنزل، وأن هذا القرآن الذي بأيدي الناس يرفعه الله سبحانه إلى السماء...)**[٤].

---

(١) مجمع البيان، (٢/٢١٦).

(٢) كما صرح بذلك فرات الكوفي في تفسيره، (ص٧٨).

(٣) مع العلم أن المفيد صرح بالتحريف في أوائل المقالات، وفي المسائل السرورية كما رأينا سابقاً.

(٤) نور البراهين، (١/٥٢٧ ـ ٥٢٨).

وإلى جانب تظاهرهم بالإنكار، لم يستطيع واحدٌ منهم سواء كان من الأربعة أو غيرهم أن يأتي بخبرٍ واحدٍ منسوب إلى أئمتهم على أن القرآن غير محرَّف، كما نسب القائلون بالتحريف إليهم من روايات، حتى ادعى البعض منهم استفاضتها بل تواترها.

وسبب قولهم بهذا هو أنَّ غلاة الاثني عشرية عزَّ عليهم أنْ يخلوا القرآن الكريم من نصوصٍ ظاهرةٍ صريحةٍ تؤيد عقيدتهم في الإمامة والتقية. . .فأقدموا على هذه الدعوى، فبدءوا بطعنهم في الصحابة ﷺ، وعلى الأخص الخلفاء الراشدون الذين سبقوا الإمام علياً ﷺ، وأرادوا من هذا الطعن الافتراء عليهم بأنهم غير أمناء على تنفيذ الشريعة ونقلها، وحفظ كتاب الله العزيز، ولذا انتهوا من هذا الطعن إلى أنهم اغتصبوا الخلافة، وحرَّفوا القرآن الكريم حتى لا يُفتضح أمرهم، ولا يظهر حق علي ﷺ في الخلافة، والأئمة من بعده ـ حسب زعمهم ـ!! فلما عورضوا بأدلة من القرآن أنَّ الله قد تعهد بحفظه لجأوا إلى التأويلات الفاسدة ـ كما رأينا سابقاً ـ.

أقول: إنَّ الخلاف بين الأخباريين والأصوليين في مدى سلامة النص القرآني من التحريف، والتغيير حاصلٌ إلا أنه نظري بحت، إذ أنهم اتفقوا بأن القرآن الكريم لم يجمعه إلا علي ﷺ وتناقله الأئمة من بعده، وهو الآن عند المهدي المنتظر ـ حسب زعمهم ـ.

ولولا أن هناك اختلاف بين القرآن الذي جمعه علي بن أبي طالب ﷺ، والقرآن الذي جمعه الصحابة ﷺ لما تمسك الإمامية بهذه الدعوى ولما أصبحت من مسلمات مذهبهم، التي لم يقل بها غيرهم.

وإني لأعجب عندما أرى اتهامات الأصوليين للطائفة الأخبارية في مسألة التحريف؟ وردهم عليهم!!

فبما أنَّ المنطلقَ واحدٌ؛ والمصدر واحدٌ؛ فمن الطبيعي أن تكون النتيجة واحدة، بالرغم من اختلاف المنهج، وأسلوب العرض.

إذ أنَّ علماء الإمامية الذين قد شُيِّدَ بنيان المذهب على عاتقهم، أمثال: سليم ابن قيس الهلالي، والصفار، والقمي، والكليني، والعياشي، والكوفي. . .ملأوا كتبهم بروايات تنسب إلى آل البيت تثبت القول بتحريف

القرآن، وكل من الأخباريين والأصوليين يعتمدون على المرويات الموجودة فيها ـ مع اختلاف طفيف ـ كل الاعتماد، بل هي أساس المذهب الإمامي فلا يكاد يذكر أحد منهم إلا قوبل بالتمجيد، والتقديس، والترحم.

وقد أنكر النوري الطبرسي الاختلاف الحاصل بين القائلين بالتحريف من عدمه بقوله: (... **ثم شاع المذهب بين الأصوليين من أصحابنا، واشتهر بينهم حتى قال المحقق الكاظمي**[1] **في شرح الوافية: «إنه حكى عليه الإجماع»، وبعد ملاحظة ما ذكرنا تعرف أنَّ دعواه جرأة عظيمة، وكيف يمكن دعوى الإجماع بل الشهرة المطلقة على مسألة خالفها جمهور القدماء، وجُلُّ المحدثين وأساطين المتأخرين، بل رأينا كثيراً من كتب الأصول خالية من هذه المسألة ولعل المتتبع يجد صدق ما قلناه...**)[2].

ولكن الطريف في الأمر عندما يواجه الإمامية بحقيقة مذهبهم، وأقوال علمائهم ـ بغض النظر عن الروايات ـ يتبرأون من القول بالتحريف! متهمين أهل السنة بالكذب عليهم، مع أنَّ هذه المسألة أشهر من أن تنكر، فإن الأخباريين يكادون أن يجمعوا على هذه المسألة ـ بل أجمعوا حقيقة ـ، وهل الأخباريون إلا من الإمامية الاثني عشرية؟!

كان ينبغي أن يتبرَّأوا ممن قال بهذا القول كائناً من كان حماية لدين الله ﷻ، وأن يتمثلوا في أنفسهم بقول الله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ ...﴾ [الممتحنة: ٤].

فيتبرءون من أولئك الذين طعنوا في كتاب الله تبارك وتعالى ويعلنوها أمام الملأ: كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بأنَّ

---

(١) هو محسن بن الحسن بن مرتضى الحسيني الأعرجي، المعروف عند الشيعة بـ «المحقق الكاظمي»، و«المحقق البغدادي»، توفي سنة ١٢٢٧هـ، كان له حاشية وشرحان على الوافية، وهما: الوافي في شرح وافية ملا عبد الله التوني، والمحصول في الأصول. انظر: (أعيان الشيعة: ٩/٤٦)، للأمين.

(٢) فصل الخطاب، (ص٣٤ ـ ٣٥).

القرآن كلام الله بلا زيادة ولا نقصان. ولكن شيئاً من ذلك لم يكن!!

فإن لم يفعلوا هذا ـ ولن يفعلوا ـ فإننا نلزم جميع الشيعة أن يقولوا بالتحريف اتباعاً للأئمة المعصومين، وأقوال علمائهم المعتمدين!! وبالتالي يسقط استدلالهم واحتجاجهم بالقرآن الكريم! أو نلزمهم بترك التشيع الذي يشيع هذا الباطل.

ولكن كان موقفهم اتجاه مثبتي التحريف بأنهم اعتمدوا على كتبهم، خاصة الغلاة منهم كعلي بن إبراهيم القمي، والكليني، والعياشي... بل أثنوا عليهم ثناءاً بالغاً ووصفوهم بالثقات وشيوخ الإسلام... إلى غير ذلك من ألقاب المجد والاحترام، إضافة إلى أنه لم يتجرأ ولا عالم واحد من علماء الإمامية بتكفير من يدعي تحريف القرآن، بل والأدهى من ذلك أقدموا على طبع كتب القائلين بالتحريف ونشرها والتقديم لها.

إذ أنَّ الإمامية تعتبر أن القول بتحريف القرآن من عدمه اختلاف في وجهات النظر!! يقول الإمامي جعفر السبحاني: (**إذا أقدم أحدُ علماء الإمامية بكتابة كتاب حول تحريف القرآن، يجب أن نعتبر ذلك رأيه الشَّخصي، وليس رأي الأكثرية السَّاحقة من علماء الإمامية...**)[1].

وقد اتضح هذا الأمر وتجلى عندما وجدنا موقفهم من النوري الطبرسي، الذي ألف في تحريف القرآن كتاباً اشتمل على أكثر من ألف حديث بجعل كتابه «مستدرك الوسائل» مصدراً من مصادرهم المعتمدة في الحديث، وبعد موته دفن في إيوان حجرة بانو عظمى بنت السلطان الناصر لدين الله وهو إيوان الحجرة الثالثة القبلية عن يمين الداخل إلى الصحن الذي يسمونه بـ «الشريف المرتضوي» من الباب الموسوم بباب القبلة[2].

وما هذا إلا لبيان بالغ الاحترام والإحسان والتقديس لمن يقول بتحريف كتاب الله جلَّ في علاه والعياذ بالله.

---

(١) العقيدة الإسلامية على ضوء مدرسة أهل البيت، (ص١٧٥).

(٢) أحسن الوديعة، محمد مهدي الموسوي الأصفهاني، (النجف: مطبعة النجاح)، (ص٩٠).

يقول الشيخ محمد عبد الوهاب رحمه الله: **(من اعتقد عدم صحة حفظه من الإسقاط، واعتقد ما ليس منه أنه منه فقد كفر، ويلزم من هذا رفع الوثوق بالقرآن كله، وهو يؤدي إلى هدم الدين، ويلزمهم عدم الاستدلال به والتعبد بتلاوته لاحتمال التبدل...)**[1].

خلاصة القول: إنَّ القول بتحريف النص القرآني مخالف لحفظ الله تعالى نصاً، وعقلاً، وحساً.

أمَّا النص فما تقدم من ذكر الآيات والأحاديث الدالة على حفظه.

وأمَّا العقل فإن الله تعالى قدَّر أن تكون رسالة محمد ﷺ هي الخاتمة فمحال أن يتعرض الكتاب الذي أنزل عليه للتحريف والتبديل؛ لأنه خلاف الحكمة والتقدير.

ولا يخفى على أحد ذي أدنى معرفة بكتاب الله تعالى أن الزيادات التي ذكرت في روايات الإمامية ليست من القرآن فحسب، إنما هي في حقيقة الأمر سخرت لمذهبٍ معينٍ.

فإذا كان القرآن نزل أثلاثاً وأرباعاً فلماذا لم يبيّنه لنا المصطفى ﷺ؟ وأي الأثلاث أو الأرباع بقي لدينا في نظرهم؟ أهو ما كان فيهم وفي أعدائهم؟ أم ما كان سنناً وأمثالاً؟ أم هو أحكام وفرائض؟ فعلى تقدير الخبر الذي ذكره العياشي عن أبي عبد الله أنه قال: (لو قرئ القرآن كما أنزل لألفيتمونا فيه مسمّين)[2]، أن يكون الساقط من القرآن هو من النوع الأول، وبهذا المعنى تكون الأمة الإسلامية في ضلال وضياع أسيرة الجهل بهذه الآيات، والتي تكشف لها عن أعدائها وأوليائها طوال القرون الماضية، وأئمة الشيعة لديهم القرآن الكامل، وهم واقفون موقف المتفرج من النقص الواقع في كتاب الله، وتعدهم بظهوره مع مهديهم الغائب.

وإذا كانت الأمة لا تهتدي إلا بقرآن الشيعة، فما الحكمة من ظهور هذا القرآن وتداوله بين المسلمين طوال هذه المدة؟ وإن كانت هذه الأمة مهتدية

---

(١) رسالة في الرد على الرافضة، (ص١٥).

(٢) تفسير العياشي، (١/ ١٢).

بهذا القرآن الموجود الآن فما فائدة ظهور القرآن المستور مع مهديهم؟ أوَ أنزل القرآن ليبقى أسيراً مع من تدعيه الشيعة إماماً لهم؟؟ أو لم يتكفل الله تعالى بحفظه عن يد العابثين، وبه يهتدي الناس أجمعون، وعلى نهجه شيدت حضارات المسلمين، ولم يشهد لها التاريخ مثيلاً؟ فإن كان القرآن ليس فيه الهداية والرشاد، فكيف نفسر ما حدث من أجدادنا الرواد الذين نشروا الإسلام وأقاموا دولته، وفتحوا البلاد، وأرشدوا العباد، وأسسوا بنيان هذه الأمة بهذا القرآن، وما شهد عليه أعداؤنا ـ أمثال المستشرقين وغيرهم ـ في هذا الأمر؟!

أمَّا الحس فهو يشهد بأن الذي في أيدي عامة المسلمين اليوم هو القرآن الكريم كما أنزله الله تعالى على نبيه ﷺ، وأكمل الله إنزاله على خاتم أنبيائه في أخريات حياته، وجمعه الصحابة بعد وفاته، ودونوه، واستنسخوه، ونشروه في البلدان أوله: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿١﴾ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢﴾﴾ [الفاتحة: ١ ـ ٢]، إلى آخره: ﴿مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ ﴿٦﴾﴾ [الناس: ٦]، ولم يرد أي دليل يؤيد مذهبهم، ولم يذكر أنَّ أحداً من المسلمين طوال هذه الفترة زعم أنَّ هناك آية نقصت أو زادت في كتاب الله غير دعوى هذه الطائفة الشاذة، والتي تنتهي إلى إفقاد الثقة في كتاب الله ﷻ، ومن ثم إبطال الدين الذي لم يعد له ما يدعمه من الوحي ـ حسب زعمهم ـ.

❑ ❑ ❑

المبحث الثاني

مصحف فاطمة رضي الله عنها باعتباره مصدراً من مصادر التلقي

في هذا المبحث عرض لموقف الشيعة الإمامية الاثني عشرية من مصحف فاطمة رضي الله عنها وسنرى مدى قولهم به، وجعله من مصادر التلقي، ومناقشتهم في ذلك.

ويتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: موقف الإمامية من مصحف فاطمة رضي الله عنها باعتباره مصدراً من مصادر التلقي.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من مصحف فاطمة رضي الله عنها.



المطلب الأول

موقف الإمامية من مصحف فاطمة رضي الله عنها باعتباره مصدراً من مصادر التلقي

اتفق الإمامية على أنَّ السيدة فاطمة رضي الله عنها من أسمائها «المُحدِّثة» حيث ادعوا أنها كانت تحدِّث أمها السيدة خديجة رضي الله عنها، وأنَّ الرسول ﷺ دخل يوماً على خديجة وسألها مع من كانت تتحدث؟ فردت عليه قائلة: (الجنين الذي في بطني يؤنسني ويحدثني)[1].

أمَّا «المُحدَّثة» فإن هذه التسمية جاءت على أساس أن الملائكة كانت تهبط عليها من السماء وتناديها فتحدثهم ويحدثونها[2]. فعن إسماعيل بن بشار[3] بسنده أن محمد بن أبي بكر[4] قال لمَّا قرأ: (وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدَّث...)[5]، وهل يحدِّث الملائكة إلا الأنبياء؟ قال:

---

(١) الأسرار الفاطمية، محمد فاضل المسعودي، الطبعة الثالثة،(بيروت: مؤسسة الأنوار الفاطمية، طبع عام ١٤٢٣هـ)، (ص٤١٣).

(٢) نفس الموضع من المصدر السابق.

(٣) هو إسماعيل بن بشار بن يسار البصري، عده الإمامية من أصحاب الصادق، إلا أنهم اضطربوا في اسمه فقالوا اسماعيل بن يسار، أو إسماعيل بن بشار النصري، أو ابن يسار النصري، أو ابن يسار الواسطي، أو ابن يسار الهاشمي، ولكنه اشتهر بإسماعيل بن بشار البصري، انظر: (نقد الرجال: ١/ ٢١١)، للتفرشي؛ (معجم رجال الحديث: ٤/ ٣١)، للخوئي؛ (تهذيب المقال: ١/ ٤١٨)، للأبطحي، الطبعة الثانية، (قم: مطبعة سيد الشهداء، طبع عام ١٤١٢هـ).

(٤) محمد بن أبي بكر الصدق، أبو القاسم، له رؤية، قتل سنة ٣٨هـ، وكان علياً رضي الله عنه يثني عليه. انظر: (تقريب التهذيب: ٢/ ٥٩)، لابن حجر.

(٥) والآية في المصحف: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٢﴾﴾ =

....

= [الحج: ٥٢]. وقد نسبت هذه القراءة لابن عباس، أخرجها إسحاق بن راهويه في (مسنده: ٢/ ١٠٥٩/٤٨٠) بسند ضعيف؛ قد رواها سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار وسفيان مدلس من المرتبة الثانية. انظر: (طبقات المدلسين: ١/ ٣٢)، لابن حجر، وفي هذه الرواية لم يصرح بالسماع عن عمرو بن دينار وإن كان أثبت الناس رواية عن عمرو بن دينار فعدم تصريحه بالسماع كفيل بالطعن في سنده. وذكرها ابن حجر في (تغليق التعليق: ٤/ ٦٥)، الطبعة الأولى، تحقيق: سعيد القزقي، (بيروت: المكتب الإسلامي، طبع عام ١٤٠٥هـ) بسند لم أر فيه بأساً والله أعلم به. من طريق عمرو بن دينار قال: قرأ ابن عباس: (وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث). قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (**فإن قيل ففي قراءة ابن عباس «ولا محدَّث» قيل هذه القراءة ليست متواترة، ولا معلومة الصحة، ولا يجوز الاحتجاج بها في أصول الدين**)، العقيدة الأصفهانية، الطبعة الأولى، تحقيق: سعيد بن نصر بن محمد، (الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، طبع عام ١٤٢٢هـ)، (١/ ١٥٩)، قال الحافظ ابن حجر في هذه الآية: (**كان ابن عباس يزيد فيها «ولا محدَّث» أخرجه سفيان ابن عيينه في أواخر جامعه وأخرجه عبد بن حميد من طريقه، وإسناده إلى ابن عباس صحيح**)، (فتح الباري: ٧/ ٥١). وقد بحثت في مسند عبد بن حميد عن هذه الرواية فلم أجدها؛ ولا أدري لعلها سقطت من المطبوع، ولكني أقول: على فرض صحة هذه الرواية فلا يخلو أمرها من اثنين:

الأول: أن هذه القراءة بفرض صحتها إلا أنها منسوخة؛ فقد أخرج ابن أبي حاتم عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف قال: (إنَّ فيما أنزل الله (وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدَّث) فنسخت محدَّث، والمحدثون: صاحب يس، ولقمان وهو من آل فرعون، وصاحب موسى...)،(تفسير ابن أبي حاتم: ٨/ ٢٥٠٠) وذكرها السيوطي في (الدر المنثور: ٦/ ٦٥).ويكفينا القول بنسخها هو عدم وجودها في المصحف الذي أجمع على صحته صحابة رسول الله ﷺ.

الثاني: توجيه معنى هذه القراءة بأن المراد بالتحديث هنا التحديث الخاص الذي يكون فيه شعبة من شعب النبوة المؤيد بالتشريع من الله تعالى وهذا كان فيمن قبلنا من الأمم السابقة، فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لقد كان فيما قبلكم من الأمم ناس محدثون فإن يك في أمتي أحد فإنه عمر**» زاد زكرياء بن أبي زائدة عن سعد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «**لقد كان فيمن كان قبلكم من بني إسرائيل رجال يكلمون من غير أن يكونوا أنبياء فإن يكن من أمتي منهم أحد فعمر**»، (صحيح البخاري: ٣/١٣٤٩/٣٤٨٦) كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عمر بن الخطاب. وقد استدرك شيخ الإسلام ابن تيمية بعد أن ضعفها فقال: (**وإن كانت صحيحة فالمعنى أن المحدَّث كان فيمن كان قبلنا وكانوا يحتاجون إليه** =

(مريم لم تكن نبيَّةً، وكانت محدَّثة، وأم موسى بن عمران كانت محدَّثة، ولم تكن نبيَّةً، وسارة امرأة إبراهيم قد عاينت الملائكة فبشروها بإسحاق، ومن وراء إسحاق يعقوب، ولم تكن نبيَّةً، وفاطمة بنت رسول الله ﷺ كانت محدَّثة، ولم تكن نبيه)[1].

وعلى هذا الأساس قالوا بـ«مصحف فاطمة»[2] والذي تضطرب فيه

= **وكان ينسخ ما يلقيه الشيطان إليه كذلك، وأمة محمد ﷺ لا تحتاج إلى غير محمد ﷺ ولهذا كانت الأمم قبلنا لا يكفيهم نبي واحد بل يحيلهم هذا النبي في بعض الأمور على النبي الآخر وكانوا يحتاجون إلى عدد من الأنبياء ويحتاجون إلى المحدَّث، وأمة محمد أغناهم الله بمحمد ﷺ وعن غيره من الأنبياء والرسل فكيف لا يغنيهم عن المحدَّث؟ ولهذا قال ﷺ: «إنه قد كان في الأمم قبلكم محدَّثون فإن يكن في أمتي أحد فعمر» فعلق ذلك بـ«إن»، ولم يجزم به؛ لأنه علم استغناء أمته عن محدَّث كما استغنت عن غيره من الأنبياء سواء كان فيها محدَّث أو لا، أو كان ذلك لكمالها برسولها الذي هو أكمل الرسل، وأجملهم وهؤلاء كبعض في أمته عن الأمم قبلهم...)**، العقيدة الأصفهانية، (١/ ١٥٩).

(١) علل الشرائع، الصدوق، (النجف: المطبعة الحيدرية طبع عام ١٣٨٦هـ)، (١/ ١٨٣)؛ وذكره المجلسي في بحاره، (٤٣/ ٧٩). أمَّا رواية الصدوق فقد كانت من طريق أبيه ﷺ عن عبد الله بن الحسين المؤدب عن أحمد بن علي الأصفهاني عن إبراهيم بن محمد الثقفي عن إسماعيل بن بشار؛ قال الخوئي الإمامي: **(للصدوق إليه [الحديث عن إبراهيم بن محمد الثقفي] طريقان: أحدهما: أبوه ﷺ عن عبد الله بن الحسين المؤدب عن أحمد بن علي الأصفهاني [المعروف بـ ابن علوية] عن إبراهيم بن محمد الثقفي، والثاني: محمد بن الحسن ﷺ عن أحمد بن علوية الأصفهاني عن إبراهيم بن محمد الثقفي، وكلا الطريقين ضعيف، وكذلك طريق الشيخ إليه ضعيف)**، (معجم رجال الحديث: ١/ ٢٥٨)، وقال علي الأبطحي: **(الطريق ضعيف بابن علوية، وبالمؤدب أيضاً في الطريق الأول إذ لم تثبت وثاقته)**، (تهذيب المقال: ١/ ٢٩٠).

(٢) **وهو خلاف لوح فاطمة الذي أثبته الكليني في كتابه، فقد روى بسنده عن أبي عبد الله** عن أبيه أنه قال لجابر ابن عبد الله الأنصاري: (يا جابر! أخبرني عن اللوح الذي **رأيته في يد أمي فاطمة** ﷺ بنت رسول الله ﷺ **وما أخبرتك به أمي أنه في ذلك** اللوح مكتوب؟) فقال جابر: أشهد بالله أني دخلت على أمك فاطمة ﷺ **في حياة** رسول الله ﷺ **فهنيتها بولادة الحسين، ورأيت في يديها لوحاً أخضراً، فظننت أنه من** زمرد، ورأيت فيه كتاباً أبيضاً، شبه لون الشمس، فقلت لها: بأبي وأمي يا بنت رسول الله ﷺ ما هذا اللوح؟ فقالت: هذا لوح أهداه الله إلى رسول الله ﷺ فيه اسم أبي، واسم بَعْلي، واسم ابني، واسم الأوصياء من ولدي أعطانيه أبي ليبشرني بذلك، =

الروايات عند تحديد زمن تأليفه؛ لكن المشهور عندهم أنَّه ألفَّ بعد وفاة النبي ﷺ عندما دخل على السيدة فاطمة ﵂ هماً وحزناً فكان ينزل عليها جبريل ﵇، فيؤنسها ويسليها، فأخبرت زوجها بذلك، فأمرها إن أتاها ذلك مرة أخرى أن تخبره، فلما جاءها جبريل ﵇ أخبرته ﵁ فأخذ يكتب كل ما يقوله لها جبريل ﵇ فأثبت بذلك «المصحف».

فقد روى الكليني عن حماد بن عثمان[1] عن أبي عبد الله أنه قال: (إنَّ الله لمَّا قبض نبيه ﷺ دخل على فاطمة من وفاته من الحزن ما لا يعلمه إلا الله ﷿ فأرسل إليها ملكاً؛ يسلي غمها، ويحدِّثها، فشكت[2] ذلك إلى أمير المؤمنين ﵇ فقال لها: (إذا أحسست بذلك وسمعت الصوت قولي لي)، فأعلمته ذلك وجعل أمير المؤمنين يكتب كل ما سمع[3] حتى أثبت من ذلك مصحفاً، قال: أما إنه ليس فيه شيء من الحلال والحرام، ولكن فيه

= قال جابر فأعطتنيه أمك فاطمة ﵍ فقرأته واستنسخته، فقال له أبي: فهل لك يا جابر أن تعرضه علي؟ قال: نعم. فمشى معه أبي إلى منزل جابر فأخرج صحيفة من رَق، فقال: يا جابر أنظر في كتابك لأقرأ أنا عليك، فنظر جابر في نسخته فقرأه أبي، فما خالف حرفٌ حرفاً، فقال جابر: فأشهد بالله أني هكذا رأيته في اللوح مكتوباً: (بسم الله الرحمٰن الرحيم، هذا كتاب من الله العزيز الحكيم لمحمد نبيِّه، ونوره، وسفيره، وحجابه، ودليله نزل به الروح الأمين من عند رب العالمين، عظم يا محمد أسمائي، واشكر نعمائي، ولا تجحد آلائي، إني أنا الله لا إله إلا أنا قاصم الجبَّارين، ومذيل المظلومين [وفي رواية أخرى مذل الظالمين] وديَّان الدين...)، أصول الكافي، (١/٥٢٧)، باب فيما جاء في الاثني عشر والنص عليهم - عليهم السلام -. قال المجلسي: (حديث ضعيف)، مرآة العقول، (٦/٢٠٨).

(١) هو حماد بن عثمان بن عمرو بن خالد الفزاري الكوفي، مات بالكوفة في سنة ١٩٠هـ قال الرازي: (**حدثنا عبد الرحمٰن قال سألت أبي عن حماد بن عثمان فقال مجهول**)، (الجرح والتعديل: ٣/١٤٤). وذكره ابن الجوزي في: (الضعفاء والمتروكين: ١/٢٣٤). أمَّا الإمامية فقد وثقته قال النجاشي الإمامي: (**كان يسكن عرزم فنسب إليها، وأخوه عبد الله ثقتان، رويا عن أبي عبد الله ﵇، وروى حماد عن أبي الحسن الرضا ﵇...**)، (رجال النجاشي: ص١٤٣)؛ وانظر: (خلاصة الأقوال: ص١٢٥)، للحلي.

(٢) كيف تشكو من يسليها؟

(٣) كيف يكتب بدون إذن؟!

علم ما يكون)[1].

وبسنده أن أبا عبد الله سأل عن مصحف فاطمة؟ فسكت طويلاً ثم قال: (إنكم لتبحثون عما تريدون، وعما لا تريدون، إنَّ فاطمة مكثت بعد رسول الله ﷺ خمسة وسبعين يوماً، وكان دخلها حزن شديد على أبيها، وكان جبريل يأتيها، فيحسن عزاءها على أبيها، ويطيب نفسها، ويخبرها عن أبيها ومكانه، ويخبرها بما يكون بعده في ذريتها، وكان علي عليه السلام يكتب ذلك، فهذا مصحف فاطمة)[2].

وهذا المصحف ـ حسب زعمهم ـ يفوق القرآن الكريم في حجمه، ويخالفه في مادته، فعن أبي بصير من حديث طويل لأبي عبد الله أنه قال: (... وإنَّ عندنا لمصحف فاطمة عليها السلام وما يدريهم ما مصحف فاطمة عليها السلام؟ قال: قلت: وما مصحف فاطمة؟ قال: مصحف فيه مثل قرآنكم[3] هذا ثلاث مرات، والله ما فيه من قرآنكم حرف واحد...)[4].

وعن علي بن سعيد[5] أنَّ أبا عبد الله قال: (...إنَّ عندنا سلاح رسول الله ﷺ، وسيفه، ودرعه، وإن عندنا والله مصحف فاطمة، ما فيه آية من كتاب الله، وإنه لإملاء رسول الله وخَطَّه عليٌّ بيده.....)[6].

---

(١) أصول الكافي، للكليني، (١/ ٢٤٠)، كتاب الحجة، باب ذكر الصحيفة والجفر والجامعة ومصحف فاطمة عليها السلام؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٢/ ٥٤٥) قال عنه المجلسي في مرآة العقول: **(حديث ضعيف)**، (٣/ ٥٦).

(٢) المصدر السابق، (١/ ٢٤١)، كتاب الحجة، باب ذكر الصحيفة والجفر والجامعة ومصحف فاطمة عليها السلام، بحار الأنوار، للمجلسي، (٤٣/ ٧٩)، وقال عنه المجلسي في مرآة العقول: **(حديث صحيح)**، (٣/ ٥٩).

(٣) الظاهر أنّ المقصود هو من ناحية الكميّة وحجم المعلومات، لا من حيث المحتوى.

(٤) المصدر السابق، (١/ ٢٣٨ ـ ٢٤١) كتاب الحجة، باب ذكر الصحيفة والجفر والجامعة ومصحف فاطمة عليها السلام، وقال عنه المجلسي: **(حديث صحيح)**، مرآة العقول، (٣/ ٥٤).

(٥) هو علي بن سعيد البصري، من أصحاب الصادق، (معجم رجال الحديث: ٣١/ ٤٢)، للخوئي. قال الشبستري الإمامي: **(محدث إمامي)**، (أصحاب الإمام الصادق: ٢/ ٤٠٤).

(٦) بصائر الدرجات، للصفار، (ص١٧٢)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٤٧/ ٢١٧).

وقد ذكر ابن جرير الطبري الشيعي[1]: عن أبي بصير قال: سألت أبا جعفر محمد ابن علي عليه السلام عن مصحف فاطمة ـ صلوات الله عليها ـ فقال: (أنزل عليها بعد موت أبيها) فقلت: ففيه شيء من القرآن؟ قال:(ما فيه شيء من القرآن) قال: قلت فصفه لي؟ قال: (له دفتان من زبرجدتين على طول الورق وعرضه حمراوين) قلت له: جعلت فداك صف لي ورقه. قال: (ورقه من در أبيض قيل له: كن فكان) قلت جعلت فداك، فما فيه؟ قال: (فيه خبر ما كان، وخبر ما يكون إلى يوم القيامة، وفيه خبر سماء سماء، وعدد ما في سماء سماء من الملائكة وغير ذلك، وعدد كل من خلق الله مرسلاً، وغير مرسل، وأسماؤهم، وأسماء الذين أرسلوا إليهم، وأسماء من كذب، ومن أجاب منهم، وفيه أسماء جميع من خلق الله من المؤمنين والكافرين، من الأولين والآخرين، وأسماء البلدان، وصفة كل من كذب، وصفة القرون الأولى وقصصهم، ومن ولي من الطواغيت ومدة ملكهم، وعددهم، وفيه أسماء الأئمة وصفتهم، وما يملك واحداً واحداً، وفيه صفة كراتهم[2]، وفيه صفة جميع من تردد في الأدوار من الأولين والآخرين) قال: قلت: جعلت فداك وكم الأدوار؟ قال: (خمسون ألف عام، وهي سبعة أدوار، وفيه أسماء جميع من خلق الله من الأولين والآخرين، وآجالهم، وصفة أهل الجنة، وعدد من يدخلها، وعدد من يدخل النار، وأسماء هؤلاء، وأسماء هؤلاء، وفيه علم

---

(١) هو محمد بن جرير بن رستم الطبري الآملي الصغير الشيعي، يكنى بأبي جعفر ـ وليس هو صاحب كتاب التاريخ ـ من أعلام القرن الخامس من الهجرة، من كتبه دلائل الإمامة، والمسترشد في إثبات الإمامة، قال عنه النجاشي الإمامي: **(جليل من أصحابنا، كثير العلم، حسن الكلام، ثقة في الحديث)**، (رجال النجاشي: ص٣٧٦)؛ (خلاصة الأقوال: ص٢٦٥)، للحلي؛ (الفهرست: ص٢٣٩)، للطوسي؛ (معالم العلماء: ص١٤١)، لابن شهر آشوب، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، (قم: نشر مركز المعجم الفقهي). وقال عن كتابة دلائل الإمامة المجلسي الإمامي: **(وكتاب دلائل الإمامة من الكتب المعتبرة المشهورة، أخذ منه جُل من تأخر عنه: كالسيد ابن طاووس وغيره... ومؤلفه من ثقات رواتنا الإمامية...)** بحار الأنوار، (١/ ٣٩)

(٢) الكر: الرجوع، والكرة: المرة، والجمع كرَّات انظر: الصحاح، للجوهري، (٢/ ٨٠٥)، ويريد هنا عقيدة الرجعة التي يؤمن بها الإمامية.

القرآن كما أنزل، وعلم التوراة كما أنزلت، وعلم الإنجيل والزبور، وعدد كل شجرة ومدرة في جميع البلاد).

قال أبو جعفر: فلما أراد الله ﷻ أن ينزله عليها، أمر جبريل، وميكائيل، وإسرافيل أن يحملوا المصحف فينزلوا به عليها، ذلك في ليلة الجمعة من الثلث الثاني من الليل، هبطوا به عليها وهي قائمة تصلي، فما زالوا قياماً حتى قعدت، فلما فرغت من صلاتها سلموا عليها، وقالوا لها: السلام يقرئك السلام. ووضعوا المصحف في حجرها، فقالت لهم: الله السلام، ومنه السلام، وإليه السلام، وعليكم يا رسل الله السلام. ثم عرجوا إلى السماء، فما زالت من بعد صلاة الفجر إلى زوال الشمس تقرأه، حتى أتت على آخره. ولقد كانت صلوات الله عليها طاعتها مفروضة على جميع من خلق الله من الجن والإنس، والطير والبهائم، والأنبياء والملائكة)[1]. فقلت: جعلت فداك فلما مضت إلى من صار ذلك المصحف؟ فقال: (دفعته إلى أمير المؤمنين عليه السلام، فلما مضى صار إلى الحسن ثم إلى الحسين، ثم عند أهله حتى يدفعوه إلى صاحب هذا الأمر) فقلت: إنَّ هذا العلم كثير. فقال: (يا أبا محمد، إن هذا الذي وصفته لك لفي ورقتين من أوله، وما وصفت لك بعد ما في الورقة الثالثة، ولا تكلمت بحرف منه)[2].

وكان الأئمة ـ حسب زعمهم ـ يتخذون من مصحف فاطمة وسيلة لمعرفة علم الغيب، فعن حماد بن عثمان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: (تظهر الزنادقة في سنة ثمانية وعشرين ومائة[3]؛ وذلك لأني نظرت في مصحف

---

(١) عجباً لهذا الخيال الإمامي؟! طاعتها مفروضة على الطير، والبهائم، والأنبياء، والملائكة!

(٢) دلائل الإمامة، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة البعثة، طبع عام ١٤١٣هـ)، (ص١٠٥ ـ ١٠٦).

(٣) ليس في هذه السنة التي حددتها هذه الرواية أحداث بارزة كما يظهر من كتب التواريخ اللهم إلا قتل بعض الرؤوس الضالة كالجهم بن صفوان وغيره، وهذا ضد ما تزعمه الأسطورة من ظهورهم، وقد وجدت خبراً يصدق هذه الرواية من حيث قوة شوكة الشيعة، وغلظة أمرهم بخراسان وظهورهم بقيادة أبي مسلم الخراساني بعد أن كانت تتكاتب على الكتمان، وتتلاقى على السر. ذكره ابن قتيبة الدينوري في: تاريخ =

فاطمة. . .أما إنه ليس فيه من الحلال والحرام ولكن فيه علم ما يكون)[1].

وعن فضيل بن سكرة[2] قال: دخلت على أبي عبد الله فقال: (يا فضيل! أتدري في أي شيء كنت أنظر قبيل؟) قال: قلت لا. قال: (كنت أنظر في كتاب فاطمة ﷺ ليس من مَلكٍ يملك الأرض إلا وهو مكتوب فيه باسمه، واسم أبيه، وما وجدت لولد الحسن[3] فيه شيئاً)[4].

ونسب إلى الصادق أنه قال: (علمنا غابر، ومزبور، ونكت في القلوب، ونقر في الأسماع، وإن عندنا الجفر الأحمر، والجفر الأبيض[5]، ومصحف

= الخلفاء، تحقيق: طه محمد الزيني، الطبعة الأولى، (القاهرة: مؤسسة الحلبي وشركاؤه للنشر والتوزيع، طبع عام ١٤١٣هـ)، (٢/١١٣). وقال المجلسي الإمامي: **(واستيلاء أبي مسلم على خراسان، وقد كتب إلى الصادق ﷺ كتباً يدعوه إلى الخروج، ولم يقبله ﷺ لمصالح، وقد كان خروج أبي مسلم إلى خراسان، في سنة ثمان وعشرين ومائة من الهجرة فيوافق ما ذكر في الخبر..وظهور أمر الصادق ﷺ في هذا الزمان وانتشار شيعته في الآفاق...)**، بحار الأنوار، (٢٥/١٠٦).

(١) بصائر الدرجات، لمحمد بن الحسن الصفار، (ص١٧٧)؛ أصول الكافي، (١/٢٤٠) كتاب الحجة، باب فيه ذكر الصحيفة والجامعة ومصحف فاطمة. قال المجلسي: **(حديث ضعيف)**، مرآة العقول، (٣/٥٧).

(٢) هو فضيل بن سكرة الأسدي كوفي، أبو محمد، روى عن ابن أبي نصر، قال الذهبي: **(الفضيل أبو محمد لا يعرف)**، (المغني في الضعفاء: ٢/٥١٥). قال ابن حجر: **(لعله الفضل أبو محمد المجهول)**، (لسان الميزان: ٤/٤٥٤)، أمَّا الإمامية فقد وصفته بحسن الحال، قال الشبستري الإمامي: **(محدث إمامي حسن الحال، روى عن الإمام الباقر أيضاً)**، (أصحاب الإمام الصادق: ٢/٥٧٠)؛ قال البروجردي الإمامي: **(يظهر من أخباره حسن حاله)**، (طرائف المقال: ١/٥٥٩)؛ أنظر: (معجم رجال الحديث: ١٤/٣٤٧)، للخوئي.

(٣) فهم يقولون أن أولاد الحسن ﷺ: (يحملهم الحسد وطلب الدنيا على الجحود والإنكار، ولو طلبوا الحق بالحق لكان خيراً لهم)، أصول الكافي، (١/٢٤٠) كتاب الحجة، باب فيه ذكر الصحيفة والجامعة ومصحف فاطمة. قال المجلسي: **(حديث حسن)**، مرآة العقول، (٣/٥٧).

(٤) أصول الكافي، (١/٢٤٢) كتاب الحجة، باب فيه ذكر الصحيفة والجامعة ومصحف فاطمة. ولم يحكم عليه المجلسي. إلا أن هاشم الرسولي قال: **(حديث مجهول)**، مرآة العقول، (٣/٦١) هامش رقم (٢).

(٥) يتضح معنى الجفر عندهم بما رووه عن أبي عبيدة أنه قال: سأل أبا عبد الله بعض =

فاطمة. . . وأما مصحف فاطمة ﷺ ففيه ما يكون من حادث، وأسماء من يملك إلى أن تقوم الساعة. . .)[1].

ولهذا رووا عنه أنه قال: (والله لقد أعطينا علم الأولين والآخرين)،

= أصحابنا عن الجفر فقال: (هو جلد ثور مملوء علماً). قيل له: فالجامعة؟ قال: (تلك صحيفة طولها سبعون ذراعاً في عرض الأديم مثل فخذ الفالج فيها كل ما يحتاج الناس إليه، وليس من قضية إلا وهي فيها حتى أرش الخدش). بحار الأنوار، للمجلسي، (٤٣/٧٩)، والجفر عندهم على نوعين، فالأول: الجفر الأحمر: وهو وعاء فيه سلاح رسول الله ﷺ ولن يخرج حتى يقوم المهدي المنتظر، والثاني: الجفر الأبيض: وهو وعاء فيه توراة موسى، وإنجيل عيسى، وزبور داود، وكتب الله الأولى. وادعت طائفة الإمامية أن الإمام علي ابن أبي طالب ﷺ وضع الحروف الثمانية والعشرين على طريق البسط الأعظم في جلد الجفر يستخرج منها بطرق مخصوصة، وشرائط معينة وألفاظ مخصوصة يستخرج منها ما في لوح القضاء والقدر، وهذا علم توراثه أهل البيت، ومن ينتمي إليهم ويأخذ منهم من المشايخ الكاملين، وكانوا يكتمونه عن غيرهم كل الكتمان وقيل لا يقف في هذا الكتاب حقيقة إلا المهدي المنتظر خروجه في آخر الزمان. انظر: معالم المدرستين، لمرتضى العسكري، (بيروت: مؤسسة النعمان، طبع عام ١٤١٠هـ)، (٢/٣١٦). قال عنه ابن خلدون: **(واعلم أن كتاب الجفر كان أصله أن هارون بن سعيد العجلي، وهو رأس الزيدية، كان له كتاب يرويه عن جعفر الصادق، وفيه علم ما سيقع لأهل البيت على العموم ولبعض الأشخاص منهم على الخصوص، وذلك لجعفر ونظائره من رجالاتهم على طريق الكرامة والكشف الذي يقع لمثلهم من الأولياء، وكان مكتوباً عند جعفر في جلد ثور صغير، فرواه عنه هارون العجلي وكتبه وسماه الجفر باسم الجلد الذي كتب فيه؛ لأن الجفر في اللغة هو الصغير، وصار هذا الاسم علماً على هذا الكتاب عندهم، وكان فيه تفسير القرآن، وما في باطنه من غرائب المعاني مروية عن جعفر الصادق، وهذا الكتاب لم تتصل روايته ولا عرف عينه، وإنما يظهر منه شواذ من الكلمات لا يصحبها دليل ولو صح السند إلى جعفر الصادق لكان فيه نعم المستند من نفسه أو من رجال أو من رجال قومه فهم أهل الكرامات)**. مقدمة ابن خلدون، (دمشق: دار الفكر)، (١/٣٤٤). وفي الجفر الجامعة وهي اسم كتاب منسوب إلى الإمام جعفر الصادق، وقد يقرن الجفر بالجامعة: وهو عبارة عن العلم الإجمالي بلوح القضاء والقدر المحتوى على كل ما كان وما يكون كلياً وجزئياً. انظر: كشف الظنون عن أسماء الكتب والفنون، لحاجي خليفة، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، (١/٥٧٧، ٥٩١).

(١) بحار الأنوار، (٢٦/١٨)؛ وانظر أيضاً معجم أحاديث المهدي، علي الكوراني العاملي، (٣/٣٨٨).

فقال له رجل من أصحابه: جعلت فداك أعندكم علم الغيب؟ فقال له: (إني لأعلم ما في أصلاب الرجال، وأرحام النساء... ويحكم! وسعوا صدوركم، ولتبصر أعينكم، ولتع قلوبكم؛ فنحن حجة الله تعالى في خلقه، ولن يسع ذلك إلا صدر كل مؤمن قوي قوته كقوة جبال تهامة بإذن الله، والله لو أردت أن أحصي لكم كل حصاة عليها لأخبرتكم، وما من يوم ولا ليلة إلا والحصى يلد ايلاداً كما يلد هذا الخلق...)[1].

وكذا روي عن الحسن العسكري أنه قال لمن سأله عن القائم المنتظر: (ألسنا قد قلنا لكم لا تسألونا عن علم الغيب؛ فنُخرِج ما عُلِّمنا منه إليكم فيسمعه من لا يطيق استماعه فيكفر)[2].

ويشتمل هذا المصحف ـ حسب زعمهم ـ على علم الحدود والديات وفيه حتى أرش الخدش، بل فيه التشريع كله فلا يحتاج فيه الأئمة إلى أحد، فقد روى الكليني عن الحسين بن أبي العلاء[3] أنَّ أبا عبد الله قال في مصحف

---

(١) مناقب آل أبي طالب، ابن شهر آشوب، (٣/ ٣٧٤). عجباً لهذه الرواية فهل تلد الحصى؟!

(٢) «الهداية الكبرى، لأبي عبد الله الحسين بن حمدان الخصيبي، الطبعة الرابعة، (بيروت: مؤسسة البلاغ، طبع عام ١٤١١هـ)، (ص٣٣٤). وفي تقرير هذه العقيدة انظر: الكافي، كتاب الحجة، باب فيه ذكر الغيب، (١/ ٢٥٦)، وباب أن الأئمة إذا شاءوا أن يعلوا علموا، (١/ ٢٥٨)، وباب أن الأئمة يعلمون متى يموتون وأنهم لا يموتون إلا باختيارهم، (١/ ٢٥٨)، وباب أن الأئمة يعلمون علم ما كان وما يكون وأنه لا يخفى عليهم شيء صلوات الله عليهم، (١/ ٢٦٠)؛ وبحار الأنوار، باب أنهم ﷺ لا يُحجب عنهم علم السماء والأرض والجنة والنار، وأنه عرض عليهم ملكوت السماوات والأرض ويعلمون علم ما كان وما يكون إلى يوم القيامة، (٢٦/ ١٠٩)، وباب أنهم لا يحجب عنهم شيء من أحوال شيعتهم وما تحتاج إليه الأمة من جميع العلوم، وأنهم يعلمون ما يصيبهم من البلايا ويصبرون عليها، ولو دعوا الله في دفعها لأجيبوا، وأنهم يعلمون ما في الضمائر وعلم المنايا والبلايا وفصل الخطاب والمواليد، (٢٦/ ١٣٧)...

(٣) الحسين بن خالد بن طهمان، أبو العلاء الخفاف، والخفاف لقب خالد وإطلاقه على الحسين باعتبار أنه لقب والده، الكوفي العامري، يكنى بأبي علي الأعور، مولى بني أسد، وقيل مولى بني عامر، وقد اختلفت الإمامية في توثيقه قال النجاشي عنه: (وأخواه علي وعبد الحميد، روى الجميع عن أبي عبد الله ﷺ، وكان الحسين =

فاطمة: (ما أزعم أنَّ فيه قرآناً، وفيه ما يحتاج الناس إلينا، ولا نحتاج إلى أحد حتى فيه الجلدة، ونصف الجلدة، وربع الجلدة، وأرش الخدش...)[1].

قال المازندراني[2] في مصحف فاطمة: (فيه علم ما يكون من الحوادث اليومية، وأحوال الجنة، والنار وأهليهما، وأحوال أبيها، ومكانه، وأحوال ذريتها، وما يجري عليهم، وأحوال شيعتهم إلى يوم القيامة، قال بعض الأفاضل: فإن قلت: في القرآن أيضاً بعض ذلك، قلت: لعله لم يذكر فيه ما في القرآن من الأخبار. فإن قلت: يظهر من خبر الحسين بن أبي العلاء اشتماله على الأحكام. قلت: لعل من الأحكام ما ليس في القرآن. فإن قلت: قد ورد في الأخبار أن القرآن مشتمل على جميع العلوم، قلت: لعل المراد ما نفهم من القرآن ولذا قال: «قرآنكم»...)[3].

وقال في موضع آخر: (المقصود أنه ليس فيه شيء من القرآن وإلا كان عليه السلام عالماً به... ولعل المراد بالقرآن هو القرآن المعروف بيننا، فلا ينافي

= أوجههم...)، (رجال النجاشي: ص٥٢). وقال ابن داود الحلي الإمامي: (فيه نظر عندي لتهافت الأقوال فيه، وقد حكى سيدنا جمال الدين رحمه الله البشري تزكيته)، (رجال ابن داود: ص٧٩) انظر: (نقد الرجال: ٢/ ٧٤)، للتفرشي؛ وقد رجح الخوئي توثيقه لحجج واهية فقال فيه: (إنه لا ريب في أنه إمامي... من أصحابنا، إنما الإشكال في وثاقته فمنهم من أثبتها ومنهم من أنكرها، والصحيح هو الأول؛ لما عرفت من توثيق علي ابن إبراهيم إياه، ويؤيد ذلك: ما تقدم من النجاشي، من أن الحسين وأخويه، رووا عن أبي عبد الله عليه السلام، وكان الحسين أوجههم، فإن ظاهره أن الحسين كان أوجه إخوته من جهة الرواية، بل في هذا دلالة على وثاقته...)، (معجم رجال الحديث: ٦/ ٢٠٠).

(١) أصول الكافي، (١/ ٢٤٠) كتاب الحجة، باب فيه ذكر الصحيفة والجامعة ومصحف فاطمة. قال المجلسي: (حديث حسن)، مرآة العقول، (٣/ ٥٧).

(٢) هو محمد صالح بن أحمد المازندراني، حسام الدين، تتلمذ على يد محمد تقي المجلسي، وله منه إجازة الحديث، كذلك تتلمذ على يد بهاء الدين العاملي، وعبد الله التستري، عدَّه بعض الشيعة من تلامذة المجلسي في حين أنه من شيوخه واساتذته، له شرح أصول الكافي، وشرح من لا يحضره الفقيه، وشرح زبدة الأصول، وشرح معالم الأصول. انظر: (تلامذة المجلسي: ص١٦٤)، للحسيني.

(٣) شرح أصول الكافي، (قم: نشر مركز المعجم الفقهي)، (٥/ ٣٣٧).

اختصاص المصحف ببعض العلوم، وبعض الأحكام ما تقرر من أن في القرآن جميع العلوم وجميع الأحكام. ولعل المراد بهذا القرآن، القرآن الذي لم يقع فيه التحريف، وهو الذي جمعه علي بن أبي طالب عليه السلام...)[1].

ويقول أبو الحسن الشعراني[2]: **(مقتضى الروايات المتواترة، وضرورة مذهب الشيعة أن علم الأئمة عليهم السلام مأخوذ من الله تعالى بالارتباط الحقيقي بين نفوسهم والمبادئ العالية، وإن كنا لا نعلم تفصيل ذلك أنه بالإلهام، أو بالتحديث، أو بمصاحبة روح القدس، أو أن جميع ما روى تعبير عن معنى واحد، والمشترك بين الجميع أن علمهم ليس منحصراً في السماع، والنقل، والتعلم كما لسائر الناس عن النبي ﷺ؛ إذ لو كان منحصراً لم يكن فرق بينهم وبين غيرهم ولم يكن لتخصيص النبي ﷺ علماً يفهمه جميع الناس ببعض أولاده وجه، وحكمة...)**[3].

وقد أكد عبد الحسين الموسوي[4] بأنَّ مصحف فاطمة من تأليف أمير

---

(١) شرح أصول الكافي، (٥/ ٣٣٩).

(٢) هو أبو الحسن بن محمد الشعراني الطهراني الإمامي، ولد بطهران سنة ١٣٢٠هـ، تتلمذ في الفقه والأصول والعلوم العقلية على يد عبد الكريم الحائري، والميرزا محمود القمي، ومحمد رضا القمشئي وغيرهم، كما تتلمذ في علم الرجال والحديث على يد أبي تراب الخوانساري بالنجف. قام بالتدريس ما يقارب ٣٠ سنة. انضم إلى اللجنة الثقافية العليا في وزارة التربية، وأصبح مشرفاً على الأمور الشرعية فيها. سافر إلى ألمانيا إثر إصابته بمرض القلب، وتوفي في إحدى مستشفيات هامبورغ، ونقل جثمانه إلى إيران ودفن في جوار ضريح عبد العظيم الحسني بالري سنة ١٣٩٣هـ، من مصنفاته: إثبات نبوة خاتم الأنبياء ﷺ، أحاديث عن النبي ﷺ في معجزاته وفي الملاحم، وأخبار عن أنبياء بني إسرائيل بشأن ظهور الإسلام، وترجمه وشرح الصحيفة السجادية طبعاته، وتعليق له على أسرار الحكم حاشية على مصنف للملا هادي السبزواري، وتعليق له على تشريح الأفلاك حاشية على مصنف البهائي، وتعليق له على شرح أصول الكافي لصالح المازندراني... انظر: (موسوعة مؤلفي الإمامية: ٢/ ١١١ ـ ١١٢)، فريق البحث في المجمع الفكر الإسلامي منهم أحمد المهدي، وأحمد البحراني، حسن البدري وآخرون، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة شريعت، طبع عام ١٤٢٠هـ).

(٣) المصدر السابق، (٥/ ٣٣٥)، هامش رقم (١).

(٤) هو عبد الحسين شرف الدين الموسوي الإمامي ولد في الكاظمية، ودرس في النجف =

المؤمنين علي رضي الله عنه فقال: (**أول شيء دَوَّنه أمير المؤمنين كتاب الله عز وجل فإنه بعد فراغه من تجهيز النبي صلى الله عليه وسلم، آلى على نفسه أن لا يرتدي إلا للصلاة... وبعد فراغه من الكتاب العزيز ألّف لسيدة نساء العالمين كتاباً، كان يُعرف عند أبنائها الطاهرين بمصحف فاطمة؛ يتضمن أمثالاً وحكماً، ومواعظاً وعبراً، وأخباراً ونوادراً توجب العزاء عن سيد الأنبياء أبيها صلى الله عليه وسلم...**)[1].

وعند التساؤل عن مكان هذا المصحف يقول محمد فاضل المسعودي[2]: (**فيظهر من أقوال علماء الإمامية، وعلى ما ورد من أحاديث أهل البيت أن مسألة «مصحف فاطمة» قد تسالمت عليه الشيعة، ويؤمنون به، ويعتبرونه من المواريث التي تركتها فاطمة ـ سلام الله عليها ـ لأبنائها الأئمة المعصومين، ولا يظهر هذا المصحف إلا بظهور الحجة ابن الحسن العسكري باعتباره الوريث الشرعي لجدته الزهراء سلام الله عليها...**)[3].

ويقول الطهراني[4]: (**مصحف فاطمة من ودايع الإمامة، عند مولانا، وإمامنا صاحب الزمان عليه السلام، كما روي في عدة أحاديث من طرق**

= وفي سامراء ودرس على أعلامها أمثال الطباطبائي، والخراساني، ومحمد طه نجف، ثم عاد إلى جبل عامل وقد بلغ الثانية والثلاثين من عمره، وفي سنة ١٣٢٩هـ سافر إلى مصر والتقى بشيخ الأزهر سليم البشري، وألف مراجعاته، مات سنة ١٣٧٧هـ. انظر: (أعيان الشيعة: ٧/ ٤٥٧)، للأمين.

(١) المراجعات، تحقيق: حسين الراضي، الطبعة الثانية، (بغداد: الجمعية الإسلامية، طبع عام ١٤٠٢هـ)، (ص٤١٠ ـ ٤١١) المراجعة رقم (١١٠).

(٢) باحث شيعي معاصر، يقول عنه أستاذه عادل العلوي: (**مروج الأحكام، حجة الإسلام، الكاتب المعتمد، والمؤلف السند، الخطيب الكامل الشيخ محمد فاضل المسعودي دام موفقاً**). انظر: مقدمة كتاب الأسرار الفاطمية، (ص٢٠).

(٣) الأسرار الفاطمية، للمسعودي، (ص٤١٩). بتصرف.

(٤) هو محمد محسن بن محمد رضا الرازي، المعروف بآقا بزرك الطهراني، ولد سنة ١٢٩٣هـ، وتوفي سنة ١٣٨٩هـ. تتلمذ علي يد النوري الطبرسي صاحب «مستدرك الوسائل» من أشهر مصنفاته: الذريعة إلى تصانيف الشيعة، وطبقات أعلام الشيعة ابتداء من القرن الرابع وحتى الرابع عشر. انظر: مقالة بعنوان: فوات فهرس الفهارس والإثبات بذكر بعض ما للشيعة من الإنجازات، بقلم: محمد رضا الحسيني، نشرت في مجلة تراثنا، العدد الرابع، السنة السابعة لعام ١٤١٢هـ، (٢٩/ ١١٣).

الأئمة عليهم السلام. . .)[١].

وقال مصطفى قصير[٢]: (إنَّ المصحف المذكور بقي عند أئمة أهل البيت عليهم السلام، يتوارثونه مع بقية الكتب المتضمنة لعلوم الأنبياء والرسل الماضين، ومع صحيفة الأحكام الجامعة التي أملاها رسول الله صلى الله عليه وسلم على عليّ عليه السلام. . . . وقد كان هذا الميراث العلمي يشكل أحد علائم الإمامة الكبرى. المهم هو الإشارة إلى أن مصحف فاطمة كبقية الصحف والكتب لم تنتقل إلى غيرهم عليهم السلام، ولم تصل إلى شيعتهم، وليس هناك أي واقع لَمَّا يدعيه افتراء بعض الكتاب من كون هذا المصحف متداولاً في بعض مناطق الشيعة، لا في بلاد الحجاز ولا في غيرها...)[٣].

ويقول مرتضى العسكري[٤] في موضوع هذا المصحف ومادته: (وأقام

---

(١) الذريعة، (٢١/١٢٦).

(٢) هو مصطفى قصير العاملي، تتلمذ على يد عبد الهادي الفضلي، حاز على منصب مدير عام المؤسسة الاسلامية للتربية والتعليم في لبنان، إضافة إلى أنه أحد أعضاء المجلس المركزي في «حزب الله». من مصنفاته: الشفاعة، البداء والنسخ حقيقتهما وموقف الشيعة منهما، الإمامة في حديث الثقلين، المهدي المنتظر بقية الله الأعظم، القضاء والقدر وأفعال الإنسان الاختيارية. انظر:
. http://www.alfadhli.org/article.php?actreadart&id142
. http://www.somod.org/news/504.html

(٣) انظر: مصحف فاطمة عليها السلام بين الحقيقة والأوهام، مقالة نشرت في موقع:
. http://www.al-kawthar.com

(٤) هو مرتضى بن محمد العسكري الساوجي، وهو سبط محمد الطهراني، من معاصري الإمامية، ومن كبار دعاة الوحدة، ومن المؤسسين لحزب الدعوة، كان يرفع شعار: يجب القضاء على ظواهر تسمى «شعائر الحسين»، من أتباع محسن الأمين فكراً، وكان من مؤيدي الشاه الإيراني ولكنه بعد الثورة أصبح من مؤيديها، أصبح من الشخصيات المؤثرة في الساحة ولكن من خلف الستار، ألقى في عام ١٤٢٥هـ محاضرة في المدرسة العلمية المعصومية في قم، وطرح خلالها بعض أفكاره والتي لم تصدر من قبل في كتبه منها: تضعيف حديث الكساء، والاعتراض على زيارة عاشوراء، والاعتراض على لعن أعداء آل البيت، وقد أصدر محمد صادق الروحاني إثر ذلك بيان فيه بتاريخ ٢١ ربيع الأول ١٤٢٥هـ، وحمله على مأخذٍ حسنٍ، بنسيانٍ، أو أنه كان مجبورٌ من قبل بعض التيارات السياسية المخالفة للشيعة وإلاّ كما قال: (وإما أنه بهذه المحاضرة قد حوَّل كل الخدمات التي قدمها بواسطة تأليفاته، وجعلها =

بعض الكتاب أيضاً ضجة مفتعلة أخرى على أصحاب مدرسة أهل البيت، وقالوا بأن لهم قرآناً آخر اسمه «مصحف فاطمة»؛ وذلك لأنَّ كتاب فاطمة سمي بالمصحف، والقرآن أيضاً سمي من قِبل بعض المسلمين بالمصحف، مع أنَّ الأحاديث تصرح بأن «مصحف فاطمة» ليس فيه شيء من القرآن، وإنما فيه ما سمعته من أخبار من يحكم الأمة الإسلامية، حتى إن الإمام جعفر الصادق ـ لما ثار محمد وإبراهيم من أبناء الحسن عليه السلام على أبي جعفر المنصور ـ قال: ليس في كتاب أمهم فاطمة اسم هؤلاء في من يملك هذه الأمة...)[1]؟؟

ويقول إبراهيم الأنصاري[2]: (إنَّ الكثير من الناس كانوا ولا زالوا يتصوَّرون أنَّ المصحف يشتمل على الآيات القرآنية الشريفة، أو أنَّ هناك قرآناً آخر عند الشيعة، كما يزعم بعضُ الجُهَّال من العامَّة. ولكنَّ الواقع هو خلاف ذلك، فإنَّ المصحف لا يشتمل حتى على آية واحدة من آيات القرآن الكريم، كما هو المستفاد من الأحاديث الكثيرة، كما وإنَّه ليس من قبيل القرآن، ولا

= هباءً منثوراً، ولا أدري إن لم يستغفر ربه، وجاءه الأجل، ماذا سيلحق به؟!)، لمن أراد مراجعة البيان فهو منشور على هذا الرابط: http://www.finoor.com/fn1302htm، من مصنفاته: كيف تعلم الدين، أحاديث أم المؤمنين عائشة، معالم المدرستين، انظر: (الذريعة: ١٥/ ١٩٠ ـ ٢٠٨)، للطهراني.

(١) معالم المدرستين، (٢/ ٣٢ ـ ٣٣).

(٢) هو إبراهيم الأنصاري البحراني، ولد بالبحرين سنة ١٩٥٦ م، أنهى دراسته الأكاديمية في البحرين عام ١٩٧٤م فحصل على دبلوم إلكترونات، وأيضاً شهادة من معهد لندن الفني City And Guilds of London Institute وبعد إكمال الدراسة الثانوية، وكان من المفترض أن يكمل الدراسة في لندن إلا أنّه رجّح الدراسات الحوزوية، فالتحق بجامعة النجف الإسلامية، وبدأ دراسة المقدمات عند عباس الطبرسي، ثم تتلمذ علي يد السيستاني، ومحمد باقر الصدر، وعبد الأعلى السبزواري، وقد حضر بعض الدروس للخوئي، إلى أن حاز الآن على منصب الوكيل الشرعي للخامنئي. بعد قيام الثورة الإسلامية واجه العديد من المصاعب في النجف فغادر إلى ايران وتابع دراسته في جامعة قم عند عدد من العلماء منهم التبريزي، والخراساني، واللنكراني، وجعفر السبحاني. من مصنفاته: كتاب دولة المهدي المنتظر، والأنوار الإلهية، ودروس في المنطق، كتاب النور المبين في تفسير القرآن الكريم.... انظر: سيرته الذاتية على هذا الرابط: http://www.al-kawthar.com/webmaster/webmaster.htm.

يشبهه من ناحية المحتوى أصلاً...)[1].

ويقول هاشم معروف الحسيني: (وأما مصحف فاطمة فقد جمعت فيه أكثر الأحكام، وأصول ما يحتاج إليه الناس، كما وصلت إليها من أبيها وابن عمها أمير المؤمنين ﷺ، وليس هو من القرآن كما يدعيه فريق من الناس)[2].

ويقول محمدي زرندي: (إنَّ لفاطمة ﷺ مصحفاً كانت تستأنس به، ولكن قد وردت أخبار تدل على أنه لم يكن قرآناً، بل هو كتاب فيه علم ما يكون بعدها في ذريتها...)[3].

---

(١) انظر: حقيقة مصحف فاطمة ﷺ، مقالة نشرت في موقع: http://www.al-kawthar.com/ .

(٢) دراسات في الحديث والمحدثين، الطبعة الثانية، (بيروت: دار التعارف للمطبوعات، طبع عام ١٣٩٨هـ)، (ص٣٠١).

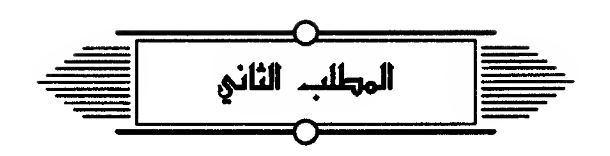
(٣) بحوث في تاريخ القرآن، (ص١٤١). والدليل على إجماع الإمامية عليه هو كثرة من رووا أحاديثه في كتبهم أمثالً: الصدوق في كتابيه: الخصال، (ص٥٢٨) ومعاني الأخبار، (ص١٠٣)؛ والفضل ابن شاذان في الإيضاح، (ص٤٦١ ـ ٤٦٢)؛ والمفيد في الإرشاد، (بيروت: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع)، (٢/ ١٨٦)؛ وأبو علي الطبرسي في إعلام الورى بأعلام الهدى، الطبعة الأولى،(قم: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، مطبعة ستارة، طبع عام ١٤١٧هـ)، (١/ ٥٣٦)؛ ومحمد بن الفتَّال في روضة الواعظين، بتحقيق: محمد مهدي الخرساني، (قم: منشورات الرضى)، (ص٢١١)؛ وقطب الدين الراوندي في الخرائج والجرائح، (قم: مؤسسة الإمام المهدي)، (٢/ ٨٩٤)؛ وابن شهر آشوب في مناقب آل أبي طالب، (٣/ ٣٧٤)؛ وهاشم البحراني في ينابيع المعاجز وأصول الدلائل، (ص٢٣٧ ـ ٢٤٠)؛ وحسن بن سليمان الحلي في المحتضر، الطبعة الأولى، (النجف: المطبعة الحيدرية، طبع عام ١٣٧٠هـ)، (ص١١٤)؛ وعلي بن يونس العاملي في الصراط المستقيم،(١/ ١٠٥)؛ وعزيز الله العطاردي الخبوشاني في جمعه وترتيبه لمسند الإمام الرضا، (١/ ١٠٢)؛ وشرف الدين علي الحسيني الاستراباذي في تأويل الآيات الظاهرة في فضائل العترة الطاهرة، الطبعة الأولى،(قم: مطبعة أمير، طبع عام ١٤٠٧هـ)، (١/ ١٠٢)؛ وعبد الله شبر في الأنوار اللامعة في شرح الزيارة الجامعة، الطبعة الأولى، (قم: مكتبة الرضى، نشر مؤسسة الوفاء ببيروت، طبع عام ١٤٠٣هـ)، (١/ ٨٢)؛ وأبو الحسن علي بن عيسى الإربلي في كشف الغمة في معرفة الأئمة، (٢/ ٣٨٤)... وغيرهم كثير.

خلاصة ما سبق:

فالقول بمصدرية هذا المصحف مستمد من أن الثابت فيه أخبار أولاد فاطمة ﵄، وما يكون من أمرهم، وما فيه من أسماء من يحكم الأمة الإسلامية ـ كما أكد ذلك مرتضى العسكري آنفا ـ، فالأئمة من أهل البيت ـ حسب زعمهم ـ يتخذون هذا المصحف وسيلة لمعرفة علم الغيب واستطلاع ما يكون ليبنوا عليه أحكامهم بعد ذلك.

فالناظر في الأحاديث الواردة في شأنه يؤكد أنه مصدر خاص بآل البيت يتناقلونه جيلاً بعد جيل، إلى أن وصل إلى مهديّهم المنتظر، وعلى أساسه يخبرون شيعتهم بما سيحدث في هذا الكون من أمور مستقبلية.





المطلب الثاني

مناقشة موقف الإمامية من مصحف فاطمة رضي الله عنها

أوردت فيما تقدم أقوال الإمامية في مصحف فاطمة رضي الله عنها. وفيما يلي نورد الردَّ عليهم من وجوه عدة، وتتمثل في: بيان واقع الروايات الواردة عندهم في مصحف فاطمة رضي الله عنها، وبيان أقوال أئمتهم الواردة في كتبهم المعتمدة، ثم من القرآن الكريم، وكذا بيان دلالة العقل على نقض كلامهم، وأخيراً من أقوال علماء أهل السنة والجماعة:

الوجه الأول: واقع الروايات الواردة في مصحف فاطمة:

يتبين من خلال الروايات السابقة مدى اختلافهم واضطرابهم في هذا المصحف:

١ ـ فرواية الكافي تقول: إنَّ الملك نزل على فاطمة بعد وفاة أبيها، فلما أخبرت عليَّ بن أبي طالب رضي الله عنه بذلك، قال: (إذا أحسست به وسمعت الصوت فأخبريني)، فلما عاودها أخبرته فاختفى في مكان لا يراه الملك، فكان الملك يتكلم مع فاطمة وعليٌّ يكتب كلامه حتى أثبت ما يسمى «بمصحف فاطمة».

٢ ـ وتدل رواية الصفّار، على أنَّ هذا المصحف من إملاء الرسول ﷺ، وخَطَّهُ عليُّ بن أبي طالب رضي الله عنه بيده، ومن ثمَّ أهداه المصطفى ﷺ إلى ابنته فاطمة.

٣ ـ ورواية صاحب «دلائل الإمامة» تقول: إن المصحف كان مكتوباً في ورق من زبرجد، ثم ذكر وصفه، وإن الله أمر جبريل وميكائيل وإسرافيل فنزلوا به على فاطمة رضي الله عنها، وهي قائمة تصلي، وبعد فراغها من صلاتها سلموا لها المصحف.

٤ ـ وعند أدنى تأمل في كلام عبد الحسين تنحدر لنا الروايات السابقة في هاوية البطلان؛ فإنَّ المصحف من كلام الإمام علي رضي الله عنه؛ ولكن مع هذا الادعاء يتضح لنا أنه وحيٌ من الله على حَدِّ زعمهم بأن الإمام يوحى إليه، كما أثبتوا ذلك للسيدة فاطمة رضي الله عنها.

فيظهر لنا مما سبق أنَّ الأقوال الأربعة يصعب ترجيح أحدها على الأخرى؛ لدروبها المظلمة؛ ولأن رواتها من الأئمة المعتبرين عند الإمامية، ولا شك في اختلاقها، ولا شك في أن هذا المصحف لا وجود له، ولا حقيقة له البتة؛ لأنه لو كان مُسَلماً في وجوده لما وقعوا في هذه الاضطرابات.

الوجه الثاني: الرد عليهم من أقوال أئمتهم الواردة في كتبهم:

يعتبر هذا المصحف مصدراً في معرفة الأئمة لعلم الغيب ـ حسب زعم الإمامية ـ، ولكن الناظر في كتبهم يرى ثلاثة أمور:

الأول: إنكار أئمتهم معرفة علم الغيب من دون الله تعالى، فعن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنهم يقولون! قال: (وما يقولون؟) قلت: يقولون: تعلم قطر المطر، وعدد النجوم، وورق الشجر، ووزن ما في البحر، وعدد التراب. فرفع يده إلى السماء وقال: (سبحان الله ! سبحان الله ! لا والله ما يعلم هذا إلا الله)[1].

وعن ابن المغيرة[2] قال: كنت عند أبي الحسن عليه السلام أنا ويحي بن عبد الله ابن الحسن[3] فقال يحيى: جعلت فداك إنهم يزعمون أنك تعلم الغيب؟ فقال: (سبحان الله، ضع يدك على رأسي، فوالله ما بقيت في جسدي شعرة ولا في

---

(١) بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٥/ ٢٩٤).

(٢) هو عبد الله بن المغيرة، أبو عبد الله، مولى جندب بن عبد الله، روى عن أبي الحسن موسى الكاظم، قال فيه التفرشي الإمامي: **(ثقة، ثقة، لا يعدل به أحد من جلالته ودينه وورعه)** انظر: (نقد الرجال: ٣/ ١٤٥).

(٣) هو يحيى بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي المدني، من أصحاب الصادق والكاظم. قال الخوئي الإمامي: **(الرجل ممدوح)** انظر: (معجم رجال الحديث: ٢١/ ٦٨).

رأسي إلا قامت، ثم قال: لا والله ما هي إلا رواية عن رسول الله ﷺ)[1].

ويقول علاء الدين القزويني: (**اتفقت كلمة الشيعة الإمامية على أن علم الغيب من صفات الله الذاتية، وهي صفة مختصة به سبحانه، ولهذا لا يجوز إطلاق القول على الأئمة عليهم السلام بأنهم يعلمون الغيب، أو أنَّ علمهم بالأشياء علم إحاطة وحضور، لا علم إخبار وحصول[2]؛ لئلا يؤدي ذلك الخروج عن الإسلام...**)[3].

الثاني: أنَّ القرآن الكريم هو المصدر الوحيد لمعرفة علمَ الغيب؛ فقد قال هشام ابن عبد الملك لأبي عبد الله: إنَّ علياً عليه السلام كان يَدَّعي علم الغيب، والله لم يطلع على غيبه أحداً فيكف ادعى ذلك؟ ومن أين؟ فقال أبي عبد الله: (إنَّ الله جل ذكره أنزل على نبيه كتاباً بيَّن فيه ما كان وما يكون إلى يوم القيامة في قوله: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى

---

(١) بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٥/٢٩٣).

(٢) قال الإمامي جعفر السبحاني: (**إنَّ العلم ينقسم إلى حصولي وحضوري، فالعلم الحصولي هو: ما لا تكون فيه الواقعية الخارجية معلومة بنفسها، بل بتوسط صورة مطابقة لها. والأدوات الحسية كلها موظفة في خدمة هذا العلم، فهو يعتمد على ثلاث ركائز المدرك والخارج والصورة... وأما العلم الحضوري فهو: عبارة عن حضور المدرك لدى المدرك من دون توسط أي شيء، وله قسمان: الأول: ما لا يتوسط فيه بين المدرك والمدرك شيء مع كون المدرك غير المدرك حقيقة. وهذا كالعلم بنفس الصورة المنتزعة من الخارج. وذلك أن الخارج يدرك بواسطة الصورة. وأما الصورة نفسها فمعلومة بالذات ولا يتوسط بينها وبين المدرك أي شيء... الثاني: ما لا يتوسط فيه بين المدرك والمدرك أي شيء، ولكنهما يتحدان بالذات ويختلفان بالاعتبار... وبذلك تقف على فرق جوهري بين العلمين وهو أن المعلوم في العلم الحصولي غير حاضر لدى المدرك بواقعيته... وفي الحضوري يكون المعلوم حاضراً لديه بواقعيته... يقال إن العلم على وجه الإطلاق عبارة عن «حضور المعلوم لدى العالم»، وهذا التعريف يشمل العلم بكلا قسميه غير أن الحاضر في الأول هو الصورة الذهنية دون الواقعية الخارجية وفي الثاني نفس واقعية المعلوم من دون وسيط بينها وبين العالم، فالصورة الذهنية في العلم الحصولي حاضرة لدى الإنسان غير غائبة عنه...**)، الإلهيات على هدى الكتاب والسنة، (قم: الدار الإسلامية)، (ص١٠٧ ـ ١١٠).

(٣) مسائل عقائدية، الطبعة الثانية، (بيروت: دار المحجة البيضاء، طبع عام ١٤٢١هـ)، (ص٢١٥) وما بعدها.

﴿لِلْمُسْلِمِينَ﴾، وفي قوله تعالى: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾ [يس: ١٢]، وفي قوله: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ . . .﴾ [الأنعام: ٣٨]. وفي قوله: ﴿وَمَا مِنْ غَائِبَةٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ۝٧٥﴾ [النمل: ٧٥]. وأوحى الله إلى نبيه ﷺ أنْ لا يبقى في غيبه، وسره ومكنون علمه شيئاً إلا يناجي به علياً، فأمره أن يؤلف القرآن من بعده، ويتولى غسله، وتكفينه، وتحنيطه من دون قومه. . .)[١].

الثالث: ختم الله تعالى بالقرآن الكريم الكتب السماوية فلا كتاب بعده، فقد روى الكليني عن أيوب بن الحر[٢]، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: (إنَّ الله عز ذكره ختم بنبيكم النبيين فلا نبي بعده أبداً، وختم بكتابكم الكتب فلا كتاب بعده أبداً، وأنزل فيه تبيان كل شيء، وخلقُكم وخلقُ السماوات والأرض، ونبأ ما قبلكم، وفصلُ ما بينكم، وخبرُ ما بعدكم، وأمرُ الجنة والنار وما أنتم صائرون إليه)[٣].

وعن علي بن الحسن بن فضال[٤] عن أبيه عن أبي الحسن الرضا قال: (. . . وشريعة محمد ﷺ لا تُنسَخ إلى يوم القيامة، ولا نبي بعده إلى يوم القيامة، فمن ادعى بعد نبينا، أو أتى بعد القرآن بكتاب فدَمُه مباح لكل من سمع ذلك منه)[٥].

---

(١) رواها ابن جرير الطبري الشيعي في نوادر المعجزات، (ص١٣١)؛ وفي دلائل الإمامة، (ص٢٣٦)؛ وكذلك هاشم البحراني في مدينة المعاجز، (٥/ ٧٠).

(٢) أيوب بن الحر الجعفي ويقال النخعي الكوفي، روى عن جعفر الصادق، وابنه موسى بن جعفر، وروى عنه يحيى بن عمران الحلبي، وأبو عبد الله البرقي، (لسان الميزان: ١/ ٤٧٧)، لابن حجر، قال النجاشي الإمامي: (**ثقة، ذكره أصحابنا في الرجال، يعرف بأخي أديم، له أصل...**)، (رجال النجاشي: ص١٠٣).

(٣) أصول الكافي، (١/ ٢٦٩)، كتاب الحجة، باب في أن الأئمة بمن يشبهون ممن مضى وكراهية القول فيهم بالنبوة. قال المجلسي: (**حديث صحيح**)، مرآة العقول، (٣/ ١٥٧).

(٤) هو علي بن الحسن بن علي بن فضال قال الطوسي الإمامي: (**أفطحي المذهب، ثقة، كوفي، كثير العلم، واسع الرواية والأخبار، جيد التصانيف، غير معاند، وكان قريب الأمر إلى أصحابنا الإمامية القائلين بالاثني عشر**)، (الفهرست: ص١٥٦).

(٥) رواه الصدوق في كتابيه: علل الشرائع، (١/ ١٢٢ ـ ١٢٣)، وفي عيون أخبار الرضا، (١/ ٨٦ ـ ٨٧).

وعلى اختلافهم في هذا «المصحف» فهناك أمران لا ثالث لهما:

الأول: أنه وحيٌ من عند الله تعالى نزلت به الملائكة، سواءً كان المَلَكُ يتكلم مع فاطمة ﵂ وعلي ﵁ يكتبه، أو كان عند النبي ﷺ موجوداً لديه، أو كان يقوله ـ؛ لأن الثابت أن أقواله ﷺ وحي من عند الله تعالى ـ وعليٌّ يكتبه، أو كان منزلاً من السماء من قِبل الملائكة، أو كان الذي ألفه علي ﵁ فنهاية المطاف واحدة كما ذكرنا.

فقولهم بأنه وحي نزل على فاطمة ﵂، يبطله القول المنسوب إلى الإمام علي ﵁ في نهج البلاغة: (أرسله على حين فترة من الرسل، وتنازع من الألسن، فقفي به الرسل، وختم به الوحي، فجاهد في الله المدبرين عنه...)[1].

قال التستري[2]: (قوله «وختم به الوحي» فلا يوحى إلا لنبي، ولا نبي بعده، وأما الإمام فإنه يلهم...)[3].

---

(١) بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة، (٢/ ٢٦٢)، خطبة رقم (١٣١).

(٢) هو محمد تقي بن كاظم بن محمد علي بن جعفر التستري الشوشتري، ولد بالنجف سنة ١٣٢٠هـ، رحل بعد ذلك إلى كربلاء، والتحق بآقا بزرك الطهراني ونال منه إجازة نقل الحديث، له مصنفات عدة منها: بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة، وشرح تنقيح المقال، وآيات بينات في حقيقة بعض المنامات. انظر: مقدمة بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة بكتابة ابن المؤلف: محمد علي التستري، (١/ ٩ ـ ١١).

(٣) بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة، (٢/ ٢٦٥). ولكن هذا ما قد ذهب إليه الإمامية، حيث ادعوا نزول الوحي على الأئمة؛ لأن الإمام بمنزلة النبي عندهم. والقمي ممن ذهب إلى أن الوحي لم ينقطع بانتقال الرسول الكريم إلى الرفيق الأعلى؛ لأن الإمام يقوم مقامه! فعند تفسيره لسورة القدر يقول: معنى ليلة القدر أن الله يقدر فيها الآجال والأرزاق، وكل ما يحدث من موت أو حياة، أو خصب أو جدب، أو خير أو شر، كما قال الله فيها: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ۝٤﴾ [الدخان: ٤] إلى سنة. وقوله: ﴿تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا﴾ [القدر: ٤]، تنزل الملائكة وروح القدس على إمام الزمان، ويدفعون إليه ما قد كتبوه من هذه الأمور... ونُسب للإمام أبي جعفر أنه سئل: تعرفون ليلة القدر؟ فقال: (وكيف لا نعرف ليلة القدر والملائكة يطوفون بنا فيها؟!)، تفسير القمي، (٢/ ٤٣٢). وفي هذا يقول إبراهيم الأنصاري في مقالته: حقيقة مصحف فاطمة المنشورة على هذا الرابط: http://www.al-kawthar.com: **(كما أنَّ ليلة القدر ظرف زماني قد احتمل كلَّ ما أنزله الله تعالى الذي كان في الكتاب** =

هذا مع ادعاء المفيد «الإجماع» بأنه لا يوحى لأحد بعد خاتم الأنبياء: **(إنَّ العقل لا يمنع من نزول الوحي إليهم وإنَّ كانوا أئمة غير أنبياء، فقد أوحى الله ﷻ إلى أم موسى:** ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ ۖ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِى ٱلْيَمِّ وَلَا تَخَافِى وَلَا تَحْزَنِىٓ ۖ إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٧﴾﴾ [القصص: ٧]، **فعَرَفتْ صحة ذلك بالوحي وعملت عليه، ولم تكن نبياً ولا رسولاً ولا إماماً، ولكنها كانت من عباد الله الصالحين. وإنما مُنِعَ من نزول الوحي عليهم والإيحاء بالأشياء إليهم للإجماع على المنع من ذلك، والاتفاق على أنه من يزعم أن أحداً بعد نبينا ﷺ يوحى إليه فقد أخطأ وكفر، ولحصول العلم بذلك من دين النبي ﷺ...)**[1].

وباعتبار أن هذا المصحف وحي من الله تعالى أنَّى كانت طريقته، وجب تبليغه للناس كافة، ولا يقتصر على أبناء فاطمة الزهراء من الحسين فقط؛ لِمَا في ذلك من العقاب الشديد الذي قد توعد الله تعالى به من يكتم أمراً من أمور الدين، قال الفضل بن الحسن الطبرسي في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ

= **المكنون في كتابه الكريم، ففاطمة ظرف مكاني قد احتمل كلَّ ما أنزله الله تعالى، فهي سلام الله عليها محلٌ لِتجلي الاسم الأعظم، ومن هنا نسبت إلى الله تعالى مباشرةً من غير واسطة، وهذا يدلُّ على خصوصيَّة في خلقها فالله الفاطرُ خلق فاطمة...)** إذن فالوحي للأئمة ـ حسب زعمهم ـ ليس بمشيئة الله وحده كما هو الحال مع الرسل ﷺ، بل هو تابع لمشيئة الإمام، بل إن الأئمة تذهب إلى عرش الرحمٰن كل ليلة جمعة لتطوف به، فتأخذ من العلم ما شاءت، فقد رووا عن أبي عبد الله أنه قال: (يؤذن لأرواح الأنبياء الموتى ﷺ، وأرواح الأوصياء الموتى وروح الوصي الذي بين ظهرانيكم، فيعرج بها إلى السماء حتى توافي عرش ربها، فتطوف به أسبوعاً وتصلي عند كل قائمة من قوائم العرش ركعتين، ثم ترد إلى الأبدان التي كانت فيها فتصبح الأنبياء والأوصياء قد ملئوا سروراً ويصبح الوصي الذي بين ظهرانيكم وقد زيد في علمه مثل جم الغفير)، أصول الكافي، للكليني، (١/ ٢٥٣ ـ ٢٥٤) كتاب الحجة، باب أن الأئمة ﷺ يزدادون في ليلة الجمعة. قال المجلسي: **(حديث ضعيف)** مرآة العقول، (٣/ ١٠٤)، وهذا الخبر ـ وغيره الكثير ـ يخالف النقل والعقل؛ وذلك لأن مشيئة الله وإرادته ليستا تبعاً للإمام فيعلم الإمام متى شاء ذلك، بل ليس هذا تبعاً لمشيئة الرسل قال تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٣٠﴾﴾ [الإنسان: ٣٠] وقال أيضاً: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [التكوير: ٢٩].

(١) أوائل المقالات، (ص٦٨).

﴿يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾﴾ [البقرة: ١٥٩]: **(في هذه الآية دلالة على أن كتمان الحق مع الحاجة إلى إظهاره من أعظم الكبائر، ومن كتم شيئاً من علوم الدين، وفعل مثل فعلهم، فهو مثلهم في عظم الجرم، ويلزمه كما لزمهم من الوعيد، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: (من سُئِل عن علم فكتمه، ألجم يوم القيامة بلجام من نار)[1] ...)**[2].

الثاني: دعواهم أنَّ «مصحف فاطمة» ليس فيه آية من القرآن؛ وهذا تبطله هاتان الروايتان:

١ ـ ما نسبوه إلى أبي عبد الله ـ جعفر الصادق ـ أنه قال: (والله ما كنى الله في كتابه حتى قال: ﴿يَٰوَيْلَتَىٰ لَيْتَنِى لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا ﴿٢٨﴾﴾ [الفرقان: ٢٨]، وإنما هي في مصحف فاطمة: (يا ويلتي ليتني لم أتخذ الثاني خليلاً)، وسيظهر يوماً...)[3].

٢ ـ وكذلك عن أبي بصير أن أبا عبد الله أنه تلا هذه الآية: (سأل سائل بعذاب واقع للكافرين بولاية علي ليس له دافع)[4] ثم قال: (هكذا هي مصحف فاطمة عليها السلام) وعنه أيضاً قال: (هكذا والله أنزلها جبريل على النبي، وهكذا هو مثبت في مصحف فاطمة عليها السلام)[5].

الوجه الثالث: الرَّد عليهم من القرآن الكريم:

وذلك من أمور:

---

(١) أخرجه أبو داود في (سننه: ٣/ ٣٢١/ ٣٦٥٨)، كتاب العلم، باب كراهية منع العلم. بسند صحيح من طريق أبي هريرة رضي الله عنه؛ وأخرجه ابن ماجه في (سننه: ١/ ٩٧/ ٢٦٤) كتاب العلم، باب من سئل عن علم فكتمه. بسند ضعيف من طريق أنس بن مالك؛ وذلك لوجود يوسف بن إبراهيم التميمي، أبو شيبة الجوهري الواسطي، قال الحافظ ابن حجر فيه: **(ضعيف من الخامسة)**، (تقريب التهذيب: ٢/ ٣٤٣).

(٢) تفسير مجمع البيان، (١/ ٣٥٠).

(٣) بحار الأنوار، للمجلسي، (٣٠/ ٢٤٥).

(٤) والآية في المصحف: ﴿سَأَلَ سَآئِلٌۢ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ﴿١﴾ لِّلْكَٰفِرِينَ لَيْسَ لَهُۥ دَافِعٌ ﴿٢﴾﴾ [المعارج: ١ ـ ٢].

(٥) بحار الأنوار، (٣٧/ ١٧٦).

الأول: إخبار الله تعالى عن أهل الكتاب والكفار الذين طلبوا من الرسول ﷺ أن ينزل عليهم كتاباً من السماء ليقرؤه، ولم يتحقق ذلك الأمر؛ لأن هذا خارج عن إرادته ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ فخرج ذلك عن إرادة الإمام من باب أولى، قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنبُوعًا ﴿٩٠﴾ أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ الْأَنْهَارَ خِلَالَهَا تَفْجِيرًا ﴿٩١﴾ أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا أَوْ تَأْتِيَ بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا ﴿٩٢﴾ أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَىٰ فِي السَّمَاءِ وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَّقْرَؤُهُ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا ﴿٩٣﴾﴾ [الإسراء: ٩٠ ـ ٩٣].

الثاني: اختصاص الله تعالى بعلم الغيب، والقول بهذا المصحف يخالف الآيات الواردة في هذا الأمر، قال تعالى: ﴿۞ وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾﴾ [الأنعام: ٥٩]. وقال جلَّ في علاه: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [النمل: ٦٥].

هذا وقد كشف الله تعالى لرسوله ﷺ بعض الأخبار الغيبية التي لا يعرفها أحد، وأطلعه على ذلك أحياناً قال تعالى: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾، [الجن: ٢٦ ـ ٢٧]. وكذا قال بعد بيان قصة نوح: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ ۖ مَا كُنتَ تَعْلَمُهَا أَنتَ وَلَا قَوْمُكَ مِن قَبْلِ هَٰذَا ۖ فَاصْبِرْ ۖ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٤٩﴾﴾ [هود: ٤٩] وبعد أن يوحي الله لبعض رسله بعضَ تلك الأخبار، يخبر الرسول ﷺ أصحابه بها، ويؤمن بها الإمام والمأموم على حد سواء، وإلا لما قال تعالى: ﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٩﴾﴾، [الأحقاف: ٩] فهل يعقل أن الرسول الذي يوحى إليه لا يدري ما يفعل به، وما يحصل له في حين أنَّ الإمام الذي لا يوحى إليه يعلم ذلك؟؟؟

الثالث: إخبار المولى ﷻ أنَّ النبي ﷺ قد حصل بتبليغه هداية للناس جميعاً، كما أمره الله تعالى، فقد قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٧٣﴾﴾ [المؤمنون: ٧٣].

وقال: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾﴾ [الشورى: ٥٢]. فلو كان تبليغه ناقصاً، أو كانت هداية هذه الأمة على أيدي أبناء علي رضي الله عنه لما قال الله تعالى ذلك في كتابه الكريم.

الرابع: إخبار المولى ﷻ بأنَّ القرآن الكريم قد شمل جميع العلوم والمعارف التي هي للأمة الإسلامية دستوراً ومنهاجاً لحياتها إلى أن تقوم الساعة بقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩] فدعواهم بمصحف فاطمة فيها مخالفة لما ذكره الله تبارك وتعالى.

الوجه الرابع: دلالة العقل على نقض قولهم بوجود هذا المصحف:

القول بمصحف فاطمة دعوى كاذبة، وزعم ينقضه النقل الصحيح، والعقل الصريح، وواقع كتبهم المعتمدة.

فأما النقل الصحيح فما تقدم من الآيات التي تبين لنا اختصاص الله تعالى بعلم الغيب من دون غيره.

وأمّا العقل الصريح فإن العلم الذي زعموه في هذا المصحف لم يعطه الله ﷻ لنبينا محمد ﷺ وهو سيد البشر، وإمام المرسلين، قال تعالى: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ ۚ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٨﴾﴾ [الأعراف: ١٨٨]؟

وقال جلَّ في علاه: ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ ۚ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ ۚ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [الأنعام: ٥٠].

ثم ما زعموه من العلم الموجود في المصحف، والذي أحاط بكل خلق الله ﷻ لا يمكن أن يحصره كتاب، قال تعالى: ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا ﴿١٠٩﴾﴾ [الكهف: ١٠٩].

ومن زعم أنَّ كتاباً بهذا الحجم يحتوي على كل علم الخالق فإنه لا يُشَكُّ في دينه فحسب! بل يُشَكُّ في عقله.

وإني لأعجب كيف يكون في هذا المصحف عِلْمُ ما يكون من خبر أولادها، ومصائبهم، وقتلهم، وما يحدث لهم من تشريد، وتعذيب وسبي - كما تصفه كتبهم -! وفي نفس الوقت يسليها، ويطيب نفسها، ويذهب عنها الهمَّ، والغمَّ، الذي دخل عليها بعد وفاة أبيها؟ أفلا يزيدها أخبارهم همّاً فوق همّ؟ وغمّاً فوق غمّ؟

ثمَّ إنَّه إن كان كما زعموا، فَلِمَ لَمْ يردّوا عن أتباعهم النوازل والمصائب، أو حتى عن أنفسهم، أو يُخبروا بها على أقل تقدير؟!

الوجه الخامس: الرَّد عليهم من أقوال علماء أهل السنة والجماعة:

أجمع الصحابة رضي الله عنهم ومنهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه، والتابعون، والأمة الإسلامية قاطبة على أنَّ الوحي قد انقطع بوفاة النبي ﷺ - وأنه ليس عند المسلمين إلا كتاب الله، وسنة رسوله الصحيحة، قال رسول الله ﷺ: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة نبيه»[(١)].

يقول ابن الوزير[(٢)] رحمه الله: (**ثم إنَّ الأمة أجمعت على انقطاع الوحي بعد رسول الله ﷺ، وأنه لا طريق لأحد من بعده إلى معارضة ما جاء به، فمن ادعى ذلك وجوز تغيير شيء من الشريعة بذلك فكافر بالإجماع...**)[(٣)].

فالنبي ﷺ لم يخصَّ أهل بيته بأمر من أمور الدين؛ وذلك لعموم رسالته - صلوات الله وسلامه عليه -، ولو ترك شيئاً عندهم غير القرآن لوجب عليهم تبليغه للناس، وبيانه لهم، فقد أخرج البخاري عن عبد العزيز بن

---

(١) رواه مالك في (الموطأ: ٢/ ٨٩٩/ ١٥٩٤) كتاب القدر، باب النهي عن القول بالقدر. وصححه الألباني في (سلسلة الأحاديث الصحيحة: ٤/ ٣٦١).

(٢) هو محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير مجتهد، باحث، من أعيان اليمن، وهو أخو الهادي بن إبراهيم، ولد في هجرة الظهران «من شطب أحد جبال اليمن» سنة ٧٧٥هـ أقبل في أواخر أيامه على العبادة، مات بصنعاء سنة ٨٤٠هـ، له كتب نفائس، منها: إيثار الحق على الخلق، وتنقيح الأنظار في علوم الآثار، البرهان القاطع في إثبات الصانع. . .انظر: (الأعلام: ٥/ ٣٠٠)، للزركلي.

(٣) إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات، لابن الوزير، الطبعة الثانية، (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام ١٩٨٧م)، (١/ ٧٢).

رفيع[1] قال: دخلت أنا وشداد بن معقل[2] على ابن عباس ﷺ فقال له شداد بن معقل: أترَكَ النبي ﷺ من شيء؟ قال: ما ترك إلا ما بين الدفتين. قال ودخلنا على محمد بن الحنفية فسألناه فقال: (ما ترك إلا ما بين الدفتين)[3].

أمَّا ادعاء علم الغيب للرسول ﷺ أو لأحد من البشر أنَّى كانت منزلته فيبطله الآيات السابقة، بالإضافة إلى ما رواه مسلم عن مسروق[4] أنه قال:

---

(١) هو عبد العزيز بن رفيع الأسدي أبو عبد الله المكي نزيل الكوفة، ثقة من الرابعة، كنيته أبو عبد الله، يروي عن ابن عباس وأنس، وروى عنه الثوري وأبي حمزة، أتى عليه نيف وتسعون سنة، مات سنة ثلاث مائة، وقيل بعدها وقد جاوز التسعين. انظر: (تقريب التهذيب: ١/٦٠٣)؛ (الثقات: ٥/١٢٣)، لابن حبان.

(٢) شداد بن معقل الأسدي، من في أهل الكوفة، يروي عن ابن مسعود، وروى عنه عبد العزيز بن رفيع والمسيب ابن رافع، (الثقات: ٤/٣٥٧)، لابن حبان.

(٣) أخرجه البخاري في (صحيحه: ٤/١٩١٧/ ٤٧٣١) كتاب فضائل القرآن، باب من قال لم يترك النبي ﷺ إلا ما بين الدفتين.

(٤) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي، أبو عائشة: تابعي، ثقة، من أهل اليمن. قدم المدينة في أيام أبي بكر، وسكن الكوفة، وشهد حروب عليّ، وكان أعلم بالفتيا من شريح، وشريح أبصر منه بالقضاء. قيل: إنَّ عائشة زوج النبي ﷺ قد تبنته فسمى ابنته عائشة، انظر: (تهذيب الكمال: ٢٧/٤٥٦)، للمزي؛ (سير أعلام النبلاء: ٤/٦٧)، للذهبي؛ (السيرة النبوية: ٢/٩٣)، لابن كثير، الطبعة الأولى، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، (بيروت: دار المعرفة، طبع عام ١٣٩٦هـ)؛ (الأعلام: ٧/ ٢١٥)، للزركلي. قلت: الرواية التي تدل على أن عائشة ﷺ تبنته سندها ضعيف؛ لوجود سعيد بن عثمان التنوخي فيها، قال الإمام الذهبي فيه: (متروك)، (لسان الميزان: ٣/٣٨). وأيضاً لوجود علي بن الحسن السامي، قال الإمام أبو حاتم: (لا يحل كتابة حديثه)، (المجروحين: ٢/١١٤). وقال الإمام الذهبي: (قال ابن عدي: «أحاديثه بواطيل»...)، (المغني في الضعفاء: ٢/٤٤٤). ولكن من المعلوم أنَّ الحجاب فرض في ذي القعدة سنة خمس من الهجرة، وكان يدخل على زوجاته كل ذي رحم محرم من نسب، أو رضاع، أمَّا سائر الناس فكن يحجبن عنهم حتى إنهن ليكلمنهم من وراء حجاب، وقد كان السلف يسمعون من عائشة وغيرها من أمهات المؤمنين ـ رضي الله عنهن ـ وهن يحدثن بحديث رسول الله ﷺ من وراء حجاب؛ لذا فلا يمنع أن يتلقى مسروق العلم عن السيدة عائشة ﷺ من وراء حجاب، وخصوصاً عندما يتبين معنى الاتكاء فيما يأتي. انظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد، =

كنت متكئاً[1] عند عائشة، فقالت: يا أبا عائشة ثلاث من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية. قلت: ما هن؟ وذكرت منهن: (ومن زعم أن رسول الله ﷺ كتم شيئاً من كتاب الله فقد أعظم على الله الفرية. والله يقول: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾﴾ [المائدة: ٦٧] قالت: ومن زعم أنه يخبر بما يكون في غد فقد أعظم على الله الفرية والله يقول: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [النمل: ٦٥] . . .)[2].

ويقول ابن أبي حاتم[3] رحمه الله في قوله تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [النمل: ٦٥]: **(قضى الله أنه لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا الله وما يشعرون أيان يبعثون، ولعمري لو أنَّ أحداً علم الغيب، لعَلِمَه آدم الذي خلقه الله بيده، وأسجد له ملائكته، وعَلَّمَه أسماء كل شيء، وأسكنه الجنَّة يأكل فيها رغداً حيث شاء، ونهى عن شجرة واحدة، فلم يزل به البلاء حتى وقع بما نُهِيَ عنه. ولو كان أحدٌ يعلم الغيب لعلمته الجنُّ حين مات نبي الله سليمان ﷺ، فلبثت تعمل له حولاً في أشد الهوان، لا يشعرون بموته، ما دلهم على موته إلا دابة الأرض تأكل منسأته، أي: تأكل عصاه فلما خرَّ تبينت الجن أن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المبين، وكانت الجن تقول قبل ذلك: إنها تعلم الغيب،**

= (٨/ ١٧٥)، (بيروت: دار صادر)؛ تدريب الراوي، للسيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، (الرياض: مكتبة الرياض الحديثة)، (٢/ ٢٨).

(١) من قوله: توكأ على الشيء واتكأ: تحمل واعتمد، فهو متكئ. والمتكئ كل من استوى قاعداً على وطاء متمكناً، انظر: لسان العرب، لابن منظور، (١/ ٢٠٠ ـ ٢٠١).

(٢) رواه مسلم في (صحيحه: ١/ ١٥٩/ ١٧٧) كتاب الإيمان، باب معنى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٣﴾﴾ وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء؟

(٣) هو عبد الرحمٰن بن محمد أبي حاتم ابن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، أبو محمد: حافظ للحديث، من كبارهم. ولد سنة ٢٤٠هـ، كان منزله في درب حنظلة بالري، وإليها نسبته، توفي سنة ٣٢٧هـ، من مصنفاته: الجرح والتعديل، والتفسير، والرد على الجهمية، وعلل الحديث، والمسند، والفوائد الكبرى، والمراسيل. . . انظر: (الأعلام: ٣/ ٣٢٤)، للزركلي.

وتعلم ما في غد، فابتلاهم الله بذلك، وجعل موت سليمان للجن عظة...)[1].

وقال الملطي[2] رحمه الله في حديثه عن فرق الشيعة: **(ومنهم صِنفٌ زعموا أنَّ علياً قد عَلِمَ ما علمه رسول الله ﷺ من علم الدنيا والآخرة، وما كان وما هو كائن، وعَلِمَ عليٌّ بعد رسول الله علماً لم يكن رسولُ الله يعلمه، وأنَّ علياً أعلمُ من رسول الله ﷺ، وجعلوا الأئمة بعده يرثون ذلك منه إلى يومنا هذا الأكبر فالأكبر... نقول هذا جهل عظيم، وكيف يَعلمُ عليٌّ، أو أحدٌ كلَّ هذا وهو يقول: «إنَّ رسول الله ﷺ لم يعهد إليَّ شيئاً إلا عهدته إلى الناس» وعلى القائل لعبد الله بن عوف: «إنْ أخطئتك فأرجو أن لا تخطئني» فلو كان كما يقولون لعلم أنها تخطئه، وأن عثمان له الخلافة، ولو علم الغيب لم يجب معاوية رضي الله عنه إلى الحكمين، ولعلم أن عمرو بن العاص يفلح على أبي موسى...كذب أعداء الله ما قال علي من هذا شيئاً، ولا رضيه، ولا أراده ـ رحمة الله عليه ـ...)**[3].

ويقول ابن تيمية رحمه الله في ادعاء الإمامية الاثني عشرية عِلمَ الغيب لعلي رضي الله عنه: **(إنه لو كان يعلم الكوائن، كان قد علم أنَّ إقراره على الولاية أصلح له من حرب صفين، التي لم يحصل بها إلا زيادة الشر وتضاعفه، ولم يحصل بها من المصلحة شيء، وكانت ولايته أكثر خيراً وأقل شراً من محاربته، وكل ما يظن في ولايته من الشر فقد كان في محاربته أعظم منه، وهذا وأمثاله كثير مما يبين جهل من يقول: إنه كان يعلم الأمور المستقبلية. بل الرافضة تدعى الأمور المتناقضة يدعون عليه علم الغيب مع هذه الأمور المنافية لذلك...)**[4].

---

(١) تفسير القرآن العظيم، (٩/ ٢٩١٣ ـ ٢٩١٤).

(٢) هو محمد بن أحمد بن عبد الرحمٰن، أبو الحسين الملطي العسقلاني، عالم القراءات. من فقهاء الشافعية، من أهل «ملطية» نزل بعسقلان، وتوفي بها سنة ٣٧٧هـ. من مصنفاته: التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، وقصيدة في تسع وخمسين بيتاً، عارض بها قصيدة لموسى ابن عبيد الله الخاقاني، في وصف القراءة والقراء... انظر: (الأعلام: ٥/ ٣١١)، للزركلي.

(٣) التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، تحقيق: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، (مصر: المكتبة الأزهرية، طبع عام ١٤١٨هـ)، (١/ ١٥٩ ـ ١٦٠).

(٤) أي: معرفة النبي ﷺ للغيب.

فدعوى عِلمُ الغيب لغير الله ﷻ باطلة تماماً، وإن كانت في حق المصطفى ﷺ، فبطلانها في حق الأئمة من باب أولى.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: (**إنَّ بعض من لم يرسخ في الإيمان كان يظن ذلك**[1] **حتى كان يرى أن صحة النبوة تستلزم إطلاع النبي ﷺ على جميع المغيبات، كما وقع في المغازي لابن إسحاق**[2] **أنَّ ناقة النبي ﷺ ضلت، فقال زيد بن لصيت**[3]**: يزعم محمد أنه نبي، ويخبركم عن خبر السماء وهو لا يدري أين ناقته. فقال النبي ﷺ: «إنَّ رجلاً يقول كذا وكذا، وإني والله لا أعلم إلا ما علمني الله، وقد دلني الله عليها وهي في شعب كذا قد حبستها شجرة»**[4]

---

(١) منهاج السنة النبوية، (٨/ ١٤٣).

(٢) هو محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي بالولاء، المدني، من أقدم مؤرخي العرب، من أهل المدينة، وكان من حفاظ الحديث، زار الإسكندرية سنة ١١٩هـ، وسكن بغداد فمات فيها سنة ١٥١هـ، ودفن بمقبرة الخيزران أمِّ الرشيد. من مصنفاته: السيرة النبوية هذبها ابن هشام، وكتاب الخلفاء. انظر: (الأعلام: ٦/ ٢٨)، للزركلي. قال ابن حبان: (**لم يكن أحد بالمدينة يقارب ابن إسحاق في علمه أو يوازيه في جمعه، وكان شعبة وسفيان يقولان: «محمد بن إسحاق أمير المؤمنين في الحديث، ومن أحسن الناس سياقاً للأخبار»...**)، (الثقات: ٧/ ٣٨٣). وسئل يحيى بن معين عنه فقال: (**كان ثقة وكان حسن الحديث**)، (تهذيب الكمال: ٢٤/ ٤١١)، إلا أن الحافظ ابن حجر يقول فيه: (**إمام المغازي، صدوق يدلس، رمي بالتشيع والقدر**)، (تقريب التهذيب: ٢/ ٥٤)؛ وعده من المرتبة الرابعة في (طبقات المدلسين: ١/ ٥١).

(٣) زيد بن لصيت بلام مهملة ومثناة مصغراً وقيل: بنون أوله وآخره موحدة، كان من يهود بني قينقاع، أظهر الإسلام، وفيه غش، ونفاق اليهود. انظر: (تهذيب الكمال: ٥/ ٥٠٤)، للمزي.

(٤) رواه الطبري في (تاريخه: ٢/ ٣٧٠)؛ وابن هشام في (تهذيبه لسيرة ابن إسحاق: ٤/ ٩٥٠)، قلت: (**حديث مرسل**) في سنده محمود بن لبيد بن عقبة بن رافع الأوسي الأشهلي، أبو نعيم المدني مات سنة ٩٦هـ وقيل سنة ٩٧هـ، وله ٩٩ سنة قال الحافظ ابن حجر: (**صحابي صغير وجل روايته عن الصحابة**)، (تقريب التهذيب: ٢/ ١٦٤). وحكم مرسل الصحابي الذي قطع به الجمهور على أنه صحيح يحتج به؛ لأن رواية الصحابة عن التابعين نادرة، وإذا رووا عنهم بينوها، فإذا لم يبينوا، وقالوا: قال رسول الله ﷺ، فالأصل أنهم سمعوها من صحابي آخر، وحذف الصحابي لا يضر من السند. انظر: عون المعبود، لمحمد شمس الحق، الطبعة الثانية، (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام ١٩٩٥ م)، (٣/ ٢٧٩)؛ والمنهل الروي، لابن جماعة، =

فذهبوا فجاءوه بها، فأعلمَ النبيُّ ﷺ إنه لا يعلم من الغيب إلا ما علمه الله وهو مطابق لقوله تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ فَلَا يُظۡهِرُ عَلَىٰ غَيۡبِهِۦٓ أَحَدًا ۝٢٦ إِلَّا مَنِ ٱرۡتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ...﴾ [الجن: ٢٦ ـ ٢٧] وقد اختلف في المراد بالغيب فيها، فقيل: هو على عمومه، وقيل: ما يتعلق بالوحي خاصة، وقيل: ما يتعلق بعلم الساعة، وهو ضعيف؛ لما تقدم في تفسير لقمان أنَّ علم الساعة مما استأثر الله بعلمه...)[1].

حتى إن تقسيمهم للعلم بالإحاطة والحضور، والإخبار والحصول، وإطلاق الأول على الله ﷻ، والثاني على الرسول ﷺ، والأئمة من بعده ينقضه وجود الروايات التي نسبوها إلى أئمتهم ـ كما سبق ـ والتي تدل ـ من دون أدنى تدبر ـ بأنَّ علم الإمام علمُ إحاطةٍ وحضور.

وقد أكد هذا محمد الحسين المظفر بعد أن عقد مبحثاً بعنوان «علم الإمام الحضوري»، فقال: **(إنَّ النقل «كتاباً وسنة» لا يعارض حكم العقل بأن علم الرسول وأوصيائه حضوري، بل هو أصرح في الدلالة، وأظهر في المطلوب، ولقد نطق الكتاب المجيد في عدة آيات بعلمهم الحضوري... وصرحت الأخبار، وأنبأت بوضوح، بما كان عليه النبي ﷺ والأئمة من ولده، من ذلك العلم الحاضر...)**[2].

ثم إنَّ إثبات هذا المصحف ودعوى كونه مصدراً يُعْلِّمُ الأئمةَ الغيبَ؛ يؤكد مناقضة دعوى الإمامية بأنَّ عِلمَ الإمام مستمد من الوحي المباشر، ومن الإلهام[3]، ومن العلم اللدني.

= الطبعة الثانية، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمٰن، (دمشق: دار الفكر، طبع عام ١٤٠٦هـ)، (ص٤٥)؛ وقواعد التحديث، محمد جمال القاسمي، الطبعة الأولى، (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام ١٣٩٩هـ)، (ص١٤٣).

(١) فتح الباري، (١٣/ ٣٦٤)، كتاب الإيمان، باب قوله تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ فَلَا يُظۡهِرُ عَلَىٰ غَيۡبِهِۦٓ أَحَدًا ۝٢٦﴾.

(٢) ومن ثم أخذ في توجيه طائفة من الآيات والأحاديث على علم الإمام الحضوري. انظر: علم الإمام، الطبعة الثانية، (بيروت: دار الزهراء، طبع عام ١٤٠٣)، (ص٤١) وما بعدها.

(٣) انظر المبحث الرابع من الفصل الخامس من هذا البحث.

قال البرقعي[1]: (أشكر الله أنَّ الرواة الكذّابين جعلوا علم الإمام من مصحف فاطمة، ومن الصحف الأخرى من الجفر، والجامعة، وهذا تكذيب ضمني للأخبار الواردة التي قالت بأن علم الإمام بالإلهام، أو بالوحي، أو بالوراثة، وإن كان الرواة لم ينتبهوا إلى ذلك لشدة جهلهم، مع أن رواة الأخبار في شأن هذا المصحف مجهلوا الحال كعبد الله الوضّاع[2]، أو الشّاك في الدين كأحمد بن محمد البرقي[3]، أو كعلي بن الحكم[4] راوي سلسلة

---

(١) هو أبو الفضل بن الرضا البرقعي، تلقى علمه في حوزة العلمين في قم، ونال درجة الاجتهاد في المذهب الجعفري الاثني عشري، وله مئات التصانيف والبحوث والرسائل، وكان في شبابه شيعياً متعصباً لمذهبه، ثم اهتدى بفضل الله إلى الحق، وألف بعد ذلك مؤلفات عديدة أتت على نبذ التعصب الطائفي المقيت، ونبهت إلى ضرورة الرجوع إلى دراسة القرآن والسنة دراسة هادئة متأنية، ومن كتبه: كسر الصنم، وأحكام القرآن، ودروس من الولاية، وتضاد مفاتيح الجنان مع القرآن، ووقام بترجمة مختصر منهاج السنّة النبوية لابن تيمية، إلا أنه من المحظور طبع وتداول أي كتاب له في إيران، وقد عانى ما يعانيه جميع المصلحين من سجن، وإهانة، ونفي بعد تعذيب، توفي سنة ١٩٩٢م من بعد أن وصى عدم دفنه في مقبرة الشيعة. انظر: مقدمة كسر الصنم، بكتابة المترجم: عبد الرحيم البلوشي، (ص٢٣ ـ ٢٤).

(٢) لم يُذكر في الباب الذي عقده الكليني في مصحف فاطمة ﵍ سوى: أبو محمد عبد الله بن محمد الحجَّال الأسدي الكوفي، وقد وثقته الإمامية في كتبهم. انظر: (رجال الطوسي: ص٣٦٠)، للطوسي؛ (خلاصة الأقوال: ص١٩٣)، للحلي؛ (سماء المقال في علم الرجال: ١/ ٣٠٨)، للكلباسي.

(٣) هو أحمد بن أبي عبد الله محمد بن خالد بن عبد الرحمٰن بن محمد بن علي البرقي أبو جعفر أصله كوفي، قال الزركلي: (**باحث إمامي، من أهل برقة «من قرى قم»... له نحو مئة كتاب، وكان مطعوناً في روايته للحديث عند الإمامية قالوا: «يأخذ عن الضعفاء»...**)، (الأعلام: ١/ ٢٠٥). قال النجاشي الإمامي فيه: (**كان ثقة في نفسه، يروي عن الضعفاء واعتمد المراسيل، وصنف كتبًا منها المحاسن وغيرها... توفي أحمد بن أبي عبد الله البرقي في سنة أربع وسبعين ومائتين، وقال علي بن محمد ماجيلويه: «مات سنة ثمانين ومائتين»...**)، (رجال النجاشي: ص٧٦ ـ ٧٧). ملئت مروياته كتب الإمامية قال الخوئي الإمامي: (**أحمد بن محمد بن أبي عبد الله، وقع بهذا العنوان في إسناد جملة من الروايات، تبلغ زهاء سبعة وأربعين مورداً**)، (معجم رجال الحديث: ٣/ ١٢). وانظر: (تهذيب المقال: ١/ ١٢٥)، للأبطحي..

(٤) هو علي بن الحكم الأنباري، ابن أخت داود بن النعمان بياع الأنماط، وهو تلميذ =

الحمار[1]، وكأحمد بن أبي بشر الواقفي[2]، وأمثالهم...)[3].

ورغم الخلاف الحاصل، والاضطراب الواضح في ماهية هذا المصحف، إلا أن القصد من وضعه هو إضفاء هالة من التقديس للأئمة فقط في معرفتهم علم الغيب من دون النبي ﷺ؛ فالذي يظهر من الروايات اتفاقها في أنَّ المصحف لم يعرف إلا بعد وفاة النبي ﷺ وتناقله الأئمة جيلاً بعد جيل، ولكن من دون أن يدفعوا ضرراً عن أنفسهم، أو يحققوا منفعة لها!!

يقول القفاري: **(والمقصود أن مصحف فاطمة أداة عندهم لاستطلاع ما يحدث في هذا الكون، ولو كان شيء من ذلك لتغير وجه التاريخ..ولما حصل للأئمة ما حصل مما تصوره كتب الشيعة من المحن، ولما غاب منتظرهم واختفى خوفاً من القتل، ولما كان للتقية أدنى حاجة، إذ بمعرفة أسباب المكروه يتقون المكروه، وبمعرفة أسباب المرغوب والمحبوب يفوزون بالمحبوب. فإن زعموا أنهم لا قدرة لهم على تغيير شيء من ذلك فهم إذن كسائر الناس يجري فيهم قدر الله، بل إن علمهم بما يحدث يزيدهم حزناً لا يؤنسهم، ويزيل وحشتهم ـ كما تزعم رواياتهم ـ ما دام أنَّهم لا حيلة لهم**

= ابن أبي عمير، قال ابن داود الحلي الإمامي: (لقي من أصحاب أبي عبد الله كثيراً مثل ابن فضّال، وابن بكير، ولم يذكر له ثناء ولا ذم)، (رجال ابن داود: ص١٣٨).

(١) قال الكليني الإمامي: (ذكر أمير المؤمنين عليه السلام أنَّ أول شيء من الدواب توفي عفير ساعة قبض رسول الله ﷺ قطع خطامه ثم مر يركض حتى أتى بئر بني خطمة بقباء فرمى بنفسه فيها فكانت قبره، وروي أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام قال: (إنَّ ذلك الحمار كلم رسول الله ﷺ فقال: بأبي أنت وأمي إنَّ أبي حدثني، عن أبيه، عن جده، عن أبيه أنه كان مع نوح في السفينة فقام إليه نوح فمسح على كفله، ثم قال: يخرج من صلب هذا الحمار حمار يركبه سيد النبيين وخاتمهم، فالحمد له الذي جعلني ذلك الحمار). الكافي، (١/٢٣٧)، كتب الحجة، باب ما عند الأئمة من سلاح رسول الله ﷺ. قال المجلسي: **(ضعيف وآخره مرسل)**، مرآة العقول، (٣/٤٨).

(٢) هو أحمد بن أبي بشر بن عمار السراج الصيرفي، كوفي، يكنى أبا جعفر، قال الطوسي الإمامي: (ثقة في الحديث، واقفي المذهب، روى عن موسى بن جعفر عليه السلام. . .)، (الفهرست: ص٦٢). وقال البروجردي الإمامي: **(مجهول الحال)**، (طرائف المقال: ١/ ٤٠٠).

(٣) كسر الصنم، للبرقعي، (ص١٨٥).

في التغيير...)[1].

ويبقى السؤال: هل الأئمة الاثنا عشر محدَّثون كما تدعي الشيعة؟ وما عسانا أن نفعل في الروايات التي تثبت نزول مصحف فاطمة من السماء بواسطة جبريل، وميكائيل وإسرافيل، ونزول الاثنتي عشرة صحيفة كل صحيفة مختصة بإمام من أئمتهم[2]؟

أتمنى ان نلقى جواباً من منصفي الإمامية على هذه القضية والتي تمس الأصل الأول من أصول الدين، ودعائمه.

❑ ❑ ❑

(١) انظر: أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية، (٢/٧١٦).

(٢) كما في رواية ابن بابويه القمي أنَّ النبي ﷺ قال: «إنَّ الله تبارك وتعالى أنزل عليَّ اثني عشر خاتماً، واثني عشر صحيفة، اسم كل إمام على خاتمه وصفته في صحيفته» كمال الدين وتمام النعمة، (ص٢٦٨ ـ ٢٦٩).

المبحث الثالث

منهج الإمامية في تفسير النص القرآني

في هذا المبحث عرض لمنهج الشيعة الإمامية الاثني عشرية في تفسير النص القرآني، ومناقشتهم في ذلك.

ويتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: عرض منهج الإمامية في تفسير النص القرآني.

المطلب الثاني: مناقشة منهج الإمامية في تفسير النص القرآني.



المطلب الأول

منهج الإمامية في تفسير النص القرآني

أولاً: تعريف كل من التفسير والتأويل والفرق بينهما:

التفسير في اللغة:

الفسر: البيان، فسر الشيء يفسِره بالكسر، وتفسُره بالضم، فسراً، وفسره: أبانه، والتفسير مثله، قال ابن الأعرابي[1]: **(التفسير والتأويل والمعنى واحد، لقوله تعالى: ﴿وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾** [الفرقان: ٣٣]) والفسر كشف المغطى. والتفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل، والتأويل: رد أحد المحتملين إلى ما يطابق الظاهر. واستفسرته كذا: أي سألته أن يفسره لي[2]. .

التفسير في اصطلاح الإمامية الاثني عشرية:

قال محمد باقر الحكيم: **(فعِلْمُ التفسير علم يشتمل على جميع البحوث المتعلقة بالقرآن بوصفه كلاماً لله تعالى له معنى، ولا يدخل في نطاقه البحث في طريقة كتابة حروفه، أو طريقة نطقها، أو جمعه، وإنما يدخل فيه ـ وفي ضوء ما ذكرناه ـ البحوث التالية:**

١ ـ كل بحث يتناول شرح معاني المفردات القرآنية، وبيان مضامينها، ومفاهيمها، سواء وردت على شكل كلمات، أو جمل، أو تراكيب.

---

(١) هو محمد بن زياد، المعروف بابن الأعرابي، أبو عبد الله، علامة باللغة، من أهل الكوفة، أبوه مولى للعباس بن محمد بن علي الهاشمي، ولد سنة ١٥٠هـ، وتوفي سنة ٢٣١هـ. قال ثعلب: **(شاهدت مجلس ابن الأعرابي وكان يحضره زهاء مئة إنسان...)** له تصانيف كثيرة منها: أسماء الخيل وفرسانها، شعر الأخطل، معاني الشعر... انظر: (الأعلام: ٦/ ١٣١)، للزركلي.

(٢) انظر: الصحاح، للجوهري، (٢/ ٧٨١)؛ لسان العرب، لابن منظور، (٥/ ٥٥)؛ تاج العروس، للزبيدي، (٣/ ٤٧٠).

٢ ـ البحث عن أسباب النزول، الذي أُلِّفت فيه كتب مستقلة، وسمي في علوم القرآن باسم خاص به، ولكن مع هذا يمكن دَرْجُه تحت عنوان (علم التفسير)؛ لأن أسباب النزول تشكل بشكل عام قرينة؛ لفهم القرآن بما هو كلام الله تعالى، ذو معنى نزل متناولاً هذه الأحداث، ومبيناً لأسبابها، وعلاجها.

٣ ـ بحث الأحكام الفقهية، كذلك بحث الناسخ والمنسوخ، والخاص والعام، والمقيد والمطلق.

٤ ـ بحث إعجاز القرآن، ويتناول هذا البحث إثبات مضمون القرآن الكريم ـ بما هو كلام الله تبارك وتعالى ـ مضمون فيه جانب الإعجاز، والتحدي لقوانين الطبيعة التي عرفها الإنسان....

٥ ـ الأبحاث التي تتناول تأثير القرآن الكريم في حياة البشرية بشكل عام، والمسلمين بشكل خاص...)[١].

التأويل في اللغة:

مأخوذ من الأوْلِ وهو الرجوع، آل الشيء يؤول أوْلاً ومالآ: رجع. وأوَّل إليه الشيء: رجَّعه... وأوَّل الكلام وتأوَّله: دبره وقدره. وأوَّله وتأوله: فسره، وقوله ﷻ: ﴿وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ...﴾ [يونس: ٣٩]، أي: لم يكن معهم علم تأويله، وهذا دليل على أن علم التأويل ينبغي أن ينظر فيه[٢].

قال ابن الأثير[٣] رحمه الله في حديث قول النبي ﷺ لعبد الله بن عباس رضي الله عنهما: (اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل)[٤]..: **(هو من آل الشيء يؤول إلى**

---

(١) تفسير سورة الحمد، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة شريعت، ونشر مجمع الفكر الإسلامي، عام ١٤٢٠هـ)، (ص٢٠ ـ ٢٢).

(٢) لسان العرب، لابن منظور، (١١/ ٣٢).

(٣) هو أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري، المحدث، اللغوي، الأصولي، توفي سنة ٦٠٦هـ، من مصنفاته: النهاية في غريب الحديث، وجامع الأصول في أحاديث الرسول، والإنصاف بين الكشف والكشاف... انظر: (الأعلام: ٥/ ٢٧٢ ـ ٢٧٣)، للزركلي.

(٤) رواه الحاكم النيسابوري في (المستدرك: ٣/ ٦١٥/ ٦٢٨٠)، كتاب المناقب، ذكر عبد الله بن عباس رضي الله عنه، وقال: **(هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه)**؛ ورواه الطبراني في (المعجم الكبير: ١٠/ ١٠٥٨٧) باب من مناقب عبد الله بن عباس =

كذا: أي رجع وصار إليه، والمراد بالتأويل: نقل ظاهر اللفظ عن وضعه الأصلي إلى ما يحتاج إلى دليل، لولاه ما ترك ظاهر اللفظ...)[1].

التأويل في اصطلاح الإمامية الاثني عشرية، والفرق بينه وبين التفسير:

أمَّا التأويل في عرف الإمامية هو: صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لدليل يقترن به.

يقول محمد حسين الطباطبائي: (**إنَّ الحق في تفسير التأويل أنه الحقيقة الواقعية التي تستند إليها البيانات القرآنية من حكم، أو موعظة، أو حكمة، وأنه موجود لجميع الآيات القرآنية محكمها، ومتشابهها، وأنه ليس من قبيل المفاهيم المدلول عليها بالألفاظ، بل هي من الأمور العينية المتعالية...**)[2].

ففرَّق الإمامية بين التفسير وبين التأويل، بأن جعلوا تفسير اللفظ «تفسيراً»، وتفسير المعنى «تأويلاً».

ويؤكد هذا قول أبي الفضل مير محمدي الزرندي في قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾﴾ [آل عمران: ٧]: (**إنَّ المراد من التأويل في الآية الشريفة هو بيان المراد الجدّي من الآيات المتشابهة، وحيث إن ألفاظها لا تدل بظاهرها عليه، سمي ما أريد منها تأويلاً؛ لأنه من الأوْلِ، أي: الرجوع، وكان ذلك المعنى هو ما رجع إليه بعد مقدمات، وأن المتشابه هو يؤول إليه بعد خفائه، وبعد كونه مجهولاً...**)[3].

قال محمد باقر الحكيم: (**التأويل جاء في القرآن بمعنى ما يؤول إليه الشيء، لا بمعنى التفسير، وقد استخدم بهذا المعنى للدلالة على تفسير**

= وأخباره؛ وصححه الألباني في (سلسلة الأحاديث الصحيحة: ٦/ ١٧٣).

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، (١/ ٨٠).

(٢) الميزان في تفسير القرآن، (٣/ ٤٩).

(٣) بحوث في تاريخ القرآن، الطبعة الأولى، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، طبع عام ١٤٢٠هـ)، (ص٢٦٣).

المعنى، لا تفسير اللفظ، أي: على تجسيد المعنى العام في صورة ذهنية معينة.

وكان اختصاص الله سبحانه والراسخين في العلم بالعلم بتأويل الآيات المتشابهة ليس لها معنى مفهوم، وأن الله وحده الذي يعلم بمدلول اللفظ وتفسيره! بل يعني أنَّ الله وحده هو الذي يعلم بالواقع الذي تشير إليه تلك المعاني، ويستوعب حدوده، وأما معنى اللفظ في الآية فهو مفهوم بدليل أنَّ القرآن يتحدث عن اتباع مرضى القلوب للآية المتشابهة...

والواقع أنَّ عدم التمييز بين تفسير اللفظ، وتفسير معنى اللفظ هو الذي أدى إلى الاعتقاد بأنَّ التأويل المخصوص علمه بالله، هو تفسير اللفظ ومن ثم إلى القول بأن قسماً من الآيات ليس لها معنى مفهوم؛ لأنَّ تأويلها مخصوص بالله، ونحن إذا ميَّزنا بين تفسير اللفظ، وتفسير المعنى نستطيع أن نعرف أن المخصوص بالله هو تأويل الآيات المتشابهة، بمعنى تفسير معانيها لا تفسير ألفاظها...)[1].

والفرق بين التفسير وبين التأويل عندهم: إما في طبيعة المجال المُفسَّر والمُؤَوَّل، أو في نوع الحكم الذي يصدره المُفَسِّر والمُؤوِّل، أو في طبيعة الدليل الذي يعتمد عليه التفسير والتأويل، وتفصيلها في ما يلي:

١ ـ التميز بين التفسير والتأويل في طبيعة مجال المفسَّر، ويقوم هذا المذهب على أساس القول بأن التفسير يخالف التأويل، فالتأويل يصدق بالنسبة إلى كل كلام له معنى ظاهر، فيحمل على غير ذلك المعنى، فيكون هذا الحمل تأويلاً، أمَّا التفسير أعم منه؛ لأنه بيان مدلول اللفظ مطلقاً أعم من أن يكون هذا المدلول على خلاف المعنى الظاهر أو لا.

٢ ـ التمييز بين التفسير والتأويل في نوع الحكم، ويقوم هذا المذهب على أساس القول بأن التفسير والتأويل متباينان؛ لأن التفسير هو القطع بأنَّ مراد الله كذا، والتأويل ترجيح أحد المحتملات بدون قطع، وهذا يعني أنَّ المفسَّر أحكامه قطعية، والمؤوَّل أحكامه ترجيحية.

٣ ـ التمييز بينهما في طبيعة الدليل، ويقوم هذا المذهب على أساس

---

(١) علوم القرآن، (ص٢٣٠ ـ ٢٣١).

القول بأن التفسير هو بيان مدلول اللفظ اعتماداً على دليل شرعي، والتأويل هو بيان اللفظ اعتماداً على دليل عقلي[1].

ثانياً: مذاهبهم في تأويل آيات الله تعالى:

الطريقة الأولى: التأويل بالمأثور:

قال عنها الفضل بن الحسن الطبرسي: **(وهذه الطريقة تسمى التفسير بالأثر والرواية، وكأنهم كانوا يجتنبون تفسير القرآن تفسيراً تحليلياً؛ احترازاً من وصمة التفسير بالرأي التي جاءت بعض الأخبار في لعنه.**

ومن نماذجه: تفسير علي بن إبراهيم القمي، وتفسير محمد بن مسعود العياشي، وتفسير البرهان، وتفسير نور الثقلين، وتفسير كنز الدقائق...)[2].

وهي على ثلاثة ضروب:

الأول: تفسير القرآن بالقرآن:

قال الكاشاني: **(كل ما يحتاج من الآيات إلى بيان وتفسير لفهم المقصود من معانيه، أو إلى تأويل لما كان تشابه فيه، أو إلى معرفة سبب نزوله المتوقف عليه فهمه وتعاطيه، أو إلى تعرف نسخ، أو تخصيص، أو صفة أخرى فيه. وبالجملة ما يزيد على شرح اللفظ، والمفهوم مما يفتقر إلى السماع من المعصوم، إن وجدنا شاهداً من محكمات القرآن يدل عليه أتينا به؛ فإن القرآن يفسر بعضه بعضاً، وقد أمرنا من جهة أئمة الحق ﷺ أن نرد متشابهات القرآن إلى محكماته، وإلا فإن ظفرنا فيه بحديث معتبر عن أهل البيت ﷺ في الكتب المعتبرة من طرق أصحابنا ـ رضوان الله عليهم ـ أوردناه...)**[3].

ويقول محمدي ري شهري: **(إن القرآن الكريم يفسر بعضه بعضاً، لذلك يستطيع من أحاط بنصوصه كاملة تفسير آياته بعضها ببعض...)**[4].

---

(١) انظر: علوم القرآن، لمحمد باقر الحكيم، (ص٢٢٨).

(٢) انظر: تفسير جامع الجوامع، الطبعة الأولى،(قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، طبع عام ١٤١٨هـ)، (١/٧).

(٣) التفسير الصافي، (١/٧٥).

(٤) ميزان الحكمة، (١/٨).

ومثاله: قال تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ۝٣٧﴾ [البقرة: ٣٧] فسَّر الطبرسي التلقي في هذه الآية بنظير التلقن، ثم استدل على رأيه هذا بقول الباري تبارك وتعالى: ﴿فَوَقَىٰهُمُ ٱللَّهُ شَرَّ ذَٰلِكَ ٱلْيَوْمِ وَلَقَّىٰهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا ۝١١﴾ [الإنسان: ١١][1].

وكذلك فسَّر التولي بأنه الإعراض في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَكُنتُم مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ۝٦٤﴾ [البقرة: ٦٤] بدليل قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ۝٧٦﴾ [التوبة: ٧٦][2].

الثاني: التفسير بأقوال الرسول ﷺ المرويّة من طرقهم فقط:

وأما أقوال الرسول ﷺ المرويّة من طرق الصحابة ﷺ، وممن ليسوا من الأئمة الاثني عشر، فهي مرفوضة قطعاً لديهم، ولا يأخذون بها في تفسير القرآن الكريم ولا في غيره.

قال جعفر آل كاشف الغطاء عند إحصاء الفروق بين الاثني عشرية وبين غيرهم: **(إنهم لا يعتبرون من السنة ـ أعني الأحاديث النبوية ـ إلا ما صحَّ لهم من طرق أهل البيت ﷺ عن جدهم ﷺ، يعني: ما رواه الصادق، عن أبيه الباقر، عن أبيه زين العابدين، عن الحسين السبط، عن أبيه أمير المؤمنين، عن رسول الله ـ سلام الله عليهم جميعاً ـ.**

أمَّا ما يرويه مثل: أبي هريرة، وسمرة بن جندب[3]، ومروان بن الحكم، وعمران بن حطان الخارجي[4]، وعمرو بن العاص ونظائرهم، فليس لهم عند الإمامية من الاعتبار مقدار بعوضة، وأمرهم أشهر من أن يذكر...)[5].

---

(١) انظر: مجمع البيان في تفسير القرآن، (١/ ١٢٧).

(٢) انظر: المصدر السابق، (١/ ١٨٩).

(٣) هو سمرة بن جندب بن هلال الفزاري، حليف الأنصار، صحابي مشهور له أحاديث، مات بالبصرة سنة ٥٨هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٣٩٥)، لابن حجر.

(٤) عمران بن حِطّان السدوسي، صدوق إلا أنه كان على مذهب الخوارج، ويقال رجع عن ذلك مات سنة ٨٤هـ. انظر: (المصدر السابق: ١/ ٧٥١).

(٥) أصل الشيعة وأصولها، (ص٢٦٣).

ويقول محمد حسين الطباطبائي في مقدمة تفسيره: **(ثم وضعنا في ذيل البيانات متفرقات من أبحاث روائية نورد فيها ما تيسر لنا إيراده من الروايات المنقولة عن النبي ﷺ وأئمة أهل البيت ـ سلام الله عليهم أجمعين ـ من طرق العامة والخاصة، وأما الروايات الواردة عن مفسري الصحابة والتابعين، فإنها على ما فيها من الخلط والتناقض لا حجة فيها على مسلم...)**[1].

ومثاله: ما رواه العياشي عن جابر عن أبي جعفر أنه قال: (أتى رجل رسول الله ﷺ فقال: إني راغب نشيط في الجهاد، قال: «فجاهد في سبيل الله فإنك إن تقتل كنت حياً عند الله ترزق، وإن متَّ فقد وقع أجرك على الله، وإن رجعت خرجت من الذنوب إلى الله هذا تفسير: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾﴾ [آل عمران: ١٦٩]»)[2].

وكذلك ما رووه عن أبي جعفر انه قال: (لما نزلت هذه الآية ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ . . .﴾ [النساء: ١٢٣] قال بعض أصحاب رسول الله ﷺ: ما أشدها من آية، فقال لهم رسول الله ﷺ: «أما تبتلون في أموالكم وأنفسكم وذراريكم؟ قالوا: بلى، قال: هذا مما يكتب الله لكم به الحسنات، ويمحو به السيئات)[3].

الثالث: التفسير بالأقوال المنسوبة إلى أئمتهم رضي الله عنهم:

يعتقد الإمامية الإثني عشرية أن القرآن الكريم قرآناً صامتاً، وأنَّ الإمام قرآناً ناطقاً، ودوره بالنسبة للقرآن الصامت كدور النبي ﷺ له سواء بسواء؛

---

(١) الميزان في تفسير القرآن، (١/ ١٣ ـ ١٤).

(٢) تفسير العياشي، (١/ ٢٣٠). ولم أجده في كتب الحديث عند أهل السنة عن رسول الله ﷺ لا لفظاً ولا معنى.

(٣) المصدر السابق، (١/ ٣٠٣). لم أجده في كتب الحديث عند أهل السنة بلفظه، إنما وجدته بمعناه، عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ بَلَغَتْ من الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغاً شَدِيداً، فقال رسول اللهِ ﷺ: «قَارِبُوا وَسَدِّدُوا فَفِي كل ما يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ حتى النَّكْبَةِ يُنْكَبُهَا أو الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا»، (صحيح مسلم: ٤/ ١٩٩٤/ ٢٥٧٤)، كتاب البر والصلة والأدب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض، أو حزن. . .

فلا بد من الرجوع إلى الإمام حتى يُوضّح مراد الله تعالى[1]؛ ولهذا قال الأخباريون بعدم جواز العمل بظاهر القرآن الكريم!! وقال جمهورهم ـ وهم الأصوليون ـ بحجية الظواهر؛ ولكنهم اتفقوا على أنه لا يجوز الاستقلال في العمل بظاهر الكتاب بلا مراجعة الأخبار الواردة عن الأئمة[2].

قال محمد علي الكاظمي الأصولي بعد أن بيَّن حجية الظواهر: (... **إنَّ الأخبار الناهية عن العمل بالكتاب وإن كانت مستفيضة، بل متواترة، إلا أنها على كثرتها بين طائفتين: طائفة تدل على المنع عن تفسير القرآن بالرأي والاستحسانات الظنية، وطائفة تدل على المنع عن الاستقلال في العمل بظاهر الكتاب من دون مراجعة أهل البيت الذين نزل الكتاب في بيتهم صلوات الله عليهم، ولا يخفى أن مفاد كل من الطائفتين بعيدٌ عما يدعيه الأخباريون)**[3].

ويندرج تحت هذا الظاهر مثل العام والمطلق وغيرهما مما هو ظاهر في معنى ومحتمل لمعنى آخر، فالعام ظاهر في العموم مع احتمال التخصيص، والمطلق ظاهر في الإطلاق مع احتمال التقييد، فيرون إذن وجوب الرجوع إلى الأئمة وما روي عنهم لمعرفة مراد الله ﷻ.

ومثاله: ما رواه القمي بسنده أن أبا عبد الله سئل عن قوله تعالى: ﴿وَمَا تُغْنِي ٱلْآيَٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس: ١٠١] فقال: (الآيات: الأئمة، والنذر: الأنبياء ﷺ)[4].

وبسنده عن أبي الجارود[5]، عن أبي جعفر أنه قال في قوله تعالى: ﴿قُلْ

---

(١) انظر: المبحث الخامس من هذا الفصل.
(٢) فصّلت هذه المسألة في المبحث الرابع من هذا الفصل فاليراجع.
(٣) فوائد الأصول، (٣/ ١٣٥ ـ ١٣٦).
(٤) تفسير القمي، (١/ ٣٢١).
(٥) هو زياد بن منذر الهمداني الخراساني، أبو الجارود، رأس الجارودية من الزيدية من أهل الكوفة كان من غلاة الشيعة، افترق أصحابه فرقاً، وفيهم من كفر الصحابة ﷺ بترك بيعة علي ﷺ بعد وفاة النبي ﷺ، وكان يزعم أن النبي ﷺ نص على إمامة علي بالوصف لا بالتسمية، مات سنة ١٥٠هـ، قال الحافظ ابن حجر: (رافضي، كذبه يحيى بن معين)، (تقريب التهذيب: ١/ ٣٢٣)؛ انظر: (الأعلام: ٣/ ٥٥)، للزركلي.
قال الحلي الإمامي: (كان من أصحاب أبي جعفر ﷺ وروى عن الصادق ﷺ وتغير =

﴿هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ وَسُبۡحَٰنَ﴾ [يوسف: ١٠١]: (يعني نفسه، ومن تبعه يعني علي بن أبي طالب وآل محمد ﷺ)[١].

وغير هذا كثير جداً؛ إذ قد وردت أخبار كثيرة في كتب الإمامية تؤكد على اختصاص علي ﷺ وأبنائه بتأويل الآيات، منها ما رواه جابر بن يزيد عن أبي جعفر في حديث: (أن رجلا قال لأمير المؤمنين ﷺ: سمعت عماراً يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (أنا أقاتل على التنزيل، وعليٌّ يقاتل على التأويل)[٢] فقال ﷺ: (صَدَقَ عمار ورب الكعبة، إن هذه عندي لفي الألف كلمة، تتبع كل كلمة ألف كلمة)...)[٣].

قال شيخهم محمد بن علي الموصوف بـ «الصدوق»: (**إنَّ الكتاب لا يزال معه من العترة من يعرف التنزيل والتأويل علماً يقيناً يخبر عن مراد الله ﷻ، كما كان رسول الله ﷺ يخبر عن المراد، ولا يكون معرفته بتأويل الكتاب**

= لما خرج زيد ﷺ وروى عن زيد)، (خلاصة الأقوال: ص٣٤٨)؛ وقال الإمامي ابن شهر آشوب: (**تابعي زيدي، وإليه تنسب الجارودية، وله أصل، وله التفسير عن أبي جعفر ﷺ**)، (معالم العلماء: ص٨٧).

(١) المصدر السابق، (١/ ٣٥٩).

(٢) لم أجده في مصادر أهل السنة والجماعة من طريق عمار ﷺ، بل وجدته من طريق الأخضر بن أبي الأخضر، ذكره الألباني وقال: (**ضعيف جداً، أخرجه ابن السكن في الصحابة من طريق الحارث بن حصيرة عن جابر الجعفي عن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن الأخضر ابن أبي الأخضر عن النبي ﷺ به وقال: «الأخضر غير مشهور في الصحابة، وفي إسناده نظر» كذا في الإصابة للحافظ ابن حجر، وقال: «وأشار الدارقطني إلى أن جابراً تفرد به، وجابر رافضي» قلت: وهو ـ إلى ذلك ـ متروك متهم، فهو آفة الحديث، وإن كان الحارث بن حصيرة شيعياً أيضاً، ولكنه قد وثق...**)، (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة: ١٠/ ٥٧٠) الطبعة الأولى، (الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، طبع عام ١٤٢٢هـ)؛ وذكره المقدسي في (أطراف الغرائب والأفراد: ١/ ٤٠٢/ ٦٢٦)، تحقيق: محمود حسن نصار، (بيروت: دار الكتب العلمية) وانظر: (الإصابة: ١/ ٣٧/ ٥٩)، لابن حجر، الطبعة الأولى، تحقيق: علي البجاوي: (بيروت: دار الجيل، طبع عام ١٤١٢هـ).

(٣) الفصول المهمة في أصول الأئمة، للحر العاملي، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد بن محمد حسين القائيني، (قم: مطبعة نكين، ونشر مؤسسة معارف إسلامي إمام رضا، طبع عام ١٤١٨هـ)، (١/ ٥٦٩).

استنباطاً ولا استخراجاً، كما لم تكن معرفة الرسول ﷺ بذلك استخراجاً، ولا استنباطاً، ولا استدلالاً، ولا على ما تجوز عليه اللغة، وتجري عليه المخاطبة، بل يخبر عن مراد الله، ويبين عن الله بياناً تقوم بقوله الحجة على الناس، كذلك يجب أن يكون معرفة عترة الرسول ﷺ بالكتاب على يقين، ومعرفة، وبصيرة...)[1].

قال شيخ طائفتهم محمد بن الحسن الطوسي: (واعلم أنَّ الرواية ظاهرة في أخبار أصحابنا بأن تفسير القرآن لا يجوز إلا بالأثر الصحيح عن النبي ﷺ، وعن الأئمة الأطهار عليهم السلام الذين قولهم حجة كقول النبي ﷺ، وأن القول فيه بالرأي لا يجوز...)[2].

وقد عنون الجنابذي الفصل العاشر من مقدمة تفسيره بعنوان «علم القرآن بتمام مراتبه منحصر في محمد ﷺ وأوصيائه الاثني عشر وليس لغيرهم إلا بقدر مقامه».

وقال: (قد مضى أن بطون القرآن وحقائقه كثيرة متعددة، وأن بطنه الأعلى، وحقيقته العليا هو محمدية محمد ﷺ، وعلوية علي عليه السلام، وهو مقام المشية التي هي فوق الإمكان، وكل نبي ووصي كان لا يتجاوز مقام الإمكان سوى محمد ﷺ، وأوصيائه، ومن لم يبلغ إلى مقام المشية لا يعلم ما فيه، ولا يبين من ذلك المقام شيئاً؛ لأن المفسر لا يتجاوز في تفسيره حد نفسه، فكل من علم من القرآن شيئاً، أو فسر شيئاً، وإن بلغ من المقامات لا يكون علمه وتفسيره بالنسبة إلى علم القرآن إلا كقطرة من بحر محيط؛ فإن حقيقة القرآن التي هي حقيقة محمد ﷺ وعلي عليه السلام هي مقام الإطلاق الذي لا نهاية له...ولما كان مقام محمد ﷺ، وعلي عليه السلام، وأولاده المعصومين عليهم السلام مقام المشية كان علم القرآن كله عندهم وكان علي عليه السلام هو من عنده علم الكتاب...)[3].

ويقول علي الكوراني[4]: (وقد ثبت بحديث «إني تارك فيكم الثقلين» أن

---

(١) كمال الدين وتمام النعمة، (ص٦٤).
(٢) التبيان في تفسير القرآن، (١/ ٤).
(٣) تفسير بيان السعادة في مقامات العبادة، (١/ ١٦).
(٤) هو علي الكوراني العاملي، ولد في جنوب لبنان، سنة ١٩٤٤ ميلادي، بدأ بالدراسة =

النبي ﷺ عيَّن عترته مفسرين شرعيين للقرآن، فلا يجوز تجاوز تفسيرهم، كما ثبت تحريم تفسير القرآن بالظنون، والترجيحات، والاحتمالات.

فالتفسير غير شرعي إنْ كان عن هوى دنيوي دخل في التأويل، وإلا فهو منهج خاطئ في تفسير كتاب الله تعالى، وفي كلا الحالتين يصح أن يسمي تحريفاً لمعانيه، أما التأويل الصحيح ليس تحريفاً، ولا تأويلاً مذموماً، بل هو علم الكتاب المخصوص بأهله الراسخين في العلم، الذين آتاهم الله تعالى الكتاب والحكمة، وعلمهم تأويل الأحاديث، وهم عندنا عترة النبي ﷺ الذين نصَّ عليهم...)[1].

أما التفسير الوارد عن علي من طريق الصحابة ﷺ يقول فيه محمد باقر الحكيم: (**... وقد رجع أبو بكر، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وحتى معاوية بن أبي سفيان بالرغم من العداء القائم بينهما**[2]**، وكذلك الكثير من كبار الصحابة مثل عائشة زوج النبي ﷺ، وعبد الله بن عمر...إلى علي عليه السلام في عدد كبير من القضايا... ولقد كانت هذه المرجعية حقيقة قائمة على مستوى الواقع العملي لدى الخلفاء، وبعض أهل المعرفة من الصحابة، ولكنها كانت**

= الحوزوية في جبل عامل في سن مبكرة بتشجيع من عبد الحسين شرف الدين، هاجر لطلب العلم إلى النجف سنة ١٩٥٨ميلادي. كانت له مشاركات في نشاطات المرجعية، أسس بعض المشاريع الاجتماعية منها مسجد الرسول الأعظم ومستشفى الرسول الأعظم ﷺ في بيروت. سكن بعد الثورة الإسلامية الإيرانية في حوزة قم، وعمل في التأليف والتدريس، وأسس برعاية المرجع الكلبايكاني مركز المعجم الفقهي، ومركز المصطفى للدراسات الإسلامية، فأصدر سلسلة العقائد الإسلامية المقارنة، وصلت إلى أربع مجلدات، وبعض الكتب الأخرى، وأصدر برنامج المعجم العقائدي في٧٠٠ مجلد من مصادر العقائد ونحو ألفين من موضوعات العقائد. . وما زال يواصل تأليف سلسلة العقائد وتطوير برنامج المعجم العقائدي.له مؤلفات متعددة مثل فلسفة الصلاة، ومعجم أحاديث الإمام المهدي ﷺ في خمس مجلدات، وتدوين القرآن، وآيات الغدير، والوهابية والتوحيد. .والحق المبين في معرفة المعصومين وغيرها. يواصل عمله في التدريس والتأليف في حوزة قم العلمية، انظر مقالة نشرت على موقع: http://www.alamele.net/.

(١) تدوين القرآن، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة باقري، نشر دار القرآن، طبع عام ١٤١٨هـ)، (ص٢٨ ـ ٢٩).

(٢) يقصد بينه وبين علي رضي الله عنهما.

عند الضرورة، ومواطن الإحراج والإشكال، ولم يتم الاعتراف بها ـ مع الأسف الشديد ـ على المستوى الرسمي للخلافة والحكم... الأمر الذي جعل الباب مفتوحاً أمام الصحابة، والتابعين، أو غيرهم ـ حتى الأدعياء ـ أن يمارسوا العملية التفسيرية للقرآن الكريم، من خلال المستوى العام لفهم القرآن الكريم. وقد ظهرت معالم الخلل في هذا الانفتاح الواسع على مرجعية الصحابة دون التمييز بين هذه الخصائص الفريدة التي كان يختص بها أهل البيت عليهم السلام، وفي مقدمتهم علي عليه السلام...)[1].

ويقول في سبب رجوع الصحابة رضي الله عنهم في تفسيرهم الوارد عن أهل الكتاب: **(اعتماد الصحابة على أهل الكتاب في تفسير القرآن؛ لأن السبب الرئيس لوقوع الصحابة في مثل هذه المفارقة هو الفراغ الذي كانوا يعانونه في المعرفة التفسيرية؛ نتيجة لعدم الاستيعاب ـ من جانب ـ والمتطلبات الفكرية التي كانت تواجههم كقادة فكريين ـ من جانب آخر ـ...)**[2].

الطريقة الثانية: التأويل التحليلي:

ظهر هذا التفسير في أواخر القرن الرابع ـ على حسب اطلاعي ـ على يد الإماميين الشريف الرضى والشريف المرتضى، وإن لم يكن معروفاً بهذا المصطلح إلى القرن السادس؛ حتى قدوم الإمامي الفضل بن الحسن الطبرسي، الذي أظهر هذا المصطلح «التفسير التحليلي» وعرَّفه بأنه هو: **(التفسير الذي يحكم الاصطلاحات العلمية في عبارات القرآن، ويجتهد في استخراج العلوم والآراء الفلسفية، منضماً إليه ما روي عن النبي ﷺ، والأئمة الأطهار عليهم السلام...)**[3].

ويقول في أسباب ظهور هذا النوع من التفسير: **(ولعل الباعث إلى ظهور هذا الشكل من التفسير هو الإحساس بالحاجة إليه؛ نظراً للتطور الفكري الحاصل، وحاجة الناس إلى معانٍ ومفاهيم جديدة تتناسب مع متطلبات الوضع الثقافي الجديد، كل ذلك بسبب احتكاكهم بالأمم الأخرى من جهة، وبروز**

---

(١) علوم القرآن، (ص٢٥٩ ـ ٢٦٠).

(٢) المصدر السابق، (ص٢٨٨).

(٣) تفسير جوامع الجامع، (١/ ٧ ـ ٨).

ضرورات اجتماعية وفكرية جديدة الذي كان لها الأثر الفاعل في تنمية الذوق العام من جهة أخرى. ولعل أول من خاض هذا المضمار السيد الشريف الرضي، فألف كتابه «حقائق التأويل»[1] ثم أخوه الشريف علم الهدى في أماليه وسماه «الغرر والدرر»، ثم الشيخ الطوسي في «التبيان»... فإن هذا التطور الفكري والثقافي الحاصل عند المسلمين كان له الأثر الذي دعا علماء الإمامية إلى إضافة مناهج جديدة إلى تفاسيرهم، فأدخلوا فيها: القراءات، والإعراب، وشرح المفردات، وأسباب النزول، وتفصيل القصص، وبيان الأحكام، ورد مطاعن المبطلين، والاستدلال للمذهب)[2].

وقال محمد باقر الحكيم: (نلاحظ الدراسات التفسيرية منذ العصور الإسلامية الأولى نجد بينها اختلافاً كثيراً في الانطباعات، وتفاوتاً كبيراً بالموضوعات ذات العلاقة في البحوث القرآنية، حيث نرى بعض المفسرين يتجه إلى تأكيد الجوانب اللغوية واللفظية في النص القرآني، وبعضهم الآخر يتجه إلى تأكيد الجانب التشريعي والفقهي من القرآن، وبعض آخر يتجه إلى تأكيد الجانب العقيدي، أو الأخلاقي، أو العلمي التجريبي، أو الجانب العرفاني منه.

وهكذا بالنسبة إلى بقية الموضوعات القرآنية كالقصة وغيرها. وبالرغم من هذا الاختلاف الكبير لا نكاد نجد اختلافاً مهماً في منهج الدراسة والبحث؛ ذلك أنهم اعتادوا على أن ينهجوا في البحث طريقة تفسير الآيات القرآنية بحسب تسلسل عرضها في القرآن الكريم، وتنتهي مهمة تفسيرها عند تحديد معنى الآية موضوع البحث مع ملاحظة بعض ظروف السِّياق، أو بعض الآيات الأخرى المشتركة معها في نفس الموضوع، ويمكن أن نسمي هذا المنهج بالتفسير التجزيئي، أو الترتيبي للقرآن الكريم.

نعم نلاحظ أن مجموعة من الآيات اهتم المفسرون بها بشكل خاص؛ لوجود قاسم مشترك بينها، كآيات الأحكام، أو القصص القرآني، أو الآيات

---

(١) وقد طبع الكتاب بعنوان: حقائق التأويل في متشابه التنزيل، بتحقيق: محمد رضا آل كاشف الغطاء، (بيروت: دار المهاجر للطباعة والنشر والتوزيع).

(٢) تفسير جامع الجوامع، (١/٨).

الناسخة والمنسوخة أو غيرها، ولكن لم تُدْرَس كموضوعٍ مستقل، بل باعتبار وجود الجامع والخصوصية المشتركة.

وفي وقت متأخر من تأريخ علم التفسير أخذت تنمو بوادر منهج جديد في التفسير، أو البحث القرآني يقوم على أساس محاولة استكشاف النظرية القرآنية في جميع المجالات: العقيدية، والفكرية، والثقافية، والتشريعية، والسلوكية من خلال عرضها في مواضعها المختلفة من القرآن الكريم...)[1].

❑ ❑ ❑

(١) علوم القرآن، (ص٣٤٣ ـ ٣٤٤).



مناقشة منهج الإمامية في تفسير النص القرآني

أوردت فيما تقدم أقوال الإمامية الاثني عشرية في تعريف التفسير والتأويل ومدى الفرق بينهما، وكذا ذكرت المنهج المتبع في تفسير النص القرآني عندهم.

وفيما يلي نورد الردَّ عليهم من واقع الكتب المصنفة في التفسير، ومن الكتاب والسنة، ومن أقوال علماء أهل السنة والجماعة، وتفصيلها فيما يلي:

الوجه الأول: الرد عليهم من واقع كتبهم المعتمدة المصنَّفة في التفسير:

الناظر في كتب الإمامية المصنَّفة في التفسير يرى عدم ثبات المنهج المتفق عليه في تفسير النص القرآني، ويتضح هذا الأمر من عدة جوانب:

الأول: أنَّ جُلَّ كتب الإمامية التي صُنفت في تفسير القرآن الكريم بالمأثور تتجه في تفسير النص القرآني إلى الأخبار الورادة عن أهل بيت النبي ﷺ من دون الرجوع إلى القرآن نفسه، وهذا في حد ذاته تعطيل لآيات الله ﷻ.

ونجد هذا الأمر في التفسير المنسوب إلى الحسن العسكري، وفي تفسير العياشي، والقمي، والكوفي، والكاشاني... الخ. ولا نجد في تفاسيرهم تلك اتباعاً لهذه الطريقة، إلا من بابٍ نادر ويسير، والذي لا يكاد أنْ يذكر، مما يؤكد عدم الثبات في المنهج، وعدم رجوع الإمامية الاثني عشرية في تفسير النص القرآني بالقرآن نفسه كما ادعت.

الثاني: اعتماد الإمامية الاثني عشرية في التفسير الوارد عن النبي ﷺ، وأهل بيته بأحاديث وآثار ضعيفة ومجهولة، على خلاف ما ألزموا به أنفسهم ـ كما قرر الطوسي في تفسيره من الالتزام بالآثار الصحيحة ـ.

ومثال ذلك: ما ذكره فرات الكوفي عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٣٧﴾﴾ [البقرة: ٣٧] أن النبي ﷺ قال: «لما نزلت الخطيئة بآدم، وأخرج من الجنة؛ أتاه جبريل عليه السلام فقال: يا آدم ادع ربَّك! قال: حبيبي جبريل ما أدعو؟ قال: قل: ربِّ أسألك بحق الخمسة الذين تخرجهم من صلبي آخر الزمان إلا تُبْتَ عليَّ، ورحِمْتَني. فقال له آدم عليه السلام: يا جبريل سمهم لي. قال: قل: ربِّ أسألك بحقِّ محمدٍ نبيك، وبحقِّ عليٍّ وصي نبيك، وبحقِّ فاطمةٍ بنت نبيك، وبحقِّ الحسن والحسين سبطيّ نبيك إلا تُبْتَ عليَّ، ورحمتني، فدعا بهن آدم فتاب الله عليه»[١].

وما رواه العياشي عن أبي عبيدة الحذاء[٢] عن أبي عبد الله في قوله تعالى: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾﴾ [المائدة: ٧٨]: (الخنازير على لسان داود، والقردة على لسان عيسى بن مريم)[٣].

وروى القمي عن أبي خالد الكابلي[٤] أنه سأل أبا جعفر عن قوله

---

(١) تفسير فرات الكوفي، (ص٥٧). وقد رواه الكليني في كتاب الروضة نحوه، (٨/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥). باب إنما الدنيا دار بلاء، قال المجلسي: (حديث مجهول)، مرآة العقول، (٢٦/ ٣٨٨)، ولم أجده في كتب أهل السنة عن النبي ﷺ أبدا.

(٢) هو عيسى بن زياد، أبو عبيدة الحذاء الإمامي، روى عن أبي جعفر، وأبي عبد الله، ومات في حياته، قال النجاشي: (كوفي، ثقة، قال سعد بن عبد الله الأشعري: «من أصحاب أبي جعفر أبو عبيدة، وهو زياد ابن أبي رجاء، كوفي ثقة، صحيح، واسم أبي رجاء منذر، وقيل بن أخرم ولم يصح»...)، (رجال النجاشي: ص١٧٠). فالظاهر أنه قد اختلف في اسم أبيه وقال في ذلك الخوئي: (زياد أبو عبيدة وقع الخلاف في اسم أبيه اختار النجاشي أنه منذر، وكنيته أبو رجاء... وأياً ما كان اسمه، واسم أبيه فهو ثقة بشهادة سعد ابن عبد الله، والنجاشي، كما أن زياد بن أبي رجاء شهد ابن فضال على وثاقته، كانت كنيته أبا عبيدة أم لم تكن...)، (معجم رجال الحديث: ٨/ ٣٢٣).

(٣) تفسير العياشي (١/ ٣٦٤)، ورواه الكليني، (٨/ ٢٠٠)، كتاب الروضة من الكافي باب تفسير قوله تعالى: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ..﴾. قال المجلسي: (حديث ضعيف)، مرآة العقول، (٢٦/ ١٠٤).

(٤) اختلف الإمامية فيه هل هو شخص واحد أم شخصان؟ ذهب إلى الأول الحلي وقال: (اسمه وردان ويكنى بأبي خالد، ولقبه كنكر)، (خلاصة الأقوال: ٢٨٧)، وعده الطوسي من حواري الحسين بن علي وروى عن أبي عبد الله قال: (ارتد الناس بعد =

تعالى: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلنُّورِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلۡنَاۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ⑧﴾ [التغابن: ٨] فقال: يا أبا خالد! النور واللهِ الأئمةُ من آل محمد ﷺ إلى يوم القيامة، وهم واللهِ النورُ الذي أنزل الله، وهم والله نورُ السموات والأرض، والله يا أبا خالد لنورُ الإمامِ في قلوب المؤمنين أنور من الشمس المضيئة بالنهار، وهم والله ينورون قلوب المؤمنين، ويحجب الله ﷻ نورهم عمَّن يشاء؛ فتظلم قلوبهم...)[1].

= قتل الحسين عليه السلام إلا ثلاثة: أبي خالد الكابلي، ويحيى بن أم الطويل، وجبير بن مطعم، ثم إنَّ الناس لحقوا وأكثروا)، (اختيار معرفة الرجال: ١/ ٣٣٨)، أما الذين ذهبوا إلى أنه شخصان البروجردي وقال: (وردان أبو خالد الأصغر روى عن الباقر والصادق والكبير اسمه كنكر وهو جليل القدر بخلاف الصغير فإنه لم يوصف بما يوجب قبول قوله وشهادته)، (طرائف المقال: ٢/ ٤٥) وقال التفرشي: (وردان أبو خالد الأصغر، والكبير اسمه كنكر من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام)، (نقد الرجال: ٥/ ٢٤٠) وقال ابن شهر آشوب: (أبو خالد القماط الكابلي: اسمه كنكر، وقيل وردان، وقيل كفكير، ينتمي إليه الغلاة، وله كتاب)، (معالم العلماء: ص١٧٣). وذكر الخوئي هذه الاختلافات فقال: (كنكر: عده الشيخ في رجاله تارة في أصحاب علي بن الحسين عليه السلام قائلاً: (كنكر يكنى أبا خالد الكابلي، وقيل اسمه وردان)، وأخرى في أصحاب الباقر عليه السلام، قائلاً: (وردان أبو خالد الكابلي الأصغر: روى عن أبي عبد الله عليه السلام، والكبير اسمه كنكر) وثالثة في أصحاب الصادق عليه السلام تارة، قائلاً: (كنكر أبو خالد القماط الكوفي) وأخرى: (وردان أبو خالد الكابلي الأصغر: روى عنهما عليهما السلام، والأكبر كنكر)... وعده البرقي من أصحاب علي بن الحسين عليه السلام، قائلاً: (أبو خالد الكابلي، كنكر، ويقال اسمه وردان، روى أبو خالد الكابلي عن أبي جعفر عليه السلام، وروى عنه ضريس)... فهنا أمران: الأول: ما تقدم من الروايات لا يدل على وثاقة الرجل؛ لأنه لم يصح إسنادها والذي صح منها يدل على حسن عقيدته فقط. الثاني: أن صريح الشيخ، أن كنكر ووردان رجلان كل منهما يكنى أبا خالد، وكنكر أكبر من وردان، إلا أن الفضل بن شاذان ذكر أن اسمه وردان ولقبه كنكر، فهو رجل واحد، ويؤيد ما ذكره الشيخ ما تقدم من رواية الكشي من أن كنكر كان اسمه الذي سمته به أمه، ويؤيد هذا ما رواه الفضل في الخرايج من أن أمه سمته وردان، فجاء أبوه وأمرها بأن تسميه كنكر..وكيف كان فلا شك في أنه على فرض التعدد، فالمنصرف من أبي خالد الكابلي هو كنكر، فإنه هو المشهور المعروف الذي كان له كتاب)، (معجم رجال الحديث: ١٥/ ١٣٣ ـ ١٣٧) بتصرف.

(١) تفسير القمي، (٢/ ٣٥٤)، ورواه الكليني في أصول الكافي، (١/ ١٩٤)، كتاب الحجة، باب أن الأئمة نور الله ﷻ قال المجلسي: (حديث ضعيف على المشهور)، =

وروى الكاشاني عن أبي جعفر أنه قال في قوله تعالى: ﴿فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ وَيَسۡتَبۡشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمۡ يَلۡحَقُواْ بِهِم مِّنۡ خَلۡفِهِمۡ أَلَّا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴿١٧٠﴾﴾ [آل عمران: ١٧٠]: (هم والله شيعتُنا إذا دخلوا الجنة، واستقبلوا الكرامة من الله، واستيقنوا أنهم كانوا على الحق، وعلى دين الله عز ذكره، فاستبشروا بمن لم يلحق بهم من إخوانهم من خلفهم من المؤمنين)[1].

الثالث: تفرَّد المفسِّرون بأقوالهم في كثير من الآيات من دون الرجوع إلى قرآن، أو خبر عن النبي ﷺ، أو حتى عن أهل بيته، بل ومن دون الاعتماد على الطريقة التحليلية للآيات، فأدى ذلك إلى صدور أقوال غريبة لا أصل لها في اللغة.

مثال ذلك: من عجائب تفسير القمي في قوله تعالى: ﴿وَٱلنَّجۡمِ إِذَا هَوَىٰ ﴿١﴾﴾ [النجم: ١] قال: (... ﴿وَٱلنَّجۡمِ﴾ **الرسول ﷺ، ﴿إِذَا هَوَىٰ﴾ لما أسري به إلى السماء، وهو في الهواء**)[2]. وفي قوله: ﴿وَأَصۡحَٰبُ ٱلشِّمَالِ مَآ أَصۡحَٰبُ ٱلشِّمَالِ ﴿٤١﴾﴾ [الواقعة: ٤١] قال: (**الشمال أعداء آل محمد، وأصحابهم الذين ولوهم...**)[3]. وفي قوله تعالى: ﴿وَٱلۡفَجۡرِ ﴿١﴾ وَلَيَالٍ عَشۡرٖ ﴿٢﴾ وَٱلشَّفۡعِ وَٱلۡوَتۡرِ ﴿٣﴾﴾ [الفجر: ١ - ٣]، قال: (**الشفع: الحسن والحسين، والوتر: أمير المؤمنين عليه السلام**)[4].

وقال العاملي في قوله تعالى: ﴿۞ إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلۡبُكۡمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡقِلُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [الأنفال: ٢٢]: (**تأويل ذلك ببني أمية، وأعداء الأئمة**)[5]. وفسَّر الجبال الرواسي في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلۡنَا فِيهَا رَوَٰسِيَ شَٰمِخَٰتٖ﴾

= مرآة العقول، (٢/ ٣٥٢).

(١) التفسير الأصفى، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد حسين درايتي، ومحمد رضا نعمتي، (قم: مكتب الإعلام الإسلامي، طبع عام ١٤١٨هـ)، (١/ ١٨٣). ورواه الكليني، (٨/ ١٥٦)، كتاب الروضة من الكافي، باب حق آل محمد لا يزال واجباً إلى يوم القيامة، قال المجلسي: (**حديث مجهول**)، مرآة العقول،(٢٦/ ١٢).

(٢) تفسير القمي، (٢/ ٣١١).

(٣) المصدر السابق، (٢/ ٣٢٧).

(٤) المصدر السابق، (٢/ ٤١٧).

(٥) مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار، (ص٢٣٩).

[المرسلات: ٢٧] بالأئمة[١].

وفسَّر محمد المشهدي[٢] آيات الله بالأئمة، وأعظَمَها بعلي رضي الله عنه، فقال في قوله تعالى: ﴿مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ ۝﴾ [آل عمران: ٤]: **(ولا شك أن أمير المؤمنين عليه السلام من أعظم آيات الله، والكافرين والمنكرين لحقه لهم عذاب شديد)**[٣].

وصنَّفَ محمود الغريفي[٤] كتابه «مرج البحرين يلتقيان» وقال في مقدمته: **(إن عنوان الكتاب ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ۝﴾ [الرحمٰن: ١٩] هو نص آية قرآنية من سورة الرحمٰن ورد تفسيرها في موضوع الكتاب وهو زواج أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام من الصديقة الطاهرة فاطمة الزهراء...فقد ذكر الأعلام بأنَّ لها تفسيرين أحدهما مادي، والآخر معنوي...)**[٥].

وفسَّر المادي بأنه ينصرف إلى البحر، والمعنوي إلى علي وفاطمة رضي الله عنهما، وكذا في قوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ ۝﴾ [الرحمٰن: ٢٢]، ففسَّر ذلك بالحسن والحسين رضي الله عنهما.

الرابع: يظهر من طرقهم في التفسير رفض الأحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم في تفسير القرآن الكريم من طريق الصحابة رضي الله عنهم أمثال: أبي هريرة، وسمرة بن جندب، ومروان بن الحكم، وعمران بن حطان الخارجي،

---

(١) مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار، (ص٢٧٢).

(٢) هو الميرزا محمد بن محمد رضا بن إسماعيل بن جمال الدين القمي المشهدي المولد والمسكن السنابادي الإمامي مات سنة ١١٠٥هـ له من الكتب: كنز الدقائق وبحر الغرائب في تفسير القرآن، ونجاح الطالب في المعاني والبيان... قال أحمد الحسيني الإمامي: (عالم، فاضل، مفسر، محدث، جامع)، (تلامذة المجلسي: ص٧١)؛ (معجم المؤلفين: ١١/٢١٧)، لكحالة؛ (هدية العارفين: ٢/٣٠٤)، للبغدادي.

(٣) تفسير كنز الدقائق، (٢/١٣).

(٤) هو محمد كمال الدين الغريفي باحث شيعي بحراني معاصر، من مصنفاته: مقاصد الزائرين، قضية العصر، الإمام خامنئي خليفة الإمام الراحل، مرج البحرين يلتقيان... وغيرها من المصنفات.

(٥) مرج البحرين يلتقيان، الطبعة الأولى، (بيروت: دار الهدى، طبع عام ١٤٢٣هـ)، (ص٧).

وعمرو بن العاص، ولكن الذي يتأمل في كتبهم يرى اعتماد بعض مفسريهم على الأحاديث الواردة من طرق الصحابة ﷺ؛ مما يمثل صورة من الاضطراب، وعدم الثبات على الرأي، بصرف النظر عن صحتها، أو ضعفها.

فعلى سبيل المثال: ما نراه في تفسير الفضل بن الحسن الطبرسي «مجمع البيان»، من اعتماده على كثير من الأحاديث الواردة عن النبي ﷺ من طرق الصحابة ﷺ، فقد روى عن أبيّ بن كعب عن النبي ﷺ قال: (من قرأ سورة آل عمران أعطي بكل آية منها أماناً على جسر جهنم)[1].

وعن جابر بن عبد الله عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ساعة من عالم يتكئ على فراشه ينظر في علمه خير من عبادة العابد سبعين عاماً»[2].

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ألم تروا كيف صرف الله عني لعنَ قريش وشتمهم مذمماً؟ وأنا محمد!»[3].

---

(١) مجمع البيان في تفسير القرآن، (٢/ ١٨١). ووجدته في مصادر أهل السنة ما ذكره ابن الجوزي في (الموضوعات: ١/ ٢٣٩)، الطبعة الثانية، تحقيق: عبد الرحمٰن محمد عثمان، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، طبع عام ١٤٠٣هـ) من حديث أبي بن كعب، باب فضائل السور؛ وذكره المناوي في (الفتح السماوي: ١/ ٤٥٤ ـ ٤٥٥) ونقل عن السيوطي قوله: (**وهذا الحديث الموضوع الذي روي عن أبي في فضائل القرآن سورة سورة، وقد نبَّه أئمة الحديث، وحفاظه، ونقاده قديماً وحديثاً على أنه موضوع، وعابوا على من أورده من المفسرين في تفاسيرهم**)، تحقيق: أحمد مجتبي، (الرياض: دار العاصمة).

(٢) مجمع البيان في تفسير القرآن، للطبرسي، (٢/ ٢٠١). وفي مصادر أهل السنة ذكره الديلمي في (الفردوس بمأثور الخطاب: ٢/ ٣٣٣/ ٣٥٠٤). تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول، (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام ١٤٠٦هـ). وقد ضعفه الألباني في (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة: ٨/ ٤٤٦)، وقال: (**أخرجه الديلمي من طريق أبي نعيم، عن الحسين بن أحمد الرازي، عن أبي جعفر محمد بن إسحاق الخطيب، عن أبي نصر منصور ابن محمد، عن محمد بن سعيد المالِيني، عن محمد بن عبيد الله المدني عن أبي أويس، عن صفوان بن سليم عن جابر مرفوعاً، وهذا إسناد ضعيف مظلم**).

(٣) مجمع البيان في تفسير القرآن، للطبرسي، (٢/ ٣١٣). وفي مصادر أهل السنة رواه الإمام أحمد في (مسنده: ٢/ ٣٤٠/ ٨٤٥٩)، وقد وقفت على إسناده فوجدته حسناً؛ رجاله ثقات ما عدا محمد بن عجلان المدني القرشي قال فيه ابن حجر، (صدوق) =

الخامس: يقرر الشيعة المتأخرون من علمائهم بأنَّ هناك من يستطيع فهم القرآن الكريم من دون الرجوع إلى قول الإمام، وذلك من وجهين:

الأول: من خلال التجربة البشرية للإنسان، قال محمد باقر الحكيم في شرحه للتفسير الموضوعي نقلاً عن محمد باقر الصدر: (**الموضوعية: بمعنى أن يبدأ في البحث من الموضوع، الذي هو الواقع الخارجي، ويعود إلى القرآن الكريم؛ لمعرفة الموقف تجاه الموضوع الخارجي.**

فيركز المفسِّر في منهج التفسير الموضوعي نظره على موضوع من موضوعات الحياة العقائدية، أو الاجتماعية، أو الكونية، ويستوعب ما أثارته تجارب الفكر الإنساني حول ذلك الموضوع من مشاكل، وما قدمه الفكر الإنساني من حلول، وما طرحه التطبيق التأريخي من أسئلة... ثم يأخذ النص القرآني ويبدأ معه حوار، فالمفسر يسأل والقرآن يجيب، وهو يستهدف من ذلك أن يكتشف موقف القرآن الكريم من الموضوع المطروح، وقد سمي هذا المنهج أيضاً بالمنهج «التوحيدي» باعتبار أنه يوحد بين التجربة البشرية والقرآن الكريم، لا بمعنى أنَّه يحمل التجربة البشرية على القرآن، بل بمعنى أنه يوحّد بينهما في سياق بحث واحد؛ لكي يستخرج نتيجة هذا السياق المفهوم القرآني الذي يمكن أن يحدد موقف الإسلام تجاه هذه التجربة، أو المقولة الفكرية)[1].

الثاني: استنباط قضية نظرية قرآنية من مجموعة آيات في موضوع معين،

= تقريب التهذيب، (٢/ ١١٢) وأبيه عجلان مولى فاطمة، قال فيه ابن حجر: (لا بأس به) تقريب التهذيب (١/ ٦٦٧). ورواه البيهقي في (سننه الكبرى: ٨/ ٢٥٢/ ١٦٩٢٠) كتاب الحدود، باب من قال لا حد إلا في القذف الصريح، بلفظ (ألا تعجبون كيف يصرف الله عني لعن قريش وشتمهم، يشتمون مذمماً، ويلعنون مذمماً، وأنا محمد) تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (مكة المكرمة: مكتبة الباز، طبع عام ١٤١٤هـ)، وقد وقفت على سنده فوجدته حسناً؛ رجاله ثقات ما عدا أبو يعلى محمد بن الصلت البصري، وابن أبي الزناد فهما صدوقان، انظر: تهذيب التهذيب، (٥/ ١٥١)، (٣/ ٣٥٩)، وسفيان بن عيينة قال فيه ابن حجر: (**ثقة، ربما دلس**)، تقريب التهذيب، (١/ ٣٧١)، وعده من المرتبة الثانية في طبقات المدلسين (١/ ٣٢) وقال: (كان لا يدلس إلا عن ثقة).

(١) علوم القرآن، (ص٣٤٥).

قال الحكيم نقلاً عن الصدر: (**وقد يراد من «الموضوعية» ما ينسب إلى الموضوع، حيث يختار المفسر موضوعاً معيناً، ثم يجمع الآيات التي تشترك في ذلك الموضوع، فيفسرها، ويحاول استخلاص نظرية قرآنية منها فيما يخص ذلك الموضوع. ويمكن أن يسمى مثل هذا المنهج منهجاً توحيدياً أيضاً باعتبار أنه يوحد بين هذه الآيات ضمن مركب نظري واحد**)[1].

الوجه الثاني: الردُّ عليهم من الكتاب والسنة:

١ ـ الرد عليهم من القرآن الكريم:

وفيه أمران:

الأول: وصف الله تعالى القرآن الكريم بأنه بيِّن ـ أي واضح ـ، قال تعالى: ﴿الٓر تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ ۝١﴾ [يوسف: ١]، ويقول أيضاً: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ۝١٥﴾ [المائدة: ١٥]، وقال: ﴿وَلَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ ءَايَٰتٍ مُّبَيِّنَٰتٍ وَمَثَلًا مِّنَ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ۝٣٤﴾ [النور: ٣٤].

وهذه الآيات ومثيلاتها تبين بكل وضوح أن القرآن لا يحتاج إلى تبيين، وهو يفسر بعضه بعضاً، وقد نزل على العرب بلغتهم التي يعرفون ألفاظها، وأساليبها، وبلاغتها... ولم يتعذر فهمه بالإجمال على معظمهم.

الثاني: إخبار الله تعالى بأنه قد أنزل القرآن الكريم على النبي ﷺ مُفَصَّلاً لآياته، ومُضَمَّناً في تطبيق أحكامه الهداية للبشرية كافة؛ لذا كان موصوفاً بأنه بشير ونذير، ومن غير توقف على جماعة متخصصة بفهمه دون غيرهم، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْنَٰهُم بِكِتَٰبٍ فَصَّلْنَٰهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ۝٥٢﴾ [الأعراف: ٥٢]، ويقول: ﴿الٓر كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ۝١﴾ [هود: ١]. وقال أيضاً: ﴿كِتَٰبٌ فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ۝٣ بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ۝٤﴾ [فصلت: ٣ ـ ٤].

---

(١) علوم القرآن، (ص٣٤٦).

ب ـ الرد عليهم من السنة النبوية:

وذلك من أمرين:

الأول: شهادة النبي ﷺ لقرنه بالخير، فعن عمران بن حصين[1] قال النبي ﷺ: «خيركم قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» قال عمران: فلا أدري أذكر النبي ﷺ بعد قرنه قرنين أو ثلاثة[2].

وهذه الخيرية تكون في الإيمان، والعلم، والعمل، ولو لم يكن صحابته أقرب عهداً بالقرآن، وأعرف من غيرهم بلغته، وأساليبه، وأكثر حفظاً للسنن، والآثار لما شهد لهم نبي الله ﷺ بذلك.

الثاني: دعاء النبي ﷺ لابن عباس رضي الله عنه بأن يهبه علم القرآن الكريم، فعن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال: ضمني إليه النبي ﷺ وقال: «اللهم علمه الكتاب»[3].

فلو كان علي رضي الله عنه، والأئمة من أبنائه مختصين بعلم الكتاب لما دعا النبي ﷺ لابن عباس بهذا الدعاء، أو لقال: اللهم علمه الكتاب من علم علي، أو عن طريق علي.

الوجه الثالث: الرد عليهم من أقوال علماء أهل السنة:

إنَّ التفسير ليس من العلوم التي يختص به شخص دون شخص؛ لأنه ليس ملكات ناشئة من مزاولة قواعد معينة حاله حال بعض العلوم العقلية ويكفي في إيضاح التفسير أنه بيان المراد من كلام الله، أو أنه المبين لألفاظ القرآن ومفهوماتها، إذن فهو علم يفهم به كتاب الله، وذلك ببيان معانيه، واستخراج أحكامه[4].

---

(١) هو عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي، أبو نجيد، أسلم عام خيبر، وكان فاضلاً، وقضى بالكوفة، ومات بالبصرة سنة ٥٢هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٧٥٠)، لابن حجر.

(٢) رواه البخاري في (صحيحه: ٢/٩٣٨/٢٥٠٨)، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد.

(٣) رواه البخاري في (صحيحه: ٦/٢٦٥٣/٦٨٤٢)، كتاب الاعتصام بالسنة.

(٤) انظر: التفسير والمفسرون، لمحمد حسين الذهبي، (١/ ١٤)؛ لمحات في علوم =

ويطلق التأويل في اصطلاح السلف على معنيين:

الأول: تفسير الكلام وبيان معناه، سواء وافق ظاهره أو خالفه، فيكون التفسير والتأويل على هذا مترادفين، وهذا ما يعنيه المفسّرون من قولهم: (تأويل قوله تعالى كذا وكذا)، فإن مراده تفسيره.

الثاني: هو نفس المراد بالكلام؛ فإن كان الكلام طلباً؛ كان تأويله نفس الفعل المطلوب، وإن كان خبراً؛ كان تأويله نفس الشيء المخبر به، وبين هذا المعنى والذي قبله فرق ظاهر: فالذي قبله يكون التأويل فيه من باب العلم، والكلام كالتفسير والشرح والإيضاح، ويكون وجود التأويل في القلب واللسان، وله وجوده الذهني واللفظي والرسمي، وأما هذا التأويل فهو الأمور الموجودة في الخارج، سواء كانت ماضية أو مستقبلية، فإذا قيل: طلعت الشمس، فتأويل هذا هو نفس طلوعها.

وفي هذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ: (**... وأما التأويل في لفظ السلف استخدم في معنيين: أحدهما: تفسير الكلام، وبيان معناه، سواء وافق ظاهره أو خالفه، فيكون التأويل والتفسير عند هؤلاء متقارباً أو مترادفاً وهذا ـ والله أعلم ـ هو الذي عناه مجاهد أن العلماء يعلمون تأويله. ومحمد بن جرير الطبري يقول في تفسيره: القول في تأويل قوله كذا وكذا، واختلف أهل التأويل في هذه الآية ونحو ذلك، ومراده التفسير.**

ثانيهما: هو نفس المراد بالكلام، فإن كان الكلام طلباً كان تأويله نفسَ الفعل المطلوب، وإن كان خبراً كان تأويله نفس الشيء المخبر به.

وبين هذا المعنى والذي قبله بون؛ فإن الذي قبله يكون التأويل فيه من باب العلم والكلام، كالتفسير والشرح والإيضاح، ويكون وجود التأويل في القلب واللسان له الوجود الذهني واللفظي والرسمي، وأما هذا فالتأويل فيه نفس الأمور الموجودة في الخارج، سواء كانت ماضية أو مستقبلية...)[1].

والذي رجحه محمد حسين الذهبي[2] ـ بعد أن عرض أقوال العلماء في

= القرآن واتجاهات التفسير، لمحمد لطفي الصباغ، (ص١٨٧)

(١) مجموع الفتاوى، (١٣/٢٨٨ ـ ٢٨٩).

(٢) الحائز على الشهادة العالمية بدرجة أستاذ في علوم القرآن والحديث، والأستاذ في =

الفرق بينهما ـ هو ما كان احتياج كل منهما للدليل الثابت، مراعاة للمعنى اللغوي، قال: **(التفسير ما كان راجعاً إلى الرواية، والتأويل ما كان راجعاً إلى الدراية؛ وذلك لأن التفسير معناه الكشف والبيان، والكشف عن مراد الله تعالى لا نجزم به إلا إذا ورد عن رسول الله ﷺ، أو عن بعض أصحابه الذين شهدوا نزول الوحي، وعلموا ما أحاط به من حوادث ووقائع، وخالطوا رسول الله ﷺ، ورجعوا إليه فيما أشكل عليهم من معاني القرآن الكريم.**

وأما التأويل فملحوظ فيه ترجيح أحد محتملات اللفظ بالدليل، الترجيح يعتمد على الاجتهاد، ويتوصل إليه بمعرفة مفردات الألفاظ، ومدلولاتها في لغة العرب، واستعمالها بحسب السياق، ومعرفة الأساليب العربية، واستنباط المعاني من كل ذلك)[1].

وعند التأمل ـ فيما سبق ـ نجد تأكيداً على أن المفسِّر، أو المؤوِّل يعتمد على دليل شرعي وارد عن النبي ﷺ؛ حتى يستطيع القطع بأن مراد الله تعالى كذا، ولكن ما طبيعة الدليل في كل من الفريقين؟

فمن المعروف أنَّ الإمامية في تفسيرها المأثور تعتمد على الدليل الوارد عن النبي ﷺ، وعن أهل بيته ـ رحمهم الله تعالى ـ من طرقهم صحيحة كانت أم ضعيفة وخصوصا فيما يتعلق بجانب الاعتقاد.

أما السلف الصالح فيعتمدون ـ في التفسير وخصوصا في مسائل العقيدة ـ على ما ثبتت صحته عن النبي ﷺ من طريق صحابته الكرام ﷺ، والأخذ بأقوالهم في التفسير، والأخذ بأقوال التابعين ممن شهد لهم أهل العلم والفضل في هذا المجال، وفي كلا المنهجين عموم وخصوص وجهي.

وكما قرر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بأنَّ أصح طرق التفسير بأن يفسَّر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان فإنه قد فصِّل في مكان آخر، وما اختصر في مكان فقد بسط في مكان آخر.

فإن لم يتبين لنا ذلك فنفسر القرآن بالسنة؛ فإنها شارحة للقرآن وموضحة له.

= كلية الشريعة بالأزهر، ورئيس قسم الشريعة في كلية الحقوق العراقية سابقاً.

(١) التفسير والمفسرون، (١/ ٢٢).

ونقل عن الشافعي قوله: (كل ما حكم به رسول الله ﷺ فهو مما فهمه من القرآن)، وقال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾﴾ [النساء: ١٠٥].

وقال الرسول ﷺ: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، يوشك رجل شبعان على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه...»[١].

وإن لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة ﷺ، فإنهم أدرى بذلك؛ لِمَا شاهدوه من القرآن، والأحوال التي اختصوا بها، ولِمَا لهم من الفهم التام، والعلم الصحيح، والعمل الصالح، ولا سيما علماؤهم وكبراؤهم، كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين: مثل «عبد الله بن مسعود» الذي قال: (والذي لا إله غيره ما نزلت آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم فيمن نزلت؟ وأين نزلت؟ ولو أعلم مكان أحد أعلم بكتاب الله مني تناله المطايا لأتيته)[٢].

وكذلك منهم «عبد الله بن عباس» ابن عم الرسول ﷺ، وترجمان القرآن، لبركة دعاء رسول الله ﷺ له حيث قال: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل».

وإن لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولا في أقوال الصحابة ﷺ، فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين أمثال: مجاهد ابن جبر[٣]، فإنه كان آية في التفسير، فعن ابن أبي

---

(١) رواه أبو داود في (سننه: ٤/ ٢٠٠/ ٤٦٠٤)، كتاب السنة، باب لزوم السنة، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (بيروت: دار الفكر). وصححه الألباني في (سلسة الأحاديث الصحيحة: ٦/ ١٧٣).

(٢) ذكره ابن كثير في مقدمة تفسيره (١/ ٤).

(٣) هو مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المكي، مولى بني مخزوم: تابعي، مفسر من أهل مكة. قال الذهبي: (شيخ القراء والمفسرين) أخذ التفسير عن ابن عباس، قرأه عليه ثلاث مرات، يقف عند كل آية يسأله: فيم نزلت؟ وكيف كانت؟ وتنقل في الأسفار، واستقر في الكوفة. أما كتابه في «التفسير» فيتقيه المفسرون، وسئل الأعمش عن ذلك، فقال: (كانوا يرون أنه يسأل أهل الكتاب، يعني النصارى واليهود) يقال: مات =

مليكة[1] قال: (رأيت مجاهداً سأل ابن عباس عن تفسير القرآن، ومعه ألواحه قال: فيقول له ابن عباس: أكتب! حتى سأله عن التفسير كله)[2].

ولهذا كان سفيان الثوري[3] يقول: **(إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به)**[4].

ومثل: ابن جبير[5]، وعكرمة مولى ابن عباس[6]، وابن رباح[7]، والحسن البصري، ومسروق بن الأجدع[8]، وسعيد بن المسيب[9]، وأبي

= وهو ساجد سنة ١٠٤هـ. أنظر: (الأعلام: ٥/ ٢٧٨)، للزركلي.

(١) هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة التيمي المكي، قاض، من رجال الحديث الثقات، ولاه ابن الزبير قضاء الطائف، مات سنة ١١٧هـ، انظر: (تهذيب التهذيب: ٣/ ١٩٩)؛ (تقريب التهذيب: ١/ ٥١١)، لابن حجر؛ (الأعلام: ٤/ ١٠٢)، للزركلي.

(٢) تفسير ابن كثير، (١/ ٥).

(٣) هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، ثقة، حافظ، فقيه، عابد، إمام، حجة مات سنة ٦١هـ، وله من العمر ٦٤ سنة. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٣٧١)، لابن حجر.

(٤) تفسير ابن كثير، (١/ ٥).

(٥) هو سعيد بن جبير الأسدي كوفي ولاءً، أبو عبد الله تابعي، حبشي الأصل من موالي بني والبة بن الحارث من بني أسد، أخذ العلم عن ابن عباس وعن ابن عمر، فقد كان ابن عباس إذا أتاه أهل الكوفة يستفتونه يقول: أتسألونني وفيكم ابن أم دهماء؟ يعني سعيداً، قال الإمام أحمد بن حنبل: **(قتل الحجاج سعيداً وما على وجه الأرض أحد إلا وهو مفتقر إلى علمه)** مات سنة ٩٥هـ. انظر: (الأعلام: ٣/ ٩٣)، للزركلي.

(٦) هو عكرمة بن عبد الله البربري الأصل، مولى عبد الله بن عباس، أبو عبد الله، مفسر، من التابعين، من آثاره: تفسير القرآن مات سنة ١٠٥هـ، أحد الأئمة الأعلام روى عنه الشعبي والنخعي . انظر: (لسان الميزان: ٧/ ٣٠٨) لابن حجر؛ (معجم المؤلفين: ٦/ ٢٩٠)، لكحالة.

(٧) هو عطاء بن أبي رباح، اسم أبي رباح: أسلم بن صفوان القرشي، المكي، ثقة، فقيه، فاضل، تابعي، ولد باليمن، ونشأ بمكة فكان مفتي أهلها ومحدثيهم، وتوفي فيها سنة ١١٤هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٦٧٥)؛ (الأعلام: ٤/ ٢٣٥)، للزركلي.

(٨) هو مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي، أبو عائشة، تابعي، ثقة، من أهل اليمن قدم المدينة في أيام أبي بكر، وسكن الكوفة، وشهد حروب علي ﷺ وكان أعلم بالفتيا من شريح، وشريح أبصر منه في القضاء، مات سنة ٦٣هـ. انظر: (الأعلام: ٧/ ٢١٥)، للزركلي.

(٩) هو سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم =

العالية[1]، والربيع بن أنس[2]، وقتادة، والضحاك بن مزاحم وغيرهم من التابعين، وتابعيهم، ومن بعدهم، فتذكر أقوالهم في الآية[3].

وبالنسبة لتفسير الصحابة ﷺ، فموقف الإمامية منهم لا يتفق مع أهل السنة. فإذا كان الصحابة من أئمتهم الاثني عشر تفسيرهم كتفسير الرسول ﷺ دون أدنى فرق؛ لأنَّ لهم ما للرسول ﷺ من العلم، والعصمة، والفضل...، وما يثبت عنهم يعتبر داخلاً في مفهوم السنة.. فإن هذا ينطبق على ثلاثة من الصحابة، وهم: علي بن أبي طالب، وابناه الحسن والحسين ﷺ. ولا خلاف حول هذا الحكم بينهم، فهم مجمعون عليه، أما الخلاف فواقع بالنسبة لغير الثلاثة. فبعض المفسِّرين من الإمامية يذكر آراء الصحابة ويروي عنهم، وهؤلاء قلة نادرة ـ كما رأينا الفضل بن الحسن الطبرسي في تفسيره ـ أما أكثر مفسري الإمامية فإنهم يطعنون في الصحابة الكرام، بل يكفِّرونهم ﷺ[4]،

= القرشي المخزومي، أحد العلماء الأثبات، الفقهاء الكبار، اتفقوا على أن مراسيله من أصح المراسيل وقال ابن المديني: (**لا أعلم في التابعين أعلم منه**) مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٣٦٤)، لابن حجر.

(١) رفيع بن مهران الإمام المقرئ الحافظ المفسر أبو العالية الرياحي البصري أحد الأعلام كان مولى لامرأة بني رياح بن يربوع ثم من بني تميم أدرك زمان النبي ﷺ وهو شاب، وأسلم في خلافة أبي بكر الصديق، ودخل عليه، وسمع من عمر وعلي وأبي ذر، وابن مسعود، وعائشة، وأبي موسى، وأبي أيوب، وابن عباس، وزيد بن ثابت وعدة، وحفظ القرآن وقرأه على أبي بن كعب، وتصدر لإفادة العلم، وبعد صيته قرأ عليه أبو عمرو بن العلاء، قال أبو بكر بن أبي داود: (**ليس أحد بعد الصحابة أعلم بالقرآن من أبي العالية، وبعده سعيد بن جبير**)، وقد وثق أبا العالية الحافظان: أبو زرعة، وأبو حاتم مات سنة ٩٠هـ وقيل ٩٣هـ انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٣٠٣)، لابن حجر؛ (سير أعلام النبلاء: ٤/ ٢٠٧ ـ ٢١٤)، للذهبي.

(٢) الربيع بن أنس البكري، أو الحنفي، بصري نزل خراسان، صدوق، رُمِيَ بالتشيع، مات سنة ١٩٣هـ. سمع من أنس بن مالك وأبي العالية الرياحي، وأكثَرَ عنه والحسن البصري، كان عالم مرو في زمانه، لقيه سفيان الثوري، وقال ابن أبي داود: (**سجن بمرو ٣٠ سنة**)، سجنه أبو مسلم تسعة أعوام، وتحايل ابن المبارك حتى دخل إليه فسمع منه. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٢٩٣)، لابن حجر؛ (سير أعلام النبلاء: ٦/ ١٦٩ ـ ١٧٠)، للذهبي.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (١٣/ ٣٦٣ ـ ٣٧٠).

(٤) انظر: بيان موقف الإمامية من الصحابة ﷺ في الفصل الثاني.

والمقصود ما صحَّ عنهم، وإلا فإن كثيراً من التفسير المنسوب إليهم لا يصح، ولهذا ينبغي التوثيق من نسبة تلك الأقوال إليهم بدراسة أسانيدها.

أمَّا ما نقله بعض الصحابة في تفاسيرهم من أقاويل أهل الكتاب(١) فهي مما أباح النبي ﷺ لنا الحديث عنها، فعن عبد الله بن عمر قال: قال النبي ﷺ: «بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»(٢).

قال ابن تيمية رحمه الله: (**الأحاديث الإسرائيلية تُذكَر للاستشهاد لا للاعتقاد، فإنها على ثلاثة أقسام: أحدها: ما علمنا صحته مما بأيدينا، مما يشهد له بالصدق، فذاك صحيح. والثاني: ما علمنا كذبه بما عندنا، مما يخالفه. والثالث: ما هو مسكوت عنه، لا من هذا القبيل، ولا من هذا القبيل، فلا نؤمن به ولا نكذبه، وتجوز حكايته...**)(٣).

ولا يعارض وصف الله تعالى للقرآن بأنه بيِّن؛ لكونه مشتملاً على آيات متشابهات، كما في قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُولُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾﴾ قال الإمام الطبري(٤) رحمه الله في تفسيرها: (**تبيَّن ببيان الله جل ذكره أنَّ مما أنزل الله من القرآن على نبيه ﷺ، وذلك تأويل**

---

(١) رداً على كلام الإمامي محمد باقر الحكيم الوارد في (ص٢٣٤ ـ ٢٣٥) من هذا البحث.

(٢) رواه البخاري في (صحيحه: ٣/ ١٢٧٥/ ٣٢٧٤)، كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل.

(٣) مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (١٣/ ٣٦٦).

(٤) هو محمد بن جرير بن يزيد الطبري، أبو جعفر، المؤرخ المفسر، الإمام، ولد في آمل طبرستان سنة ٢٢٤هـ واستوطن بغداد، وعرض عليه القضاء فامتنع، والمظالم فأبى. له من الكتب الكثير منها: أخبار الرسل والملوك يعرف بتاريخ الطبري، وجامع البيان في تفسير القرآن يعرف بتفسير الطبري، واختلاف الفقهاء، والمسترشد في علوم الدين، وجزء في الاعتقاد، والقراءات وغير ذلك. وهو من ثقات المؤرخين، قال ابن الأثير: (**أبو جعفر أوثق من نقل التاريخ**)، وفي تفسيره ما يدل على علمه الغزير، كان فصيحاً، ومجتهداً في أحكام الدين لا يقلد أحداً، بل قلده بعض الناس وعملوا بأقواله وآرائه، مات في بغداد سنة ٣١٠هـ.انظر: (الأعلام: ٦/ ٦٩)، للزركلي.

جميع ما فيه من وجوه أمره، واجبه، وندبه، وإرشاده، وصنوف نهيه... وما أشبه ذلك من أحكام آيه التي لم يدرك علمها إلا ببيان رسول الله ﷺ لأمته، وهذا وجه لا يجوز لأحد القول فيه إلا ببيان رسول الله ﷺ بتأويله... وأنَّ منه ما لا يعلم تأويله إلا الله الواحد القهار، وذلك ما فيه من الخبر عن آجال حادثة، أو أوقات آتية... وأنَّ منه ما يعلم تأويله كل ذي علم باللسان الذي نزل به القرآن، وذلك إقامة إعرابه، ومعرفة المسمَّيات بأسمائها اللازمة غير المشترك فيها...)[1].

ومما يؤكد أنَّ هناك تأويلاً منهياً عن الخوض فيه، ما رواه ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها قالت في قوله تعالى: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ﴾ (كان من رسوخهم في العلم أنْ آمنوا بمحكمه، ومتشابهه، ولم يعلموا تأويله)[2].

وروى الطبري عن هشام بن عروة[3] قال: (كان أبي يقول في هذه الآية ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ﴾: إن الراسخين في العلم لا يعلمون تأويله، ولكنهم يقولون: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾...)[4]. قال ابن

---

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: صدقي جميل العطار، (بيروت: دار الفكر، طبع عام ١٤١٥هـ)، (١/ ٥٢ ـ ٥٣).

(٢) جامع البيان، (٣/ ٢٤٨)؛ ورواه ابن أبي حاتم في (تفسيره: ٢/ ٥٥٩)؛ والسيوطي في (الدر المنثور: ٢/ ١٥١)، ووقفت على سند الحديث فوجدته حديثاً إسناده حسن؛ رجاله ثقات ما عدا خالد بن نزار بن المغيرة قال فيه ابن حجر: (صدوق يخطئ) تقريب التهذيب، (١/ ٢٦٤).

(٣) هو هشام بن عروة بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، أبو المنذر، تابعي، من أئمة الحديث، وعلماء المدينة، ولد وعاش فيها، وزار الكوفة فسمع منه أهلها، ودخل بغداد، وافداً على المنصور العباسي، فكان من خاصته، ومات بها سنة ١٤٦هـ. انظر: (تهذيب التهذيب: ٦/ ٣٤)؛ (تقريب التهذيب: ٢/ ٢٦٧)، لابن حجر؛ (الأعلام: ٨/ ٨٧)، للزركلي.

(٤) جامع البيان، للطبري، (٣/ ٢٤٩)؛ ورواه ابن أبي حاتم في (تفسيره: ٢/ ٥٥٩)؛ والسيوطي في (الدر المنثور: ٢/ ١٥١)، وقد نظرت في سنده فوجدته حسناً؛ رجاله ثقات ما عدا ابن أبي الزناد عبد الرحمٰن بن عبد الله بن ذكوان قال فيه ابن حجر: (صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد)، تقريب التهذيب، (٢/ ٥٦٩) ولكن قال ابن معين فيه: (أثبت الناس في هشام بن عروة)، تهذيب التهذيب، (٣/ ٣٥٩)، لابن حجر. =

كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسيرها: **(يخبر الله تعالى أن في القرآن آيات محكمات هن أم الكتاب، أي: بيِّنات واضحات الدلالة، لا التباس فيها على أحد، ومنه آيات أخر فيها اشتباه في الدلالة على كثير من الناس أو بعضهم، فمن ردَّ ما اشتبه إلى الواضح منه، وحكَّم محكمه على متشابهه عنده فقد اهتدى ومن عكس انعكس...)**[١].

إنَّ حقيقة ما سمَّاه الشيعة الاثنا عشرية بـ «التفسير بالمأثور» بطريقيه غير معتمد، وغير مقبول عند العلماء كافة من وجهين؛ لأن في الطريق الأول رفضاً لأقوال النبي ﷺ؛ وذلك لأن الأخبار المروية عن النبي ﷺ من طرق آل البيت رضي الله عنهم منها صحيح، والأغلب منها ضعيف، وما عرف الدين الإسلامي إلا بالأخبار المروية من طرق الصحابة رضي الله عنهم، فتبين لنا فساد هذا المنهج بفساد كيفيته إذن!!

وأما الطريق الثاني فالروايات المنسوبة إلى أئمتهم هي العمدة عندهم في تفسير القرآن حقيقة؛ لأن الناظر في كتب التفاسير عندهم، وغيرها من كتبهم المسندة يجد أن أغلب الأخبار عندهم ـ إن لم يكن كلها ـ تنتهي إلى من يسمونهم أئمة، والنادر القليل الذي يصل منها إلى النبي ﷺ من باب التمويه والتدليس على عوام المسلمين، لا ليتمسكوا ولا ليعملوا بها[٢].

ولا يخفى علينا كثرة الوضَّاعين، والمدلسين بين طائفة الإمامية ـ ولقد رأينا ذلك عند ترجمة بعض رواتهم ـ؛ وذلك بسبب عقيدة التقية، والتي تصنع من روايتين منسوبتين إلى إمام من أئمة أهل البيت رضي الله عنهم يتعارض مدلولهما أشد التعارض. هذا من جانب، ومن جانب آخر فإن التأويل الاثني عشري لم يقم على مفردات اللغة العربية، وأساليبها من أي وجه من الوجوه، وكذا لم يقم على حسب السياق الظاهر من الآيات ومدلولاتها! ـ وقد ظهر لنا بعدهم عن حقيقة الآية، وظاهرها بمدلولها اللغوي، إلى علم باطني ليس في القرآن ما

= وهشام بن عروة قال فيه ابن حجر: **(ثقة فقيه، ربما دلس)**، تقريب التهذيب، (٢/٢٦٧)، ولكن عده من المرتبة الأولى في طبقات المدلسين، (١/٢٦).

(١) تفسير القرآن العظيم، (١/٣٢٦).

(٢) موقف الرافضة من القرآن الكريم، لمامادو كارامبيري، (ص٢٦١).

يدل عليه ولو بالإشارة ـ إنما قام على أساس أنَّ هناك باطناً وظاهراً للآيات، والترابط بينهما صعب ـ حسب زعمهم ـ لا يقدر عليه إلا أولوا العلم من آل بيت محمد ﷺ.

وعلى فرض صحة أنَّ هناك علماء راسخين في العلم، قد علموا تفسير الآيات المتشابهة! فتخصيصهم في قوله تعالى: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ﴾ بعلي رضي الله عنه، وأبنائه، فهو تخصيص بلا دليل؛ فإن الآية عامةٌ في كل من رزقه الله شيئاً من العلم من هذه الأمة، وليست قاصرة على طائفة معينة من أمة محمد ﷺ، مع اعتراف بالفضل الذي شهده كثير من المسلمين لعلماء أهل بيت النبي ﷺ، قال ابن كثير رحمه الله: (**فعلماء أهل بيت رسول الله ـ ﷺ والرحمة ـ من خير العلماء إذا كانوا على السنة المستقيمة كعلي، وابن العباس، وابني علي الحسن والحسين، ومحمد بن الحنفية، وعلي بن الحسين زين العابدين، وعلي بن عبد الله بن عباس، وأبي جعفر الباقر وهو محمد بن علي بن الحسين، وجعفر ابنه، وأمثالهم وأضرابهم، وأشكالهم ممن هو متمسك بحبل الله المتين، وصراطه المستقيم...**)[1].

وقد عدَّ محمد الزعبي هذا النوع من التخصيص من التفسير المذموم؛ حيث قال: (**تخصيص الآيات وقصرها على بعض من تتناوله بمدلولها، من غير دليل صحيح يدل على ذلك من التفسير المذموم الذي يجب أن ينأى المسلمون بالقرآن الكريم عنه، بل هو نوع من أنواع التحريف الذي وقع فيه أهل الكتاب الذين نهينا أن نكون مثلهم، أو نشابههم في أعمالهم...**)[2].

وأمَّا التفسير «التحليلي» فعامته عندهم إنما يقرر عقائدهم. يقول محمد حسين الذهبي عند حديثه عن تأويلاتهم: (**كذلك نجد الإمامية الاثني عشرية يميلون بالقرآن نحو عقائدهم يلوونها حسب أهوائهم ومذاهبهم، وهؤلاء ليس لهم في تفسيرهم المذهبي مستند صحيح يستندون إليه، ولا دليل سليم يعتمدون عليه، وإنما هي أوهام نشأت عن سلطان العقيدة الزائفة، وخرافات صدرت من**

---

(١) تفسير ابن كثير، (٢/ ٥٧١).

(٢) البينات في الرد على أباطيل المراجعات، (١/ ١٠٥)، نقلاً من موقف الرافضة من القرآن الكريم، (ص٢٨٨).

عقول عشش فيها الباطل وأفرَخَ، فكان ما كان من خرافات وتراهات...)[1].

إلى أن قال: (وهذه كلها عقائد رسخت في أذهانهم، وتمكنت من عقولهم، فأخذوا بعد هذا ينظرون إلى القرآن الكريم من هذه العقائد، ففسروا القرآن وفقاً لهواهم، وفهموا نصوصه وتأولوها حسبما تمليه عليهم العقيدة ويزينه لهم الهوى، وهذا تفسير بالرأي المذموم، تفسير من اعتقد أولاً، ثم فسر ثانياً بعد أن اعتقد...)[2].

❑ ❑ ❑

---

(١) التفسير والمفسرون، (٢/١٦).

(٢) المصدر السابق، (٢/٢٥).

المبحث الرابع

القرآن الكريم ومدى حجية ظواهره في الاستدلال

في هذا المبحث عرض لموقف الشيعة الإمامية الاثني عشرية من الاحتجاج بظواهر القرآن الكريم.

ويتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: موقف الإمامية من حجية ظواهر القرآن في الاستدلال.

المطلب الثاني: مناقشة آراء الأخباريين في حجية ظواهر القرآن.



المطلب الأول

موقف الإمامية من حجية ظواهر القرآن في الاستدلال

يتفق الشيعة الإمامية على أنَّ القرآن الكريم مصدر من مصادر التشريع، وأنَّ الأئمة من آل بيت النبي ﷺ - في نظرهم - هم المختصون بعلم كتاب الله تعالى كله، وأنهم المصدر الوحيد في تفسير آياته بعد النبي ﷺ دون غيرهم من الصحابة ﷺ، والتابعين، وأئمة الإسلام على مدى العصور.

قال محمد رضا حكيمي الأصولي: (**للقرآن الكريم كأي شيء آخر متخصصوه الذين يجب مراجعتهم لفهمه فهماً تأسيسياً، أو توكيدياً، وقد هدانا القرآن ذاته إلى هؤلاء بقوله:** ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

ولا بد لهؤلاء المتخصصين أن يكونوا معصومين؛ ذلك أن القرآن كتاب لا تناقض فيه بتصريح القرآن ذاته. إذن لا بد أن يكون المرجع في فهم القرآن، وتوضيح ما أشكل منه بمعزل عن التناقض أيضاً. أي لا يصح أن يكون أهل الذكر أصحاب مشارب متضاربة، ولا يمكن أن نجد هذه الميزة إلا في المعصومين)[١].

ويقول الخوئي الأصولي: (**فالعترة هم الأدِلَّاء على القرآن، والعاملون بفضله، فمن الواجب أن نقتصر على أقوالهم، ونستضيء بإرشاداتهم...**)[٢].

ومع اتفاقهم هذا إلا أنهم يختلفون في مسألة الأخذ بظواهر القرآن

---

(١) الاجتهاد التحقيقي، ترجمة: حيدر نجف وخليل العصامي، تقديم: عبد الجبار الرفاعي(كتاب قضايا إسلامية معاصرة «سلسلة دورية تتناول الهموم الثقافية للمسلم المعاصر، ورئيس تحريرها: عبد الجبار الرفاعي»، الكتاب الخامس والعشرون، طبع عام ١٤٢١هـ) (ص٧٣).

(٢) البيان في تفسير القرآن، الطبعة الرابعة، (بيروت: دار الزهراء، طبع عام ١٣٩٥هـ)، (ص١٨).

الكريم، ومدى حجيتها، وجواز العمل بها، على قولين:

القول الأول: وهو للأخباريين الذين يرون عدم حجية ظواهر نصوص الكتاب كالاسترابادي والبحراني والكاشاني والعاملي في مصنفاتهم، وبعض الأصوليين كالطبرسي في تفسيره.

فقد ذهبوا إلى أن فهم القرآن الكريم ومعرفته مختص بأهله، وأنَّ أهل البيت هم العارفون والعالمون بالقرآن دون غيرهم، ولا يجوز لغيرهم أن يفسره أو يستنبط منه؛ لأن الإمام منهم - في نظرهم - قيِّم القرآن.

وقد استدل أصحاب هذا الرأي بحديث الثقلين وهو قول النبي ﷺ: «إني قد تركت فيكم أمرين لن تضلوا بعدي ما إن تمسكتم بهما: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي، فإن اللطيف الخبير قد عهد إلي أنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض...»[1].

(١) رواه الكليني في أصول الكافي، (٢/ ٤٢٥) كتاب الإيمان والكفر، باب أدنى ما يكون به العبد مؤمناً أو كافراً أو ضالاً. قال المجلسي: (مختلف فيه معتبر عندي) مرآة العقول، (١١/ ٢٣١). قلت: والثابت ما جاء عن زيد بن أرقم رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «إني تارك فيكم الثقلين أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به» فحث على كتاب الله، ورغب فيه... ثم قال: «وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي»... ثلاث مرات. أخرجه مسلم في (صحيحه: ٤/ ١٨٧٣/ ٢٤٠٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب (فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)؛ وأخرجه النسائي في (سننه الكبرى: ٥/ ٥١/ ٨١٧٥) كتاب المناقب، (باب فضائل علي رضي الله عنه) وزاد فيه: «... والنور من استمسك به وأخذ به، كان على الهدى، ومن أخطأه وتركه كان على الضلالة، وأهل بيتي...»، الطبعة الأولى، تحقيق: عبد الغفار البنداري، (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام ١٤١١هـ). وأما قوله ﷺ: «ولن يفترقا حتى يردا علي الحوض» فهذه الزيادة لم يخل شيء منها من مقال، فقد رواها الترمذي في (سننه: ٥/ ٦٦٣/ ٣٧٨٨)، كتاب المناقب، (باب مناقب أهل بيت النبي ﷺ)، وقال فيه: (حديث حسن غريب)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، (بيروت: دار إحياء التراث). وقال فيها ابن تيمية: **(وقد طعن غير واحد من الحفاظ في هذه الزيادة وقال إنها ليست من الحديث، والذين اعتقدوا صحتها قالوا: إنما يدل على أن مجموع العترة الذين هم بنو هاشم لا يتفقون على ضلالة، وهذا قاله طائفة من أهل السنة، وهو من أجوبة القاضي أبي يعلى وغيره، والحديث الذي في مسلم إذا كان النبي ﷺ قد** =

ذهب الأخباري يوسف البحراني إلى أن المراد من عدم افتراقهما، إنما هو باعتبار الرجوع في معاني الكتاب إليهم، وإلا لو تم فهمه كُلاً أو بعضاً بالنسبة إلى الأحكام الشرعية والمعارف الإلهية لصدق الافتراق، ولو في الجملة[1].

وكذا ما نسبوه لأمير المؤمنين علي رضي الله عنه أنه قال: (ما من شيء تطلبونه إلا وهو في القرآن، فمن أراد ذلك فليسألني عنه)[2].

ومن حديثٍ طويل ينسب إلى أبي عبد الله أنه قال: (.... تعلمون أن رسول الله ﷺ كان هو الحجة من الله على خلقه؟ قالوا: بلى، قلت: فحين مضى رسول الله ﷺ من كان الحجة على خلقه؟ قالوا: القرآن. فنظرت في القرآن فإذا هو يخاصم به المرجئ، والقدري، والزنديق الذي لا يُؤمن به، حتى يغلب الرجال بخصومته، فعرفت أن القرآن لا يكون حجة إلا بقيِّم فما قال فيه من شيء كان حقاً، فقلت لهم: من قيّم القرآن؟ فقالوا: ابن مسعود قد كان يعلم، وعمر يعلم، وحذيفة يعلم، قلت: كله؟ قالوا: لا.

ثم قال... فأشهد أن علياً عليه السلام كان قيِّم القرآن، وكانت طاعته مفترضة، وكان الحجة على الناس بعد رسول الله ﷺ، وأنَّ ما قال في القرآن فهو حق)[3].

= قاله فليس فيه إلا الوصية باتباع كتاب الله)، (منهاج السنة النبوية: ٧/٣١٨)..

(١) انظر: الحدائق الناضرة (١/٦٦)، المقدمة الثالثة.

(٢) وسائل الشيعة، للحر العاملي، الطبعة الثانية، (قم: مطبعة مهر، ونشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، طبع عام ١٤١٤هـ)، (٢٧/١٨٣).

(٣) أصول الكافي، للكليني، (١/١٦٨)، كتاب الحجة، باب الاضطرار إلى الحجة. وذكر مثل هذا الحديث في باب فرض طاعة الأئمة (١/١٨٨ ـ ١٩٠). قال عنه المجلسي: **(مجهول كالصحيح... والمراد هنا من يقوم بأمر القرآن ويعرف ظاهره، وباطنه، ومجمله، ومؤوله، ومحكمه، ومتشابهه، وناسخه، ومنسوخه، بوحي إلهي، أو بإلهام رباني، أو بتعليم نبوي، فلما سألهم عن القيِّم ذكروا جماعة لم يكونوا يعرفون من القرآن إلا أقله، والقيِّم لا بد أن يكون عالماً بجميع القرآن، وسائر الأحكام، ويكون منصوصاً عليه، معصوماً عن الخطأ والزلل حتى تجب متابعته، وقبول قوله... ولم يذهب أحد إلى كون أحد منهم عالماً بجميعه بالنقل، أو العلم المقرون بالعصمة إلا أمير المؤمنين عليه السلام...)** مرآة العقول، (٢/٢٦٢). =

وفيه أيضاً أنَّ بُرَيد بن معاوية[1] سأل أبا جعفر عن قوله تعالى: ﴿قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ شَهِيدًا﴾ [العنكبوت: ٥٢] فقال له: (إيانا عَنِيَ، وعليٌّ أولنا، وأفضلنا، وخيرنا بعد النبي ﷺ)[2].

وكذا سأله عن قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧]، فقال: (رسول الله ﷺ أفضل الراسخين في العلم، قد علمه الله

= قول المجلسي: (**مجهول كالصحيح**) فهذا الحكم قد ورد في بعض المواضع في «مرآة العقول» وكما هو معلوم أنه لا يوجد حكم في علم الحديث بهذا اللفظ؛ لذا وقفت على هذا اللفظ وحاولت البحث عن تفسير له من كتب الشيعة، فما وجدت إلا تفسير الشعراني في تعليقه على شرح المازندراني لهذا الخبر بأنَّ المجلسي عندما قال: (**مجهول**) أي: أن في سنده من هو مجهول الحال عنده، وفي هذا الخبر هو: محمد بن إسماعيل، ولكن عدَّ الإسناد من الصحيح؛ لوجود صفوان ابن يحيى وهو أحد أصحاب الإجماع عند الشيعة ـ وقد بينت هذا أثناء حديثي عن تقسيم الاخبار عند الإمامية ـ، ومن عادة المجلسي أن يعدَّ كل سند مقدوح كالصحيح؛ بسبب أحد أصحاب الإجماع! ولكن ردَّ هذا التفسير الشعراني بقوله: (**ولكن هذا يصح إن كان محمد بن إسماعيل بعد صفوان بن يحيى في الإسناد**) انظر: شرح أصول الكافي، للمازندراني، (٤/٢٨٣) تعليق الشعراني هامش (١).

(١) هو بريد بن معاوية، أبو القاسم العجلي، روى عن أبي عبد الله وأبي جعفر، ومات في حياة أبي عبد الله سنة١٥٠هـ، قال عنه التفرشي الإمامي: (**وجه من وجوه أصحابنا، وفقيه أيضاً، له محل عند الأئمة**)، (نقد الرجال: ١/ ٢٦٧ ـ ٢٦٨)؛ وروى الطوسي عن أبي العباس الفضل بن عبد الملك قال: سمعت أبا عبد الله يقول: (أحب الناس إلي أحياءً وأمواتاً أربعة: بريد بن معاوية العجلي، وزرارة، ومحمد بن مسلم، والأحول...)، (اختيار معرفة الرجال: ١/ ٣٤٧). وروى عن جميل بن دارج قال: سمعت أبا عبد الله يقول: (بشر المخبتين بالجنة بريد بن معاوية العجلي، وأبو بصير بن ليث البختري المرادي، ومحمد بن مسلم، وزرارة، أربعة نجباء أمناء الله على حلاله وحرامه، لولا هؤلاء لانقطعت آثار النبوة واندرست)، (اختيار معرفة الرجال: ١/ ٣٩٨). والغريب أنَّا نجد في نفس المصدر أن أبا عبد الله قد لعنه فقد رووا عن مسمع بن مالك أبي سيار [وقيل ابن عبد الملك الملقب بـ «كردين» قال عنه الحلي الإمامي: (شيخ بكر بن وائل بالبصرة ووجهاً، وسيد المسامعة) انظر: (خلاصة الأقوال: ٢٧٩)] أنه قال: سمعت أبا عبد الله يقول: (لعن الله بريداً، ولعن الله زرارة)!! (اختيار معرفة الرجال: ١/ ٣٦٤)؛ وانظر: (رجال النجاشي: ٢٢١).

(٢) أصول الكافي، للكليني، (١/ ٢٢٩)، كتاب الحجة، باب أنه لم يجمع القرآن كله إلا الأئمة، قال عنه المجلسي: (**حسن كالصحيح**)، مرآة العقول، (٣/ ٣٤).

جميع ما أنزل عليه من التنزيل والتأويل، وما كان الله لينزل عليه شيئاً لم يعلمه تأويله، وأوصياؤه من بعده يعلمونه كله...)[1].

فقد ذكر البحراني أنه ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ [فاطر: ٣٢] . دلالة على اختصاص ميراث الكتاب بهم، وكذا في تفسير قوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩]، بأن المرادَ بهم الأئمةُ[2].

وأفتى الطبرسي بعدم جواز التفسير إلا إذا كان هناك نص، أو أثر يدل عليه، فقال: (**واعلم أن الخبر قد صحَّ عن النبي ﷺ والأئمة القائمين مقامه عليهم السلام وأنَّ تفسير القرآن لا يجوز إلا بالأثر الصحيح والنص الصريح، وروى العامة أيضاً عن النبي ﷺ أنه قال: «من فسّر القرآن برأيه فأصاب الحق فقد أخطأ»...**)[3].

وقد جعل الفيض الكاشاني المقدمة الثانية في تفسيره بعنوان: «في نبذة مما جاء في أنَّ علم القرآن كله إنما هو عند أهل البيت عليهم السلام»[4].

وعقد الحُر العاملي[5] باباً بعنوان «أن الأئمة يعلمون جميعَ تفسير

---

(١) أصول الكافي، (١/ ٢١٣) كتاب الحجة، باب الراسخون في العلم هم الأئمة، ورواه المجلسي في بحار الأنوار، (٨٩/ ٢٩). كتاب القرآن، باب أنَّ للقرآن ظهراً وبطناً، وأن علم كل شيء في القرآن وأن علم ذلك كله عند الأئمة، وقال عنه في مرآة العقول: (**حديث ضعيف**)، (٢/ ٤٣٤).

(٢) انظر: الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، (١/ ٦٤ ـ ٦٥). المقدمة الثالثة.

(٣) مجمع البيان في تفسير القرآن، (١/ ١٣).

(٤) تفسير الصافي، للكاشاني، (١/ ١٩ ـ ٢٣). وفي المقدمة الخامسة جعلها بعنوان: في نبذة مما جاء في المنع من تفسير القرآن بالرأي والسر فيه، (١/ ٣٥ ـ ٣٩).

(٥) هو محمد بن الحسن بن علي بن محمد المعروف بالحر العاملي الأخباري توفي سنة ١١٠٤هـ، له من المصنفات الشيء الكثير أشهرها: وسائل الشيعة، الفصول المهمة في أصول الأئمة، وأمل الآمل. وصفوه بأنه: شيخ المحدثين، وأفضل المتبحرين، العالم، الفقيه، النبيه، المحدث، المتبحر، الورع، الثقة، الجليل أبو المكارم والفضائل. انظر: (الكنى والألقاب: ٢/ ١٧٦ ـ ١٧٧)، لعباس القمي؛ (روضات الجنات: ٧/ ٩٢ ـ ١٠١)، للخوانساري.

القرآن، وتأويله، وناسخه، ومنسوخه، ومحكمه، ومتشابهه. . .ونحوها»[1]

وقد تمسك الأخباريون بدعوى شمول الأخبار الناهية عن تفسير القرآن الكريم بالرأي؛ لأن القرآن في نظرهم له ظهر وبطن، فقد يحمل الكلام الذي له ظهور في معناه على المعنى المراد من الآية، وهو المعنى الذي يعرفه الإمام فقط.

ومن ذلك ما نسب إلى الإمام علي ﷺ أنه قال: (اتقوا الله ولا تفتوا الناس بما لا تعلمون) فقالوا: فما نصنع بما قد خبرنا به في المصحف؟ فقال: (يسأل عن ذلك علماء آل محمد).

وعن الرضا عن آبائه قال: (قال الله ﷻ: ما آمن بي من فسر برأيه كلامي)[2].

وما ذكره الكليني من قول أبي جعفر لقتادة: (. . . ويحك يا قتادة إن كنت إنما فسرت القرآن من تلقاء نفسك فقد هلكت، وأهلكت، وإن كنت قد أخذته من الرجال فقد هلكت، وأهلكت. . . ويحك يا قتادة إنما يعرف القرآن من خوطب به)[3].

وعن أبي جعفر أن رجلاً قال له: أنت الذي تقول: ليس شيء من كتاب الله إلا معروف؟ قال: (ليس هكذا قلت إنما قلت: ليس شيء من كتاب الله إلا عليه دليل ناطق عن الله في كتابه مما لا يعلمه الناس. . . إن للقرآن ظاهراً، وباطناً، ومعايناً، وناسخاً، ومنسوخاً، ومحكماً، ومتشابهاً، وسنناً، وأمثالاً، وفصلاً، ووصلاً، وأحرفاً، وتصريفاً، فمن زعم أن الكتاب مبهم فقد هلك، وأهلك)[4].

---

(١) الفصول المهمة في أصول الأئمة، (١/ ٣٨٦ ـ ٣٨٧).

(٢) وسائل الشيعة، للحر العاملي، (٢٧/ ١٨٦).

(٣) الروضة من الكافي، (٨/ ٣١١ ـ ٣١٢)، باب إنما يعرف القرآن من خوطب به. قال عنه المجلسي: (ضعيف على المشهور)، مرآة العقول، (٢٦/ ٤٠٧)؛ وانظر: تفسير العياشي، (١/ ٢٥ ـ ٣٠).

(٤) قال الحر العاملي: (المراد من آخره أنه ليس بمبهم على كل أحد، بل يعلمه الإمام، ومن علمه إياه، وإلا لناقض أوله آخره)، وسائل الشيعة، (٢٧/ ١٩٢). وذكر =

وسأل جابر بن يزيد الجعفي أبا جعفر عن شيء من التفسير، فقال: (يا جابر إنَّ للقرآن بطناً، وللبطن بطناً، وله ظهر، وللظهر ظهراً، يا جابر وليس شيء أبعد من عقول الرجال من تفسير القرآن، وإن الآية يكون أولها في شيء وآخرها في شيء، وهو كلام متصل متصرف على وجوه)[1].

ومما ينسب إلي أبي جعفر أنه قال: (... فإنما على الناس أن يقرءوا القرآن كما أنزل فإذا احتاجوا إلى تفسيره فالاهتداء بنا والينا)[2].

لذا كان تفسير القرآن الكريم من مهام الأئمة؛ لعصمتهم - في نظرهم - عن الخطأ، ولكونهم من أهل الذكر، والراسخين في العلم.

كما تمسكوا بالآيات الناهية عن العمل بالظن بدعوى أن الشارع قد منعنا من العمل به، ومنها قوله تعالى: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ...﴾ [يونس: ٣٦]. وقوله: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ...﴾ [الإسراء: ٣٦]. وقوله: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام: ١١٦].

يقول الاسترابادي: **(والصواب عندي مذهب قدمائنا الأخباريين وطريقتهم، أما مذهبهم فهو أن كل ما تحتاج إليه الأمّة إلى يوم القيامة عليه دلالة قطعية من قبله تعالى حتى أرش الخدش[3]، وإن كثيراً مما جاء به من**

= المجلسي في بحار الأنوار: سئل أبو جعفر عن ظهر القرآن وبطنه، فقال: **(ظهره الذي نزل فيهم القرآن، وبطنه الذين عملوا بأعمالهم، يجري فيهم ما نزل في أولئك)**، (٨٩/ ٨٣).

(١) وسائل الشيعة، (٢٧/ ١٩٢). قال الحر العاملي في نهاية ذلك الباب: **(والأحاديث في ذلك كثيرة جداً.. وإنما اقتصرت على ما ذكرت لتجاوزه حد التواتر...)** وقال: **(وأما ما روي «أن الله لا يخاطب الخلق بما لا يعلمون» فوجهه أن المخاطب بالقرآن أهل العصمة ﷺ وهم يعلمونه، أو جميع المكلفين فإذا علم معناه بعضهم فهو كاف)**. (٢٧/ ٢٠٥).

(٢) تفسير فرات الكوفي، (ص٢٥٨)، وانظر: مقدمة تفسير البرهان المسماه بـ«مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار»، لأبي الحسن العاملي، (ص٨ - ٦١) المقدمة الأولى، فيها عدة مقالات.

(٣) الأرش هو الدية، ومنه أرش الجناية أي: ديتها وهو ما يأخذه المشتري من البائع إذا اطلع على عيب في المبيع. انظر: مجمع البحرين، للطريحي، (١/ ٦٤). والخدش من الخمش بالأظافر، يقال: خدشت المرأة وجهها عند المصيبة، وخدشه قشرة بعود =

الأحكام بكتاب الله، أو سنة نبيه من نسخ، أو تقييد، أو تخصيص، أو تأويل كلُّه مخزون عند العترة الطاهرة ﷺ، وأن القرآن ورد على وجه التعمية بالنسبة إلى أذهان الرعية، وكذلك كثير من السنن النبوية، وإنه لا سبيل فيما لا نعلمه من الأحكام الشرعية أصلية كانت أو فرعية إلَّا السماع من الصادقين ﷺ، وأنه لا يجوز استنباط الأحكام النظرية من ظواهر كتاب الله، ولا من ظواهر السنن النبوية ما لم يعلم أحوالهما من جهة أهل الذكر ﷺ، بل يجب التوقف والاحتياط، وأن المجتهد في نفس أحكام الله تعالى إن أخطأ كذب على الله وافترى، وإن أصاب لم يؤجر، وأنه لا يجوز القضاء، ولا الإفتاء إلا بقطع، ويقين، ومع فقده يجب التوقف)[1].

ويقول يوسف البحراني: (الكتاب العزيز لا خلاف بين أصحابنا الأصوليين في العمل به في الأحكام الشرعية، والاعتماد عليه، حتى صنف جملة منهم كتباً في الآيات المتعلقة بالأحكام الفقهية وهي خمسمائة آية عندهم، وأما الأخباريون فالذي وقفنا عليه من كلام متأخريهم ما بين إفراط وتفريط، فمنهم من منع فهم شيء منه مطلقاً حتى مثل قوله: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ [الإخلاص: ١][2] إلا بتفسير من أصحاب العصمة ـ صلوات الله عليهم ـ،

= ونحوه وهو اسم لذلك الأثر أيضاً. انظر: تاج العروس، للزبيدي، (٩/ ١٠٢).

(١) الفوائد المدنية، (ص١٠٤ ـ ١٠٥).

(٢) قال نعمة الله الجزائري في بعض رسائله: (إني كنت حاضراً في المسجد الجامع في شيراز، وكان الأستاذ المجتهد الشيخ جعفر البحراني، والشيخ المحدث صاحب جوامع الكلم يتناظران في هذه المسألة، فانجر الكلام ههنا حتى قال له الفاضل المجتهد: ما تقول في معنى: فهل يحتاج في فهم معناها إلى حديث؟ فقال: نعم، لا نعرف معنى الأحدية، ولا الفرق بين الأحد والواحد ونحو ذلك إلا بذلك). انظر: الحدائق الناضرة، ليوسف البحراني، (١/ ٦٤)، المقدمة الثالثة، هامش رقم (١). انظر: الفصول المهمة في أصول الأئمة، للحر العاملي، (١/ ٦٤ ـ ٦٥). وقد عقد الحر العاملي بهذا الحديث باباً في الوسائل، في كتاب القضاء من أبواب صفات القاضي، باب عدم جواز استنباط الأحكام النظرية من ظواهر القرآن إلا بعد تفسيرها من الأئمة. (٢٧/١٧٦ ـ ٢٠٥). وذكر في الفصول المهمة في أصول الأئمة باباً بعنوان: «عدم استنباط شيء من الأحكام النظرية من ظواهر القرآن إلا بعد معرفة تفسيرها، وناسخها، ومنسوخها، ومحكمها، ومتشابهها من الأئمة ﷺ»، (١/ ٥٩٤ ـ ٥٩٧).

ومنهم من جوز ذلك حتى كاد يدعي المشاركة لأهل العصمة عليهم السلام في تأويل مشكلاته، وحلِّ مبهماته. والتحقيق في المقام أن الأخبار متعارضة من الجانبين، ومتصادمة من الطرفين، إلا أن أخبار المنع أكثر عدداً، وأصرح دلالة...)[1].

ومن ثَمَّ فقد أجاب المحدث الاسترابادي عن عمل الأخباريين بالظواهر القرآنية، وظواهر السنن النبوية فقال: (**نوجب الفحص عن أحوالهما بالرجوع إلى كلام العترة الطاهرة عليهم السلام فإذا ظفرنا بالمقصود، وعلمنا حقيقة الحال عملنا بها، وإلا أوجبنا التوقف، والتثبت)**[2].

كما استدلوا على منع الأخذ بظواهر الكتاب بدعوى العلم الإجمالي بوجود التخصيص، والتقييد، والتجوز في غير واحد من ظواهر القرآن، وهو يوجب إجماله لا محالة، وعليه فالظاهر وإن لم يكن من المتشابه ذاتاً، لكنه صار منه عرضاً فحينئذٍ كيف يمكن القول بحجية ظواهره؟[3]

قال الاسترابادي: (**إنَّ استنباط الأحكام النظرية من كتاب الله، ومن السنة النبوية شغلهم عليهم السلام لا شغل الرعية، معللاً بأنه ﷺ بأمر الله تعالى خصَّ أمير المؤمنين وأولاده الطاهرين عليهم السلام بتعليم ناسخ القرآن ومنسوخه، وبتعليم ما هو المراد منه، وبتعليم أيَّة آيةٍ من القرآن باقية على ظاهرها، وأية آية لم تبق على ظاهرها، وبأن كثيراً من ذلك مخفي عندهم عليهم السلام أما ما اشتهر من أن كل ما جاء به النبي ﷺ من حكم، وتفسير، ونسخ، وتقييد وغيرها أظهره بين أيدي أصحابه، وتوفرت الدواعي على أخذه، ونشره، ولم تقع بعده ﷺ فتنة اقتضت إخفاء بعضها غير صحيح)**[4].

يقول عنهم الأصولي مرتضى مطهري: (**أما القرآن فكيف تعاملوا معه؟ وكيف أعرضوا عنه جانباً من أجل إثبات حجية الأخبار؟ إنهم لم يقولوا: إن القرآن ليس كتاب الله، ولم يكن في وسعهم ذلك، بل قالوا: إنَّ القرآن أسمى**

---

(١) انظر: الحدائق الناضرة، (١/ ٦٤ ـ ٦٥). المقدمة الثالثة.

(٢) الفوائد المدنية، (ص٣٣٦).

(٣) انظر: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين، لمحمد عبد الحسن الغرواي، (ص٩٠).

(٤) الفوائد المدنية، (ص٣٥٤ ـ ٣٥٥).

من أن يفهمه الناس العاديون، ويتوقف فهمه على الأئمة ﷺ فهم وحدهم يفهمونه، وقد نزل لكي يفهمه الأئمة فقط وكفى...)[1].

وقال في موضع آخر: (فالأخباريون لا يجوزون تفسير القرآن وفهمه إلا بعد مراجعة الأخبار والأحاديث، وربما تعجبتم إذا علمتم أن بعض التفاسير التي كتبت من قبل هؤلاء، إذا رأوا حديثاً في ذيل آية ذكروها، وإن لم يجدوا حديثاً امتنعوا حتى من ذكر الآية، وكأن تلك الآية ليست من القرآن)[2].

القول الثاني: وهو للأصوليين الذين ذهبوا بأخذ ظواهر الكتاب، وأنها حجة، ويجوز العمل بها؛ وذلك لأن القرآن هادٍ بنفسه، ومعناه واضح، ويفهمه كل عالم، ولا يتوقف فهمه حصرياً على الإمام.

قال ابن أبي جمهور الأحسائي[3]: (أما الكتاب فالكلام في دلالته على الأحكام الشرعية؛ لأنه إنما أنزل لإهداء المكلفين، وانقيادهم إلى طاعة الحق سبحانه، باتباع أوامره واجتناب نواهيه فيه، فهو الدليل القاطع، والحجة البالغة، والمستمسك الأتم، والطريق الأعظم، ومنه يعرف أصول الأحكام، ويستنبط فروعها، ويستدل منه بالنص والظاهر، والمنطوق والفحوى، والتنبيه والخطاب، وله عوارض الأمر والنهي، والخبر الذي في معنى الأمر، والأمر الذي في معنى الخبر، والمحكم والمتشابه، والنص والظاهر، والمجمل والمبيّن، والمشترك والمؤول، والحقيقة والمجاز، والعام والخاص، والمطلق والمقيد، والناسخ والمنسوخ، ومنه ما هو أسباب ومنه ما هو خطاب...)[4].

---

(١) إن الدين عند الله الإسلام، الطبعة الأولى، (بيروت: منشورات الربيع للطباعة والنشر والتوزيع، طبع عام ١٤١٤هـ)، (١/ ٤١).

(٢) انظر: التعرف على القرآن، (١/ ٣٧) بتصرف.

(٣) هو محمد بن علي بن إبراهيم، المعروف بابن أبي جمهور الأحسائي، توفي في أوائل القرن العاشر. قال عنه علي البروجردي الإمامي: (كان فاضلاً، مجتهداً، متكلماً...)، (طرائف المقال: ١/ ٨٨)؛ وقال عنه الحر العاملي الإمامي: (كان عالماً، فاضلاً، محدثاً، له كتب منها: غوالي اللآلئ، كتاب الأحاديث الفقهية على مذهب الإمامية، وله مناظرات مع المخالفين كمناظرة الهروي وغيرها...)، (أمل الآمل: ٢/ ٢٥٣).

(٤) كاشفة الحال عن أحوال الاستدلال، الطبعة الأولى، تحقيق: أحمد الكناني، (بيروت: مؤسسة أم القرى للتحقيق والنشر، طبع عام ١٤١٦هـ)، (ص١٠٥).

ويقول عبد الله أحمد اليوسف[1]: (**لا يحق لأحد من البشر ـ كائناً من كان ـ أن يشرع شيئاً من عندياته، إذ أن التشريع هو لله وحده، وعليه فلا يجوز مطلقاً تشريع القوانين لأي أحد من البشر بما فيهم من الأنبياء والأئمة ﷺ . . . فالقرآن هو المصدر الأول والرئيس من مصادر التشريع الإسلامي... ففي القرآن الكريم ٥٠٠ آية ترتبط بالأحكام الشرعية، وتسمى اصطلاحاً «آيات الأحكام»، وتشكل هذه الآيات الشريفة قسماً من نصوص التشريع الإسلامي، بينما تمثل الآيات الشريفة الأخرى والتي تصل إلى نسبة ٩٢ بالمائة من القرآن نصوصاً للتشريع الإسلامي في مختلف شؤون الحياة العامة، والخاصة...**)[2].

ويقول علي السيد حسين يوسف المكي[3] في القرآن: (**وهو مصدر التشريع الأساسي، باعتبار أنه كلام الله تعالى، وكتابه أنزله سبحانه على نبيه محمد ﷺ معجزة، ومنهاجاً، ودستوراً، للناس أجمعين، وهو قطعي الصدور بألفاظه، ومعانيه، وأسلوبه، وجميع آياته، وبما هو بين الدفتين من دون زيادة، ولا نقيصة، فالقرآن منبع الإسلام، ومصدر تشريعه، ووعاء أحكامه، وقوانينه،**

---

(١) هو عبد الله بن أحمد بن كاظم بن محمد بن يوسف اليوسف، ولد بالقطيف سنة ١٣٨٣هـ تعلم القرآن الكريم في الكتاتيب الأهلية، ثم التحق بالمدارس النظامية، حيث أنهى مرحلتي (الابتدائية والمتوسطة) ثم التحق بمعهد الإدارة العامة بالدمام لدراسة (السكرتارية) وأنهى دورة فيها، ثم سافر إلى إيران لدراسة العلوم الحوزوية في حوزة «القائم» على يد المدرسي، وفوزي السيف، وعبد العظيم المهتدي. . . وغيرهم، ثم بعد رجوعه إلى بلاده عام ١٤٠٩هـ، واصل دراسته عن طريق التثقيف الذاتي، والمباحثة العلمية، والاستماع إلى البحوث الفقهية والأصولية، حضر بحوث الخارج عند: صادق الشيرازي، وأحمد المددي، ومحمد رضا الشيرازي. من مصنفاته: الإمام علي الهادي، شرعية الاختلاف، فلسفة الفكر الإسلامي. انظر: سيرته الذاتية على هذا الرابط: http://www.alyoif.org/page/sira.php .

(٢) فلسفة الفكر الإسلامي «قراءة جديدة لأهم الأصول الفكرية في الإسلام»، الطبعة الأولى، (بيروت: مؤسسة البلاغ، طبع عام ١٤٢٣هـ)، (ص٩٨ ـ ١٠٠).

(٣) هو علي حسين يوسف المكي ولد بلبنان سنة ١٩٣٥م، تلقى علومه بالنجف في مدارس منتدى النشر، ثم التحق بالحوزة ودرس على يد محسن الحكيم، الخوئي وغيرهم، انتقل إلى سوريا بعد وفاة والده وسكن بدمشق حي الأمين ولا يزال هناك حتى عُدَّ إمام لطائفة الشيعة في سوريا، تحصلت على سيرته الذاتية من المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، ببيروت.

وقيمه، ومفاهيمه...)[1].

وقال فيه محمد باقر الحكيم: (**هو المرجع الأول، والمصدر العام للرسالة الإسلامية بكل أبعادها، ـ والذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ـ ومنها العقيدة، والشريعة الإسلامية، والسنن التأريخية، والنظرة العامة للكون، والحياة، والمجتمع، والسلوك الإنساني**)[2].

وينحصر استدلال الأصوليين على حجية ظواهر الكتاب على مقدمتين:

المقدمة الأولى: ومفادها أننا إن لم نبن على ظواهر النصوص فإننا نقدح في طريقة العقلاء، وهي الأخذ بظاهر الكلام من دون الرجوع إلى أي احتمالات في النصوص، يقول فيها محمد علي الكاظمي[3]: (**إنه لولا اعتبار الظهور والبناء على أن الظاهر هو المراد لاختل النظام ولما قام للعقلاء سوق، ومن المعلوم أنه ليس من طريقة العقلاء ما يقتضي التعبد بذلك بل أنهم لا يعتنون باحتمال عدم إرادة المتكلم ما يكون الكلام ظاهراً فيه؛ لأن احتمال إرادة خلاف الظاهر إنما ينشأ من احتمال غفلة المتكلم من نصب قرينة الخلاف، أو احتمال عدم إرادة استيفاء مراده من الكلام، ونحو ذلك مما يوجب انقداح احتمال عدم إرادة المتكلم ظاهر الكلام، وكل هذه الاحتمالات منفية بالأصول العقلانية التي جرت على طريقتهم**)[4].

ويقول محمد رضا المظفر: (**إنه من المقطوع به الذي لا يعتريه ريب أنَّ أهل المحاورة من العقلاء قد جرت سيرتهم العملية، وتباينهم في محاوراتهم الكلامية على اعتماد المتكلم على ظواهر كلامه في تفهيم مقاصده، ولا يفرضون عليه أن يأتي بكلام قطعي في مطلوبه لا يحتمل الخلاف، وكذلك تبعاً لسيرتهم**

---

(١) معتقدات الشيعة، عرض موضوعي ميسر، الطبعة الأولى، (بيروت: المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، طبع عام ١٤٢٤هـ)، (ص٣٨).

(٢) علوم القرآن، (ص٣٠٩).

(٣) هو محمد على الخراساني الكاظمي الجمالي، من فقهاء الإمامية، ولد في سامراء عام ١٣٠٨هـ، وتوفي في الكوفة عام ١٣٦٥هـ. انظر: (الأعلام: ٦/ ٣٠٥)، للزركلي.

(٤) فوائد الأصول، الطبعة الأولى، تحقيق: رحمة الله رحمتي الأراكي، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، ١٤٠٩هـ)، (٣/ ١٣٥).

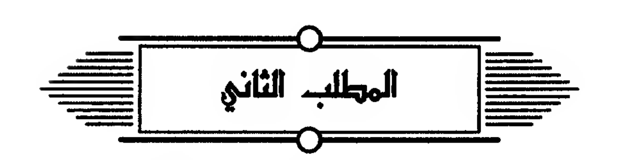
الأولى تباينوا أيضاً على العمل بظواهر كلام المتكلم، والأخذ بها في فهم مقاصده، ولا يحتاجون في ذلك إلى أن يكون كلامه نصاً في مطلوبه لا يحتمل الخلاف)[1].

المقدمة الثانية: وهي أن الخطاب الشرعي لم يخرج عن كونه أحد المسالك في إيصال مفاهيم الأحكام الشرعية للمكلفين، يقول في ذلك المظفر: (إنَّ من المقطوع به أيضاً أن الشارع المقدس لم يخرج في محاوراته واستعماله للألفاظ عن مسلك أهل المحاورة من العقلاء في تفهيم مقاصده بدليل أن الشارع من العقلاء بل رئيسهم...)[2].

ويفصل ذلك الكاظمي فيقول: (أي أن الشارع أقرهم عليها ولم يردع عنها، بل اتخذها طريقة له أيضاً؛ لأنه أحدهم، فإنه ليس للشارع طريق خاص في بيان مراداته، بل يتكلم طبق تكلم العقلاء، بل لا يتطرق بعض الاحتمالات التي توجب الشك في إرادة ظاهر الكلام في كلامه كاحتمال الغفلة عن نصب القرينة فلم يبق إلا احتمال عدم إرادة استيفاء تمام مراده من الكلام وهو منفي بالأصل)[3].

❑ ❑ ❑

(١) أصول الفقه، (٢/ ١٣٠).
(٢) المصدر السابق، (٢/ ١٣٠).
(٣) فوائد الأصول، (٣/ ١٣٥).



المطلب الثاني

مناقشة آراء الأخباريين في حجّية ظواهر القرآن

أوردت فيما تقدم أقوال طائفتي الأخبارية والأصولية في حجية القرآن، ومدى إمكانية فهمه لغير الأئمة، والخلاف بين الطائفتين.

وفيما يلي نورد الردَّ على الأخباريين من أقوال أئمتهم، ومن أقوال الطائفة الأصولية، ومن الكتاب والسنة، ومن أقوال علماء أهل السنة والجماعة:

الوجه الأول: الرد على قول الأخباريين من أقوال أئمتهم:

سنورد في هذا الرد على الأخباريين من خلال أقوال أئمتهم التي وردت في كتبهم المعتمدة. ففي التفسير المنسوب للإمام العسكري ما يؤكد أن من اتبع القرآن نجا واهتدى ومن تركه ضل وغوى، من دون الرجوع إلى قول الإمام، فقال: (قال رسول الله ﷺ: «إن هذا القرآن هو النور المبين، والحبل المتين، والعروة الوثقى، والدرجة العليا، والشفاء الأشفى، والفضيلة الكبرى، والسعادة العظمى، من استضاء به نوَّره الله، ومن عقد به أموره عصَمه الله ومن تمسك به أنقذه الله، ومن لم يفارق أحكامه رفعه الله ومن استشفى به شفاه الله، ومن آثره على ما سواه هداه الله، ومن طلب الهدى في غيره أضله الله، ومن جعله شعاره، ودثاره أسعده الله، ومن جعله إمامه الذي يقتدي به، ومعوله الذي ينتهي إليه أداه الله إلى جنات النعيم والعيش السليم»...)[1].

---

(١) التفسير المنسوب للإمام أبي محمد الحسن العسكري، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة مهر، نشر مدرسة الإمام المهدي، طبع عام ١٤٠٩هـ)، (ص٤٤٩ ـ ٤٥٠).
ولم أقف عليه من هذا الطريق عند أهل السنة والجماعة، فقد أخرجه الطبراني في (المعجم الكبير: ٩/ ١٣٠/٨٦٤٦)، من طريق عبد الله بن مسعود ﷺ بلفظ: «...إن هذا القرآن هو حبل الله الذي أمر به، وهو النور البين، والشفاء النافع، =

فكيف يتفق مع أقوالهم بأن القرآن بلا إمام لا حجة فيه؟؟

وما رواه الحارث الأعور[1] قال: دخلت على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقلت: يا أمير المؤمنين! إنا إذا كنا عندك سمعنا الذي نسدّ به ديننا، وإذا خرجنا من عندك سمعنا أشياء مختلفة مغموسة لا ندري ما هي؟ قال: أوقد فعلوها؟ قال: قلت: نعم. قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «أتاني جبريل عليه السلام فقال: يا محمد! سيكون في أمتك فتنة، قلت: فما المخرج منها؟ قال: كتاب الله، فيه بيان ما قبلكم من خبر، وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم، وهو الفصل ليس بالهزل، من ولّاه من جبار فعمل بغيره قصمه الله، ومن التمس الهدى في غيره أضله الله، وهو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، والصراط المستقيم، لا تزيغه الأهواء، ولا تلبسه الألسن، ولا يخلق على الرّد، ولا ينقضي عجائبه، ولا يشبع منه العلماء، لم تنته الجنّ إذ سمعته: فقالوا ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ...﴾ [الجن: ١ ـ ٢]. من قال به صدق، ومن عمل به أجر، ومن اعتصم به هدي إلى صراط مستقيم، هو الكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد»[2].

= عصمة لمن اعتصم به، ونجاة لمن تمسك به لا يعوج فيقوم، ولا يرفع فيتغيب، ولا تنقضي عجائبه ولا أصحهما عن رد أتلوه فإن الله ﷻ يأجركم بكل حرف منه عشر حسنات لم أقل لكم ألم جرف ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف». قال الهيثمي: (**رواه الطبراني وفيه مسلم بن إبراهيم الهجري، وهو متروك**)، (مجمع الزوائد: ٧/ ١٦٤).

(١) هو ابن عبد الله، ويقال: ابن عبيد الله أبو زهير الهمداني الكوفي، قال عنه ابن حجر: (**صاحب علي، كذبه الشعبي في رأيه، ورمي بالرفض، وفي حديثه ضعف.. مات في خلافة ابن الزبير**)، (تقريب التهذيب: ١/ ١٧٥)، وقد وثقه الشيعة كعادتهم، قال الخوئي الإمامي: (**عُدَّ الحارث بن الأعور من الثقات**)، (معجم رجال الحديث: ٥/ ١٧٢).

(٢) هذا الحديث مروي في كثير من كتب الشيعة منها: (تفسير العياشي: ١/ ١٤ ـ ١٥)؛ و(التفسير الصافي: ١/ ١٦ ـ ١٧)، للكاشاني؛ و(البرهان في تفسير القرآن: ١/ ١٩)، لهاشم البحراني؛ و(بحار الأنوار: ٨٩/ ٢٤ ـ ٢٥)، للمجلسي، كتاب القرآن. وهذا الحديث أخرجه الترمذي في (سننه: ٥/ ١٧٢/ ٢٩٠٦)، كتاب القرآن، باب (ما جاء في فضل القرآن)، بلفظ متقارب، وقد ضعفه، فقال: (**لا نعرفه إلا من هذا الوجه**، =

وما رواه المقداد بن الأسود رضي الله عنه[1] أن النبي ﷺ قال: «فإذا التبست عليكم الفتن كقطع الليل المظلم فعليكم بالقرآن، فإنه شافع مشفع وماحِلٌ مصدق، ومن جعله إمامه قاده إلى الجنة، ومن جعله خلفه ساقه إلى النار، وهو الدليل يدل على خير سبيل، وهو كتاب فيه تفصيل، وبيان، وتحصيل...»[2].

ومن الخطب المنسوبة للإمام علي رضي الله عنه في نهج البلاغة قوله في القرآن:

= وإسناده مجهول، وفي الحارث مقال...) قال الشيخ الألباني رحمه الله: (هذا الحديث جميل المعنى؛ ولكن إسناده ضعيف، فيه الحارث الأعور، وهو لين، بل اتهمه بعض الأئمة بالكذب، ولعل أصله موقوف على علي رضي الله عنه فأخطأ الحارث فرفعه إلى النبي ﷺ). انظر: (شرح العقيدة الطحاوية: ٧١)، للعلامة ابن أبي العز الحنفي، الطبعة التاسعة التي خرج أحاديثها الشيخ الألباني، (بيروت: المكتب الإسلامي، طبع عام ١٤٠٨هـ).

(١) هو المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة البهراني ثم الكندي ثم الزهري، تبناه الأسود بن عبد يغوث الزهري، فنسب إليه، صحابي مشهور، من السابقين، لم يثبت أنه كان ببدر فارس غيره، مات سنة ٣٣هـ، وهو ابن سبعين سنة. (تقريب التهذيب: ٢/ ٢١٠)، لابن حجر.

(٢) أصول الكافي، للكليني، (٢/ ٥٩٩). كتاب فضل القرآن، باب في تمثل القرآن وشفعاته لأهله. قال عنه المجلسي: (ضعيف على المشهور)، مرآة العقول، (١٢/ ٤٧٨). ولم أقف على هذا اللفظ من طريق المقداد رضي الله عنه من كتب أهل السنة والجماعة، فقد أخرجه ابن حبان في (صحيحه: ١/ ٣٣١ ـ ٣٣٢/ ٧٤٨)، من طريق جابر بن عبد الله رضي الله عنه بلفظ: «القرآن شافع مشفع وما حل مصدق، من جعله إمامه قاده إلى الجنة، ومن جعله خلف ظهره ساقه إلى النار»، الطبعة الثانية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت: مؤسسة الرسالة، طبع عام ١٤١٤هـ)؛ وأخرجه الطبراني في (المعجم الكبير: ٩/ ١٣٢/ ٨٦٥٥)، ووقفه على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، بلفظ: «القرآن شافع مشفع، وما حل مصدق فمن جعله إمامه قاده إلى الجنة ومن جعله خلفه ساقه إلى النار»، ورواه مرفوعا الى النبي ﷺ في (١٠/ ١٩٨/ ١٠٤٥٠)، الطبعة الثانية، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، (الموصل: مكتبة العلوم والحكم، طبع عام ١٤٠٤هـ). قال الهيثمي: (رجال حديث جابر المرفوع ثقات، ورجال أثر ابن مسعود فيه المعلى بن سنان، وقد وثقه ابن حبان)، (مجمع الزوائد: ١/ ١٧١)، وقال في الحديث الذي رفعه الطبراني للنبي ﷺ: «فيه الربيع بن بدر وهو متروك»، (المصدر السابق: ٧/ ١٦٤).

(فالقرآن آمر وزاجر، وصامت ناطق، حجة الله على خلقه، أخذ عليهم ميثاقه، وارتهن عليه[1] أنفسهم، أتم نوره، وأكمل به دينه، وقبض نبيه ﷺ، وقد فرغ إلى الخلق من أحكام الهدى به)[2].

وذكر الرضا رضي الله عنه يوماً القرآن فعظَّم الحجة فيه، والآية، والمعجزة في نظمه، فقال: (هو حبل الله المتين، وعروته الوثقى، وطريقته المثلى، المؤدي إلى الجنة، والمنجي من النار، لا يُخلَق على الأزمنة، ولا يغث على الألسنة؛ لأنه لم يجعل لزمان دون زمان، بل جعل دليل البرهان، والحجة على كل إنسان، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيل من حكيم حميد)[3].

الوجه الثاني: الرد على الأخباريين من كلام طائفة الأصوليين من الإمامية:

لقد ظهرت حركة الأصوليين؛ تظاهراً ببطلان كثير مما قام عليه المذهب الأخباري، بروايات لا تصح لا سنداً ولا متناً، لكن تواترت عليها أقوال أوائل الإمامية وشاد مذهبهم بها، ومن هذه الأصول: دعوى الأخباريين ـ كما تقدم ـ عدم حجية ظواهر النصوص القرآنية إلا بقول الإمام، وأنه لا يجوز تفسير القرآن وفهمه وتدبره من غير الأئمة.

وقد استدل الأصوليون على بطلان دعوى الأخباريين ـ أي: القول بعدم حجية ظواهر الكتاب ـ بأنَّها تنافي الكثير من الآيات التي تؤكد نزول القرآن الكريم بلغة العرب، والتي فيها من البيان والهدى ما لا ينكره عاقل.

قال جعفر آل كاشف الغطاء: **(وقد منع من العمل بظاهره غير مفسر بالأخبار العاملون بظاهر الأخبار، حتى ترقّى كثير منهم إلى لفظ الله والرحمٰن، وإبليس والشيطان وفرعون وهامان، والأرض والسماء، والهواء والماء ونحوها،**

---

(١) قوله: «وارتهن عليه أنفسهم» معناه: حيث ألزمهم العمل به. انظر: بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة، للتستري، (١٣/٤٨).

(٢) بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة، للتستري، (١٣/٤٧)، الخطبة رقم (١٧٨).

(٣) عيون أخبار الرضا، للصدوق، الطبعة الأولى، تحقيق: الشيخ حسين الأعلمي، (بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، طبع عام ١٤٠٤هـ)، (١٤/١٣٧ ـ ١٣٨)؛ وانظر: بحار الأنوار، للمجلسي، (٨٩/ ١٤، ١٧).

وكلماته عندهم بأسرها من المجملات والمتشابهات، لا يعرف شيء منها إلّا بتفسير الروايات الصادرة من الأئمة الأطهار دون الواردة عن النبي المختار ﷺ إذا لم تكن مفسرة، وهذا من الأقوال العجيبة، والأمور الشنيعة الغريبة؛ لمخالفتها للآيات الكثيرة المشتملة على إنه عربي مبين، وإنه هدى وبيان وتبيان، ويهدى إلى الحق وإلى صراط مستقيم، ويُبشّر به المؤمنين، وينذر الكافرين، وتقشعر منه الجلود، وعلى الذمّ على عدم تدبرهم إياه، وإنه أُنزل للتذكير)[1].

وقال في موضع آخر: (... كما أن القول بذلك ينفي معرفة إعجاز القرآن، وبلاغته، وفصاحته؛ لأن معظم مدارها على المعاني، ولو توقفت على تفسير الأئمة ضاعت فائدة الإعجاز، ولا تبقى ثمرة لعدم إرسال رسولٍ إلا بلسان قومه، ولا ثمرة لنزول القرآن في بيان الأحكام؛ لأن الحاجة إلى الإمام في تفسير كل آية منه تقتضي أخذ الحكم من الإمام عليه السلام ولو كان الحال كذلك لكان من أعظم ما يعيبه أرباب الملل على المسلمين، ويشنعون به غاية التشنيع، وإن قرآنهم لا يفهم، ولا ينتفع به...)[2].

وقال محمد تقي الحكيم: (حجية الظواهر هي أوضح من أن يطال فيها الحديث، مادام البشر في جميع لغاته قد جرى على الأخذ بظواهر الكلام، وترتيب آثارها ولوازمها عليها، بل لو أمكن التخلي عنها لما استقام له التفاهم بحال؛ لأن ما كان نصاً في مدلوله مما ينتظم في كلامه لا يشكل إلا أقل القليل. وبالضرورة أن عصر النبي ﷺ ما كان بدعاً من العصور، لينفرد الناس في أساليب تفاهمهم بنوع خاص من التفاهم لا يعتمد الظهور ركيزة من ركائزه، وما كان للنبي طريقة خاصة في التفاهم انفرد بها عن معاصريه، وإلا لكانت أحدوثة التأريخ، فالقطع بإقرار النبي ﷺ لطريقتهم في التفاهم كاف في إثبات حجية الظواهر...)[3].

---

(١) الحق المبين في تصويب المجتهدين وتخطئة الأخباريين، (النجف: مطبعة الذخائر، نشر مؤسسة كاشف الغطاء، طبع عام ١٤٢٠هـ)، (ص٦).

(٢) المصدر السابق، (ص٩) وما بعدها.

(٣) الأصول العامة للفقه المقارن، (ص١٠١).

وقد ذكر محمد رضا حكيمي أن هذه الحجية غير مقتصرة على آيات وروايات الفقه المقارن في القرآن، بل تسري على مجمل الآيات القرآنية، بما في ذلك آيات العقائد.

فعندما لا نقول بالمعاني والمقاصد الظاهرية للآيات والأحاديث، ونرفض المفهوم اللفظي لها، وننبذها ونؤولها، فكيف يمكننا الزعم بأننا نعتقد بالقرآن والحديث، ونعمل بهما.

وإذا غضضنا الطرف عن ظواهر ومضامين القرآن والسنة، نكون قد حرمنا أنفسنا الكثير من الحقائق، والمعارف، والعلوم، وقد يكون تأويل الظاهر ضرورياً في موضع ما، لكنَّ هذه المواضع قليلة جداً، متوقفة على وجود برهان بديهي يعارض المعنى الظاهري للآية، والحديث[1].

فتمسك الأخباريين بالأخبار التي دل بعضها على حصر علم القرآن في النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام مثل ما رواه الكليني عن الصادق قال: (إنما يعلم القرآن من خوطب به). يترتب عليه أنَّ جميع الحاضرين في مجلس الوحي، أو الموجودين في زمانه كانوا ممن خوطبوا به فلا يختص به ﷺ ولا بالأئمة[2].

وقد علق صاحب الكفاية[3] على هذا الدليل بقوله: (**فإنما المراد مما دل على اختصاص فهم القرآن، ومعرفته بأهله اختصاص فهمه بتمامه، بمتشابهاته ومحكماته، بداهة أن فيه ما لا يختص به، كما لا يخفى.**

ورَدْعُ أبي حنيفة وقتادة عن الفتوى به إنما هو لأجل الاستقلال في الفتوى بالرجوع إليه من دون مراجعة أهله، لا عن الاستدلال بظاهره مطلقاً، ولو مع الرجوع إلى رواياتهم، والفحص عما ينافيه... وقد وقع في غير واحد من الروايات الإرجاع إلى الكتاب والاستدلال بغير واحد من آياته)[4].

وإلا فإن الناظر في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِ ذِى

---

(١) انظر: الاجتهاد التحقيقي، (ص٩٦ ـ ٩٧).
(٢) انظر: قوانين الأصول، لأبي القاسم القمي، (ص٣٩٧ ـ ٣٩٨).
(٣) هو محمد كاظم الخراساني المتوفى سنة ١٣٢٨هـ.
(٤) كفاية الأصول، (قم: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث)، (ص٢٨٣).

ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْيِ﴾ [النحل: ٩٠]. وقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾﴾ [الإسراء: ٣٢]، وقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ لَآ أَبْرَحُ حَتَّىٰٓ أَبْلُغَ مَجْمَعَ ٱلْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِىَ حُقُبًا ﴿٦٠﴾﴾، [الكهف: ٦٠]. وقوله: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَىَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ فَٱسْتَقِيمُوٓا۟ إِلَيْهِ وَٱسْتَغْفِرُوهُ ۗ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ﴿٦﴾﴾ [فصلت: ٦].

فهل يا ترى تحتاج هذه الآيات إلى بيان وتفسير من الإمام؟

فإن لم يحتج الأخباريون بظواهر هذه الآيات! فكيف يفسرونها وهي لا تحتاج إلى تفسير؟؟

وأما الأخبار التي دلت على عدم جواز التفسير بالرأي، والتي أفتى بها الطبرسي في تفسيره، قال أبو القاسم القمي الأصولي (ت ١٢٣١هـ) في ذلك: **(المراد بالتفسير كما ذكره المحقق الطبرسي رحمه الله هو: كشف المراد عن اللفظ المشكل، وقيل: التفسير كشف الغطاء، ولا ريب أنه لا يجوز الحكم بالمراد من الألفاظ المشتركة، والمُجْمَلة في القرآن بالرأي، ومجرد الاستحسان العقلي من دون نص صريح من الأئمة عليهم السلام أو دليل معتبر، فلا منافاة بين المنع من التفسير بالرأي، وجواز العمل بالظواهر، ويمكن أن يراد أن من ترك متابعة مقتضى وضع اللغة، والتعارف في بيان المعنى، وأبدع معنى للفظ بمجرد الاشتباه فهو ممنوع، مع أننا نرى أن المحقق الطبرسي رحمه الله كثيراً ما يفسر الألفاظ ويبين المعاني من دون نص أو أثر)**[1].

وقد قسم محمد علي الكاظمي الأخبار الناهية عن التفسير إلى قسمين:

القسم الأول: قسم يدل على المنع من تفسير القرآن بالرأي والاستحسانات الظنية.

وقام بتوجيهها فقال: **(أما القسم الأول: فلأن العمل بالظاهر لا يندرج في التفسير؛ لأنه عبارة عن كشف القناع فلا يُعمم الظاهري الذي لا قناع عليه، خصوصاً بعد تقييد التفسير في جملة من الروايات بالرأي الذي يحتاج إلى إعمال الإستحسانات الظنية، والإشكال أن سوق الروايات يقتضي وحدة المراد**

(١) قوانين الأصول، لأبي القاسم القمي، (ص٣٩٧ ـ ٣٩٨).

منها، وأنها وردت لبيان إفادة معنى واحد، من غير فرق بين ما أطلق من التفسير، وبين ما قيد الرأي)[1].

القسم الثاني: وهو ما دلَّ على الاستقلال في العمل بظاهر الكتاب من دون مراجعة أهل البيت الذين نزل الكتاب في بيتهم ـ حسب زعمهم ـ.

وقام بتوجيهها فقال: **(وأما القسم الثاني: فلأن المدعي هو العمل بظاهر الكتاب بعد مراجعة ما ورد عن أهل البيت من التفسير، وبعد الفحص من المقيدات والمخصصات، فإنه لا يدعي أحد جواز الاستقلال في العمل بظاهر الكتاب إلا بعد مراجعة الأخبار الواردة عنهم عليهم السلام...)**[2].

وقد ردَّ محمد الغراوي الآيات التي تنهى عن العمل بالظن بثلاثة أوجه:

أولاً: بالنسبة للآيات الواردة التي تمنع العمل بالظن؛ فإنَّ مضمونها هو المنع عن التعبد بالظن، والتدين به، وجعله هو المدرك لكل أحكامه ـ أي أحكام الكتاب ـ، وهذا غير مطلوبهم.

ثانياً: أن مصب تلك النواهي عن الأخذ بالظّن؛ إنما هو من أصول الدين والعقائدِ، لا فروعه، ومن المعلوم والمعروف، بل المجمع عليه أن معرفة أصول الدين لا يكفي فيها الظن، بل لا بد من الحصول على القطع فيها، وهذا أيضاً غير المتنازع فيه، فلا يكون الدليل منطبقاً على الدعوى التي ادعوها.

ثالثاً: ما صرح به الأصوليون من أن الظن الذي نهى عن العمل به؛ إنما هو الظن الذي لا دليل على جواز اتباعه، فإن الظن الذي قام دليل قاطع على وجوب اتباعه، هو اتباع لذلك الدليل القاطع دون ظن. ومن هنا قام الدليل على العمل بالظواهر، وهو بناء العقلاء فتكون الظواهر خارجة موضوعاً عن الآيات الرادعة عن العمل بالظن لاعتبار العقلاء العمل به عملا بالعلم، وقد أقرهم الشارع على ذلك[3].

---

(١) فوائد الأصول، (٣/ ١٣٦).

(٢) المصدر السابق، (٣/ ١٣٧).

(٣) انظر: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين، لمحمد عبد الحسن الغراوي، (ص١٠١ ـ ١٠٢). نقلاً عن: التنقيح في شرح العروة الوثقى، لعلي الغروي، =

أما عن استدلالهم بوجود التخصيص، والتقييد، والنسخ، والتجوز في أكثر ظواهر القرآن، بأن العلم الإجمالي ـ وإن كان ثابتاً إلا أنه ـ قد انحل بعد الفحص عن المقيد، والمخصوص قرينة المجاز، فلا يبقى لنا علم بعده، كما ينحل بذلك العلم الإجمالي بوجود المخصص، والمقيد بظواهر أخبار آل البيت.

قال مرتضى الأنصاري: (**فالإنصاف يقتضي عدم الحكم بظهور الأخبار المذكورة في النهي عن العمل بظاهر الكتاب بعد الفحص، والتتبع في سائر الأدلة، خصوصاً الآثار الواردة عن المعصومين ﷺ، كيف ولو دلت على المنع من العمل على هذا الوجه، لدلَّت على عدم جواز العمل بأحاديث أهل البيت ﷺ ففي رواية سليم بن قيس الهلالي، عن أمير المؤمنين ﷺ: (إنَّ أمر النبي ﷺ مثل القرآن، منه ناسخ ومنسوخ، وخاص وعام، ومحكم، ومتشابه...)**[1].

الوجه الثالث: الرد على الأخباريين من الكتاب والسنة:

إنَّ القرآن الكريم عمدة الملة، وينبوع الحكمة، وآية الرسالة، ونور الأبصار والبصائر، وإنه لا طريق إلى الله سواه، ولا نجاة بغيره، وإنه حجة على الناس أجمعين، والدليل على حجيته أنه من عند الله، والدليل على أنه من عند الله إعجازه، فإذا ثبت كونه من عند الله بدليل إعجازه، وجب اتباعه من قِبَل الجميع، واستفادة الأحكام من نصوصه، وهذا كله لا يحتاج إلى تقرير واستدلال؛ لولا فساد العقائد، وانحراف الأفهام، ولهذا سوف نَرُدَّ أقوالهم بآيات من الكتاب الكريم، وبأحاديث من السنة النبوية الشريفة.

= (النجف: مطبعة الآداب، طبع عام ١٣٨٥هـ)، (ص٩١)؛ وعن: الفصول في الأصول، لمحمد حسين بن محمد رحيم الأصفهاني، (إيران: طبع حجر، طبع عام ١٢٨٦هـ). ولمزيد من المعلومات في هذه المسألة انظر: نهاية الدراية في شرح الكفاية، للمحقق محمد حسين الأصفهاني، الطبعة الأولى، تحقيق: أبو الحسن القائمي، (بيروت: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ١٤١٨هـ)، (٣/١٧٧ ـ ١٧٩).

(١) فرائد الأصول، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة باقري، نشر مجمع الفكر الإسلامي، طبع عام ١٤١٩هـ)، (١/١٤٤).

أ ـ الرد على الأخباريين من القرآن الكريم:

ويتضمن خمسة أمور:

أولاً: إخبار الله تعالى أنه أنزل القرآن الكريم متضمناً الهداية للبشرية أجمع، ولو لم تكن ظواهر آياته حجة لكانت هذه الهداية الواردة فيه عبثاً لا معنى لها، ومن هذه الآيات قوله تعالى: ﴿الٓمٓ ۞ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ۞﴾ [البقرة: ١ ـ ٢]. وقال: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ . . .﴾ [البقرة: ١٨٥]. وقوله: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩]. وقال: ﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَقَالُوٓا۟ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۞ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ ۖ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدًا ۞﴾ [الجن: ١ ـ ٢].

ثانياً: إخبار الله تعالى بشهادة البشرية أجمع على مصداقية القرآن الكريم، وعلى كمال هدايته، وأنه الحق من رب العالمين، ولو لم تكن ظواهر آياته حجة لبطلت هذه الشهادة، والتي أقامها ﷻ على الناس. فشهادة الذين أوتوا العلم متمثلة بقوله تعالى: ﴿وَيَرَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ هُوَ ٱلْحَقَّ وَيَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ۞﴾ [سبأ: ٦].

وشهادة المخالف متمثلة بقوله تعالى: ﴿فَإِن كُنتَ فِى شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ ۚ لَقَدْ جَآءَكَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ۞﴾ [يونس: ٩٤]. وقوله: ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ مُفَصَّلًا ۚ وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ ۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ۞﴾ [الأنعام: ١١٤].

ثالثاً: إخبار الله تعالى أن هذا القرآن بيِّنٌ واضح لا شبهة فيه، إذن فلا حاجة للقيِّم الذي تقوم به حجيته، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ ۖ وَمَا يَكْفُرُ بِهَآ إِلَّا ٱلْفَٰسِقُونَ ۞﴾ [البقرة: ٩٩] وقال: ﴿تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ ۞﴾ [الشعراء: ٢]. ومنها قوله: ﴿رَّسُولًا يَتْلُوا۟ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ مُبَيِّنَٰتٍ لِّيُخْرِجَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ . . .﴾ [الطلاق: ١١].

رابعاً: أن الله تعالى قد أنزل الكتاب بالحق، وأمر النبي محمداً ﷺ بتبليغ الناس كافة، لا لفئة من قرابته وأهل بيته. قال تعالى: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ

﴿الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٦٤﴾﴾، [النحل: ٦٤]. وقال أيضاً: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ...﴾ [المائدة: ٦٧]. وقال: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾.

خامساً: أمر الله تعالى الناس كافة بتدبر آيات كتابه الكريم، ولم يكن هذا الأمر مقتصراً على فئة معينة من الناس بل هو عام لكل البشر؛ لما فيه الهداية لها. قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾ [النساء: ٨٢]. وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴿٢٤﴾﴾ [محمد: ٢٤]. وقال جلَّ في علاه: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٢٩﴾﴾ [ص: ٢٩].

ب ـ الرد على الأخباريين من السنة النبوية الشريفة:

والرد عليهم من السنة الشريفة من أمور:

الأول: ورود الأحاديث الثابتة عن النبي ﷺ تؤكد على التمسك بكتاب الله تعالى وقراءته، وتبين منزلة من أخذ بالقرآن، وجعله منهاجاً سار عليه، ولم تتوقف حجيته على قول أحد من البشر مهما كانت منزلته. فعن زيد بن أرقم[1] رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «إني تارك فيكم الثقلين أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به» فحث على كتاب الله، ورغب فيه... ثم قال: «وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي»... ثلاث مرات[2].

فقد بيَّن ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ أن القرآن فيه الهدى، أي: تبيان الحق من الضلال، ثم حث على اتباعه فقال: «فخذوا بكتاب الله». وهذا أمر باتباع القرآن من غير اشتراط الإمام، فلو كان الإمام شرطاً لقال: (إني تركت فيكم الإمام فاتبعوه، ولا تعملوا بالقرآن إلا بفهم الإمام)... ونحو ذلك.

---

(١) هو زيد بن أرقم بن زيد بن قيس الأنصاري الخزرجي، صحابي مشهور، أول مشاهده الخندق مات سنة ٩٦ أو ٩٨هـ. (تقريب التهذيب: ١/٣٢٥)، لابن حجر.

(٢) سبق تخريجه في المطلب السابق.

الثاني: وردت الأحاديث عن النبي ﷺ والتي تحث على تعلم القرآن وتعلمه، ولو لم يكن للعمل به، وبظواهره، فما الفائدة من أخذه. فعن عثمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»[1].

الثالث: كان النبي ﷺ إذا نزل عليه شيء من القرآن بلغه أصحابه رضي الله عنهم جميعاً، ولم يكتفِ بتبليغه لعلي رضي الله عنه وحده. فقد ذكرَ عبدُ اللهِ بنِ عمر عَبْدَ اللهِ بنَ مسعود فقال: لا أزال أحبه. سمعت النبي ﷺ يقول: (خذوا القرآن من أربعة: من عبد الله بن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة، ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب)[2]. فلو لم يكن النبي ﷺ قد بلغهم وعلمهم إياه، لم تكن وصيته لأمته بأخذ القرآن منهم.. معنى.

الوجه الرابع: الرد على الأخباريين من أقوال علماء أهل السنة والجماعة:

الظاهر عند علماء الأصول: هو الذي ظهر المراد منه بنفسه، أي من غير توقف على أمر خارجي، ولم يكن المراد منه هو المقصود أصالة من السياق ـ أي سياق الكلام ـ.

قال أبو بكر السرخسي[3] رحمه الله: (**الظاهر فهو: ما يُعْرَفُ المراد منه بنفس السماع من غير تأمل وهو الذي يسبق إلى العقول، والأفهام لظهوره موضوعاً فيما هو المراد، ومثاله قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ﴾** [النساء: ١]، **وقال تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟﴾** [البقرة: ٢٧٥]... **فهذا ونحوه ظاهر، يوقف على المراد منه بسماع الصيغة، وحكمه لزوم موجبه قطعاً، عاماً كان**

---

(١) أخرجه البخاري في (صحيحه: ٤/١٩١٩/٤٧٣٩)، كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه.

(٢) أخرجه البخاري في (صحيحه: ٤/١٩١٣/٤٧١٣) كتاب فضائل القرآن، باب القراء من أصحاب النبي ﷺ.

(٣) هو أبو بكر، محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، توفي سنة ٤٨٣هـ. قاض، من كبار الأحناف، متكلم، فقيه، أصولي، مناظر، من طبقة المجتهدين في المسائل، من أشهر كتبه المبسوط. انظر: (معجم المؤلفين: ٨/٢٣٩)، لكحالة؛ (الأعلام: ٥/ ٣١٥)، للزركلي.

أو خاصاً....إلى أن قال وقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ فإنه ظاهر في إطلاق البيع، نص في الفرق بين البيع والربا بمعنى الحل والحرمة؛ لأن السياق كان لأجله؛ لأنها نزلت رداً على الكفرة في دعواهم المساواة بين البيع والربا...)[1].

وقال ابن حزم رحمه الله: (الذي يفهم من الأمر، أن الآمر أراد أن يكون ما أمر، وألزم المأمور ذلك الأمر، وقال بعض الحنفيين، وبعض المالكيين، وبعض الشافعيين: إنَّ أوامر القرآن، والسنن، ونواهيهما على الوقف حتى يقوم دليل على حملها، إما على وجوب في العمل أو في التحريم، وإما على ندب، وإما على إباحة، وإما على كراهة، وذهب قوم من الطوائف التي ذكرنا وجميع أصحاب الظاهر إلى القول: بأن كل ذلك على الوجوب في التحريم، أو الفعل حتى يقوم دليل على صرف شيء من ذلك إلى ندب، أو كراهة، أو إباحة فتصير إليه . . .)[2].

ففي القرآن ألفاظ لا تحتمل إلا معنى واحداً من حيث دلالتها على ما تضمنته من المعاني، وهذه تفيد العلم، واليقين بمدلولها قطعاً، وذلك مثل قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ ٱلطُّوفَانُ وَهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٤﴾﴾ [العنكبوت: ١٤]. وقوله تعالى: ﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَٰهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ [الأعراف: ١٤٢].

قال الباحث عثمان بن علي حسن: (فعامة ألفاظ القرآن الكريم من هذا القِسْم، هذا شأن مفرداته، وأما تراكيبه فجاءت على أصح وجوه البيان، وأبعدها من اللبس، وأشدها مطابقة للمعنى، فمفرداته نصوص ـ على اصطلاح الأصوليين ـ أو كالنصوص في مسماها، وتراكيبه صريحة في هذا المعنى الذي قصد بها. والمخاطبون بالقرآن؛ تلك اللغة سجيتهم، وطبيعتهم غير متكلفة لهم، فهم يعملون بالاضطرار المراد منها)[3].

---

(١) أصول السرخسي، الطبعة الأولى، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام ١٤١٤هـ)، (١/ ١٦٢ ـ ١٦٤).

(٢) الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: أحمد شاكر، (القاهرة: مطبعة العاصمة)، (٣/ ٢٥٩).

(٣) منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، (١/ ٣٩٨).

ويذهب الدكتور ناصر القفاري إلى أنَّ القول بأن القرآن ليس بحجة إلا بقيم ما هي إلا دعوىٰ دخيلة من عدو حاقد؛ إذ القول بها يؤدي إلى أن الاحتجاج بالقرآن متوقف، فيقول: (**والمتأمل لتلك المقالة[1] التي تواترت في كتب الشيعة، يلاحظ أنها من وضع عدو حاقد أراد أن يصد الشيعة عن كتاب الله سبحانه، ويضلهم عن هدى الله، فما دامت هذه المقالة ربطت حجية القرآن بوجود القيِّم، والقيِّم هو أحد الأئمة الاثني عشر؛ لأن القرآن فُسِّرَ لرجل واحد وهو علي، وقد انتقلَ علم القرآن من علي إلى سائر الأئمة الاثني عشر، كل إمام يعهد بهذا العلم إلى من بعده، حتى انتهى إلى الإمام الثاني عشر، وهو غائب مفقود عند الاثني عشرية منذ ما يزيد على أحد عشر قرناً، ومعدوم عند بعض الطوائف الشيعية وغيرهم... فما دامت هذه المقالة ربطت حجية القرآن بهذا القرآن، وبهذا الغائب، أو المعدوم، فكأن نهايتها أن الاحتجاج بالقرآن متوقف؛ لغياب قيّمه، أو عدمه، وأنه لا يرجع إلى كتاب الله، ولا يُعرج عليه في مقام الاستدلال؛ لأن الحجة في قول الإمام فقط، وهو غائب فلا حجة فيه حينئذ...**)[2].

فالخلاف بين الأخباريين والأصوليين في مدى حجية ظواهر القرآن الكريم، ولكنهم اتفقوا أنَّ القرآن الكريم له ظاهر وباطن، وأنه ما خاطب غير الأئمة الاثني عشر، وذلك من قولهم: (إنما يَعرِفُ القرآنَ منْ خُوطِبَ به)؛ لذا فالأئمة مختصون بتفسير القرآن الكريم دون غيرهم، ولا نرجع إلى آيات الكتاب إلا من طريقهم حسب زعمهم.

وهي دعوى تفتقر إلى الدليل، وزعم يكذبه النقل الصحيح، والعقل الصريح، وينقضه واقع التفسير عندهم.

فأما النقل الصحيح فما تقدم من إقراء النبيِّ ﷺ القرآنَ لجميع الصحابة، وتفسيره لهم، ولم يخصِّصْ لذلك شخصاً بعينه، لا علياً ﷺ ولا غيرَه، ولو كان فَهْمُ القرآن لا يتحقق إلا من علي لما بثَّه النبي ﷺ لغيره.

---

(١) أي: دعوى الأخباريين أن القرآن ليس بحجة إلا بقيم.

(٢) أصول مذهب الشيعة، (١/ ١٦١).

وأما العقل الصريح فكتابٌ أنزله الله ﷻ هداية للبشرية، وخاطب به الناس جميعاً، واختار له أفصح اللغات، وأعظمها، ثم يقال لا يفهمه أو لم يُخاطَبْ به إلا أفرادٌ من البشرية؟!

وأما واقع التفسير عند الشيعة الاثني عشرية فإنه يناقض هذه الدعوى؛ لأنَّ جميع المفسرين الاثني عشريه يفسرون القرآن بأنفسهم بدون إمام، ويتضح ذلك لكل من يطلع على تفاسيرهم، بل إنَّ كثيراً من تلك التفاسير تُفَسِّرُ تفسيراً باطنياً، لم يَرِدْ عن أحد من أئمتهم، ولا تشهد به اللغة العربية..

وفيما يلي بعض النماذج من التفسير الباطني:

قال رجب البرسي[1] في تفسير «بسم الله الرحمٰن الرحيم»: **(ظاهرها أمان، وباطنها إيمان، ولفظها يُمْنٌ، وبركة، وهو ذكر الله وحده، وهي تسعة عشر حرفاً بعدد حروف الأشباح الخمسة الذين كتبهم الله بيمين قدرته بالنور في عالم النور قبل خلق الأعوام والدهور...)**[2].

وقال مصطفى الخميني: **(بسم الله.. الباء بهاء الله، والسين سناء الله، والميم مجد الله أو ملكه، والنقطة تحت الباء هي الولاية الكلية الظلية للولاية الكلية الإلهية)**[3].

وكذا في قوله تعالى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ...﴾ [البقرة: ٢٦]، فتم تأويل البعوضة بعلي ﷺ[4]... وغير ذلك من

(١) رجب بن محمد رجب البرسي الحلي، المعروف عند الإمامية بالحافظ، والعالم، والمحدث، والشاعر، من مصنفاته: مشارق أنوار اليقين في حقائق أسرار أمير المؤمنين، الدر الثمين في ذكر خمسمائة آية نزلت في شأن أمير المؤمنين، لوامع أنوار التمجيد وجوامع أسرار التوحيد... انظر: (معجم المؤلفين: ٤/١٥٣)، لكحالة.

(٢) الدر الثمين، الطبعة الأولى، تحقيق: علي عاشور، (بيروت: منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، طبع عام ١٤٢٤هـ)، (ص٢٢).

(٣) تفسير القرآن الكريم المسمى بـ«مفتاح أحسن الخزائن الإلهية» الطبعة الأولى، (قم: مطبعة العروج، نشر مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، طبع عام ١٤١٨هـ)، (١/١٢٥).

(٤) انظر: تفسير القمي، (١/٤٨)؛ مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار، لأبي الحسن بن محمد العاملي، (ص١٦٤)؛ تفسير نور الثقلين، للحويزي، (١/٤٤).

التأويلات الباطنية[1]، والتي قد أنكرها علماء الإسلام.

فقد أكد علماء الأمة أن التفسير يرجع فيه إلى القرآن، والسنة، وفهم الصحابة الذين تلقوه عند نزوله، فإن لم يَرِدْ عنهم شيء في بعض الآيات فيُرجع إلى اللغة التي نزل بها.

قال ابن كثير[2] رَحِمَهُ اللَّهُ في مقدمة تفسيره: **(إذا لم نجد التفسير في القرآن، ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة رضي الله عنهم فإنهم أدرى بذلك؛ لِمَا شاهدوه من القرائن، والأحوال التي اختصوا بها؛ ولما لهم من الفهم التام، والعلم الصحيح، والعمل الصالح، لا سيما علماءهم، وكبراءهم كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين، والأئمة المهتدين المهديين)**[3].

فالنبي ﷺ قد بيَّن للصحابة ما يحتاجون إلى بيانه مما لا تكفي فيه اللغة كبيان عدد ركعات الصلاة وكيفيتها، ومقدار الزكاة ونحوهما.. قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

وأما أكثر القرآن فالصحابة يعرفونه بأنفسهم؛ لأنه نزل بلغتهم كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ۖ فَيُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ۝٤﴾ [إبراهيم: ٤]. وقال: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنذِرَ يَوْمَ ٱلْجَمْعِ لَا رَيْبَ فِيهِ ۚ فَرِيقٌ فِى ٱلْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِى ٱلسَّعِيرِ ۝٧﴾ [الشورى: ٧]، وقال أيضاً: ﴿... وَهَٰذَا كِتَٰبٌ

---

(١) إحدى الفرق المنتسبة للإسلام أسسها ميمون بن ديصان القداح، ومحمد بن الحسين الملقب بدندان، ظهرت زمن المأمون، سموا بذلك لأنهم يدعون أن للقرآن ظاهر وباطن، وللدين لب وقشور، وفي الحقيقة فهم منكرون للشرائع، وللنبوات، قائلون بأقوال الفلاسفة من قدم العالم، زنادقة دهرية، والباطنية اسم جامع يدخل فيه الكثير من الفرق المنتسبة للإسلام؛ لاشتراكهم في الكثير من المعتقدات. انظر: الفرق بين الفرق، للبغدادي، (ص٢٦٦ ـ ٢٧٠).

(٢) هو إسماعيل بن عمر بن كثير الإمام الفقيه المحدث الأوحد البارع عماد الدين البصري الشافعي، فقيه متفنن، ومحدث متقن، ومفسر نقال، وله تصانيف مفيدة، يدري الفقه، ويفهم العربية والأصول، ويحفظ جملة صالحة من المتون والتفسير والرجال وأحوالهم، توفي سنة أربع وسبعين وسبعمائة. انظر: (معجم المحدثين: ١/ ٧٤ ـ ٧٥)، للذهبي.

(٣) تفسير ابن كثير، (بيروت: دار الفكر، طبع عام ١٤٠١هـ)، (١/ ٤).

﴿مُّصَدِّقٌ لِّسَانًا عَرَبِيًّا لِّيُنذِرَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَبُشْرَىٰ لِلْمُحْسِنِينَ﴾ [الأحقاف: ١٢]. وهذا يبطل زعم من قال: إنَّ القرآن لا يفهمه إلا علي ﷺ، وبعضُ ذريته ممن وصفوهم بالأئمة.

قال أبو عبد الرحمٰن السلمي[1]: (حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن ـ كعثمان ابن عفان، وعبد الله بن مسعود وغيرهما ـ أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم، والعمل، قالوا: فتعلمنا القرآن، والعلم، والعمل جميعاً)[2].

والمطلع على كتب التفسير يجد أنها مملوءة بتفسير الصحابة ﷺ، ولم يتوقف علماء السلف الصالح على تفسير أحد من الصحابة دون غيره.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وهذا ابن عباس ﷺ نُقل عنه من التفسير ما شاء الله بالأسانيد الثابتة، ليس في شيء منها ذكر علي ﷺ، وابن عباس يروي عن غير واحد من الصحابة، يروي عن عمر، وأبي هريرة، وعبد الرحمٰن بن عوف، وعن زيد بن ثابت، وأُبَيٍّ بن كعب، وأسامة بن زيد[3] ﷺ، وغير واحد من المهاجرين، والأنصار، وروايته عن علي ﷺ قليلةٌ جداً، ولم يُخَرِّج أصحابُ الصحيح شيئاً من حديثه عن علي ﷺ، وخَرَّجُوا

---

(١) هو محمد بن الحسين السلمي النيسابوري، أبو عبد الرحمٰن من علماء المتصوفة. مات سنة ٤١٢هـ. قال الذهبي: (شيخ الصوفية وصاحب تاريخهم وطبقاتهم وتفسيرهم، وقيل كان يضع الأحاديث الصوفية) بلغت تصانيفه مائة أو أكثر، منها: حقائق التفسير، وطبقات الصوفية... انظر: (الأعلام: ٦/٩٩)، للزركلي.

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمٰن محمد بن قاسم، (١٣/ ٣٣١). وعلق الدكتور الذهبي عليه فقال: (إن غاية ما يفيده هذا الحديث أن الصحابة كانوا لا يجاوزون ما تعلموه من القرآن حتى يفهموا المراد منه، سواء فهموا معناه من الرسول ﷺ أو من إخوانهم الصحابة ﷺ، أو من تلقاء أنفسهم، حسبما يفتح الله به عليهم من النظر والاجتهاد). انظر: التفسير والمفسرون، (١/٥٢)، وهذا لا يقدح في وجه الاستدلال من هذا الحديث الذي يدل على تفسير الصحابة ﷺ للقرآن من دون الاقتصار على رأي وتفسير علي ﷺ.

(٣) هو أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي، الأمير أبو محمد، صحابي مشهور، مات سنة ٥٤هـ، وله من العمر ٧٥ سنة. انظر: (تقريب التهذيب: ١/٧٦)، لابن حجر.

حديثه عن عمر، وعبد الرحمٰن بن عوف، وأبي هريرة ﷺ وغيرهم... وما يُعرف بأيدي المسلمين تفسيرٌ ثابتٌ عنه، وهذه كتب الحديث، والتفسير مملوءة بالآثار عن الصحابة، والتابعين ﷺ، والذي فيها عن علي ﷺ قليلٌ جداً، وما ينقل في حقائق السلمي من التفسير عن جعفر الصادق عامته كذب على جعفر، كما قد كذب عليه في غير ذلك...)[1].

وقول أهل السنة أن القرآن الكريم يُفهَمُ بغير إمامٍ، ليس المراد أنَّ كل شخص يمكنه فَهْمَ كل القرآن بنفسه بدون الرَّد إلى العلماء.

بل لا يجوز أنْ يُفسِّر القرآنَ، ويستنبط أحكامه إلا العلماء الذين توافرت فيهم شروط الاستنباط من رسوخ في اللغة، ومعرفة بالسنة المفسرة للقرآن، وأقوال الصحابة ﷺ.

يقول الإمام يحيى بن شرف الدين النووي[2] رحمه الله: **(وأما في تفسيره للعلماء فجائز حسن، والإجماع منعقد عليه، فمن كان أهلاً للتفسير، جامعاً للأدوات التي يعرف بها معناه، وغلب على ظنه المراد فسَّرَه إنْ كان مما يدرك بالاجتهاد، كالمعاني، والأحكام الخفية والجلية، والعموم والخصوص، والإعراب، وغير ذلك، وإن كان مما لا يدرك الاجتهاد، كالأمور التي طريقها النقل، وتفسير الألفاظ اللغوية فلا يجوز له الكلام فيه إلا بنقل صحيح من جهة المعتمدين من أهله، وأمَّا مَنْ كان ليس مِنْ أهله لكونه غير جامع لأدواته فحرامٌ عليه التفسير، لكن له أن ينقل التفسير عن المعتمدين من أهله...)**[3].

أما بيان الطريقة، والمنهج الذي سار عليه الإمامية الاثني عشرية لتفسير النص القرآني فقد بسطته في المبحث الثالث من هذا الفصل.

---

(١) منهاج السنة النبوية، (٨/ ٤٢ ـ ٤٣) بتصرف.

(٢) هو يحيى بن شرف بن مري بن حسن النووي، أبو زكريا، محيي الدين، ولد سنة ٦٣١هـ وتوفي سنة ٦٧٦هـ. علامة بالفقه، والحديث مولده ووفاته في «نوا» من قرى حوران بسوريا، وإليها نسبته، تعلم بدمشق، وأقام بها زمناً طويلاً، من كتبه: المنهاج في شرح صحيح مسلم، حلية الأبرار، ورياض الصالحين، وبستان العارفين... انظر: (الأعلام: ٨/ ١٤٩)، للزركلي؛ (معجم المؤلفين: ١٣/ ٢٠٢)، لكحالة.

(٣) التبيان في آداب حملة القرآن، الطبعة الثانية، تحقيق: زهير شفيق الكبي، (بيروت: دار الكتاب العربي، طبع عام ١٤١٧هـ)، (ص١٣٦).

وأما زعمهم بأن القرآن لا بد من فهمه عن «الإمام الناطق» فهو موضوع المبحث الآتي..

❑ ❑ ❑



المبحث الخامس

القرآن الناطق عند الإمامية الاثني عشرية

في هذا المبحث عرض لموقف الشيعة الإمامية الاثني عشرية من الإمام بجعله قرآناً ناطقاً، ومصدراً من مصادر التشريع عندهم، ومناقشتهم في ذلك.

ويتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: الإمام مصدر من مصادر التشريع عند الإمامية الاثني عشرية (القرآن الناطق).

المطلب الثاني: مناقشة قول الإمامية بأن الإمام قرآن ناطق.



المطلب الأول

الإمام مصدر من مصادر التشريع عند الإمامية الاثني عشرية (القرآن الناطق)

أولاً: الإمام قرآن ناطق:

تقدم أن الأخباريين منعوا من الاحتجاج بظواهر الآيات، وعارضتهم الطائفة الأصولية بالقول بحجية الظواهر، إلا أنهم لا يُجَوِّزُون العمل بظاهر الكتاب إلا من خلال الأخبار الواردة عن الأئمة.

فقد زعمت الإمامية الاثنا عشرية ـ الأخباريون والأصوليون على حدٍ سواء ـ أنَّ الإمام قرآن ناطق، وقد أدى بهم ذلك إلى رفعه إلى منزلة النبوة، في عصمته، وصفاته، وعلمه. فقد روى الكليني عن زرارة(1) أنَّه قال: سألت

(1) هو زرارة بن أعين الشيباني، أبو الحسن، مات سنة ١٥٠هـ، رأس الفرقة الزرارية من غلاة الشيعة، ونسبتها إليه، كان متكلماً، شاعراً، له علم بالأدب، من أهل الكوفة، قيل اسمه عبد ربه، وزرارة لقبه، من كتبه الاستطاعة والجبر. قال الجرجاني: (**قال عمرو بن علي: «عبد الملك بن أعين، وزرارة بن أعين، وحمران بن أعين ثلاثة أخوة يفرطون في التشيع، وزرارة أردؤهم قولاً»...**)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ٣/ ٢٤١)، الطبعة الثالثة، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، (بيروت: دار الفكر، طبع عام ١٤٠٩هـ)؛ انظر: (الأعلام: ٣/ ٤٣)، للزركلي. وقد تناقضت فيه أقوال الإمامية فبعضها يزكيه وبعضها يلعنه. ففي تزكيته قال النجاشي الإمامي: (**أبو الحسن شيخ أصحابنا في زمانه، ومتقدميهم، وكان قارئاً، فقيهاً، متكلماً، شاعراً، أديباً، قد اجتمعت فيه خلال الفضل، والدين، صادقاً فيما يرويه...**)، (رجال النجاشي: ص١٧٥). وروى الطوسي عن جميل بن دارج أنه قال: سمعت أبا عبد الله يقول: (بشر المخبتين بالجنة بريد بن معاوية العجلي، وأبو بصير بن ليث البختري المرادي، ومحمد بن مسلم، وزرارة، أربعة نجباء أمناء الله على حلاله وحرامه، لولا هؤلاء لانقطعت آثار النبوة =

أبا جعفرَ عن قولِ الله ﷻ: ﴿وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا﴾ [مريم: ٥١]، ما الرسول وما النبي؟ قال: (النبي: الذي يَرى في منامه، ويسمعُ الصوتَ ولا يعاينُ المَلَك، والرسولُ: الذي يَسمعُ الصوتَ، ويَرى في المنامِ، ويعاينُ المَلَك) قلت: الإمام ما منزلته؟ قال: (يسمع الصوت، ولا يرى، ولا يعاين الملك)، ثم تلا الآية:(وما أرسلنا قبلك من رسول ولا نبي ولا محدَّث)[١]. . .)[٢].

والأئمةُ ـ حسب زعمهم ـ همُ الذين أوتوا العلم، وهم أولو الأمر، وأهل الاستنباط، وأهل الذكر، وهم الذين أمِرَ الناسُ بسؤالهم، كما جاءت به الأخبار الإماميّة، ومن ذا الذي يحوي القرآن غيرهم؟ ويحيط بتنزيله، وتأويله سواهم؟

ومِنْ هذا المنطلق فهم يشيرون إلى القرآن الكريم بأنه صامت، والإمام قرآن ناطق.

وفي هذا زعم الكليني أن الإمام علياً ﷺ قال:(ذلك القرآن فاستنطقوه فلن ينطق لكم، ولكن أخبركم عنه، ألا إنَّ فيه علم ما مضى، وعلم ما يأتي

= واندرست)، (اختيار معرفة الرجال: ١/٣٩٨).وأما ذمه ولعنه فقد أورد الطوسي في نفس المصدر أن أبا عبد الله قد لعنه. فذكر أن أبا عبد الله سُمع مرة يقول لأبي بصير بعد أن كنى له اثني عشر رجلاً أحدثوا في الإسلام: (يا أبا بصير. . .ما أحدث أحد في الإسلام ما أحدث زرارة من البدع، لعنه الله. . .)، وكذا حدَّثه عدة من أصحابه أنهم كانوا جلوساً عند أبي عبد الله فابتدأ أبو عبد الله من غير ذكر لزرارة بقوله: (لعن الله زرارة، لعن الله زرارة، لعن الله زرارة، ثلاث مرات)، (المصدر السابق: ١/ ٣٦٥).

(١) والآية كما هي في المصحف: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَـٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَـٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَـٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۝٥٢﴾ [الحج: ٥٢]، وقد وقفت على هذا الخبر أثناء الحديث عن مصحف فاطمة ﷺ فليراجع.

(٢) أصول الكافي، للكليني، (١/ ١٧٦). قال المجلسي: **(صحيح... وأمكن توجيهه بأن الأئمة في هذه الأمة لمّا كانوا بمنزلة الأنبياء الذين كانوا في الأمم السابقة كما قال النبي ﷺ: «علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل»، وفُسر بالأئمة ﷺ، فذكر الأنبياء المتقدمين وبيان حكمهم مشتمل على ذكر الأئمة ﷺ على هذا الوجه، لكن أوردنا في كتابنا الكبير [كأنه أراد به بحار الأنوار] أخباراً أصرح من هذه الأخبار في كون الكلمة [أراد بها «ولا محدث»] من القرآن، ولا استبعاد في سقوط بعض القرآن عمّا جمعه عثمان)، مرآة العقول، (٢/ ٢٨٧ ـ ٢٨٨).**

إلى يوم القيامة، وحكم ما بينكم، وبيان ما أصبحتم فيه مختلفين. فلو سألتموني عنه لعلمتكم)[1].

وكذا ما نسبوه لعلي رضي الله عنه أنه قال في مسألة التحكيم: (هذا كتابُ الله الصامت، وأنا المعبِّرُ عنه، فخذوا بكتاب الله الناطق، وذروا الحكم بكتاب الله الصامت؛ إذ لا معبر عنه غيري...)[2].

وروي عن أبي عبد الله أنه قال: (إنَّ أمير المؤمنين رضي الله عنه قال: «أنا عِلمُ الله، وأنا قلب الله الواعي، ولسانُ الله الناطق[3]، وعينُ الله، وجنبُ الله، وأنا يدُ الله»...)[4].

وروي عنه أيضاً أنه قال: (هذا كتاب الله الصامت، وأنا كتاب الله الناطق)[5].

فقد ذهب الأخباري يوسف البحراني إلى أنه لو فهِمَ معنى القرآن بدون علي رضي الله عنه، لم يكن لوصفه بكونه صامتاً معنى[6]!

وما نسبوه إلى أبي عبد الله أيضاً أنه قال: (أبى الله أن يجري الأشياء إلا بأسباب، فجعل لكل شيء سبباً، وجعل لكل سببٍ شرحاً، وجعل لكل شرحٍ مفتاحاً، وجعل لكل مفتاحٍ عِلماً، وجعل لكل علم باباً ناطقاً، من عرفه

---

(١) أصول الكافي، (١/ ٦١) كتاب فضل العلم، باب الرد إلى الكتاب والسنة. قال المجلسي: (حديث ضعيف)، مرآة العقول، (١/ ٢٠٥).

(٢) العمدة، لابن البطريق، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة جماعة المدرسين، ونشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، طبع عام ١٤٠٧هـ)، (ص٣٣٠).

(٣) قال محمد صالح المازندراني: (و«لسانه الناطق»؛ **لأنهم ينطقون بمراد الله تعالى من أسراره، وأحكامه، وشرائعه، ومحكمه، ومتشابهه، ومجمله، ومؤوله... وغير ذلك مما له مدخل في نظام الخلق، وكمالهم في الدارين...**)، شرح أصول الكافي، (٤/ ٢١٨).

(٤) انظر: التوحيد، للشيخ الصدوق، (ص١٦٤). وفي البحار عقد المجلسي باباً اسماه «باب أنهم عليهم السلام جنب الله ووجه الله ويد الله وأمثالها»، وجعل تحته ٣٦ رواية، (٢٤/ ١٩١ ـ ٢٠٣). قال أبو الحسن العاملي: (**... فاعلم أن الأخبار مستفيضة تدل على تأويل وجه الله بالأئمة عليهم السلام وبالخصوص النبي صلى الله عليه وسلم وعلي عليه السلام...**)، مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار، (ص٥٣١).

(٥) وسائل الشيعة، للحر العاملي، (٢٧/ ٣٤).

(٦) الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، (١/ ٦٦)، المقدمة الثالثة.

عرفَ اللهَ، ومن أنكره أنكرَ اللهَ، وذلك رسول الله ﷺ ونحن)[1].

وعن الحسين بن خالد[2] عن أبي الحسن الرضا قال: سألته عن قول الله ﷻ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ ۝١ عَلَّمَ ٱلْقُرْءَانَ ۝٢﴾ [الرحمٰن: ١ ـ ٢]، فقال: (إن الله ﷻ علم محمداً القرآن). قلت: ﴿خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ ۝٣ عَلَّمَهُ ٱلْبَيَانَ ۝٤﴾ [الرحمٰن: ٣ ـ ٤]، قال: (ذلك علي بن أبي طالب أمير المؤمنين عليه السلام علمه بيان كل شيء مما يحتاج إليه الناس)[3].

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَّشِيدٍ﴾ [الحج: ٤٥]، نسِبَ إلى الكاظم أنه قال: (البئر المعطلة: الإمام الصامت، والقصر المشيد: الإمام الناطق)[4].

قال ابن شهر آشوب: **(وقالوا إنما مَثل به علياً؛ لأنه مرتفع مثل القصر المشيد، والبئر المعطلة التي لا يستقي منها الماء)[5].**

ويقول الفيض الكاشاني في ذلك: **(إنما كُني عن الإمام الصامت بالبئر؛ لأنه منبع العلم الذي هو سبب حياة الأرواح مع خفائه إلا على من أتاه، كما أن البئر منبع الماء الذي هو سبب حياة الأبدان، مع خفائها إلا على من أتاها، وكُني عن صمته بالتعطيل؛ لعدم الانتفاع بعلمه، وكُني عن الإمام الناطق بالقصر المشيد، لظهوره، وعلو منصبه وإشادة ذكره)[6].**

فالإمام ـ في نظرهم ـ مصدر من مصادر التشريع الإسلامي، وبما أنَّ قوله هو قولُ النبي ﷺ، وقولُ النبي ﷺ هو قولُ الله تعالى، إذن فقولُ الإمام هو قولُ الله تعالى.

---

(١) مختصر بصائر الدرجات، للحسن بن سليمان الحلي، الطبعة الأولى، (النجف: المطبعة الحيدرية، طبع عام ١٣٧٠هـ)، (ص٧٥).

(٢) هو الحسين بن خالد الصيرفي، من أصحاب الرضا، قال عنه البروجردي الإمامي: (ليس فيه شيء يعتمد على قبول روايته)، (طرائف المقال: ١/ ٢٩٨)؛ انظر: (معجم رجال الحديث: ٦/ ٢٤٩)، للخوئي.

(٣) مختصر بصائر الدرجات، للحسن بن سليمان الحلي، (ص٥٧).

(٤) التفسير الأصفى، للفيض الكاشاني، (٢/ ٨١٠).

(٥) مناقب آل أبي طالب، (النجف: المطبعة الحيدرية، طبع عام ١٣٧٦)، (٢/ ٢٨٥).

(٦) التفسير الأصفى، (٢/ ٨١٠ ـ ٨١١).

قال علي حسين المكي: (يعتبر الإمام مصدراً تشريعياً؛ لأن علمه مِن رسول ﷺ، ومن القرآن، بل علمُ القرآن عنده، ولذلك يكون قوله قول رسول الله ﷺ، وقول رسول الله ﷺ قول الله سبحانه...)[1].

وقال في موضع آخر: (إنَّ الإمام يجب أن يكون مجمعاً للعلوم والمعارف على اختلاف أنواعها، فضلاً عن علوم الشريعة، ولذلك يجب أن يكون أعلمَ أهلَ زمانه بحيث إذا سئل عن مسألة يجب أن يجيب عليها، وإذا سئل عن أمر لا يتوقف فيه، ولا ينبغي له أن يقول لا أعرف، وإلا لانتفى التفاضل بينه وبين الناس.

ومصدَرُ عِلم الإمام هو الرسول ﷺ، ولا يجوز أن يأخذ من غيره بأي طريق كان، وإلا لانتفى كونه حجة على العباد، وأنه الأفضل من بينهم، ولا شك أنَّ علم الرسول ﷺ من الله ﷻ، وعنده علوم القرآن، والقرآن فيه تبيان كل شيء، والرسول عنده علوم الأنبياء السابقين أجمع وما أنزل عليهم، وهذه العلوم أودعها الرسول الأكرم عند الأئمة بأمر من الله ﷻ؛ وذلك لكي تتم الحجة البالغة على عباده في نبيه وفي الوصي الذي عَهِدَ الله للنبيِّ ﷺ أن يجعله من بعده...)[2].

وإمامة الأئمة ـ حسب زعمهم ـ هي امتداد لإمامة النبي ﷺ، قال علي شريعتي[3]: (الإمامة لدى الشيعة هي استمرار لإمامة محمد، والإمامة عندهم هي بمعنى: القدوة، أي: النموذج السامي للمدرسة، والمنهج، ـ والإنسان ـ، والقدوة كذلك بمعنى: القائد، أي: تواصل إمامة محمد. إنَّ نبوة محمد ختمت به، أما إمامته فبدأت به وانتهت في عترته «آل البيت»)[4].

---

(١) معتقدات الشيعة، (ص١١٧).

(٢) انظر: المصدر السابق، (ص١٣٢). وهذا ما قرره محمد بن الحسن الصَّفار في بصائر الدرجات، (ص٣١٩ ـ ٣٢٧). وعقد لها الأبواب التالية: «باب في الأئمة أن عندهم أصول العلم ورثوه عن النبي ﷺ لا يقولون برأيهم» و«باب في الأئمة أن عندهم جميع ما في الكتاب والسنة» و«باب في ذكر الأبواب التي علَّم رسول الله ﷺ أمير المؤمنين ﵇».

(٣) صنف في حياته محمد الحسيني البهشتي كتاب باسم: علي شريعتي باحث على طريق التكامل، صدرت الطبعة الأولى في (بيروت: دار الهادي، طبع عام ٢٠٠٣م).

(٤) عقائد السنة وعقائد الشيعة بين التقارب والتباعد، لصالح الورداني، الطبعة الثانية، =

وقال أيضاً: (... **فالعترة هي وارثة كتاب الله من بعد الرسول، والمعبر الحقيقي عن الإسلام، مما يوجب إمامتهم ويوجب بالتالي عصمتهم...**)[1].

فالإمام ـ حسب زعم الإمامية ـ لم يخف عليه أي أمر من كتاب الله، ولم يغب عنه شيء إذ علمه من علم رسول الله ﷺ فحق له أن يكون قرآناً ناطقاً!! قال الإمامي عبد الله الحسن في علي رضي الله عنه: (**هذا هو مفسر القرآن... الذي عرَفَ الناسخ والمنسوخ، والمحكم والمتشابه، والعام والخاص، والمجمل والمبين، والمطلق والمقيد، ولم يغبْ عنه شيء، ولم تَخفَ عليه خافية، ولم يشتبه عليه أمرٌ، وهذا هو كتاب الله الناطق، العالم بجميع حقائق كتاب الله الصامت، وهذا هو الذي غذاهُ رسول الله بكل ما نزل عليه من ربه، وزقه العلم زقاً**[2]**، وعلَّمه من العلم ألفَ بابٍ، ينفتح له من كل باب ألف باب... هذا هو حجة الله على الخلائق أجمعين... كتاب الله الناطق، والقرآن كتاب الله الصامت...**)[3].

وقد أكد جواد التبريزي[4] هذا الأمرَ فقال: (**القرآن يطلق على أمرين:**

الأول: النسخة المطبوعة أو المخطوطة الموجودة في أيدي الناس.

الثاني: ما نزل على النبي ﷺ بواسطة جبريل، والذي تحكي عنه هذه النسخ المطبوعة أو المخطوطة، وهو الذي ضحَّى الأئمة عليهم السلام بأنفسهم لأجل

= (بيروت: الغدير للطباعة والنشر والتوزيع، طبع عام ١٤٢٤هـ)، (ص١٥٥).

(١) عقائد السنة وعقائد الشيعة بين التقارب والتباعد، (ص١٧٦).

(٢) الزق في اللغة: مصدر، زق، وزقه: أطعمه بفيه. انظر: لسان العرب، لابن منظور، (١٠/١٤٣).

(٣) المناظرات في الإمامة، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة مهر، ونشر أنوار الهدى، طبع عام ١٤١٥هـ)، (ص٥٤٤ ـ ٥٥٠).

(٤) ولد محمد جواد التبريزي في مدينة تبريز سنة ١٣٤٥هـ، دخل المدرسة الأكاديمية وتلقى الكثير من العلوم، وقرأ الكثير من المتون في الصرف، والنحو، والمنطق إلى أن التحق في الحوزة العلمية في تبريز، تصدى للمرجعية بعد وفاة الخوئي بإعلان من جماعة المدرسين بقم، فأخذت تتسع مرجعيته في إيران، والكويت والسعودية خاصة القطيف منها وقطر، والبحرين، ولبنان، والعراق، وسوريا، من مصنفاته: اعتقادنا، والأنوار الإلهية، وفدك، ورسالة مختصرة في لبس السواد... راجع سيرته الذاتية على موقعه: http://www.tabrizi.org.

بقائه والعمل به، وهو الثقل الأكبر، ويبقى ولو ببقاء بعض نسخه، وأهل البيت الثقل الأصغر.

أما القرآن بالمعنى الأول الذي يطلق على كل نسخة فلا يقاس منزلته بأهل البيت عليهم السلام بل الإمام قرآن ناطق، وذاك قرآن صامت، وعند دوران الأمر بين أن يَحفظ الإمام عليه السلام أو يُتحفَّظ على بعض النسخ المطبوعة أو المخطوطة، فلا بد من إتباع الإمام عليه السلام...)[1].

وادعى التيجاني السماوي[2] أن القرآن الكريم لا يعصم من الضلالة؛ لصمته. يقول في ذلك: (**القرآن والسنة لا يعصمان من الضلالة؛ فهما صامتان لا يتكلمان، ويُحملان على عدة وجوه...)**[3].

يؤكد على هذا الإمامي عبد الله الحسن مضيفاً السنة الى القرآن بقوله: **(فظهر أن القرآن والسنة إنما ينفعان إذا رجعنا في أصولنا وفروعنا إلى أهل بيت النبي ﷺ الذي نزل عليهم القرآن، واستقر في قلوبهم، وعرفوا جميع ما يهدف إليه...)**[4].

ثانياً: أسباب العودة إلى قول الإمام في فهم القرآن:

كان سبب قولهم بأنَّ الإمام قرآن ناطق، وأنَّ الاستدلال لا يخلو من

---

(١) الأنوار الإلهية في المسائل العقائدية، الطبعة الثانية، (قم: مطبعة شريعت، نشر دار الصديقة الشهيدة (ع)، طبع عام ١٣٨٢هـ)، (ص١٨١).

(٢) ولد محمد التيجاني السماوي بمدينة قفصة عام ١٩٤٣في تونس، نشأ في أسرة مالكية المذهب، صوفية المعتقد «الطريقة التيجانية» حصل على شهادة التدريس في مادة التكنولجيا، وقضى عدة سنوات في تدريسها، له عدة رحلات، وفي آخر المطاف استقر في العراق وتقابل مع مراجع الطائفة الإمامية، وزار عدة مراكز ومؤسسات فيها، وبعد عودته تحول إلى المذهب الشيعي وألف أول كتبه «ثم اهتديت»، وله من المصنفات: لأكون مع الصادقين، والشيعة هم أهل السنة، وكل الحلول عند آل الرسول... انظر سيرته الذاتية على موقع:

. http://al-shia.com/html/ara/shia/mostabserun.php?id21

(٣) الشيعة هم أهل السنة، الطبعة الثانية، (بيروت: شمس المشرق، لندن: مؤسسة الفجر، طبع عام ١٤١١هـ)، (ص١٢٣).

(٤) المناظرات في الإمامة، (ص٥٥٠).

الرجوع إلى قول الإمام؛ هو الاعتقاد بأنَّ الله ﷻ قد فوَّض أمر الدين إلى الأئمة، وأنَّ القرآن الذي أنزل على النبي محمد ﷺ له ظهر وبطن، وجُلُّ القرآن نزل في الأئمة من أبناء علي ﷺ وفي أعدائهم، ولهم الأحقية بتخصيص عام القرآن، وتقييد مطلقه، ونسخ آياته، وليس لغيرهم فعل ذلك.
وتفصيل ذلك فيما يلي:

أولاً: تفويض الله ﷻ أمر الدين ـ حسب زعمهم ـ إلى الأئمة:

اتفق الاثنا عشرية على أنَّ الله تعالى قد فوَّض أمر الدين إلى أئمتهم، وفي هذا عقد الكليني باباً أسماه «باب التفويض إلى رسول الله ﷺ وإلى الأئمة ﷺ في أمر الدين»[1].

ويروي فيه عن أبي عبد الله أنه قال: (إنَّ الله ﷻ فوَّض إلى سليمان بن داود ﷺ فقال: ﴿هَٰذَا عَطَآؤُنَا فَٱمۡنُنۡ أَوۡ أَمۡسِكۡ بِغَيۡرِ حِسَابٖ ٣٩﴾ [ص: ٣٩]، وفوَّضَ إلى نبيه ﷺ فقال: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧]، فما فوَّضَ إلى رسول الله ﷺ فقد فوَّضه إلينا)[2].

وعن عبد الله بن سنان أنَّ أبا عبد الله قال: (لا والله، ما فوض الله إلى أحد من خلقه إلا إلى رسول الله ﷺ وإلى الأئمة، قال ﷻ: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا ١٠٥﴾ [النساء: ١٠٥] وهي جارية في الأوصياء ﷺ)[3].

قال علي النمازي الشاهرودي[4]: (**التفويض في أمر الدين إلى رسول الله**

---

(١) أصول الكافي، (١/ ٢٦٥)، كتاب الحجة.

(٢) المصدر السابق، (١/ ٢٦٦). قال المجلسي: (حديث ضعيف)، مرآة العقول، (٣/ ١٤٨).

(٣) المصدر السابق، (١/ ٢٦٥)، كتاب الحجة، (١/ ٢٦٨). قال المجلسي: (ضعيف على المشهور)، مرآة العقول، (٣/ ١٥٤).

(٤) هو علي بن محمد بن إسماعيل بن محمد خان النمازي السعد أبادي الشاهرودي، ولد سنة ١٣٣٣هـ في مدينة شاهرود، ومات سنة ١٤٠٥هـ، تتلمذ على يد والده المسمى بـ«سليمان زمانه» العربية، والأصول، والفقه، والحديث، والتفسير، إضافة الى الميرزا مهدي الأصفهاني، من مصنفاته: مستدركات علم رجال الحديث، مستدرك سفينة =

وإلى الأئمة المعصومين ـ صلوات الله عليهم ـ قطعي من الآيات الشريفة المفسرة من كلام الرسول والعترة الطاهرة، والروايات المتواترة...)[1].

ويقول جعفر آل كاشف الغطاء: (**إنَّ حكمة التدريج اقتضت بيان جملة من الأحكام وكتمان جملة، ولكنه سلام الله عليه أودعها عند أوصيائه، وكل وصي يعهد بها إلى الآخر لينشرها في الوقت المناسب لها حسب الحكمة، من عام مخصص، أو مطلق مقيد، أو مجمل مبين، إلى أمثال ذلك.**

فقد يذكر النبي عاماً، ويذكر مخصصه بعد برهة من حياته، وقد لا يذكره أصلاً، بل يودعه عند وصيه إلى وقته...)[2].

وأي شيء أعظم في الدين من القرآن الذي هو المصدر الأساسي للتشريع، ولاستقاء الأحكام؛ لذا فالأئمة ـ في نظرهم ـ مفوضون من الله تعالى لبيان أحكام هذا الكتاب دون غيرهم[3].

ثانياً: إن القرآن في اعتقادهم له ظاهر وباطن:

اتفق الإمامية على أن القرآن الذي أنزله الله تعالى على محمد ﷺ له ظهر وبطن، واختلفوا في مدى حجية ظواهر النصوص القرآنية ـ كما رأينا سابقاً ـ.

ويروون عن النبي ﷺ أنَّه قال: (إنَّ للقرآن ظهراً، وبطناً وحدّاً ومطلعاً)[4].

= البحار، الأعلام الهادية في اعتبار الكتب الأربعة تاريخ الفلسفة والتصوف، ورسالة في علم غيب الإمام... وغيرها. انظر: ترجمته التي كتبها ابنه حسن بن علي النمازي في مقدمة (مستدرك سفينة البحار: ١/ ٥ ـ ٢٣).

(١) مستدرك سفينة البحار، (٨/ ٣٢٣).

(٢) أصل الشيعة وأصولها، تحقيق: علاء آل جعفر، الطبعة الأولى، (قم: مؤسسة الإمام علي، طبع عام ١٤١٥هـ) (ص٢٣٣ ـ ٢٣٤).

(٣) وفي تقرير هذه العقيدة انظر أيضاً: أصول الكافي، للكليني، (١/ ٢٦٥ ـ ٢٦٨)؛ من لا يحضره الفقيه، للصدوق، الطبعة الثانية، تحقيق: علي أكبر الغفاري، (قم: منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، ١٤٠٤هـ)، (٤/ ٥٤٦ ـ ٥٤٧)؛ بصائر الدرجات، للصفار، (ص٣٧٨ ـ ٣٨٧)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٥/ ٣٤٨ ـ ٣٥٠)؛ نور البراهين، (١/ ٣٨٨).

(٤) التفسير الصافي، للكاشاني، (١/ ٣٠). ولم أجد هذه الرواية في كتب السنة إلا في =

ورووا عن علي ﷺ أنَّه قال: (إنَّ للقرآن ظهراً، وبطناً، ولبطنه بطناً إلى سبعة أبطن)[1].

وكذا عن الإمام زين العابدين ﷺ أنه قال: (كتاب الله ﷻ على أربع أشياء: على العبارة، والإشارة، واللطائف، والحقائق. فالعبارة للعوام، والإشارة للخواص، واللطائف للأولياء، والحقائق للأنبياء)[2].

وعن جابر بن يزيد أنه سأل أبا جعفر عن شيء من التفسير فقال: (يا جابر إن للقرآن بطناً، وللبطن بطناً، وله ظهر، وللظهر ظهراً... وليس شيء أبعد من عقول الرجال من تفسير القرآن، إنَّ الآية لتكون أولها في شيء، وآخرها في شيء، وهو كلام متصل يتصرف على وجوه)[3].

وعن فضيل بن يسار[4] أنه سأل أبا جعفر عن هذه الرواية: (ما من

= مصنف عبد الرزاق فقد روى عن هشام بن حسان عن الحسن قال: (لا تتوسدوا القرآن فوالذي نفسي بيده أشد تفصياً من الإبل المعقلة أو قال المعولة إلى عقلها، والذي نفسي بيده ما منه آية إلا ولها ظهر وبطن، وما فيه حرف إلا وله حد، ولكل حد مطلع) قال عبد الرزاق ﷺ: **(فحدثت به معمّراً فقال: «امحه، لا تحدث به أحداً»...)**، (مصنف عبد الرزاق: ٣/ ٣٥٩ ـ ٣٦٠/ ٥٩٦٥)، كتاب فضائل القرآن، باب تعاهد القرآن ونسيانه. الطبعة الثانية، تحقيق: حبيب عبد الرحمٰن الأعظمي، (بيروت: المكتب الإسلامي، طبع عام ١٤٠٣هـ)؛ ورواه ابن أبي يعلى بطريق عبد الله عن النبي ﷺ (... وإن القرآن على سبعة أحرف لكل آية منها ظهر وبطن، ولكل حد مطلع) في (مسنده: ٩/ ٨٠ ـ ٨٢/ ١٤٩)، الطبعة الأولى، تحقيق: حسين سليم أسد، (دمشق: دار المأمون للتراث، طبع عام ١٤٠٤هـ). وقد ضعفه الألباني بعد أن ذكر طرقه بقوله: **(وجملة القول؛ أنه ليس في هذه الطرق ما يمكن الاطمئنان إليه...)**، (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة: ٦/ ٥٥٩).

(١) انظر: تفسير الصافي، (١/ ٣١).

(٢) ميزان الحكمة، لمحمد ري شهري، الطبعة الأولى، (قم: دار الحديث، طبع عام ١٤١٦هـ) (٣/ ٢٥٣١).

(٣) انظر: وسائل الشيعة، للحر العاملي، (٢٧/ ١٩٢).

(٤) هو فضيل بن يسار النهدي البصري، يكنى بأبي القاسم، قال ابن حجر: **(كان فضيل بن يسار رجل سوء، وقال محمد بن نصر: «كان رافضياً كذاباً، ليس ممن يحتج به، ولا يعتمد عليه»...)**، (لسان الميزان: ٤/ ٤٥٤). أما الإمامية فقد أجمعت على توثيقه. قال الكشي: **(أجمعت العصابة على تصديق هؤلاء الأولين من أصحاب** =

القرآن آية إلا ولها ظهر وبطن) فقال: (ظهره تنزيله، وبطنه تأويله، منه ما قد مضى، ومنه ما لم يكن يجري كما يجري الشمس والقمر كما جاء تأويل شيء منه يكون على الأموات كما يكون على الأحياء قال الله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧] نحن نعلمه)[١].

هذا إلى جانب الروايات الكثيرة الموجودة في تفاسيرهم، أمثال تفسير القمي[٢]، والعياشي[٣]، والكاشاني[٤]... وغيرها.

وذكر الماحوزي[٥] أن لكل آية سبعة أبطن، وقد تصل كما في بعض الروايات إلى سبعين بطناً فقال: (كل آية لها ظهر وبطن، وحد ومطلع إلى سبعة أبطن. وقيل إلى سبعين بطناً، ولهذا بدأ أمير المؤمنين عليه السلام لابن عباس في شرح باء البسملة من أول الليل إلى آخره، ولم يتم شرحها، ثم قال: (والله لو شئت لأوقرت من شرحها سبعين بعيراً) فعُلِمَ من ذلك أنه لا نهاية لمعاني القرآن...)[٦].

= أبي جعفر عليه السلام، وأبي عبد الله عليه السلام، وانقادوا لهم بالفقه، فقالوا: أفقه الأولين ستة: زرارة، ومعروف بن خربوذ، وبريد، وأبو بصير الأسدي، والفضيل بن يسار، ومحمد بن مسلم الطائفي...)، (اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٥٠٧)، للطوسي. ويقول التفرشي: (أبو القاسم عربي، بصري، صميم، ثقة، روى عن أبي جعفر، وأبي عبد الله عليهما السلام، ومات في أيامه... وأجمعت العصابة على تصديقه، والإقرار له بالفقه...)، (نقد الرجال: ٤/ ٣٠ ـ ٣١).

(١) بصائر الدرجات، للصفار، (ص٢١٦).

(٢) انظر: تفسير القمي، (١/ ٢٨ ـ ٢٩).

(٣) انظر: تفسير العياشي، (١/ ٢٢ ـ ٢٣).

(٤) انظر: تفسير الصافي، (١/ ٢٩).

(٥) هو سليمان بن عبد الله بن علي بن عمار البحراني الماحوزي، ولد سنة ١٠٧٥هـ في قرية ماحوز «من قرى البحرين»، فقيه، محدث، من أشهر مصنفاته: أزهار الرياض، والفوائد النجفية، والشفاء في الحكمة النظرية، مات سنة ١١٢١هـ. قال عنه أحمد الحسيني الإمامي: (من أعاظم علماء عصره المرموقين، وصف بأنه كان أعجوبة في الحفظ، والدقة، وسرعة الانتقال في الجواب والمناظرات، وكان ثقة في النقل، ضابطاً إماماً في عصره، جامعاً لجميع العلوم، علامة في جميع الفنون، حسن التقرير، عجيب التحرير، في غاية الإنصاف، وحسن الأوصاف، والورع والتقوى)، (تلامذة المجلسي: ٢٨)؛ وانظر: (الأعلام: ٣/ ١٢٨ ـ ١٢٩)، للزركلي.

(٦) كتاب الأربعين، الطبعة الأولى، تحقيق: مهدي رجائي، (قم: مطبعة أمير، =

وتناقلت كتب الإمامية هذا الأمر حتى عقد المجلسي لها في بحاره باباً سمَّاه: «باب أن للقرآن ظهراً وبطناً» وساق ما يقارب ٨٤ رواية[١].

وكذا عقد لها المفسر هاشم البحراني في تفسيره باب «أن القرآن له ظهر وبطن» وذكر فيها ١٩ رواية[٢].

أما أبو الحسن العاملي فجعل المقدمة الأولى من كتابه «في بيان ما يوضح حقيقة وورود بطن القرآن فيما يتعلق بدعوة الولاية والإمامة كما أن ورود ظهره فيما يتعلق بدعوة التوحيد والنبوة»[٣].

ثالثاً: إن جُلَّ ما في القرآن في اعتقادهم نزل في الأئمة وفي أعدائهم:

سبق القول بأن الشيعة تزعم أن للقرآن معاني باطنة تخالف الظاهر، ثم ادعت أن علم الباطن المدَّخر هو ما عند الأئمة الاثني عشر، ثم زعمت أنَّ جُلَّ القرآن في محبيهم، وفي أعدائهم، ومعظم موضوعات القرآن لا يتعدى هذا الأمر، ثم وُضعت النظريات الخاصة بهذه القاعدة من قِبل شيوخهم، فسارعوا إلى وضع الكتب التي تخدم هذه العقيدة.

فقد عقد الكليني في الكافي باباً «فيه نكت ونتف من التنزيل في الولاية» والحقيقة لم تكن نكتاً ولا نتفاً بل كانت إحدى وتسعين رواية تضمنت نماذج كثيرة من هذا التأويل[٤].

فيه ما رواه عن الأصبغ بن نباته أنه قال: سمعت أمير المؤمنين ﷺ يقول: (نزل القرآن أثلاثاً: ثلث فينا وفي عدونا، وثلث سنن وأمثال، وثلث فرائض وأحكام)[٥].

= ١٤١٧هـ)، (ص٢٨٠ ـ ٢٨١).

(١) انظر: بحار الأنوار، (٨٩/٧٨ ـ ١٠٦).

(٢) انظر: البرهان في تفسير القرآن، (١/٤٩ ـ ٢٥).

(٣) انظر: مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار، (ص٨ ـ ٦١).

(٤) انظر: أصول الكافي، (١/٤١٢ ـ ٤٣٥)، كتاب الحجة، باب فيه نكت ونتف من التنزيل في الولاية.

(٥) أصول الكافي، للكليني، (٢/٦٢٧)، كتاب فضل القرآن، باب النوادر، قال المجلسي: (حديث مجهول)، (١٢/٥١٧).

وبسنده عن أبي عبد الله قال: (إنَّ القرآن نزل أربعة أرباع: ربع حلال، وربع حرام، وربع سنن وأحكام، وربع خبر ما كان قبلكم ونبأ ما يكون بعدكم وفصل ما بينكم)[1].

وعن أبي بصير أن أبا جعفر قال: (نزل القرآن أربعة أرباع: ربع فينا، وربع في عدونا، وربع سنن وأمثال، وربع فرائض وأحكام)[2].

وروي عن عبد الرحمٰن بن كثير[3] أن أبا عبد الله قال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَهُدُوٓاْ إِلَى ٱلطَّيِّبِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ وَهُدُوٓاْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلۡحَمِيدِ ﴿٢٤﴾﴾ [الحج: ٢٤]: (ذلك حمزة، وجعفر، وعبيدة، وسلمان[4]، وأبو ذر، والمقداد بن الأسود، وعمار هدوا إلى أمير المؤمنين عليه السلام)، وفي قوله: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِي قُلُوبِكُمۡ وَكَرَّهَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِي قُلُوبِكُمۡ وَكَرَّهَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡكُفۡرَ وَٱلۡفُسُوقَ وَٱلۡعِصۡيَانَۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلرَّٰشِدُونَ ﴿٧﴾﴾ [الحجرات: ٧]، قال: (يعني أمير المؤمنين) وفي قوله: ﴿وَكَرَّهَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡكُفۡرَ وَٱلۡفُسُوقَ وَٱلۡعِصۡيَانَۚ . . .﴾ [الحجرات: ٧] قال: (الأول، والثاني، والثالث)[5].

---

(١) أصول الكافي، للكليني، (٢/ ٦٢٧ ـ ٦٢٨)، كتاب فضل القرآن، باب النوادر، قال المجلسي: (**حديث مرسل**)، (١٢/ ٥١٧).

(٢) أصول الكافي، للكليني، (٢/ ٦٢٨)، كتاب فضل القرآن، باب النوادر، وقد وثقه المجلسي وقال: (**ويمكن أن يكون الثلث والربع على سبيل التخمين، أو مجرد القسمة أثلاثاً وأرباعاً، وإن لم تتساوى الأقسام أو باعتبار اختلاف المعاني والبطون أو بعض التقسيمات الواقعي، وبعضها ما بأيدينا منه، وربما يقال المراد بالحلال متابعة أهل البيت عليهم السلام وبالحرام متابعة أعدائهم ليوافق التقسيم الآتي**)، مرآة العقول، (١٢/ ٥١٧).

(٣) هو عبد الرحمٰن بن كثير الهاشمي مولى عباس بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس، قال النجاشي الإمامي: (**كان ضعيفاً، غمز أصحابنا عليه، وقالوا: كان يضع الحديث...**)، (رجال النجاشي: ص٢٣٤ ـ ٢٣٤).

(٤) هو سلمان الفارسي، أبو عبد الله، ويقال له سلمان الخير، أصله من أصبهان، من أول مشاهده الخندق، مات رضي الله تعالى عنه وأرضاه سنة ٣٤هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٣٧٥)، لابن حجر.

(٥) أصول الكافي، للكليني، (١/ ٤٢٦) كتاب الحجة، باب فيه نكت ونتف من التنزيل في الولاية. قال المجلسي: (**حديث ضعيف**) مرآة العقول، (٥/ ٨٧).

وعن محمد بن منصور(١) أنه سأل الكاظم عن قوله ﷻ: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأعراف: ٣٣]؟ فقال: (إن القرآن له ظهر وبطن، فجميع ما حرم الله في القرآن فهو الظاهر، والباطن من ذلك أئمة الجور، وجميع ما أحل الله تعالى في الكتاب هو الظاهر، والباطن من ذلك أئمة الحق)(٢).

وقد أسند فراتُ بن إبراهيم الكوفي الكثير من الروايات إلى ابن عباس رضي الله عنهما. منها قوله: (ما نزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إلا كان علي بن أبي طالب رأسها، وأميرها، وشريفها، ولقد عاتب الله أصحاب النبي محمد ﷺ فما ذكر عليٌّ إلا بخير)(٣).

وما رواه ابن البطريق الحلي(٤) عن ابن عباس أنه قال: (ما نزل في أحد

---

(١) هو محمد بن منصور بن يونس بزرج الكوفي، وقد عرفته من ترجيح الخوئي له بقوله: (وقع بإسناده جملة من الروايات... فقد روى عن أبي الحسن، وموسى بن جعفر...أقول ولا يبعد أنه محمد بن منصور بن يونس بزرج، فإنه المعروف، والذي له كتاب ولا يحتاج إلى قرينه، ولو كان المراد غيره لكان على الصدوق أن يذكره...)، (معجم رجال الحديث: ١٨/ ٢٨٩) بتصرف. ووثقه النجاشي في كتابه (ص٣٦٦).

(٢) أصول الكافي، للكليني، (١/ ٣٧٤) كتاب الحجة، باب من ادعى الإمامة وليس لها بأهل. قال عنه المجلسي: (حديث مجهول)، مرآة العقول، (٤/ ١٩٧).

(٣) تفسير فرات الكوفي، (ص٤٨). ووقفت عليه في مصادر السنة فوجدت أن ابن أبي حاتم قد رواه من طريق عيسى بن راشد عن علي بن بذيمة عن عكرمة عن ابن عباس بهذا اللفظ، (تفسير ابن أبي حاتم: ١/ ١٩٦، ١٠٣٥)، الطبعة الثالثة، تحقيق: أسعد محمد الطيب، (مكة المكرمة: مكتبة الباز، طبع عام ١٤٢٤هـ).

ورواه الطبراني في (المعجم الكبير: ١١/ ٢٦٤، ١١٦٨٧). وفي إسناده ضعف. قال الذهبي: (عيسى بن راشد مجهول، وخبره منكر)، (المغنى في الضعفاء: ٢/ ٤٩٧). وقاله البخاري في كتاب الضعفاء الكبير كما في (لسان الميزان: ٤/ ٣٩٥)، لابن حجر. وقد ضعفه الألباني في (سلسة الأحاديث الضعيفة والموضوعة: ١٠/ ٦٠٤).

(٤) هو أبو الحسين يحيى بن الحسن بن الحسين بن علي بن محمد الحلي الشيعي الشهير بابن البطريق، مات سنة ٦٠٥هـ. قال الحر العاملي الإمامي: (كان عالماً، فاضلاً، محدثاً، محققاً، ثقةً، صدوقاً...)، (أمل الآمل: ٢/ ٣٤٥). من مصنفاته: اتفاق صحاح =

من كتاب الله ما نزل في عليٍّ)[1].

وروى الميرزا محمد تقي[2] حديثاً طويلاً، ونسبه لابن عباس وفيه أن جبريل عليه السلام هبط على الرسول ﷺ ومعه جام من البلور الأحمر، وقال له: السلام عليك، الله يقرأ عليك السلام ويحييك بهذه التحية، ويأمرك أن تحيي بها علياً، وولديه.

ثم ادعى أن البلور صارت إلى كفّ النبي ﷺ، وهللت ثلاثاً، وكبرت ثلاثاً، ومن ثم نطقت بلسان عربي ﴿طه ۝١ مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ ۝٢﴾ [طه: ١ ـ ٢] . . .ثم صارت إلى كفّ علي رضي الله عنه، وقالت: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ۝٥٥﴾ [المائدة: ٥٥]. . .ثم صارت إلى كفّ الحسن رضي الله عنه، وقالت: ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ ۝١ عَنِ ٱلنَّبَإِ ٱلْعَظِيمِ ۝٢ ٱلَّذِى هُمْ فِيهِ مُخْتَلِفُونَ ۝٣﴾ [النبأ: ١ ـ ٣]. . . ثم صارت إلى كفّ الحسين رضي الله عنه، وقالت ﴿ذَٰلِكَ ٱلَّذِى يُبَشِّرُ ٱللَّهُ عِبَادَهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ۗ قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ ۗ وَمَن يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُۥ فِيهَا حُسْنًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ ۝٢٣﴾

= الأثر في إمامة الأئمة الاثني عشر، خصائص الوحي المبين في مناقب أمير المؤمنين، العمدة في عيون صحاح الأخبار. . .انظر: (هدية العارفين: ٢/ ٥٢٢)، للبغدادي.

(١) العمدة، (ص١٥). ولم أجد هذا الأثر عند أهل السنة إلا عند ابن عساكر في (تاريخ مدينة دمشق: ٤٢/ ٣٦٣)، تحقيق: محب الدين أبي سعيد العمري، (بيروت: دار الفكر، طبع عام ١٩٩٥ م) من طريق عمرو بن الحسن بن علي عن أحمد بن الحسن عن أبيه عن حصين عبد الله بن قطاف عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بلفظه. وفي إسناده ضعف، قال ابن حجر: (**عمر بن الحسن بن علي الأشناني القاضي أبو الحسين... ضعفه الدارقطني، والحسن بن محمد الخلال، ويروى عن الدارقطني أنه كذاب، ولم يصح هذا، ولكن هذا الأشناني صاحب بلايا...**)، (لسان الميزان: ٤/ ٢٩٠). وقد ضعفه الألباني في (سلسة الأحاديث الضعيفة والموضوعة: ١٠/ ٦٠٤).

(٢) هو الميرزا محمد تقي ابن المولى محمد بن الحسين بن زين العابدين بن علي بن إبراهيم المامقاني التبريزي، ولد سنة ١٢٤٨هـ، وتوفي بالنجف سنة ١٣١٢هـ، المعروف عند الإمامية بحجة الإسلام التبريزي، وصفوه بأنه عالم، أديب، شاعر. من تصانيفه: صحيفة الأبرار، اللآلئ المنظومة، مفاتيح الغيب، علم الساعة، ولمح البصر. . . انظر: (الذريعة: ١٥/ ١٥ ـ ١٦)، للطهراني؛ و(معجم المؤلفين: ٩/ ١٣٥)، لكحالة.

[الشورى: ٢٣]. ثم ردت إلى النبي ﷺ، فقالت: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ [النور: ٣٥]، ثم قال ابن عباس: فلا أدري أسماء صعدت أم في الأرض توارت بقدرة الله ﷻ)[1].

قال علامتهم المجلسي في ذلك: **(والحاصل أن كل ما ورد في القرآن من ذكر الفواحش، والخبائث، والمحرمات، والمنهيات، والعقوبات المترتبة عليها، فتأويله وباطنه أئمة الجور، ومن اتبعهم، يعني دعوتهم للناس إلى أنفسهم من عند أنفسهم، وتأمرهم عليهم، وإضلالهم إياهم، ثم إجابة الناس لهم وتديّنهم بدينهم، وطاعتهم إياهم، ومحبتهم لهم إلى غير ذلك، وكل ما ورد فيه من ذكر الصالحات، والطيبات، والمحللات، والأوامر، والمثوبات المترتبة عليها، فتأويله وباطنة أئمة الحق، ومن اتبعهم، يعني دعوتهم للناس إلى أنفسهم بأمر ربهم، إرشادهم لهم، وهدايتهم إياهم، ثم إجابة الناس لهم وتديّنهم بدينهم، وطاعتهم إياهم، ومحبتهم لهم إلى غير ذلك كما ورد عنهم في كثير من الآيات مفصلاً)**[2].

بل ويذهب أبو الحسن العاملي إلى أن آيات القرآن الكريم لم تكن إلا للإرشاد لولاية النبي ﷺ وأئمتهم، ولبيان حال أوليائهم وأعدائهم إذ يقول: **(إنَّ الأصل في تنزيل آيات القرآن بتأويلها؛ إنما هو الإرشاد إلى ولاية النبي والأئمة ـ صلوات الله عليهم ـ وإعلام عزُّ شأنهم، وذُل حال شانئهم بحيث لا خير خُبِّر به إلا وهو فيهم، وفي أتباعهم، وعارفيهم، ولا سوء ذكر فيه إلا وهو صادق على أعدائهم، ومخالفيهم...)**[3].

وأما العياشي في تفسيره فقد جعل باباً بعنوان **«في من أنزل القرآن؟»**[4].

وقد عنون الكاشاني المقدمة الثانية من تفسيره بعنوان **«جُلُّ القرآن إنما**

---

(١) صحيفة الأبرار، الطبعة الأولى، تقديم: ميرزا عبد الرسول الحائري، تحقيق: مؤسسة إحياء الكتب الإسلامية، (بيروت: نشر مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، طبع عام ١٤٢٤هـ)، (١/ ٤٧١) بتصرف.

(٢) مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول، (٤/ ١٩٧).

(٣) مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار، لأبي الحسن بن محمد العاملي، (ص٨).

(٤) انظر: تفسير العياشي، (١/ ٢٠ ـ ٢١).

نزل فيهم ـ أي الأئمة ـ وفي أوليائهم وفي أعدائهم وبيان سر ذلك»[1].

وقال: (**إنه قد وردت أخبار جمَّة عن أهل البيت عليهم السلام في تأويل كثير من آيات القرآن بهم، وبأوليائهم، وبأعدائهم حتى أن جماعة من أصحابنا صنفوا كتباً في تأويل القرآن على هذا النحو جمعوا فيها ما ورد عنهم عليهم السلام في تأويل آية آية إما بهم، أو بشيعتهم، أو بعدوهم على ترتيب القرآن، وقد رأيت منها كتاباً كاد يقرب من عشرين ألف بيت...**)[2].

وقد نهج على هذا المنوال المجلسي في موسوعته[3] فلو القينا نظرة سريعة على بعض الأبواب المصنفة في هذه العقيدة من مجلدين فقط من الموسوعة الحديثية والتي لا ينكر وجودها أي إمامي:

«باب أنهم الذكر وأهل الذكر، وأنهم المسؤولون، وأنه فرض على شيعتهم المسألة ولم يفرض عليهم الجواب» وقد وردت خمس وستون رواية[4].

«باب أنهم عليهم السلام آيات الله وبيناته وكتابه» وقد وردت عشرون رواية[5].

«باب تأويل المؤمنين والإيمان والمسلمين والإسلام بهم وبولايتهم عليهم السلام والكفار والمشركين والكفر والشرك والجبت والطاغوت واللات والعزى والأصنام بأعدائهم ومخالفيهم» قد وردت مائة رواية تحت هذا الباب[6].

«باب أنهم عليهم السلام الأبرار والمتقون والسابقون والمقربون وشيعتهم أصحاب اليمين، وأعداؤهم الفجار والأشرار وأصحاب الشمال» وقد وردت خمس وعشرون رواية تحت هذا الباب[7].

---

(١) انظر: تفسير الصافي، (١/ ٢٤ ـ ٢٨).

(٢) المصدر السابق، (١/ ٢٤ ـ ٢٥).

(٣) وجعل في كتابه باباً كاملا في الآيات النازلة فيهم، انظر: بحار الأنوار، (٢٣/ ١٦٧ ـ ٣٩٤).

(٤) انظر: المصدر السابق، (٢٣/ ١٧٣ ـ ١٨٧).

(٥) انظر: المصدر السابق، (٢٣/ ٢٠٦ ـ ٢١١).

(٦) انظر: المصدر السابق، (٢٣/ ٣٥٤ ـ ٣٩٠).

(٧) انظر: المصدر السابق، (٢٤/ ١ ـ ٩).

«باب أنهم ﷺ وولايتهم العدل والمعروف والإحسان والقسط والميزان وترك ولايتهم وأعدائهم الكفر والفسوق والعصيان، والفحشاء والمنكر والبغي» وقد وردت أربع عشرة رواية(١).

«باب أنهم السبع المثاني» وقد وردت عشر روايات(٢).

«باب أنهم كلمات الله، وولايتهم الكلم الطيب» وقد وردت خمس وعشرون رواية(٣).

«باب أنهم الصلاة والزكاة والحج والصيام وسائر الطاعات، وأعداؤهم الفواحش والمعاصي» وقد وردت سبع عشرة رواية(٤).

قال المدعو بالحافظ رجب البرسي في مقدمة كتابه «الدر الثمين في خمسمائة آية نزلت في مولانا أمير المؤمنين ﷺ باتفاق كثير من المفسرين»: **(فلنشرع الآن في كتابة خمسمائة آية نزلت في فضل علي ﷺ بإجماع أكثر المفسرين من أهل الدين، وكيف لا يكون كذلك، والله تعالى وصف أنبياءه بأوصاف، ووصفه بمثلها، فقال في نوح: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ [الإسراء: ٣]، وقال في علي ﷺ: ﴿فَأُولَٰٓئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا﴾ [الإسراء: ١٩]، وأين مقام الشاكر من المشكور؟...)**(٥).

وقال هاشم البحراني في مقدمة كتابه «المحَجَّة فيما نزل في القائم الحُجَّة»: (**ألفته من تفسير أهل البيت ﷺ، وربما كانت الآية قد نزلت فيه، وفي آبائه الطاهرين، فاقتصرت في هذا الكتاب على ذكر الرواية فيه ﷺ،** وأحيل في الرواية في آبائه على كتاب «البرهان في تفسير القرآن» المعمول من رواية أهل البيت ﷺ...)(٦).

---

(١) انظر: بحار الأنوار، المجلسي، (٢٤/١٨٧ ـ ١٩١).

(٢) انظر: المصدر السابق، (٢٤/١١٤ ـ ١١٧).

(٣) انظر: المصدر السابق، (٢٤/١٧٣ ـ ١٨٤).

(٤) انظر: المصدر السابق، (٢٤/٢٨٦ ـ ٣٠٤).

(٥) الدر الثمين، (ص١٩).

(٦) المحجة فيما نزل في القائم الحجة، تحقيق: محمد منير الميلاني، (بيروت: مؤسسة النعمان للطباعة والنشر، طبع عام ١٤١٣هـ)، (ص١٥).

ويقول أبو الحسن علي بن حسين الموسوي العاملي في مقدمة كتابه «سبعون آية في آل محمد ﷺ»: **(ثم إننا معاشر الإمامية قد اجتمعت كلمتنا على أنه سبحانه قد خصَّ أهل بيت نبيه ﷺ بكثير من الأمور، والتي لم يشاركهم فيها أحد من الخلق، وأنهم وإن شاركهم بعض الخلق بما شاركوهم فيه، إلا أنهم هم الفرد الأفضل، والأكمل، والأتم... واختصاصهم وحدهم بأمور، والتي منها علم القرآن، وكثير من الفضائل، والمآثر، ونزول الكثير من الآيات القرآنية فيهم، وبيان منزلتهم...)**[1].

رابعاً: اختصاص الأئمة بتخصيص عام القرآن، وتقييد مطلقه، ونسخ ما شاءوا منه ـ على حسب زعمهم ـ:

تزعم الإمامية أنَّ الأئمة الاثني عشر هم الذين عندهم علم الكتاب كله، ثم تدرجوا إلى أنْ جعلوا هؤلاء الأئمة هم المشرِّعين والمخصصِّين لعامة النصوص القرآنية، والمقيِّدين لمطلقها، والمفصِّلين لمجملها، والناسخين ما شاءوا منها؛ فهم المفوضون في أمر الدين.

فقول الإمام ـ كما قال علي المكي ـ هو بحد ذاته قول الله تعالى ـ ولا اختلاف بينهم في ذلك ـ فمن الطبيعي أن يعتقدوا استمرارية التشريع الإلهي، وأنه لم ينته هذا التشريع بوفاة النبي ﷺ. وبناءً على هذه العقيدة كانت مسألة تخصيص عام القرآن، أو تقييد مطلقه، أو نسخ آياته هي مسألة بأيدي أئمتهم ـ حسب زعمهم ـ.

فقد نسب إلى علي رضي الله عنه أنه قال للخوارج[2]: (يا معشر الخوارج

---

(١) سبعون آية في آل محمد ﷺ، الطبعة الأولى، (بيروت: نشر المركز الإسلامي للدراسات، طبع عام ١٤٢٣هـ)، (٦/١).

(٢) هم طائفة لهم عدة مسميات فيقال لهم: الحرورية، النواصب، الشراة... الخ، والخوارج جمع خارج، والخارجي هو الذي خلع طاعة الإمام الحق، وأعلن عصيانه، وأول من خرج في الإسلام هو الأشعث بن قيس الكندي، من أهم معتقداتهم يكفرون الصحابة رضي الله عنهم أجمع، والبعض منهم يعظمون أبا بكر وعمر رضي الله عنهما فقط مع تكفيرهم عثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وعائشة رضي الله عنهم ويقولون أيضاً بتكفير مرتكب الكبيرة، ويحكمون عليه بالخلود في الآخرة في النار. انظر: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، للرازي، (٤٦/١ ـ ٥٢)؛ مقالات الإسلاميين، (ص٨٦ ـ ١٣٢).

أنشدكم بالله هل تعلمون أنَّ في القرآن ناسخاً ومنسوخاً، ومحكماً ومتشابهاً، وخاصاً وعاماً؟)، قالوا: اللهم نعم، فقال: (اللهم اشهد عليهم)، ثم قال: (أنشدكم بالله هل تعلمون ناسخ القرآن، ومنسوخه، ومحكمه، ومتشابهه، وخاصه، وعامه؟) قالوا: اللهم لا. فقال: (أنشدكم بالله هل تعلمون أني أعلم ناسخ القرآن ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه وخاصه وعامه؟) قالوا: اللهم نعم، فقال: (من أضل منكم إذ أقررتم بذلك)[1].

وما نسبوه إلى أبي عبد الله ـ الصادق ـ أنه قال لأبي حنيفة: (أنت فقيه أهل العراق؟) قال: نعم. قال: (فبأي شيء تفتيهم؟) قال: بكتاب الله وسنة نبيه. قال: (يا أبا حنيفة تعرف كتاب الله حق معرفته، وتعرف الناسخ من المنسوخ؟) قال: نعم. قال: (يا أبا حنيفة! لقد ادعيت علماً؛ ويلك..ما جعل الله ذلك إلا عند أهل الكتاب الذين أنزل عليهم، ويلك..ما هو إلا عند الخاص من ذرية نبينا ﷺ، وما ورَّثك الله تعالى من كتابه حرفاً)[2].

وهذا العلم ـ حسب زعمهم ـ يعرفه الشيعة بقدر قربهم من أئمتهم، ومتابعتهم لهم. قال الفيض الكاشاني في ذلك: (**لا يعلم علم الكتاب والسنة كله إلا من يعلم الناسخ من المنسوخ، والمحكم والمتشابه، والتأويل من الظاهر، والمقيد من المطلق، والعام من الخاص... إلى غير ذلك من الأحكام كلها، ولا يعلم ذلك كله إلا النبي ﷺ، ومن أخذ علمه من الله تعالى بواسطته من عترته المعصومين وأوصيائه المطهرين خلفاً بعد سلف، وأما من يحذو حذوهم من شيعتهم الكاملين فإنما يعلمون من ذلك بقدر قربهم منهم، ومتابعتهم لهم على اختلاف مراتبهم في ذلك، وتفاوت درجاتهم في العلم والحكمة...**)[3].

وقال الجنابذي بعد أن ذكر الأخبار الواردة عن النبي ﷺ والتي تبين أنَّ فيها ناسخاً ومنسوخاً...: (**إنَّ في أخبار الرسول ﷺ مثل القرآن ناسخاً**

---

(١) الفصول المهمة في أصول الأئمة، للحر العاملي، (١/٥٩٧).

(٢) التفسير الصافي، للفيض الكاشاني، (١/٢٢).

(٣) الأصول الأصيلة، تحقيق: جلال الدين الحسيني، (إيران: نشر سازمان جاب دانشكاه، طبع عام ١٣٩٠هـ)، (ص٢٠ ـ ٢١).

ومنسوخاً، وعاماً، وخاصاً، ومحكماً، ومتشابهاً، وقلَّ من يعرف الناسخ من المنسوخ، والعام من الخاص، وموارد ورود الخاص والمحكم من المتشابه، وتأويل المتشابه، وموارد تعلق الناسخ وموارد ارتفاع النسخ، وليس إلا من كان له بصيرة بمراتب الرجال، واختلاف أحوالهم، واقتضاء أحوالهم الأحكام اللائقة بها، وفي الأخبار الدالة على تفويض أمر العباد إلى رسول الله ﷺ ثم إليهم إشعار بأنهم ينظرون إلى أحوال العباد، فيأمرونهم بحسب أحوالهم، وفي نسبة إيقاع الخلاف بين أتباعهم إلى أنفسهم دلالة على ذلك...)[1].

ويقول الخوئي: (إنَّ المراد من هذه الروايات وأمثالها أنَّ فهمَ القرآن حقَّ فهمه، ومعرفة ظاهره وباطنه، وناسخه ومنسوخه مختصٌ بمن خوطب به. وهذه الرواية صريحة في ذلك، فقد كان السؤال فيها عن معرفة كتاب الله حق معرفته، وتمييز الناسخ من المنسوخ، وكان توبيخ الإمام عليه السلام لأبي حنيفة على دعوى معرفة ذلك.

ويدل على ذلك أيضاً قوله عليه السلام: (وما ورثك الله من كتابه حرفاً). فإن معنى ذلك أن الله خصَّ أوصياء نبيه ﷺ بإرث الكتاب، وهو معنى قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾، المخصصون بعلم القرآن على واقعه وحقيقته، وليس لغيرهم في ذلك نصيب...)[2].

ومنهم من أخذ في تخصيص آيات الله تعالى بلا مخصص، فمثلاً في ألفاظ الكفر والكفار، والشرك والمشركين والتي جاءت على العموم، نرى أخباراً لا حصر لها تفسّر الكفر بولاية عليٍّ، والشركَ باتخاذ إمام معه.

وفي المقابل فإنَّ الآيات التي فيها لفظ الإيمان والمؤمنين، والتي جاءت على العموم، نجدها تؤول بالأئمة وشيعتهم دون غيرهم من الناس[3].

---

(١) بيان السعادة في مقامات العبادة، (١/ ١٣٢).

(٢) البيان في تفسير القرآن، (ص٢٦٧ ـ ٢٦٨).

(٣) شرح أصول الكافي، لمولى محمد صالح المازندراني، (٧/ ٧٩)؛ وفي (٦/ ٣٦٤)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٣٦/ ١٣٧) وفي (٢٤/ ٣٤٣ ـ ٣٤٤)، وقد عقد المجلسي في بحاره باباً أسماه «باب تأويل المؤمنين والإيمان والمسلمين والإسلام بهم وبولايتهم عليهم السلام والكفار والمشركين والكفر والشرك والجبت والطاغوت واللات =

بل إننا نجد لفظ «الربّ» ولفظ «الإله» في تفسيرهم ينصرف إلى الإمام المعصوم «قرآنهم الناطق»!!

وهذا ما ذكره القمي في تفسير كلمة الرب في قوله تعالى: ﴿وَأَشْرَقَتِ ٱلْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ ٱلْكِتَٰبُ وَجِاْىٓءَ بِٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَقُضِىَ بَيْنَهُم بِٱلْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٦٩﴾﴾ [الزمر: ٦٩]، فإن المقصود بالرب هو إمام الأرض[1].

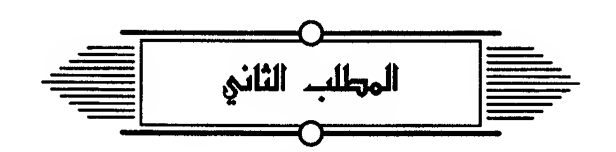
قال عبد علي بن جمعة الحويزي، في قوله تعالى: ﴿۞ وَقَالَ ٱللَّهُ لَا تَتَّخِذُوٓاْ إِلَٰهَيْنِ ٱثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ فَإِيَّٰىَ فَٱرْهَبُونِ ﴿٥١﴾﴾ [النحل: ٥١]: (**يعني بذلك ولا تتخذوا إمامين إنما هو إمام واحد**)[2].

❑ ❑ ❑

= والعزى والأصنام بأعدائهم ومخالفيهم» وقال في نهاية الباب: (... **اعلم أن إطلاق لفظ الشرك والكفر على من لم يعتقد إمامة أمير المؤمنين والأئمة من ولده ﷺ وفضل عليهم غيرهم**...)، (٢٣/ ٣٥٤ ـ ٣٩٠).

(١) انظر: تفسير القمي، (٢/ ٢٢٤)؛ تفسير الصافي، (٤/ ٣٣١).

(٢) انظر: تفسير نور الثقلين، الطبعة الرابعة، تحقيق: هاشم الرسولي المحلاتي، (قم: مؤسسة إسماعيليان، طبع عام ١٤١٢هـ)، (٣/ ٦٠).



المطلب الثاني

مناقشة قول الإمامية بأنَّ الإمام قرآن ناطق

أوردت فيما تقدم أقوال الطائفتين ـ الأخبارية والأصولية على حدٍ سواء ـ بأنّ الإمام قرآن ناطق، وأسباب قولهم بذلك.

وفيما يلي سأورد الرد عليها من أقوال أئمتهم، ومنِ الكتاب والسنة النبوية، ومن أقوال علماء أهل السنة والجماعة:

الوجه الأول: الرد على الإمامية الاثني عشرية من أقوال أئمتهم:

عند إعادة النظر في كتب الإمامية نرى روايات عديدة تؤكد أنَّ القرآن الكريم الذي نزل على المصطفى ﷺ قرآن ناطق بحد ذاته، ولا يحتاج أكثره إلى إمام، وفيه تبيانٌ لكل شيء، ولم ينزل في فئةٍ معينة، أو جماعةٍ مخصصة.

فقد رُويَ عن أبي عبد الله ـ الصادق ـ أنه قال: (قال رسول الله ﷺ: «إنَّ على كل حق حقيقة، وعلى كل صواب نوراً، فما وافق كتاب الله فخذوه، وما خالف كتاب الله فدعوه»[1]...)[2].

ونسِبَ إلى عليٍّ ﷺ أنه قال: (وكتاب الله بين أظهركم، ناطق لا يعي لسانه، وبيت لا تهدم أركانه، وعزٌّ لا تهزم أعوانه...

واعلموا أنه ليس من شيء إلا ويكاد صاحبه يشبع منه، ويملّه إلا الحياة، فإنه لا يجد له في الموت راحة، وإنما ذلك بمنزلة الحكمة التي هي حياة للقلب الميت، وبصر للعين العمياء، وسمع للأذن الصماء، وريٌّ للظمآن، وفيها الغنى كله والسلامة، كتاب الله تبصرون به، وتنطقون به،

---

(١) بحثت عن هذا الخبر المنسوب إلى النبي ﷺ في كتب أهل السنة فلم أجده.

(٢) أصول الكافي، للكليني، (١/٦٩)، كتاب فضل العلم، باب الأخذ بالسنة وشواهد الكتاب. قال المجلسي: (ضعيف على المشهور)، مرآة العقول، (١/٢٢٧).

وتسمعون به، وينطق بعضه ببعض، ويشهد بعضه على بعض، ولا يختلف في الله، ولا يخالف بصاحبه عن الله...)[1].

وفي ذم اختلاف العلماء في الفتيا يقول: (ترد على أحدهم القضية في حكم من الأحكام، فيحكم فيها برأيه، ثم ترد تلك القضية بعينها على غيره، فيحكم فيها بخلافه، ثم يجتمع القضاة بذلك عند الإمام الذي استقضاهم، فيصوب آراءهم جميعاً وإلههم واحد ونبيهم واحد وكتابهم واحد.

أفأمرهم الله تعالى بالاختلاف فأطاعوه؟ أم نهاهم عنه فعصوه؟ أم أنزل الله دينا ناقصاً فاستعان بهم على إتمامه؟ أم كانوا شركاء له فلهم أن يقولوا وعليه أن يرضى؟ أم أنزل الله سبحانه ديناً تاماً فقصَّر الرسول ﷺ عن تبليغه وأدائه؛ والله سبحانه يقول: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍۚ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وقال فيه: ﴿تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩] وذكر أنَّ الكتاب يصدِّق بعضه بعضاً، وأنَّه لا اختلاف فيه، فقال سبحانه: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، وإن القرآن ظاهره أنيق، وباطنه عميق، لا تفنى عجائبه ولا تنقضي غرائبه، ولا تكشف الظلمات إلا به)[2].

وعن عمر بن قيس[3] عن أبي جعفر قال: (إنَّ الله تبارك وتعالى لم يدع شيئاً تحتاج إليه الأمة إلا أنزله الله في كتابه، وبينَّه لرسوله ﷺ، وجعل لكل شيء حداً، وجعل عليه دليلاً يدل عليه، وجعل على من تعدى ذلك الحد حداً)[4].

---

(١) بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة، للتستري، (١٣/ ٢٠ ـ ٢٣)، الخطبة رقم (١٢٩).

(٢) نهج البلاغة، شرحه وضبط نصوصه: محمد عبده، تقديم: هاني الحاج، (القاهرة: المكتبة التوفيقية)، (١/ ٥٩).

(٣) هو عمر بن قيس الماصر الكوفي، أبو الصبَّاح، مولى ثقيف، صدوق ربما وهم، ورمي بالإرجاء. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٧٢٥)، لابن حجر. قال الحلي الإمامي: (عمر بن قيس الماصر، ويقال: عمرو ـ بالواو بعد الراء ـ وهو من أصحاب الباقر عليه السلام، بتري)، (خلاصة الأقوال: ص٢٧٦). وقال التفرشي: (عمر بن قيس الماصر ضعيف)، (نقد الرجال: ٥/ ٣٩٣).

(٤) أصول الكافي، (١/ ٥٩). قال المجلسي: (حديث ضعيف)، مرآة العقول، (١/ ٢٠٣).

وعن مرازم[1] عن أبي عبد الله ـ الصادق ـ قال: (إنَّ الله تبارك وتعالى أنزل القرآن تبيان كل شيء، حتى والله ما ترك الله شيئاً يحتاج إليه العباد، حتى لا يستطيع عبدٌ يقول: لو كان هذا أنزل في القرآن؟ إلا وقد أنزله الله فيه)[2].

فمرة يطلقون على النبي ﷺ بأنه الإمام الصامت ـ كما تقدم ـ، ومرة هو الناطق بالكتاب!! فقد روى الكاشاني عن الصادق أنه قال: (إن هذا الكتاب لم ينطق ولن ينطق، ولكن رسول الله ﷺ هو الناطق بالكتاب قال الله تعالى: (هذا بكتابنا ينطق عليكم بالحق)[3] فقيل: إنا لا نقرؤها هكذا؟ فقال: (هكذا والله نزل بها جبريل عليه السلام على محمد ﷺ، ولكنه مما حُرِّف من كتاب الله)[4].

ويؤكد مرتضى مطهري أن القرآن قد وجه خطابه للناس كافة. قال: **(يستفاد من نصوص القرآن أنَّ أحد أهداف الإسلام الرئيسي هو العدالة... ولكن الفرق الكبير بين أنْ نقول: إنَّ هدف الإسلام هو أنْ يمنَّ على المستضعفين، وأنْ يحررهم. وبين أنْ نقول: إنَّ الإسلام إنما يخاطب المستضعفين دون غيرهم. ليس الأمر كذلك فالإسلام وإن حرر المستضعفين فإنه يوجه خطابه إلى البشرية كافة بما فيهم أمثال فرعون، فهؤلاء من الذين يخاطبهم القرآن أيضاً...)**[5].

وقد تنبه بعض علماء الشيعة إلى نتائج إهمال القرآن، والزعم بأنه لا يفهم إلا عن طريق الإمام، مما أدى إلى إهمال دراسته، وتدبره.

---

(١) مرازم هو رزام بن مسلم مولى خالد بن عبد الله القسري الكوفي، من أصحاب الصادق، أورد الإمامية في كتب التراجم رواية مفادها أن الإمام الصادق علمه دعاء خلصه من عذاب كان فيه، وعقب الخوئي بقوله عليها: **(هذه الرواية وإن كانت تدل على جلالة رزام لعناية الصادق عليه السلام به، بتعليمه دعاء نجاته من العذاب، إلا أنها ضعيفة السند، على أن الرواية تنتهي إلى نفسه، فالظاهر أنه مجهول الحال...)**، (معجم رجال الحديث: ٨/١٨٩ ـ ١٩٠).

(٢) أصول الكافي، (١/٥٩) كتاب فضل العلم، باب الرد إلى الكتاب والسنة، وأنه ليس شيء من الحلال والحرام وجميع ما يحتاج إليه إلا وقد جاء فيه كتاب أو سنة. قال المجلسي: **(حديث ضعيف)**، مرآة العقول، (١/٢٠٢).

(٣) والآية كما هي في المصحف العثماني: ﴿هَٰذَا كِتَٰبُنَا يَنطِقُ عَلَيۡكُم بِٱلۡحَقِّۚ﴾ [الجاثية: ٢٩].

(٤) التفسير الصافي، (٥/٨).

(٥) التعرف على القرآن، (١/٨٩ ـ ٩٠).

قال جعفر الباقري[1]: (من الدعائم الأساسية التي لم تلق الاهتمام المنسجم مع حجمها وأهميتها في الحوزة العلمية هو القرآن الكريم، وما يتعلق به من علوم ومعارف وحقائق وأسرار فهو يمثل الثقل الأكبر والمنبع الرئيس للكيان الإسلامي بشكل عام.

ولكن الملاحظ هو عدم التوجه المطلوب لعلوم هذا الكتاب الشريف، وعدم منحه المقام المناسب في ضمن الاهتمامات العلمية القائمة في الحوزة العلمية، بل وإنه لم يدخل في ضمن المناهج التي يعتمدها طالب العلوم الدينية طيلة مدة دراسته العلمية، ولا يختبر في أي مرحلة من مراحل سعيه العلمي بالقليل منها ولا بالكثير.

فيمكن لطالب العلوم الدينية في هذا الكيان أن يرتقي في مراتب العلم، ويصل إلى أقصى غاياته وهو «درجة الاجتهاد» من دون أن يكون قد تعرف على علوم القرآن وأسراره أو اهتم به ولو على مستوى التلاوة وحسن الأداء.

هذا الأمر الحساس أدى إلى بروز مشكلات مستعصية وقصور حقيقي في واقع الحوزة العلمية لا يقبل التشكيك والإنكار...)[2].

الوجه الثاني: الرد على الإمامية من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة:

١- الرد عليهم من القرآن الكريم:

يتضمن ستة أمور:

أولاً: إخبار الله تعالى أنَّ القرآن هدى للناس، ولم يقيده بإمام، قال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥].

ثانياً: أمر الله ﷻ عباده بتدبر القرآن، والتفكر فيه، ولو لم يكن فهمه ممكناً بدون الأئمة لمّا أمر بذلك. قال تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٢٩﴾﴾ [ص: ٢٩].

---

(١) وهو أستاذ في الحوزة العلمية بطهران.

(٢) ثوابت ومتغيرات الحوزة العلمية، (بيروت: دار الصفوة، طبع عام ١٩٩٤م)، (ص١٠٩).

ثالثاً: أخبر الله عن شمولية القرآن لجميع ما تحتاجه البشرية قاطبة، ولم يكن خاصاً بفئة معينة من البشر مهما كانت مكانتهم، وهذا ينقض قول الإمامية بأنه قد نزل في أئمتهم وفي أعدائهم. قال تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وقال أيضاً: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩].

رابعاً: ختم الله تعالى بمحمد ﷺ الرسالات، وأكمل برسالته الدين، فالدين لا يحتاج إلى إمام لإكماله، ولتخصيص مطلق كتابه، ولتقييد عامه، ولنسخ آياته. قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ...﴾ [المائدة: ٣]. فبيَّن تعالى أنَّ الدين كمُل بعقيدته وشريعته، ولم يعد يحتاج إلى من يكمله أو يضيف إليه شيئاً.

خامساً: أن القرآن بلفظه ومعناه معجزاً قد أفحم الفصحاء، وأعجز البلغاء، أن يأتوا بمثله، فلو كان قول الإمام مثل قول الرحمٰن ما كان لهذا التحدي معنى. فقد قال تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ تَقَوَّلَهُ ۚ بَل لَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٣﴾ فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِ إِن كَانُوا صَادِقِينَ ﴿٣٤﴾﴾ [الطور: ٣٣ ـ ٣٤]، وقال أيضاً: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ ۙ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا ائْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَٰذَا أَوْ بَدِّلْهُ ۚ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِن تِلْقَاءِ نَفْسِي ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ ۖ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾﴾ [يونس: ١٥].

سادساً: القرآن معجز للبشرية أجمع، إلا أن المولى ﷻ أخبرنا أن هذا القرآن ميسر للفهم، إذ لو لم يكن كذلك لكان خطابه تعالى تكليفاً بما لا يطاق، فلم يتوقف فهمه على الإمام وحده من دونهم. قال تعالى: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُّدًّا ﴿٩٧﴾﴾ [مريم: ٩٧]. وقال أيضاً: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿١٧﴾﴾ [القمر: ١٧].

ب ـ الرد على الإمامية من السنة النبوية الشريفة:

وذلك من ثلاثة أمور:

أولاً: ورود الأحاديث الثابتة عن النبي ﷺ بأنه قد ترك أمته على الأمر الواضح، والنهج البيِّن، والذي لا يتوقف على أحد من أهل بيته ولا على

غيرهم، فعن عبد الرحمٰن بن عمرو السلمي[١] أنه سمع العرباض بن سارية[٢] يقول: وعظنا النبي ﷺ وقال: «... لقد تركتكم على مثل البيضاء، ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك...»[٣].

ثانياً: ورود الأحاديث الدالة على أن النبي ﷺ قد دلَّ أمته على ما قد أمره الله تعالى من الخير لها، وكانت بألفاظ عربية مفهومة لدى المخاطبين، يعلمون بها مراده، ولا يحتاج بيانُ أمر الله تعالى إلى واسطة تشرح ما يقوله، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فنزلنا منزلاً، فمنا من يصلح خباءه، ومنا من ينتضل[٤]، ومنا من هو في جَشَره[٥]، إذ نادى منادي رسول الله ﷺ: الصلاة جامعة، فاجتمعنا إلى رسول الله ﷺ فقال: «إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم...»[٦].

ثالثاً: جاءت أحاديث عن النبي ﷺ يوصي فيها صحابته بأن يأخذوا بكتاب الله تعالى، ويتعلموه، ولم تكن هذه الوصية مقترنة في علي ﷺ، وفي

---

(١) هو عبد الرحمٰن بن عمرو بن عبسة السلمي الشامي، مات سنة ١١٠هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ١/٥٨٤)، لابن حجر.

(٢) هو عرباض بن سارية السلمي، أبو نَجيح، صحابي، كان من أهل الصفة، ونزل بحمص، مات سنة ٧٠هـ. انظر: (المصدر السابق: ١/٦٦٩).

(٣) أخرجه ابن ماجه في (سننه: ١/١٦/٤٣)، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين؛ تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار الفكر)؛ والحاكم في (المستدرك: ١/١٧٥/٣٣١)، كتاب العلم؛ والإمام أحمد في (المسند: ٤/١٢٦/١٧١٨٢)، حديث العرباض بن سارية، وصححه الألباني، وقال: (**وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات معروفون**)، (سلسلة الأحاديث الصحيحة: ٢/٦١٠).

(٤) قوله «ومنا من ينتضل» هو من المناضلة وهي: المراماة بالنشاب. انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لمحي الدين النووي، الطبعة الأولى، تحقيق: خليل مأمون شيحا، (بيروت: دار المعرفة، طبع عام ١٤١٤هـ)، (١٢/٤٣٦).

(٥) قوله: «ومنا من هو في جشره» هو بفتح الجيم والشين، وهي: الدواب التي ترعى وتبيت مكانها. انظر: المصدر السابق، (١٢/٤٣٦).

(٦) أخرجه مسلم في (صحيحه: ٣/١٤٧٢/١٨٤٤)، كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول.

ذرِّيته، أو متوقفة عليهم. منها ما قاله النبي ﷺ لحذيفة بن اليمان من حديث طويل: «يا حذيفة تعلم كتاب الله، واتبع ما فيه» ثلاث مرات[1].

فلو كان علي رضي الله عنه هو مستودع علم النبي ﷺ من دون غيره من الصحابة رضي الله عنهم لما أخبر النبي ﷺ حذيفة رضي الله عنه بذلك، ولقال له: تعلم كتاب الله من عليٍّ.

الوجه الثالث: الردُّ على الإمامية من أقوال علماء أهل السنة والجماعة:

القرآن الكريم هو الكتاب المنزَّل من عند الله تعالى على محمد بن عبد الله ﷺ المعجز في أسلوبه ونظمه وبلاغته، المنقول إلينا بالتواتر.

أما دعوى الإمامية بأن القرآن الذي بين أيدنا صامت لا يمكن الرجوع إليه إلَّا من طريق الإمام النَاطق فإنَّ هذه تقدح ـ بالمرتبة الأولى ـ في النبي ﷺ؛ بأنه لم يبلِّغ ما أمره الله تعالى بتبليغه للناس، وإنما كتم بعض ما أنزل إليه وأسره لعلي... والله تعالى يقول: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ۝١٥٩﴾ [البقرة: ١٥٩].

فإن كلامهم هذا يعطل النص القرآني عن الاحتجاج به، إلا بالرجوع لقول الإمام، فالحجة في قول الإمام.... لا في قول الرحمٰن..!

ويعني هذا أنَّ قول الإمام ـ في نظرهم ـ أفصح وأوضح من كلام الرحمٰن؛ لأنه الأقدر على البيان والتوضيح من القرآن الذي هو كلام الله تعالى...! ولهذا سموه «بالقرآن الصامت»...! وسموا الإمام «بالقرآن الناطق»..!

أما من تمسك بشبهة كون القرآن نسخة مطبوعة، أو مخطوطة لا تنطق ولا تتحدث وهي صامتة، فشبهته داحضة!!

فإنَّ المعارف أنواع، منها ما هو مكتوب، ومنها ما هو مسموع، فإن كان القرآن الكريم مكتوباً في الصحف والأوراق.. فهذا لا يمنع من كونه يشتمل على أساليب البيان والإعجاز وهو مكتوب.

---

(١) أخرجه البخاري في (صحيحه: ٦/ ٢٥٩٥/ ٦٦٧٣)، كتاب الفتن، باب الأمر إذا لم تكن جماعة.

فإنَّ القرآن نزل إلى النبي ﷺ مشافهة، شافهه به جبريل عليه السلام وسمعه منه، والصحابة رضي الله عنهم سمعوه من النبي ﷺ، وشافهوا به التابعين... وهكذا تسلسل نقل القرآن سماعاً يأخذه الجيل المتأخر من الجيل المتقدم. وأما كونه مكتوباً في المصاحف فذلك لحفظه، ورعايته من الضياع، إلى جانب الرواية والسماع.

وأما إعجاز القرآن الكريم وبقاؤه كتاباً معجزاً إلى يوم القيامة فإن ذلك مما يقرره علماء أهل السنة، ويؤكدون أنَّ أسرار القرآن وعجائبه لا تنقضي، والناس ما بين مستقل منها وبين مستكثر، وذلك بحسب فهم كل تالٍ للقرآن، وتمكنه من علوم اللغة، وإتقانه للعلوم الأخرى.

أمَّا الإمامية الاثنا عشرية فإنَّهم لم يقصدوا هذا المعنى! وإنَّما زعموا أنَّ للقرآن باطناً يخالف ظاهره، لا يوصل إليه عن طريق التدبر، والتفكر، وإنما هو عن طريقٍ واحدٍ هو: (الإمام)، والذي لا يوجد اليوم.

وقد بيَّن علماء الأمة فساد قول الإمامية الاثني عشرية من هذا الباب.

قال الإمام الشاطبي[1] رحمه الله بعد الحديث عن طائفةٍ ادعت أنَّ للقرآن ظهراً وبطناً، وإيداع علم ذلك عند أناس مختصين به: (**فلا يخلو أن يكون ذلك عندهم إما من جهة دعوى بالضرورة، وهو محال؛ لأن الضروري هو ما يشترك فيه العقلاء علماً وإدراكاً، وهذا ليس كذلك. وإما من جهة المعصوم؛ فسماعهم منه لتلك التأويلات.**

فنقولُ لمن زعم ذلك: ما الذي دعاك إلى تصديق الإمام المعصوم دون محمد ﷺ مع المعجزة، وليس لإمامك معجزة؟ فالقرآن يدل على أن المراد ظاهره، لا ما زعمت.

فإن قال: ظاهر القرآن رموز إلى بواطن فهمها الإمام المعصوم، ولم يفهمها الناس فتعلمناها منه.

---

(١) هو أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي المالكي الشهير بالشاطبي، محدث، فقيه أصولي، لغوي، مفسر، توفي سنة ٧٩٠هـ. من مصنفاته: عنوان التعريف بأسرار التكليف، والموافقات في أصول الأحكام، والاعتصام... انظر: (معجم المؤلفين: ١/١١٨)، لكحالة.

قيل: من أي جهة تعلمتموها منه؟ أبمشاهدة قلبه بالعين؟ أو بسماع منه؟ فلا بد من الاستناد إلى السماع بالأذن.

فيقال: فلعل لفظه ظاهر له باطن لم تفهمه، ولم يطلعك عليه، فلا يوثق بما فهمت من ظاهر لفظه!...

فإن قال: ذلك يؤدي إلى حسم باب التفهيم.

قيل له: فأنتم حسمتموه بالنسبة إلى النبي ﷺ؛ فإن القرآن دائر على تقرير الوحدانية، والجنة، والنار، والحشر، والنشر، والأنبياء، والوحي، والملائكة؛ مؤكداً ذلك كله بالقسم، وأنتم تقولون: إن ظاهره غير مراد، وإن تحته رمزاً! فإن جاز بالنسبة إلى معصومكم أن يظهر لكم خلاف ما يضمره لمصلحة وسر له فيه، وهذا لا محيص لهم عنه...)[1].

ويقول التفتازاني[2]: (سميت الملاحدة باطنية؛ لادعائهم أن النصوص ليست على ظاهرها، بل لها معان باطنية لا يعرفها إلا المعلم، وقصدهم بذلك نفي الشريعة بالكلية.

وأما ما يذهب إليه بعض المحققين من أن النصوص على ظواهرها، ومع ذلك فيها إشارات خفية إلى دقائق تنكشف على أرباب السلوك يمكن التطبيق بينها وبين الظواهر المرادة، فهو من كمال الإيمان، ومحض العرفان...)[3].

وقال الإمام ابن قتيبة[4] في رده على تأويلات المتكلمين: (وفسروا

---

(١) الاعتصام، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، الطبعة الأولى، (الدمام: دار ابن القيم، طبع عام ١٤٢٣هـ)، (١/ ٣٢٣ ـ ٣٢٤).

(٢) هو مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، سعد الدين، عالم مشارك في النحو والتصريف، والمعاني، والبيان، والفقه، والمنطق، ولد سنة ٧١٢هـ بتفتازان «من بلاد خراسان»، وأقام بسرخس، وتوفى فيها سنة ٧٩٣هـ. من أشهر مصنفاته: تهذيب المنطق، شرح العقائد النسفية، مقاصد الطالبين... انظر: (الأعلام: ٧/ ٢١٩)، للزركلي؛ (معجم المؤلفين: ١٢/ ٢٢٨)، لكحالة.

(٣) الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي، (٤/ ١٩٥) نقلاً عن الفوائد البهية، (ص١٣٤).

(٤) هو أحمد بن عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، أبو جعفر، قاض من أهل بغداد، له اشتغال بالأدب والكتابة، كان يحفظ كتب أبيه وهي ٢١ كتاباً في غريب القرآن، والحديث، والأدب، والأخبار، توفي سنة ٣٢٢هـ. انظر: (الأعلام: ١/ ١٥٦)، للزركلي.

القرآن بأعجب تفسير يريدون أن يردوه إلى مذاهبهم، ويحملوا التأويل على نحلهم...

وأعجب من هذا التفسير تفسير الروافض للقرآن وما يدعونه من علم باطنه بما وقع إليهم من الجفر...)[1].

ويقول الدكتور القفاري: (... عموم البشر على اختلاف لغاتهم يعتبرون ظاهر الكلام هو العمدة في المعنى، وأسلوب الأحاجي والألغاز لا وجود له إلا في الفكر الباطني، ولو اتخذ هذا الأسلوب قاعدة لما أمكن التفاهم بحال، ولما حصل الثقة بمقال؛ لأن المعاني الباطنة لا ضابط لها ولا نظام. والمتأمل في هذه الدعوى يدرك خطورة هذا الاتجاه الباطني في تفسير القرآن، وأنه يقتضي بطلان الثقة بالألفاظ، ويسقط الانتفاع بكلام الله وكلام رسوله، فإن ما يسبق إلى الفهم لا يوثق به، والباطن لا ضابط له، بل تتعارض فيه الخواطر، ويمكن تنزيله على وجوه شتى، وبهذا يحاول الباطنية التوصل إلى هدم جميع الشريعة بتأويل ظواهرها، وتنزيلها على رأيهم، ولو كانت تلك التأويلات الباطنية هي معاني القرآن، ودلالاته لما تحقق به الإعجاز، ولكان من قبيل الألغاز، والعرب كانت تفهم القرآن من معانيه الظاهرة...)[2].

أما الحديث الذي قد رووه عن النبي ﷺ، فقد أجاب عليه ابن تيمية فقال: (أما الحديث المذكور فمن الأحاديث المختلقة التي لم يروها أحد من أهل العلم، ولا يوجد في شيء من كتب الحديث؛ ولكن يُروى عن الحسن البصري موقوفاً أو مرسلاً... وقد شاع في كلام كثير من الناس: «علم الظاهر» و«علم الباطن»، و«أهل الظاهر» و«أهل الباطن»، ودخل في هذه العبارات حق وباطل...)[3].

وعلى فرض صحته فليس فيه ما يدل على أن باطن القرآن يخالف ظاهره، بل معناه كما قال الشاطبي رحمه الله: (إن المراد بالظاهر هو المفهوم العربي،

---

(١) تأويل مختلف الحديث، تحقيق: محمد زهري النجار، (بيروت: دار الجيل، طبع عام ١٣٩٣هـ)، (ص٦٧، ٧٠).

(٢) أصول مذهب الشيعة، (١/ ١٨٩).

(٣) مجموع الفتاوى، (١٣/ ٢٣١ ـ ٢٣٢).

والباطن هو مراد الله تعالى من كلامه وخطابه، فإن كان مراد من أطلق هذه العبارة ما فسر، فصحيح ولا نزاع فيه، وإن أرادوا غير ذلك فهو إثبات أمر زائد على ما كان معلوماً عند الصحابة، ومن بعدهم، فلا بد من دليل قطعي يثبت هذه الدعوى؛ لأنها أصل يحكم به على تفسير الكتاب، فلا يكون ظنياً...)[1].

وقد كان تفسيرهم للمعاني الظاهرة والتي لا تحتاج إلى تأويل بلا أدنى شك من أي عاقل لبيب؛ فمثلاً في تفسير البئر في قوله تعالى: ﴿وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَّشِيدٍ﴾ [الحج: ٤٥] فسَّروه بعلي ابن أبي طالب رضي الله عنه[2].

كما أولو البحرَ والبحار بالإمام والأئمة وأعدائهم، قال أبو الحسن العاملي: **(ولا يخفى أن المستفاد من ذلك جواز تأويل البحر والبحار الخالية عن الذم لا سيما المشتملة على المدح والنفع بالإمام، والنبي، والأئمة بل بفاطمة أيضاً لكونهم عليهم السلام بحر العلوم والنبوة، وعلى هذا يمكن تأويل البحر والبحار المالحة، والضارة، والمذمومة بأعدائهم لكونهم بحر الظلم، والضلالة، والشرور...)**[3].

بل وتذكر بعض الروايات أن الدابة الموعودة في الآية هي علي رضي الله عنه. فقد رووا أن النبي ﷺ انتهى إلى أمير المؤمنين علي رضي الله عنه وهو نائم في المسجد، قد جمع رملاً ووضع رأسه عليه، فحركه برجله ثم قال: (قم يا دابة الله). فقال رجل من أصحابه: يا رسول الله، أيسمي بعضنا بعضاً بهذا الاسم؟ فقال: (لا والله ما هو إلا له خاصة، وهو الدابة التي ذكر الله في كتابه: ﴿۞ وَإِذَا وَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَّةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ ٱلنَّاسَ كَانُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا لَا يُوقِنُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [النمل: ٨٢]...)[4].

---

(١) الموافقات (٣/ ٣٤٧).

(٢) انظر: تفسير فرات الكوفي، (ص٢٧٤)؛ كمال الدين وتمام النعمة، للصدوق، تحقيق: علي أكبر غفاري، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، طبع عام ١٤٠٥هـ)، (ص٤١٧)؛ ومعاني الأخبار، للصدوق أيضاً، تحقيق: علي أكبر غفاري، (إيران: انتشارات إسلامي، طبع عام ١٣٦١هـ)، (ص١١١ ـ ١١٢).

(٣) مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار، (ص١٥٧ ـ ١٥٨).

(٤) معجم أحاديث الإمام المهدي، للكوراني العاملي، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة بهمن، نشر مؤسسة المعارف الإسلامية، طبع عام ١٤١١هـ)، (٢/ ١٩٣)، انظر أيضاً: =

وهذا من أسوأ صور الذم لعلي ﷺ حين وصفوه بالدابة؟! وقد قال الله تعالى: ﴿ ۞ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ۝٧٠ ﴾ [الإسراء: ٧٠]... إلى غير ذلك من التأويلات التي قد أنكرها عليهم علماء الإسلام.

بل إن مثل هذه الدعاوى تفقد القرآن الكريم صلاحيته؛ حيث إنَّ المعاني الباطنة التي يتضمنها لم تظهر كلها ـ كما رأينا في روايتهم السابقة عندما فسر الإمام علي ﷺ باء البسملة ـ، ولم يعرفها أغلب المكلفين، إذ لا بد من أن يكون هناك في الباطن المخفي أمور في الشريعة الإسلامية نطالب بها، ولو من باب معرفتنا بالقرآن الذي تميَّزنا به عن سائر الملل والنحل.

وعلى فرْض صحة الحديث الذي رووه عن علي ﷺ ـ في تفسيره لباء البسملة ـ، قال عثمان بن علي حسن: (**فهذا وإن صحَّ عن علي أو غيره، لم يكن فيه دلالة على علم الباطن المخالف للظاهر، بل هو من الباطن الصحيح الموافق للظاهر الصحيح، لكن ينبغي أن يعلم أنه قد كذب على علي ﷺ وعلى أهل بيته، ولا سيما جعفر الصادق، ما لم يكذب على غيره من الصحابة، حتى كان الناس يسألونه: هل عندكم شيء غير القرآن؟ فيقول: «لا.. والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة ما أعلمه، إلا فهماً يعطيه الله رجلاً في القرآن»**[1]...)[2].

فنقول لهم: كيف أخذتم الروايات من أئمتكم وصدقتموها ولا معجزة لهم، وليس لنا طريق إلى تصديق صاحب الشريعة، وعصمته إلا ظهور المعجزة عليه؟

ولو سلمنا صدق أئمتكم على توهمكم الفاسد فكيف تتعلموها منهم؟

= تفسير القمي، (٢/١٠٦)؛ سبعون آية في آل محمد ﷺ، لعلي أبي الحسن العاملي، (٢/ ١٢٥ ـ ١٣٥)، آية رقم (٤٥)؛ الدر الثمين في خمسمائة آية نزلت في مولانا أمير المؤمنين (ع) باتفاق أكثر المفسرين من أهل الدين، لرجب البرسي، (ص١٨٩).

(١) رواه البخاري في (صحيحه: ٦/٢٥٣٤/٦٥١٧) كتاب الجهاد، باب لا يقتل المسلم الكافر.

(٢) منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، (١/٤٠٨ ـ ٤٠٩).

أبمشاهدة ذلك في قلوبهم أو سماعاً من ألفاظهم؟ فدعوى مشاهدة ذلك بقلوبهم باطل بالضرورة فلا بد من الاستناد إلى السماع.

ثم ما يؤمنكم أنَّ لفظهم ليس له باطن لم تطلعوا عليه؟ فلا يوثق بما فهمتموه من ظاهر لفظهم؛ إذ تكون لألفاظ أئمتكم باطن لم تطلعوا عليه، ورمزاً لم تفهموا معناه.

حتى وإن حلفوا بالطلاق ثلاثاً في مروياتهم فلعل في ذلك سراً من الأسرار، وإنما هم مظهرون شيئاً، ومضمرون أشياء[1]!!

إذن فدعواكم باطلة بالكلية؛ إذ لا طريق لمعرفة مقاصد القرآن الكريم التي على أساسها عُلمت مقاصد الشريعة.

فببعثة النبي ﷺ، وتأييده بالقرآن العربي المبين الذي جاء للناس كآفة - لا لفئة من البشر يختصون بفهمه دون غيرهم -، ختمت الرسالات، وأكمل الدين، وبمجرد موت النبي ﷺ انقطع الوحي.

ثم إنَّ الإمامية فقد خالفت المعقول والمنقول وأودعت دعاوى متناقضة متضاربة - إضافة إلى مسألة الظاهر والباطن - فمرة يزعمون أنَّ هناك خمسمائة آية نزلت في علي رضي الله عنه وحده، ومرة يزعمون أنَّ في القرآن سبعين آية نزلت في آل محمد ﷺ!! فما هذا إلا دليلٌ على التناقض، وعدم الثبات في الرأي؛ فكلام الله تعالى ليس بضاعة في يد بشر يباع ويشترى، وإن كان من كان من المنزلة والفضل.

فالقرآن - حسب زعمهم - ليس كتاب عقيدة، وتربية، وأحكام، وفرائض... ولا لأمر آخر، بل جُله نزل في الأئمة، وفي محبيهم، وفي أعدائهم.

وهي دعوى تفتقر إلى الدليل، وزعم يكذبه النقل الصحيح، والعقل الصريح، وينقضه واقع كتبهم.

---

(١) انظر: مشكاة الأنوار الهادمة لقواعد الباطنية الأشرار، ليحيى بن حمزة العلوي الزيدي، الطبعة الثالثة، تحقيق: محمد الجليند، (اليمن: الدار اليمنية للنشر والتوزيع، طبع عام ١٤٠٣هـ)، (ص٨٨ - ٨٩).

فأما النقل الصحيح فما تقدم من أمر الله تعالى للنبي ﷺ أن يبلِّغ جميع الناس من الصحابة بأمر الدينِ، ولم يخصَّ بذلك علياً ﷺ دونهم، فلو كان القرآن يهدي من الضلالة من طريق علي ﷺ لما بلغه النبي ﷺ لهم، وكذا لَما تحققت الهداية للقرون السابقة والتي هي خير القرون بعده ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ.

وأما العقل الصريح فالقرآن نزل على النبي ﷺ، وخاطب به الناس جميعاً، فلو كان القرآن مختصاً بالنبي ﷺ وأهل بيته، لما خاطب الله تعالى الناس به، ولما أمرهم باتباعه.

وأما واقع الكتب عندهم فما تقدم من أقوال أئمتهم ـ السابق ذكرها في الوجه الأول ـ فإن كان القرآن أنزل في أئمتهم، فلماذا نجد هذه الروايات ـ على فرض صحة نسبتها إليهم ـ في كتب الإمامية عنهم؟ أهو تواضع من أئمتهم؟ أم ماذا؟

وعلى القول بأنه أنزل فيهم، وفي أعدائهم فلماذا لم نجد إماماً من أئمتهم يوضِّح لنا القرآن الكريم من خلال هذه القاعدة؟ فيتناول كتاب الله تعالى ـ وحاشاهم من ذلك ـ ويقول الآية الأولى في فلان وفلان... إلى أن ينتهي من شرحه لنا؟ أو ليس من واجبهم فعل هذا؟؟

أولم يكن صحابة رسول الله ﷺ معاصرين لنزول الوحي؟ فلماذا لم يبينوه لنا وهم أعلم الناس بكتاب الله بعد نبيهم ﷺ؟ فعن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: (والله الذي لا إله غيره ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين أنزلت، ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيما أنزلت، ولو أعلم أحداً أعلم مني بكتاب الله تبلغه الإبل؛ لركبت إليه)[1].

مع العلم أنه لا يستطيع أحد أن يدعي معرفة القرآن وعلومه إلا بعد معرفته بأسباب نزوله، وهذا ما ذهب إليه الشاطبي، فقال: **(معرفة أسباب التنزيل لازمة لمن أراد علم القرآن)**[2].

---

(١) أخرجه البخاري في (صحيحه: ٤/ ١٩١٢/ ٤٧١٦)، كتاب فضائل القرآن، باب القراء من أصحاب النبي ﷺ.

(٢) الموافقات، (٣/ ٣١١).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: **(من فسَّر القرآن أو الحديث، وتأوله على غير التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين فهو مفتر على الله، ملحد في آيات الله، محرف للكلم عن مواضعه، وهذا فتح لباب الزندقة والإلحاد، وهو معلوم البطلان بالاضطرار من دين الإسلام...)**[1].

وأما دعواهم أنَّ الإمام عنده علم الكتاب كله، وله الحق في نسخ آياته فباطل؛ فقد وعى علماء الأمة الإسلامية قاطبة أن الإلمام بالناسخ والمنسوخ، يكشف النقاب عن سير التشريع الإسلامي، ويطلع الإنسان على حكمة الله في تربيته للخلق وسياسته للبشر، وابتلائه للناس. قال ابن حزم رحمه الله في ذلك: **(ثم اعلم أنَّ هذا الفن من العلم من تتمات الاجتهاد؛ إذ الركن الأعظم في باب الاجتهاد معرفة النقل، ومن فوائد النقل معرفة الناسخ والمنسوخ، إذ الخطب في ظواهر الأخبار يسير، وتحمل كلفها غير عسير، وإنما الإشكال في الأمرين وآخرهما إلى غير ذلك من المعاني)**[2].

واعتنى العلماء بهذه القضية، وأفردها بالتصنيف خلائق لا يحصون، منهم القاسم ابن سلام، والسجستاني[3]، والنَّحاس، وابن الأنباري[4]، ومكي[5]،

---

(١) مجموع الفتاوى، (١٣/ ٢٤٣).

(٢) الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، الطبعة الأولى، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام ١٤٠٦هـ)، (ص٥).

(٣) هو سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد الأزدي السجستاني، أبو داود، ثقة حافظ مصنف السنن، من كبار العلماء مات سنة ٧٥هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٣٨٢)، لابن حجر.

(٤) هو محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري، من أعلم أهل زمانه بالأدب، واللغة، ومن أكثر الناس حفظاً للشعر والأخبار، قيل: كان يحفظ ثلاثمائة ألف شاهد في القرآن، ولد في الأنبار على الفرات، وتوفي ببغداد سنة ٣٢٨هـ. انظر: (الأعلام: ٦/ ٣٣٤)، للزركلي.

(٥) هو مكي بن أبي طالب حموش بن محمد بن مختار الأندلسي القيسي، أبو محمد، مقرئ، عالم بالتفسير، والعربية، من أهل قيروان، ولد فيها، وطاف في بعض بلاد المشرق، وعاد إلى بلده وأقرأ بها، ثم سكن قرطبة، وخطب، وأقرأ بجامعها وتوفي فيه سنة ٤٣٧هـ، من أشهر مصنفاته: مشكل إعراب القرآن، الكشف عن وجوه القراءات وعللها، والهداية إلى بلوغ النهاية، والإيضاح للناسخ والمنسوخ... انظر: (الأعلام: ٧/ ٢٨٦)، للزركلي.

وابن العربي وآخرون[1].

ولم يبلغنا عن هؤلاء جميعهم أنَّ لآل البيت هذا الأمر، أو أنَّهم قد أخذوا هذا العلم من عندهم، بل لقد اتفقوا على أنَّه لا يجوز لأحد تفسير كتاب الله تعالى من دون معرفته للناسخ والمنسوخ من آياته.

قال الإمام السيوطي[2] رحمه الله: (**قال الأئمة: لا يجوز لأحد أن يفسر كتاب الله إلا بعد أن يعرف منه الناسخ والمنسوخ...**)[3].

وقد أجمع أهل السنة والجماعة على أنَّ الناسخ من القرآن ليس لأحد من البشر الاجتهادُ فيه، إلَّا بنقل صحيح عن الرسول ﷺ، أو عن صحابي من الصحابة الكرام الذين شهدوا التنزيل، وفي ذلك نقل السيوطي عن ابن الحصار قوله: (**إنما يرجع في النسخ إلى نقل صريح عن رسول الله ﷺ، أو عن صحابي يقول: آية كذا نسخت كذا. وقد يحكم به عند وجود التعارض المقطوع به من علم التاريخ، ليعرف المتقدم والمتأخر. ولا يعتمد في النسخ قول عوام المفسرين، بل ولا اجتهاد المجتهدين من غير نقل صحيح، ولا معرضة بينه؛ لأن النسخ يتضمن رفع حكم وإثبات حكم تقرر في عهده ﷺ، والمعتمد فيه النقل والتاريخ دون الرأي والاجتهاد. والناس في هذا بين طرفي نقيض، فمن قائل: لا يقبل في النسخ أخبار الآحاد العدول، ومن متساهل: يكتفي فيه بقول مفسر أو مجتهد، والصواب خلاف قولهما**)[4].

وبما أن النسخ في القرآن توقيفي، ولا يكون إلا بنقل صحيح عن النبي ﷺ، أو صحابته الكرام، فقياساً على ذلك مسألة تقييد عام القرآن، وتخصيص مطلقه.

---

(١) انظر: الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي، (٣/ ٥٩).

(٢) هو عبد الرحمٰن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين الخضيري السيوطي، جلال الدين، إمام، حافظ، مؤرخ، أديب، ولد سنة ٨٤٩هـ، نشأ في القاهرة يتيماً توفي سنة ٩١١هـ وله نحو ٦٠٠ مصنف، منها: الإتقان في علوم القرآن، تاريخ الخلفاء، والدر المنثور... انظر: (الأعلام: ٣/ ٣٠١ ـ ٣٠٢)، للزركلي.

(٣) الإتقان في علوم القرآن، (٣/ ٥٩).

(٤) المصدر السابق، (٣/ ٧١ ـ ٧٢).

فزعمهم هذا، يؤكد لنا أن هناك طريقةً، ومنهجاً يسيرون عليه في تفسير النص القرآني وهذا ما قد سبق وأن اشرت إليه في المبحث الثالث من هذا الفصل.

أما المبحث الآتي فسوف نقف على غياب هذا المفسر الذي ادعوه الإمامية لكتاب الباري تبارك وتعالى.

❑ ❑ ❑

المبحث السادس

غياب الإمام المعصوم المفسر للقرآن

ظهر لنا ـ مما سبق ـ بأن الإمامية الاثني عشرية سارت على خلاف ما أجمع عليه الجمهور من وجوب الرجوع إلى القرآن، ووجوب تقديمه في كل شيء، حيث جعلوا أقوال أئمتهم الأصل الذي يجب أخذ الأحكام التشريعية منهم، فهم تراجمه للناس، والمفوضون في بيان شريعة الله إلى عباده، وهم حججه على خلقه، وليس لأحد سواهم، فلا بد من الرجوع إليهم في الأمور كلها، ولا يجوز فهم القرآن إلا من طريقهم؛ لأنهم الناطقون باسمه كما تقدم.

وفي هذا المبحث عرض لموقف الشيعة الإمامية الاثني عشرية من غياب القرآن الناطق (الإمام المعصوم) المفسر للقرآن، وسنرى مدى إمكانية تولي الفقيه وظائف الإمام الغائب في تفسيره، ومناقشتهم في ذلك.

ويتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: موقف الإمامية من غياب الإمام المعصوم المفسر للقرآن.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من غياب الإمام المعصوم.



موقف الإمامية من غياب الإمام المعصوم المفسر للقرآن

اتفق الإمامية على أنَّ الأئمة هم الذين خصّوا في فهم كتاب الله تعالى، وهم المسؤولون عن تفسير كتاب الله تعالى لبقية الناس، ولا بد من الرجوع إليهم في كل كبيرة وصغيرة فيه.

ويُشَكِّل الإيمان عند الاثني عشرية بوجود إمام معصوم منصوص عليه، أصل من الاصول التي يقوم عليها المذهب الشيعي، فبالإمام - حسب زعمهم - بقاء الكون، وعمار الأرض، وأمان الناس.

وفي ذلك نسبوا إلى جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين أنه قال: (نحن أئمة المسلمين، وحجج الله على العالمين، وسادة المؤمنين، وقادة الغر المحجلين، وموالي المؤمنين، ونحن أمان لأهل الأرض، كما أن النجوم أمان لأهل السماء، ونحن الذين بنا يمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه، وبنا يمسك الأرض أن تميد بأهلها، وبنا ينزل الغيث، وينشر الرحمة، وتخرج بركات الأرض منا لساخت الأرض بأهلها)[1].

ثم قال: (ولم تخلو الأرض منذ خلق الله آدم من حجة لله فيها، ظاهر مشهور، أو غائب مستور، ولا تخلو إلى أن تقوم الساعة من حجة الله، ولولا ذلك لم يعبد الله)[2].

وروى الكليني بسنده عن أبي حمزة أنه قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أتبقى الأرض بغير إمام؟ قال: (لو بقيت الأرض بغير إمام لساخت)[3].

---

(١) الاحتجاج، للطبرسي، (٢/٤٨).

(٢) الموضع السابق من المصدر السابق.

(٣) أصول الكافي، (١/١٧٩)، كتاب الحجة، باب إن الأرض لا تخلو من حجة. قال المجلسي: (حديث مجهول)، مرآة العقول، (٢/٢٩٧). قال المازندراني: (قوله: =

ورووا عن أبي بصير عن أبي عبد الله أنه قال: (إنَّ الله تعالى أجل وأعظم من أن يترك الأرض بغير إمام عادل)[1].

قال المازندراني في شرح الحديث: (قوله: «إنَّ الله تعالى أجل وأعظم من أن يترك الأرض بغير إمام عادل» وهو الحجة لله تعالى على الخلق كما قال جلَّ شأنه: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥]، واعلم أن الإمامية تمسكوا على وجوب وجود الإمام من قبله تعالى بعدد من الآيات والروايات المنقولة من طرق العامة والخاصة البالغة حد التواتر معنى، بأنه إذا كان للخلق رئيس قاهر يمنعهم من المحظورات ويحثهم على الواجبات كانوا معه أقرب إلى الطاعات وأبعد عن المعاصي منهم بدونه واللطف واجب على الله تعالى، واعترض عليهم المخالفون وقالوا: إنما يكون لطفاً واجباً إذا كان ظاهراً زاجراً عن القبائح قادراً على تنفيذ الأحكام وإعلاء لواء كلمة الإسلام، وهذا ليس بلازم عندكم فالإمام الذي ادعيتم وجوبه ليس بلطف، والذي هو لطف ليس بواجب. والإمامية أجابوا عن ذلك بأنَّ وجود الإمام لطف سواء تصرف أو لم يتصرف، كما نقل عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: «لا تخلو الأرض من قائم لله بحجة ظاهراً مشهوراً، أو خائفاً مغموراً؛ لئلا يبطل حجج الله وبيناته»[2] وتصرفه الظاهر لطف آخر، والحق أن الرئيس العالم العادل المتصرف لطف من الله تعالى به على عباده، وإنما جاء عدم التصرف من سوء أدبهم كما أن النهي عن شرب الخمرَ مثلاً لطفٌ صدر منه تعالى، وإنما جاء عدم قبوله من قبل العبد على أنَّ عدم تصرفه ممنوع؛ لأن له

= «لساخت»: أي لغاصت في الماء وغابت، ولعله كناية عن هلاك البشر وفنائهم، أنكر السيد المرتضى رحمه الله في الشافي أن يكون في مذهب الإمامية زوال الأرض، وهلاكها تكويناً. أما قولهم: «لولا الحجة لساخت الأرض» فإن ثبت صدوره من الإمام المعصوم كان المراد الفتنة والضلال، وهلاك الناس بزوال الأمن والسعادة؛ لأن عدم وجود الإمام العادل المتصرف إما أن يكون بعدم وجود أمير مطلقاً وفساده ظاهر، وإما بوجود جائر، أو جاهل وهو مثله...)، شرح أصول الكافي، (١٢٦/٥).

(١) أصول الكافي، للكليني، (١٧٨/١)، كتاب الحجة، باب أن الأرض لا تخلو من الحجة. قال المجلسي فيه: (حديث ضعيف)، مرآة العقول، (٢٩٦/٢).

(٢) انظر نهج البلاغة، شرح محمد عبده، (٣٧/٤).

تصرفات عجيبة في نوع الإنسان وتدبيرات غريبة في عالم الإمكان، يرى ذلك من له عين صحيحة، وطبيعة سليمة...)[1].

فتتبلور عقيدة الإمامية في الإمامة بعدة أدلة، وترتكز على أمور منها:

١ ـ وجوب كون الإمامة وحصرها في أهل البيت وفي أبناء علي والحسين إلى يوم القيامة بالنص.

٢ ـ الالتزام بقانون الوراثة العمودية، وعدم جواز انتقال الإمامة إلى أخوين بعد الحسن والحسين.

٣ ـ ضرورة عصمة الإمام.

٤ ـ ضرورة وجود الإمام ـ أي الرئيس ـ في الأرض، وعدم جواز البقاء بدون إمام.

٥ ـ الإيمان بوفاة الإمام الحسن العسكري، وعدم القول بغيبته ومهديته.

ثم يأتي الإيمان بشخصية المهدي المنتظر تباعاً لما عليه أصل مذهبهم؛ إذ بعد انتهاء وجود أئمة الشيعة بوفاة الحسن العسكري، أصبح الإيمان بغياب ابنه هو المحور الذي تدور عليه عقائدهم، والأساس الذي سموا به إمامية اثني عشرية .

فقد أدت وفاته سنة ٢٦٠هـ إلى اضطراب أمر الشيعة، وتفرق جمعهم؛ لأنهم أصبحوا بلا إمام، ولا دين عندهم بدون إمام؛ لأنه هو الحجة على الأرض، وكما رأينا سابقاً حتى كتاب الله تعالى عندهم ليس بحجة إلا به.

فعن عبد السلام بن صالح الهروي[2] قال: سمعت دعبل بن علي الخزاعي[3] يقول: أنشدت مولاي الرضا علي بن موسى قصيدتي التي أولها:

---

(١) شرح أصول الكافي، (٥/ ١٢٤ ـ ١٢٥).

(٢) عبد السلام بن صالح بن سليمان، أبو الصلت الهروي، مولى قريش، نزيل نيسابور قال الحافظ ابن حجر: (صدوق له مناكير، وكان يتشيع، وأفرط العقيلي فقال كذاب)، (تقريب التهذيب: ١/ ٦٠٠). أمَّا الإمامية فقد وثقته. قال النجاشي: (روى عن الرضا عليه السلام، ثقة، صحيح الحديث، له كتاب وفاة الرضا عليه السلام)، (رجال النجاشي: ص٢٤٥). انظر: (نقد الرجال: ٣/ ٥٩)، للتفرشي.

(٣) هو دعبل بن علي بن رزين الخزاعي، أبو علي، شاعر هجاء. أصله من الكوفة ولد =

مَدَارِسُ آيات خَلَتْ من تلاوةٍ ومنزِلُ وحيٍ مُقفِرُ العَرصاتِ

فلما انتهيت إلى قولي:

خُروجُ إمامٍ لا مَحالةَ خارجٌ يقومُ على اسمِ اللهِ والبَركاتِ

يُمَيِّزُ فينا كلَّ حقٍّ وباطلٍ ويجزي على النَعماءِ والنَّقِماتِ

بكى الرضا بكاءً شديداً، ثم رفع رأسه إليَّ فقال لي: (يا خزاعي نطق روح القدس على لسانك بهذين البيتين، فهل تدري من هذا الإمام ومتى يقوم؟) فقلت: لا يا مولاي، إلا أني سمعت بخروج إمام منكم يطهر الأرض من الفساد، ويملأها عدلاً كما ملئت جوراً. فقال: (يا دعبل الإمام بعدي محمد ابني، وبعد محمد ابنه علي، وبعد علي ابنه الحسن، وبعد الحسن ابنه الحجة القائم المنتظر في غيبته، المطاع في ظهوره، لو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد لطوَّل الله ﷻ ذلك اليوم حتى يخرج فيملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً)[1].

وروى الكليني عن أحمد بن محمد[2] قال: (خرج على أبي محمد حين قتل الزبيري[3]: هذا جزاء من اجترأ على الله في أوليائه، يزعم أنه يقتلني،

= سنة ١٤٨هـ. أقام ببغداد، وله أخبار، وكان صديق البحتري. وصنف كتاباً في «طبقات الشعراء». قال ابن خلكان في ترجمته: (كان بذئ اللسان مولعاً بالهجو، والحط من أقدار الناس)، وهجا الخلفاء ـ الرشيد والمأمون، والمعتصم، والواثق ـ فمن دونهم، وطال عمره فكان يقول: لي خمسون سنة أحمل خشبتي على كتفي أدور على من يصلبني عليها فما أجد من يفعل ذلك! توفي ببلدة تدعى «الطيب» ـ بين واسط وخوزستان ـ، سنة ٢٤٦هـ، انظر: (الأعلام: ٢/ ٣٣٩)، للزركلي. وصفته الإمامية بالإيمان. قال البروجردي: (حاله مشهور في الإيمان وعلو الشأن والمنزلة، قد صنف كتاب طبقات الشعراء)، طرائف المقال، (١/ ٣٠٥)؛ تهذيب المقال، (٥/ ٥٢٤)، للأبطحي.

(١) كمال الدين وتمام النعمة، للصدوق، (ص٣٧٢ ـ ٣٧٣).

(٢) هو أحمد بن محمد بن عبد الله بن مروان الأنباري، ذكره الخوئي في (معجم رجال الحديث: ٣/ ٧٥)، ولم يذكر له أي توثيق أو تضعيف.

(٣) قال المحقق علي أكبر غفاري: (الزبيري كان لقب بعض الأشقياء من ولد الزبير كان في زمانه ﷺ فهدده، وقتله الله على يد الخليفة أو غيره، وصحّف بعضهم وقرأ بفتح الزاء وكسر الباء من الزبير بمعنى: الداهية كناية عن المهتدي العباسي...)، أصول الكافي، للكليني، (١/ ٣٢٩)، هامش رقم (١).

وليس لي عقب، فكيف رأى قدرة الله فيه؟ وولد له ولد سماه «م ح م د» في سنة ست وخمسين ومائتين)[1].

واختلفوا في تاريخ ولادته! فقال بعضهم: إنه ولد قبل وفاة الحسن بسنتين. وهذا ما رواه الكليني عن زرارة أنه قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: (إن للغلام غيبة قبل أن يقوم) قلت: ولم؟ قال: (يخاف ـ وأومأ بيده إلى بطنه ـ ثم قال: يا زرارة وهو المنتظر، وهو الذي يشك في ولادته، منهم من يقول: مات أبوه بلا خلف، ومنهم من يقول: حمل، ومنهم من يقول: إنه ولد قبل موت أبيه بسنتين، وهو المنتظر، غير أنَّ الله عز وجل يحب أن يمتحن الشيعة، فعند ذلك يرتاب المبطلون يا زرارة)[2].

قال النعمان المغربي[3] **(افترق الذين قالوا بإمامة الحسن فرقاً**

---

(١) أصول الكافي، للكليني، (١/٣٢٩)، كتاب الحجة، باب الإشارة والنص إلى صاحب الدار عليه السلام. قال المجلسي: **(حديث ضعيف على المشهور)**، مرآة العقول، (٤/٣) قال المازندراني: **(قوله «م ح م د» قيل فيه دلالة على أن عدم جواز التسمية باسمه ليس مبنياً على التقية؛ لأن «م ح م د» ظاهر في أنَّ اسمه محمد. وحاصله أن القائل لم يكن في تقية بدليل أن ذكر ما هو في حكم التصريح باسمه وحيث لم يذكر اسمه صريحاً دلَّ على عدم جواز ذكره بدون التقية أيضاً)** شرح أصول الكافي، (٦/٢٢٧).

(٢) أصول الكافي، (١/٣٣٧)، كتاب الحجة، باب في الغيبة. قال المجلسي: **(حديث مجهول)** مرآة العقول، (٤/٣٩)؛ وانظر: الفصول المختارة، للمفيد، تحقيق: مير علي شريفي، (بيروت: دار المفيد، الثانية ١٤١٤هـ)، (ص٣٢٤).

(٣) النعمان بن أبي عبد الله محمد بن منصور بن أحمد بن حيون التميمي المغربي أبو حنيفة ويقال له القاضي النعمان، من أركان الدعوة للفاطميين بمصر. من أهل القيروان، مولداً ومنشأ. تفقه بمذهب المالكية، وتحول إلى مذهب الباطنية في آخر حياته. وتوفي بمصر سنة٣٦٣هـ. وصفه الذهبي بالعلامة المارق. وقال ابن حجر: **(في كتبه ما يدل على انحلال عقيدته)**، (الأعلام: ٨/ ٤١)، للزركلي. أمَّا الإمامية فلهم رأي مقابل يقول الإمامي الحر العاملي فيه: **(في غاية الفضل من أهل القرآن والعلم بمعانيه، وعالمٌ بوجوه الفقه وعلم اختلاف الفقهاء واللغة والشعر الفحل والمعرفة بأحوال الناس مع عقل وإنصاف، وألف لأهل البيت من الكتب آلاف الأوراق بأحسن تأليف وأملح سجع...)**، (أمل الآمل: ٢/ ٣٣٥). ويقول بحر العلوم: **(كان في بدء أمره مالكياً، ثم انتقل إلى مذهب الإمامية)**، (الفوائد الرجالية: ٤/ ٥). قال محمد صادق بحر العلوم: **(إنه كان مالكي المذهب، ثم تحول إلى الشيعة الاثني عشرية، ثم انتقل إلى الإسماعيلية الفاطمية...)**، (الفوائد الرجالية: ٤/ ٥)، هامش رقم (١).

كثيرة..وقالت طائفة... إنه مات وإنه لا عقب له، ولكن للحسن ابن يقال له: محمد، ولد للحسن من قبل وفاته بسنتين وهو مستور خائف من جعفر[1] وغيره من أعدائه. وقالوا: هو القائم الإمام. وقالت فرقة أخرى: بل له ولد، ولد بعد وفاته بثمانية أشهر، وأن الولد الذي يدعيه من زعم أنه ولد له قبل وفاته بسنتين باطل؛ لأنه لم يكن يخفى لو كان. وقالت فرقة أخرى: ليس للحسن ولد أصلاً؛ لأنا قد امتحنا ذلك، فطلبناه غاية الطلب فلم نجده، ولا يجوز ذلك بدعوى لا برهان لها. ولكنه قد ترك حملاً قد صح وعرف في سيرته له وستلد ولداً ذكراً، وهو الإمام القائم. وقالت فرقة أخرى: قد صح موت الحسن، وصح أن لا ولد له، ويبطل ما ادعي من أمر الحمل. وثبت أنه لا إمام بعد الحسن. وهذا جائز في العقول أن يرفع الله الحجة من أهل الأرض بمعاصيهم، وهي فترة وزمان لا إمام

---

(١) جعفر بن علي بن محمد أخو الحسن العسكري، قال ابن حجر: (كان جعفر منابذاً لأخيه الحسن فسماه شيعة الحسن جعفر الكذاب..ونسبته إلى الكذب لا أصل لها؛ لأنه لا يوثق بنقلهم)، (لسان الميزان: ٢/ ١١٩). سماه الشيعة بالكذاب لادعائه الإمامة بعد أخيه الحسن، وهذه التسمية مذكورة في كتب الشيعة منها ما رواه المجلسي عن أبي خالد الكابلي قال: سألت علي بن الحسين ﷺ: من الحجة بعدك؟ فقال: (ابني محمد، واسمه في التوراة الباقر يبقر العلم بقراً، هو الحجة والإمام بعدي، ومن بعد ابنه محمد جعفر الصادق، واسمه عند أهل السماء الصادق) فقلت له: يا سيدي كيف صار اسمه الصادق، وكلكم صادقون؟ فقال: (حدثني أبي عن أبيه ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا ولد ابني جعفر بن محمد بن الحسين بن علي بن أبي طالب فسموه الصادق، فإن الخامس من ولده الذي اسمه جعفر يدعي الإمامة اجتراءً على الله، وكذباً عليه، فهو عند الله جعفر الكذاب المفتري على الله، المدعي لما ليس له بأهل، المخالف على أبيه، والحاسد لأخيه ذلك الذي يكشف سر الله، عند غيبة ولي الله»، بحار الأنوار، (٣٦/ ٣٨٦ ـ ٣٨٧)، (٥٠/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧) يكنى بأبي عبد الله، وله من الولد مائة وعشرون!! ويقال لولده الرضويون نسبة إلى جدهم الرضا، كانت وفاته سنة ٢٧١هـ وله خمس وأربعون سنة، وقبره في دار أبيه بسر من رأى. انظر: فرق الشيعة، للنوبختي، (ص٩٥)، هامش رقم (١) ووصفه الإمامي النوري الطبرسي فقال: (الجاحد، المعاند، المنكر، المدعي الإمامة لنفسه، المرتكب لموبقات كثيرة، أعظمها إيذاء آل الله بالضرب، والسعي، والحبس، ونهب المال...)، خاتمة مستدرك الوسائل، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة ستارة، نشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، طبع عام ١٤١٦هـ)، (٥/ ٢٠).

فيه، والأرض اليوم بغير حجة، كما كانت الفترة قبل ظهور النبي ﷺ. وقالت فرقة أخرى: إن الحسن عليه السلام مات، وصح موته، وقد اختلف الناس هذا الاختلاف، فلا ندري كيف هو؟ لكنا لا نشك له ولداً، ولا ندري ولد قبل موته أو بعده، إلا أننا نعلم أنَّ الأرض لا تخلو من حجة، وأنَّ اسمه محمد، وهو الخلف الغائب المستور، ونحن متمسكون بهذا حتى يظهر...)[1].

أمَّا وقت الغيبة فهناك أخبار تؤكد أنَّ حكيمة بنت محمد دخلت على الحسن بعد ثلاثة أيام من مولد محمد ابنه فلم تجده. قالت: (فلما كان بعد ثلاث اشتقت إلى ولي الله، فصرت إليهم فبدأت بالحجرة التي كانت سوسن فيها، فلم أر أثراً، ولا سمعت ذكراً، فكرهت أن أسأل، فدخلت على أبي محمد عليه السلام فاستحيت أن أبدأ بالسؤال فبدأني فقال: (هو يا عمة في كنف الله وحرزه وستره وعينه حتى يأذن الله له، فإذا غيب الله شخصي، وتوفاني، ورأيت شيعتي قد اختلفوا فأخبري الثقات منهم، وليكن عندك وعندهم مكتوماً، فإن وَليَّ اللهُ يغيبه الله عن خلقه، ويحجبه عن عباده، فلا يراه أحدٌ حتى يقدم له جبرئيل عليه السلام فرسه؛ ليقضي الله أمراً كان مفعولاً)...)[2].

وفي روايةٍ أخرى أنَّ حكيمة رأته بعد أربعين يوماً يمشي في الدار، ثم فقدته بعد ذلك، قالت: (كان بعد أربعين يوماً دخلت على أبي محمد عليه السلام فإذا مولانا الصاحب يمشي في الدار، فلم أر وجهاً أحسن من وجهه، ولا لغة أفصح من لغته، فقال أبو محمد عليه السلام: (هذا المولود الكريم على الله عز وجل). فقلت: سيدي أرى من أمره ما أرى وله أربعون يوماً، فتبسم وقال: (يا عمتي أما علمت أنَّا معاشرَ الأئمة ننشأ في اليوم ما ينشأ غيرنا في السنة) فقمت فقبلت رأسه وانصرفت، ثم عدت وتفقدته فلم أره فقلت لأبي محمد عليه السلام: ما فعل مولانا؟ فقال: (يا عمة استودعناه الذي استودعت أم موسى)[3].

---

(١) شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار، تحقيق: محمد الحسيني الجلالي، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين)، (٣/٣١٣).

(٢) بحار الأنوار، للمجلسي، (١٥/١٨)؛ الغيبة، للطوسي، (ص٢٣٧)؛ مدينة المعاجز، لهاشم البحراني، (٨/٣١).

(٣) الغيبة، للطوسي، (ص٢٣٩ ـ ٢٤٠)؛ وانظر: دلائل الإمامة، للطبري، (ص٥٠١)؛ =

وفي رواية ثالثة أنها قالت: فلم أزل أرى الصبي في كل أربعين يوماً إلى أن رأيته رجلاً قبل مُضِيِّ أبي محمد ﷺ بأيام قلائل، فلم أعرفه فقلت لابن أخي ﷺ: من هذا الذي تأمرني أن اجْلِسْ بين يديه؟ فقال لي: (هذا ابن نرجس، هذا خليفتي من بعدي، وعن قليل تفقدوني فاسمعي له، وأطيعي)[1].

هكذا لم يعلم بخبره سوى حكيمة التي أودعت خبره عند ثقات الشيعة، كما أمرها بذلك الحسن، وكان عمر المهدي خمس سنوات.

قال الماحوزي: (**ابتداء الغيبة الصغرى بعد وفاة مولانا أبي محمد الحسن بن علي العسكري ﷺ، وكانت وفاة العسكري ﷺ يوم الجمعة لثمان خلون من شهر ربيع الأول سنة ستين ومائتين، وحينئذ فيكون غيبة مولانا المهدي ﷺ وهو ابن خمس سنين، وهذا هو الصحيح...**)[2].

واستمرت الغيبة الصغرى تسعاً وستين سنة، وشغل منصب النيابة عن الإمام أربعة نواب عرفوا بالسفراء. وقد تمسك الإمامية بشهادة النواب الأربعة الخاصين الذين ادعوا النيابة عنه. وجعلوها دليلاً تاريخياً على ولادة ووجود محمد بن الحسن العسكري، حيث كان هؤلاء النواب يدعون مشاهدته واللقاء به، وإيصال الأموال إليه، ونقل الرسائل، والتواقيع منه إلى المؤمنين به. قال محمد مهدي بحر العلوم: (**وكان للإمام القائم ﷺ ـ طيلة غيبته الصغرى ـ عدة وكلاء، ونواب يتصلون به في الخفاء، ليكونوا أداة وصل بينه، وبين شيعته في أخذ المسائل، وحل المشاكل، ولكن أعظمهم شأناً، وأوصلهم بواقع الإمامة هم الأربعة المعروفون...**)[3].

وهم على الترتيب:

١ ـ عثمان بن سعيد العمري[4].

= بحار الأنوار، للمجلسي، (٥١/ ٢٠)؛ الأنوار البهية في تواريخ الحجج البهية، لعباس القمي، الطبعة الأولى، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، طبع عام ١٤١٧هـ)، (ص٣٣٧).

(١) كمال الدين وتمام النعمة، للصدوق، (ص٤٢٩).

(٢) كتاب الأربعين، (ص٢٢٧).

(٣) الفوائد الرجالية، (٤/ ١٢٧).

(٤) عثمان بن سعيد العمري: الزيات، يكنى أبا عمرو، ويقال له: السمان؛ لأنه كان =

٢ ـ محمد بن عثمان بن سعيد العمري[1].

٣ ـ الحسين بن روح النوبختي[2].

= يتجر بالسمن، خدم الهادي وله من العمر إحدى عشرة سنة، وقد ادعى محمد بحر العلوم بعظمة مقامه عند الأئمة الثلاثة: الهادي، والعسكري، والمهدي المنتظر، الأمر الذي رفعه لأن يكون وكيلاً عنهم، وبواباً لهم في الشؤون الدينية. توفي في بغداد بعد وفاة الإمام العسكري بسنوات، ولعلها: سنة ٢٦٤ أو ٢٦٥ هو دفن فيها، وقبره ـ إلى اليوم ـ مزار معروف مشهور. انظر: (الفوائد الرجالية: ٤/١٢٧ ـ ١٢٨)، لمحمد بحر العلوم. قال التفرشي الإمامي: (**جليل القدر، ثقة، من أصحاب الهادي والعسكري ﷺ، ووكيله ﷺ...**)، (نقد الرجال: ٣/١٩٣)؛ انظر: (رجال الطوسي: ص٤٠١)، للطوسي؛ (رجال ابن داود: ص١٣٣)، للحلي. وعند التساؤل لماذا سمي بعثمان وهذا الاسم لا يرتضيه جُل الشيعة؟ فنجيب بجواب التبريزي الإمامي عندما سئل عن تسمية الإمام علي بن أبي طالب وابنيه الحسن، والحسين ﷺ بعض أبنائهم بأبي بكر، وعمر، وعثمان، ولدى الشيعة إشكالات بشأن هذه الشخصيات؟ قال: (**مثل هذه الأمور كانت لرعاية المصالح، ومنها دفع الشر عن الشيعة...**)، الأنوار الإلهية في المسائل العقائدية، (ص٢٠٧)؛ لهذا الأمر تسمى هذا الرجل باسم عثمان.

(١) هو أبو جعفر محمد بن عثمان العمري، وكان يتولى السفارة والوكالة عن الإمامين: العسكري والحجة القائم في أيام والده، واستمرت وكالته زهاء خمسين سنة. توفي في بغداد سنة ٣٠٤هـ أو ٣٠٥هـ في آخر جمادى الأولى أو الآخرة، ودفن فيها، ولا يزال قبره مزاراً لدى الكثير من الإمامية. قال الحلي الإمامي: (**محمد بن عثمان بن سعيد العمري يكنى أبا جعفر، وأبوه يكنى أبا عمرو، جميعهما وكيلان من جهة صاحب الزمان ﷺ ولهما منزلة عظيمة جليلة عند الطائفة؛ لمَّا كان محمد قد حفر لنفسه قبراً وسواه بالساج فسئل عن ذلك فقال: للناس أسباب، ثم سئل بعد ذلك فقال قد أمرت أن أجمع أمري فمات بعد ذلك بشهرين..وقال عند موته! أمرت أن أوصي إلى أبي القاسم بن روح، وأوصي إليه...**)، (رجال ابن داود: ص١٧٨)؛ انظر: (الفوائد الرجالية: ٤/١٢٨)، لمحمد بحر العلوم.

(٢) هو أبو القاسم الحسين بن روح بن أبي بحر النوبختي. قال الحافظ ابن حجر: (**الحسين بن روح بن بحر أبو القاسم أحد رؤساء الشيعة في خلافة المقتدر، وله وقائع في ذلك مع الوزراء، ثم قبض عليه وسجن في المطمورة، وكان السبب في ذلك، ومات سنة ست واثنتين وثلاث مائة، وقد افترى له الشيعة الإمامية حكايات وزعموا أن له كرامات ومكاشفات، وزعموا أنه كان في زمانه الباب إلى المنتظر، وأنه كان كثير الجلالة في بغداد، والعلم عند الله**)، (لسان الميزان: ٢/٢٨٣). والناظر في كتب الإمامية يجد أن لهذا الرجل شأناً يقول ابن مطهر الحلي الإمامي: (**لما حضرت محمد بن عثمان الوفاة واشتدت حاله حضر عنده جماعة من وجوه الشيعة، منهم** =

٤ ـ علي بن محمد السمري[(١)].

ولا يقر الإمامية الاثنا عشرية أنَّ أحداً اتصل بالإمام في عهد الغيبة الصغرى عن غير طريق هؤلاء[(٢)].

وأمَّا بالنسبة لمكان الغيبة فيزعمون أنه كان موضع سرية وكتمان، لا يعلم بها إلا الخواص.

فقد روى الكليني عن داود بن القاسم الجعفري[(٣)] قال: سمعت أبا الحسن العسكري يقول: (الخلف من بعدي الحسن، فكيف لكم بالخلف من بعد الخلف؟ فقلت: ولم جعلني الله فداك؟ قال: إنكم لا ترون شخصه، ولا يحل لكم ذكره باسمه) فقلت: فكيف نذكره؟ فقال: (قولوا الحجة من آل محمد صلوات الله عليه وسلامه)[(٤)].

= أبو علي بن همام، وأبو عبد الله محمد الكاتب، وأبو عبد الله الباقطاني، وأبو سهل إسماعيل بن علي النوبختي، وأبو عبد الله بن الوجناء وغيرهم من الوجوه الأكابر، فقالوا له: إن حدث أمر فمن يكون مكانك؟ فقال لهم: هذا أبو القاسم الحسين بن روح بن أبي بحر النوبختي، القائم مقامي، والسفير بينكم وبين صاحب الأمر، والوكيل، والثقة الأمين، فارجعوا في أموركم إليه، وعولوا في مهماتكم عليه، فبذلك أمرت، وقد بلغت...)، (خلاصة الأقوال: ص٤٣٢). وقال محمد بحر العلوم: (تولى السفارة بنص من أبي جعفر محمد بن عثمان بأمر الإمام القائم ﷺ، وذلك بعد وفاة أبي جعفر. توفي في بغداد في شعبان سنة ٣٢٦ أو ٣٢٠هـ، ودفن فيها ـ وقبره اليوم ـ مزار معروف ومشهد مقصود...)، (الفوائد الرجالية: ٤/١٢٨).

(١) سبقت ترجمته في التمهيد لهذا البحث.

(٢) انظر: أنصار الحسين، لمحمد مهدي شمس الدين، الطبعة الثانية، (إيران: نشر الدار الإسلامية، طبع عام ١٤٠١هـ)، (ص١٧١).

(٣) هو داود بن القاسم الجعفري، يكنى أبو هاشم، من ولد جعفر بن أبي طالب،، من أهل بغداد، قال الإمامي الطوسي: (ثقة، جليل القدر)، (رجال الطوسي: ٣٧٥) وقال في موضع آخر: (عظيم المنزلة عند الأئمة ﷺ وقد شاهد جماعة منهم الرضا، والجواد، والهادي، والعسكري، وصاحب الأمر ﷺ وقد روى عنهم كلهم ﷺ، وله أخبار ومسائل، وله شعر جيد فيهم)، (الفهرست: ١٢٤).

(٤) أصول الكافي، (١/٣٣٢)، كتاب الحجة، باب النهي عن الاسم. قال المجلسي: (حديث مجهول) مرآة العقول، (٤/١٦). وقد أحصى ابن جرير الطبري الشيعي ألقابه فقال: (هو المهدي، والخلف، والناطق، والقائم، والثائر، والمأمول، والمنتظر، والوتر، =

وعن أبي عبد الله الصالحي[1] قال: سألني أصحابنا بعد مضي أبي محمد عليه السلام أن أسأل عن الاسم والمكان، فخرج الجواب: (إن دللتهم على الاسم أذاعوه، وإن عرفوا المكان دلوا عليه)[2].

والناظر في كتب الإمامية يرى بعض الأخبار التي تثبت مكانه على ثلاثة أقوال:

الأول: كانت غيبته في المدينة المنورة. فقد روى الكليني عن أبي هاشم الجعفري قال: قلت لأبي محمد عليه السلام: جلالتك تمنعني من مسألتك، فتأذن لي أن أسألك؟ فقال: (سل)، قلت: يا سيدي هل لك ولد؟ فقال: (نعم) فقلت: فإن بك حدث فأين أسأل عنه؟ فقال: (بالمدينة)[3].

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله قال: (لا بد لصاحب هذا الأمر من غيبة، ولا بد له في غيبته من عزلة، ونعم المنزل طيبة)[4].

= **والمديل، والمعتصم، والمنتقم، والكرار، وصاحب الرجعة البيضاء والدولة الزهراء، والقابض، والباسط، والساعة، والقيامة، والوارث، والجابر، وسدرة المنتهى، والغاية القصوى، وغاية الطالبين، وفرج المؤمنين، ومنية الصبر، والمخبر بما لم يعلم، وكاشف الغطاء، والمجازي بالأعمال، ومن لم يجعل له من قبل سمياً ـ أي: شبهاً ـ وذات الأرض، والهول الأعظم، واليوم الموعود، والداعي إلى شيء نكر، ومظهر الفضائح، ومبلي السرائر، ومباني الآيات، وطالب التراث، والفزع الأعظم، والإحسان، والمحسن، والعدل، والقسط، والصبح، والشفق، وعاقبة الدار، والمنعم، والأمان، والسناء، والضياء، والبهاء، والمجاب، والمضيء، والحق، والصدق، والصراط، والسبيل، والعين الناظرة، والأذن السامعة، واليد الباسطة، والجانب، والجنب، والوجه، والنفس، والتأييد، والتمكن، والنصر، والفتح، والقوة، والعزة، والقدرة، والملك، والتمام)، دلائل الإمامة، (ص٥٠٢).**

(١) ذكره الخوئي في (معجم رجال الحديث: ٢٤٨/٢٢) ولم يذكر له توثيق ولا تضعيف!! واكتفى بذكر الرواية التي رواها في شأن محمد بن الحسن العسكري. وهو غير الحسن بن صالح بن حي مؤسس فرقة الصالحية.

(٢) أصول الكافي، (٣٣٣/١) كتاب الحجة، باب النهي عن الاسم، ولم يحكم عليه المجلسي.

(٣) المصدر السابق، (٣٢٨/١). كتاب الحجة، باب الإشارة والنص إلى صاحب الدار عليه السلام. قال المجلسي: (حديث صحيح) مرآة العقول، (٢/٤).

(٤) المصدر السابق، (٣٤٠/١)، كتاب الحجة، باب في الغيبة. قال المجلسي: (حديث =

ويروي الطوسي عن عبد الأعلى قال: خرجت مع أبي عبد الله فلما نزلنا الروحاء نظر إلى جبلها مطلاً عليها فقال لي: (ترى هذا الجبل؟ هذا جبل يدعى رضوى[1] من جبال فارس أحبنا فنقله الله إلينا، أما إن فيه كل شجرة مطعم، ونعم أمان للخائف مرتين. أما إنَّ لصاحب هذا الأمر فيه غيبتين، واحدة قصيرة، والأخرى طويلة)[2].

الثاني: أنَّ محمد بن الحسن مختفٍ في بعض وديان مكة. فقد روى النعماني عن إسماعيل بن جابر[3]، عن أبى جعفر محمد بن علي أنه قال:

= ضعيف أو موثق)، مرآة العقول، (٤/ ٥٠). قال المازندراني: (قوله (بالمدينة) لعل المراد بالمدينة مدينة الرسول ﷺ وفيه دلالة على أنَّ إقامته حال الغيبة فيها أكثر...)، شرح أصول الكافي، (٦/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧).

(١) جبل رضوى ما بين مكة والمدينة، وهو من ينبع على مسيرة، وهو جبل منيف ذو شعاب وأودية، وهو الجبل، وهو الجبل الذي يزعم الكيسانية أن محمد بن الحنفية ـ الذي تدعي أنه إمامها ـ مقيم به، حيث قالت لما مات: إنه حي لم يمت وهو في جبل رضوى، عن يمينه أسد وعن يساره نمر موكلان به يحفظانه إلى أوان خروجه وقيامه وقد تغنى شعراؤهم بذلك حتى قال شاعرهم «كثير عزة»:

ألا إن الأئـمـة مـن قـريـش	ولاة الـحـق أربـعـة سـواء
عـلـي والـثـلاثـة مـن بـنـيـه	هـم الأسبـاط لـيـس بـهـم خـفـاء
فـسـبـط سـبـط إيـمـان وبـرّ	وسـبـط غـيـبـتـه كـربـلاء
وسـبـط لا يـذوق الـمـوت حـتـى	يـقـود الـخـيـل يـقـدمـهـا الـلـواء
تـغـيـب لا يـرى عـنـا زمـان	بـرضـوا عـنـده عـسـل ومـاء

انظر: مقالات الإسلاميين، للأشعري، (١/ ٩٢ ـ ٩٣)، وقد أوردت كتب المقالات أيضاً أشعاراً في هذا المعنى لشعراء آخرين، وقد نظم البغدادي بعض الأبيات في الرد عليها. انظر: الفرق بين الفرق، (ص٤١ ـ ٤٣). وقالوا: إنه المهدي المنتظر، وزعموا أنه سيغيب عنهم سبعين عاماً في جبل رضوى ثم يظهر فيقيم لهم الملك، ويقتل لهم الجبابرة من بني أمية... فلما مضت سبعون سنة ولم ينالوا من أمانيهم شيئاً حاول بعض شعرائهم توطين أصحابه على هذه العقيدة، وأن يرضوا بالانتظار ولو غاب مهديهم مدة عمر نوح ﷺ يقول شاعرهم في ذلك:

لـو غـاب عـنـا عـمـر نـوح أيـقـنـت	مـنـا الـنـفـوس بـأنـه سـيـؤوب
إنـي لأرجـوه وآمـلـه كـمـا	قـد كـان يـأمـل يـوسـفـاً يـعـقـوب

انظر: مسائل الإمامة، (ص٢٧ ـ ٢٩)، للقمي.

(٢) الغيبة، للطوسي، (ص١٦٣)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٥/ ١٥٣)

(٣) هو إسماعيل بن جعفر الجعفي، أبو محمد القرشي الكوفي، روى عن أبي عبد الله =

(يكون لصاحب هذا الأمر غيبة في بعض هذه الشعاب وأومأ بيده إلى ناحية ذي طوى)[1].

الثالث: أنه مقيم بسرداب في سُرَّ مَنْ رأى «سامراء»، قال المجلسي: **(حدثني مشافهة العالم العامل... شيخنا الأجل الحاج المولى علي بن الحاج ميرزا خليل الطهراني المتوطن في الغري حياً وميتاً، وكان يزور أئمة سامراء في أغلب السنين، ويأنس بالسرداب المغيب ويستمد منه الفيوضات، ويعتقد فيه رجاء نيل المكرمات...)**[2].

وقد جاء في بعض أدعيتهم ما ينبئ عن مدى الحيرة التي وقع فيها الإمامية، والتي تدل على أن إمامهم ليس له مكان ثابت يستقر فيه.

يقول المجلسي: **(السلام عليك يا ابن من دنى فتدلى، فكان قاب قوسين أو أدنى، واقترب من العلي الأعلى، ليت شعري أين استقرت بك النوى؟ أم أنت بوادي طوى؟ عزيز علي أن تَرى الخلق ولا تُرى، ولا يسمع لك حسيس ولا نجوى، عزيز علي أن يُرى الخلق ولا تُرى، عزيز علي أن تحيط بك الأعداء، بنفسي أنت من مغيب ما غاب عنا، بنفسي أنت من نازح ما نزح عنا، ونحن نقول الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله أجمعين)**[3].

وقد أطلق الشيعة على وقت الغيبة زمن الحَيْرة، قال أحمد البرقي: **(يسمى زمان الغيبة زمان الحَيْرة؛ لتحيّر الناس فيه من جهة غيبة الإمام، أو لوقوع الاختلاف والشك وتفرق الكلمة بعد غيبته، وفي الحديث عن أبي غانم قال: سمعت أبا محمد ﷺ يقول: في سنة مائتين وستين تفرق شيعتي،**

= وأبي جعفر وله كتاب قال ابن داود الحلي الإمامي: **(ثقة، ممدوح له أصول)**، (رجال ابن داود: ص٥٠). ويقول الخوئي: **(ويقال له إسماعيل بن جابر الخثعمي، والذي يدلنا على ذلك أن من المستبعد جداً أن يكون المسمى بإسماعيل بن جابر رجلين، لكل واحد منهما كتاب)**، (معجم رجال الحديث: ٤/ ٣٣).

(١) الغيبة، للنعماني، (ص١٨١)؛ تفسير العياشي، (٢/ ٥٦)؛ وروي في بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٥/ ٣٤١)، من طريق عبد الأعلى الحلبي.

(٢) بحار الأنوار، (٣٥/ ٢٥٧).

(٣) المصدر السابق، (٩٩/ ٨٧).

قال أبو غانم: وفيها قبض عليه السلام وتفرقت شيعته، فمنهم من انتهى إلى جعفر، ومنهم من أتاه شك، ومنهم من وقف على الحيرة، ومنهم من ثبت على دين الله...)[1].

ويقول الإمامي علي أكبر غفاري: (إنَّ الشيعة ـ الفرقة الاثني عشرية ـ بعد ما فقدت راعيها تفرقت وارتابت، ووقعت في الحَيْرة لخفاء الأمر عليها. وكان أمر الصاحب عليه السلام منذ أيام السفراء المحمودين إلى أواسط القرن الرابع في ضمير الغيب، لا يكاد يسمع إلا همسًا، أو من وراء حجاب، لا يعلمه إلا الأوحدون، ولا يعرفه إلا خواص من الشيعة، وهم لا يستطيعون الإشهار باسمه ولا وصفه، يعبرون عنه عليه السلام في نواديهم تارة بالصاحب، وأخرى بالغريم، وثالثة بالرَّجل أو القائم، ويرمزون إليه فيما بين أنفسهم بـ «م ح م د» وأمر الإمام في تلك الأيام في غاية الاستتار...)[2].

ويؤكد على وجود الإمام ـ رغم الشك والحَيْرة التي حصلت من غيبته ـ علي حسين المكي؛ لأن في وجوده يتحقق مقتضى عدل الله تعالى ولطفه بالعباد ـ حسب زعمه ـ فيقول: (لم يرد الله سبحانه لوليه أن يغيب عن عباده؛ لأن الله بمقتضى عدله ولطفه أكد على أن لا يخلو زمان ولا مكان ولا أمة من وجود الإمام؛ لأن وجوده لطف، وحافظ لجهات الخير والصلاح للعباد، إذن فالإمام موجود بين الناس، ولا تخلو الأرض منه، إلا أنَّ وجوده المباشر بين الناس بحيث يراهم ويرونه ويقوم بما هو من شؤونه عملياً مباشرة معهم، هذا المعنى غير موجود الآن، فقد احتجب الإمام المهدي عليه السلام عن الناس بما يسمى الغيبة لضرورات عديدة لم يكن له فيها اختيار، وإنما كانت لضرورة نشأت من قبل الناس والعباد أنفسهم...)[3].

ويقول محمد تقي المدرسي: (بما أنَّ من الواضح أن المسلمين لم يبلغوا بعهد الرسول ﷺ درجة من النضج الفكري والرشد الاجتماعي، وأخيراً لم يتقمصوا الشريعة الإسلامية بصورة كاملة لا علماً ولا عملاً؛ لما دلَّ على

---

(١) المحاسن، (١/ ١٤).

(٢) كمال الدين وتمام النعمة، (ص١٠).

(٣) معتقدات الشيعة، (ص١٥٢ ـ ١٥٣).

ذلك اختلافهم الواسع في الأحكام والمعارف الإسلامية، لزم أن يكون لهم إمام معصوم من بعد الرسول يقوم ببيان الأحكام، وشرح المعارف حتى يكتمل نضج طائفة طليعية في الأمة تستمر بها الأمة مدى الدهر محتفظة بالروح الإسلامية الكاملة هذا من جانب، ومن جانب آخر لزم أن يكون لهم من يجري عليهم الأحكام حتى لا تضيع الرسالة في زحمة الأهواء المادية...)[1].

ويؤكد محمد علي الأبطحي[2] على ضرورة وجود من يفسر لنا القرآن ويشرحه لنا من الأئمة، فقال: (بما أنَّ القرآن كتابُ هداية للعالمين، ولا يعلم تأويله سائر الناس فلا بد من وجود من يعلم تأويله في الأمة إلى يوم القيامة، وأنَّ ضرورة تأويل المتشابه الموجود في القرآن على محكمه، تقتضي ضرورة وجود من يعلمه، وإذ قد حصر عقلاً ونصاً في الكتاب العزيز في الله والراسخين، فلا بد من بقائهم إلى يوم القيامة ولما جرت سنة الله في نبيه ﷺ كما قال: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾﴾ [آل عمران: ١٤٤]، ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [الزمر: ٣٠]. وقد ختم الله تعالى به النبوة فقال عز من قائل: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَـٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ...﴾ [الأحزاب: ٤٠] فلا محالة أنْ يكون تأويل القرآن إلى يوم القيامة لمن عده الله تعالى من الراسخين، وهم آل محمد عليهم السلام... ولا يشك أحدٌ من المسلمين ولا غيرهم في أنَّ النبي ﷺ كان يعلم تأويل القرآن، ولا ينبغي الشك في ضرورة وجود من يعلمه لمَّا توفى - صلوات الله عليه -، كما أنه لم يعرف في المسلمين غير علي عليه السلام من يعلم تأويل القرآن أو يدعيه... واعلم أنه قد ثبت بالأخبار الكثيرة وفيها الصحاح، وبلغت حد التواتر اختصاص محمد وآله الطاهرين - صلوات الله عليهم

---

(١) الفكر الإسلامي أصوله ومناهجه، الطبعة الأولى، (طهران: دار محبي الحسين، طبع عام ١٤٢٢هـ)، (ص٤٣).

(٢) هو محمد بن علي بن محمد بن مهدي الحسيني الأبطحي الأصبهاني، ولد سنة ١٣٤٩هـ، وتوفي بمشهد الرضا سنة ١٣٧٠هـ، ودفن في دار الضيافة، قال الإمامي أحمد الحسيني: (فقيه، جليل له شرح شرائع الإسلام، وإمام درر...)، (تراجم الرجال: ٢/ ٧٥٢).

أجمعين - في العلم بتأويل القرآن وباطنه وتنزيله، وأنه لم يجمع أحد غيرهم ظاهره وباطنه، وأنهم الذين عندهم علم الكتاب...)[1].

ويحاول بعض من الإمامية أن يستنجد بلغة العلم الحديث؛ ليثبت إمكانية بقاء المهدي طوال هذه المدة، قال محمد حسين آل كاشف الغطاء[2]: **(بأنه قد ظهر بالبراهين الجلية العقلية لأكابر فلاسفة الغرب في إثبات إمكان الخلود في الدنيا للإنسان. فقال بعض كبار علماء أوروبا: لولا سيف ابن ملجم لكان علي بن أبي طالب من الخالدين في الدنيا؛ لأنه قد جمع جميع صفات الكمال، والاعتدال...)**[3].

وبسبب غياب هذا الإمام فقد جعل الإمامية الفقيه نائباً للإمام الناطق الذي يفسر ويبين لهم القرآن، واستطاعوا أن يأخذوا توقيعاً منسوباً إلى إمامهم الثاني عشر - حسب زعمهم - حتى يتسنى لشيوخهم أن يتولوا بعض الصلاحيات الخاصة به، وهذا التوقيع يقول: (وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا فإنهم حجتي عليكم، وأنا حجة الله عليهم)[4].

وقد انطلقت عقيدة النيابة عن الإمام من فرضية خاصة في مجال الحدود، حيث كان شيخهم المفيد أول من تحدث عن تفويض الأئمة للفقهاء إقامة الحدود في عصر الغيبة[5]، وتحدث عن من تأمَّر على الناس بتمكين

---

(١) تهذيب المقال، (٣/ ١٥١ - ١٥٣).

(٢) هو محمد حسين بن علي بن الرضا بن موسى بن جعفر كاشف الغطاء النجفي، ولد سنة ١٢٩٤هـ، وتوفي سنة ١٣٧٣هـ، من زعماء الثورات الوطنية في العراق من أهل النجف، ومن أعضاء المؤتمر الإسلامي في القدس، انتهت إليه رئاسة المذهب في الفتوى والاجتهاد بعد وفاة أخيه أحمد بن علي. من مصنفاته: الدين والإسلام، والتوضيح في بيان ما هو الإنجيل ومن هو المسيح، أصل الشيعة وأصولها. انظر: (الأعلام: ٦/ ١٠٧)، للزركلي.

(٣) أصل الشيعة وأصولها، (ص٢٢٦ - ٢٢٧). قلت: صدق الله وكذب المدَّعون: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ أَفَإِيْن مِّتَّ فَهُمُ ٱلْخَٰلِدُونَ ﴿٣٤﴾﴾ [الأنبياء: ٣٤].

(٤) كمال الدين وتمام النعمة، للصدوق، (ص٤٨٤)؛ وسائل الشيعة، للحر العاملي، (٢٧/ ١٤٠).

(٥) انظر: المقنَّعة، الطبعة الثانية، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، طبع عام ١٤١٠هـ) (ص٧٢٠ - ٧٧٣)، كتاب القضاء، وفي (ص٧٧٤ - ٨٠٨)، كتاب =

ظالم له، ووصفه بأنه أمير من قبل صاحب الأمر الذي سوغه لذلك، وأذن له فيه[1].

وكان أول من استخدم مصطلح «النيابة عن ولي الأمر» هو أبو الصلاح الحلبي[2]، وذلك في مجال القضاء والحدود، وعقد باباً بعنوان: «تنفيذ الأحكام والقضاء بين الناس»[3]، وحاول أنْ يسحب موضوع «النيابة» إلي أبواب الزكاة، والفطرة، والخمس، والأنفال، ولكن بتحقق الشروط المتوفرة في هذا الفقيه[4].

وكان ابن مطهر الحلي أوَّلَ من طرح موضوع «النيابة العامة» في مجال الزكاة، حيث قال: **(ولو تعذر الإمام، فالأولى صرفها إلي الفقيه المأمون، وكذا حال الغيبة؛ لأنه أعرف بمواقعها؛ ولأنه نائب الإمام عليه السلام، فكان له ولاية ما يتولاه...)**[5].

= الحدود والآداب؛ وفي (ص٨٠٨ ـ ٨١٣) كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقامة الحدود.

(١) انظر: المقنَّعة، (ص٥١٢).

(٢) هو تقي بن نجم الدين أبو الصلاح الحلبي مات سنة ٤٤٧هـ وقال الحلي الإمامي: **(عظيم القدر، من علماء مشايخ الشيعة)**، (رجال ابن داود: ص٥٨)؛ وقال الإمامي علي البروجردي: **(ثقة، عين، له تصانيف جيدة، قرأ على الشيخ أبي جعفر، وعلى أستاذه السيد المرتضى)**، (طرائف المقال: ١/ ١٢٤).

(٣) الكافي في الفقه، تحقيق: رضا استادي، (أصفهان: مكتبة أمير المؤمنين، طبع عام ١٤٠٣هـ)، (ص٤٢٠ ـ ٤٥٦).

(٤) المصدر السابق، (ص٤٢١ ـ ٤٢٧). ووافقه في ذلك يوسف البحراني في كتابه: الدرر النجفية من الملتقطات اليوسفية، (١/ ٢٦٢ ـ ٢٧٥).

(٥) نهاية الأحكام، تحقيق: مهدي رجائي، الطبعة الثانية، (قم: مؤسسة إسماعيليان، طبع عام ١٤١٠هـ)، (٢/ ٤١٧). قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في معرض الرد عليه: **(وأما ما يقوله من أن خمس مكاسب المسلمين يؤخذ منهم ويصرف إلى من يرونه هو نائب الإمام المعصوم أو إلى غيره فهذا قول لم يقله قط أحد من الصحابة لا علي ولا غيره ولا أحد من التابعين لهم بإحسان ولا أحد من القرابة لا بني هاشم ولا غيرهم وكل من نقل هذا عن علي أو علماء أهل بيته كالحسن، والحسين، وعلي بن الحسين، وأبي جعفر الباقر، وجعفر بن محمد فقد كذب عليهم فإن هذا خلاف المتواتر من سيرة علي رضي الله عنه؛ فإنه قد تولى الخلافة أربع سنين وبعض أخرى ولم يأخذ** =

وقد خطا شمسُ الدين العاملي في القرن الثامن خطوة جديدة إلى الأمام، ومدَّ عقيدة «النيابة العامة» من القضاء والحدود إلى صلاة الجمعة، حيث قال بوجوبها انطلاقاً من نيابة الفقيه في باب القضاء[1].

كما أطلق على الفقيه العدل الإمامي الجامع لشروط الفتوى لقب «نائب الغيبة»[2]. وبالرغم من أن الأجواء السياسية والظروف الموضوعية في منتصف القرن الثامن الهجري كانت مهيأة للثورة، إلا أن الإيمان بعقيدة «الانتظار» كان يحول دون إفتاء العلماء بجواز الثورة وإقامة الدولة.

وبعد حوالي قرن من إقامة الدولة الصفوية والتحالف بين الفقهاء والملوك[3]

= من المسلمين من أموالهم شيئاً بل لم يكن في ولايته قط خمس مقسوم أما المسلمون فما خمس لا هو ولا غيره أموالهم، وأما الكفار فإذا غنمت منهم الأموال خمس بالكتاب والسنة لكن في عهده لم يتفرغ المسلمون لقتال الكفار بسبب ما وقع من الفتنة والاختلاف وكذلك من المعلوم بالضرورة أن النبي ﷺ لم يخمس أموال المسلمين ولا طالب أحداً قط من المسلمين بخمس ماله بل إنما كان يأخذ منهم الصدقات ليس لآل محمد منها شيء وكان يأمرهم بالجهاد بأموالهم وأنفسهم وكان هو ﷺ يقسم ما أفاء الله على المسلمين يقسم الغنائم بين أهلها ويقسم الخمس والفيء)، منهاج السنة النبوية، (٦/ ١٠٥).

(١) انظر: الدروس الشرعية، الطبعة الأولى، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، طبع عام ١٤١٢هـ)، (١/ ١٨٦).

(٢) انظر: المصدر السابق، (١/ ٢٦٢).

(٣) أدى قيام الدولة الصفوية، في القرن العاشر الهجري، وتطوير نظرية «النيابة العامة للفقهاء» إلى نظرية سياسية على يدي الكركي الذي فتح الباب أمام الفقهاء الشيعة لمنح الملوك الصفويين ومن ثم القاجاريين في إيران «إجازة شرعية» والحكم بالوكالة عن نائب الإمام المهدي «الفقيه العادل».. مما أحدث انشقاق عميق وعنيف في المجتمع الشيعي الإمامي الاثني عشري، وهو ما عرف بالصراع الأخباري الأصولي، الذي امتد عدة قرون. وقد لقي تحالف الشيخ الكركي مع الدولة الصفوية معارضة شديدة من قبل عدد كبير من العلماء كالشهيد الثاني، والأردبيلي، وإبراهيم القطيفي، ومحمد أمين الاسترابادي، ومحمد طاهر القمي وغيرهم من الفقهاء؛ وذلك لأن نظرية «النيابة العامة» لم تكن قد تطورت لتحل محل نظرية «الإمامة الإلهية» وإنما كانت لا تزال محدودة وجزئية، وتقتصر على الفتيا، وتنفيذ بعض الأمور الاجتماعية والاقتصادية والعبادية. انظر: تطور الفكر السياسي الشيعي من الشورى إلى ولاية الفقيه، لأحمد الكاتب، (ص١٨٩ ـ ١٩٢)، وهو منشور على موقع الكاتب www.alkatib.co.uk.

تراجع السبزواري[1] عن رأيه، فبعد أنْ جعل الفقيه نائباً عاماً عن الإمام المهدي، تردد بين إعطائه سهم الأمام من الخمس وبين حفظه إلي يوم ظهوره، ونقل القول المشهور باستحباب حمل الزكاة إلى الفقيه في زمان الغيبة[2]. وهذا ما يدل على أن عقيدته في «النيابة العامة» كانت مقتصرة على الخمس والزكاة، ولا تشمل سائر الأبواب.

وكما أن المجلسي الذي أصبح في مطلع القرن الثاني عشر الهجري شيخ الإسلام بدار السلطنة الصفوية أصفهان ـ كما يصفونه ـ، ورئيساً فيها بالرئاستين الدينية والدنيوية، وإماماً في الجمعة والجماعة، لكنه لم يتخل نهائياً عن عقيدته «التقية والانتظار».

ومنذ ذلك الحين وإلى اليوم ظل علماؤهم يتأرجحون بين عقيدتي «الانتظار» و«النيابة العامة»، ويمارسون أدواراً اجتماعية وشبه سياسية فيما عرف باسم «المرجعية الدينية» التي لا تصل إلى مستوى «الولاية العامة»[3].

إلى أن أتى الخميني، وجعل للفقيه ولاية سماها بـ «ولاية الفقيه»، وهذه الولاية تعني أن يقوم الفقيه الشيعي لا غيره مقام إمامهم الغائب بل هو نائب عنه، وله من التقديس، والتعظيم، والخضوع الشيء الكثير، بالإضافة إلى الانقياد له ولأوامره، واجتهاده، ولا يحل لأحد أن يعترض على اجتهاد الآيات ـ على حد قولهم ـ. فقد اعتمد الخميني في قوله بنظرية «ولاية الفقيه» على التوقيع المنسوب إلى الإمام المهدي ـ المذكور سابقاً ـ كما اعتمد على بعض الروايات المنسوبة للإمام الصادق مثل: (اتقوا الحكومة؛ فإن الحكومة إنما هي للإمام، العالم بالقضاء، العادل في المسلمين كنبي،

---

(1) هو محمد باقر بن محمد مؤمن السبزواري ولد سنة ١٠١٧هـ ومات سنة ١٠٩٠هـ قال الإمامي الأردبيلي: (**الإمام، العلامة، المحقق، المدقق، الرضي، الزكي، جليل القدر، عظيم الشأن، رفيع المنزلة، عالم، فاضل، كامل، صالح، متبحر في العلوم العقلية والنقلية، وحيد عصره، فريد دهره، لا تحصى مناقبه وفضائله، له تأليفات حسنة منها: شرح كتاب الإرشاد، وكتاب الكفاية في الفقه...**)، (جامع الرواة: ٢/ ٧٩).

(2) انظر: ذخيرة المعاد في شرح الإرشاد، (النجف: مؤسسة آل البيت)، (٣/ ٤٦٥).

(3) انظر: تطور الفكر السياسي الشيعي من الشورى إلى ولاية الفقيه، لأحمد الكاتب، (ص٣٨٧).

أو وَصِيّ نبي)[1].

قال الخميني: (**قد حصر الإمام عليه السلام القضاء بمن كان نبياً، أو وَصِيّ نبي، وبما أن الفقيه ليس نبياً، فهو إذن وَصِيُّ نبي، وفي عصر الغيبة يكون هو إمام المسلمين وقائدهم...**)[2].

واعتبر الفقهاء أكثر من نواب للإمام الغائب، بجعلهم أوصياء للرسول من بعد الأئمة، في حال غيابهم، وقد كلفوا بجميع ما كلف به الأئمة بالقيام به. فقال: (**إذا نهض بأمر تشكيل الحكومة فقيه، عالم، عادل فإنه يلي من أمور المجتمع ما كان عليه النبي ﷺ منهم، ووجب على الناس أن يسمعوا له، ويطيعوا. ويملك هذا الحاكم من أمر الإدارة، والرعاية، والسياسة للناس ما كان يملكه الرسول ﷺ، وأمير المؤمنين عليه السلام على ما يمتاز به الرسول والإمام من فضائل ومناقب خاصة؛ لأنَّ فضائلهم لم تكن تخولهم إن خالفوا تعاليم الشرع، أو يتحكموا في الناس بعيداً عن أمر الله، وقد فوَّض الله الحكومة الإسلامية الفعلية المفروض تشكيلها في زمن الغيبة نفس ما فوضه على النبي ﷺ، وأمير المؤمنين عليه السلام من أمر الحكم، والقضاء، والفصل في المنازعات، وتعيين الولاة، والعمال، وجباية الخراج، وتعمير البلاد، غاية الأمر أنَّ تعيين شخص الحاكم الآن مرهون بمن جمع في نفسه العلم، والعدل...**)[3].

ويؤكد على أن الحجة قائمة في هذا الزمان بأقوال الفقهاء؛ إذ هم المرجع في جميع الأمور، ومن تخلف عن طاعتهم فهو معرض للحساب؛ فيقول: (**حجة الله تعني أنَّ الإمام مرجع للناس في جميع الأمور، والله قد عينه، وأناط به كل تصرف وتدبير، من شأنه أن ينفع الناس ويسعدهم، وكذلك الفقهاء، فهم مراجع الأمة وقادتها. فحجة الله هو الذي عينه الله للقيام بأمور المسلمين، فتكون أفعاله، وأقواله حجة على المسلمين، يجب إنفاذها، ولا يسمح بالتخلف عنها في إقامة الحدود...**

فالفقهاء اليوم هم الحجَّة على الناس، كما كان الرسول ﷺ حجة الله

---

(١) من لا يحضره الفقيه، للصدوق، (٣/ ٥).

(٢) الحكومة الإسلامية، (ص٧٦).

(٣) المصدر السابق، (ص٤٩).

عليهم، وكل ما كان يناط بالنبي ﷺ فقد أناطه الأئمة بالفقهاء من بعدهم، فهم المرجع في جميع الأمور، والمشكلات، والمعضلات، وإليهم قد فوضت الحكومة، وولاية الناس، وسياستهم، والجباية، والإنفاق، وكل من يتخلف عن طاعتهم، فإن الله يؤاخذه، ويحاسبه على ذلك...)[1].

ويقول محمد رضا مظفر: (وعقيدتنا في المجتهد الجامع للشرائط أنّه «نائب للإمام عليه السلام» في حال غيبته، وهو الحاكم والرئيس المطلق، وله ما للإمام في الفض في القضايا، والحكومة بين الناس، والرّاد عليه راد على الإمام، والراد على الإمام رّاد على الله تعالى، وهو على حدّ الشرك بالله...

فليس المجتهد الجامع للشرائط مرجعاً في الفتيا فقط، بل له الولاية العامة، فيُرجع إليه في الحكم، والفصل، والقضاء، وذلك من مختصّاته، لا يجوز لأحد أن يتولّاها دونه، إلّا بإذنه، كما لا تجوز إقامة الحدود، والتعزيرات إلّا بأمره وحكمه، ويُرجع إليه أيضاً في الأموال التي هي من حقوق الإمام ومختصّاته، وهذه المنزلة، أو الرئاسة العامّة أعطاها الإمام عليه السلام للمجتهد الجامع للشرائط؛ ليكون نائباً عنه في حال الغيبة، ولذلك يسمّى «نائب الإمام»...)[2].

وقال علي حسين مكي: (علينا أن ننطلق في وظائفنا الدينية من خلال علمائنا الأعلام الذين استخلفهم الأئمة الأطهار، والذين يشكلون الامتداد الطبيعي لمنهج أهل البيت وعلومهم، وآثارهم؛ لأنهم نوابه، ووكلاؤه، ومأذون لهم من قبلهم عليهم السلام في إدارة شؤون المسلمين...

ولكن ليس كل عالم، بل العالم الذي يكون صورة ونسخة عن الإمام في أحواله، وأخلاقه، وروحانيته، وقدسيته، وباختصار: يكون في أعلى درجات العدالة والوثوق، بل يكون قريباً من العصمة، العلماء الأمناء على الدين والدنيا...

إلى أن قال: إنَّ مراجعنا الأعلام الذين عُرفوا بالورع، والتقوى، ومخالفة أهل الأهواء، والذين أتعبوا أنفسهم وأجسادهم في طاعة الله، وخدمة دين الله...

---

(١) الحكومة الإسلامية، (ص٧٨ ـ ٨٠).

(٢) عقائد الإمامية، (ص٣٤ ـ ٣٥).

هؤلاء هم نواب الإمام ﷺ، ووكلاؤه في حال غيبته، الذين يلجأ إليهم الناس في طلب الحق والهدى، وعليهم يعتمد الناس في كافة شؤون دينهم ودنياهم...)[١].

وقد عدَّ علي الخامنئي[٢] ولاية الفقيه من أصول المذهب، إلَّا أنَّ الأحكام الراجعة إليها تستنبط من الأدلة الشرعية، كغيرها من الأحكام الفقيهة[٣]، ووافقه في ذلك لطف الله الصافي الكلبايكاني[٤] في رسالته «الخمس وولاية الفقيه»[٥].

---

(١) معتقدات الشيعة عرض موضوعي ميسر، (ص١٥٧ ـ ١٥٩).

(٢) علي بن جواد الخامنئي، ولد عام ١٩٣٩م في مدينة مشهد، تلقى دراسته الحوزوية على يد أبو الحسن الأصفهاني، والميرزا النائيني، الآقا حسين قمّي بعد إتمامه الدراسة الابتدائية دخل مدرسة «سليمان خان» ثم مدرسة «نواب» لتلقي دروس آداب اللغة العربية والمنطق والفقه والأصول والفلسفة، ومنذ نهضة الخميني دخل الخامنئي ساحة النضال من أوسع أبوابها باعتباره أحد أقرب الموالين للخميني، وساعد في إرساء القواعد الفكرية وبيان المفاهيم الإسلامية والثورية، وبرحيل الخميني في ٣ حزيران ١٩٨٩م، وعقد مجلس صباح اليوم التالي جلسة طارئة لانتخاب القائد. . . ، ولم تمض عشرون ساعة على الجلسة حتى تم انتخاب الخامنئي، ولياً لأمر المسلمين، وقائداً للثورة الإسلامية بأكثرية الآراء. انظر سيرته الذاتية على موقعه: http://www.wilayah.ir .

(٣) انظر: أجوبة الاستفتاءات، (١/ ٢٥ ـ ٢٦).

(٤) هو لطف الله الصافي بن الآخوند الملّا محمد جواد، ولد في كلبايكان في ١٩ جمادي الأولى من عام ١٣٣٧هـ، أنهى دراسته في الآداب والكلام والتفسير والحديث في كلبايكان، لدى الآخوند الملّا أبي القاسم المشهور بـ«القطب»، وكذلك عند والده عام ١٣٦٠هـ ثم هاجر إلى مدينة قم. ومن جملة أساتذته في قم: محمد تقي الخوانساري، ومحمد حجَّة الكوهكمري، وصدر الدين صدر العاملي، ومحمد حسين البروجردي، ومحمد رضا الكلبايكاني. هاجر إلى النجف لإكمال دراسته الحوزوية، بعد قيام الثورة الإسلامية قام بكتابة مسوّدة القانون الأساسي «الدستور»، ثم انتُخب عضواً في مجلس الخبراء، وقد عيّنه الخميني عضواً في مجلس صيانة الدستور، وظل يشغل هذا المنصب مدة طويلة. من مصنفاته: الأحكام الشرعية ثابتة لا تتغيّر، وضرورة وجود الحكومة، ومع الخطيب، وهداية العباد، ومنتخب الأثر انظر سيرته الذاتية على موقعه: http://www.saafi.org .

(٥) وهي الرسالة الخامسة عشر ضمن مجموعة رسائل، (قم: مؤسسة الإمام المهدي، طبعت عام ١٤١٤هـ)، (ص٣٤٣ ـ ٣٤٤).



المطلب الثاني

مناقشة موقف الإمامية من غياب الإمام المعصوم

أوردت فيما تقدم أقوال الإمامية الاثني عشرية في غيبة الإمام الناطق ـ الإمام الثاني عشر ـ، ومدى الحَيْرة التي وقع فيها الإمامية بغيابه، إلى أن دخلت عليهم بسبب هذه الغيبة عقيدة ولاية الفقيه.

وفيما يلي نورد الردَّ علىٰ الإمامية من عدة وجوه من خلال واقع الأخبار الواردة في حال الإمام الثاني عشر، ومن بيان أقوال أئمتهم الواردة في غيبته من كتبهم المعتمدة، ومن سرد لأدلة من الكتاب الكريم والسنة النبوية الشريفة، وأخيراً من أقوال علماء أهل السنة والجماعة.

الوجه الأول: الرَّد على الإمامية من واقع الأخبار الواردة في حال الإمام الثاني عشر ومن أقوال أئمتهم الواردة في غيبته من كتبهم المعتمدة:

وذلك في ثلاثة أمور:

الأول: دعوى العصمة المنسوبة للأئمة على وجه العموم وللإمام الثاني عشر ـ على فرض صحة وجوده ـ على وجه الخصوص مخالفة لأقوال الإمام علي رضي الله عنه المنسوبة إليه في النهج، فقد نسب إليه أنه قال: (ولا تخالطوني بالمصانعة، ولا تظنوا بي استثقالاً في حق قيل لي ولا التماس إعظام لنفسي، فإنه من استثقل الحق أن يقال له، أو العدل أن يعرض عليه كان العمل بهما أثقل عليه، فلا تكفوا عن مقالة بحق، أو مشورة بعدل، فإني لست في نفسي بفوق أن أخطئ، ولا آمن ذلك من فعلي...)[1].

---

(١) نهج البلاغة، شرح: محمد عبده، (٢/ ٣٧٣ ـ ٣٧٤).

فالإمام علي ﷺ لم يدَّعي لنفسه العصمة ـ كما تزعم الإمامية ـ بل أكد أنه لا يأمن على نفسه الخطأ، كما طلب منهم المشورة بالحق والعدل، وعدم مجاملته؛ وذلك لأن الأمة لا تجتمع على ضلالة، وكل فرد لوحده معرض للضلالة.

وجاء في النهج أيضاً مما نسب إليه: (لا بد للناس من أمير بَرٍّ، أو فاجر، يعمل في إمرته المؤمن، ويستمتع فيها الكافر، ويبلغ الله فيها الأجل، ويجمع به الفيء، ويقاتل به العدو، وتأمن به السبل، ويؤخذ به للضعيف من القوي...)[1].

فهنا لم يشترط الإمام علي ﷺ في الإمام العصمة، بل رأى نصب أمير على المسلمين تناط به مصالح العباد والبلاد، ولو كان فاجراً.

فإن كان هذا الأمر في حق علي ﷺ ففي حق الإمام الثاني عشر ـ المختلف في ولادته ـ من باب أولى.

الثاني: أنَّ مع اهتمام الإمامية الاثني عشرية بأخبار المهدي المنتظر، والتلهف على لقائه اضطربت أقوالهم حوله وتناقضت، مع أنَّه شخصية خيالية لا وجود لها إلا في أذهان الإمامية الذين يزعمون إمامته، وينتظرون خروجه ولو بعد حين.

فبقاء المهدي على قيد الحياة كل هذه المدة يعارضه ما نسب إلى علي الرضا عندما قيل له: جعلت فداك قوم قد وقفوا على أبيك يزعمون أنه لم يمت؟! فقال: (كذبوا وهم كفار بما أنزل الله ﷻ على محمد صلى الله عليه وآله، ولو كان الله يمد في أجل أحد من بني آدم لحاجة الخلق إليه لمدَّ الله في أجل رسول الله صلى الله عليه وآله)[2].

وهكذا كلام في غاية المتانة؛ إذ حاجة الأمة إلى النبي ﷺ أعظم من حاجتها إلى بعض أتباعه ـ من ذريته أو من غيرهم ـ.

ولو كان صلاح الأمة يتوقف على ذات الشخص لكانت ذات النبي ﷺ

---

(١) نهج البلاغة، شرح: محمد عبده، (١/٨٩).
(٢) اختيار معرفة الرجال، للطوسي، (٢/٧٥٩).

هي الأولى من غيرها، ولكان إبقاؤه للناس أولى من غيره.

لكن الله ﷻ يعلم أن «بقاء النبي ﷺ» ليس هو الذي يترتب عليه صلاح الناس، أو فسادهم، وإنما هي «سنته»؛ ولهذا فقد حفظ سنته ليعود الناس إليها في أمور دينهم ودنياهم.

ثم إنَّ تاريخ أئمة البيت، والروايات المنسوبة إليهم التي يحتفظ بها الشيعة الإمامية تؤكد غموض هوية الإمام المهدي، وعدم التصريح باسمه[1]، أو زمان خروجه، ليس بسبب الخوف عليه، وإنما بسبب عدم تحديده من قبل؛ فعن أبي الجارود عن أبي جعفر الباقر قال: (لا تزالون تمدون أعناقكم إلى الرجل منا تقولون: هو هذا فيذهب الله به حتى يبعث الله لهذا الأمر من لا تدرون ولد أم لم يولد، خلق أم لم يخلق)[2].

وخير شاهد على هذا هو كتبهم التي تشمل الكثير من أمثال هذه الروايات، والتي تدل على تناقض آرائهم في المهدي، فعلى سبيل المثال: اختلافهم في أصل وجوده، فقد ذهب بعضهم أنَّ الحسن العسكري توفي سنة ٢٦٠هـ بسُرَّ من رأى، ودفن في داره في البيت الذي دفن فيه أبوه، وهو ابن ثمان وعشرين سنة، وتوفي، ولم ير له أثر، ولم يُعرف له ولد ظاهر، فاقتسم ما ظهر من ميراثه أخوه جعفر وأمه[3].

فقد روى الكليني أنَّ الحسن العسكري لما مات لم يعرف له ولد أصلاً، وظن بعض الناس أنَّ بجاريته حملاً فوكلوا بها من يراقبها حتى تبين أن لا حمل بها، ففي حديث طويل من طريق الحسين بن محمد الأشعري، ومحمد بن يحيى وغيرهما قالوا: (كان أحمد بن عبيد الله بن خاقان على الضياع والخراج بقم فجرى في مجلسه يوماً ذكر العلوية ومذاهبهم وكان شديد النصب فقال: ما رأيت ولا عرفت بسر من رأى رجلاً من العلوية مثل الحسن بن علي بن محمد بن الرضا في هديه، وسكونه، وعفافه، ونبله،

(١) لا أدري كيف يقول هذا بعض علماء الامامية ـ كما سبق وأن أشرت في المطلب السابق ـ واسمه معروف؟!

(٢) الغيبة، للنعماني، (ص١٨٣).

(٣) انظر: فرق الشيعة، للنوبختي، (ص٩٦).

وكرمه... إلى ان قال: لما اعتل بعث إلى أبي أن ابن الرضا قد اعتل، فركب من ساعته فبادر إلى دار الخلافة ثم رجع مستعجلاً، ومعه خمسة من خدم أمير المؤمنين كلهم من ثقاته وخاصته، فيهم نحرير[1] فأمرهم بلزم دار الحسن وتعرف خبره وحاله، وبعث إلى نفر من المتطببين فأمرهم بالاختلاف إليه وتعاهده صباحاً ومساءً، فلما كان بعد ذلك بيومين أو ثلاثة أخبر أنه قد ضعف، فأمر المتطببين بلزوم داره، وبعث إلى قاضي القضاة فأحضره مجلسه وأمره أن يختار من أصحابه عشرة ممن يوثق به في دينه وأمانته وورعه، فأحضرهم فبعث بهم إلى دار الحسن وأمرهم بلزومه ليلا ونهاراً، فلم يزالوا هناك حتى توفي عليه السلام، فصارت في سر من رأى ضجة واحدة، وبعث السلطان إلى داره من فتشها وفتش حجرها وختم على جميع ما فيها وطلبوا أثر ولده، وجاءوا بنساء يعرفن الحمل، فدخلن إلى جواريه ينظرن إليهن، فذكر بعضهن أنَّ هناك جارية بها حمل، فجعلت في حجرة، ووكل بها نحرير الخادم، وأصحابه ونسوة معهم، ثم أخذوا بعد ذلك في تهيئته، وعطلت الأسواق، وركبت بنو هاشم والقواد وأبي وسائر الناس إلى جنازته، فكانت سر من رأى يومئذ شبيهاً بالقيامة، فلما فرغوا من تهيئته، بعث السلطان إلى أبي عيسى بن المتوكل فأمره بالصلاة عليه، فلما وضعت الجنازة للصلاة عليه، دنا أبو عيسى منه فكشف عن وجهه فعرضه على بني هاشم من العلوية، والعباسية، والقواد، والكتاب، والقضاة، والمعدلين، وقال: هذا الحسن بن علي بن محمد بن الرضا مات حتف أنفه على فراشه، حضره من خدم أمير المؤمنين وثقاته فلان وفلان، ومن القضاة فلان وفلان ومن المتطببين فلان وفلان، ثم غطى وجهه، وأمر بحمله فحُمِل من وسط داره ودُفن في البيت الذي دفن فيه أبوه، فلما دفن أخذ السلطان والناس في طلب ولده، وكثر التفتيش في المنازل والدور وتوقفوا عن قسمة ميراثه، ولم يزل الذين وكلوا بحفظ الجارية التي توهم عليها الحمل لازمين حتى تبين بطلان الحمل، فلما بطل الحمل عنهن قسم ميراثه بين أمه وأخيه جعفر، وادعت أمه وصيته، وثبت ذلك عند القاضي، والسلطان

---

(١) قال الإمامي علي أكبر غفاري: (كان من خواص خدم الخليفة، وكان شقياً من الأشقياء)، أصول الكافي، (١/٥٠٥)، هامش رقم (١).

على ذلك يطلب أثر ولده، فجاء جعفر بعد ذلك إلى أبي فقال: اجعل لي مرتبة أخي، وأوصل إليك في كل سنة عشرين ألف دينار، فزبره[1] أبي وأسمعه وقال له: يا أحمق! السلطان جرَّد سيفه في الذين زعموا أن أباك وأخاك أئمة ليردهم عن ذلك، فلم يتهيأ له ذلك، فإن كنت عند شيعة أبيك أو أخيك إماماً، فلا حاجة بك إلى السلطان أن يرتبك مراتبهما ولا غير السلطان وإن لم تكن عندهم بهذه المنزلة لم تنلها بنا، واستقله أبي عند ذلك واستضعفه، وأمر أن يحجب عنه، فلم يأذن له في الدخول عليه حتى مات أبي، وخرجنا وهو على تلك الحال، والسلطان يطلب أثر ولد الحسن بن علي)[2].

ففي هذه الرواية دلالة على بطلان دعوى الولد للحسن؛ لأن أسرة الحسن، ونقابة آل البيت، والسلطان حققوا في هذا الأمر، لهذا قرر النوبختي وغيره بأن الشيعة افترقوا بعد موت الحسن إلى فرق عديدة أنكر أكثرها وجود الولد أصلاً، وقال بعضها: إنه لا ولد للحسن أصلاً؛ لأنا قد امتحنا ذلك وطلبناه بكل وجه فلم نجده، ولو جاز لنا أن نقول في مثل الحسن ـ وقد توفي ولا ولد له ـ أن له ولداً خفياً؛ لجاز مثل هذه الدعوى في كل ميت عن غير خلف، ولجاز مثل ذلك في النبي ﷺ أن يقال خلف ابناً نبياً رسولاً؛ لأن

---

(١) الزبر بالفتح: الزجر والمنع، يقال زبره يزبره بالضم زبراً، إذا انتهره. انظر: الصحاح، للجوهري، (٢/ ٦٦٧).

(٢) أصول الكافي، للكليني، (١/ ٥٠٥ ـ ٥٠٦)، قال المجلسي، **(حديث ضعيف بأحمد، وإن كان السند إليه فوق الصحة)**، مرآة العقول، (٦/ ١٣٨). فقد ضعف المجلسي هذا الخبر؛ لوجود أحمد بن عبيد الله بن يحيى ابن خاقان، ولم أر له في كتب الرجال ما يدل على تضعيفه إلا ما جاء في نفس السند أنه كان شديد النصب! مع أن أصل الرواية كانت من طريق الحسين بن محمد ابن عمران الأشعري القمي، أبو عبد الله، وقد وثقه الخوئي الإمامي في (معجم رجال الحديث: ٦/ ١٨٨). ومحمد بن يحيى العطار القمي، أبو جعفر، قال النجاشي الإمامي فيه: **(شيخ أصحابنا في زمانه، ثقة، عين، كثير الحديث)**، (رجال النجاشي: ٣٥٣)، فكيف يروي لنا ثقات الإمامية خبراً عن رجل شديد النصب، ويدرجه الكليني في كتابه، ويصححه الأخبارية، ومن ثم نرى بعد ذلك من يرده؟! إذن فما كان ردهم لهذا الخبر؛ إلا لمخالفته أصلاً من أصول دينهم.

مجيء الخبر بوفاة الحسن بلا عقب كمجيء الخبر بأن النبي ﷺ لم يخلف ذكراً من صلبه، فالولد قد بطل بلا محالة)[1].

وينقل الطوسي إنكار جعفر بن علي الهادي شهادة الإمامية بوجود ابن لأخيه، وما كان منه في حمل السلطان على حبس جواري أخيه وحلائله حتى ثبت براءتهن من الحمل؛ ليتأكد نفيه لولد أخيه[2]. هذا بالإضافة إلى إنكار بني عم المهدي المزعوم، فقد قال إسحاق بن يعقوب[3]: سألت محمد بن عثمان العمري أن يوصل لي كتاباً قد سألت فيه عن مسائل أشْكَلَتْ عليَّ فورد في التوقيع بخط مولانا صاحب الزمان ﷺ: (أما ما سألت عنه أرشدك الله، وثبتك من أمر المنكرين لي من أهل بيتنا وبني عمنا، فاعلم أنه ليس بين الله ﷻ

(١) انظر: فرق الشيعة، للنوبختي، (ص١٠٣ ـ ١٠٤).

(٢) انظر: الغيبة، للطوسي، (ص١٠٦ ـ ١٠٧). والطوسي لا يقبل إنكار جعفر؛ لأنه في نظره غير معصوم وقال: (**ليس بشبهة يعتمد على مثلها أحد من المحصلين، لاتفاق الكل على أن جعفراً لم يكن له عصمة كعصمة الأنبياء فيمتنع عليه لذلك إنكار حق ودعوى باطل، بل الخطأ جائز عليه، والغلط غير ممتنع منه...**)، الغيبة، (ص١٠٧).
وقال القفاري تعقيباً على رد الطوسي لشهادة جعفر: (**كيف يكذب جعفر وهو أخو الحسن العسكري، ومن سلالة أهل البيت، وعميد الأسرة بعد وفاة الحسن، ويصدق رجلاً أجنبياً عن أهل البيت، وهو متهم في دعواه؛ لأنه يجر المصلحة لنفسه من المال والجاه باسم البابية، ومن هذا ألا يشك في قوله وترد شهادته؟...**)، أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية، (٢/١٠٩٦).

(٣) إسحاق بن يعقوب الكندي، اختلف الإمامية في توثيق رواياته، قال عبد الرسول الغفاري: (**حسن كالصحيح**)، (الكليني والكافي: ص١٧٠). وقال محمد الرازي: (**مجهول لا نعرفه في الرجال**)، (شرح أصول الكافي: ١٠/٩٩) هامش رقم (١). أمَّا الحائري على الرغم من حكمه عليه بأنه مجهول إلا أنه يحكم بصحة هذه الرواية فيقول: (**السند إلى إسحاق بن يعقوب صحيح مطمئن إليه حيث يرويها جماعة منهم المفيد..ولا يبقى في السند غير إسحاق بن يعقوب، ولا اسم له في الرجال فيكون مجهولاً، لكن مجهوليته لا تضر هنا؛ لأنها إنما تضر لوجود احتمال الكذب أو التساهل، وهو هنا منتف؛ لأن احتمال الكذب أو التساهل ـ إن فرض في أصل دعوى صدور التوقيع ـ يرده أن احتمال أن يخفى على مثل الكليني افتراء التوقيع في زمانه بعيد جداً لا يعتنى به، خاصة التوقيعات لم تكن تصدر إلا إلى الخواص لشدة التقية...**)، القضاء في الفقه الإسلامي، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة باقري، نشر مجمع الفكر الإسلامي، طبع عام ١٤١٥هـ)، (ص٢٥)، هامش رقم (١).

وبين أحد قرابة، ومن أنكرني فليس مني وسبيله سبيل ابن نوح عليه السلام، أما سبيل عمي جعفر، وولده فسبيل أخوة يوسف عليه السلام..)[1].

فمع تصريحهم بأنه لم يُولد، ولم يُعثر عليه، ولم يُر له أثر مع كل التفتيش والتنقيب، يحكون الحكايات، وينسجون الأساطير، ويختلقون القصص والأباطيل في ولادته، وأوصافه.

فالعقيدة التي تقول بوجود اثني عشر إماماً لم تكن مستقرة في العقل الإمامي حتى منتصف القرن الرابع الهجري.. حيث أبدى الصدوق شكه بتحديد الأئمة في اثني عشر إماماً فقط، وقال: **(إنَّ عدد الأئمة عليهم السلام اثنا عشر، والثاني عشر هو الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، ثم يكون بعده ما يذكره من كون إمام بعده، أو قيام القيامة، ولسنا مستعبدين في ذلك إلا بالإقرار باثني عشر إماماً، واعتقاد كون ما يذكره الثاني عشر بعده...)**[2].

وظهرت أمارات الشك في أمر الإمام الثاني عشر على وجه الخصوص بعدما ألغت فكرة البابية التي تولى أمرها النواب الأربعة، والتي انكشف بواسطتها أمر الغيبة ولذلك قرر النعماني وقوع الشيعة في الشك في أمره إلا قليلاً منهم[3].

ووقع الكثير منهم في الشبهات مما جعلهم يتركون التشيع، وهذا أيام الصدوق، والنعماني، فكيف الأمر الآن والذي قد أصبح في وضع أسوأ وأشد؟!

قال علي أكبر غفاري: **(كثرة الشبهات، والتشكيكات التي ظهرت من المخالفين كالزيدية[4]** ....

---

(١) كمال الدين وتمام النعمة، للصدوق، (ص٤٨٣)؛ الغيبة، للطوسي، (ص٢٩٠)؛ الاحتجاج، للطبرسي، (٢/ ٢٨٣).

(٢) كمال الدين وتمام النعمة، (ص٧٧).

(٣) الغيبة، للنعماني، (ص١٦١).

(٤) سموا زيدية؛ لتمسكهم بقول زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، وكان زيد بن علي بويع له بالكوفة في أيام هشام بن عبد الملك، وكان أمير الكوفة يوسف بن عمر الثقفي، وكان زيد بن علي يفضل علي بن أبي طالب على سائر أصحاب رسول الله ﷺ، ويتولى أبا بكر، وعمر، ويرى الخروج على أئمة الجور، =

وهم العمدة، والكيسانية[1]، والإسماعيلية[2]، والواقفة[3] في موسى بن جعفر عليه السلام. فتشابكت هذه العوامل وتتابعت وتضافرت، حتى آل الأمر إلى تزلزل العقائد وتحير الناس في أمر الإمام الغائب عليه السلام، وأفضى إلى ارتداد الفئة الناشئة، وصرفهم عما كانوا عليه هم وآباؤهم...)[4].

ورغم الحيرة التي وقع فيها الإمامية إلا أننا نجد فيهم من يؤكد على أنَّ غيبة الإمام غيبة جزئية؛ بحيث إن الإمام موجود بين الناس يراهم ويعرفهم، ولكن هم يرونه، ولا يعرفونه!!

قال الإمامي علي المكي: **(إنَّ الإمام لا يمكن أن يجاور الظالمين في مكان، فما اختاره الله له من مكان لا يعلمه إلا الله. إلا أنَّ غيبة الإمام ليست**

= فلما ظهر بالكوفة في أصحابه الذين بايعوه سمع من بعضهم الطعن أبي بكر، وعمر، فأنكر ذلك على من سمعه منه فتفرق عنه الذين بايعوه. انظر: مقالات الإسلاميين، للأشعري، (١/ ٦٥).

(١) الكيسانية من الرافضة هؤلاء أتباع المختار بن أبي عبيد الثقفي الذي قام بثأر الحسين بن علي بن أبي طالب وقتل أكثر الذين قتلوا حسيناً بكربلاء وكان المختار ويقال له كيسان وقيل أنه أخذ مقالته عن مولى لعلي رضي الله عنه كان اسمه كيسان وافترقت الكيسانية فرقاً يجمعها شيئان أحدهما: قولهم بإمامة محمد ابن الحنفية وإليه كان يدعو المختار بن أبي عبيد والثاني: قولهم بجواز البدء على الله عز وجل. انظر: الفرق بين الفرق، للبغدادي، (ص٢٧).

(٢) هم المنتسبون إلى محمد بن إسماعيل، ومن الإسماعيلية القرامطة والحشاشون، والفاطميون... فقد تفرقوا إلى فرق عديدة؛ إذ لهم ـ كما يقرر الشهرستاني ـ دعوة في كل زمان، ومقالة جديدة بكل لسان، من عقائدهم القول بقدم العالم، وإنكار النبوات، والعبادات، والبعث. انظر: الملل والنحل، (١/ ١٦٧). ومن أهم الأسس التي تقوم عليها العقائد الإسماعلية نظرية التأويل، والمثل والممثول فهي ـ كما يقول مصطفى غالب ـ: **(بمثابة الشريان الحيوي الذي يمد الأفكار الفلسفية العقلانية التعليمية بالتجدد، والتطور نحو الأكمل، والأمثل، ويفتح مغاليق النفس العاقلة إلى دنيا زاخرة بالمعرفة والكوامن الفلسفية، وبما يفجر من طاقات روحانية في عالم النفس...)**، الحركات الباطنية في الإسلام، (سوريا: دار الكاتب العربي)، (ص٩٣).

(٣) وهم القائلون بإمامة موسى بن جعفر؛ سمو بذلك لوقوفهم على موسى بن جعفر أنه الإمام القائم ولم يأتموا بعده بإمام ولم يتجاوزوه إلى غيره. انظر: فرق الشيعة، للنوبختي، (ص٨١). وانظر: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، (٣/ ٤٨٣).

(٤) مقدمة كمال الدين وتمام النعمة، (ص١٠).

بمعنى انقطاعه عن الناس في مكان لا يمكن الوصول إليه ولا يعرف، وإنما غيبته بمعنى عدم معرفته بشخصه، فهو مع الناس ويرى الناس ويراه الناس، ولكن لا يمكن معرفته وتشخيصه بأنه الإمام...)[1].

وقول المكي يخالف الروايات الواردة في الإمام عندهم لما تقدم من أنه اختفى عن أنظار الناس، وعلى فرض صحة كلامه فلماذا لم تظهر على إمامهم علامات الكبر في السن؟ وخصوصاً على فرض صحة رواية حَكِيمة والتي تفيد بأنها رأت ابن أخيها محمد بن الحسن خلال أربعين يوماً يمشي في الدار، وبقيت تراود بيت ابن أخيها كل أربعين يوماً إلى أن رأت المهدي وقد بلغ مبلغ الرجال وهو لم يجاوز الخمس سنوات، وعندما سألت الحسن العسكري تبسم وقال لها: (يا عمتي! أما علمت أنا معاشر الأئمة ننشأ في اليوم ما ينشأ غيرنا في السنة)[2]؟؟

وتبقى أسئلة لا جواب لها، منها: لماذا لم يشب الحسن، والحسين سبطا رسول الله ﷺ مثلما شبَّ ابن العسكري بتلك العجلة؟ ولماذا لم يشب بقية الأئمة كما شبَّ هو؟! ولماذا خالف سنة الله في خلقه، وخرج عن النواميس الطبيعية التي يخضع لها الكائن الحي بأمر الله تعالى؟ ثم ما الداعي لتلك العجلة ومصيره أن يختفي في السرداب؟ مع أنه لا داعي من اختفائه، وقد ذهب كل من كان يخاف منهم وينتظره متلهفين إلى خروجه ونصرته؟

الثالث: بالنسبة لعقيدة «ولاية الفقيه» بصورتها الأخيرة ـ في مساواتها بين الإمام والفقيه ـ التي نادى بها الخميني بالرغم من تعرض شيوخ الشيعة لها بالنقد؛ إلا أنها في الحقيقة تعارض الأخبار التي تمنع القيام بثورة أيام الغيبة. فعن أبي بصير، عن أبي عبد الله أنه قال: (كل راية ترفع قبل قيام القائم،

---

(١) معتقدات الشيعة، (ص١٥٦).

(٢) الغيبة، للطوسي، (ص٢٣٩ ـ ٢٤٠)؛ وانظر: دلائل الإمامة، للطبري، (ص٥٠١)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٥١/ ٢٠)؛ الأنوار البهية في تواريخ الحجج البهية، لعباس القمي، الطبعة الأولى، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، طبع عام ١٤١٧هـ)، (ص٣٣٧).

فصاحبها طاغوت يعبد من دون الله ﷻ)[1].

وقد ادعى المفيد أنَّ المهدي أرسل له ثلاث رسائل خطية[2]، إلا أنه لم يتحدث عن نظرية «النيابة العامة» في سائر أبواب الفقه كالخمس، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد، وصلاة الجمعة، والثورة، وإقامة الدولة، واكتفى في الزكاة بإيجاب حملها إلى الفقهاء؛ لأنهم أعرفُ بمواضعها[3]. وخلت الرسائل الثلاث من أيَّة إشارة إلى تفويضه بأي منصب قيادي، ولم تتحدث عن «النيابة العامة» للفقهاء.

وذكر الطوسي التوقيع الذي أخرجه علي السمري للناس، والذي يفيد بأنَّ الإمام المهدي أخبره بقرب رحيله، وأمره بعدم الوصية إلى أحدٍ، ووقوع الغيبة التامة، وعندما سأله الناس عن الوصي بعده قال: (لله أمر هو بالغه وقضى)[4]. فلو كان لنظرية «النيابة العامة» أي مشروعية؛ لتحَدَّثَ عنها المهدي ـ على فرض وجوده ـ أو النائب الرابع بدلا من أن يترك الشيعة قروناً طويلة في ظلمات الحيرة. وكذلك لم يتحدث المرتضى[5]، وسلّار[6][7] عن

(١) الروضة من الكافي، الكليني، (٨/ ٢٩٥). قال المجلسي: (حديث موثق)، مرآة العقول، (٢٦/ ٣٢٥). وقال المازندراني في شرحه: (**قوله: كل راية ترفع قبل قيام القائم ﷺ وإن كان رافعها يدعو إلى الحق فصاحبها طاغوت...**)، شرح أصول الكافي، (٢١/ ٤١٠). انظر: الغيبة، للنعماني، (ص٣١)؛ وسائل الشيعة، للحر العاملي، (١١/ ٣٧).

(٢) وقد ذكر نص هذه الرسائل محمد بحر العلوم في ترجمة المفيد في (الفوائد الرجالية: ٣/ ٣١٧ ـ ٣٢١).

(٣) انظر: المقنعة، للمفيد، (ص٢٥٢).

(٤) انظر: الغيبة، للطوسي، (ص٣٩٥).

(٥) في المسائل الناصريات، تحقيق: مركز البحوث والدراسات العلمية، (طهران: مطبعة الهدى، نشر رابطة الثقافة والعلاقات الإسلامية، طبع عام ١٤١٧هـ).

(٦) هو حمزة بن عبد العزيز الديلمي الطبرستاني، أبو يعلى، المقلب بسلار أو سالار، سكن بغداد، ومات في قرية خسرو شاه «من قرى تبريز» سنة ٤٦٣هـ له من الكتب: الأبواب والفصول، والمراسم العلوية في الأحكام النبوية. انظر: (الأعلام: ٢/ ٢٧٨)، للزركلي. قال الحلي الإمامي: (**شيخنا المتقدم في الفقه، والأدب وغيرهما، كان ثقة، وجهاً**)، (خلاصة الأقوال: ص١٦٧) وقال الحر العاملي الإمامي: (**ثقة، جليل القدر، عظيم الشأن، فقيه، يروي عنه الشيخ أبو علي الطوسي**)، (أمل الآمل: ٢/ ١٢٧).

(٧) في المراسم العلوية في الأحكام النبوية، تحقيق: محسن الحسيني الأميني، (قم: =

التفويض أو النيابة في مجال الخمس والزكاة وسائر أبواب الحياة السياسية والاقتصادية.

وقد رفضها مرتضى الأنصاري وناقش أدلة القائلين بالولاية العامة، حيث استعرض الروايات التي يتشبثون بها، وأنكر دلالتها على الموضوع، وحدد دلالتها في موضوع الفتيا والقضاء فقط، وشكك في صحتها وقال: (**لكن الإنصاف يقتضي الجزم بأنها في مقام بيان وظيفتهم من حيث الأحكام الشرعية، لا كونهم كالنبي والأئمة - صلوات الله عليهم - في كونهم أولى بالناس في أموالهم، فلو طلب الفقيه الزكاة والخمس من المكلف فلا دليل على وجوب الدفع إليه شرعاً... وبالجملة فإقامة الدليل على وجوب طاعة الفقيه كالإمام عليه السلام - إلا ما خرج بالدليل - دونه خرط القتاد**[1] **!...**)[2].

ويقول محمد مهدي بحر العلوم: (**وأما التوقيع وما يليه من الأخبار فلا ينهض لإثبات الولاية الاستقلالية للفقيه على وجه يكون مستقلاً بالتصرف كالإمام إلا فيما خرج بالدليل. وبالجملة لا شك في قصور الأدلة على إثبات أولوية الفقيه بالناس من أنفسهم، كما هي ثابتة لجميع الأئمة عليهم السلام...**)[3].

وقال محمد حسين النائيني[4]: (**لا إشكال في ثبوت منصب القضاء والإفتاء للفقيه في عصر الغيبة، وهكذا ما يكون من توابع القضاء: كأخذ**

= مطبعة أمير، ونشر المعاونية الثقافية للمجمع العالمي لأهل البيت، طبع عام ١٤١٤هـ).

(١) القتاد: شجر له شوك، وفي المثل: «ومن دونه خرط القتاد» انظر: الصحاح، (٢/ ٥٢١)، للجوهري.

(٢) المكاسب، الطبعة الأولى، تحقيق: لجنة تحقيق التراث بمجمع الفكر الإسلامي بقم، (قم: مؤسسة الهادي، طبع عام ١٤١٨هـ)، (٣/ ٥٥٣).

(٣) بلغة الفقيه، الطبعة الرابعة، تحقيق وتعليق: حسين بن محمد بحر العلوم، (طهران: مكتبة الصادق، طبع عام ١٤٠٣هـ)، (٣/ ٢٣٠).

(٤) هو محمد حسين بن عبد الرحيم النائيني النجفي، من زعماء الثورة على الإنكليز، ولد سنة ١٢٧٣هـ في «نائين» من نواحي يزد من أعمال أصفهان، فقيه، إمامي، أصولي، وتوفي بالنجف في ٢٦ من جمادى الأولى من سنة ١٣٥٥هـ، من تصانيفه: رسالة لعمل المقلدين، ورسالة في أحكام الخلل في الصلاة، وأجود التقريرات في أصول الفقه... انظر: (معجم المؤلفين: ٤/ ١٦)، لكحالة.

المدعى به من المحكوم عليه، وحبس الغريم المماطل، والتصرف في بعض الأمور الحسبية: كحفظ مال الغائب والصغير ونحو ذلك. وإنما الإشكال في ثبوت الولاية العامة... واستدلوا لثبوتها له بالأخبار الواردة في شأن العلماء، وبالتوقيع الشريف المروي في إكمال الدين... ولكنك خبير بعدم دلالتها على المدعى.... وأما التوقيع الشريف فغاية تقريبه للمدعى ما أفاده في المتن من الوجوه التي منها: ظهور الحوادث في مطلق الوقائع التي لا بد من الرجوع فيها إلى الإمام عليه السلام مع حضوره، من غير فرق بين الأحكام والسياسات: من إجراء الحدود وأخذ الزكوات ونحو ذلك. ومنها: إرجاع نفس الحوادث إلى رواة الأحاديث الذين هم الفقهاء، فتكون ظاهرة في الأمور العامة، لا أحكامها حتى تكون ظاهرة في الإفتاء والقضاء...)[1].

أمَّا الخوئي لم يبحث البديل عن سقوط نظرية ولاية الفقيه، وسكت عن موضوع الولاية والحكم بصورة عامة، ويبدو من كلامه أنه لا يعتبر الولاية من الأمور الحسبية الضرورية التي لا بد من وقوعها في الخارج، وإلا لأعطاها للفقيه، وفرق بين ضرورة تحقيق بعض الأمور الحسبية في الخارج، وبين الولاية المطلقة للفقيه في عصر الغيبة كالولاية الثابتة للنبي ﷺ والأئمة.

فقال: (كانت حتمية التحقق في الخارج وهي المعبر عنها بالأمور الحسبية؛ لأنها بمعنى الأمور القريبة التي لا مناص من تحققها خارجاً، كما أنَّ الفقيه هو القدر المتيقن... إلا أنه لا يستكشف بذلك أن الفقيه له الولاية المطلقة في عصر الغيبة، كالولاية الثابتة للنبي ﷺ والأئمة عليهم السلام...)[2].

ولم يجد في الأخبار التي تمسك بها القائلون بولاية الفقيه من القوة سنداً ودلالةً للقول بها، فقال: (إنَّ ما استدل به على الولاية المطلقة في عصر الغيبة غير قابل للاعتماد عليه ومن هنا قلنا بعدم ثبوت الولاية له، إلا في موردين وهما الفتوى والقضاء...إلى أن قال: وأما ولايته في سائر الموارد فلم

---

(١) منية الطالب في شرح المكاسب، الطبعة الأولى، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، طبع عام ١٤١٨هـ)، (٢/ ٢٣٢).

(٢) الاجتهاد والتقليد، الطبعة الثالثة، (قم: مطبعة الصدر، نشر دار الهادي، طبع عام١٤١٠هـ)، (ص٤٢٣).

تدلنا عليها رواية تامة الدلالة والسند)[1].

الوجه الثاني: الرَّد على الإمامية من الكتاب الكريم والسنة النبوية الشريفة:

أ ـ من القرآن الكريم:

أولاً: أخبرنا المولى ﷻ في كتابه الكريم بأن الحجة قامت على الأمة بالرسل، ولم يقل بالأئمة قال تعالى: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ۚ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾﴾ [النساء: ١٦٤ ـ ١٦٥] فلو كان قول الإمام حجة لقال الله تعالى والأئمة.

ثانياً: أمرنا المولى ﷻ في كتابه عند التنازع الرجوع والرَّد إلى الله ورسوله، ولو كان للناس إمام معصوم غير الرسول ﷺ لأمرنا بالرد إليه، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ [النساء: ٥٩].

قال الإمام ابن عبد البر[2] رحمه الله: **(قال العلماء: إلى كتاب الله وإلى نبيه ﷺ، فإن قبض فإلى سنته...)**[3].

ب ـ من السنة النبوية الشريفة:

أولاً: أنه ذكر ﷺ الخلفاء الذين يحكمون، وأشار إلى عددهم، وحال الناس أثناء توليهم؛ فقال فيما رواه جابر بن سمرة[4] قال سمعت النبي ﷺ

---

(١) الاجتهاد والتقليد، (ص٤١٩ ـ ٤٢٠).

(٢) هو يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي، أبو عمر، من كبار حفاظ الحديث، مؤرخ، أديب، بحاثة، يقال له حافظ المغرب، ولد بقرطبة سنة ٣٦٨هـ، وتوفي بشاطبة سنة ٤٦٣هـ، من كتبه: الاستيعاب، والتمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، والانتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء... انظر: (الأعلام: ٨/ ٢٤٠)، للزركلي.

(٣) التمهيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، (المغرب: وزارة عموم الأوقاف، طبع عام ١٣٨٧هـ)، (٤/ ٢٦٤).

(٤) هو جابر بن سمرة بن جنادة السُّوائي، صحابي ابن صحابي، نزل الكوفة، ومات بها بعد سنة ٧٠هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ١٥٢)، لابن حجر.

يقول: «لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم اثنا عشر رجلاً» ثم تكلم النبي ﷺ بكلمة خفيت علي، فسألت أبي: ماذا قال رسول الله ﷺ؟ فقال: قال: «كلهم من قريش». وفي رواية: «لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثني عشر خليفة»[1].

قال ابن تيمية رحمه الله في هذا الحديث: **(وهذا النص لا يجوز أن يراد به هؤلاء الاثنا عشر؛ لأنه قال: «لا يزال الإسلام عزيزاً»، و«لا يزال هذا الأمر عزيزاً»، و«لا يزال أمر الناس ماضياً»، وهذا يدل على أنه يكون أمر الإسلام قائماً في زمان ولايتهم، ولا يكون قائماً إذا انقطعت ولايتهم. وعند هؤلاء الاثني عشرية لم يقم أمر الأمة في مدة أحد من هؤلاء الاثني عشر بل مازال أمره فاسداً منتقضاً يتولى عليهم الظالمون المعتدون، بل المنافقون الكافرون، وأهل الحق أذل من اليهود، وأيضاً فإن عندهم ولاية المنتظر دائمة إلى آخر الدهر وحينئذ فلا يبقى زمان يخلو عندهم من الاثني عشر، وإذا كان كذلك لم يبق للزمان نوعين: نوع يقوم فيه أمر الأمة، ونوع لا يقوم، بل هو قائم في الأزمان كلها، وهو خلاف الحديث الصحيح...**

وأيضاً فإنه قال في الحديث: «كلهم من قريش» ولو كانوا مختصين بعلي وأولاده؛ لذكر ما يميزون به، ألا ترى أنه لم يقل كلهم من ولد إسماعيل، ولا من العرب وإن كانوا كذلك؛ لأنه قصد القبيلة التي يمتازون بها، فلو امتازوا بكونهم من بني هاشم، أو من قبيل علي مع علي لذكروا بذلك، فلما جعلهم من قريش مطلقاً علم أنهم من قريش بل لا يختصون بقبيلة بل: بنو تميم، وبنو عدي، وبنو عبد شمس، وبنو هاشم، فإن الخلفاء الراشدين كانوا من هذه القبائل...)[2].

ثانياً: لم يثبت في الصحيح أن النبي ﷺ نصَّ على عليِّ بن أبي طالب رضي الله عنه بالخلافة، إذن فعدم النص على الأئمة الاثني عشر من باب أولى، بل ولم يطلبها عليٌّ رضي الله عنه منه ـ صلوات الله عليه وسلامه ـ فعن عبد الله الأنصاري[3] أن عبد الله عباس أخبره أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه خرج من

---

(١) أخرجه مسلم في (صحيحه: ٣/ ١٤٥٢ ـ ١٤٥٣/ ١٨٢١)، كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش.

(٢) منهاج أهل السنة النبوية، (٨/ ٢٥٣ ـ ٢٥٤).

(٣) هو عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري المدني، الثقة، يقال له رؤية، مات سنة =

عند رسول الله ﷺ في وجعه الذي توفي فيه، فقال الناس: يا أبا الحسن كيف أصبح رسول الله ﷺ؟ فقال: أصبح بحمد الله بارئاً. فأخذ بيده عباس بن عبد المطلب فقال له: أنت والله بعد ثلاث عبد العصا، وإني والله لأرى رسول الله ﷺ سوف يتوفى من وجعه هذا إني لأعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت، اذهب بنا إلى رسول الله ﷺ فلنسأله: فيمن هذا الأمر؟ إن كان فينا علمنا ذلك، وإن كان في غيرنا علمناه، فأوصى بنا، فقال علي: إنا والله لئن سألناها رسول الله ﷺ فمنعناها لا يعطيناها الناس بعده، وإني والله لا أسألها رسول الله ﷺ.[1]...

ثالثاً: بالنسبة لطول عمر إمامهم الثاني عشر فيرده ما ورد عن عبد الله بن عمر قال: صلى بنا النبي ﷺ العشاء في آخر حياته، فلما سلَّمَ قام فقال: (أرأيتكم ليلتكم هذه، فإن رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد)[2]. فمن كان عمره في ذلك الوقت سنة ونحوها لم يعش أكثر من مائة سنة قطعاً، وإذا كانت الأعمار لا تتجاوز في ذلك العصر هذا الحد فالعصور التي بعده من باب أولى.

الوجه الثالث: الرَّد على الإمامية من أقوال علماء أهل السنة والجماعة:

إن قول الإمامية بأن وجود الإمام واجب على الله تعالى باطل؛ إذ لا واجب على الله تعالى أصلاً، وهو يتصرف في مخلوقاته حسب إرادته ومشيئته، وأنَّ نصب الإمام من قبل الباري ﷻ يتضمن مفاسد كثيرة؛ لأن آراء الناس مختلفة وأهواء نفوسهم متفاوتة، ففي تعيين رجل لتمام العالم في جميع الأزمنة إلى منتهى بقاء الدنيا إيجاب لتهييج الفتن، وجر لأمر الإمامة إلى التعطيل ودوام الخوف والتزام الاختفاء كما وقع للشيعة في أئمتهم.

قال عبد الرحمن النيسابوري رحمه الله[3]: (**مذهب أهل الحق أن لا واجب**

= ٩٧هـ أو ٩٨هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٥٢٥)، لابن حجر.

(١) أخرجه البخاري في (صحيحه: ٤/ ١٦١٥/ ٤١٨٢)، كتاب المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته.

(٢) أخرجه البخاري في (صحيحه: ١/ ٥٥/ ١١٦)، كتاب العلم، باب السمر في العلم.

(٣) هو عبد الرحمٰن بن الحسن الأصبهاني الأصل، النيسابوري، من حفاظ الحديث، =

على الله أصلاً، بل هو يتصرف في مملكته على حسب إرادته، ومشيئته...)[1].

وقال جمال الدين الغزنوي رحمه الله[2]: (لا واجب على الله تعالى؛ لأن الواجب يقتضي موجباً، والموجب فوق الموجب عليه وليس أحد فوق الله تعالى...)[3].

أمّا قولهم: نصب الإمامة من اللطف الواجب على الله. في غاية السفه؛ إذ لو كان لطفاً لكان بالتأييد والإظهار لا بغلبة المخالفين والانتصار، فإذا لم يكن هناك تأييد، لم يكن النصب لطفاً منه تعالى.

ثم إنه قد اتفق أهل العلم من أهل السنة والجماعة أنَّ الإمامة مصلحة من مصالح الأمة ـ لا ركناً كما قررت الإمامية ـ فيجب على المسلمين أن ينصبوا واحداً منهم ويكون إماماً عليهم، ينظر في أمورهم الدينية والدنيوية، ويقيم حدود الله وأوامره، ويتم اختياره عن طريق البيعة، أو يكون بالعهد من الإمام السابق عليه، فنصبه واجب على العباد، وتعيين الرئيس مفوض إليهم، وهو الأصلح لهم ولا يلزم أن يكون منصوصاً عليه من الباري، ولا تحصر الإمامة في أبناء علي رضي الله عنه أو في أبناء الحسين رضي الله عنه، إنما بتوفر جملة شروط منها: الإسلام، الرجولة، الحرية، العدالة، ومجتهد من أهل الفتوى، والكفاية، وسداد الرأي، وسلامة الحواس والأعضاء مما يؤثر في الرأي والعمل، وأن يكون قرشي النسب على الصحيح...إلى غير ذلك[4].

= توفي سنة ٣٠٧هـ، له كتاب سماه: شرف المصطفى. انظر: (الأعلام: ٣/ ٣٩٤)، للزركلي.

(١) الغنية في أصول الدين، الطبعة الأولى، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، (لبنان: مؤسسة الكتب، طبع عام ١٤٠٦هـ)، (ص١٣٩).

(٢) هو أحمد بن محمد بن محمود بن سعيد الغزنوي الكاشاني الحنفي، فقيه أصولي، توفي بحلب سنة ٥٩٣هـ، من مصنفاته: روضة اختلاف العلماء، وروضة المتكلمين في الكلام...الخ. انظر: (معجم المؤلفين: ٢/ ١٥٦)، لكحالة.

(٣) أصول الدين، تحقيق: عمر وفيق الداعوق، الطبعة الأولى، (بيروت: دار البشائر الإسلامية، طبع عام ١٤١٩هـ)، (ص١٧٤).

(٤) انظر: لمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة والجماعة، للجويني، الطبعة الثانية، تحقيق: فوقية حسين محمود، (لبنان: عالم الكتب، طبع عام ١٤٠٧هـ)، (١/ ١٣٠)؛ الغنية في أصول الدين، للنيسابوري، (١/ ١٧٨ ـ ١٧٩)؛ الفصل في الملل والأهواء =

كما وقد اتفقوا على أن كل شخص يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ فإنه يجب تصديقه في كل ما أخبر، واتباعه فيما أمر واجتناب ما نهى عنه وزجر، وألا يعبد الله إلا بما شرع، فإنه المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى، إنْ هو إلا وحي يوحى[(١)].

أما بالنسبة للإمام الثاني عشر وغيابه يقول التفتازاني: (**وزعمت الإمامية من الشيعة أنَّ محمد بن الحسن العسكري اختفى عن الناس خوفاً من الأعداء، ولا استحالة في طول عمره كنوح ولقمان والخضر ﷺ وأنكر ذلك سائر الفرق؛ لأنه ادعاء أمر يستبعد جداً إذ لم يعهد في هذه الأمة مثل هذه الأعمار من غير دليل عليه ولا إمارة ولا إشارة إقامة من النبي ﷺ؛ ولأنَّ اختفاء إمام هذا القدر من الأيام بحيث لا يذكر منه إلا الاسم بعيد جداً؛ ولأن بعثه مع هذا الاختفاء عبث، إذ المقصود من الإمامة الشريعة وحفظ النظام ودفع الجور ونحو ذلك، ولو سلم فكان ينبغي أن يكون ظاهراً لا يظهر دعوى الإمامة كسائر الأئمة من أهل البيت ليستظهر به الأولياء وينتفع به الناس؛ لأنَّ أولى الأزمنة بالظهور هو هذا الزمان...**)[(٢)].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ: (**فصاحب الزمان الذي يدعون إليه لا سبيل للناس إلى معرفته، ولا معرفة ما يأمرهم به وما ينهاهم عنه وما يخبرهم به...**)[(٣)].

وقال في موضع آخر عنه: (**ليس له عين، ولا أثر، ولا يعرف له حس ولا خبر، لم ينتفع به أحد لا في الدنيا، ولا في الدين، بل حصل باعتقاد وجوده من الشر والفساد ما لا يحصيه إلا رب العباد...**)[(٤)].

ثم إن وجود هذا الإمام من عدمه واحد: إذ لم تحصل أن منفعة في

= والنحل، لابن حزم، (٣/ ٤، ٦).

(١) انظر: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، (٦/ ١٩١).

(٢) شرح المقاصد في علم الكلام، الطبعة الأولى، (باكستان: دار المعارف النعمانية، طبع عام ١٤٠١هـ)، (٢/ ٣٠٧ ـ ٣٠٨).

(٣) منهاج السنة النبوية، (١/ ٨٧).

(٤) المصدر السابق، (٨/ ٢٥٩).

حال وجوده؛ لغيابه فكيف إذا كان معدوماً أصلاً. وفي هذا يقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: (إنَّ هذا المعصوم الذي يدعونه في وقت ما، له مذ ولد عندهم أكثر من أربعمائة وخمسين سنة، فإنه دخل السرداب عندهم سنة ستين ومائتين، وله خمس سنين عند بعضهم، وأقل من ذلك عند آخرين، ولم يظهر عنه شيء مما يفعله أقل الناس تأثيراً مما يفعله آحاد الولاة، والقضاة، والعلماء، فضلاً عما يفعله الإمام المعصوم. فأي منفعة للوجود في مثل هذا لو كان موجوداً؟؟ فكيف إذا كان معدوماً؟؟ والذين آمنوا بهذا المعصوم أي لطف وأي منفعة حصلت لهم به نفسه في دينهم أو دنياهم؟؟)[1].

ويقول رَحِمَهُ اللَّهُ عن نواب الإمام المزعوم: (لا يضر اتباع المعصوم عندهم إذا أطاعوا نوابه، مع أن نوابه قد يكونون من أهل النار، لا سيما ونواب المعصوم عندهم لا يعلم أنهم يأمرون بما يأمر به المعصوم؛ لعدم العلم بما يقوله معصومهم. وأما أقوال الرسول ﷺ فهي معلومة فمن أمر بها فقد علم أنه وافقها، ومن أمر بخلافها علم أنه خالفها، وما خفي منها فاجتهد فيه نائبه فهذا خير من طاعة نائب لمن تدعى عصمته، ولا أحد يعلم بشيء مما أمر به هذا الغائب المنتظر، فضلاً عن العلم بكون نائبه موافقاً، أو مخالفاً فإن ادعوا أنَّ النواب عالمون بأمر من قبله، فعلم علماء الأمة بأمر رسول الله ﷺ أتم وأكمل من علم هؤلاء بقول من يدعون عصمته، ولو طولب أحدهم بنقل صحيح ثابت بما يقولونه عن علي، أو عن غيره، لما وجدوا إلى ذلك سبيلاً، وليس لهم من الإسناد، والعلم بالرجال الناقلين ما لأهل السنة...)[2].

ويذهب شيخ الإسلام إلى أن معتقد الإمامية في إمامهم الثاني عشر من جنس تكليف الناس بما لا يطيقون، فيقول: (وهذا من أعظم تكليف ما لا يطاق وهم من أعظم الناس إحالة له، وإن قيل: بل هو يأمر بما عليه الإمامية. قيل: فلا حاجة إلى وجوده ولا شهوده فإن هذا معروف سواء كان هو حياً، أو ميتاً، وسواء كان شاهداً، أو غائباً، وإذا كان معرفة ما أمر الله به الخلق ممكناً بدون هذا الإمام المنتظر علم أنه لا حاجة إليه ولا يتوقف عليه طاعة الله،

---

(١) منهاج السنة النبوية، (٨/ ٢٦١).

(٢) المصدر السابق، (٣/ ٥٠٤ ـ ٥٠٥).

ورسوله، ولا نجاة أحد، ولا سعادته، وحينئذ فيمتنع القول بجواز إمامة مثل هذا فضلاً عن القول بوجوب إمامة مثل هذا، وهذا أمر بيِّن لمن تدبره لكن الرافضة من أجهل الناس. . .)[1].

ويقول ابن حجر الهيتمي في حديثه عن فرق الشيعة: **(والكثير على أنَّ العسكري لم يكن له ولد لطلب أخيه جعفر ميراثه من تركته لما مات، فدل طلبه أن أخاه لا ولد له، وإلا لم يسعه الطلب، وحكى السبكي**[2] **عن جمهور الرافضة أنهم قائلون بأنه لا عقب للعسكري، وأنه لم يثبت له ولد بعد أن تعصب قوم لإثباته، وأنَّ أخاه جعفراً أخذ ميراثه... والحاصل: أنهم تنازعوا في المنتظر بعد وفاة العسكري على عشرين فرقة، وأنَّ الجمهور غير الإمامية على أنَّ المهدي**[3] **غير الحجة هذا؛ إذ تغيب شخص هذه المدة المديدة من خوارق**

---

(١) منهاج السنة النبوية، (٦/ ١٠٥).

(٢) هو علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي الأنصاري الخزرجي، أبو الحسن، تقي الدين، أحد الحفاظ المفسرين المناظرين، وهو والد التاج السبكي صاحب الطبقات، ولد في سبك «من أعمال المنوفية بمصر» ٦٨٣هـ، وانتقل إلى القاهرة ثم إلى الشام. وولي قضاء الشام سنة ٧٣٩هـ، واعتل فعاد إلى القاهرة، وتوفي فيها سنة ٧٥٦هـ. أشعري المعتقد، من كتبه: الدر النظيم، ومختصر طبقات الفقهاء، وإحياء بالنفوس في صنعة إلقاء الدروس. . .انظر: (ذيل تذكرة الحفاظ: ص٣٩) لمحمد بن علي الحسيني، (بيروت: دار الكتب العلمية للنشر).

(٣) يؤمن أهل السنة والجماعة بأنه في آخر الزمان يخرج رجل من أهل البيت يؤيد الله به الدين، يملك سبع سنين، يملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً وظلماً، اسمه كاسم النبي ﷺ واسم أبيه كاسم أبي النبي ﷺ، من ذرية فاطمة بنت رسول الله ﷺ، ومن ولد الحسن بن علي رضي الله عنه، فعن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تذهب الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي» أخرجه الترمذي في(سننه: ٤/ ٥٠٥/ ٢٢٣٠)، كتاب الفتن، باب ما جاء في المهدي، وقال أبو عيسى: (حديث حسن صحيح). وفي رواية: (لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجلاً مني، أو من أهل بيتي يواطيء اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي فيملؤها قسطاً وعدلاً) أخرجه أبي داود في (سننه: ٤/ ١٠٦/ ٤٢٨٢)، كتاب المهدي. وصححه الألباني في (سلسلة الأحاديث الصحيحة: ٤/ ٤١). قال الكتاني: **(للقاضي العلامة محمد بن علي الشوكاني اليمني رحمه الله رسالة سماها التوضيح في تواتر ما جاء في المنتظر والدجال والمسيح قال فيها: «الأحاديث الواردة في المهدي التي أمكن الوقوف عليها منها خمسون حديثاً في الصحيح والحسن والضعيف المنجبر وهي** =

العادات... ثم المقرر في الشريعة المطهرة أنَّ الصغير لا تصح ولايته، فكيف ساغ لهؤلاء الحمقى المغفلين أن يزعموا إمامة من عمره خمس سنين، وأنه أوتي الحكم صبياً، مع أنه ﷺ لم يخبر به، ما ذلك إلا مجازفة وجراءة على الشريعة الغراء)[1].

أمّا الحديث عن النيابة العامة للفقهاء في الغيبة الكبرى فهو فرع لثبوت النيابة الخاصة التي ادعاها الوكلاء في الغيبة الصغرى. وإن القول بذلك يبنى عليه القول بوجود الإمام الثاني عشر، ووجود غيبتين له، فإذا لم نستطع التأكد من وجود هذا الإمام، فإن تلك النظرية ـ من باب أولى ـ تتلاشى بالطبع.

= متواترة بلا شك ولا شبهة بل يصدق وصف التواتر على ما دونها على جميع الاصطلاحات المحررة في الأصول وأما الآثار عن الصحابة المصرحة بالمهدي فهي كثيرة أيضاً لها حكم الرفع إذ لا مجال للاجتهاد في مثل ذلك...»...)، نظم المتناثر، تحقيق: شرف حجازي، (مصر: نشر دار الكتب السلفية)، (ص٢٢٧). أما كونه من ولد الحسين عليه السلام كما تزعم الرافضة فهو قول مجرد عن النقل الصحيح، قال ابن حجر الهيتمي: (ورواية كونه من ولد الحسين واهية جداً، ومع ذلك لا حجة فيه؛ لما زعمته الرافضة أنَّ المهدي هو الإمام أبو القاسم محمد الحجة بن الحسن العسكري ثاني عشر الأئمة... ومما يرد عليهم ما صح أن اسم أبي المهدي يوافق اسم أبي النبي ﷺ واسم أبي محمد الحجة لا يوافق ذلك، ويرده أيضاً قول علي: «مولد المهدي بالمدينة» ومحمد الحجة هذا إنما ولد بسر من رأى سنة خمس وخمسين ومائتين ومن المجازفات والجهالات زعم بعضهم أن رواية أنه «من أولاد الحسن» ورواية «اسم أبيه اسم أبي» كل منهما وهم، وزعمه أيضاً أن الأمة أجمعت على أنه من أولاد الحسين، وأنى له بتوهيم الرواة بالتشهي ونقل الإجماع بمجرد التخمين والحدس، والقائلون من الرافضة بأن الحجة هذا هو المهدي يقولون لم يخلف أبوه غيره ومات وعمره خمس سنين آتاه الله فيها الحكمة كما آتاها يحيى عليه السلام صبياً وجعله إماماً في حال الطفولية كما جعل عيسى عليه السلام كذلك توفي أبوه بسر من رأى وتستر هو بالمدينة وله غيبتان صغرى من منذ ولادته إلى انقطاع السفارة بينه وبين شيعته وكبرى وفي آخرها يقوم، وكان فقده يوم الجمعة سنة ست وتسعين ومائتين فلم يدر أين ذهب؟ خاف على نفسه فغاب. فقال ابن خلكان: «والشيعة ترى فيه أنه المنتظر والقائم المهدي وهو صاحب السرداب عندهم وأقاويلهم فيه كثيرة وهم ينتظرون خروجه آخر الزمان من السرداب بسر من رأى...»...)، الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، (٢/ ٤٨١ ـ ٤٨٢).

(١) المصدر السابق، (٢/ ٤٨٢ ـ ٤٨٣).

فهذه النظرية تحتاج أولاً إلى إثبات وجود ابن الحسن وإمامته، ثم إثبات غيبته، لا أن يتم عكس الاستدلال، فيُتخذ من الغيبة دليل على إثبات وجوده في حين أن الشخص لا يزال موضع بحث ونقاش!

إذن فلا يمكن في الحقيقة الاستدلال بالأحاديث العامة، والغامضة، والضعيفة الواردة في غيبة ابن الحسن، ومن ثم نجعلها دليلاً على إثبات وجوده من دون دليل علمي، فهذا نوع من الافتراض والظن، والتخمين.. وليس استدلالاً علمياً قاطعاً. وهذه الروايات ضعيفة المتن والسند، ولا تصمد أمام البحث العلمي، وقد تعرَّضَتْ من قبل العلماء بالمناقشة والرد.

إضافة إلى ذلك يمكننا القول: إن فهم معنى الولاية المطلقة للفقهاء من تلك الروايات الخاصة والعامة يتناقض مع نظرية «الإمامة الإلهية» التي تحصر الحق في الحكم في الأئمة المعصومين المعينين من قبل الله ـ حسب زعمهم ـ، ولذلك لم يفهم أحد من العلماء الشيعة الإمامية السابقين الذين رووا تلك الروايات معنى الولاية منها، وآثروا الالتزام بنظرية الانتظار على استنباط معنى الولاية العامة منها.

فإن هم أعطوا للفقيه الصلاحيات المطلقة والواسعة التي كانت لرسول الله ﷺ، وأوجبوا على الناس طاعته، وهو غير معصوم، فما الفرق بينه وبين الرسول؟ ولماذا أوجبوا العصمة والنص في الإمامة، وخالفوا بقية المسلمين، واعترضوا على اختيار الصحابة لأبي بكر رضي الله عنه، مع أنَّه أفقه الفقهاء في ذلك الحين؟

فالخميني لا يعتبر شرعية الفقيه في الحكم مستمدة من الأمة، وإنما هو معين من قبل الإمام المهدي أو الأئمة السابقين، ولذلك فإنه ليس بحاجة إلى أخذ رضا الأمة في أية مسألة، وله الحق أن يعمل بما يتوصل إليه في اجتهاده، وعلى الأمة أن تطيعه بلا مناقشة أو تردد، بالإضافة إلى صلاحيات مطلقة أخرى، فبما أن الفقيه أصبح «منصوباً» و«معيناً» و«نائباً» من قبل الإمام الثاني عشر، كما كان الإمام المعصوم منصوباً، ومعيناً من قبل الله ـ على حد قولهم ـ فإنه أصبح في وضع مقدس، لا يحق للأمة أن تعارضه، أو تنتقده، أو تعصي أوامره، أو تخلع طاعته، أو تنقض حكمه؛ لذا يجيز الخميني لأي

فقيه أن يستولي على السلطة بالقوة أو الانقلاب العسكري، ويصادر الحريات والحقوق العامة، ويلغي الأحزاب، ويعطل مجلس الشورى، أو يصدر قوانين جديدة تتعارض مع الشرع، ـ كما فعل هو عندما قام بالثورة في إيران، وأصدر قانون المحاكم الخاصة لرجال الدين المعمول بها حتى الآن، والمنافية للمساواة الإسلامية والقوانين الوضعية، والتي تحكم بما تشاء على من تشاء كيفما تشاء ـ[1].

فقد استند الخميني في نظريته هذه على نظرية «النيابة العامة للفقهاء في عصر الغيبة عن الإمام المهدي»، وهي نظرية مستنبطة حديثاً في القرون الأخيرة، ولم يكن لها وجود في القرون الإسلامية الأولى، ولا يبقى لها أي أساس؛ لعدم إثبات ولادة ووجود ابن الحسن نفسه!

فإن إثبات الولاية العامة للفقيه تنتهي إلى مساواته بالإمام المعصوم عندهم، وهذا لا يؤكده دليل من المنقول أو المعقول عند الشيعة فضلاً عن وجود دليل عليه عند أهل السنة.

وقد تصدى لهذه النظرية محمد مال الله في كتابه القيِّم «نقد نظرية ولاية الفقيه» واستعرض مواقف بعض علماء الاثني عشرية المعارضة لها، أمثال: آية الله حسن طبطبائي القمي[2][3]، والعلامة موسى الموسوي[4]، ومحمد

---

(١) انظر: الخميني في الميزان، لموسى الموسوي، (ص١٧ ـ ١٩)؛ تطور الفكر السياسي الشيعي من الشورى إلى ولاية الفقيه، لأحمد الكاتب، (ص٣٢٣ ـ ٣٢٥).

(٢) قال الشيخ محمد مال الله: (من أبرز المعارضين لسياسة القمع والإرهاب في إيران، ويحتل مكانةً دينية رفيعة في إيران، وسبب اضطهاد الخميني له صراحته في انتقاد الأوضاع السيئة التي يعيشها الشعب الإيراني تحت تسلط وديكتاتورية الخميني، ولهذا السبب فإنه محاصر... وتحت الإقامة الجبرية، وقد عبر هو بنفسه عن حالته فقال: (إنني أتكلم معكم، وأنا محدود الحركة، ومراقب بأحكام، حيث أنه محظور علي الحديث عبر الهاتف، ولقاء المؤمنين!!! حتى بعض الأقارب محظور على الاتصال بهم...) وهذه المشاكل العديدة كلها صحيحة ولا يتوقع غيرها من الحكومة غير الحكومة الإسلامية وغير الإنسانية...)، نقد ولاية الفقيه، (ص٢٧)، نقلاً عن جريدة كيهان الصادرة في لندن بتاريخ ١٢ أبان ١٣٦٦هـ ش.

(٣) نقد نظرية ولاية الفقيه، (ص٢٧ ـ ٣١).

(٤) المصدر السابق، (ص٣٢ ـ ٣٨).

جواد مغنية[1][2]. وناقش في كتابه الأدلة التي قامت عليها، والأسس التي بنيت عليها بتضعيفها من كتب الإمامية أنفسهم.

خلاصة ما سبق:

أقول ـ وبالله التوفيق ـ: إنَّ الفكر الشيعي المعاصر يعيش في مأزق خطير يتمثل في كيفية التوفيق بين الإمامة بمفهومها العريض عندهم وما لها من النص والعصمة، وبين ولاية الفقيه بصلاحيته المطلقة المشابهة لصلاحيات الإمام، خاصة فيما يتعلق بعدم قدرة أحد على محاسبته، وهذا يعني أن وجود الفقيه المجتهد ـ بكل هذه الصفات ـ جعلت من رجوع الإمام الغائب أمراً لا حاجة إليه، ونسخت عقيدة المهدي المنتظر.

وكذا إعطاء الحق للأمة في اختيار نائب الإمام، أو الفقيه المجتهد، يعتبر ناقضاً لكل تراث الإمامية القائم على استنكار حق الأمة في اختيار الإمام، باعتبار أنَّ الإمامة لطف إلهي أوجبه الله على ذاته ـ حسب زعمهم ـ، فلا يجوز للأمة بأي حال من الأحوال اختياره، وهم الذين أنكروا على الصحابة ﷺ اختيارهم لأبي بكر، وعمر، عثمان ـ ﷺ وأرضاهم ـ.

فإن سقطت نظرية النيابة عن الإمام، وتمسك الاثنا عشرية بعقيدة الانتظار نبقى في حيْرة من أمرنا؛ فلو استصعب علينا تفسير آية من كتاب الله تعالى، ولم نجد لها تفسيراً في الكتب التي تنسب آلاف الروايات إلى الأئمة، فمن أين نعرف مضمون الآية وما تحتويه من معانٍ وأحكام ما دام الإمام الثاني عشر، أو حجة الله الباقية في أرضه كما يسمونه مختفياً ـ على فرض صحة ولادته ـ، والطريق بيننا وبينه مقطوعاً، ولا نعرف الوصول إليه؛ ليفسر لنا كتاب الله؟؟

---

(١) هو محمد جواد بن محمود مغنية، من أبرز علماء لبنان، ولد سنة ١٣٢٢هـ في قرية «طير دبا» من جبل عامل، درس على شيوخ قريته ثم سافر إلى النجف، ودرس على يد الخوئي ثم عاد إلى جبل عامل، وعين قاضياً شرعياً في بيروت ثم مستشاراً للمحكمة الشرعية العليا، فرئيساً لها، تزيد مصنفاته على اثنين وستين كتاباً، منها: الشيعة في الميزان، وفي ظلال نهج البلاغة، وفقه الإمام الصادق، مات في التاسع من شهر محرم سنة ١٤٠٠هـ انظر: (أعيان الشيعة: ٢٠٥/٩)، لمحسن الأمين.

(٢) نقد نظرية ولاية الفقيه، (ص٣٩ ـ ٤١).

إذن بمجرد انقطاع الإمامة ـ على الوجه الصحيح ـ، أو اختفاء الإمام الثاني عشر، يسقط احتجاجهم بالقرآن الكريم؛ لأنه لا وجود للإمام الذي يفسر القرآن ويشرحه للناس، وينتج عن ذلك عدم تطبيق أحكامه وشرائعه من خلال الآيات التي قد منع فهمها، وتفسيرها بسبب غياب مفسرها!

❑ ❑ ❑



الفصل الثاني

المصدر الثاني: السُّنة

ويشتمل على تمهيد وخمسة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم السُّنة عند الإمامية.

المبحث الثاني: مدى حجية مرويات كتب الحديث عندهم.

المبحث الثالث: تقسيم السُّنة بين الأصوليين والأخباريين.

المبحث الرابع: الصحابة ﭬ والأحاديث الواردة عن النبي ﷺ من طريقهم.

المبحث الخامس: خبر الواحد ومدى حجيته في الاستدلال عند الإمامية.



تمهيد

يتضمن هذا الفصل بيان لمفهوم السنة عند الإمامية الاثني عشرية، وانقسامها إلى سنة النبوية وسنة الإمامية، كذا بينت مدى حجية الاستدلال بمرويات الكتب الأربعة عند الأخباريين والأصوليين، واختلافهم في ذلك.

كذا ويتضمن الحديث عن علم الإسناد عند الإمامية وجذورة، واعتراض الطائفة الأخبارية عليه مع ذكر اقوالهم وأدلتهم، ودفاع الطائفة الأصولية عنه، كما وبينت هل لهذا الإسناد أهمية في الاستدلال عند أربابه القائلين به أم أنَّ الإمامية أصولية أمام أهل الحديث، أخبارية فيما بينهم وبين أنفسهم؟

ثم عرَّجت إلى موقف الإمامية من الأخبار الواردة من طريق الصحابة ﷺ مضمنٌ ذلك بموقفهم من عدالتهم، وهل لموقفهم مبرر يسوغه النقل الصحيح أو العقل الصريح؟!

وختمت هذا الفصل بالحديث عن أخبار الآحاد، ومدى الاحتجاج بها في مسائل الاعتقاد، وانقسام الإمامية في ذلك واختلافهم في ذلك، كما وبينت ضعف حجة القائلين بعدم صحة الأخذ به بالأدلة القاطعة.

المبحث الأول

مفهوم السُّنة عند الإمامية

في هذا المبحث عرض لموقف الشيعة الإمامية الاثني عشرية من المراد بالسنة، وأقسامها، ومناقشتهم في ذلك.

ويتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: تعريفها ومكانتها في الاستدلال.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من المراد بالسنة.



تعريفها ومكانتها في الاستدلال

السنة في اللغة:

السنة فُعلة بمعنى مفعولة، من سنّ الإبل إذا أحسن رعيها، والقيام عليها. وقيل: من سنّ الماء إذا والى صبه. وقيل: من سننت النصل إذا حددته وصقلته.

والسنة في اللغة أيضاً: السيرة، حسنةً كانت أم قبيحة. وجمعها سنن قال تعالى: ﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٣٧﴾﴾ [آل عمران: ١٣٧].

قال النبي ﷺ: «من سنَّ في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده، كتب له مثل أجر من عمل بها، ولا ينقص من أجورهم شيء، ومن سَنَّ في الإسلام سنة سيئة فعمل بها بعده، كتب عليه مثل وزر من عمل بها ولا ينقص من أوزارهم شيء»[١].

وقال صلوات ربي وسلامه عليه: «لتتبعن سنن من قبلكم شبراً بشبرٍ وذراعاً بذراعٍ»[٢].

يقول خالد بن عتبة الهذلي:

فلا تَجْزَعَنَّ من سيرة أنت سرتها   فأول راض سنة من يُسيرَها[٣].

---

(١) رواه مسلم في (صحيحه: ٤/٢٠٥٩/١٠١٧)، كتاب العلم، باب من سنَّ سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة.

(٢) رواه البخاري في (صحيحه: ٣/١٢٧٤/٣٢٦٩)، كتاب الأنبياء، باب ذكر بني إسرائيل.

(٣) انظر: لسان العرب، لابن منظور، (١٣/ ٢٢٥ ـ ٢٢٦)؛ تاج العروس، للزبيدي، (٩/ ٢٤٤).

المراد بالسنة في اصطلاح الإمامية:

من المسلمات عند الإمامية ـ أخبارية وأصولية على حدٍ سواء ـ أنَّ السنة في الاصطلاح هي: ما تحكي قول المعصوم، أو فعله، أو تقريره... وربما عَرَّفَها بعضهم بأنها قول المعصوم أو حكاية قوله، أو فعله، أو تقريره، ليدخل فيه أصل الكلام المسموع عنه[1]...

فقد رووا عن حماد بن عثمان وغيره أنهم قالوا: سمعنا أبا عبد الله يقول: (حديثي حديث أبي، وحديث أبي حديث جدي، وحديث جدي حديث الحسين، وحديث الحسين حديث الحسن، وحديث الحسن حديث أمير المؤمنين عليه السلام، وحديث أمير المؤمنين حديث رسول الله ﷺ، وحديث رسول الله قول الله عز وجل...)[2].

وعن الصدوق بسنده عن الأصبغ بن نباته أن علياً رضي الله عنه أمرهم بالمسير إلى المدائن من الكوفة، فلما قدموا قام يخطب بينهم وقال: (يا أيها الناس إن رسول الله ﷺ أسَرَّ إلي ألف حديث، في كل حديث ألف باب، لكل باب ألف مفتاح، وإني سمعت الله عز وجل يقول: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١]...)[3].

فالأئمة ـ حسب زعمهم ـ هم خزنة علم الله، ووحيه، وقد عقد الكليني

---

(١) انظر: مصباح الأصول، للبهسودي، الطبعة الخامسة، (قم: المطبعة العلمية، نشر مكتبة الدواري، طبع عام ١٤١٧هـ)، (٣/ ٤١٣)؛ مقدمة مشكاة الأنوار في غرر الأخبار، لأبي الفضل الطبرسي، الطبعة الثانية، تقديم: صالح الجعفري، تحقيق: مهدي هوشمند، (النجف: المطبعة الحيدرية، نشر دار الحديث، طبع عام ١٣٨٥هـ)، (ص١١ ـ ١٢)؛ شرح البداية في علم الدراية، لزين الدين العاملي المعروف بالشهيد الثاني، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد رضا الحسيني الجلالي، (قم: مطبعة النهضة، نشر منشورات الفيروزآبادي، طبع عام ١٤١٤هـ)، (ص٦ ـ ٧)؛ دراسات في علم الدراية تلخيص مقباس الهداية للمامقاني، تلخيص: علي أكبر غفاري، الطبعة الأولى، (إيران: جامعة الإمام الصادق، طبع عام ١٣٦٩هـ)، (ص١١ ـ ١٣).

(٢) أصول الكافي، للكليني، (١/ ٥٣)، كتاب فضل العلم، باب رواية الكتب والحديث، وفضل التمسك بالكتب. قال المجلسي: (ضعيف على المشهور)، مرآة العقول، (١/ ١٨٢).

(٣) الخصال، (ص٦٤٤ ـ ٦٤٥).

باباً سماه «باب أن الأئمة عليهم السلام ولاة أمر الله وخزنة علمه»[1]، وباباً آخر «أن الأئمة ورثوا علم النبي، والأنبياء، والأوصياء الذين من قبلهم»[2] وباباً ثالثاً بعنوان «أن الأئمة يعلمون جميع العلوم التي خرجت إلى الملائكة، والأنبياء، والرسل عليهم السلام»[3].

قال المازندراني: (**إنَّ حديثَ كلِّ واحدٍ من الأئمة الطاهرين قولُ الله عز وجل، ولا اختلاف في أقوالهم، كما لا اختلاف في قوله تعالى، وجه الاتحاد ظاهر لمن له عقل سليم، وطبع مستقيم؛ لأن الله عز وجل وضع العلم والأسرار في صدر النبي ﷺ، ووضعه النبي في صدر علي عليه السلام، وهكذا من غير تفاوت واختلاف في الكمية والكيفية، ولا استعمال آراء وظنون داعية إلى الاختلاف، وعلى هذا ظهر معنى الاتحاد...**

إلى أن قال: **فعلى هذا يجوز من سمع حديثاً عن أبي عبد الله عليه السلام أن يرويه عن أبيه، أو عن أحد من أجداده، بل يجوز أن يقول: قال الله تعالى! قلت: هذا حكم آخر غير مستفاد من هذا الحديث، إلا أنه يجوز ذلك بل أولويته...**)[4].

ويقول محمد رضا المظفر: (**أما فقهاء «الإمامية» بالخصوص؛ فلمَّا ثبت لديهم أنَّ المعصوم من آل البيت يجري قوله مجرى قول النبي من كونه حجة على العباد واجب الاتباع، فقد توسعوا في اصطلاح السنة إلى ما يشمل قول كل واحد من المعصومين، أو فعله، أو تقريره، فكانت السنة باصطلاحهم: قول المعصوم، أو فعله، أو تقريره**)[5].

ويقول محمد تقي الحكيم في تعريف السنة: (**السنة تطلق في عرف**

---

(١) انظر: أصول الكافي، (١/ ١٩٢ ـ ١٩٣)، كتاب الحجة.

(٢) انظر: المصدر السابق، (١/ ٢٢٣ ـ ٢٢٧)، كتاب الحجة.

(٣) انظر: المصدر السابق، (١/ ٢٢٥ ـ ٢٢٦)، كتاب الحجة. وسار المجلسي في بحاره على هذا المنوال فقد عقد باباً سماه «أنه صلوات الله عليه كان شريك النبي ﷺ في العلم دون النبوة، وأنه علم كلما علم النبي ﷺ، وأنه أعلم من سائر الأنبياء»، وذكر فيها ١٢ رواية تؤكد كلامه، انظر: بحار الأنوار، (٤٠/ ٢٠٨ ـ ٢١٢).

(٤) شرح أصول الكافي، (٢/ ٢٢٥ ـ ٢٢٦)، مختصراً.

(٥) أصول الفقه، (٢/ ٥٧ ـ ٥٨).

الفقهاء على ما يقابل البدعة، ويراد بها كل حكم يستند إلى أصول الشريعة وفي المقابل البدعة فإنها تطلق على ما خالف أصول الشريعة ولم يوافق السنة، وربما استعملها الكلاميون بهذا الاصطلاح، كما تطلق في اصطلاح آخر لهم على ما يُرجِّح جانب وجوده على جانب عدمه ترجيحاً ليس معه المنع من النقيض، وهي بذلك ترادف كلمة المستحب، وربما كان إطلاقها على النافلة في العبادات من باب إطلاق العام على الخاص، وكذلك إطلاقها على خصوص ما واظب على فعله النبي ﷺ مع ترك ما بلا عذر...

السنة عند الأصوليين: وقد اختلفوا في مدلولها من حيث السعة والضيق مع اتفاقهم على صدقها على ما صدر عن النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير... ووسعها الشيعة إلى ما يصدر عن أئمتهم عليهم السلام فهي عندهم كل ما يصدر عن المعصوم قولاً، وفعلاً، وتقريراً...)[1].

وعرَّف السنة محمد باقر الصدر فقال: (هي كل بيان صادر من الرسول ﷺ، أو أحد الأئمة المعصومين عليهم السلام، والبيان الصادر منهم ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

١ ـ البيان الإيجابي القولي: وهو الكلام الذي يتكلم به المعصوم عليه السلام.

٢ ـ البيان الإيجابي الفعلي: وهو الفعل الذي يصدر من المعصوم عليه السلام.

٣ ـ البيان السلبي: وهو تقرير المعصوم عليه السلام، أي سكوته عن وضع معين بنحوٍ يكشف عن رضاه بذلك الوضع، وانسجامه مع الشريعة.

ويجب الأخذ بكل هذه الأنواع من البيان الشرعي، وإذا دلَّ شيء منها على عنصر مشترك من عناصر عملية الاستنباط ثبت ذلك العنصر المشترك، واكتسب طابعه الشرعي...)[2].

والسبب الأساسي في تمسك الإمامية بأحاديث الأئمة هو القول بعصمتهم، قال حسين عبد الصمد العاملي الإمامي[3]: (وإنما تمسكنا بالأئمة

---

(١) الأصول العامة للفقه المقارن، (ص١٢١ ـ ١٢٢).

(٢) المعالم الجديدة في الأصول، (ص٣٢).

(٣) هو حسين بن عبد الصمد بن محمد بن علي الحارثي العاملي، والد البهائي العاملي، =

الاثني عشر من أهل بيت النبي ﷺ ونقلنا أحاديثنا وأصول ديننا عنهم؛ لما ثبت عندنا من عصمتهم؛ لوجوب كون الإمام معصوماً؛ ليؤمن الوقوع في الخطأ منه، ويستقيم النظام، وتتم الفائدة بنصبه، وغيرهم ليس بمعصوم إجماعاً...)[1].

ويقول محمد رضا المظفر: (إنَّ الأئمة من آل البيت ﷺ ليسوا هم من قبيل الرواة عن النبي والمحدثين عنه ليكون قولهم حجة من جهة أنهم ثقاة في الرواية بل؛ لأنهم هم المنصوبون من الله تعالى على لسان النبي لتبليغ الأحكام الواقعة، فلا يحكمون إلا عن الأحكام الواقعية عند الله تعالى كما هي...وعليه فليس بيانهم للأحكام من نوع رواية السنة وحكايتها، ولا من نوع الاجتهاد في الرأي والاستنباط من مصادر التشريع، بل هم أنفسهم مصدر للتشريع، فقولهم «سنة» لا «حكاية السنة»، وأما ما يجئ على لسانهم أحياناً من روايات، وأحاديث عن نفس النبي ﷺ؛ فهي إما لأجل نقل النص عنه كما يتفق في نقلهم لجوامع كلمه؛ وإما لأجل إقامة الحجة على الغير، وإما لغير ذلك من الدواعي...)[2].

ويقول جعفر السبحاني عن مدى حجية السنة الإمامية: (إنَّ الأحاديث والروايات التي تنقل عن أئمة أهل البيت المعصومين بأسانيد صحيحة، حجةٌ شرعية، ويجب العمل بمضمونها، والإفتاء وفقها... إلى أن قال: ولقد صاحب علي عليه السلام رسول الله ﷺ في فترة بعثته كلها، ولهذا استطاع أن يحفظ ويدوِّن

= ولد سنة ٩١٨هـ، ومات سنة ٩٨٤هـ ودفن بالبحرين، روى عن شيخهم حسن بن جعفر الكركي، وشهيدهم الثاني. من مصنفاته: وصول الأخيار إلى أصول الأخبار، وشرح القواعد، وحاشية الإرشاد... إلخ قال الشيعي حسن الصدر أثناء ترجمته نقلاً عن رياض العلماء: (كان عالماً جليلاً، أصوليا متكلماً، فقيهاً محدثاً... إلى أن قال: كان له ميل الى التصوف، ورغبة في مدح مشايخ الصوفية، ونقل كلماتهم...)، (تكملة أمل الآمل: ص١٨٣ وما بعدها).

(١) وصول الأخيار إلى أصول الأخبار، (ص٤٥). انظر أيضاً: مبادئ الأصول إلى علم الأصول، للحلي، الطبعة الثالثة، تحقيق: عبد الحسين البقال، (قم: مكتب النشر الإسلامي، طبع عام ١٤٠٤هـ)، (ص٢٠٢).

(٢) أصول الفقه، (٢/٥٧ ـ ٥٨).

قدراً عظيماً من أحاديث رسول الله ﷺ في كتاب[1]... ومن الجدير بالذكر أن هذا الكتاب بقي عند أهل البيت يتوارثه إمام من إمام، وقد نقل الإمام الباقر، والإمام الصادق عليه السلام روايات عديدة منه، وربما أطلعُوا بعض شيعتهم عليه...)[2].

ويقول محمد علي الحلو[3] عند حديثه عن الأدلة الشرعية: **(إنَّ السنة تأتي في مقدمة هذه التشكيلة الدلالتية، فالكتاب الكريم ـ وإن كان في مقدمتها ـ إلا أنَّ السنة الشريفة هي المفسر لآيات أحكامه، فضلاً عن آياته المتشابهة المجملة... أي ستكون السنة هي الأساس في عملية الاستنباط الفقهي الممارس من قبل الفقيه، وبالتالي سيكون احتياج الفقيه للسنة الشريفة في رتبة الأولوية...)**[4].

---

(١) يطلق على هذا الكتاب عند الإمامية: الجامعة، أو الصحيفة، ويدَّعُون أنها من إملاء رسول الله ﷺ، وبخط علي رضي الله عنه، فيها جميع الحلال والحرام حتى أرش الخدش، وقد نسب إلى أبي عبد الله أنه قال عندما سئل عنها: (تلك صحيفة سبعون ذراعاً في عرض الأديم، مثل فخذ الفالج، فيها كل ما يحتاج الناس إليه، وليس من قضية إلا فيها حتى أرش الخدش)، بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٦/ ٢٢)، ونسب إليه أنه قال: (ما ترك علي شيعته وهم يحتاجون إلى أحد في حلال ولا حرام حتى أنَّا وجدنا في كتابه أرش الخدش) ثم قال: (أما إنك إن رأيت كتابه لعلمت أنه من كتب الأولين)، بصائر الدرجات، للصفار، (ص١٨٦)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٦/ ٥٣)، ويزعمون أن أئمتهم كانوا يقولون لهم: (لو ولينا الناس لحكمنا بما أنزل الله لم نعد ما في هذه الصحيفة)، بصائر الدرجات، للصفار، (ص١٦٣). وينقلون عنهم أيضاً أنهم قالوا: (فنحن نتبع ما فيها ولا نعدوها)، المصدر السابق، (ص١٦٦)؛ الإيضاح، للفضل بن شاذان، (ص٤٦٣). ولم ينقلوا لنا منه إلا بعض الأحكام ومنها: (أن النساء ليس لهن من عقار الرجل إذا توفي عنهن شيء)، بصائر الدرجات، (ص١٨٥)، وسائل الشيعة، للحر العاملي، (٢٦/ ٢١٢). وهم يأخذون بهذا النص من ذلك الكتاب، ويعرضون عن نصوص القرآن العامة والتي لم تفرق بين عقار أو غيره، ولكن القرآن الكريم لا يساوي شيئاً في نظرهم أمام هذا الكتاب الموهوم!! فلعلهم أرادوا بهذا النص حرمان زوجات النبي ﷺ، ولكن إن هذا الحكم يخالف ما يدعونه بأن لفاطمة رضي الله عنها نصيب في فدك!!

(٢) العقيدة الإسلامية على ضوء مدرسة أهل البيت، (ص٣١٨ ـ ٣٢٠).

(٣) وهو من تلامذة الإمامي محمد سند، ويعمل حالياً أستاذاً في الحوزة العلمية بالنجف.

(٤) تاريخ الحديث النبوي بين سلطة النص ونص السلطة، الطبعة الأولى، (بيروت: دار البلاغ، طبع عام ١٤٢٢هـ)، (ص٣٢٥).

ولأنهم قالوا بعقيدة التقية، وجعلوها شعاراً للمذهب الإمامي؛ اعتماداً على ما قد روي من أحاديث منسوبة إلى آل البيت منها ما رووه عن عيسى بن أحمد[1] عن علي بن محمد، عن أبيه، عن أجداده، عن أبي عبد الله أنه قال: (عليكم بالتقية، فإنه ليس منّا من لم يجعلها شعاره ودثاره مع من يأمنه؛ لتكون سجيته مع من يحذره)[2] نجد ابن أبي جمهور الأحسائي يفرق بين السنة النبوية، والسنة الإمامية من ناحية الأخذ بها، والعمل بتفاصيلها فيقول: (السنة **النبوية: نعمل بأقواله ﷺ، وأفعاله، وتقريراته على كل حال؛ لأنه ﷺ لا تجوز عليه التقية. أمّا الإمامية: فنعمل منها كما نعمل في النبوية، لكن لا في كل حال، بل في حال عدم احتمال التقية؛ لأنهم ﷺ كانوا يعملون بها، واحتمالها في أقوالهم قليل، وأكثر منه وجودها في أفعالهم، وفي التقريرات كثير جداً، ومعرفة ذلك وتمييزه عن مقابلة يحصل بتتبع قرائن أحوالهم من اشتداد الخوف من سلطان الوقت وضعفه، ووجود المخالف في مجالسهم وعدمه، إلى غير ذلك من القرائن...)**[3].

❑ ❑ ❑

---

(١) عيسى بن أحمد بن عيسى بن المنصور، أبو موسى، روى عن أبي الحسن علي بن محمد. (رجال النجاشي: ص٢٩٧)، للنجاشي.

(٢) الأمالي، (ص٢٩٣).

(٣) كاشفة الحال في أحوال الاستدلال، (ص١٠٦).



المطلب الثاني

مناقشة موقف الإمامية من المراد بالسنة

تبين مما تقدم أنَّ السنة في اصطلاح الشيعة الاثني عشرية هي: كل ما يصدر عن النبي ﷺ، أو أحد أئمتهم الذين يصفونهم بالمعصومين من قول، أو فعل، أو تقرير.

كما تضمن كلامهم عدة مسائل:

الأولى: أنَّ كلام الإمام هو كلام النبي ﷺ، وكلام النبي ﷺ كلام الله تعالى، وبالتالي فكلام الإمام هو كلام الله تعالى.

الثانية: أنَّ ما يصدر من الإمام مشكوك في صحته؛ بسبب التقية التي استخدمها الأئمة.

وفيما يلي نورد الرد على المسألة الأولى، وهي: أنَّ كلام الإمام كلام النبي ﷺ، وكلامه هو كلام الله ﷻ، وذلك من وجوه، وتتمثل في سرد أقوال أئمتهم، ونصوص من الكتاب والسنة النبوية، ثم عرض لأقوال علماء أهل السنة والجماعة.

الوجه الأول: الرَّد على الإمامية الاثني عشرية من خلال أقوال أئمتهم:

جعل الإمامية قول الإمام مثل قول النبي ﷺ؛ وذلك لاعتقادهم عصمته، ولكن الناظر في كتبهم يجد أقوالاً للأئمة تنقض هذه العصمة؛ فقد نُسب إلى الإمام علي رضي الله عنه في النهج أنه كان يقول في دعائه: (اللهم اغفر لي ما أنت أعلم به مني فإن عُدْتُ فَعُدْ عَليَّ بالمغفرة، اللهم اغفر لي ما وأيت[1] من نفسي ولم تجد له وفاءً عندي، اللهم اغفر لي ما تقرب به إليك لساني ثم

(١) قال ابن منظور: (وأيت على نفسي: من الوأي الوعد، يقول: جعلته وعداً على نفسي)، لسان العرب، (١٤/٥٣).

خالفه قلبي، اللهم اغفر لي رمزات الألحاظ[1]، وسقطات الألفاظ، وسهوات الجنان، وهفوات اللسان...)[2].

وقوله: (إلهي.. كم من موبقة حملت عني فقابلتَها بنعمتك، وكم من جريرة تكرْمتَ عن كشفها بكرمك! إلهي.. إن طال في عصيانك عمري، وعظم في الصحف ذنبي، فما أنا مؤمل غير غفرانك، ولا أنا براج غير رضوانك! إلهي.. أفكر في عفوك، فتهون عَليَّ خطيئتي، ثم أذكر العظيم مِنْ أخذِكَ فتعظم علي بليتي. ثم قال: آه..إن أنا قرأت في الصحف سيئة أنا ناسيها وأنت محصيها، فتقول: خذوه، فيا له من مأخوذ لا تنجيه عشيرته، ولا تنفعه قبيلته، يرحمه الملأ إذا أذن فيه بالنداء. ثم قال: آه.. من نار تنضج الأكباد والكلى، آه.. من نار نزاعة للشوى، آه.. من غمرة من ملهبات لظى). ثم قال لأبي الدرداء: (يا أبا الدرداء، فكيف لو رأيتني ودُعِيَ بي إلى الحساب، وأيقن أهل الجرائم بالعذاب، واحتوشتني[3] ملائكة غلاظ، وزبانية فظاظ! فوقفت بين يدي الملك الجبار، قد أسلمني الأحباء، ورحمني أهل الدنيا، لكنت أشد رحمة لي بين يدي من لا تخفى عليه خافية)[4].

وكذا في الدعاء المنسوب للإمام علي بن الحسين قوله: (اللهم إنه يحجبني عن مسألتك خلال ثلاث وتحدوني عليها خلة واحدة، يحجبني أمرٌ أمرتَ به فأبطأتُ عنه، ونهيٌ نهيتني عنه فأسرعتُ إليه، ونعمة أنعَمْتَ بها علي فقصرت في شكرها، ويحدوني على مسألتك تفضلك على من أقبل بوجهه إليك، ووفد بحسن ظنه إليك إذ جميع إحسانك تفضل، وإذ كل نعمك

---

(١) لحظ يلحظه لحظاً ولحظ إليه: نظره بمؤخرة عينه من أي جانبيه كان يميناً أو شمالاً، والجمع ألحاظ، قال الأزهري: (هو أن ينظر الرجل بلحاظ عينه على الشيء... وهو شق العين الذي يلي الصدغ) واللحاظ بالفتح: مؤخر العين، واللحاظ بالكسر مصدر لاحظته إذا راعيته. انظر: لسان العرب، لابن منظور، (٧/ ٤٥٨ ـ ٥٠٠).

(٢) بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة، (٧/ ٣)، خطبة رقم (١٧٦).

(٣) من مادة «ح و ش» واحتوش القوم فلاناً وتحاوشوه بينهم أي: جعلوه وسطهم، وتحوش القوم عنه أي: تنحوا عنه. انظر: الصحاح، للجوهري، (٣/ ١٠٠٢)؛ ولسان العرب، لابن منظور، (٦/ ٢٩٠).

(٤) الأمالي، للصدوق، (ص١٣٧ ـ ١٣٨).

ابتداء. . .فهل ينفعني يا إلهي إقراري عندك بسوء ما اكتسبت، وهل ينجيني منك اعترافي لك بقبيح ما ارتكبت، أم أوجبت لي في مقامي هذا سخطك، أم لزمني في وقت دعائي مقتك. . . أتوب إليك في مقامي هذا توبةَ نادم على ما فرط منه، مشفق مما اجتمع عليه، خالص الحياء مما وقع فيه، عالم بأن الذنب العظيم لا يتعاظمك، وأن التجاوز عن الإثم الجليل لا يستصعبك. . .)[1].

وكان الصادق يدعو بهذا الدعاء: (إلهي.. كيف أدعوك وقد عصيتك! وكيف لا أدعوك وقد عرفت حبك في قلبي! وإن كنتُ عاصياً مددتُ إليك يداً بالذنوب مملوءة، وعيناً بالرجاء ممدودةً، مولاي! أنت عظيم العظماء، وأنا أسير الأسراء، أنا أسير بذنبي مرتهنٌ بجُرْمي، إلهي.. لئن طالبتني بذنبي لأطالبنَّكَ بكرمك، ولئن طالبتني بجريرتي لأطالبنك بعفوك، ولئن أمرت بي إلى النار لأخبرنَّ أهلها أني كنت أقول: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، اللهم إنَّ الطاعة تَسرُّك، والمعصية لا تضُرُّك، فهَبْ لي ما يسرك، واغفر لي ما لا يضرك، يا أرحم الراحمين)[2].

وعن حبيب الخثعمي[3] قال: سمعت أبا عبد الله يقول: (إنا لنذنب ونسيء، ثم نتوب إلى الله متاباً)[4].

وعن محمد بن سليمان[5]، عن أبيه قال: خرجت مع أبي الحسن

---

(١) الصحيفة السجادية، (ص٧٢ ـ ٧٥).

(٢) الأمالي، للصدوق، (ص٤٣٨ ـ ٤٣٩).

(٣) هو حبيب بن المعلل بن الخثعمي المدائني، الكوفي، روى عن أبي عبد الله، وأبي الحسن، والرضا، قال النجاشي الإمامي: (**ثقة، صحيح، له كتاب رواه محمد بن أبي عمير...**)، (رجال النجاشي: ص١٤١)، وانظر: (رجال الطوسي: ص١٨٥)، للطوسي.

(٤) بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٥/ ٢٠٧).

(٥) هو محمد بن سليمان بن الحسن بن الجهم بن بكير بن أعين، أبو الطاهر الزراري، ولد سنة ٢٣٧هـ، ومات سنة ٣٠١هـ. قال النجاشي الإمامي: (**حسن الطريقة، ثقة، عين، وله إلى مولانا أبي محمد ﷺ مسائل وجوابات، له كتب منها: كتاب الآداب والمواعظ، كتاب الدعاء**)، (رجال النجاشي: ص٣٤٧).

موسى بن جعفر إلى بعض أمواله، فقام إلى صلاة الظهر، فلما فرغ خَرَّ لله ساجداً، فسمعته يقول بصوت حزين، وتُغرغر دموعه: (ربِّ عصيتُك بلساني، ولو شِئتَ وعِزَّتك لأخرستني، وعصيتُك ببصري ولو شِئتَ وعِزَّتك لأكمهتني[1]، و عصيتُك بسمعي ولو شِئتَ وعِزَّتك لأصممتني، وعصيتُك بيدي ولو شِئتَ وعزتك لكنعتني[2]، وعصيتُك برجلي، ولو شِئتَ وعِزَّتك لجذمتني، وعصيتُك بفرجي، ولو شِئتَ وعِزَّتك لعقمتني، وعصيتُك بجميع جوارحي التي أنعَمْتَ بها علي، وليس هذا جزاؤك مني). قال: ثم أحصيت له ألف مرة وهو يقول: (العفوَ العفوَ). قال: ثم ألصَقَ خده الأيمن بالأرض فسمعته وهو يقول، بصوت حزين (بؤت إليك بذنبي، عملت سوءاً، وظلمت نفسي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب غيرُك يا مولاي) ثلاث مرات ثم ألصق خده الأيسر بالأرض فسمعته يقول: (ارحم من أساء واقترف، واستكان واعترف) ثلاث مرات ثم رفع رأسه[3].

فمن خلال النصوص السابقة المنسوبة لأئمتهم نرى الإقرار بالذنب، والاعتراف بسقطات اللسان، وشهوات الجنان، وحدوث النسيان، ولا غرابة أن تصدر عنهم مثل هذه الأقوال؛ فهم لم يَدَّعُوا العصمة لأنفسهم، ولم يحتجوا بها على أصحابهم عند مخالفتهم إياهم، ولكن ذلك ينفي ما تدعيه الإمامية من العصمة لهم؛ إذ لو كانوا معصومين لكان إقراراهم واستغفارهم من الذنوب عبثاً، وهذا العبث في حد ذاته لا يصدر عن المعصوم[4]!!

---

(١) الكمه: العمى الذي يولد به الإنسان، كمه بصره بالكسر كمها، وهو أكمه إذا اعترته ظلمة تطمس عليه. انظر: لسان العرب، لابن منظور، (١٣/ ٥٣٦).

(٢) كنع يده: أشلها أي قطعها، وأيبسها. انظر: تاج العروس، (٥/ ٤٩٨).

(٣) أصول الكافي، للكليني، (٣/ ٣٢٦)، كتاب الصلاة، باب السجود والتسبيح والدعاء فيه في الفرائض والنوافل ما يقال بين السجدتين. قال المجلسي: (حديث مجهول)، مرآة العقول، (١٥/ ١٣٧).

(٤) وقد عرض الشيخ: فيصل نور عقيدة الشيعة في عصمة الأئمة، وذكر الكثير من هذه الأدلة، وناقشها بما يستحق القراءة والإطلاع في كتابه: الإمامة والنص، الطبعة الأولى، تقريظ: سعد بن عبد الله الحميد، وعثمان الخميس، (اليمن: دار الصديق للنشر والتوزيع، طبع عام ١٤٢٥هـ)، (ص٤٨٨ ـ ٥٣٣).

أمَّا قول المازندراني السابق: (... **فعلى هذا يجوز من سمع حديثاً عن أبي عبد الله ﷺ أن يرويه عن أبيه، أو عن أحد من أجداده، بل يجوز أن يقول: قال الله تعالى!...**)[1].

يرده ما رواه الكليني بسنده عن أبي عبد الله أنه قال: (إياكم والكذب المفترع). قيل له: وما الكذب المفترع؟ قال: (أن يحدثك الرجل بالحديث فتتركه، وترويه عن الذي حدثك عنه)[2].

وما رواه أيضاً عن أبي عبد الله أنه قال: (قال أمير المؤمنين ﷺ: «إذا حدثتم بحديث فأسنِدُوه إلى الذي حدثكم، فإن كان حقاً فلكم، وإن كان كذباً فعليه». . .)[3].

ثم إنَّ الناظر في كتبهم يرى بأنهم لم يبلغهم علم الحلال والحرام، ومناسك الحج إلا من طريق جعفر الصادق، فعن عيسى بن السري أبي اليسع[4] عن أبي عبد الله أنه قال: (. . .كان علي بن الحسين، ثم كان محمد بن علي أبو جعفر، وكانت الشيعة قبل أن يكون أبو جعفر وهم لا يعرفون مناسك حجهم، وحلالهم وحرامهم حتى كان أبو جعفر ففتح لهم وبين لهم مناسك حجهم، وحلالهم، وحرامهم حتى صار الناس يحتاجون إليهم من بعد ما كانوا يحتاجون إلى الناس. . .)[5].

---

(١) شرح أصول الكافي، (٢/ ٢٢٥ ـ ٢٢٦)، بتصرف.

(٢) أصول الكافي، للكليني، (١/ ٥٢)، كتاب فضل العلم، باب رواية الكتب وفضل الكتابة والتمسك بالكتب. . قال المجلسي: (حديث مرفوع أو ضعيف)، مرآة العقول، (١/ ١٨١)؛ معاني الأخبار، للصدوق، (ص١٥٨).

(٣) أصول الكافي، للكليني، (١/ ٥٢)، كتاب فضل العلم، باب رواية الكتب وفضل الكتابة والتمسك بالكتب. قال المجلسي: (حديث ضعيف على المشهور، ويدل على مطلوبية ترك الإرسال، بل لزومه)، مرآة العقول، (١/ ١٧٩).

(٤) هو عيسى بن السري، أبي اليسع الكرخي، بغدادي قال النجاشي الإمامي: (ثقة، روى عن أبي عبد الله ﷺ، وله كتاب يرويه عن جماعة)، (رجال النجاشي: ص٢٩٦). ويقول الطوسي: (أبو اليسع عيسى بن السري ثقة لا مطعن فيه)، (اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٧٢٣).

(٥) أصول الكافي، للكليني، (٢/ ٢٠)، كتاب الإيمان والكفر، باب دعائم الإسلام. قال =

وهذا يعني أنَّ أسلافهم لم يبلغهم شيء عن النبي ﷺ، ولا عن علي، والحسن، والحسين ﷺ، بل أكثر من ذلك فإنه يدل على عدم معرفة الأئمة المذكورين بتلك الأحكام.

ومن ثم يحكم على الجيل الأول بالشرك؛ لأنهم تلقوا علم الحلال، والحرام، والمناسك من الناس! فعن المفضل بن عمر قال: قال أبو عبد الله: (مَنْ دانَ اللهَ بغير سماع عن صادق ألزمه الله البتة إلى العناء، ومَنِ ادَّعى سماعاً من غير الباب الذي فتحه الله فهو مشرك وذلك الباب المأمون على سر الله المكنون)(١).

الوجه الثاني: الرَّد على الإمامية من الكتاب الكريم والسنة النبوية الشريفة:

١ـ من القرآن الكريم:

أولاً: أخبرنا المولى ﷻ أن كلام نبيه ﷺ كله وحي من عنده تعالى، والوحي لا يكون إلا لمعصوم، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أُنذِرُكُم بِٱلْوَحْيِ ۚ وَلَا يَسْمَعُ ٱلصُّمُّ ٱلدُّعَآءَ إِذَا مَا يُنذَرُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [الأنبياء: ٤٥]. وقال جلَّ في علاه: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴿١﴾ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴿٢﴾ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾ [النجم: ١ ـ ٤].

ثانياً: من لوازم الإيمان بالرسالة وجوب قبول كل ما يرد عن الرسول ﷺ في أمر الدين، قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ قَالُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَآ

= المجلسي: (حديث صحيح)، مرآة العقول، (٧/١٠٨).

(١) أصول الكافي، للكليني، (١/٣٧٧)، كتاب الحجة، باب من مات وليس له إمام من أئمة الهدى. قال المجلسي فيه: (حديث مختلف فيه، ضعيف على المشهور)، مرآة العقول، (٤/٢٢١). وقال المازندراني: (قوله: «ألزمه الله البتة إلى العناء» العناء: بالفتح المشقة اسم من عناه يعنيه، والمراد بها المشقة الأخروية والشقاوة الأبدية، وفي لفظ البتة إشعار بأن الإلزام مقطوع به لا رجعة فيه. وقوله: «فهو مشرك»؛ لأن من جعل للإمام شريكاً كان كمن جعل للنبي شريكاً، ومن جعل للنبي شريكاً كان كمن جعل لله تعالى شريكاً، وأيضاً من رد إمام الله تعالى وأخذ إماماً آخر فقد ضاد الله تعالى في أمره، ومن ضاده فهو مشرك، وأيضاً من اتخذ إماماً آخر فكأنه اتخذ إلهاً فهو مشرك...)، شرح أصول الكافي، (٦/٣٥٦).

﴿أُوتِيَ رُسُلُ ٱللَّهِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟ صَغَارٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَمْكُرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾ [الأنعام: ١٢٤]، وقال ﷻ: ﴿فَهَلْ عَلَى ٱلرُّسُلِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ [النحل: ٣٥]، وقال أيضاً: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾﴾ [الأعراف: ١٥٨].

ولم يخبرنا الله تعالى في كتابه الكريم عن وجوب قبول ما يرد عن الأئمة، أو حتى أنهم معصومون مثل الأنبياء المرسلين!!

ثالثاً: نصَّ القرآن الكريم على وجوب طاعة الرسول ﷺ نحو قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُوا۟ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾﴾ [المائدة: ٩٢]، وقوله تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾﴾ [النساء: ٨٠]، وقوله: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧].

ومن طاعة الرسول ﷺ الامتثال بأقواله، وأفعاله، وتقريراته، ولم ينص القرآن الكريم بذلك في شأن الأئمة.

ب ـ من السنة النبوية الشريفة:

أولاً: أن النبي ﷺ لا يحتاج إلى من يعقب عليه، ويكمل له الدين الذي أمره الله تعالى بتبليغه، فعن المقدام بن معدي[1] ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: (ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه)[2].

ثانياً: أخبر النبي ﷺ أمته بأنه قد أقام الحجة عليها، من خلال تبليغه لشرع الله تعالى، فعن عبد الرحمٰن بن عمرو السلمي أنه سمع العرباض بن سارية يقول: وعظنا النبي ﷺ وقال: «... لقد تركتكم على مثل البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك...»[3]. فلو كان للأئمة

---

(١) هو المقدام بن معد بن يكرب بن عمرو الكندي، صحابي مشهور، نزل الشام، مات ٨٧هـ على الصحيح وله ٩١ سنة. انظر: (تقريب التهذيب: ٢/ ٢١٠)، لابن حجر.

(٢) رواه أبو داود في (سننه: ٤/ ٢٠٠/ ٤٦٠٤)، كتاب السنة، باب لزوم السنة، قلت: حديث إسناده صحيح.

(٣) سبق تخريجه.

حق في تبليغ شرع الله تعالى لما كان لقول النبي ﷺ معنى.

الوجه الثالث: الرَّد على الإمامية من أقوال علماء أهل السنة والجماعة:

اتفق أهل السنة والجماعة على أنَّ السنة هي: كل ما أثر عن النبي ﷺ من قول، أو عمل، أو تقرير سواء أكان ذلك قبل البعثة، أم بعدها، إذ غرضهم معرفة ما كان عليه النبي ﷺ في أحواله كلها سواء أفاد حكماً شرعياً أم لم يفد[1].

ولبعضهم زيادات في التعريف بإلحاق صفاته الخُلقية، أو الخِلقية ونحو ذلك مما لا يؤثر في التعريف السابق[2].

قال الإمام الشاطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(يطلق لفظ السنة على ما جاء منقولاً عن النبي ﷺ على الخصوص، مما لم ينص عليه في الكتاب العزيز، بل إنما نص عليه من جهته ـ عليه الصلاة والسلام ـ كان بياناً لما في الكتاب أولاً... ويطلق أيضاً لفظ السنة على ما عمل عليه الصحابة، وجد ذلك في الكتاب، أو السنة، أو لم يوجد، لكونه اتباعاً لسنة ثبتت عندهم لم تنقل إلينا، أو اجتهاداً مجتمعاً عليه منهم أو من خلفائهم...)**[3].

---

(١) انظر: الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، تحقيق: أحمد عمر هاشم، الطبعة الأولى، (لبنان: دار الكتاب العربي، طبع عام ١٤٠٥هـ)، (ص٦) المدخل، لعبد القادر بن بدران الدمشقي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الثانية، (بيروت: مؤسسة الرسالة، طبع عام ١٤٠١هـ)، (ص١٨٩ ـ ١٩٩)؛ السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، لمصطفى السباعي، الطبعة الرابعة، (بيروت: المكتب الإسلامي، طبع عام ١٤٠٥هـ)، (ص٤٧)؛ أصول الحديث، لمحمد عجاج الخطيب، (بيروت: دار الفكر، طبع عام ١٤٠٩هـ)، (ص١٩). والسنة بهذا المعنى مرادفة للحديث النبوي.

(٢) الفصول في الأصول، للجصاص، الطبعة الأولى، عجيل جاسم النشمي، (الكويت: نشر وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، طبع عام ١٤٠٥هـ)، (٢/ ٩٥)؛ المدخل، للدمشقي، (ص١٩٩)؛ أصول الحديث، للخطيب، (ص١٩)؛ أصول السرخسي، (١/ ١١٣)؛ المستصفى، للغزالي، (ص٥٩).

(٣) الموافقات، (٣/ ٣٩٠) وإطلاق السنة على فعل الصحابة رضي الله عنهم الذي أجمعوا عليه ـ عند الشاطبي ـ لاعتقاد أنهم اعتمدوا فيه على سنة لم تنقل، لا أن عملهم، واجتهادهم سنة، وتعبيره واضح في ذلك حيث قال: **(لكونه اتباعاً لسنة تثبت عندهم...)**. راجع: =

فقد اختص الله تعالى نبيه بهداية هذه الأمة دون سواه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (والرسول هو الذي فرض الله على جميع الخلق الإيمان به، وطاعته، واتباعه، وإيجاب ما أوجبه، وتحريم ما حرمه، وشرَّع ما شرعه، وبه فرَّق الله بين الهدى والضلال، والرشاد والغي، والحق والباطل، والمعروف والمنكر، وهو الذي شهد الله له بأنه يدعو إليه بإذنه، ويهدي إلى صراط مستقيم، وأنه على صراط مستقيم، وهو الذي جعل الرَّب وطاعته طاعةً له، في مثل قوله تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]. وقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾﴾ [النساء: ٦٤]، وهو الذي لا سبيل لأحد إلى النجاة إلا بطاعته، ولا يسأل الناس يوم القيامة إلا عن الإيمان به، واتباعه، وطاعته، وبه يمتحنون في القبور، قال تعالى: ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٦﴾﴾ [الأعراف: ٦]، وهو الذي أخذ الله له الميثاق على النبيين وأمرهم أن يأخذوا على أممهم الميثاق أنه إذا جاءهم أن يؤمنوا به، ويصدقوه، وينصروه، وهو الذي فرق الله به بين أهل الجنة وأهل النار، فمن آمن به وأطاعه كان من أهل الجنة، ومن كذبه وعصاه كان من أهل النار، قال تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَـٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾﴾ الآية [النساء: ١٣ ـ ١٤].

والوعد بسعادة الدنيا والآخرة والوعيد بشقاء الدنيا والآخرة معلق بطاعته، فطاعته هي الصراط المستقيم، وهي حبل الله المتين، وهي العروة الوثقى، وأصحابها هم أولياء الله المتقون، وحزبه المفلحون، وجنده الغالبون، والمخالفون له هم أعداء اللهِ، حزبُ إبليس اللعين، قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَـٰلَيْتَنِى ٱتَّخَذْتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ سَبِيلًا ﴿٢٧﴾﴾ إلى قوله: ﴿خَذُولًا﴾ [الفرقان: ٢٧ ـ ٢٩]. وقال تعالى: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِى ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَـٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا ﴿٦٦﴾ وَقَالُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا ﴿٦٧﴾﴾

= بيان موقف الإمامية من الصحابة ﷺ، ومن مروياتهم في هذا الفصل.

إلى قوله: ﴿لَعۡنٗا كَبِيرٗا﴾ [الأحزاب: ٦٦ ـ ٦٨] وقال تعالى: ﴿قُلۡ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡكَٰفِرِينَ ٣٢﴾ [آل عمران: ٣٢] وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ٦٥﴾ [النساء: ٦٥]، وقال تعالى: ﴿فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، وقال تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا ٦٩﴾ [النساء: ٦٩]، وجميع الرسل أخبرُوا أنَّ اللهَ أمرَ بطاعتهم، كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ ...﴾، يأمرون بعبادة الله وحده، وخشيته وحده، وتقواه وحده، ويأمرون بطاعتهم، كما قال تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخۡشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقۡهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَآئِزُونَ ٥٢﴾ [النور: ٥٢]...)[1].

وقال الإمام الذهبي[2] رَحِمَهُ اللَّهُ: **(الرسول هو المعصوم، وطاعته هي الواجبة في كل وقت على الخلق، وعِلْمُ الأمة بأوامره أتمُّ من عِلْم البعض بأوامر المنتظر، فهذا رسول الله ﷺ هو الإمام المعصوم، وأوامره معلومة، فاستغنت الأمة به وبأوامره وبعلمه عن كل أحد، وأولو الأمر منفذون لدينه ليس إلا...)[3].**

أما بالنسبة للعصمة التي نسبها الإمامية لأئمتهم فقد قال الغزالي[4] في

---

(١) الرد على الأخنائي، تحقيق: عبد الرحمٰن بن يحيى المعلمي اليماني، (القاهرة: المطبعة السلفية)، (ص١١٥ ـ ١١٧).

(٢) هو محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، شمس الدين، أبو عبد الله، ولد سنة ٦٧٣هـ، حافظ، مؤرخ، علامة، محقق، ولد في دمشق رحل إلى القاهرة وطاف كثيراً من البلدان توفي بدمشق سنة ٧٤٨هـ، تصانيفه كثيرة تقارب المائة منها سير أعلام النبلاء، المنتقى من منهاج الاعتدال، والكبائر ميزان الاعتدال... انظر: (الأعلام: ٥/ ٣٢٦)، للزركلي.

(٣) المنتقى من منهاج الاعتدال، تحقيق: محب الدين الخطيب، (٤٠٦/١).

(٤) هو محمد بن محمد الغزالي الطوسي، أبو حامد، له نحو مائتي مصنف، ولد سنة ٤٥٠هـ قريب طوس، رحل إلى نيسابور ثم إلى بغداد فالحجاز فبلاد الشام فمصر، نسبته إلى صناعة الغزل، متصوف، قيل: إنه رجع إلى مذهب أهل السنة قبل وفاته، من كتبه تهافت الفلاسفة، الاقتصاد في الاعتقاد، فضائح الباطنية، إحياء علوم =

معرض الرَّد عليهم: (فنقول لهم: وبماذا عرفتم صحة كونه معصوماً، ووجود عصمته؟ أبضرورة العقل، أو بنظره، أو سماع خبر متواتر عن رسول الله ﷺ يورث العلم الضروري؟ ولا سبيل إلى دعوى الضرورة، ولا إلى دعوى الخبر المتواتر المفيد للعلم الضروري؛ لأن كافة الخلق تشترك في إدراكه، وكيف يدعي ذلك وأصل وجود الإمام لا يعرف ضرورةً، بل نازع منازعون فيه، فكيف تعلم عصمته ضرورة؟ وإن ادعيتم ذلك بنظر العقل، فنظر العقل عندكم باطل[1]، وإن سمعتم من قول إمامكم أنَّ العصمة واجبة للإمام، فلمَ صدقتموه قبل معرفة عصمته بدليل آخر؟ وكيف يجوز أن تعرف إمامته وعصمته بمجرد قوله؟ على أنَّا نقول: أي نظر عرَّفكم وجوب عصمة الإمام؟ فلا بد من الكشف عنه.

فإن قيل: الدليل عليه وجوب الاتفاق على كون النبي ﷺ معصوماً، ولم نحكم بوجوب عصمته إلا لأنا بواسطته نعرف الحق ومنه نتلقفه، ونستفيده، ولو جوزنا عليه الخطأ والمعصية سقطت الثقة بقوله، فما من قول يصدر عنه إلا ونتصور أن يقال لعله أخطأ فيه أو تعمد الكذب؛ فإن المعصية ليست مستحلية عليه! وذلك مما لا وجه له...)[2].

أمَّا الإمامية فقد غالوا في الأخبار المنسوبة لعلي رضي الله عنه حتى جعلوا كلامه فوق كلام النبي ﷺ!! قال الحلي الإمامي في علي رضي الله عنه: (أمَّا علم الفصاحة فهو منبعه، وأصله قد بلغ الغاية، وتجاوز النهاية حتى قيل في كلامه بأنه: فوق كلام المخلوق، ودون كلام الخالق، وكل الخطباء تعلموا منه...)[3].

وقال علي حسين العاملي[4]: (إنَّ أسلوب النهج لا يتفق لأحد غير الأمير عليه السلام؛ لِمَا فيه من بلاغة تبهر العقول، ويَلُمُّ بها كلُّ ذي مسلك وعلم باللغة والأدب العربيين، ولذا تجد أن جمعاً من علماء النجف لَمَّا وُجِّه إليهم

= الدين... انظر: (الأعلام: ٧/ ٢١ ـ ٢٢)، للزركلي.

(١) حديثه هنا عن الأخبارية الذين عطلوا الدليل العقلي في استدلالهم.

(٢) فضائح الباطنية، (ص١٤٣).

(٣) كشف اليقين، (ص٦٠ ـ ٦١).

(٤) أستاذ شيعي معاصر ومدير معهد إعداد المعلمين بالعراق.

السؤال عنه، قالوا: بأنه فوق كلام المخلوق ودون كلام الخالق!!)[1].

وسؤالنا: أين ذهبوا بكلام نبينا ﷺ إن كان كلام علي رضي الله عنه فوق كلام المخلوق.. وأعظم وأرقى دستور للحياة.. فأين يكون موضع كلام سيد الخلق محمد ﷺ؟ وأين تكون سنته الثابتة عنه ﷺ؟!!

وتقريرهم السابق يدل على أنه: دون كلام علي بن أبي طالب رضي الله عنه! **ودون نهج البلاغة! حاشا علياً رضي الله عنه أن يقبل على نفسه بمثل هذه الفرية العظيمة..**

بل أين قول المازندراني ـ: **(يجوز من سمع حديثاً عن أبي عبد الله عليه السلام أن يرويه عن أبيه، أو عن أحد من أجداده، بل يجوز أن يقول: قال الله تعالى!... يجوز ذلك بل أولويته)**[2] من هذا القول الذي يبين أن كلام علي رضي الله عنه دون كلام الخالق؟!

فكيف يساوى كلام الإمام بكلام الله تعالى!! ثم إنهم قد أثبتوا التقية للإمام؟! فهل الله ﷻ في نظرهم يدخل في كلامه التقية أيضاً؟!

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في هذا المعنى: **(فالرافضة تزعم أنَّ الاثني عشر معصومون من الخطأ والذنب، ويرون هذا من أصول دينهم... وقد بلغ الغلو إلى أن يجعلوا بعض من غلوا فيه بمنزلة النبي ﷺ، وأفضل، وإن زاد الأمر جعلوا له نوعاً من الإلهية، وكل هذا من الجاهلية المضاهية للضلالات النصرانية)**[3].

أمَّا المسألة الثانية وهي دعوى الإمامية أنَّ كل ما يصدر من الإمام مشكوك في صحته؛ بسبب التقية التي استخدمها الأئمة، فهذه مسألة فيها خلاف بين الأخباريين، والأصوليين!! مما جعلنا نعقد المبحث الآتي لبيانها.

❑ ❑ ❑

---

(١) بحوث في فقه الرجال، الطبعة الثانية، (قم: مؤسسة العروة الوثقى، طبع عام ١٤١٤هـ)، (ص١٤٤).

(٢) شرح أصول الكافي، (٢/ ٢٢٥ ـ ٢٢٦)، مختصراً.

(٣) الفتاوى، (١١/ ٦٧).

المبحث الثاني

مدى حجية مرويات كتب الحديث عندهم

في هذا المبحث عرض لموقف الشيعة الإمامية الاثني عشرية من كتب الحديث، ومدى احتجاج الأخباريين والأصوليين بها، وخاصة الكتب الأربعة، ومناقشتهم في ذلك.

ويتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: موقف الإمامية من حجية مرويات كتب الحديث وخاصة الكتب الأربعة.

المطلب الثاني: مناقشة آراء الأخباريين في مدى حجية مرويات الكتب الأربعة.



المطلب الأول

موقف الإمامية من حجية مرويات كتب الحديث وخاصة الكتب الأربعة

أقدم كتاب حديثي ظهر للإمامية - حسب زعمهم - هو كتاب سليم بن قيس الهلالي[1]، قال النعماني فيه: (**وليس بين جميع الشيعة ممن حمل العلم، ورواه عن الأئمة عليهم السلام خلاف في أن كتاب سليم بن قيس الهلالي أصل من أكبر كتب الأصول التي رواها أهل العلم من حملة حديث أهل البيت عليهم السلام بل هو أقدمها؛ لأن جميع ما أشتمل عليه هذا الأصل إنما هو عن رسول الله ﷺ، وأميرِ المؤمنين عليه السلام، والمقدادِ، وسلمانِ الفارسي، وأبي ذر، وممن جرى مجراهم... وهو من الأصول التي ترجع الشيعة إليها، ويعول عليها...**)[2].

وتعتبر الجوامع الثمانية هي مصادر الأخبار عند الإمامية الاثني عشرية، قال محمد صالح الحائري المازندارني: (**وأما صحاح الإمامية فهي ثمانية للمحدثين السبعة، أربعة منها للمحمدين الثلاثة الأوائل، وثلاثة بعدها للمحمدين الثلاثة الأواخر، وثامنها لمحمد الحسين المرحوم المعاصر النوري، صاحب المؤلفات الكثيرة المطبوعة...**)[3].

إذن فهي على الترتيب: «الكافي»[4]، لمحمد بن يعقوب الكليني

---

(١) انظر: الفهرست، لابن النديم، (ص٣٦٦) وقد تقدمت ترجمة سليم بن قيس الهلالي في المطلب الأول في الفصل الأول من هذا البحث، وقد فصلت في الحديث عن هذا الكتاب في المطلب الثاني من هذا المبحث.

(٢) الغيبة، (ص١٠١ - ١٠٢).

(٣) مقالة بعنوان: منهاج عملي للتقريب إلى إخواننا المسلمين، نشرت في مجلة رسالة الإسلام الصادرة عن دار التقريب بين المذاهب بالقاهرة، السنة الثالثة، العدد الرابع، (ص٤٣٠).

(٤) ويحتوي على (١٦١٩٩) حديثاً، منها (٩٠٠٠) تقريباً أحاديث مجهولة، ومرسلة، =

المشهور عندهم بثقة الإسلام، وكتاب «من لا يحضره الفقيه»[1]، لمحمد بن بابويه القمي المشهور بالصدوق، وكتابي «تهذيب الأحكام»[2] و«الاستبصار»[3]، لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي المشهور عندهم بشيخ الطائفة.

قال علي النمازي: (كتب الشيعة الأربعة التي كانت، ولا زالت مدار أحكام الشريعة المقدسة، والمعارف الإلهية الحقة لدى جميع العلماء، والفقهاء، والمجتهدين في زمان الغيبة الكبرى... والكتب الأربعة قد أخذت من الأصول الأربعمائة[4] لثقات أجلاء أصحاب الأئمة ﷺ، وأفضلها، وأجمعها،

= وضعيفة كما قرر المجلسي في مرآة العقول.

(١) وتبلغ أحاديثه (٩٠٤٤) حديثاً، ويشتمل على (٦٦٦) باباً.

(٢) وقد بلغت أحاديث «التهذيب» (١٣٥٩٠) حديثاً، و(٣٩٠) باباً. وهذا الكتاب شرح فيه الطوسي كتاب «المقنعة» لأستاذه المفيد، وابتدأ بتأليفه، وهو ابن خمس وعشرين سنة. أنجز منه في حياة أستاذه تمام كتاب الطهارة إلى أول الصلاة، ثم أكمل بقيته بعد وفاته. انظر: مقدمة وسائل الشيعة، (١/ ٦٧ ـ ٦٨)، للحر العاملي.

(٣) أحصيت أحاديث «الاستبصار» في (٥٥١١) حديثاً، وأبوابه (٩١٥) أو (٩٢٥) باباً.

(٤) قال الحلي الإمامي في مقدمة كتابه: **(إنَّ علياً ﷺ استند إليه كل فاضل... كذا كل واحد من الأئمة حتى أن محمد بن علي ﷺ لاتساع علمه، وانتشاره سمي «باقر العلم»... وكذا الحال في جعفر بن محمد ﷺ، فإنه انتشر عنه من العلوم الجمة ما بهر به العقول..وروى عنه من الرجال ما يقارب أربعة آلاف رجل، وبرز بتعليمه من الفقهاء الأفاضل جم غفير كزرارة بن أعين، وأخويه بكير، وحمران... وكتب من أجوبة مسائلة أربعمائة مصنف سموها أصولاً... وكذا كل واحد منهم صلوات الله عليهم)**، المعتبر، تحقيق: ناصر مكارم الشيرازي، (قم: مطبعة مدرسة الإمام أمير المؤمنين، نشر مؤسسة سيد الشهداء، طبع عام ١٣٦٤هـ)، (١/ ٢٥ ـ ٢٦) وقال زين الدين العاملي الإمامي المعروف بالشهيد الثاني: **(قد استقر أمر المتقدمين على أربعمائة مصنف لأربعمائة مصنف سموها الأصول، فكان عليها اعتمادهم، ثم تداعتا لحال إلى ذهاب معظمها، ولخصها جماعة في كتب خاصة...)**، شرح البداية في علم الدراية، (ص١٧). وقال محمد علي الأنصاري: **(كان أصحاب الأئمة ﷺ يكتبون** عنهم الفقه، وقد كثر ذلك أيام الإمامين: الباقر والصادق ﷺ.... **وهذه الأصول هي المعبر عنها بـ«الأصول الأربعمائة» المعتمدة عند الأصحاب في الرواية، وهي وإن لم تكن موجودة بنفسها، لكنها موجودة في الموسوعات الروائية...)**، الموسوعة الفقهية الميسرة، (١/ ٤١). انظر: دراسات في علم الدراية، لعلي أكبر غفاري، (ص١٥٩)؛ =

وأشرفها كتاب الكافي... وذكر آية الله العظمى البروجردي في كتاب جامع الأحاديث ما ملخصه: أنَّ عدد الكتب التي جمعت أحاديث الشيعة في زمان الإمام الثامن عليه السلام وصل إلى الأربعمائة، ثم قام جمع من فضلاء أصحاب الطبقة السادسة من أصحاب الإمام الرضا عليه السلام في جمع هذه الأحاديث الشريفة المتفرقة في تلك الكتب، ثم جمع تلامذتهم الأجلاء من أمثال علي بن مهزيار الأهوازي[1]، والحسين بن سعيد الأهوازي[2] تلك الأحاديث في كتابين، فكانا مرجعاً لعلماء الشيعة حتى قام ثقة الإسلام الكليني في تأليف كتابه «الكافي» في مدة عشرين عاماً. والشيخ الصدوق في كتابه «من لا يحضره الفقيه»، والشيخ الطوسي في كتابيه «التهذيب» و«الاستبصار»، وبهذا قد جمعت هذه الكتب الأربعة الجوامع الحديثية الأولية والثانوية، وبأحسن وجه، فكانت مرجعاً لعلماء الشيعة في تلك الأعصار والأمصار؛ ولأن جميع أحاديث تلك الأصول اجتمعت في هذه الكتب الأربعة، قلَّتِ المراجعة لتلك الأصول تدريجياً حتى تركت...)[3].

ثم ألف شيوخهم في القرن الحادي عشر وما بعده مدونات سموها

= وبحث مفصل عن هذه الأصول الأربعمائة في دائرة المعارف الشيعية، لحسن الأمين، (٣/ ١٠٣ ـ ١١٧)، بقلم: محمد حسين الحسيني الجلالي، وقد تناول هذه الأصول بعض أهل السنة أمثال علي أحمد السالوس أستاذ الفقه والأصول بكلية الشريعة بجامعة قطر في موسوعته: مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، الطبعة السابعة، (الرياض: دار الفضيلة، طبع عام ١٤٢٤هـ)، (ص٦٩٣ ـ ٦٩٦).

(١) هو علي بن مهزيار، الأهوازي، أبو الحسن، كان أبوه نصرانياً فأسلم، وقيل أن علياً كان كذلك وأسلم وهو صغير، روى عن الرضا، وأبي جعفر، قال الطوسي الإمامي: (ثقة، صحيح)، (رجال الطوسي: ص٣٦٠). وقال في الفهرست: (جليل القدر، واسع الرواية، ثقة، له ثلاثة وثلاثون كتاباً...)، (الفهرست: ص١٥٢). وقال الحلي: (كان ثقة في روايته لا يطعن عليه، صحيح الاعتقاد)، (خلاصة الأقوال: ص١٧٥).

(٢) هو الحسين بن سعيد بن حماد بن سعيد بن مهران الأهوازي، من موالي علي بن الحسين قال الطوسي الإمامي: (ثقة، روى عن الرضا وأبي جعفر الثاني، وأبي الحسن الثالث، وأصله كوفي، وانتقل مع أخيه الحسن رضي الله عنه إلى الأهواز، ثم تحول إلى قم، فنزل على الحسن بن أبان، وتوفي بها، وله ثلاثون كتاباً...)، (الفهرست: ص١١٢ ـ ١١٣). قال الحلي الإمامي: (ثقة، عين، جليل القدر)، (خلاصة الأقوال: ص١١٤).

(٣) مستدرك سفينة البحار، (١/ ١٥ ـ ١٧).

بالمجاميع الأربعة المتأخرة وهي: «الوافي»، لمحمد بن المرتضى المعروف بملا محسن الفيض الكاشاني.

وقد جمع فيه مصنفه أحاديث الكتب الأربعة، ورتبها على مقدمة وأربعة عشر كتاباً وخاتمة، وجعله في خمسة عشر جزءاً، يبدأ كل جزء بخطبة وينتهي بخاتمة. وذيله بخاتمة رجالية في بيان أسانيده[1].

وكتاب «بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار»، لمحمد باقر المجلسي، يقول فيه البحراني: **(ولقد وفق الله تعالى شيخنا غواص «بحار الأنوار» إلى استخراج كنوز تلك الآثار فجمعها في جامعه المشهور بـ «البحار» بعد التقاطها من جميع الأقطار... وقد جمع فيه أخباراً جمة من الأصول المندرسة، وأظهر كنوزاً من الأحكام كانت بمرور الأيام منطمسة...)**[2].

ويقول آقا بزرك الطهراني: **(الجامع الذي لم يكتب قبله ولا بعده جامع مثله لاشتماله مع جمع الأخبار على تحقيقات دقيقة، وبيانات، وشروح لها غالباً لا توجد في غيره، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء..وصار «بحار الأنوار» مصدراً لكل من طلب باباً من أبواب علوم آل محمد ﷺ...)**[3].

وكتاب «وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة»، لمحمد بن الحسن الحر العاملي، الذي يعتبره الإمامية كتاباً جامعاً للأحاديث الفقهية التي يعتمد عليها فقهاؤهم في استنباط الأحكام الشرعية، فقد جمع من الأحاديث ما يزيد على عشرين ألف حديث، استقاها من أهم المراجع الحديثية كالكتب الأربعة، وجملة وافرة من الكتب المعتمدة عندهم زادت على سبعين كتاباً. قال الإمامي آقا بزرك الطهراني: **(هو أحد الجوامع المتأخرة الكبرى للمحمدين الثلاثة... وهو حاوٍ لجميع أحاديث الكتب الأربعة، والتي عليها مدار الشريعة، وجامعٌ لأكثر ما في كتب الإمامية من أحاديث الأحكام، وأحسن ترتيب لها حتى من «الوافي» و«البحار»؛ لاقتصار «الوافي» على جمع خصوص ما في الكتب الأربعة على خلاف الترتيب المأنوس فيها، واقتصار «البحار» على ما عدا**

---

(١) انظر: مقدمة وسائل الشيعة، للحر العاملي، (١/ ٦٩).

(٢) الحدائق الناضرة، (١/ ٦٢)، المقدمة الثانية.

(٣) الذريعة، (٣/ ١٦، ٢٦).

الكتب الأربعة مع كون جل أحاديثه في غير الأحكام، فنسبة هذا الجامع إلى سائر الجوامع المتأخرة كنسبة الكافي إلى سائر الكتب الأربعة المتقدمة، ويشبه الكافي أيضاً في طول مدة جمعه إلى عشرين سنة...)[1].

وكتاب «مستدرك الوسائل»، لحسين النوري الطبرسي، يقول آقا بزرك الطهراني فيه: **(أصبح كتاب المستدرك كسائر المجاميع الحديثية المتأخرة في أنه يجب على عامة المجتهدين الفحول أن يطلعوا عليها، ويرجعوا إليها في استنباط الأحكام عن الأدلة؛ كي يتم لهم الفحص عن المعارض، ويحصل اليأس عن الظفر بالمخصص، وقد أذعن بذلك جُلُّ علمائنا المعاصرين)**[2].

هذا بالإضافة إلى كتب عدَّها بعض الإمامية من الصحاح مثل كتاب «عبيد الله الحلبي» المعروض على الإمام الصادق، وكتابي «يونس بن عبد الرحمٰن[3]»، و«الفضل بن شاذان» المعروضين على الإمام

---

(١) الذريعة، (٤/ ٣٥٢ ـ ٣٥٣). انظر: مقدمة وسائل الشيعة، للحر العاملي، (١/ ٨٨). الفوائد المدنية، (ص٣٧١ ـ ٣٨٨).

(٢) الذريعة، (٢/ ١١٠ ـ ١١١).

(٣) هو يونس بن عبد الرحمٰن مولى علي بن يقطين بن موسى، أبو محمد، قال ابن داود الحلي الإمامي: **(كان وجهاً في أصحابنا، متقدماً عظيم المنزلة... وكان الرضا عليه السلام يشير إليه في العلم والفتيا... وهو أحد الأربعة الذين يقال أنهم انتهى إليهم علم الأنبياء عليهم السلام، وروى عبد العزيز ابن المهتدي قال: سألت الرضا عليه السلام عمن آخذ معالم ديني؟ فقال: «خذ عن يونس بن عبد الرحمٰن»، ولما عرض كتابه «عمل اليوم والليلة» على أبي الحسن العسكري عليه السلام قال: «أعطاه الله تعالى بكل حرف نوراً يوم القيامة» وقد طعن فيه القميون، وهو عندي ثقة)**، (رجال ابن داود: ص٢٠٧). وكما ذكر الطوسي روايات مدحه والتي منها ما رواه عن جعفر بن عيسى أن الرضا ضمن ليونس الجنة ثلاث مرات!! (اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٧٧٩) ذكر عشر روايات في ذمه! منها ما رواه عن ابن سنان أنه قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام أن يونس يقول: إن الجنة والنار لم يخلقا؟ قال: (ما له لعنه الله، فأين جنة آدم؟)، (المصدر السابق: ٢/ ٧٨٥). وروى عن محمد بن باديه أنه قال: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام في يونس؟ فكتب: (لعنه الله، ولعن أصحابه، أو بريء منه ومن أصحابه)، (المصدر السابق: ٢/ ٧٨٥)، وما رواه عبد الله بن محمد الحجال أنه قال: كنت عند أبي الحسن الرضا عليه السلام: إذ ورد عليه كتاب يقرؤه، فقرأه ثم ضرب به الأرض وقال: (هذا كتاب ابن زان لزانية، هذا كتاب زنديق لغير رشده، فنظرت إليه فإذا هو كتاب يونس)، =

العسكري[1]، وكتاب «بصائر الدرجات» للصفار، فقد صرَّح الصدوق في أكثر من موضع في كتابه أنه بخط إمامهم العسكري[2].

وكذا كتاب «فقه الرضا»، الذي قال المجلسي فيه: **(أخبرني به السيد الفاضل المحدث القاضي أمير حسين ـ طاب ثراه ـ بعد ما ورد أصفهان. قال: قد اتفق في بعض سني مجاورتي بيت الله الحرام أن أتاني جماعة من أهل قُم حاجِّين، وكان معهم كتابٌ قديم يوافق تاريخه عصر الرضا ـ صلوات الله عليه ـ وسمعت الوالد رَحِمَهُ اللهُ أنه قال: سمعت السيد يقول: كان عليه خطه ـ صلوات الله عليه ـ، وكان عليه إجازات جماعة كثيرة من الفضلاء، وقال السيد: حصل لي العلم بتلك القرائن أنه تأليف الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ فأخذت الكتاب، وكتبته، وصححته، فأخذ والدي قدس الله روحه هذا الكتاب من السيد، واستنسخه، وصححه...)**[3].

وقد أشار البحراني في تتمة المقدمة الثانية إلى أنه لم يقصر العمل بالأخبار على ما في الكتب الأربعة المشهورة، ونقل عن نعمة الله الجزائري قوله في مقدمات شرحه للتهذيب: **(والحق أن هذه الأصول الأربعة لم تستوف الأحكام كلها، بل قد وجدنا كثيراً من الأحكام في غيرها، مثل عيون أخبار الرضا، والأمالي، وكتاب الاحتجاج ونحوها، فينبغي مراجعة هذه الكتب، وأخذ الأحكام منها...خصوصاً كتاب الفقه الرضوي الذي أتى به من بلاد الهند في هذه الأعصار إلى أصفهان، وهو الآن في خزانة شيخنا المجلسي، فإنه قد اشتمل على مدارك كثيرة للأحكام، وقد خلت منها هذه الأصول الأربعة وغيرها)**[4].

وقد وقع الخلاف في المذهب الإمامي في مدى صحة مرويات الأئمة

= (اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٧٨٨). وقد ردها علي البروجردي من دون أدنى حجة. انظر: (طرائف المقال: ١/ ٣٧٢).

(١) انظر: دراسات في الحديث والمحدثين، لهاشم معروف الحسيني، (ص١٢٩).

(٢) انظر: من لا يحضره الفقيه، (١/ ١٤١)؛ (٢/ ١٥٣، ١٥٤)، (٣/ ٦٧، ٧٣، ٢٤٢، ٣٧٨، ٤٩٩، ٥٠٨)، (٤/ ٢٠٣، ٢٠٩، ٢٢٦).

(٣) بحار الأنوار، (١/ ١١)

(٤) الحدائق الناضرة، (١/ ٦٢).

الواردة في كتب الحديث، وخاصة الكتب الأربعة ـ وهي المقصودة الآن ـ على قولين:

القول الأول: وهو للأخباريين الذين يرون قطعية صدور ما جاء في هذه الكتب من أخبار، قال النوري الطبرسي في كتاب «من لا يحضره الفقيه»: **(كتاب من لا يحضره الفقيه أحد الكتب الأربعة التي هي في الاشتهار، والاعتبار كالشمس في رابعة النهار، وأحاديثه معدودة في الصحاح من غير خلاف، ولا توقف من أحد...)**[1].

وقد أفاضوا في الاستدلال على ذلك، وجعلوا لذلك فصولاً في مؤلفاتهم، حتى أنَّ الاسترابادي جعل فصلاً سماه «تصحيح أحاديث كتبنا» لذكر الوجوه الدالة على صحةِ الأخبار الواردة في الكتب الأربعة في اثني عشر وجهاً[2].

وعلى الوتيرة نفسها سار الحر العاملي، واستدل على صحة أحاديث الكتب الأربعة باثنين وعشرين وجهاً، وذلك في الفائدة التاسعة التي عقدها لإثبات صحة أحاديث جميع الكتب التي جمع منها كتابه، وحكم بوجوب العمل بها أجمع[3].

كما سلك الفيض الكاشاني المسلك نفسه في كتابه «الأصول الأصيلة»[4].

أمَّا يوسف البحراني فقد استدل على ذلك بستة وجوه، وقال بعد ذلك: **(إلى غير ذلك من الوجوه التي أنهيناها في كتاب المسائل إلى اثني عشر وجهاً، وطالبُ الحق المنصِف تكفيه الإشارة، والمكابرُ المتعسف لا ينتفع ولو بألف عبارة)**[5].

ويتلخص استدلال الأخباريين على صحة ما جاء في كتب الحديث،

---

(١) خاتمة المستدرك، (٤/ ٥).

(٢) الفوائد المدنية، (ص٣٧١ ـ ٣٨٨).

(٣) وسائل الشيعة، (٣٠/ ١٩١ ـ ٢١٨)، (٣٠/ ٢٤٩ ـ ٢٦٧).

(٤) انظر: الأصول الأصيلة، (٥٨ ـ ٦١).

(٥) الحدائق الناضرة، (١/ ٥٣ ـ ٦١). المقدمة الثانية.

وخاصة في الكتب الأربعة ـ نظراً لتداخل هذه الأدلة مع بعضها البعض وتكرارها ـ وحصره في ثمان نقاط:

الأولى: وهي أنه كانت لدى قدماء الأخباريين أصولٌ من زمن أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب ﷺ إلى زمن المحمدين الثلاثة، يعتمدون عليها في عقائدهم وأعمالهم، مع العلم أنهم كانوا متمكنين من استعلام حالة تلك الأصول، وأخذهم الأحكام من أئمتهم بطريق القطع واليقين، مع تقريرهم أنه مع التمكن من القطع واليقين في أحكام الله تعالى لا يجوز الاعتماد على ما ليس كذلك، واستمر هذا المعنى إلى زمن المحمدين الثلاثة، فعلم أن تلك الأحاديث كلها صحيحة باصطلاح القدماء[1].

الثانية: ثبوت هذه الأحاديث من الأصول المجمع على صحتها، والكتب التي أمر الأئمة بالعمل بها، ولو لم تكن مأخوذة منها، لزم أن يكون أكثر الأحاديث غير صالحة للاعتماد عليها. والعادة قاضية ببطلان ذلك، فإن الأئمة، وعلماء الاثني عشرية لم يتسامحوا، ولم يتساهلوا في الدين إلى هذه الغاية، ولم يرضوا بضلال الشيعة إلى يوم القيامة[2].

الثالثة: تتمثل في أن قدماء الأخباريين من ثقات أصحاب الأئمة الاثني عشر صرفوا أعمارهم في مدة تزيد على ثلاثمائة سنة في أخذ الأحكام عنهم، وتأليف ما يسمعونه منهم، وعرض المؤلفات عليهم ثم تابعهم في هذا الأمر الكثير إلى زمن المحمدين الثلاثة، فعلم أن تلك الأحاديث كلها صحيحة باصطلاح القدماء[3].

الرابعة: توافق أخبار المحمدين الثلاثة في صحة كتبهم، لوجود القرائن الدالة على ذلك[4]، ولا يقدح في ذلك اشتمال طرق كثير منها على من تغير

---

(١) انظر: الفوائد المدنية، للاسترابادي، (ص٣٧١ ـ ٣٧٢).

(٢) انظر: وسائل الشيعة، للحر العاملي، (٢٥٦/٣٠).

(٣) انظر: الأصول الأصيلة، للفيض الكاشاني، (ص٥٨ ـ ٥٩)..

(٤) قال الاسترابادي: (**إنا نقطع بقرينة المقام، وأن الطريق المذكور للحديث إنما هو الطريق إلى الأصل المأخوذ منه الحديث، وتلك القرينة وافرة في كتابي الشيخ، وكتاب من لا يحضره الفقيه، بل في كتاب الكافي أيضاً عند النظر الدقيق...**)، الفوائد المدنية، (ص٣٧٣).

حاله من الاستقامة إما بانتحال المذاهب الفاسدة وإمَّا بظهور الكذب منه، والاختلال عليه بعد أن كان ثقة مستقيماً[1].

الخامسة: أن الأئمة كانوا يأمرون أصحابهم بكتابة الحديث، وضبطه، وحفظ الكتب، ونشرها لتعمل به الشيعة زمن الغيبة الكبرى.

فعن عبيد بن زرارة[2] قال: قال أبو عبد الله: (احتفظوا بكتبكم! فإنكم سوف تحتاجون إليها)[3]. ولا معنى لذلك إلا للعمل بما فيها، وما في هذه الكتب مأخوذ من تلك الأخبار التي أُمِرُوا بكتابتها وحفظها، والكثير من الكتب التي ألفها ثقات الإمامية في زمان الأئمة موجودة الآن موافقة لما ألفوه في زمان الغيبة[4].

السادسة: أنَّ الطوسي كثيراً ما يتمسك بأحاديث في طريقها الضعفاء، وربما طرح أحاديث الثقاة وأوَّلها لأجلها؛ وما ذاك إلا لأنه ظهر له صحتها؛ إما لوجودها في الكتب المعتمدة، وإمَّا لغير ذلك من الوجوه الموجبة لقبولها وترجيحها؛ فلذلك رجح العمل بها، لذا فإن اعتماد الفقهاء لم يكن على السند وحده، ولم يكونوا يحكمون بصحة حديث إلا بعد القطع بذلك؛ لأن أكثر الأخبار عندهم متواترة، أو في حكم المتواتر؛ لقرائن دلت على ذلك[5].

السابعة: استدل الأخباريون على صحة الكتب الأربعة اعتماداً على المقدمات الواردة فيها، فقد صرح الكليني في أول كتابه «الكافي» بصحة جميع

---

(١) انظر: الفوائد المدنية، للاسترابادي، (ص٣٧٥).

(٢) هو عبيد بن زرارة بن أعين الشيباني، روى عن أبي عبد الله. قال عنه ابن داود الحلي الإمامي: (ثقة، ثقة)، (رجال ابن داود: ص١٢٥). وقال الحلي الإمامي: (ثقة، عين، لا لبس فيه ولا شك، وكان أحول)، (خلاصة الأقوال: ٢٢٢).

(٣) أصول الكافي، للكليني، (١/ ٥٢)، كتاب فضل العلم، باب رواية الكتب والحديث وفضل الكتابة والتمسك بالكتب. قال المجلسي: (حديث موثق كالصحيح، قوله عليه السلام: «فإنكم سوف تحتاجون إليها» أي في زمان غيبة الإمام، أو الأعم منه، ومن زمان بعض الأئمة المستورين عن أكثر شيعتهم لخوف المخالفين)، مرآة العقول، (١/ ١٨٠).

(٤) انظر: وسائل الشيعة، للحر العاملي، (٣٠/ ٢٥٣).

(٥) انظر: الفوائد المدنية، للاسترابادي، (ص٣٧٥ ـ ٣٧٦)؛ وسائل الشيعة، للحر العاملي، (٣٠/ ٢٥٠).

أحاديثه[1]، وكذا الصدوق في كتابه «من لا يحضره الفقيه»[2]، ومع ذلك كثيراً ما يذكر في أوائل الأسانيد من ليس بثقة.

وقرَّب الحر العاملي الاستدلال على صحة كتاب الكافي بوجوه:

١ ـ قوله بالآثار الصحيحة، حيث لم يذكر فيه قاعدة يميز بها الصحيح من غيره، فعلم أن كل ما فيه صحيح باصطلاح القدماء بمعنى الثابت عن المعصوم بالقرائن القطعية أو التواتر.

٢ ـ أنه وصف كتابه بأوصاف يستلزم منها ثبوت أحاديثه، والتي منها: أنَّه صنف كتابه؛ لإزالة حيرة السائل، فلو لفق كتابه من صحيح وغيره لزاد السائل حيرةً وإشكالاً.

٣ ـ أنه ذكر أنه لم يقصر في إهداء النصيحة، وأنَّه يعتقد وجوبها فكيف يرضى بالتقصير في ذلك، ويلفق كتابه من الصحيح والضعيف، مع كون القسمين متميزين في زمانه قطعاً[3]؟!

الثامنة: أنَّ الاختلاف الواقع في الأخبار كان بسبب التقية، لا بسبب الكذابين الذين نبه الأئمة عليهم، فطهرت مدونات الحديث من مروياتهم، وليس هناك رغم اختلاف الأحاديث مما هو مكذوب.

قال البحراني: (**جُلُّ الاختلاف الواقع في أخبارنا، بل كله عند التأمل والتحقيق إنما نشأ من التقية، ومن هنا دخلت الشبهة على جمهور متأخري أصحابنا ـ رضوان الله عليهم ـ، فظنوا أنَّ هذا الاختلاف إنما نشأ من دَسِّ أخبار الكذب في أخبارنا... وقوى الشبهة فيما ذهبوا إليه شيئان، أحدهما: رواية مخالف المذهب، وظاهر الفسق، والمشهور بالكذب من فطحي، وواقفي، وزيدي، وعامي، وكذاب، وغال ونحوهم. وثانيهما: ما ورد عنهم عليهم السلام: من أن لكل رجل منا رجلاً يكذب عليه. وأمثاله مما يدل على دَسِّ بعض الأخبار الكاذبة في أحاديثهم عليهم السلام، ولم يتفطنوا ـ نور الله ضرائحهم ـ إلى أنَّ هذه**

---

(1) انظر: مقدمة أصول الكافي، (١/ ٢٤ ـ ٢٦).

(2) انظر: مقدمة من لا يحضره الفقيه، (١/ ٢ ـ ٣).

(3) انظر: وسائل الشيعة، (٣٠/ ١٩٦ ـ ١٩٧).

الأحاديث التي بأيدينا إنما وصلت بعد أن سهرت العيون في تصحيحها، وذابت الأبدان في تنقيحها، وقطعوا في تحصيلها من معادنها البلدانَ، وهجروا في تنقيتها الأولادَ والنسوانَ، كما لا يخفى على من تتبع السير والأخبار، وطالع الكتب المدونة في تلك الآثار. فإن المستفاد منها ـ على وجه لا يزاحمه الريب ولا يداخله القدح والعيب ـ أنه كان دأب قدماء أصحابنا المعاصرين لهم عليهم السلام إلى وقت المحمدين الثلاثة في مدة تزيد على ثلاثمائة سنة ضبط الأحاديث، وتدوينها في مجالس الأئمة، والمسارعة إلى إثبات ما يسمعونه خوفاً من تطرق السهو والنسيان، وعرض ذلك عليهم، وقد صنفوا تلك الأصول الأربعمائة المنقولة كلها من أجوبتهم عليهم السلام وأنهم ما كانوا يستحلون رواية ما لم يجزموا بصحته...)[1].

القول الثاني: وهو للأصوليين الذين يرون عدم الوثوق في كل ما نقل في هذه الكتب؛ لاشتمالها على الحديث الصحيح والضعيف؛ فقد حرص أصحابها على جمع كل ما يسمعونه خوفاً من اندراس الحديث وضياعه، فاحتمال الخطأ، أو الغفلة، أو الكذب في نقل الأخبار واردٌ لا محالة.

قال نور الدين العاملي: **(يكفي أصحاب الكتب الأربعة أن يكون الداعي لجمعها خوفاً من اندراس الحديث وضياعه، ولم يمكنهم تمييز الصحيح والضعيف باليقين، فجمعوا ما حسن الظن لهم به، ولم يعلموا كذبه، ومخالفته قطعاً لمذهب أهل البيت، وأحالوا العمل به على ما يتحقق...)**[2].

ونقل عن بهاء الدين العاملي[3] قوله: **(إنَّ المتقدمين كان لهم سبيل إلى معرفة الحديث الصحيح بتكرره في الأصول القديمة، أو وجوده في أصل**

---

(١) الحدائق الناضرة، (١/ ٤٧ ـ ٤٨)، المقدمة الأولى.

(٢) الشواهد المكية، الطبعة الأولى، تحقيق: رحمة الله الأراكي، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، طبع عام ١٤٢٤هـ)، (ص١١٣).

(٣) بهاء الدين محمد بن الحسين بن عبد الصمد الحارثي العاملي الجعبي، المتوفى سنة ١٠٣١هـ. له كتب منها: كتاب الحبل المتين في إحكام أحكام الدين، وكتاب العروة الوثقى، والكشكول... قال الإمامي الحر العاملي: **(كان ماهراً، متبحراً، جامعاً، كاملاً، شارعاً، أديباً، منشئاً، ثقة، عديم النظير في زمانه في الفقه، والحديث، والمعاني، والبيان...)**، (أمل الآمل: ١/ ١٥٥).

عرض على أحد الأئمة ﷺ، وعرفت صحته بقرينة، أو غير ذلك مما يفيد ثبوت الصحة، وكان ذلك في زمانهم متيسراً علمه...)[1].

ويقول الوحيد البهبهاني: (لا يخفى أنَّ دعوى قطعية صدور الأحاديث واضحة الفساد، إن كان المراد ما هو المنصرف والمتبادر من القطع الذي هو اليقين الجازم المانع من النقيض لكثرة الدواعي، والأسباب المانعة من حصوله؛ لاحتمال الخطأ، والغفلة، والنسيان، بل وتعمد الكذب في أصل كتابة الأخبار، بل وفيما بعد ذلك في كل عصر وزمان، مضافاً إلى احتمال الدَّسِّ في تلك الأعصار السابقة، بل وفي كل عصر وزمان من أهل الضلال، والعناد المتصدين لذلك، وخصوصاً في أعصار الأئمة ﷺ...)[2].

من أجل هذا تساءل بقوله: (فكيف تدعى القطعية للأخبار؟ مع أن اختلافها في زمن صدورها، وسؤال الرواة بعد تحيرهم عن الحق منها يقضي بعدم كونها قطعياً أيضاً!! وإن كان التحير في جملة منها من جهة الواقع لا من جهة الصدور كما يكشف عنه الترجيح بمثل الشهرة والتقية، ولكن في جملة منها التحير من جهة الصدور كما يقضى به ويكشف عنه أخبار التراجيح من جهة الصدور كالأوثقية، والأعلمية ونحوهما؟!...

إلى أن قال: فدعوى القطعية مما لا ينبغي التفوه به... مع ما ترى من الخلل بالزيادة والنقصان، والتغيير، والتبديل... فكم نرى الخبر الواحد المروي في الكتب الأربعة فضلاً عن غيرها مختلف المتن بالزيادة في بعضها، والنقصان في آخر فترى في بعضها «الواو»، وفي الآخر «أو» مكانه، وفي الثالث «الفاء» مكانهما مثلاً، وفي الرابع زيادة فقرة متكفلة بحكم آخر أو منافية لسابقها. هذا من جهة المتن.

وفي الطريق مثله لكثرة الاشتراك في الرواة اسماً، أو لقباً، أو كنيةً، أو صفةً، أو نسباً، أو مكاناً إلى غير ذلك، والمميزات ظنية، وهكذا كلما زادت

---

(١) الشواهد المكية، (ص١١٣).

(٢) الفوائد الحائرية، مطبوع ضمن كتاب رجال الخاقاني، لعلي الخاقاني، الطبعة الثانية، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، (قم: مكتب الإعلام الإسلامي، طبع عام ١٤٠٤هـ)، (ص٢٠٩).

الوسائط زاد احتمال الخلل. وكذا في كيفية النقل باللفظ أو المعنى، فإن احتمال الخطأ في النقل بالمعنى أكثر منه في اللفظ إلى غير ذلك، مما يوجب عدم الطمأنينة بالصدور، فضلاً عن القطعية، فدعواها ليست إلا مكابرة صرفة، نعم دعوى الظنية بل والاطمئنان بها في الجملة في محلها خصوصاً الكتب الأربعة حقيقة، وأما القطعية فواضحة الفساد قطعاً، وإن ذكروا كثيراً من الأمارات التي يدعى إفادتها القطع بالصدور لكن التأمل الصادق فيها يقضي بعدم إفادتها...)[1].

وقال مرتضى العسكري: (لم يكن علماء مدرسة أهل البيت بصدد تدوين الحديث الصحيح في كتبهم...فكانوا بصدد جمع الأحاديث المناسبة لكل باب، لهذا اقتضت الأمانة العلمية في النقل أن يدونوا كل ما انتهى إليهم من حديث في بابه، مع غض النظر عن صحة الحديث لديهم، أو عدمه كي تصل جميع أحاديث الباب إلى الباحثين في الأجيال القادمة كاملة، مهما كان بعض الأحاديث مكروهة لديهم، وضعيفة بموازين النقد العلمي... ويتضح جلياً أن مدرسة أهل البيت لا تتسالم على صحة كتاب عدا كتاب الله جل اسمه، وأن مؤلفيهم قد يوردون في غير الكتب الفقهية حديثاً لا يعتقدون صحته ويرونه ضعيفاً؛ لأن الأمانة العلمية تقتضيهم أن لا يكتموا حديثاً عن الباحثين في الأجيال القادمة بدليل أنهم يرونه ضعيفاً...)[2].

ويحدد محمد عبد الحسن الغراوي موقف الأصوليين من الأخبار الواردة في الكتب الأربعة فيقول: (ويتضح موقف الأصوليين من الأخبار الواردة في هذه الكتب أو غيرها فإنهم قد أخضعوها إلى قواعد علم الدراية، وعلم أصول الفقه بقدر ما يخصه، وعلم الرجال، ثم أخذوا بما يؤدي إليه الظن، وقد قام بعضهم بمحاولات اجتهادية في تشذيب الأحاديث وتهذيبها، مثلما فعل العلاّمة الشيخ حسن بن الشهيد الثاني زين الدين، المشهور بـ«صاحب المعالم»[3] في

---

(١) الفوائد الحائرية، (ص٢١٠ ـ ٢١٢).

(٢) معالم المدرستين، (٣/٢٨٦ ـ ٢٨٧).

(٣) هو الحسن بن زين الدين بن علي بن أحمد الشامي العاملي، (ت ١٠١١هـ)، تقدمت ترجمته.

تأليفه «منتقى الجمان في أحاديث الصحاح، والحسان»[١]...)[٢].

ومن ثم يقرر أهمية هذه الكتب الأربعة، ولكن لا يلزم من ذلك صدورها أجمع عن المعصوم؛ لتوقف حجية الخبر على أمرين:

الأول: إحراز نقل الرواي له.

الثاني: ثقة الراوي. فإذا ثبت لنا نقل الرواي الخبر عن المعصوم ـ لا أنه مكذوب عليه ـ يحتج به. أما التثبت من ثقته فتحتاج إلى إحرازها من طريق آخر، كالتثبت من ثقة بقية رجال سند الخبر[٣].

❑ ❑ ❑

---

(١) طبعت الطبعة الأولى، بتحقيق: علي أكبر غفاري، (قم: المطبعة الإسلامية، ونشر جامعة مدرسين الحوزة العلمية، طبع عام ١٤٠٣هـ).

(٢) مصادر الاستنباط بين الأصوليين الأخباريين، (ص١٢٣ ـ ١٢٤).

(٣) المصدر السابق، (ص١٢٤).



المطلب الثاني

مناقشة آراء الأخباريين في مدى حجية مرويات الكتب الحديثية

تبين لنا مما سبق قول الأخباريين والأصوليين في مدى حجية مرويات الكتب الأربعة، وذهاب الطائفة الأخبارية إلى القطع بصحة صدورها عن أئمتهم.

وسيتبين لنا فساد ما قرره الأخباريون تجاه هذه الكتب الأربعة، وسنورد الرد عليهم من وجوه، متمثل بأقوال أئمتهم الواردة في كتبهم، وبأقوال علماء الطائفة الأصولية، وبنصوص من الكتاب والسنة، وأخيراً الرد على كلتا الطائفتين من أقوال علماء أهل السنة والجماعة.

الوجه الأول: الرَّدُ على قول الأخباريين من أقوال أئمتهم:

يتبين لنا عند النظر في كتب الإمامية أن الأخبار الواردة عن أئمة آل البيت تحذر من الكذب عليهم عند النقل عنهم، فقد نسب إلى أبي عبد الله خبر طويل أنه قال فيه: (... ومن كذب علينا أهل البيت حشره الله يوم القيامة أعمى يهودياً، وإن أدرك الدجال آمن به، وإن لم يدركه آمن به في قبره... إلى أن قال: إن علياً ﷺ لَمَّا أراد الخروج من البصرة قال على أطرافها: «لعنك الله يا أنتن الأرض تراباً، وأسرعها خراباً، وأشدها عذاباً، فيك الداء الدوي». قيل: ما هو يا أمير المؤمنين؟ فذكر أسباب لعنه لها ومنها: «... وكذبهم علينا أهل البيت، واستحلالهم الكذب علينا»...)[1].

وكذا ما رواه الطبرسي بسنده عن أبي عبد الله من خبر طويل قال فيه:

(١) بحار الأنوار، للمجلسي، (٧٤/٣٥٦).

(وآخرون يتعمدون الكذب علينا ليجروا من عرض الدنيا ما هو زادهم إلى نار جهنم)[1].

وعنه أنه قال: (... الويل لمن كذب، وأن قوماً يقولون فينا ما لا نقوله في أنفسنا، نبرأ إلى الله منهم، نبرأ إلى الله منهم)[2].

بل كيف نقارن أحاديث الأئمة بأحاديث النبي ﷺ، وقد بين الصادق في كتبهم ـ حسب زعمهم ـ أنَّ الناس قد أولعوا بالكذب على أهل بيت المصطفى ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ فعن المفضل[3] أنه قال: سمعت أبا عبد الله يوماً ـ ودخل عليه الفيض بن المختار[4] فذكر له آية من كتاب الله ﷻ يأولها أبو عبد الله ـ فقال له الفيض: جعلني الله فداك ما هذا الاختلاف الذي بين شيعتكم؟ قال: (وأي الاختلاف يا فيض؟). فقال له الفيض: إني لأجلس في حلقهم بالكوفة فأكاد أن أشك في اختلافهم في حديثهم حتى أرجع إلى المفضل بن عمر فيوقفني من ذلك على ما تستريح إليه نفسي، ويطمئن إليه قلبي. فقال أبو عبد الله: (أجل هو كما ذكرت يا فيض إنَّ الناس أولعوا بالكذب علينا، إنَّ الله افترض عليهم لا يريد منهم غيره، وإني أحدث أحدهم بالحديث فلا يخرج من عندي حتى يتأوله على غير تأويله، وذلك أنهم لا يطلبون بحديثنا، وبحبنا ما عند الله، وإنما يطلبون الدنيا، وكل يحب أن يدعى رأساً)[5].

وأيضاً قد وردت أخبار تدل على أنَّ لكل واحد من أئمة آل البيت كذاباً

---

(١) الاحتجاج، (٢/ ٢٦٤).

(٢) اختيار معرفة الرجال، للطوسي، (١/ ٣٢٤).

(٣) هو المفضل بن عمر، أبو عبد الله، وقيل أبو محمد، الجعفي، الكوفي، قال النجاشي: (فاسد المذهب، مضطرب الرواية، لا يعبأ به، وقيل إنه كان خطابياً، وقد ذكرت له مصنفات لا يعول عليها)، (رجال النجاشي: ص٤١٦). وقد أفرد الطوسي مبحثاً في الروايات التي ذكرت المفضل بن عمر (اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٦١٢ ـ ٦١٤).

(٤) هو الفيض بن المختار الجعفي الكوفي روى عن أبي جعفر، وأبي عبد الله، وأبي الحسن، قال النجاشي: (ثقة، عين)، (رجال النجاشي: ص٣١١).

(٥) بحار الأنوار، للمجلسي، (٢/ ٢٤٦).

يكذب عليه، منها ما رواه ابن سنان عن أبي عبد الله أنه قال: (إنا أهل بيت صادقون، لا نخلو من كذاب يكذب علينا، ويسقط صدقنا بكذبه علينا عند الناس، كان رسول الله ﷺ أصدق البرية لهجة، وكان مسيلمة يكذب عليه، وكان أمير المؤمنين عليه السلام أصدق من برأ الله بعد رسول الله ﷺ، وكان الذي يكذب عليه، ويعمل في تكذيب صدقه بما يفتري عليه من الكذب، عبد الله بن سبأ[1]

---

(١) هو عبد الله بن سبأ، أصله من اليمن، كان يهودياً أظهر الإسلام، رحل إلى الحجاز فالبصرة فالكوفة، ودخل دمشق أيام عثمان رضي الله عنه، فأخرجه أهلها، فانصرف إلى مصر، وجهر ببدعته وكان يقال له ابن السوداء لسواد أمه.. وهو رأس الطائفة السبئية، التي تقول بألوهية علي رضي الله عنه، ورجعته في الدنيا ليملأ الأرض عدلاً وقسطاً كما ملئت ظلماً وجوراً، وكذا كانت تسب الصحابة رضي الله عنهم. قال البغدادي: (قال المحققون من أهل السنة: «إنَّ ابن السوداء كان على هوى دين اليهود، وأراد أن يفسد على المسلمين دينهم بتأويلاته في علي وأولاده؛ لكي يعتقدوا فيه ما اعتقدت النصارى في عيسى عليه السلام...»...)، (الفرق بين الفرق: ص٢٣٣ ـ ٢٣٦)، وقال الحافظ ابن حجر فيه: (عبد الله بن سبأ من غلاة الزنادقة ضال مضل أحسب أن علياً حرقه بالنار... وأخبار عبد الله بن سبأ شهيرة في التواريخ)، (لسان الميزان: ٣/٢٨٩). وقد ورد ذكر فتنته في كتب السنة والشيعة على حدٍ سواء. انظر: (التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع: ١/١٨)، للملطي؛ (مقالات الإسلاميين: ١/٨٦)، للأشعري؛ (الأنساب: ٢/٦٨)، (٣/٢٠٩)، للسمعاني؛ (تاريخ مدينة دمشق: ٢٩/ص٣ ـ ١٠)، لابن عساكر؛ (الصواعق المحرقة: ١/١٨٤)، للهيتمي. ومن مصادر الإمامية: (نوادر المعجزات: ص٢١ ـ ٢٢)، للطبري الشيعي؛ (اختيار معرفة الرجال: ١/٣٢٣ ـ ٣٢٥)، للطوسي؛ (خلاصة الأقوال: ص٣٧٢)، للحلي؛ (وسائل الشيعة: ٢٨/٣٣٦)، للحر العاملي؛ (مستدرك الوسائل: ١٨/١٦٩)؛ (نقد الرجال: ٣/١٠٨ ـ ١٠٩)، للتفرشي؛ (مدينة المعاجز: ١/٢٢٦ ـ ٢٢٧)، لهاشم البحراني؛ (نور البراهين: ٢/٣٠٨)، لنعمة الله الجزائري؛ (معجم رجال الحديث: ١١/٢٠٥)، للخوئي. ورغم كل هذه المراجع التي تثبت وجوده إلا أننا نجد من الإمامية من تنكر وجوده وتصفه بالأسطورة فقد أفرد مرتضى العسكري في هذا الأمر كتاباً من مجلدين سماه: عبد الله بن سبأ والأسطورة السبئية، الطبعة السادسة، (النجف: دار التوحيد، طبع عام ١٤١٣هـ). وذكر ذلك أيضاً: أحمد الوائلي في: كتابه هوية التشيع، (ص١٢٩ ـ ١٤١)؛ ومرتضى الرضوي في: آراء المعاصرين حول آثار الإمامية، الطبعة الأولى، (القاهرة: مطبعة دار المعلم، ونشر مطبوعات النجاح بالقاهرة طبع عام ١٣٩٩هـ)، (ص١٣)؛ وأسعد وحيد قاسم في: حقيقة الشيعة الاثني عشرية، الطبعة الأولى، (بيروت: دار الزهراء، طبع عام ١٣١٢هـ)، (ص٦٧ ـ ٧٨). وقد ناقش =

ـ لعنه الله ـ، وكان الحسين بن علي عليه السلام قد ابتلي بالمختار[1]، ثم ذكر أبو عبد الله الحارث الشامي[2]، وبنان[3]، فقال: كانا يكذبان على عليِّ بن الحسين عليه السلام، ثم ذكر المغيرة بن سعيد[4]، وبزيعاً[5]، والسري، وأبا

= الدكتور: سليمان العودة هذه الشبهات وأثبت وجوده بأدلة قاطعة، وبراهين جلية واضحة في كتابه: عبد الله بن سبأ وأثره في إحداث الفتنة، الطبعة الأولى، (الرياض: دار طيبة، طبع عام ١٤٠٥هـ).

(١) هو المختار بن أبي عبيدة روى الطوسي عن سدير عن أبي جعفر أنه قال: (لا تسبوا المختار فإنه قتل قتلتنا، وطلب بثأرنا، وزوج أراملنا، وقسم فينا المال على العسرة)، (اختيار معرفة الرجال: ١/ ٣٤٠) وروى عن حبيب الخثعمي عن أبي عبد الله أنه قال: (كان المختار يكذب على علي بن الحسين عليه السلام)، (المصدر السابق: ١/ ٣٤٠). وبعد أن ذكر الخوئي الروايات التي تفيد ذمه قال: (وهذه الروايات ضعيفة الإسناد جداً... إلى أن قال: ذهب بعض العلماء إلى أن المختار بن أبي عبيدة لم يكن حسن العقيدة، وكان مستحقاً لدخول النار، وبذلك يدخل جهنم، ولكنه يخرج منها بشفاعة الحسين عليه السلام، ومال إلى هذا القول شيخنا المجلسي... وقد نسب بعض العامة المختار إلى الكيسانية... والمختار هو الذي دعا الناس إلى محمد بن علي بن أبي طالب، ابن الحنفية، وسموا الكيسانية وهم المختارية، وهذا القول باطل جزماً، فإن محمد بن الحنفية لم يدع الإمامة لنفسه حتى يدعو المختار الناس إليه، وقد قتل المختار ومحمد بن الحنفية)، (معجم رجال الحديث: ١٩/١٠٣ ـ ١١٠).

(٢) الحارث الشامي، أبو عبد الله روى الكشي عن ابن سنان عن أبي عبد الله أن الحارث وحمزة البربري ملعونان، (اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٥٩٤)، للطوسي؛ (خلاصة الأقوال: ص٣٤٠)، للحلي.

(٣) بيان البيَّان أو التبَّان وهو غير عبد الله بن محمد بن عيسى الملقب بـ«بنان». «انظر: (نقد الرجال: ١/٣٠٣)، للتفرشي.

(٤) قال الأردبيلي الإمامي فيه: (تظافرت الروايات بكونه كذاباً، كان يكذب على أبي جعفر عليه السلام، وفي بعضها أنه يدس أحاديث في كتب أصحابه)، (جامع الرواة: ٢/ ٢٥٥). وقد ذكر الكشي ١١ رواية في ذمه. أنظر: (اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٤٨٩ ـ ٤٩٤)، للطوسي.

(٥) بزيع مولى عمرو بن خالد، كوفي، ذكر الكشي في ذمه عدة روايات، انظر: (اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٥٩٠ ـ ٥٩٣)، للطوسي. (خلاصة الأقوال: ص٣٢٩ ـ ٣٣٠)، للحلي. وإضافة إلى الروايات التي تفيد ذمه ولعنه كان يدعي النبوة فد روى الكليني عن ابن أبي يعفور أنه قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن بزيعاً يزعم أنه نبي! فقال: (إن سمعته يقول ذلك فاقتله)، أصول الكافي، (٧/ ٢٥٨)، كتاب الحدود، باب حد =

الخطاب[1]، وبشار الأشعري[2]، وحمزة البربري[3]، وصائد النهدي[4]، فقال: لعنهم الله إنا لا نخلو من كذاب يكذب علينا، أو عاجز الرأي، كفانا الله مؤونة كل كذاب، وأذاقهم حر الحديد)[5].

وعن زرارة، عن أبي جعفر أنه قال: (لعن الله بنان البيَّان، وإن بناناً لعنه الله كان يكذب على أبي ﷺ، أشهد أن أبي علي بن الحسين كان عبداً صالحاً)[6].

وفي رواية عن أبي عبد الله أنه قال: (لعن الله المغيرة بن سعيد، إنه كان يكذب على أبي فأذاقه الله حر الحديد، لعن الله من قال فينا ما لا نقوله في أنفسنا...)[7].

وعنه أيضاً أنه قال: (كان أبو الخطاب أحمقاً، فكنت أحدثه فكان لا

= المرتد. قال المجلسي: (حديث موثق)، مرآة العقول، (٢٣/ ٤٠٠).

(١) قال الطوسي: (وقد اختلف في اسم أبي الخطاب وفي اسم أبيه، فالصدوق أبو جعفر بن بابويه رضوان الله تعالى عليه قال: اسم أبي الخطاب زيد، والمشهور أنَّ اسمه محمد، وأبوه أبو زينب اسمه في المشهور «مقلاص»...، والخطابية طائفة من الرافضة نسبوا إلى أبي الخطاب محمد ابن أبي وهب الأخدع، وعلى كل حال فهو الغالي الملعون، ولقد كانت له حالة استقامة أولاً، والأصحاب ربما يروون ما قد رواه في حالة الاستقامة...) وذكر بعد ذلك الروايات التي تفيد ذمه. انظر: (اختيار معرفة الرجال: ٢/٥٧٦ ـ ٥٨٤).

(٢) هو بشار الأشعري، أبو إسماعيل، ذكر الكشي روايات في ذمه ٦ روايات، انظر: (اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٧٠١ ـ ٧٠٣)، وقال الشبستري الإمامي: (كان من المرتدين، الكفرة، الفسقة، المشركين، الغلاة، الملعونين، المذمومين، لعنه الإمام ﷺ [أراد جعفر الصادق]، وتبرأ منه؛ لأنه كان يقول بربوبية الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ... مات حدود سنة ١٨٠هـ)، (أصحاب الإمام الصادق: ١/ ٢٢٨).

(٣) حمزة بن عمارة البربري أو البريري وفي بعض كتب الرجال اليزيدي. انظر: (اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٥٩٣)، للطوسي؛ (طرائف المقال: ٢/ ١٧)، للبروجردي.

(٤) انظر ما رواه الكشي في ذمه: (اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٥٧٧)، للطوسي.

(٥) مستدرك الوسائل، للنوري الطبرسي، (٩/ ٩٠)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٢/ ٢١٧).

(٦) بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٥/ ٢٩٦ ـ ٢٩٧).

(٧) المصدر السابق، (٢٥/ ٢٩٧).

يحفظ، وكان يزيد من عنده)[1].

فهذه الآثار المنسوبة إلى أئمة الاثني عشرية تؤكد أن أصحاب الأئمة كانوا يكذبون عليهم.

الوجه الثاني: الرَّد على الأخبارية من أقوال الطائفة الأصولية ومناقشة أدلتهم:

إنَّ استدلال الأخباريين على أنَّ المحمدين قد أخذوا من الأصول بطريق القطع واليقين عن المعصوم استدلال فاسد؛ إذ ما الذي يؤكد لنا أن هذه الأخبار قد نقلت عنه مع وجود أخبار تنافي مذهب آل البيت؟!

يقول المازندراني: **(وقد ذهب الأخباريون من علمائنا إلى أن الأخبار المروية في الكتب الأربعة، وفي غيرها من الكتب المعتبرة صادرة عن أئمتنا ﷺ يقيناً، وهذا باطل جداً... وكيف يكون جميعها صادرة عنهم مع أن فيها ما يخالف الضروري المعلوم من مذهبهم ﷺ مثل روايات عدم نقص شهر رمضان أبداً...؟ والعجب من بعض المتأخرين حيث ادعى أنَّ الظن الاطمئناني علم، وأن هذه الروايات تفيد الظن الاطمئناني، المقدمتان ممنوعتان؛ لأن حصول الظن الاطمئناني بأن جميع من سمع من الأئمة ﷺ نقل عَيْن ما سمعه بغير تبديل، ولم يتغير كلامه في النقل شفاهاً، أو كتباً محالٌ، نقطع بخلافه، وإن أرادوا حفظ حاصل المضمون، لا جميع الكلمات، فحصول الظن الاطمئناني به أيضاً ممنوع.**

ومعنى الظن الإطمئناني عندهم: أن يكون احتمال الخلاف فيه غير معتد به عند العقلاء. ونحن لا نجد ذلك من أنفسنا، ولو فرضنا أنَّ في ألف حديث خمسين حديثاً مغيراً عن أصله، أو مكذوباً نعتد به يقيناً، كما لو احتمل في ألف قارورة من الدواء خمسون قارورة من السموم نعتني به يقيناً. وأما الظن الاطمئناني فليس بعِلم...)[2].

وبالنسبة لتمسك الأخباريين بأنَّ هذه الكتب مروية من الأصول المتفق

---

(١) اختيار معرفة الرجال، للطوسي، (٢/ ٥٨٤).

(٢) شرح أصول الكافي، (٢/ ٣١١).

على صحتها، يقول جعفر آل كاشف الغطاء: (إنَّ الأدلة بحسب صدورها علمية وظنية، وهو الذي بنى عليه المحققون، وأطبق عليه المجتهدون، وذهب الأخباريون إلى أنَّ جميع الأدلة قطعية الصدور، ولا فرق بحسبه بين آيات الكتاب ولا المتواتر، وبين الأخبار الآحاد المودعة في الكتب المعتبرة؛ لأنها محفوفة بقرائن تفيد القطع، فجميع ما أودعه المحمّدون الثلاثة في الكتب الأربعة وغيرهم في باقي الكتب المعتبرة من أخبار تتعلق بالأحكام وغيرها محفوفة بقرائن القطع، حتى صرّحوا بأنها حجّة في أصول عقائد الإسلام وفروعه، وزعموا أنَّ المخطئ في الفروع معاقب كالمخطئ في الأصول، ولم يوافقهم على ذلك أحدٌ سوى ما يظهر من بعض قدمائنا، وينبغي فيه البناء على التأويل؛ لأنه لا يخفى عليه مع جلالة شأنه، أنه يلزم من ذلك الحكم بأن جميع العلماء المتقدمين والمتأخرين مستحقون العقاب؛ للقطع بحصول الخطأ منهم غير مرّة، ولم يوافقهم على ذلك أحد سوى من توهموه موافقاً لهم من المحمّدين الثلاثة، وليس كذلك، وأما السيد المرتضى وابن إدريس، فقد منعا العمل بالأخبار الظنية إنْ لم نؤوّل كلامهما، ولم يقولا بأن جميع الأخبار قطعية على أنه قد اعتذر عنهما بقرب عهدهما، وتمكنهما من تحصيل القرائن، والاستغناء بالإجماع والسيرة، ونحو ذلك)[1]. ويعترض آل كاشف الغطاء على دعاواهم المخالفة للبديهة ويشير إلى أهم مقدمة لمعرفة حصول العلم من الروايات الواردة، فيقول: (وقد ادّعوا خلاف البديهة فإنه كيف يجوز للعقلاء حصول العلم بصدور جميع الروايات الواردة في الكتب المعتبرة لواحد من العلماء؟ فضلاً عن جميعهم؟ مع أنّه مبني على مقدمات يُعلم الخلاف في كلّها أو جُلِّها، أولها معرفة المروي عنه أنه الإمام عليه السلام، وربما اشتبه الراوي لكتابة تشبه كتابته، أو لوجود مشارك في اسمه، أو لقبه، أو كنيته، ومع عدم ذلك لا بد من سلامة الروايات في جميع الطبقات عن الأئمة عليهم السلام من مدّة تَقْرُبُ من ألفٍ ومائتي عام من خَللٍ ينشأ من جهة الكتاب الذي أخذ منه الراوي بزعمه أنه كتاب شخص معتمد والواقع خلافه، أو إنه سالم من الغلط والواقع خلافه، أو أنَّ الرواية حفظت من كتابٍ غير معتبر فنسي راويها وزعمها من معتبر أو من

---

(١) شرح أصول الكافي، (ص١٩)

جهة المروي عنه؛ لاشتراك اسمه، أو لقبه، أو كنيته، أو صنعته، أو صفته، أو نسبه...)[1].

ولا خلاف بين الأخباريين وبين الأصوليين في كون المحمَّدين الثلاثة ثقات، ومن أصحاب الأئمة، ولكن لا يلزم من ذلك أنهم قد استوفوا شروط الصحة في البحث عن الخبر سنداً ومتناً، يقول عز الدين بحر العلوم: (إننا لا ننكر أنَّ مؤلفي الكتب الأربعة من أجلاء فقهائنا، وقد أتعبوا أنفسهم في جمع الأحاديث، واختيار الصحيح منها. ولكن هل يعني هذا أن الجوانب الموضوعية للخبر من ناحية السند قد أكملوها بحثاً وتنقيباً، بحيث لا يدع مجالاً للبحث من قبل الآخرين؟؟

إنَّ المجتهد في مقام إجراء عملية استنباط ليقف وهو يريد الوصول إلى حكم الله على جميع ما يتصل بالحكم، وعليه أن يخوض المسألة بنفسه، ويلاحظها كما لو لم يسبقه إليه أحد من المجتهدين، وطبيعي أن هذا يستدعي أن يأخذ بعين الاعتبار أسانيد الروايات التي ينوي استخراج الحكم منها، ولا يكفيه الاعتماد على غيره في هذه الجهة الدقيقة...

إلى أن قال: على أنني لا أعتقد أن الأخباريين لا يولون هذه الجهة الأهمية، ويُسْقِطون من حسابهم عملية البحث والتنقيب؛ لمجرد ذكر الخبر في الكتب الأربعة...)[2].

وكذا يقول الخوئي: (إنَّ أصحاب الأئمة عليهم السلام وإن بذلوا غاية جهدهم، واهتمامهم في أمر الحديث، وحفظه من الضياع والاندراس حسبما أمرهم به الأئمة عليهم السلام إلا أنهم عاشوا في دور التقية، ولم يتمكنوا من نشر الأحاديث علناً، فكيف بلغت هذه الأحاديث حد التواتر أو قريباً منه؟...)[3].

وأما ادعاء توافق صحتها لوجود قرائن دلت على ذلك، فيقول الوحيد البهبهاني: (وأما ما ذكره في تفصيل بعض القرائن التي يقترن بها الخبر، فأنت

---

(١) الحق المبين في تصويب المجتهدين وتخطئة الأخباريين، (ص١٥ ـ ١٨).

(٢) التقليد في الشريعة الإسلامية، الطبعة الثالثة، (بيروت: دار الزهراء للطباعة النشر والتوزيع، طبع عام ١٤٠٥هـ)، (ص١٠٠ ـ ١٠١).

(٣) معجم رجال الحديث، (١/ ٢٢).

إذا لاحظتها وتأملتها بعَيْنِ الإنصاف تجدها غيرَ دالة على مدعاة من قطعية أخبار الكتب الأربعة، بمعنى جميعها، فضلاً عن غيرها، إذ هي ما بين كون الراوي ثقة، أو كون الرواية مأخوذة من كتاب معتمد... أو غيرَ ذلك من الأمور التي لا توجب أزيد من كون الخبر معتمداً عليه حجة في مقام العمل، أما أنه قطعي الصدور فمن أين؟ بل جملة منها لا تصل إلى هذا الحد ولا تفيده، ككونه مجرداً عن المعارض، فإن مجرد كون الخبر خالياً عن المعارض لا يوجب اعتباره، ووجوب العمل به ما لم يكن جامعاً لشرائط الحجية من وثاقة ونحوها...)[1].

ويقول الخوئي: (ذهب جماعة من المحدثين إلى أن روايات الكتب الأربعة قطعية الصدور. وهذا القول باطل من أصله؟ إذ كيف يمكن دعوى القطع بصدور رواية رواها واحد عن واحد؟ ولا سيما أن في رواة الكتب الأربعة من هو معروف بالكذب، والوضع! ودعوى القطع بصدقهم في خصوص روايات الكتب الأربعة؛ لقرائن دلت على ذلك، لا أساس لها، فإنها بلا بينة وبرهان، فإن ما ذكروه في المقام وادعوا أنها قرائن تدلنا على صدور هذا الروايات من المعصوم عليه السلام لا يرجع شيء منها إلى محصل...إلى أن قال: إن دعوى القطع بصدور جميع روايات الكتب الأربعة من المعصومين عليهم السلام واضحة البطلان. ويؤكد ذلك أن أرباب هذه الكتب بأنفسهم لم يكونوا يعتقدون ذلك...)[2].

وأما أمر الأئمة لهم بكتابة الأخبار، وضبطها، وحفظها، ونشرها للعمل بها في زمن الغيبة فقد تقدم من كلام لمرتضى العسكري في قوله في علماء الحديث بأنهم: (كانوا بصدد جمع الأحاديث المناسبة لكل باب، لهذا اقتضت الأمانة العلمية في النقل أن يدونوا كل ما انتهى إليهم من حديث في بابه، مع غض النظر عن صحة الحديث لديهم، أو عدمه كي تصل جميع أحاديث الباب إلى الباحثين في الأجيال القادمة كاملة، مهما كان بعض الأحاديث مكروهة لديهم، وضعيفة بموازين النقد العلمي...)[3].

---

(١) الفوائد الحائرية، (ص٢١٥ ـ ٢١٦).

(٢) معجم رجال الحديث، (١/ ٢٢ ـ ٢٥).

(٣) معالم المدرستين، (٣/ ٢٨٦ ـ ٢٨٧).

وبالنسبة لتمسك الأخباريين بعمل الطوسي عندما كان يطرح الأحاديث الصحيحة لأجل الأحاديث الضعيفة، وأولها لأجلها، قال نور الدين العاملي: (لو سلمنا إرادة الظاهر من هذا الكلام لتقيد بالذي عمل به، فلا يلزم أن يكون غيره كذلك... وعلى هذا المعنى حمل الشيخ بهاء الدين ـ قدس سره ـ لكلام الصدوق رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «من لا يحضره الفقيه» والذي يعين ذلك، الموجود من اختلاف الفتوى ومخالفة بعضها لما دونوه في كتبهم، وتصريح الشيخ بضعف بعض الأحاديث التي أوردها في كتابيه ذلك دليل صريح في حكمهم بعدم صحة كل الأحاديث الموجودة في كتبهم بطريق القطع، لئلا يناقض فعلهم كلامهم ـ رحمهم الله ـ...)[1].

وفي استدلال الأخباريين على صحة الكتب اعتماداً على مقدماتها الواردة فيها على أنها قطعية الصدور، يقول الوحيد البهبهاني: (هب أنَّ أرباب الكتب الأربعة، أو غيرهم يدَّعُون قطعيّة الأحاديث التي يروونها في كتبهم، إلا أن ذلك لا يوجب كونها قطعية في نفسها، أو بالنسبة إلى من عاصرهم، فضلاً عن ثبوته بالنسبة إلينا ومن قارب عصرنا؛ لبعد العهد، وكثرة الدواعي، والأسباب المانعة من حصول الاطمئنان، فضلاً عن القطع هذا حال الكتب الأربعة التي هي عمدة كتب الحديث؛ لشهادة أربابها وغيرهم بصحتها، والاعتماد عليها، فما ظنك بغيرها؟! فإذا كانت القطعية فيها غير ثابتة، بل وأربابها لا يدعونها بل ويبرؤون من مدعيها، ففي غيرها بالأولى...)[2].

ويقول جعفر آل كاشف الغطاء: (وما ذكره المحمّدون الثلاثة في أوائل كتبهم الأربعة، من أنّهم لا يوردون فيها إلّا ما هو صحيح وحجة بينهم وبين الله تعالى، ويستفاد من بعض كلماتهم أنها تفيد العلم، وحصولُ العلم على فرضه عند شخص لا يلزم منه ثبوته عند غيره...

فإن الأخبارية تركوا العمل بوصية الأئمة عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ وتحذيرهم العام بجميع الأزمنة وجميع المكلفين من العمل بأخبارهم إلّا مع العرض، والنقد؛ لأن المغيرة وأبا الخطاب ـ لعنهما الله ـ دسّوا الأخبار الكاذبة في أخبارهم واشتبه

---

(١) الشواهد المكية، (ص٣٧٦ ـ ٣٧٧).

(٢) الفوائد الحائرية، (ص٢١٦).

الأمر على الناس؛ ولأنه كثرت عليهم الكذابة، ولكل إمام رجل يكذب عليه كما أخبروا به، وقلدوا في النقد المحمّدين الثلاثة ونحوهم، وتركوا العمل بالإجماع الكاشف عن قول المعصوم...)[1].

ويقول هاشم معروف الحسيني: (إنَّ الكليني نفسه لم يدع أنَّ مرويات كتابه كلها من الصحيح المتصل سنده بالمعصوم بواسطة العدول، فإنه قال في جواب من سأله: (تأليف كتاب جامع يصح العمل به، والاعتماد عليه، وقد يسر لي الله تأليف ما سُئلت وأرجو أن يكون بحيث توخيت). وهذا الكلام منه كالصريح في أنه قد بذل جهده في جمعه، وإتقانه معتمداً على اجتهاده، وثقته بتلك المجاميع والأصول الأربعمائة، التي كانت مرجعاً لأكثر المتقدمين عليه ومصدراً لأكثر مرويات كتابه...)[2].

وبالنسبة للاختلاف الواقع في الأخبار وتقرير الأخباريين بأنها ناتجة عن طريق التقية لا عن طريق الكذابين الذين حذروا الأئمة منهم، يقول نور الدين العاملي: (إنه من زمنهم ﷺ قد وقع الاختلاف والاشتباه في أحاديثهم، وعسر على غيرهم تمييزها، وتبين من ذلك احتمال كونها موضوعة كذباً عنهم؛ لأمرهم بعرضها على كتاب الله وأحاديثهم، ورَدّ ما خالف ذلك، ولو لم يكن أحاديثهم قابلة لدخول الضعيف ما ناسب من السائل الترديد على الإمام فيها مع الاختلاف، بل كان الموافق لعدم دخول الضعيف فيها، وعدم اشتباهها به أن يجيب الإمام ﷺ السائل بأن أحاديثنا لا تقبل الاختلاف؛ لأن حكمنا واحد إلا ما كان من باب التقية، فمشيئته ﷺ مع السائل في الترديد اعتراف بصدق إمكان ذلك...)[3].

في حين أننا قد ذكرنا سابقاً قول الأصولي ابن أبي جمهور بأنَّ العمل بالسنة الإمامية يتوقف على البحث عن المعارض؛ لاحتمال التقية والتي لم تخلوا أفعال وتقريرات أئمتهم منها، مما سبب في ضياع الكثير من الأحكام الشرعية، ومن غير ضرورة لها في بعض أحوالهم.

---

(١) الحق المبين في تصويب المجتهدين وتخطئة الأخباريين، (ص١٩).

(٢) دراسات في الحديث والمحدثين، (ص١٣٣ ـ ١٣٤).

(٣) الشواهد المكية، (ص٣٨٣).

قال الإمامي يوسف البحراني: (لم يعلم من أحكام الدين على اليقين إلا القليل؛ لامتزاج أخباره بأخبار التقية، كما قد اعترف بذلك ثقة الإسلام وعلم الأعلام «محمد بن يعقوب الكليني نور الله مرقده» في جامعه الكافي[1]، والتجأ إلى مجرد الرَّد والتسليم للأئمة الأبرار، فصاروا ـ صلوات الله عليهم ـ محافظة على أنفسهم وشيعتهم يخالفون بين الأحكام، وإن لم يحضرهم أحد من أولئك الأنام، فتراهم يجيبون في المسألة الواحدة بأجوبة متعددة، وإن لم يكن بها قائل من المخالفين، كما هو ظاهر لمن تتبع قصصهم، وأخبارهم، وتحدى سيرهم وآثارهم...)[2].

ثم أين قول عبد الهادي الفضلي من هذا الأمر عندما ساوى بين وظيفة النبي ﷺ ووظيفة الأئمة في تبليغ الأحكام يقول: (إنَّ وظيفة الإمام هي وظيفة النبي التي هي تبليغ الأحكام الشرعية، ولا اختلاف بينهما في أصل الوظيفة...)[3]، إن كان الأئمة يجيبون في المسألة الواحدة بعدة أقوال من دون الحاجة إلى ذلك الأمر؟؟؟

حتى إن الكتب التي صنفها الإمامية في رواية الحديث أكثرها موضوع، كما هو الحال في أول كتاب حديثي عندهم وهو كتاب سليم بن قيس[4] ـ المسمى بأبجد الشيعة ـ، قال الإمامي المفيد فيه: (إنَّ هذا الكتاب غير موثوق به، ولا يجوز العمل على أكثره، وقد حصل فيه تخليط وتدليس، فينبغي للمتدين أن يجتنب العمل بكل ما فيه، ولا يعول على جملته، والتقليد لرواته، وليفزع إلى العلماء فيما تضمنه من الأحاديث ليوقفوه على الصحيح منها،

---

(١) انظر: الأصول من الكافي، للكليني، (١/ ٦٢ ـ ٦٨)، كتاب فضل العلم، باب اختلاف الحديث.

(٢) الحدائق الناضرة، (١/ ٤٥)، المقدمة الأولى.

(٣) دروس في أصول فقه الإمامية، (ص١٩١).

(٤) وقد رواه أبان بن أبي عياش بن فيروز عنه، قال فيه ابن داود الحلي الإمامي: (ضعيف، قيل إنه وضع كتاب سليم بن قيس)، (رجال ابن داود: ٢٢٥ ـ ٢٢٦)، وقال ابن الغضائري: (أبان بن أبي عياش ـ واسم عياش هارون ـ تابعي... ضعيف لا يلتفت إليه، وينسب أصحابنا وضع كتاب سليم بن قيس إليه)، (معجم رجال الحديث: ١/ ٢٢٦ ـ ٢٣٧)، للخوئي.

والفاسد...)[1].

ويقول الإمامي أبو الحسن الشعراني: (والحق أن هذا الكتاب موضوع لغرض صحيح نظير كتاب الحسنية، وطرائف ابن طاووس، والرحلة المدرسية للبلاغي، وأمثاله، وأن واضعه جمع أموراً مشهورة، وغير مشهورة، ولمَّا لم يكن معصوماً أورد فيه أشياء غير صحيحة، والظاهر أنَّه وضع في أواخر دولة بني أمية، حين لم يجاوز عدد خلفاء الجور الاثني عشر، إذ ورد فيه أنَّ الغاصبين منهم اثنا عشر، وبعدهم يرجع الحق إلى أهله مع أنهم زادوا ولم يرجع، وبالجملة: إنَّ تأييد ما فيه بدليل من خارج فهو، وإلا فلا اعتبار بما يتفرد به، والغالب فيه التأييد، وعدم التفرد)[2].

ثم إن الناظر في كتب الأصوليين يرى أنهم يتأرجحون في حكمهم على الكتب الحديثية وخاصة الكتب الأربعة، يقول الأصولي سليمان الماحوزي في البلغة عن كتاب «من لا يحضره الفقيه»: (رأيت جمعاً من الأصحاب يصفون مراسيله بالصحة، ويقولون: إنها لا تقصر عن مراسيل محمد بن أبي عمير...)[3]!

ويقول الأصولي محمد مهدي بحر العلوم: (إنَّ مراسيل الصدوق في «الفقيه» كمراسيل ابن أبي عمير في الحجية والاعتبار، وإنَّ هذه المزية من خواص هذا الكتاب، لا توجد في غيره من كتب الأصحاب)[4].

ويقول أيضاً في الثناء على أبي جعفر الطوسي وكتابيه «تهذيب الأحكام» و«الاستبصار»: (أما الحديث فإليه تشد الرحال، وبه تبلغ رجاله غاية الآمال، وله من الكتب الأربعة التي هي أعظم كتب الحديث منزلة وأكثرها منفعة كتاب «تهذيب الأحكام» وكتاب «الاستبصار»، ولهما المزية الظاهرة باستقصاء ما يتعلق بفروع من الأخبار خصوصاً «التهذيب» فإنه كان للفقيه فيما يبتغيه من روايات الأحكام مغني عما سواه في الغالب، ولا يغني عنه غيره في هذا المرام

---

(١) تصحيح اعتقادات الإمامية، (ص١٤٩ ـ ١٥٠).

(٢) شرح أصول الكافي، للمازندراني، (٢/ ٣٠٧)، هامش رقم (١).

(٣) نقلا عن مقدمة وسائل الشيعة، للحر العاملي، (١/ ٦٦ ـ ٦٧).

(٤) الفوائد الرجالية، (٣/ ٣٠٠).

مضافاً إلى ما اشتمل عليه الكتابان من الفقه والاستدلال، والتنبيه على الأصول، والرجال، والتوفيق بين الأخبار، والجمع بينهما بشاهد النقل، والاعتبار)[1].

وهذا كله من باب التناقض الموجود في كتبهم، ما بين موثق ومضعف للخبر الواحد، بل حتى في تراجم رواة الأخبار عندهم. فمن يقرأ تراجم رجالهم يجد صورة واضحة لهذا التناقض، فلا يوجد راو من رواتهم غالباً في الحديث إلا وفيه قولان: قول يوثقه، وقول يضعفه، فضلاً عن من يلعنه ويخرجه من الإسلام، وخير شاهد على ذلك زرارة ابن أعين، وبريد بن معاوية. . [2].

بل نجد منهم من يصف الكتب الأربعة بأنها صحاح، يقول علي بن محمد رضا ابن هادي آل كاشف الغطاء: **(قد أوجب الشيخ الطوسي في كتاب العدة، وهو صاحب الصحيحين عند الشيعة: الاستبصار، والتهذيب وُجوب العمل بالخبر من طريق المخالفين، إذا لم يكن للشيعة في حكمه خبر مخالف، ولا يعرف لهم فيه قول...**

وفي الصحاح الأربعة المعول عليها عند الشيعة الكثير من أخبارها تنتهي إلى غير الشيعة)[3].

ويضطرب الإمامي الأصولي محمد علي الأنصاري عند توضيح مدى حجية السنة في الاستدلال، ويحصر ذلك في أمرين:

الأول: باعتبار كلام الأصوليين.

الثاني: باعتبار كلام الأخباريين، فيقول: **(الاستدلال بالسنة إنما يتم إذا تحققت فيها عدة عناصر:**

الأول: دلالة نص الحديث على المطلوب بإحدى الدلالات المعترف بها، ويعبر عنه بـ«تمامية الدلالة»، كما يعبر عن البحث فيه بـ«البحث الدلالي».

الثاني: اعتبار السند وقابليته للاعتماد عليه حسب ما هو مقرر في علم

---

(١) الفوائد الرجالية، (٣/ ٢٢٩).

(٢) انظر: مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة، للقفاري، (١/ ٢٨٢ ـ ٢٨٣). ويظهر هذا الأمر عند الوقوف على ترجمة الكثير من رواتهم فتأمل.

(٣) أدوار علم الفقه وأطواره، (النجف، مؤسسة آل كاشف الغطاء)، (ص٢٠).

الرجال. ويعبر عنه بـ«تمامية السند»، وعن البحث فيه بـ«البحث السندي».

الثالث: أن لا يكون للنص معارض أقوى منه بحيث يترجح عليه، أو مُسَاوٍ له يسقطه عن الحجية بالتعارض.

الرابع: مجموعة أمور أخرى، كعدم مخالفته للحكم العقلي القطعي، أو القواعد العامة ـ الفقهية أو الكلامية ـ المُسَلم بها، وعدم شذوذه ونحو ذلك. هذا بناءً على المعروف من مذهب الأصوليين. وأما بناءً على المعروف من مذهب الأخباريين القائلين بحجية جميع الروايات الموجودة في الكتب الأربعة ونحوها من الكتب المعتبرة ـ؛ لأن مؤلفيها بذلوا جهدهم في اقتناء ما هو المعتبر عندهم ـ فلا حاجة إلى ملاحظة سند الروايات، بل يكفي إسنادها إلى واحد من تلك الكتب. فالاحتجاج بالسنة إذن يتوقف على توثيقها، إمَّا بذكر سند الرواية حتى يصل إلى المعصوم عليه السلام وكونه معتبراً ـ طبقاً للموازين المذكورة في علمي الرجال، والدراية ـ على مبنى الأصوليين. وإما بذكره حتى يصل إلى إحدى الكتب المعتبرة على مبنى الأخباريين، كما تقدم. فإسناد السنة أمر لازم للاحتجاج به على أي تقدير، ووجه الحاجة إلى التوثيق أمر واضح؛ لأن الكذب في إسناد الروايات إلى المعصوم عليه السلام، والدَّس فيها مما شاع حتى في حياة الرسول ﷺ...)[1].

الوجه الثالث: الرَّد على الأخبارية من القرآن الكريم والسنة النبوية:

أولاً: الرَّد عليهم من القرآن الكريم:

أولاً: أن أغلب أحاديث السنة جاءت مكملة، ومبينة للأصول المذكورة في القرآن الذي أجمل الله فيه أغلب الأحكام، ووكل إيضاحها وتمثيلها إلى النبي ﷺ، بل كلفه بذلك حيث قال: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، وكذلك أمره بتعليم الناس، والحكم بينهم حيث قال: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾﴾ [النساء: ١٠٥]. ولم يكن قول الأخبارية بتصحيح كل ما في الكتب الأربعة قائماً على دليل صحيح من كتاب أو سنة

---

(١) الموسوعة الفقهية الميسرة، (٣/ ٢٨٩ ـ ٢٩٠).

نبوية، ولا شك في ادعائهم ذلك، والذي يمس أصلاً من أصول الدين، هو من طريق الخوض فيما ليس لهم به علم، وقد حذر الله تعالى من ذلك الأمر فقال جل شأنه: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء: ٣٦]. وقال تعالى: ﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَٰقُ ٱلْكِتَٰبِ أَن لَّا يَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ وَدَرَسُوا۟ مَا فِيهِ ۗ وَٱلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٩].

ثانياً: حذَّرنا الله تعالى في كتابه من عدم الاعتماد على الظن والتخمين، ونهانا عن العمل به في حال عدم وجود دليل قاطع عليه، قال تعالى: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾﴾ [الأنعام: ١١٦]، وقوله: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا ۚ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [يونس: ٣٦].

ثالثاً: أخبرنا المولى ﷻ أن لا نقبل كل ما نسمع، فالحد في قبول الأخبار هو مدى صدقها، وصحتها، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ﴿٦﴾﴾ [الحجرات: ٦].

قال الإمام مسلم[1] رحمه الله: **(واعلم وفقك الله تعالى أن الواجب على كل أحد عَرَف التمييز بين صحيح الروايات، وسقيمها، وثقات الناقلين لها من المتهمين، أن لا يروي منها إلا ما عرف صحة مخارجه، والستارة في ناقليه، وأن يتقي منها ما كان منها عن أهل التهم، والمعاندين من أهل البدع...)**[2].

وكما قال علماء الأدب والمناظرة: إن كنت ناقلا فالصحة، وإن كنت مدعياً فالدليل[3]، والأخبارية لم يأتوا بالدليل على دعواهم، وإن كان، فلم يشترطوا صحته!!

---

(١) هو مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، أبو الحسين ولد بنيسابور سنة ٢٠٤هـ، ثقة، حافظ، عالم بالحديث، والفقه، مات سنة ٢٦١هـ، وله ٧٠ سنة. انظر: (تقريب التهذيب: ٢/١٧٨)، لابن حجر.

(٢) صحيح مسلم، (١/٨)، باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين والتحذير من الكذب على رسول الله ﷺ.

(٣) ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة، لعبد الرحمٰن الميداني، الطبعة =

ب ـ الرَّد عليهم من السنة النبوية الشريفة:

أولاً: تعليم النبي ﷺ لأمته الدقة في نقل الحديث، وجعل متابعته في اللفظ والمعنى أكمل وأتم من متابعته في المعنى دون اللفظ، فقد علَّم الرسول ﷺ البراء بن عازب[(١)] كلمات يقولهن إذا أخذ مضجعه، وفيها: «... آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت» قال البراء: فرددتهن لأستذكرهن فقلت: آمنت برسولك الذي أرسلت. فقال النبي ﷺ: «قل آمنت بنبيك الذي أرسلت»[(٢)] تحقيقاً لكمال الموافقة، في اللفظ والمعنى، وهذا من باب تحري الصحة في النقل عنه ﷺ، ولو لم يكن ذلك من الدين لما نبَّه عليه ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ.

ثانياً: توعد النبي ﷺ من كذب عليه بالنار، وذلك لما يترتب عليه من فساد الدين، وضياع أحكامه، ولو لم يقع هذا لما نهى عنه رسول الله ﷺ بقوله: «لا تكذبوا عليَّ، فإنه من كذب علي فليلج النار»[(٣)]. وفي رواية: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»[(٤)]. لذا وجب التحري عند النقل، وعدم الثقة في كل ما يذكر عنه.

الوجه الرابع: الرَّد على الأخباريين من أقوال أهل السنة والجماعة:

سنة رسول الله ﷺ وحي أوحاه الله إلى نبيه، وهي مع كتاب الله تعالى أساس الدين الإسلامي ومصدره، فهما متلازمان تلازم شهادة أن لا إله إلا الله وشهادة أن محمداً رسول الله، ولا شك في أن الرسول ﷺ قد بيَّن أصول

= الأولى، (بيروت: دار القلم، طبع عام ١٣٩٥هـ)، (ص٣٦٧ ـ ٣٨١).

(١) هو البراء بن عازب بن الحارث بن عدي الأنصاري الأوسي، صحابي ابن صحابي، نزل الكوفة، استصغر يوم بدر، مات سنة ٧٢هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ١/١٢٣)، لابن حجر.

(٢) رواه البخاري في (صحيحه: ٥/٢٣٢٦/٥٩٥٢)، كتاب الدعوات، باب إذا بات طاهراً.

(٣) رواه البخاري في (صحيحه: ١/٥٢/١٠٦)، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ.

(٤) رواه مسلم في (صحيحه: ١/١٠/٣)، باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ.

الدين والعقيدة أحسن بيان، ودل الناس وهداهم إلى الأدلة والبراهين اليقينية التي يعلمون بها المطالب الإلهية، وبها يعلمون إثبات ربوبية الله، ووحدانيته، وصفاته[1].

قال الإمام الطحاوي[2] رحمه الله: **(جميع ما صح عن رسول الله من الشرع والبيان كُله حقٌّ...)**[3].

ويقول الإمام ابن حزم رحمه الله: **(فصح أنَّ كلام رسول الله ﷺ كله في الدين، وحيٌ من عند الله ﷻ لا شك في ذلك، ولا خلاف بين أحد من أهل اللغة والشريعة في أن كل وحي نزل من عند الله تعالى فهو ذِكرٌ منزل...)**[4].

ولكن يشترط عند الاستدلال بها كون الأحاديث صحيحة ثابتة عن النبي ﷺ، ويندرج تحتها الأحاديث الحسنة التي لم تبلغ رتبة الصحيح؛ ولذلك ينبغي التوثق، والتثبت من صحة الحديث عند الاستشهاد به، والاحتجاج في قضايا الاعتقاد؛ فإنَّ العقيدة لا تُبنى على الأحاديث الضعيفة.

وقد يكون الحديث الصحيح متواتراً قطعي الثبوت، وقد يكون حديثاً مشهوراً مستفيضاً يأخذ حكم المتواتر، وقد يكون حديث آحاد[5]، وكلها أصل في الاحتجاج بها عند صحتها، وينبغي الخضوع لها وقبولها، من دون تكلف، والتماس الأعذار لردها وعدم العمل بها، فينبغي النظر في المنهج الصحيح للفهم، والاستدلال، وإعمال قواعد الاستنباط.

---

(١) أحكام القران، للجصاص، (١/ ٣٥).

(٢) هو أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبد الملك بن سلمة بن سليم بن سليمان الأزدي الحجري الطحاوي، المصري، أبو جعفر، فقيه، مجتهد، محدث، حافظ، مؤرخ انتهت إليه رئاسة الحنفية بمصر، ولد في طحا «من صعيد مصر» سنة ٢٣٩هـ ونشأ بها، وتفقه على مذهب الشافعي، ثم تحول إلى الحنفية، توفي بالقاهرة سنة ٣٢١هـ، من تصانيفه: شرح معاني الآثار، ومشكل الآثار، وبيان السنة... انظر: (الأعلام: ١/٢٠٦)، للزركلي؛ (معجم المؤلفين: ٢/١٠٧)، لكحالة.

(٣) العقيدة الطحاوية، (ص٣٣١).

(٤) الإحكام، (١/١٠٩).

(٥) وقد أفردت مبحثاً في حجية خبر الواحد عند الإمامية من عدمه في هذا الفصل فليراجع.

أما الأحاديث الضعيفة، والموضوعة المكذوبة على النبي ﷺ، فلا يجوز الاحتجاج بها، بل ولا تجوز روايتها أصلاً؛ إلا لبيان حالها، وإنما ينبغي الإعراض عنها؛ لأن العقيدة لا تثبت بالأحاديث الضعيفة، فضلاً عن الموضوعة، وإنَّ من أعظم أسباب الضلال والانحراف عن السنة والعقيدة الصحيحة الاحتجاج بالأحاديث والأخبار الضعيفة والمكذوبة وبناء الاعتقاد عليها، وبخاصة فيما يتعلق بمباحث الألوهية والصفات ونحوها[1].

وقد بين الشاطبي رحمه الله أنَّ من طريقة أهل البدع في الاستدلال الاعتماد على الأحاديث الضعيفة والمكذوبة، فقال: (**اعتمادهم على الأحاديث الواهية الضعيفة، والمكذوب فيها على رسول الله ﷺ، والتي لا يقبلها أهل صناعة الحديث في البناء عليها...**)[2].

هذا والناظر إلى الاختلاف الواقع في أحاديث الشيعة، يتحقق له دليل قوي على وجود المكذوب فيها، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (**والمكذوب من ذلك**[3] **لا يحصيه أحد إلا الله تعالى؛ لأن الكذب يحدث شيئاً فشيئاً ليس بمنزلة الصدق الموروث عن النبي ﷺ، الذي لا يحدث بعده، وإنما يكون موجوداً في زمنه ﷺ، وهو محفوظ محروس بنقل خلفاء الرسول، وورثة الأنبياء**)[4].

وقد تكلف بعض المحدثين الشيعة بحملها على التقية، مع أن ذلك غير ممكن في كثير منها كروايات طهارة الخمر... وربما حملها بعضهم على أن غرض الأئمة إلقاء الخلاف عمداً لمصالح!! ولا أدري ما الداعي إلى ذلك؟

فهم لم يجدوا مخرجاً من هذا التعارض والتناقض إلا القول بأنَّ أحدها تقية، ثم هم لا يملكون قرينة معقولة على تحديد القول الذي هو تقية، والقول الذي ليس بتقية!!

فنحن نجل الأئمة ونحترم أهل البيت، ولكن من عزة الإمام، وعظيم

---

(١) قواعد التحديث، لجمال الدين القاسمي، (١/١١٨ ـ ١١٩).

(٢) الاعتصام، (١/٢٨٧).

(٣) يظهر من سياق كلامه رحمه الله الكذب الواقع في أحاديثهم.

(٤) الفتاوى، (٢٢/٣٢٦).

شرفه أن يكون من الذين يبلغون رسالات الله، ويخشونه، ولا يخشون أحداً إلا الله، وأن يكون من الذين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم. ونحن نعلم أن تقية الله بطاعته، وتقية السلطان بحقه، وتقية الناس بالمعروف، وليس للتقية في الدين من رابع...

أمّا التقية التي تقول بها الإمامية فهو ما نسميه في الإسلام تقية النفاق، أو نسميها نفاق التقية: يقول الإمام قولاً ـ حسب زعمهم ـ يظهر في ما بعد بطلانه، أو يأتي بعمل حكم الإمام ببطلانه من قبل، أو يجيب في مسألة بجواب غير جوابه الأول فإن قيل له في ذلك قال: إنما عملته تقية، أو إنما فعلته تقية[1]...

يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: **(وإنما افتراها عليهم الرافضة؛ لترويج مذهبهم الباطل، وهذا يقتضي عدم الوثوق بأقوال أئمة أهل البيت، وأفعالهم؛ لاحتمال أنهم قالوها تقية، وإن أرادوا بقوله: «ودين آبائي» النبي ﷺ ومن بعده، فقد جوزوا عليه عدم تبليغ ما أمره الله تبليغه خوفاً من الناس، ومخالفة أمر الله في أقواله وأفعاله خوفاً منهم، ويلزم من هذا عدم الوثوق بنبوته، حاشاه عن ذلك، ومن جوز عليه ذلك فقد نقصه، ونقص الأنبياء عليهم السلام كفر، ما أشنع قول قوم يلزم منه نقص أئمتهم المبرئين عن ذلك...)**[2].

لذا يكفي في الحكم على أحاديثهم النظر في متونها، قال ابن الجوزي: **(وما أحسن قول القائل: إذا رأيت الحديث يباين المعقول، أو يخالف المنقول، أو يناقض الأصول فاعلم أنه موضوع...)**[3].

فعدم تفريق الأخباريين بين الصحيح، وبين الضعيف، يلزم من ذلك ضلالهم؛ لأنهم يؤمنون بروايات التحريف التي ملأت كتاب «الكافي» وغيره، والروايات التي رفعت الإمام إلى مرتبة الألوهية، وعليه يلزم ضرورة أن شيوخ الإمامية ضلوا في التوحيد إما متقدميهم أو متأخريهم؛ لمخالفتهم لهم في أصول التوحيد من خلال هذه الروايات والتي قد حكموا عليها بالضعف.

(١) انظر: الوشيعة في نقد عقائد الشيعة، لموسى جار الله، (ص٢٧ ـ ٢٨، ١٠٤).

(٢) رسالة في الرد على الرافضة، (ص٢١).

(٣) تدريب الراوي، للسيوطي، (١/ ٢٧٧).

فظهر لنا مما سبق أن سلف الإمامية لم يكن لهم عناية بدراسة الإسناد، والتمييز بين الحديث الصحيح وبين الضعيف في الاستدلال، وقد أكد شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ هذا المعنى أثناء رده على ابن مطهر الحلي، فقال: **(وليس للشيعة أسانيد متصلة برجال معروفين مثل أسانيد أهل السنة حتى ينظر في الإسناد، وعدالة الرجال، بل إنما هي منقولات منقطعة عن طائفة عرف فيها كثرة الكذب، وكثرة التناقض في النقل فهل يثق عاقل بذلك؟**

وإن ادعوا تواتر نص هذا على هذا، ونص هذا على هذا، كان هذا معارضاً بدعوى غيرهم، مثل هذا التواتر، فإن سائر القائلين بالنص إذا ادعى مثل هذه الدعوى لم يكن بين الدعويين فرق...)[1].

وبسبب هذا القول، وإضطراب الأخباريين والأصوليين فيه عقدت المبحث الآتي في توضيح علم الإسناد عند الإمامية وجذور تقسيم الحديث عند الأصوليين.

❑ ❑ ❑

(١) منهاج السنة، (٤/١٨ ـ ١٩).

المبحث الثالث

تقسيم السنة بين الأخباريين والأصوليين

في هذا المبحث عرض لموقف الشيعة الإمامية الاثني عشرية من تقسيم الأخبار بين الأخباريين والأصوليين، والجذور التاريخية للتقسيم، وموقف الأخبارية من التقسيم ومناقشتهم في ذلك.

ويتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: موقف الإمامية من تقسيم السنة.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الأخبارية من تقسيم السنة.



موقف الإمامية من تقسيم السنة

أولاً: تقسيم السنة عند الأخباريين:

ذهب جماعة من فقهاء الإمامية إلى أن تقسيم الأخبار لما عليه مصطلح الأصوليين لم يكن معروفاً عند القدماء من فقهاء الإمامية، وعلماء الحديث منهم، وأنه اصطلاح حادث نظراً إلى أنَّ الخبر لديهم إما صحيح، وهو الذي احتف بقرائن تفيد القطع والوثوق بصدوره عن الإمام، وإما ضعيف وهو الذي لم يحتف بتلك القرائن.

يقول الكاشاني: **(قال بعض الفضلاء[1]: (للصحيح عند القدماء ثلاثة معان، أحدها: ما قطع بوروده عن المعصوم. والثاني: ذلك مع قيد زائد وهو أن لا يظهر له معارض أقوى منه في باب العمل. والثالث: ما قطع بصحة مضمونه في الواقع، وإنه حكم الله في الواقع، ولو لم يقطع بوروده عن المعصوم، وكذا للضعيف عنهم ثلاثة معان في مقابلها)...)**[2]. وبه أخذ يوسف البحراني[3].

ويقول الأصولي حسن بن زين الدين العاملي في قدماء الأخباريين: **(وتوسعوا في طرق الروايات، وأوردوا في كتبهم ما اقتضى رأيهم إيراده من غير التفاتٍ إلى التفرقة بين صحيح الطريق وضعيفه، ولا تعرض للتميز بين سليم الإسناد وسقيمه؛ اعتماداً منهم في الغالب على القرائن المقتضية لقبول ما دخل الضعف طريقه، وتعويلاً على الأمارات الملحقة...)**[4].

---

(١) يقصد به الاسترابادي، انظر ما قاله في كتابه الفوائد المدنية، (ص٣٦٠).
(٢) الأصول الأصيلة، (ص٦٣).
(٣) الدرر النجفية، (٢/٣٢٣)، درة رقم (٣٧).
(٤) منتقى الجمان، (١/٢ ـ ٤، ١٥).

ويقرر البهائي العاملي مصطلح الصحيح عند القدماء فيقول: (كان المتعارف بينهم إطلاق الصحيح على كل حديث اعتضد بما يقتضي اعتمادهم عليه، أو اقترن بما يوجب الوثوق به، والركون إليه، وذلك أمور: منها وجوده في كثير من الأصول الأربعمائة التي نقلوها عن مشايخهم بطرقهم المتصلة بأصحاب العصمة ـ سلام الله عليهم ـ وكانت متداولة لديهم في تلك الأعصار مشتهرة فيما بينهم اشتهار الشمس في رابعة النهار، ومنها تكرره في أصل، أو أصلين منها فصاعداً بطرق مختلفة، وأسانيد عديدة معتبرة، ومنها وجوده في أصل معروف الانتساب إلى أحد الجماعة الذين أجمعوا على تصديقهم: كزرارة، ومحمد بن مسلم[1]، والفضيل بن يسار، أو على تصحيح ما يصح عنهم: كصفوان بن يحيى[2]، ويونس بن عبد الرحمن، وأحمد بن محمد بن أبي نصر[3]، أو على العمل بروايتهم: كعمار الساباطي[4]، ونظرائه ممن عدهم شيخ الطائفة في كتاب العدة... ومنها اندراجه في أحد الكتب التي عرضت على أحد الأئمة ـ عليهم سلام الله ـ فأثنوا على مؤلفها: ككتاب عبيد الله الحلبي[5] الذي عرض على الصادق عليه السلام، وكتاب يونس ابن عبد الرحمن،

---

(١) هو محمد بن مسلم بن رباح، أبو جعفر، الأوقص، الطحان، مولى ثقيف الأعور، مات سنة ١٥٠هـ، وله ٧٠ سنة. قال النجاشي الإمامي: (وجه أصحابنا بالكوفة، فقيه، ورفع، صحب أبا جعفر، وأبا عبد الله عليهما السلام، وروى عنهما، وكان من أوثق الناس، له كتاب يسمى الأربع مائة مسألة في أبواب الحلال والحرام)، (رجال النجاشي: ص٣٢٣ ـ ٣٢٤) وانظر: (رجال الطوسي: ص٢٩٤)، للطوسي.

(٢) هو صفوان بن يحيى أبو محمد البجلي مولى بني بجيلة، بياع السابري، الكوفي، قال النجاشي الإمامي: (ثقة، عين، روى أبوه عن أبي عبد الله عليه السلام، وروى هو عن الرضا عليه السلام، وكانت له عنده منزلة شريفة)، (رجال النجاشي: ص١٩٧)، ويقول الطوسي: (أوثق أهل زمانه عند أصحاب الحديث وأعبدهم)، (الفهرست: ص١٤٥).

(٣) هو أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، مولى السكوني، أبو جعفر، وقيل: أبو علي، الكوفي، قال الطوسي الإمامي: (ثقة، جليل القدر)، (رجال الطوسي: ص٣٣٢). ويقول التفرشي: (لقي الرضا، وكان عظيم المنزلة عنده)، (نقد الرجال: ١/١٤٨).

(٤) هو عمار بن موسى الساباطي، أبو الفضل، قال الطوسي الإمامي: (كان فصيحاً، له كتاب كبير، جيد، معتمد)، (الفهرست: ص١٨٩).

(٥) هو عبيد الله بن علي الحلبي، روى عن أبي عبد الله، قال الخوئي الإمامي: (وقع =

والفضل بن شاذان المعروضين على العسكري عليه السلام، ومنها أخذه من أحد الكتب التي شاع بين سلفهم الوثوق بها، والاعتماد عليها سواء كان مؤلفوها من الفرقة الناجية الإمامية، ككتاب الصلاة لحريز بن عبد الله السجستاني[1]... أو من غير الإمامية: ككتاب حفص بن غياث القاضي[2]... وقد جرى رئيس المحدثين ثقة الإسلام محمد ابن بابويه... في إطلاق الصحيح على ما يركن إليه، ويعتمد عليه، فحكم بصحة جميع ما أورده من الأحاديث في كتاب «من لا يحضره الفقيه» وذكر أنه استخرجها من كتب مشهورة عليها المعول، وإليها المرجع، وكثير من تلك الأحاديث بمعزل عن الاندراج في الصحيح على مصطلح المتأخرين... وقد سلك على ذلك المنوال جماعة من أعلام علماء الرجال فحكموا بصحة حديث بعض الرواة من غير الإمامية: كعلي بن محمد بن رباح[3] وغيره؛ لما لاح لهم من القرائن المقتضية للوثوق بهم،

= بهذا العنوان في إسناد كثير من الروايات، تبلغ واحداً وستين مورداً)، (معجم رجال الحديث: ١١/ ٤١١).

(١) هو حريز بن عبد الله السجستاني، أبو محمد الأزدي، أكثر السفر إلى سجستان، فعرف بها، وقال النجاشي الإمامي: (قيل: روى عن أبي عبد الله عليه السلام قال يونس: لم يسمع من أبي عبد الله عليه السلام إلا حديثين، وقيل: روى عن أبي الحسن موسى عليه السلام، ولم يثبت ذاك، وكان ممن شهر السيف في قتال الخوارج بسجستان في حياة أبي عبد الله، وروي أنه جفاه، وحجبه عنه، له كتاب الصلاة كبير، وآخر ألطف منه)، (رجال النجاشي: ص١٤٤)، ووثقه الطوسي في (الفهرست: ص١١٨).

(٢) هو حفص بن غياث بن طلق بن معاوية بن الحارث بن ثعلبة بن ربيعة بن عامر بن جشم بن وهبيل بن سعد بن مالك، أبو عمر القاضي، الكوفي، روى عن أبي عبد الله، وولي القضاء ببغداد، ثم الكوفة، ومات بها سنة ١٩٤هـ، قال الحافظ ابن حجر: (ثقة، فقيه، تغير حفظه قليلاً في الآخر)، (تقريب التهذيب: ١/ ٢٢٩). وقال الطوسي الإمامي: (عامي المذهب، له كتاب معتمد)، (الفهرست: ص١١٦). وانظر: (رجال النجاشي: ص١٣٤)، للنجاشي.

(٣) هو علي بن محمد بن رباح بن قيس بن سالم النحوي، أبو القاسم، مولى عمر بن سعد بن أبي وقاص، قال النجاشي الإمامي: (كان ثقة في الحديث، واقفاً في المذهب، صحيح الرواية، ثبتاً، معتمداً على ما يرويه، وله كتب، منها: كتاب الدلائل، كتاب الغيبة، كتاب ما يروى في أبي الخطاب محمد بن أبي زينب)، (رجال النجاشي: ص٢٥٩). وانظر: (الفهرست: ص١٦١)، للطوسي.

والاعتماد عليهم، وإن لم يكونوا في عداد الجماعة الذين انعقد الإجماع على تصحيح ما يصح عنهم[1]...)[2].

ويقول محسن الأمين: (اعلم أن تقسيم الحديث إلى أقسامه المشهورة كان أصله من غيرنا، ولم يكن معروفاً بين قدماء علمائنا، وإنما كانوا يردون الحديث بضعف السند ويقبلون ما صح سنده، وقد يردونه لأمور أخر، وقد يقبلون ما لم يصح سنده؛ لاعتضاده بقرائن الصحة، أو غير ذلك، ولم يكن معروفاً بينهم الاصطلاح المعروف في أقسام الحديث اليوم...)[3].

ظهر مما سبق أنَّ الأخبارية يطلقون الصحيح على كل حديث اعتضد بما يقتضي الاعتماد عليه، أو اقترن بما يوجب الوثوق به، والركون إليه، أو بما يورث العلم بمضمونه نحو:

١ ـ وجوده في كثير من الأصول الأربعمائة التي نقلوها عن مشائخهم بطرقهم المتصلة عن الأئمة، وكانت متداولة لديهم في تلك الأعصار، ومشتهرة بينهم اشتهار الشمس في رابعة النهار.

٢ ـ تكرره في أصل أو أصلين منها فصاعداً بطرق مختلفة، وأسانيد عديدة معتبرة.

---

(١) قال هاشم معروف الحسيني: (أصحاب الإجماع هم الذين أجمع المحدثون والرواة على تصديقهم فيما يروونه عن الأئمة عليهم السلام وهؤلاء ستة من أصحاب الباقر، وستة من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام، وستة من أصحاب الإمام موسى بن جعفر عليه السلام كما نص على ذلك الشيخ أبو عمرو الكشي في رجاله، فالستة من أصحاب الباقر زرارة بن أعين، ومعروف بن خربوذ، وبريد العجلي، وأبو بصير الأسدي، والفضيل بن يسار، ومحمد ابن مسلم الطائفي. والستة من أصحاب الصادق عليه السلام جميل بن دراج، وعبد الله بن مسكان، وعبد الله بن بكير، وحماد بن عيسى، وحماد أبي عثمان، وأبان بن عثمان. والستة من أصحاب موسى، وحماد ابن يونس بن عبد الرحمٰن، وصفوان بن يحيى، ومحمد بن أبي عمير، وعبد الله بن المغيرة، والحسن ابن محبوب، وأحمد بن محمد بن أبي نصر)، دراسات في الحديث والمحدثين، (ص٤٧)، هامش رقم (١).

(٢) مشرق الشمسين وإكسير السعادتين، (قم: مطبعة مهر، نشر مكتبة بصيرتي، طبع عام ١٣٩٨هـ)، (ص٢٦٩ ـ ٢٧٠)؛ الفوائد المدنية، للاسترابادي، (ص١٢٠)؛ ومقالة نشرت في مجلة تراثنا بعنوان: تاريخ الحديث وعلومه بقلم: ثامر العميدي، العدد الثالث، السنة الثانية لعام ١٤١٧هـ (٤٧/ ٢٥٢ ـ ٢٥٣).

(٣) أعيان الشيعة، (٥/ ١٠٤).

٣ ـ وجوده في أصل معروف الانتساب إلى واحد ممن أجمعت الشيعة على تصديقهم وتصحيح ما يصح عنهم، والإقرار لهم بالفقه والعلم، لكونهم من أشهر فقهاء أصحاب الأئمة، كزرارة ومحمد بن مسلم وأمثالهما.

٤ ـ وجوده في أحد الكتب المعروضة على الأئمة فأثنوا على مؤلفيها، ككتاب عبد الله الحلبي المعروض على الإمام الصادق، وكتابي يونس بن عبد الرحمن والفضل ابن شاذان المعروضين على الإمام العسكري.

٥ ـ كون الخبر مأخوذاً من أحد الكتب التي شاع اعتمادها بين قدماء فقهاء الشيعة وأعلامهم، سواء كانت من كتب الشيعة الإمامية، أو من كتب غيرهم.

٦ ـ أن يكون الخبر شائعاً بينهم بنقل الثقات.

ثانياً: تقسيم السنة عند الأصوليين:

أمّا الأصوليون فقد قسموا الأخبار باعتبار أحوال، وصفات الخبر، وراويه إلى ثلاثين نوعاً منها أصول، ومنها فروع تلحقها، وتشترك بينها كلاً، أو بعضاً، فالأصول أربعة:

الأول: الصحيح: وهو ما اتصل سنده إلى الإمام بنقل عدل إمامي عن مثله في جميع الطبقات وإن تعددت.

الثاني: الحسن: وهو ما اتصل سنده إلى الإمام بإمامي ممدوح من غير نص على عدالته، مع تحقق ذلك في جميع مراتبه، أو في بعضها، مع كون الباقي من طريق من رجال الصحيح، ويوصف الطريق بالحسن؛ لأجل ذلك الواحد.

وقد يطلق عند بعض المتأخرين اصطلاح: حسن كالصحيح، ويراد به: أن يكون أوائل رجال السند من الإمامية المنصوص عليهم بالتوثيق، وأواخرُهم من الممدوحين بمدح لم يبلغ درجة التوثيق، مع كونهم واقعين بعد أحد الجماعة المجمع على تصحيح ما يصح عنهم، الذين ذكرهم الكشي[1] في

---

(١) هو محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي، أبو عمرو، توفي نحو ٣٤٠هـ، نسبته إلى «كش» من بلاد ما وراء النهر، أخذ عن العياشي بسمرقند، قال النجاشي الإمامي: =

رجاله من أصحاب الأئمة[1].

واختلف الإمامية في العمل بالحسن، يقول زين الدين العاملي: **(واختلفوا في العمل بالحسن: فمنهم من عمل به مطلقاً كالصحيح، وهو الشيخ[2] رحمه الله على ما يظهر من عمله، وكل من اكتفى في العدالة بظاهر الإسلام، ولم يشترط ظهورها. ومنهم: من رده مطلقاً، وهم الأكثرون، حيث اشترطوا في قبول الرواية الإيمان والعدالة، كما قطع به العلامة في كتبه الأصولية، وغيره، والعجب أن الشيخ رحمه الله اشترط ذلك ـ أيضاً ـ في كتب الأصول ووقع له في الحديث، وكتب الفروع الغرائب، فتارة: يعمل بالخبر الضعيف مطلقاً، حتى أنه يخصص به أخباراً كثيرة صحيحة حيث تعارضه بإطلاقها، وتارة: يصرح برد الحديث الضعيف لضعفه، وأخرى يرد الصحيح معللاً بأنه خبر الواحد لا يوجب علماً، ولا عملاً كما هي عبارة المرتضى رحمه الله[3].**

وفصَّل آخرون في الحسن كالمحقق[4] في المعتبر، والشهيد[5] في الذكرى، فقبلوا الحسن بل الموثق...)[6].

الثالث: الموثق: وهو ما اتصل سنده بنقل غير إمامي نَصَّ الإمامية على توثيقه في كل الطبقات، أو في بعضها، مع إيمان الباقين وعدالتهم أو مدحهم، ويُسَمَّى القوي.

= (كان ثقةً، عيناً، روى عن الضعفاء كثيراً، وصحب العياشي، وأخذ عنه، وتخرج عليه، وفي داره التي كانت مرتعاً للشيعة وأهل العلم، له كتاب الرجال، كثير العلم، وفيه أغلاط كثيرة)، (رجال النجاشي: ص٣٧٢). وانظر: (الأعلام: ص٣١١)، للزركلي.

(١) انظر: دراسات في علم الدراية، لعلي أكبر غفاري، (ص٣١).

(٢) يقصد به الطوسي.

(٣) انظر: الانتصار، للمرتضى، الطبعة الأولى، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي، طبع عام ١٤١٥هـ)، (ص٥٠٢)؛ رسائل المرتضى، (١/ ٣٠ ـ ٧٠).

(٤) يقصد بالمحقق: نجم الدين أبي القاسم جعفر بن الحسن المحقق الحلي المتوفى سنة ٦٧٦هـ.

(٥) يقصد به بالشهيد الأول: محمد بن جمال الدين مكي العاملي المتوفى سنة ٧٨٦هـ.

(٦) شرح البداية في علم الدراية، (ص٢٧ ـ ٢٨).

وقد يميز بين القوي والموثق، بإطلاق القوي على مروي الإمامي الذي لم يمدح ولم يذم بكتب الرجال، فيكون القوي أعم من الموثق[1].

وكذا اختلف الإمامية في العمل بالموثق، فقال زين الدين العاملي: **(وكذا اختلفوا في العمل بالموثق نحو اختلافهم في الحسن فقبله قوم مطلقاً، ورَدَّهُ آخرون، وفصَّل ثالث بالشهرة وعدمها)**[2].

الرابع: الضعيف: وهو ما لا تجتمع فيه شروط أحد الثلاثة السابقة، بأن يشتمل طريقه على مجروح بالفسق ونحوه، أو مجهول الحال، أو ما دون ذلك كالوَضَّاع، وهو الذي يدخل في الحديث ما ليس فيه[3].

وبالنسبة للضعيف ذهب أكثر الإمامية إلى منع العمل به، قال زين الدين العاملي: **(وأمَّا الضعيف فذهب الأكثر إلى منع العمل به مطلقاً؛ للأمر بالتثبت عند إخبار الفاسق الموجب لرده، وأجازه آخرون وهم جماعة كثيرة[4]... مع اعتضاده بالشهرة رواية بأن يكثر تدوينها، وروايتها بلفظ واحد، وألفاظ متغايرة متقاربة المعنى، أو فتوى بمضمونها في كتب الفقه؛ لقوة الظن بصدق الراوي في جانبها ـ أي جانب الشهرة ـ وإن ضعف الطريق... وبهذا اعتذر للشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في عمله بالخبر الضعيف، وهذه حجة من عمل بالموثق ـ أيضاً ـ بطريق أولى، وفيه نظر... وأنَّا نمنع من كون الشهرة ـ التي ادعوها ـ مؤثرة في الخبر الضعيف، فإن هذا إنما يتم لو كانت الشهرة متحققة قبل زمن الشيخ، والأمر ليس كذلك... والعمل بمضمون الخبر الضعيف قبل زمن الشيخ، على وجه يجبر ضعفه ليس متحققاً.**

ولما عمل الشيخ بمضمونه في كتبه الفقهية، جاء من بعده من العلماء، واتبعه منهم عليها الأكثر تقليداً له، إلا من شذ منهم، ولم يكن فيهم من يَسْبَرُ

---

(١) انظر: مقالة نشرت في مجلة تراثنا بعنوان: تاريخ الحديث وعلومه، بقلم: ثامر العميدي، العدد الثالث، السنة الثانية لعام ١٤١٧هـ، (٤٧/ ٢٥٤).

(٢) شرح البداية في علم الدراية، (ص٢٨).

(٣) معالم الدين وملاذ المجتهدين، لجمال الدين الحسن بن زين الدين العاملي، (ص٢١٦).

(٤) كما ظهر من عمل الطوسي.

الأحاديث، وينقب عن الأدلة بنفسه، سوى الشيخ المحقق ابن إدريس... فجاء المتأخرون بعد ذلك ووجدوا الشيخ ومن تبعه قد عملوا بمضمون ذلك الخبر الضعيف؛ لأمرٍ مّا رأوه في ذلك، لعلّ الله يعذرهم فيه، فحسبوا العمل مشهوراً، وجعلوا الشهرة جابرة لضعفه، ولو تأمل المنصف، وحرر المنقب لوجد مرجع ذلك كله إلى الشيخ، ومثل هذه الشهرة لا تكفي في جبر الخبر الضعيف...)[1].

وقد ذهب الأصوليون إلى أنَّ هذا التقسيم سالف الذكر تَوَلّدَ نتيجةَ عدةِ عوامل أدَّت إلى انبثاقه، يمكن إجمالها بما يأتي:

الأول: كثرة الوضّاعين الذين اختلقوا الأحاديث ونسبوها إلى الأئمة، إذ أن بعض هذه الأحاديث المنسوبة ألفاظاً وإسناداً من اختلاق الوضّاع، وبعضها بإسناد مكذوب، واضعين فيه حكمة رائعة، أو كلمة موجزة.

فقد ورد عن يونس بن عبد الرحمن أنه قال: إن بعض أصحابه سأل الإمام وهو حاضر، فقال: يا أبا محمد ما أشدك في الحديث، وأكثر إنكارك لما يرويه أصحابنا!! فما الذي يحملك على رد الحديث؟ فقال: حدثني هشام بن الحكم أنه سمع أبا عبد الله يقول: (لا تقبلوا حديثاً إلا ما وافق القرآن والسنة، أو تجدون معه شاهداً من أحاديثنا المتقدمة، فإن المغيرة بن سعيد ـ لعنه الله ـ دسَّ في كتب أصحاب أبي أحاديث لم يحدِّث بها أبي فاتقوا الله، ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا تعالى وسنة نبينا محمد ﷺ. . .)[2].

الثاني: الفترة الزمنية الطويلة بين السلف والخلف، واندراس بعض كتب الأصول المعتمدة، وابتعاد الشيعة عن أماكن وجود الأئمة؛ بسبب اتساع رقعة العالم الإسلامي، وانتشارهم في آفاق الأرض، وكذا عدم وجود قاعدة يسير عليها علماء الأحاديث لتميز الصحيح من الضعيف.

قال البهائي العاملي: **(الذي بعث المتأخرين على العدول عن متعارف القدماء، ووضع ذلك الاصطلاح الجديد؛ هو أنه لما طالت المدة بينهم، وبين**

---

(١) شرح البداية في علم الدراية، (ص٢٨ ـ ٣٠).

(٢) بحار الأنوار، للمجلسي، (٨٤/ ١٠٣).

الصدر السالف، وآل الحال إلى اندراس بعض كتب الأصول المعتمدة؛ لتَسلُّط حكام الجور والضلال، والخوف من إظهارها وانتساخها، وانضم إلى ذلك اجتماع ما وصل إليهم من كتب الأصول في الأصول المشهورة في هذا الزمان، فالتبست الأحاديث المأخوذة من الأصول المعتمدة بالمأخوذة من غير المعتمدة، واشتبهت المتكررة في كتب الأصول بغير المتكررة، وخفي عليهم كثير من تلك الأمور التي كانت سبب وقوع القدماء بكثير من الأحاديث، ولم يمكنهم الجري على إثرهم في تمييز ما يعتمد عليه مما لا يركن إليه، فاحتاجوا إلى قانون تتميز به الأحاديث المعتبرة عن غيرها، والموثوق بها عما سواها فقرروا لنا ذلك الاصطلاح الجديد، وقربوا إلينا البعيد، ووصفوا الأحاديث الموردة في كتبهم الاستدلالية بما اقتضاه ذلك الاصطلاح من الصحة، والحسن، والتوثيق...)[1].

ويقول الحسن بن زين الدين العاملي: (والذي حدانا على ذلك ما رأيناه من تلاشي أمر الحديث، حتى فشا فيه الغلط، والتصحيف، وكثر في خلاله التغيير والتحريف، لتقاعد الهمم عن القيام بحقه، وتخاذل القوي عن النهوض لتلافي أمره، مع أن مدار الاستنباط لأكثر الأحكام في هذه الأزمان عليه، ومرجع الفتاوى في أغلب المسائل الفقهية إليه. ولقد كان حاله مع السلف الأولين على طرف النقيض مما هو فيه مع الخلف الآخرين... وغير خاف أنه لم يبق لنا سبيل إلى الاطلاع على الجهات التي عرفوا منها ما ذكروا حيث حظوا بالعين، وأصبح حظنا الأثر، وفازوا بالعيان، وعوضنا عنه بالخبر...)[2].

وينفي علم قدماء الإمامية بعلم المصطلح نفياً قطعياً؛ لاستغنائهم عنه ـ كما يدعي ـ، فيقول: (فإن القدماء لا علم لهم بهذا الاصطلاح قطعاً؛ لاستغنائهم عنه في الغالب بكثرة القرائن الدالة على صدق الخبر، وإن اشتمل طريقُه على ضعف... فلم يكن للصحيح كثير مزية توجب له التمييز باصطلاح أو غيره، فلما اندرست تلك الآثار واستقلت الأسانيد بالأخبار، اضطر المتأخرون إلى تمييز الخالي من الريب، وتعيين البعيد عن الشك...)[3].

---

(١) مشرق الشمسين، (ص٢٦٩ ـ ٢٧٠)، بتصرف.

(٢) منتقى الجمان، (١/ ٣ ـ ٤).

(٣) المصدر السابق، (١/ ١٤).

ويؤيده حسن الصدر[1] فيما ذهب إليه، فيقول: (وقد أتاح استمرار عصر النص الفرصة لرواة الحديث للاتصال المباشر بالمعصوم، فاستغنوا بذلك عن قسم من علوم الحديث التي لا ضرورة لها آنذاك، دون البعض الآخر الذي فرضته طبيعة الأحاديث نفسها، كالعلم بالناسخ والمنسوخ، ومعرفة الشاذ والغريب وغيرها. أما عندما اتسعت رقعة العالم الإسلامي، وانتشر المسلمون في آفاق الأرض، وابتعد الشيعة عن أماكن وجود الأئمة بسبب الظروف السياسية، أو الأمنية التي كانت تحول دون الشيعة وأئمتهم، إضافة إلى توافر المبررات الكثيرة لوضع الحديث من قبل الحكام، والفئات المنحرفة، ازدادت الحاجة إلى علوم دراية الحديث؛ لحفظ هذا التراث من التحريف فيه والدخيل. فخف رجالهم وانبرى علماؤهم لهذه المهمة، فصنفوا وكتبوا في هذا المجال ما يكفي لسد حاجتهم لذلك...)[2].

وقد ساق هذا التقسيم علماء الإمامية ـ أخبارية وأصولية على حدٍ سواء ـ إلى البحث عمن أحدث هذا الاصطلاح، وقد ترددت آراؤهم بين ابن طاووس (ت ٦٦٤هـ)، والحلي (ت٧٢٦هـ).

فأما الأخبارية فظاهر كلام الحر العاملي يوحي بأن الذي أحدث هذا التقسيم هو ابن طاووس[3]، وتردد البحراني بين الحلي، وشيخه ابن طاووس[4].

---

(١) هو حسن بن هادي بن محمد علي أخي صدر الدين بن صالح بن محمد الحسيني المعروف بحسن الصدر، وهو والد محمد الصدر من أعيان العراق ولد بالكاظمية سنة ١٢٧٢هـ، من أسرة كبيرة أصلها من جبل عامل، سكنت أصفهان، وانتقل بعضها إلى العراق، فقيه، أصولي، متكلم، مات ببغداد سنة ١٣٥٤هـ، له مصنفات كثيرة تجاوزت المائة، منها: نهاية الدراية، رسالة في الرد على الوهابية، سبيل الرشاد، الشيعة وفنون الإسلام، الدرر الموسوية في شرح العقائد الجعفرية... انظر: (الأعلام: ٢/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥)، للزركلي؛ (معجم المؤلفين: ٣/٢٩٩)، لكحالة.

(٢) نهاية الدراية، تحقيق: ماجد الغرباوي، (قم: مطبعة اعتماد، طبع عام ١٣٥٤هـ)، (ص١٤)، بتصرف.

(٣) انظر: وسائل الشيعة، (٣٠/ ٢٥١).

(٤) انظر: الدرر النجفية، (٢/ ٣٢٣)، درة رقم (٣٧).

أمّا الاسترابادي فيتوقف رأيه على الحلي أو شخص قريب منه!! فيقول: **(أول من قسم أحاديث أصول أصحابنا التي كانت مرجعهم في عقائدهم، وأعمالهم في زمن الأئمة ﷺ، وكانوا مجمعين على صحة نقلها كلها عنهم ﷺ إلى الأقسام الأربعة المشهورة بين المتأخرين العلامة الحلي، أو رجل آخر قريب منه، ثم من جاء بعده وافقه كالشهيد الأول، والفاضل الشيخ علي[1]، والشهيد الثاني، وولده صاحب كتابي المعالم، والمنتقى، والفاضل المتبحر المعاصر بهاء الدين محمد العاملي، والسبب في إحداث ذلك غفلة من أحدثه عن كلام قدمائنا، والسبب في غفلته ألفة ذهنه بما في كتب العامة؛ والسبب في الألفة أنه لما كانت أرباب الدول من أهل الضلالة، وكان المدرسون في المدارس مظهِري طرقَ الضلال انحصرت طرق الإفادة، والاستفادة في كتب العامة، فإذا أراد أحد تحصيل الفصيلة لم يكن له بد من قراءة كتب العامة على مدرسيها)**[2].

أمّا الأصولية فيستقر رأيهم فيمن قسم الحديث بالحلي الموسوم بـ«العلامة» كما قرر ذلك حسين بن شهاب الدين العاملي[3][4].

---

(١) هو نور الدين علي بن الحسين بن عبد العالي الكركي العاملي، أبو الحسن، المتوفى سنة ٩٤٠هـ قال التفرشي الإمامي: **(شيخ الطائفة، وعلامة وقته، صاحب التدقيق، والتحقيق، كثير العلم، نقي الكلام، جيد التصانيف، من أجلاء هذه الطائفة)**، (نقد الرجال: ٣/٢٧٦)، قال الحر العاملي: **(كان فاضلاً، فقيهاً، محققاً، محدثاً، متكلماً، عابداً من المشايخ الأجلاء)**، (أمل الآمل: ١/١١٠). ويقول الخوانساري: **(شأنه أجل من أن يحتاج إلى بيان، وفضله أوضح من أن يقام عليه البرهان، كان يعرف في زمانه مرة بالشيخ العلائي، وتارة بالمولى المروج، وثالثة بالمحقق)**، (روضات الجنات: ٤/٣٤٦).

(٢) الفوائد المدنية، (ص١٧٢ ـ ١٧٣).

(٣) هو حسين بن شهاب الدين بن حسين بن محمد بن حسين بن حيدر البقاعي العاملي الكركي الحكيم، ولد سنة ١٠١٢هـ، وسكن أصفهان، وانتقل إلى حيدر آباد، فأقام إلى أن توفي بها سنة ١٠٧٦هـ، من كتبه شرح نهج البلاغة، هداية الأبرار... قال الحر العاملي الإمامي: **(كان عالماً، فاضلاً، ماهراً، أديباً، شاعراً، منشئاً)**، (أمل الآمل: ١/٧٠ ـ ٧١). انظر: (الأعلام: ٢/٢٣٥ ـ ٢٣٦)، للزركلي.

(٤) انظر: هداية الأبرار إلى طريق الأئمة الأطهار، الطبعة الأولى، تصحيح وتقديم: رؤوف جمال الدين، (النجف: مطبعة النعمان، طبع عام ١٣٩٦هـ)، (ص٩٦).

قال البهائي العاملي: (أول من سلك هذا الطريق من علمائنا المتأخرين شيخنا العلامة جمال الحق والدين، الحسن بن المطهر الحلي...)[1].

ويقول محسن الأمين: (وأول من استعمل ذلك الاصطلاح العلامة الحلي فقسم الحديث إلى الصحيح، والحسن، والموثق، والضعيف، والمرسل..وغير ذلك. وتبعه من بعده إلى اليوم، وعاب عليه وعلى سائر المجتهدين ذلك الأخباريون؛ لزعمهم أن جميع ما في كتب الأخبار صحيح مع أن نفس أصحاب الكتب الأربعة قد يردون الرواية بضعف السند، وبالغ بعض متعصبة الأخبارية، فقال: هُدِمَ الدين مرتين ثانيتهما: يوم أحدث الإصلاح الجديد في الأخبار. وربما نقل عن بعضهم جعل الثانية: يوم ولد العلامة الحلي. وهذا كله جهل فاضح ساعد عليه تسويل إبليس، وضعف التقوى فأصحابنا لم يريدوا أن يكونوا محرومين من فائدة تقسيم الحديث إلى أقسامه، ولا أن يمتاز غيرهم بشيء عنهم، فقسموا الحديث إلى أقسامه المشهورة، وتركوا للمجتهد الخيار فيما يختاره منها أن يكون مقبولاً عنده فمن عابها بذلك هو أولى بالعيب والذم)[2].

إلا أنَّ جمال الدين الحسن العاملي ذهب إلى أنَّ من أحدث هذا الاصطلاح هو ابن طاووس. فيقول: (ولا يكاد يعلم وجود هذا الاصطلاح قبل زمن العلامة، إلا من السيد جمال الدين بن طاووس رحمه الله...)[3].

ويجعل محمد علي الحلو نشأة التقسيم على يد ابن طاووس مع أن تطويره كان على يد تلميذه الحلي، فيقول: (إنَّ منهجية التعديل الرجالي قد بدأت متأخرة جداً، فقد ظهرت إبان عهدي السيد ابن طاووس، وتطورت على عهد تلميذه العلامة الحلي...)[4].

ثالثاً: موقف الأخباريين من التقسيم:

كان هذا التقسيم للأخبار سبباً في مؤاخذة الأخباريين للأصوليين؛ لأنهم

---

(١) مشرق الشمسين، (ص٢٧٠).

(٢) أعيان الشيعة، (٥/ ١٠٤).

(٣) منتقى الجمان، (١/ ١٤).

(٤) تاريخ الحديث النبوي بين سلطة النص ونص السلطة، (ص٣٢٩).

لا يقولون إلا بوجود قسمين: وهما الصحيح، والضعيف، لذا اعتبروا هذا التقسيم خروجاً عن ثنائية التقسيم.

ووقف الأخباريون منه موقف المعارض، واعتبروه من البدع التي لا يحل العمل بها، وأخذوا في ذكر الأدلة على إبطاله بوُجوه عِدَّة على ذلك منها:

الأول: أن منشأ الاختلاف الحاصل في الأخبار إنما هو التقية من ذوي الخلاف لا من دس الأخبار المكذوبة حتى يحتاج إلى هذا الاصطلاح.

فعن محمد بن الحسن بن أبي خالد قال: قلت لأبي جعفر الثاني عليه السلام: جعلت فداك، إنَّ مشايخنا رووا عن أبي جعفر، وأبي عبد الله عليهما السلام وكانت التقية شديدة فكتموا كتبهم ولم ترو عنهم، فلما ماتوا صارت الكتب إلينا؟ فقال: (حدثوا بها فإنها حق)[1].

قال البحراني: (**إنَّ منشأ الاختلاف في أخبارنا إنما هو التقية من ذوي الخلاف، لا من دسِّ الأخبار المكذوبة، حتى يحتاج إلى هذا الاصطلاح، على أنه متى كان السبب الداعي إنما هو دس الأحاديث المكذوبة كما توهموه ـ رضوان الله عليهم ـ ففيه لا ضرورة تلجأ إلى اصطلاحهم؛ لأنهم عليهم السلام قد أمرونا بعرض ما شك فيه من الأخبار على الكتاب والسنة فيؤخذ بما وافقهما ويطرح ما خالفهما، فالواجب تمييز الخبر الصادق من الكاذب مراعاة ذلك، وفيه غنية عما تكلفوه، ولا ريب أنَّ اتباع الأئمة عليهم السلام أولى من اتباعهم**)[2].

الثاني: أنَّ التوثيق والجرح الذي بنوا عليه تنويع الأخبار إنما أخذوه من كلام القدماء، وكذلك الأخبار التي ذكرت أحوال الرواة من المدح والذم أخذوها عنهم، فإذا اعتمدوا عليهم في مثل ذلك، فكيف لا يعتمدون عليهم فيما ضمنوا تصحيحه في كلامهم[3]؟!

---

(١) أصول الكافي، للكليني، (١/٥٣)، كتاب فضل العلم، باب رواية الكتب والحديث وفضل الكتابة والتمسك بالكتب. قال المجلسي: (**حديث مجهول**)، مرآة العقول، (١/١٨٢).

(٢) الحدائق الناضرة، (١/ ٥٤)، المقدمة الثانية.

(٣) انظر: المصدر السابق، للبحراني، (١/ ٥٤)، المقدمة الثانية.

الثالث: تصريح جملة من متأخري الإمامية من أصحاب الاصطلاح الجديد بصحة الأخبار الواردة في كتب الأصول، وثبوتها عن أئمتهم.

فقد نقل الحر العاملي تصريحات لجملة من العلماء المتقدمين والمتأخرين، منها

تصريح لزين الدين العاملي المعروف بـ«الشهيد الثاني»[1]، والبهائي[2]... حيث أكدت أن أحاديث الكتب الأربعة هي أحاديث الأصول الأربعمائة بعينها، وهذا يستلزم أن تكون أحاديث هؤلاء الأئمة الثلاثة أصحاب الكتب الأربعة كلها صحيحة.

ويقول بعد ذلك: **(وهذا الكلام يستلزم الحكم بصحة أحاديث الكتب الأربعة، وأمثالها، من الكتب المعتمدة التي صرح مؤلفوها وغيرهم بصحتها، واهتموا بنقلها ورواياتها، واعتمدوا ـ في دينهم ـ على ما فيها. ومثله يأتي في رواية الثقات الأجلاء ـ كأصحاب الإجماع ونحوهم ـ عن الضعفاء، والكذابين، والمجاهيل، حيث يعلمون حالهم، ويروون عنهم، ويعملون بحديثهم، ويشهدون بصحته. وخصوصاً مع العلم بكثرة طرقهم، وكثرة الأصول الصحيحة عندهم، وتمكنهم من العرض عليها بل على الأئمة ﷺ فلا بد من حمل فعلهم وشهادتهم بالصحة، على وجه صحيح، لا يتطرق به الطعن إليهم، وإلا لزم ضعف جميع رواياتهم؛ لظهور ضعفهم، وكذبهم، فلا يتم الاصطلاح الجديد!! ويظهر من ذلك ضعف الاصطلاح الجديد على تقسيم الحديث إلى صحيح، وحسن، وموثق، وضعيف، الذي تجدد في زمن العلامة، وشيخه أحمد ابن**

---

(١) قال الشهيد الثاني: (وكان قد استقر أمر المتقدمين على أربعمائة مصنف لأربعمائة مصنف، سموها الأصول، فكان عليها اعتمادهم، وثم تداعت الحال على ذهاب معظم تلك، ولخصها جماعة في كتب خاصة تقريباً على المتناول، وأحسن ما جمع منها كتاب الكافي، والتهذيب، والاستبصار، ومن لا يحضره الفقيه...)، شرح البداية في علم الدراية، (ص١٧)، مختصراً.

(٢) قال البهائي العاملي: (بلغنا عن مشايخنا ـ قدس الله أرواحهم ـ: أنه قد كان من دأب أصحاب الأصول أنهم إذا سمعوا من أحد الأئمة ﷺ حديثاً بادروا إلى إثباته في أصولهم، لئلا يعرض لهم نسيان لبعضه أو كله بتمادي الأيام، وتوالي الشهور والأعوام. والله أعلم بحقائق الأمور)، مشرق الشمسين، (ص٢٧٤).

طاووس...)[1].

الرابع: أنه لو تم ما ذكروه، وصح ما قرروه للزم فساد الشريعة، وإبطال الدين[2]؛ لأنه متى اقتصر في العمل على الصحيح، والحسن خاصة، أو بإضافة الموثق أيضاً ورمي بالضعيف باصطلاحهم سقط الدين بالكلية؛ لأن الحال ظاهر من أن جلَّ الأخبار الواردة في الكافي أصولاً وفروعاً من هذا القسم، وكذا غيره من سائر كتب الأخبار، والكتب الخالية من الأسانيد[3].

الخامس: أنَّ ما اعتمدوه من ذلك الاصطلاح غير منضبط القواعد والبنيان، ولا مشيد الجوانب والأركان؛ لعدة أسباب أجملها البحراني في الآتي:

أولاً: اعتمادهم في التمييز بين أسماء الرواة المشتركة على الأوصاف، والألقاب، والأنساب، والرواي والمروي عنه، ونحوها، ولا يجوز اشتراك هذه الأشياء؟ لأن الرواة عن الأئمة ليسوا منحصرين في عدد مخصوص، ولا في بلدة واحدة...

ثانياً: بني تصحيح الحديث عند الأصولية على نقل توثيق رجاله في أحد كتب المتقدمين ككتاب الكشي، والنجاشي[4]، والفهرست، والخلاصة

---

(١) وسائل الشيعة، (٣/ ٢٥٠ ـ ٢٥١).

(٢) أي: دين الإمامية؛ لأن الدين قد نقل غيرهم، وحفظت أصوله، وتناقلها الخلف عن السلف. وقولهم هذا في حق مذهبهم صحيح فإنك إذا اعتمدت منهج التحقيق في دراسة رواياتهم، ورواتهم لبطل المذهب بكامله.

(٣) انظر: الحدائق الناضرة، للبحراني، (١/ ٥٨)، المقدمة الثانية.

(٤) هو أحمد بن علي بن أحمد بن العباس بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن محمد بن عبد الله النجاشي الأسدي، أبو العباس، ويعرف بابن الكوفي، من أهل بغداد، ولي الأهواز وكتب إلى الصادق يسأله ومات سنة ٤٥٠هـ، ادعى بأنه لم يرو للصادق مصنف غيره. انظر: (رجال النجاشي: ص١٠١). وهو صاحب كتاب الرجال المشهور في تراجم رواة الإمامية، وذكر فيه نفسه، ونسبه، وكتبه، يقول الإمامي ابن مطهر الحلي: **(ثقة، معتمد عليه عندي)**، (خلاصة الأقوال: ص٧٢). انظر: (إيضاح الاشتباه: ص١١٢ ـ ١١٣)، لابن مطهر الحلي. وقال ابن داود الحلي: **(ثقة، معظم، كثير التصانيف)**، (رجال ابن داود: ص٤٠). وانظر: (الأعلام: ١/ ١٧٢)، للزركلي.

ونحوها؛ نظراً لأن نقلهم ذلك شهادة منهم بالتوثيق، ومن المعلوم أنه بين مصنفي تلك الكتب، وبين رواة الأخبار مدة طويلة، فكيف اطلعوا على أحوالهم الموجبة للشهادة بالعدالة أو الفسق؟

ثالثاً: مخالفة الأصولية أنفسهم فيما قرروه من ذلك الاصطلاح فحكموا بصحة أحاديث هي باصطلاحهم ضعيفة كمراسيل ابن أبي عمير، وصفوان بن يحيى وغيرهما زعماً منهم أنَّ هؤلاء لا يرسلون إلا عن ثقة.

رابعاً: اضطراب كلامهم في الجرح والتعديل على وجه لا يقبل الجمع والتأويل، فترى الواحد يخالف نفسه فضلاً عن غيره[1].

السادس: أنَّ أصل التقسيم إلى الأنواع الأربعة إنما هو للخبر الواحد الخالي عن القرائن، أما أخبارهم الواردة في كتبهم فهي محفوفة بالقرائن، ولا حاجة إلى هذا الاصطلاح البتة، يقول الاستراباذي: (**إنما ينفع تقسيم الخبر الواحد الخالي عن القرائن، وهذه الاصطلاحات إن ظهرت دلالة على جواز التمسك ببعض أفراد الخبر الخالي عن القرائن ولم تظهر... وأن هذا التقسيم وما يتعلق به من الأحكام كان مشهوراً في كتب العامة قديمهم وحديثهم، والسبب فيه أنَّ معظم أحاديثهم من باب خبر الواحد الخالي عن القرائن الموجبة للقطع بورود الحديث عن النبي ﷺ فاضطروا إلى التقسيم المذكور وما يتعلق به من أحكام، وأنَّ هذا التقسيم وما يتعلق به من الأحكام كان مشهوراً في كتب العامة قديمهم وحديثهم... وأما قدماء علمائنا ـ قدس الله أرواحهم ـ لمَّا تمكنوا من أخذ الأحكام بطريق القطع عن الأئمة عليهم السلام بواسطة أو بلا واسطة تفيد القطع؛ لثقة في الرواية أو في غيره من القرائن، ولما ثبت عندهم بطرق المشافهة عن الصادقين عليهما السلام، أو بواسطة تفيد اليقين والقطع أنه لا يجوز العمل والفتيا بالظن المتعلق بنفس أحكامه تعالى لم يكن جائزاً لهم سلوك طريق غير القطع واليقين، فلذلك لم يلتفتوا إلى تقسيم خبر الواحد الخالي عن القرائن الموجبة للقطع، وإلى ما يتعلق به من الأحكام**)[2].

---

(١) انظر: الحدائق الناضرة، (١/٥٩ ـ ٦٠)، المقدمة الثانية.

(٢) الفوائد المدنية، (ص١٢٢ ـ ١٢٣).

السابع: أنَّ العدالة بمعنى الملكة المخصوصة عند المتأخرين[1] مما لا

---

(١) وقد اختلف الإمامية في معنى العدالة على ثلاثة أقوال، **الأول**: وهو المشهور بين المتأخرين منهم: أنها ملكة نفسانية تبعث على ملازمة التقوى والمروءة، واحترزوا بالملكة وأنها ليست من الأحوال المنتقلة بسرعة كحمرة الخجل وصفرة الوجل، بمعنى الاتصاف بالوصف المذكور لا بد أن يكون من الملكات الراسخة التي يعسر زوالها، واختلفوا في معنى التقوى والمروءة، والأصل في المسلم فسوقه إلى أن تظهر عدالته. وذهب إلى ذلك ابن مطهر الحلي الموصوف بـ«العلامة» في قواعد الأحكام، (٣/ ٤٩٤)؛ وابنه: محمد بن الحسن في إيضاح الفوائد، (٤/ ٣١٦)؛ والسبزواري في ذخيرة المعاد، (٢/ ٣٠٣)؛ وسئل علي خامنئي عن معنى العدالة فقال: (**هي الحالة النفسانية الباعثة على ملازمة التقوى المانعة من ارتكاب المحرمات الشرعية، ويكفي في إحرازها حسن الظاهر الكاشف ظناً نوعاً عنها**)، أجوبة الاستفتاءات، (١/ ١٦٧). **الثاني**: القول بأنها عبارة عن مجرد الإسلام مع عدم ظهور الفسق، والأصل في المسلم عدالته إلى أن يظهر فسوقه. وإلى هذا ذهب أبو الصلاح الحلبي في الكفاية، (ص٤٣٥)؛ وجعفر بن الحسن الحلي الموصوف بـ«المحقق» في شرائع الإسلام، (٤/ ٩١١ ـ ٩١٢)؛ ومحمد بن مكي العاملي الموصوف بـ«الشهيد الأول» في الدروس، (٢/ ١٢٥)؛ وزين الدين العاملي الموصوف بـ«الشهيد الثاني» في مسالك الأفهام، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة بهمن، نشر مؤسسة المعارف الإسلامية، طبع عام ١٤١٣هـ)، (٩/ ١١٣). **والثالث**: التوقف في حال المسلم إلى أن يظهر عدالته أو فسوقه. قال يوسف البحراني في هذين القسمين: (**وهذا القول وما قبله وقعا على طرفي نقيض في المقام؛ لأن العدالة بمعنى الأول لا تكاد توجد إلا في المعصوم، أو من قرب من مرتبته كما لا يخفى على ذوي الأفهام، مع أنه لا يمكن الإطلاع عليها إلا بعد مدة مديدة ومخالطة أكيدة، وتعمق شديد، ولربما لا يتيسر ذلك وبه تنسد أبواب الأمور المشروطة بالعدالة... وأما العدالة بالمعنى الثاني فقد انجر الأمر إلى إثباتها للمخالفين، وأعداء الدين، والنصاب الذين هم أشد نجاسة من الكلاب...إلى أن قال في المعنى الثالث: إنها عبارة عن حسن الظاهر، وهو قول أكثر متأخري المتأخرين... وظاهر كلامهم أن المراد بحسن الظاهر هو أن لا يظهر منه ما يوجب الفسق من ارتكاب الكبائر، والإصرار على الصغائر ومن هذه الأقوال الثلاثة يظهر وجه الخلاف الذي ذكروه في أن الأصل في المسلم هل هو العدالة، أو الفسق، أو التوقف؟... والتحقق في المسألة هو القول الثالث وهو التوقف حتى يعلم أحد الأمرين من عدالة، أو فسق، وهذا هو الأنسب بالقول الثالث الذي اخترناه...**)، الحدائق الناضرة، (١٠/ ٢٤ ـ ٢٥). وقد بينت معناها عند أهل السنة والجماعة في المبحث الآتي أثناء الحديث عن عدالة الصحابة ﷺ.

يجوز إثباتها بالشهادة؛ لأن الشهادة وخبر الواحد ليسا بحجة إلا في المحسوسات دون الأمور الباطنية، كالعصمة فلا تقبل فيها الشهادة، وبالتالي فلا اعتماد على تعديل المعدلين بناءً على اعتقاد المتأخرين[1].

❑ ❑ ❑

---

(١) انظر: الدرر النجفية، للبحراني، (٢/ ٣٣٧)، درة رقم (٣٧).



المطلب الثاني

مناقشة موقف الأخبارية من تقسيم الأخبار

تضمن المطلب السابق الحديث عن تقسيم الأصوليين للأخبار، وموقف الأخباريين منه، وأدلتهم على بطلانه، وفي هذا المطلب نورد الرد على الأخباريين من وجوه، من خلال أقوال علماء الطائفة الأصولية، ومن الكتاب والسنة الشريفة، والرد على الطائفتين ـ أخباريين وأصوليين ـ من أقوال علماء أهل السنة والجماعة ومن خلال أحوال الرواة الموثقين في المذهب الإمامي، وحداثة علم مصطلح الحديث واضطرابه عندهم.

الوجه الأول: الرَّد على الأخباريين من أقوال الطائفة الأصولية:

قال الوحيد البهبهاني في رده على الحر العاملي: **(وأما ما استظهره** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **من بطلان الاصطلاح الجديد الذي أحدثه العلامة، وشيخه أحمد بن طاووس[1]، وتغيير الوضع القديم، حيث قسموا الأخبار إلى الأقسام الأربعة، واستدل عليه بوجوه كثيرة، وشواهد عديدة، وتبعه على ذلك غيره من المحدثين... وقطعية الأخبار وعدمها مطلب، وبطلان الاصطلاح وعدمه مطلب آخر، إذ دعوى القطعية إن كانت بالنسبة إلى زمن المشايخ الثلاثة الذي استند هذا القائل إلى كلماتهم التي تقدمت، فلو سلم فلا يلزم ثبوتها في زمن العلامة؛ لما بين الزمنين من البعد الفاحش، وإن كان بالنسبة إلى زمن العلامة فيكذبه إحداثه للاصطلاح، مع أن دعوى القطعية لا يمكن القول بها في كل ما روى وحكى من الكتب الأربعة وغيرها من كتب المشايخ الثلاثة وغيرهم، ولا**

---

(١) هو أحمد بن موسى بن طاووس الفاطمي الحسيني الحلي، المقلب بالسيد جمال الدين، والمكنى بأبي الفضائل الحسين الداودي الحلي، توفي سنة ٦٧٣هـ. انظر: (التحرير الطاووسي: ص٦٦٩)، لحسن العاملي.

أحد يدعيه بل غاية ما يدعى إنما هو بالنسبة إلى الكتب الأربعة أو الكتب التي ذكرها في «الوسائل»[1] وحينئذ فالاصطلاح ينفع بالنسبة إلى غيرها فدعوى بطلانه كلية باطلة، بل دعواها بالنسبة إلى الكتب الأربعة باطلة فضلاً عن غيرها كما سمعت، ولذا أحدثوا الاصطلاح الجديد فهو من الشواهد على ما يقوله الأصوليون من عدم قطعية الأخبار، إذ لو كانت قطعية الصدور ـ ولو بخصوص الكتب الأربعة ـ لمَا أحدثوا ذلك الاصطلاح، وغيروا ذلك الوضع بعد أن كانت العمدة في المرجع والمعول لكنهم لمَّا رأوا العهد، وخفاء كثير من القرائن أو أكثرها، واندراس كثير من الأخبار فقد قيل: إنَّ كتب ابن أبي عمير اندرست بالسيل، وحدوث كثير من الحوادث، والعوارض التي أوجبت الخلل والغش في الأخبار حتى خفي الصادر منهما فصار مشتبهاً بغيره، فأرادوا ضبطه بعنوان يسهل على الطالب أخذه، وعلى الباذل نفسه؛ لتعيينه وتمييزه عن غيره تناوله، وهذا هو السر الذي دعاهم إلى ذلك التغيير وذلك التجديد، وما كان منهم عبثاً حاشاهم...

إلى أن قال: وما ذكره من هذه الوجوه وأتعب نفسه فيه لكنها متعبة لا حاصل لها ولا روح فيها، ومثله ما ذكره في «الحدائق» من الوجوه التي استدل بها على بطلان هذا الاصطلاح، فإنها بعد التأمل فيها واضحة الفساد يعرف فساد كثير منها أو جميعها...)[2].

ويقول نور الدين العاملي في رده على الوجه الأول الذي ذكره البحراني: (مضمون الحديث يدل على عدم صحة الاختلاف في الحديث عنهم عليهم السلام إذا كان في غير التقية، فيكون الاختلاف في غيرها دليلاً على عدم الصحة، ومواضع التقية في الأخبار المدونة في أصول الشيعة نادرة الوقوع؛ لعدم الضرورة الملجئة إلى تدوينها... وعلى تقدير تسليم صحته لا نزاع في العمل بما في تلك الكتب المعينة إذا عرفناها بعينها إنها هي التي أشار إليها أبو جعفر الجواد عليه السلام[3]، وأنَّى لنا معرفة ذلك، وثبوت صحتها من السهو

---

(١) انظر: وسائل الشيعة، للحر العاملي، (٣٠/ ١٥٢ ـ ١٦٠).

(٢) الفوائد الحائرية، (ص٢١٨ ـ ٢٢١).

(٣) وهو الإمام التاسع محمد بن علي بن موسى، فقد روى الكليني في الكافي أن =

وغلط الناسخ، وتحريفه وغير ذلك حتى يقطع بأنَّ سندها، ومتنها من كلام الأئمة عليهم السلام؟ ومع ذلك لا يلزم مساواة غيرها من الأصول لها في ذلك...)[1].

ويقول حسن الصدر: (إنَّ اختلاف الأخبار كما كان للتقية كذلك يكون للنقل بالمعنى، وإغفال قرائن الأحوال، والخطأ، والنسيان، والكذب، والدسِّ، وغير ذلك من الوجوه، كما لا يخفى على الخبير... وكيف يستبطأ ذلك من المنحرفين وأعداء الدين؟ وأقصى ما في الوثاقة، واشتهار الكتب بين الطائفة غلبة الظن بالصدور. وقوله رحمه الله: «لأنهم قد أمرونا بعرض ما شك... إلى آخره»[2] غريب! وأين يقع ما في الكتاب المجيد، والسنة المعلومة من أخبار دوِّنَ منها أربعمائة أصل، وسُوِّد بها ما يزيد على أربعة آلاف كتاب!! ثم إنهم عليهم السلام كما أمرونا بالعرض على الكتاب والسنة، فقد أمرنا الله عز وجل، وأمرونا بالتبيين عند خبر الفاسق، والأخذ بما يروي الصادق، وتقديم رواية الأصدق، والأعلم، والأورع، فكيف استباح الشيخ عليهم الحكم بمخالفة الأئمة عليهم السلام حتى صحَّ له أن يقول: «إنَّ اتباع الأئمة عليهم السلام أولى من اتباعهم؟ على أن هؤلاء الأخبارية لا يراعون في الحكم بالصحة، والقطع بالصدق عرضاً على كتاب، ولا سنة، ولا يختلفون بهما، ولا يراعون مكانهما، فلم يتابعوا العلماء، ولا الأئمة!»)[3].

أمَّا الردّ على ادعائهم بأن التوثيق والجرح الذي بني عليه تنويع الأخبار

= أبا خالد شينولة سأله بقوله: جعلت فداك! إن مشايخنا رووا عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام وكانت التقية شديدة، فكتموا كتبهم، فلم ترو عنهم، فلما ماتوا صارت الكتب إلينا، فقال: (حدثوا بها فإنها حق)، أصول الكافي، (1/ 53) باب رواية الكتب والحديث وفضل الكتابة والتمسك بالحديث، كتاب فضل العلم. قال المجلسي: (حديث مجهول) ثم قال: **(والخبر يدل على صحة تحمل الحديث بالوجادة وعلى جواز الرجوع إلى الكتب المؤلفة قبله عليه السلام، والاعتماد عليها، والعمل بما فيها، ويضم تلك الأخبار بعضها إلى بعض، ودعاية ما كان الشائع بين السلف من الرجوع إليها والعمل بها، وروايتها، وإجازها، والاحتجاج بها، يحصل العلم بجواز العمل بأخبار الآحاد التي تضمنتها والكتب المعتبرة)**، مرآة العقول، (1/ 182 ـ 183).

(1) الشواهد المكية، (ص139).

(2) راجع قول البحراني الوارد في الحدائق الناضرة، (1/ 54).

(3) نهاية الدراية، (ص111 ـ 113).

إنما أخذ من كلام القدماء، وكذلك الأخبار التي رويت في أحوال الرواة من المدح والذم إنما أخذت عنهم، يقول حسن الصدر: **(إنَّ الجرح والتعديل للماضين بالنقل، وقد جرت عادتهم بالتشدد فيه، حتى إنهم لا يكتفون في الحكم بالوثاقة بصحبة الإمام وملازمته، والأخذ عنه، ولا بالرواية والتأليف، وتناول العلماء منه وأخذهم عنه، بل بما يجئ في وصفه من نحو «وجه»، أو «فاضل»، أو «دعاء الإمام له»... ولا يقنعون بواحدة دون أخرى حتى يجئ من ذلك بناء بين، ويشتهر الأمر، ويشيع النقل، كما نحكم بوثاقة مشائخنا المعاصرين، وعلمائنا السابقين المشاهير. فإذا حكى الثقة وجب قبوله، وامتنع رده إلا أن يختلفوا فيه، فيجب حينئذ الاجتهاد، والترجيح، وهذا بخلاف تصحيح الأخبار والاعتماد عليها، فإنه إنما يكون بالاجتهاد، فلا بد من الاجتهاد، ولذلك ترى المتأخر لا يعتمد على تصحيح المتقدم وإن كان من أجلاء العلماء، كما رأيت الصدوق مع الكليني، والشيخ رحمه الله معهما، والثلاثة مع من تقدمهم. اللهم إلا أن يجمعوا على خبر، أو يشتهر فيما بينهم فيؤخذ به، ولا يسوغ رده. فكيف يقاس أحدهما بالآخر مع هذا الفرق الظاهر ـ وإن خفي على الأخبارية ـ حتى كانت هذه الشبهة من أعظم شبههم، وجعلوا يعيبون بها على العلماء الأعلام ؟)**[1].

أما بالنسبة إلى تصريحات علماء المصطلح والتي يَدَّعي الحر العاملي صحة الكتب الحديثية بما يستغنى عن هذا الاصطلاح، يقول حسن الصدر: **(أقصى ما فيها من الاستدلال على أحقيّة مذهب الإمامية هذا الذي يرجعون فيه إلى أهل البيت عليهم السلام...**

إلى أن قال: وما ثبت أن أحقية المذهب في الجملة، وثبوته متواتراً عن الأئمة عليهم السلام لا يستلزم ثبوت كل حكم، وتواتر كل خبر، إلا ما تواتر على الخصوص، وكان مجمعاً عليه فيما بين العلماء عنهم، أو كان من ضروريات مذهبهم، وهذا كما أن ثبوت أحقية هذا الدين، وتواتر نسبته إلى سيد المرسلين ﷺ لا يستلزم ثبوت كل حكم من أحكام المسلمين، وتواتر كل خبر

(١) نهاية الدراية، (ص١١٣ ـ ١١٤).

من الأخبار إلا ما أجمعوا عليه، وكان من الضروريات، أو تواتر على الخصوص...)[1].

وفي قولهم بأنه لو تمَّ ما ذكروه من هذا الاصطلاح، وصحَّ ما قرروه؛ للزم فساد الشريعة، وإبطال الدين! يردّه ما قرره نور الدين العاملي من أنَّ هذا المصطلح قائم على فعل المتقدمين من الاعتناء بالرجال، وتمييزهم العدل من المجروح، والثقة من الضعيف، والفرق بين من يعتمد على حديثه، وبين من لا يعتمد، وكونهم إذا اختلفوا نظروا في السند، وإن لم يعولوا على ذلك، لما كان في اعتناء أصحاب كتب الرجال بذلك فائدة، والخبر عندهم لا يخلو من أحد الأقسام الأربعة التي قسمها علماء المصطلح، وإن لم يدَوِّنوا كل قسم على حدة في ذلك الوقت، فنسبة إحداثه في الدين من قِبل ابن مطهر الحلي أو غيره افتراءٌ عظيم[2].

أمَّا دعوى الأخباريين بأن هذا الاصطلاح غير منضبط القواعد والبنيان، وذلك للأسباب التي ذكرها البحراني ـ وسبق وأن اشرت إليها ـ، فقد رد عليها حسن الصدر مرتبة بالآتي:

أولاً: أن الرواة عن الأئمة الأطهار وإن كانوا ألوفاً كثيرة كما حكى غير واحد، لكن أهل الأصول، والكتب الذين جمعهم الطوسي في الفهرست، وذكر أنه أجمع كتاب في علم الجرح والتعديل، فقال: **(إني لما رأيت جماعة من شيوخ طائفتنا من أصحاب التصانيف عملوا فهرست كتب أصحابنا وما صنفوه من التصانيف، ورووه من الأصول، ولم أر أحداً استوفى في ذلك، ولا ذكر أكثره، بل كل منهم كان غرضه أن يذكر ما اختص بروايته، وأحاطت به خزانته من الكتب، ولم يتعرض أحد منهم لاستيفاء جميعه.**

إلى أن قال: ولما تكرر من الشيخ الفاضل[3] الرغبة فيما يجري هذا المجرى، وتوالى منه الحث على ذلك، ورأيته حريصاً عليه، عمدت إلى عمل

---

(١) نهاية الدراية، (ص١٢٦ ـ ١٣٧).

(٢) الشواهد المكية، (ص١٧٥).

(٣) هو أبو الحسين أحمد بن الحسين بن عبيد الله. انظر: (الفهرست: ص٣٢)، للطوسي.

كتاب، يشتمل على ذكر المصنفات والأصول، ولم أفرد أحدهما عن الآخر. ثم قال: وإذا ذكرت كل واحد من المصنفين وأصحاب الأصول، فلا بد أن أشير إلى ما قيل فيه من التعديل والجرح، وهل يعول على روايته أو لا، وأبين اعتقاده، وهل موافق للحق أم مخالف؛ لأن كثيراً من مصنفي أصحابنا، وأصحاب الأصول ينتحلون المذاهب الفاسدة، وإن كانت كتبهم معتمدة)[1].

إذن فكلهم معروفون، وأحوالهم ظاهرة لمن له أدنى معرفة بأحوال الرجال، وممدوحهم، وموثقهم، وضعيفهم، ومجهولهم.

وما اتفق فيه الاشتراك يعرف بالراوي والمروي عنه، فإن كان الاشتراك بين ثقتين فلا إشكال، على أن الغالب في رواية الطوسي والصدوق الرواية من الكتب والأصول، ولذلك غلب اقتصارهما على أصحابها[2].

ثانياً: اشتمل كلام البحراني على مؤاخذتين:

١ ـ منع إطلاع من يستندون إليه في التوثيق على أحوال الرواة.

٢ ـ أن أئمة الرجال لا يبلغون في الجلالة ـ عند الشيعة ـ مبالغ أئمة الحديث، فكيف صحَّ الاعتماد على هؤلاء في توثيق الرواة، ولم يصح الاعتماد على أولئك في الحكم بصحة الروايات فإن علماء الحديث ـ الذين أحال عليهم الاطلاع على الحال، وزعم عليهم أنهم ممن يكتفون في التوثيق بقرينة الحال ـ كانوا أشد تحرجاً من أن يقوموا على ذلك حتى يستوثقوا، أو يجئ من ذلك نبأ بَيِّنٌ ينكشف معه المغطى، ولا يبقى بعده في الأمر خفاء، من تواتر، أو شياع يفيد العلم ويبلغ إلى القطع، وما بعد ذلك من بحث.

وقد وصف الطوسي المرتضى في الفهرست بقوله: **(علم الهدى**[3] **الأجل المرتضى ﷺ، متوحد في علوم كثيرة، مجمع على فضله، مقدم في العلوم، مثل: علم الكلام، والفقه، وأصول الفقه، والأدب، والنحو، والشعر،**

---

(١) الفهرست، للطوسي، (ص٣١ ـ ٣٢)

(٢) نهاية الدراية، (ص١٤٥ ـ ١٤٦).

(٣) يوجد قبل كلمة «علم الهدى» هذه العبارة: (علي بن الحسين بن موسى بن محمد بن موسى بن إبراهيم بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ﷺ، كنيته أبو القاسم)، (الفهرست: ص١٦٤).

واللغة...)[1].

ثم عَدَّدَ مشاهير كتبه، وذكر أنه قرأ أكثرها عليه، وسمع سائرها تقرأ عليه بنحو دفعات كثيرة، ولم يزد على ذلك.

وذكر علي بن إبراهيم[2] وأباه[3] ولم يوثقهما. وذكر الصدوق[4] ولم يوثقه[5]، ووثق أباه[6]، ووثق العطار[7]، وابن الوليد[8]، ولم يوثق ولديهما الأحمدين[9]، مع أنه شرط في أول كتابه أن يشير إلى ما في الشيخ من جرح وتعديل؛ وما ذاك إلا لشدة التحرج والتأثم في الحكم إلا مع العلم، وإلا فلو كانوا مما يكتفون بقرينة الحال كما قال، فأي قرينة أعظم من أن يعد في أصحاب الإمام، يتناولون منه ويأخذون عنه؟

فكان ينبغي أن يوثقوا جميع الأصحاب، وخاصة وقد قال المفيد: (إنَّ

---

(١) (الفهرست: ص١٦٤)، للطوسي.

(٢) انظر: (المصدر السابق: ص١٥٢).

(٣) هو إبراهيم بن هاشم أبو إسحاق القمي، أصله من الكوفة، وانتقل إلى قم، ذكره الطوسي في: (الفهرست: ٣٥ ـ ٣٦).

(٤) قال عنه الطوسي الإمامي: (**جليل القدر، يكنى أبا جعفر، كان جليلاً، حافظاً للأحاديث، بصيراً بالرجال، ناقداً للأخبار، لم ير في القميين مثله في حفظه، وكثرة علمه، له نحو ثلاثمائة مصنف...**)، (الفهرست: ص٢٣٧).

(٥) المقصود من ذلك أنه لم يوثقه بعبارة صريحة كأن يقول: (ثقة).

(٦) قال الطوسي الإمامي: (**علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي ﷺ، كان فقيهاً، جليلاً، ثقة**)، (الفهرست: ص١٥٧).

(٧) قال الطوسي الإمامي: (**محمد بن يحيى العطار، روى عنه الكليني، قمي كثير الرواية**)، (رجال الطوسي: ص٤٣٩).

(٨) هو محمد بن الحسن بن الوليد القمي، قال الطوسي الإمامي فيه: (**جليل القدر، عارف بالرجال، موثوق به**)، (الفهرست: ص٢٣٧).

(٩) الأول: أحمد بن محمد بن يحيى العطار القمي، ذكره الطوسي الإمامي، في باب ذكر أسماء من لم يرو عن واحد من الأئمة وقال: (**روى عنه التلعكبري، وأخبرنا عنه الحسين بن عبيد الله وأبو الحسين بن أبي جيد القمي وسمع منه سنة ست وخمسين وثلاثمائة وله منه إجازة**)، (رجال الطوسي: ص٤١٠ ـ ٤١١). والثاني: أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد ذكره الطوسي في (الفهرست: ص٤٣)، ولم يذكر له لا توثيق ولا تضعيف.

الذين رووا عن الصادق عليه السلام خاصة من الثقات كانوا أربعة آلاف)[1]، ومع هذا لا يقدمون على توثيق رجل منهم حتى يعلموا وثاقته بعينه؛ لجواز أن يكون هذا خارجاً عن العدد المذكور فكيف استغرب هذا البحراني الإطلاع على حال الماضين؟

فالشيعة كما يقول علامتهم حسن الصدر: **(يوثقون علمائهم الماضين كالشيخين**[2]**، والفاضلين**[3]**، والشهيدين**[4]**، وابن فهد**[5]**، والفاضل المقدس الأردبيلي، والمجلسيين**[6] **وغيرهم)**[7].

ثم كيف يقطع البحراني بأخبارهم لمجرد أخبارهم وهو لا يقطع بوثاقتهم؟ ثم قد يأتي التحقيق في الجرح والتعديل أنه من قبيل الخبر دون الشهادة، وإذا قبل خبر العدل في الأحكام، فكيف لا يُقبل في التزكية؟ وهو المعروف عند علماء الاصول، بل قد حكي على ذلك الإجماع، خلاف ما

---

(١) انظر: الإرشاد، (٢/١٧٩).

(٢) يقصد بهما: المفيد، والطوسي.

(٣) الفاضلان عند الإمامية هما: المحقق الحلي: (٦٠٢ ـ ٦٧٦هـ) جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد الحلي، أبو القاسم نجم الدين. والعلامة الحلي: (٦٤٨ ـ ٧٢٦هـ) الحسن بن سديد الدين يوسف بن علي بن المطهر الحلي، أبو منصور جمال الدين.

(٤) وهما: الشهيد الأول (٧٣٤ ـ ٧٨٦هـ) محمد بن جمال الدين مكي بن شمس الدين محمد العاملي. والشهيد الثاني (٩١١ ـ ٩٦٦هـ) زين الدين بن نور الدين علي بن أحمد العاملي.

(٥) ابن فهد الحلي هو جمال الدين المكنى بأبي العباس، أحمد بن شمس الدين محمد بن فهد الأسدي الحلي ولد سنة ٧٥٧هـ وتوفي سنة ٨٤١هـ. قال البروجردي الإمامي: **(فاضل، فقيه، مجتهد، كامل، زاهد، عابد، ورع، تقي، نقي، إلا أن له ميلاً إلى مذهب الصوفية، بل تفوه به في بعض مصنفاته على ما قيل)**، (طرائف المقال: ٢/٤٢٣). له مؤلفات عديدة منها: الدر الفريد في التوحيد، عدة الداعي، شرح الألفية... انظر: (أمل الآمل: ٢/٢١)، للحر العاملي.

(٦) المجلسيان هما: المجلسي الأول: محمد تقي بن مقصود علي المجلسي مات سنة ١٠٧٠هـ، والمجلسي الثاني: هو ولده محمد باقر بن محمد تقي بن مقصود علي المجلسي. (١٠٣٧ ـ ١١١١هـ).

(٧) نهاية الدراية، (ص١٤٨).

ذهب إليه حسن زين الدين العاملي «المنتقى»[1][2].

ثالثاً: أن أقصى ما هناك أن أطلق اسم الصحيح على ما هو بمكانه مجازاً، وإلا فالتحقيق أنه على الحقيقة دون المجاز. وأقصى ما هناك أن الوثاقة لا تكون إلا بالإجماع أو باستفاضة الطريقة، على أن علماء الشيعة لا يستأذنون في رواية الأخبار المدونة في الكتب المعروفة إلا من أصحاب الحديث، فضلاً عن سائر الثقات[3].

رابعاً: أن أقصى ما هناك أن يذكر أحدهم الراوي بلا قدح، ولا مدح، ويمدح الآخر، أو يوثق، أو يقدح، فيكون حاكماً عليه جمعاً بين خبر العدلين، وكذلك إذا وثق أحدهم رجلاً، ورماه الآخر بالانحراف عن المذهب، كالوقف ونحوه؛ فيجمع علماء الشيعة بين خبريهما، والأخذ بكلامهما، فيقولون: (ثقة واقف)، ولئن أتقن التعارض كما أن يقول أحدهم: (إنه ثقة)، والآخر: (إنه فاسق)، فلا طريقة حينها إلا الترجيح، فكيف صار ذلك مقتضياً لبطلان هذا الأمر من أصله، وهدم هذا الأصل؟ وهل هذا إلا كمن يستدل على بطلان التعلق بهذه الأخبار، بأنه ربما تعارض فيها الرواة، والتجاؤهم إلى الترجيح؟ إذن فهكذا يكون التعلق[4].

وفي ردِّ دعوى الأخبارية بأنَّ أصحاب هذا الاصطلاح، قد اتفقوا على أن أصل التقسيم إلى الأنواع الأربعة إنما هو خبر الواحد العاري عن القرائن، يقول حسن الصدر: (**انظر إلى هذا الشيخ وتماديه في أمره، حتى لا يكاد يبصر - ما بين يديه - القرائن التي تخرج بالخبر عن مورد القسمة ومحل النزاع - بين**

---

(1) قال حسن بن زين الدين العاملي: (**الأقرب عندي عدم الاكتفاء في تزكية الراوي بشهادة العدل الواحد... إلى أن قال: إن اشتراط العدالة في الراوي، يقتضي اعتبار حصول العلم بها، وظاهر أن تزكية الواحد لا تفيد بمجردها، والاكتفاء بالعدلين مع عدم إفادتهما العلم إنما هو لقيامهما مقامه شرعاً، فلا يقاس عليه**)، منتقى الجمان، (٢/١٦). قال حسن الصدر: (**لأن شهادة العدلين بينة شرعية وهي حجة**)، نهاية الدراية، (ص١٤٨)، هامش رقم (٥).

(2) نهاية الدراية، (ص١٤٩).

(3) المصدر السابق، (ص١٥٠).

(4) المصدر السابق، (ص١٥٠ - ١٥١).

من يأخذ بخبر الواحد ومن لا يأخذ ـ إنما هي الأربعة المعروفة التي تضمنه في سلك العلميات، وتخرج به عن سنن الآحاد، أعني موافقة الكتاب، والسنة المعلومة، وموافقة إجماع الطائفة، وموافقة الأصول العقلية. ولا كلام لنا في شيء من ذلك، إنما الكلام فيما عدا ذلك، والتي ذكر الأصحاب أن أخبارنا هذه محفوفة بالقرائن إنما يريدون بها المزايا التي بسببها صح الأخذ بها، ولولاها لامتنع، لاتفاق الكلمة على المنع من العمل بخبر الواحد، كالقياس والاجتهاد، إلا بالمزايا المعارضة، وهي رواية الأصحاب لها وعملهم عليها في الجملة، هذا يأخذ بهذا، وذاك بذاك، وعدم إعراضهم عنها، وهذا هو المعنى بالصحة المذكورة، وهذا القسم هو محل النزاع بين من يأخذ بخبر الواحد المقرون بهذه المزية، ومن لا يأخذ. فمن يأخذ اكتفى بهذه المزية، ومن لم يأخذ لم يكتف حتى يكون مع اقترانه بهذه المزية، وموافقاً لأحد الأمور الأربعة، وهو مورد القسمة إلى الأقسام الأربعة. وأما ما لم يقترن بالمزية المذكورة فباطل، لا يجوز الأخذ به، ولا الالتفات إليه بحال، وبالجملة ليس هو من الأدلة كالقياس. فقد بان مورد القسمة، وإن خفي على هذا الشيخ سبحان الله تعالى ـ أيضاً ـ إن هذا مما يخفى على العلماء الأعلام في هذه المدة المتطاولة!...والعلة لقلة أخبارهم، وشدة اعتنائهم، فإذا وجدوا السند على صفة سموه باسم يناسب تلك الصفة... والأصحاب لما أرادوا تقسيم السند ربما ذكروا هذه الأقسام التي سمعتها، وان كانوا هم الأصل في وضع تلك الاصطلاحات، وإن لم يتفق في أسانيدنا مثل ذلك إلا نادراً، ولا بأس. والشيخ لما كان ممن يرمي الأصحاب بإتباع العامة، وسلوك مسالكهم على طريقة صاحب الفوائد[1]..ولئن سبقوا بهذا التقسيم فأيُّ بأس بموافقتهم في ذلك بعد مطابقته للواقع، وما كان الاعتراض على الأصحاب بمجرد هذا الاصطلاح، بل اختلاف الأحكام بحسب اختلاف الأقسام، سميت بهذه الأسماء أم بغيرها...)[2].

أمّا بالنسبة لتعلق ردّ الأخبارية للتقسيم بتعريف علماء المصطلح لمفهوم

---

(١) كما صرّح بذلك الاسترابادي في الفوائد المدنية، (ص١٢٢ ـ ١٢٣).

(٢) نهاية الدراية، (ص١٥٢).

العدالة؛ بأنها ملكة نفسانية مما لا يجوز إثباتها بالشهادة؛ لكونها من الأمور المحسوسة، يقول الوحيد البهبهاني: (لا يخفى أنه على فرض كون هذه التعديلات الرجالية ليست من شهادة فرع الفرع، بل هي من شهادة الأصل، إذ ليست الشهادة منهم على الشهادة، بل هي شهادة بنفس الوثاقة، فلا إشكال في اعتبارها...ويحتمل أن هذا القائل بكون التعديلات من باب الشهادة لا من باب الخبر، ولا من باب الظنون الاجتهادية لعله يكتفي بها وإن كانت على غير محسوس باتفاقهم على قبولها، وإن كان المشهود به غير محسوس كما هو حاصل ويكون الغرض دفع ما قد يقال على هذا القائل من أنَّ المشهود به هو العدالة من غير المحسوس فكيف تقبل فيه الشهادة التي هي مختصة بالمحسوس، فإنها مأخوذة من الشهود، وهو الحضور الذي هو عبارة عن المحسوس، وحاصل الدفع أن العدالة وإن كانت من غير المحسوس كما هو واضح ـ بناءً على أنها الملكة ـ وإلا فلا تخلو من الخفاء إلا أنهم اتفقوا على اعتبار الشهادة فيها، وإن كانت كذلك... لعدم اختصاصها بالحسيات بل كما تكون فيها فكذا في غيرها خصوصاً في مثل العدالة وشبهها كالكرم، والشجاعة ونحوهما مما كنت الآثار لها حسية فإن أمثال ذلك بحكم الحسيات ومعدودة منها...)[1].

الوجه الثاني: الرَّد على الأخبارية من الكتاب والسنة الشريفة:

١ـ الرَّد عليهم من الكتاب الكريم:

أولاً: توَعَّد الله ﷻ في كتابه من خالف أمر النبي ﷺ بالفتنة والعذاب العظيم، قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، بل أشار في محكم تنزيله أن مخالفته تؤدي إلى الكفر قال تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾ فلا بد من التحقق من الأحاديث الواردة عن النبي ﷺ حتى يتسنى لنا اتباع ما أَمَر، والبعد عن ما نَهى وزجر.

ثانياً: نهانا المولى ﷻ من قبول أي خبر إلا بعد التوثق من صحة

---

(١) الفوائد الحائرية، (ص٢٥٣ ـ ٢٥٤).

صدوره وخصوصاً إن كان هذا الخبر من الدين، قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمًۢا بِجَهَـٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ ﴿٦﴾﴾ [الحجرات: ٦].

ب ـ الرد عليهم من السنة الشريفة:

أولاً: حرص النبي ﷺ على حفظ سنته وتثبيتها في نفوس أصحابه ﷺ، فقد كانت طريقته في التحدث إلى أصحابه أن يعيد كلامه ثلاثاً، حتى يفهم كلامه، ويتضح مراده، ويتثبت الصحابة ﷺ من قوله؛ لشدة حرصه على تبليغ السنة، فقد روى البخاري عن أنس بن مالك ﷺ عن النبي ﷺ: (أنه كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً؛ حتى يُفهم عنه)[1].

وكان يتحدث على مهل وبوضوح، قالت عائشة ﷺ: (كان الرسول ﷺ ليُحَدِّث الحديث لو عَدَّهُ العادّ لأحصاه)[2].

وفي رواية: (لم يكن يسرد الحديث كسردكم)[3].

ثانياً: ترغيب النبي ﷺ في طلب العلم، وسماع الحديث، وأدائه إلى الغير على وفق ما سمعه السامع، فقد روى البخاري عن معاوية ﷺ أنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»[4].

وعن زيد بن ثابت ﷺ أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نضَّر الله امرءاً سمع منا حديثاً، فحفظه حتى يبلغه غيره، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه...»[5].

---

(١) رواه البخاري في (صحيحه: ١/٤٨/٩٥)، كتاب العلم، باب من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه.

(٢) رواه البخاري في (صحيحه: ٣/١٣٠٧/٣٣٧٤)، كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ.

(٣) رواه البخاري في (صحيحه: ٣/١٣٠٧/٣٣٧٥)، كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ.

(٤) رواه البخاري في (صحيحه: ١/٣٩/٧١)، كتاب العلم، باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين.

(٥) رواه الترمذي في (سننه: ٥/٣٤/٢٦٥٧)، كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع. وقال: (حديث حسن صحيح). قلت: إسناده حسن؛ رجاله ثقات ما =

الوجه الثالث: الرَّد على الإمامية من أقوال علماء أهل السنة والجماعة:

بقي الحديث النبوي صافياً لا يعتريه الكذب، ولا يتناوله التحريف؛ لأن أسباب الوضع لم تنشأ إلا قبيل منتصف القرن الأول الهجري بقليل، ولم تكن هذه الأسباب كثيرة، ولم تزدد الأحاديث الموضوعة إلا بازدياد البدع والفتن، وقد كان الصحابة وكبار التابعين في معزل عنها، وما ظهرت الأحاديث الموضوعة إلا على يد الجاهلين الذين حملتهم الخلافات السياسية، والأهواء الشخصية في انتحال الكذب، بوضع الأحاديث على الرسول ﷺ زوراً وبهتاناً[1].

فقد اتخذ أهلُ الأهواءِ التشيّعَ ستاراً لتحقيق أهوائهم، والوصولِ إلى مآربهم، باستغلالهم اسم أهل البيت في وضع الأحاديث لتأييد حركاتهم[2].

= عدا سماك بن حرب فهو صدوق، قال ذلك ابن حجر في (تقريب التهذيب: ١/ ٣٩٤)؛ ورواه ابن حبان في (صحيحه: ٢/ ٤٥٤ ـ ٤٥٥/ ٦٨٠)، كتاب الفقر والزهد والقناعة، باب ذكر وصف الغنى... وصحح إسناده الشيخ الألباني رحمه الله فقال: (وهذا سند صحيح، رجاله كلهم ثقات)، (سلسة الأحاديث الصحيحة: ١/ ٧٦١). بل إن هذا الحديث من المتواتر؛ فقد رواه جمع من الصحابة رضي الله عنهم، قال الكتاني: (حديث «نضر الله امرءاً» بتشديد الضاد المعجمة وتخفيفها أي: بهجه، وحسنه، ونعمه «سمع مقالتي فوعاها فأداها إلى من لم يسمعها، فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه» وفي لفظ: «سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه فرب مبلغ أوعى من سامع» وله ألفاظ أخر أورده فيها أيضا من حديث زيد بن ثابت، وابن مسعود، وجبير بن مطعم، والنعمان بن بشير، ووالده بشير، وسعد بن أبي وقاص، وأنس، وجابر بن عبد الله، وعمير بن قتادة الليثي، ومعاذ بن جبل، وأبي الدرداء، وأبي قرفاصة، وأبي سعيد الخدري، وربيعة بن عثمان التيمي، وابن عمر، وزيد بن خالد الجهني، ستة عشر نفساً، وورد أيضاً من حديث عائشة وأبي هريرة وشيبة بن عثمان، وذكر ابن منده في «تذكرته» أنه رواه عن النبي ﷺ أربعة وعشرون صحابياً ثم سرد أسماءهم، نقله ابن حجر في «أماليه» المخرجة على مختصر ابن الحاجب الأصلي، وفي شرح «المواهب اللدنية» قال الحافظ أنه مشهور وعده بعضهم من المتواتر؛ لأنه ورد عن أربعة وعشرين صحابياً وسردهم، وفي شرح «التقريب» للسيوطي... أنه وارد عن نحو ثلاثين منهم والله أعلم)، نظم المتناثر، تحقيق: شرف حجازي، (مصر: دار الكتب السلفية)، (ص٣٣ ـ ٣٤).

(١) انظر: أصول الحديث، للخطيب، (ص٤١٥ ـ ٤١٦).

(٢) من هذا ما روي عن أبي أنس الحراني قال: قال المختار لرجل من أصحاب الحديث =

وإنَّا لا نتصور قط أن يوافق الحسن، والحسين، أو محمد بن الحنفية، أو محمد الباقر، أو جعفر الصادق... أو غيرهم من أهل بيت النبي ﷺ على الكذب على جدهم رسول الله ﷺ، وهم على جانب عظيم من الورع، والصفاء، والتقوى، فأهل البيت براء من الوضع وإثمه، وإنما حمل وزر ذلك من شيعتهم الذين أكثروا من الوضع في علي بن أبي طالب رضي الله عنه وفي تثبيت خلافته، فأساءوا إليه بعملهم هذا[1]، قال ابن الجوزي رحمه الله: **(فضائل علي الصحيحة كثيرة، غير أن الرافضة لم تقنع، فوضعت له ما يضع لا ما يرفع)**[2].

ويقول عامر الشعبي[3] رحمه الله: **(ما كُذِبَ على أحدٍ في هذه الأمة ما كذب على عليٍّ رضي الله عنه)**[4].

لذا فقد حرص السلف الصالح على تتبع الأحاديث، ومعرفة طرقها، وأحوال رواتها من العدالة، والضبط متقيدين في ذلك آداباً عليا، وقواعد حكيمة، قال الإمام الترمذي رحمه الله: **(فما حملهم على ذلك ـ عندنا والله أعلم ـ إلا النصيحة للمسلمين، لا تظن أنهم أرادوا الطعن على الناس أو الغيبة إنما**

= ضع لي حديثاً عن النبي ﷺ أني كائن بعده خليفة، وطالب له بعترة ولده، وهذه عشرة آلاف درهم، وخلعة، ومركوب، وخادم. فقال الرجل: أمَّا عن النبي ﷺ فلا، ولكن اختر من شئت من الصحابة، حط لي من الثمن ما شئت. قال: عن النبي ﷺ أوكد، قال: والعذاب عليه أشد. الجامع لأخلاق الراوي، للخطيب البغدادي، (١/ ١٣١).

(١) انظر: أصول الحديث، للخطيب، (ص٤١٨ ـ ٤١٩). ويقول ابن أبي الحديد المعتزلي: **(إنَّ أصل الأكاذيب في أحاديث الفضائل كان من جهة الشيعة، فإنهم وضعوا في مبدأ الأمر أحاديث مختلفة في صاحبهم حملهم على وضعها عداوة خصومهم... فلما رأت البكرية ما صنعت الشيعة وضعت لصاحبها أحاديث في مقابلة هذه الأحاديث...)**، شرح نهج البلاغة، الطبعة الثانية، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (قم: مطبعة منشورات مكتبة المرعشي النجفي، نشر دار إحياء الكتب العربية، طبع عام ١٤٠٤هـ)، (١١/ ٤٩).

(٢) الموضوعات، (١/ ٣٣٨).

(٣) هو عامر بن عبد الله بن شراحبيل الشعبي، أبو عمرو، ثقة مشهور، فقيه، فاضل، قال مكحول: (ما رأيت أفقه منه) مات بعد المائة، وله نحو ٨٠ سنة. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٤٦١)، لابن حجر. وانظر: (تاريخ دمشق: ٢٥/ ٣٣٨ ـ ٣٤٧)، لابن عساكر، تحقيق: محب الدين العمري، (بيروت: دار الفكر، طبع عام ١٩٩٥م).

(٤) تذكرة الحفاظ، للذهبي، (١/ ٨٢)، الطبعة الأولى، (بيروت: دار الكتب العلمية).

أرادوا ـ عندنا ـ أن يبينوا ضعف هؤلاء، لكي يعرفوا؛ لأن بعضهم ـ من الذين ضعفوا ـ كان صاحب بدعة، وبعضهم كان متهماً في الحديث، وبعضهم كانوا أصحاب غفلة وكثرة خطأ فأراد هؤلاء الأئمة أن يبينوا أحوالهم شفقة على الدين وتثبيتاً؛ لأن الشهادة في الدين أحق أن يتثبت فيها من الشهادة في الحقوق، والأموال)[1].

ويقول الحاكم النيسابوري[2] رحمه الله: (ومما يحتاج إليه طالب الحديث في زماننا هذا أن يبحث عن أحوال المحدث أولاً هل يعتقد الشريعة في التوحيد؟ وهل يلزم نفسه طاعة الأنبياء والرسل صلى الله عليهم فيما أوحى إليهم، ووضعوا من الشرع؟ ثم يتأمل حاله هل هو صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه؟ فإن الداعي إلى البدعة لا يُكتب عنه ولا كرامة؛ لإجماع جماعة من أئمة المسلمين على تركه، ثم يعرف سِنَّه، هل يحتمل سماعه من شيوخه الذين يحدث عنهم؟ فقد رأينا من المشايخ جماعة أخبرونا بسن يقصر عن لقاء شيوخ حدثوا عنهم، ثم يتأمل أصوله أعتيقة هي أم جديدة؟ فقد نبغ في عصرنا هذا جماعة يشترون الكتب فيحدثون بها، وجماعة يكتبون سماعاتهم بخطوطهم في كتب عتيقة في الوقت فيحدثون بها فمن يسمع منهم من غير أهل الصنعة فمعذور بجهله فأما أهل الصنعة إذا سمعوا من أمثال هؤلاء بعد الخبرة ففيه جرحهم، وإسقاطهم إلى أن تظهر توبتهم على أنَّ الجاهل بالصنعة لا يعذر فإنه يلزمه السؤال عما لا يعرفه، وعلى ذلك كان السلف رضي الله عنهم أجمعين...)[3].

---

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي، الطبعة الأولى، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، (الأردن: مكتبة المنار، طبع عام ١٤٠٧هـ)، (ص٣٤٧ ـ ٣٤٨).

(٢) هو محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نعيم الضبي الطهماني النيسابوري، الشهير بالحاكم، أبو عبد الله، من أكابر حفاظ الحديث والمصنفين فيه، ولد بنيسابور سنة ٣٢١هـ، رحل العراق، وخراسان، وما وراء النهر، وأخذ عن نحو ألفي شيخ، ولي قضاء نيسابور سنة ٣٥٩هـ ثم كلف لقضاء جرجان فامتنع، وتوفي بها سنة ٤٠٥هـ من مصنفاته: المستدرك على الصحيحين، تاريخ نيسابور، ومعرفة أصول الحديث وعلومه وكتبه المطبوع باسم معرفة علوم الحديث. انظر: (التقييد: ص٧٥ ـ ٧٦)، للبغدادي؛ (الأعلام: ٦/٢٢٧)، للزركلي.

(٣) معرفة علوم الحديث، الطبعة الثانية، تحقيق: معظم حسين، (بيروت: دار الكتب =

وقد اتسع الكلام على الروايات بعد عهد النبوة لكثر السهو، والغفلة، والكذب الذي ظهر في الناس، فاشتدت العناية بدراسة الأحاديث سنداً ومتناً:

ففي مجال السند عنوا بمعرفة الرواة، وضبط أسمائهم، وكناهم، وألقابهم، وأنسابهم، وتواريخهم، ومعرفة شيوخهم وطلابهم، وبيان أحوالهم وأخلاقهم، وما هم عليه من العدالة والضبط، أو الفسق والكذب والغفلة وفحش الغلط، وصنفوا لذلك التصانيف، وقد التزم أهل العلم الإسناد، وعنوا به عناية فائقة، حتى جعلوه من الدين، قال محمد بن سيرين[1] رحمه الله: **(إنَّ هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم)**[2].

وقال أيضاً: **(لم يكونوا يسألون عن الاسناد، فلما وقعت الفتنة، قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم)**[3].

وقال عبد الله بن المبارك رحمه الله: **(الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء)**[4].

وقال الحاكم النيسابوري رحمه الله: **(فلولا الإسناد، وطلب هذه الطائفة له، وكثرة مواظبتهم على حفظه؛ لدرس منار الإسلام، ولتمكن أهل الإلحاد والبدع فيه بوضع الأحاديث، وقلب الأسانيد، فإن الأخبار إذا تعرَّت عن وجود الأسانيد فيها كانت بتراً)**[5].

وأمَّا في مجال المتن فقد وقف العلماء على حال المروي من حيث سلامته من العلل القادحة، وخاصة العلل الخفية، والتي لا يتفطن إليها إلا

= العلمية، طبع عام ١٣٩٧هـ)، (ص١٥ ـ ١٦).

(١) هو محمد بن سيرين البصري، الأنصاري بالولاء، أبو بكر، ولد بالبصرة سنة ٣٣هـ، إمام وقته في علوم الدين، تابعي، من أشراف الكتاب، وتفقه وروى الحديث، واشتهر بالورع وتعبير الرؤيا. واستكتبه أنس بن مالك، بفارس، توفي في البصرة ١١٠هـ، ينسب له كتاب: تعبير الرؤيا. انظر: (الأعلام: ٦/ ١٥٤)، للزركلي.

(٢) صحيح مسلم، (١/ ١٤)، باب أن الإسناد من الدين.

(٣) المصدر السابق، (١/ ١٥)، باب أن الإسناد من الدين.

(٤) الموضع السابق من المصدر السابق.

(٥) معرفة علوم الحديث، (ص٦).

جهابذة العلماء الأثبات قال الصنعاني[1] رحمه الله: (**وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها، ولا يقوم بذلك إلا من رزقه الله فهماً، ثاقباً وحفظاً واسعاً، ومعرفة تامة بمراتب الرواة، وملكة قوية بالأسانيد والمتون**)[2].

وعنوا أيضاً بما يغير المعنى من الألفاظ، وهو ما يسمى بالتصحيف، وأكثر ما يقع ذلك في المتون، ومنه ما روي أن رجلاً جاء إلى الليث بن سعد[3] فقال: كيف حدثك نافع عن النبي ﷺ في الذي يشرب في أبيه القصة؟ فقال الليث: (ويحك إنما هو في الذي يشرب في آنية الفضة يجرجر في بطنه نار جهنم)[4].

ولذلك حرص العلماء على رواية الحديث باللفظ، بل أوجب ذلك بعضهم، ومن أجاز الرواية بالمعنى قيد ذلك بشرط أن يكون الرواي عاقلاً، عالماً، بما يحيل المعنى من اللفظ، مدركاً لأساليب اللغة العربية؛ حتى يستبين الفروق[5].

وعرضوا الأحاديث والروايات بعضها على بعض؛ لمعرفة ما يتواتر لفظه منها، أو معناه، وما يتفرد، وما يتفق منها مع غيره وما يختلف، وهو ما يعرف بالاعتبار؛ لمعرفة المتابعات والشواهد.

وعنوا أيضاً بالوقوف على سلامة المتون من الشذوذ، وهو أن يكون المتن مخالفاً للمحفوظ المعروف.

---

(١) هو عز الدين محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، المعروف بالأمير، يلقب بـ«المؤيد بالله» ولد بصنعاء سنة ١٠٩٩هـ وتوفي بها سنة ١١٨٢هـ، مجتهد، أصيب بمحن كثيرة، له مصنفات كثيرة منها: سبل السلام شرح بلوغ المرام، وتوضيح الأفكار شرح تنقيح النظار، ورسالة في الرد على من قال بوحدة الوجود. . . انظر: (الأعلام: ٦/٣٨ ـ ٣٩)، للزركلي.

(٢) سبل السلام، الطبعة الرابعة، تحقيق: محمد بن عبد العزيز الخولي، (بيروت: دار إحياء التراث، طبع عام ١٣٧٩هـ)، (١/ ٧٠).

(٣) هو الليث بن سعد بن عبد الرحمٰن الفهمي المصري، أبو الحارث، ثقة، ثبت، فقيه، إمام مشهور، توفي سنة ١٧٥هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ٢/٤٨)، لابن حجر.

(٤) الجامع لأخلاق الرواي، للخطيب البغدادي، تحقيق: محمود الطحان، (الرياض: مكتبة المعارف، طبع عام ١٤٠٣هـ)، (١/٢٩٣). والحديث رواه البخاري في (صحيحه: ٥/٢١٣٣/٥٣١١)، كتاب الأشربة، باب آنية الفضة.

(٥) انظر: الرسالة، للشافعي، (ص٣٧٠ ـ ٣٧١).

ومن ذلك ما روي عن عائشة رضي الله عنها: (أن النبي ﷺ كان يقصر في السفر ويتم، ويفطر، ويصوم)[1]. والمحفوظ غير ذلك[2].

إلى غير ذلك من علوم يتوصل من خلالها إلى التفريق صحيح السنة من سقيمها، ومعرفة ذلك، إضافة إلى أن تقسيمهم لها من جهة ورودها أقسام، ومن جهة قوتها وضعفها أقسام، وكل قسم يشتمل على أنواع، ولكل نوع حد وصفات يعرف بها، ويتميز عن غيره، ومظان ذلك كتب علوم الحديث.

واشترطوا في الرواي حتى تقبل روايته شرائط، إذا نزل عنها أخضعوه لقواعدهم في الجرح والتعديل، وحكموا عليه بما يقتضيه الحال، ومظان ذلك كتب الجرح والتعديل.

وبناءً على هذا أصبح الخبر على قسمين:

الأول: الخبر المقبول: وهو ما ترجح صدق المخبر به، وحكمه وجوب الاحتجاج والعمل به. وينقسم بالنسبة إلى تفاوت مراتبه إلى قسمين هما:

الصحيح: وهو ما اتصل سنده بنقل العدل التام الضبط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة قادحة[3].

الحسن: وهو ما اتصل سنده بنقل العدل الذي خف ضبطه عن درجة الصحيح عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة قادحة[4].

الثاني: الخبر المردود: وهو ما لم يترجح صدق المخبر به، وحكمه: أنه لا يحتج ولا يعمل به، وهو أقسام كثيرة ترجع أسباب ردها بالجملة إلى سببين، الأول: سقط من الإسناد، والثاني: طعن في الراوي. ويجمعها اسم عام هو الضعيف[5].

---

(١) رواه البيهقي في (سننه: ٣/١٤١/٥٢٠٦)، كتاب الصلاة، باب من ترك القصر في السفر غير رغبة عن السنة.

(٢) انظر ما رواه البخاري في (صحيحه: ١/٣٧٢/١٠٥٠/١٠٥١) كتاب تقصير الصلاة، باب من لم يتطوع في السفر.

(٣) انظر: تدريب الراوي، للسيوطي، (١/٦٣).

(٤) انظر: سبل السلام، للصنعاني، (٤/٢٢٦)؛ تدريب الراوي، للسيوطي، (١/١٥٦).

(٥) انظر: نخبة الفكر، لابن حجر، (ص٢٢٩).

والضعيف هو: هو كل حديث لم تجتمع فيه صفات القبول، وقال أكثر العلماء: ما لم يجمع صفة الصحيح والحسن بفقد شرط من شروطه[1].

قال البيقوني[2] رحمه الله:

(وكل ما عن رتبة الحسن قصر فهو الضعيف وهو أقسام كثر)[3].

فالإمامية عندما ناقشوا أسانيد السنة ومتونها لم يَرُدُّوا السنة لمخالفتها قواعد وضوابط علم الحديث والجرح والتعديل؛ وإنما ردوها لأنها لا تنسجم مع أصولهم، فالضابط عندهم لقبول الرواية أو ردها هو ما وافق عقيدتهم، أو عارضها!!

فكل رواية توافق عقيدتهم هي عندهم صحيحة، يحتجون بها وإن كانت موضوعة مكذوبة!!

فكل رواية تخالف أصولهم، أو كانت توافق أصول أهل السنة والجماعة فهي عندهم ضعيفة وموضوعة!! بغض النظر عن السند والمتن، وعدالة الرواة!!

وإني لأعجب من قبول بعض الأصوليين قول الثقة العدل غير الإمامي «الموثق»! وهم في نفس الوقت قد حكموا على من لم يؤمن بالإمامة والولاية لعلي رضي الله عنه وأبنائه من بعده ـ والتي هي من أصول المذهب عندهم ـ بالكفر، والزندقة، فهل تقبل رواية الكافر والزنديق عند الإمامية!!

هذا.. وسنردّ على الإمامية ـ أخبارية وأصولية على حدٍ سواء ـ من وجهين اثنين:

الأول: الرّد على الإمامية من أحوال الرواة عندهم:

من الابتلاء الذي ابتلي به أهل بيت النبي ﷺ وخصوصاً جعفر الصادق ـ

---

(١) انظر: أصول الحديث، للخطيب، (ص٣٣٧).

(٢) هو عمر بن محمد بن فتوح البيقوني الدمشقي الشافعي، وقيل اسمه طه، توفي نحو ١٠٨٠هـ، عالم بمصطلح الحديث، اشتهر بمنظومته المعروفة باسمه «البيقونية» في المصطلح، وله أيضاً فتح القادر المغيث في الحديث. انظر (الأعلام: ٥/ ٦٤)، للزركلي؛ (معجم المؤلفين: ٥/ ٤٤)، لكحالة.

(٣) منظومة البيقوني، الطبعة الرابعة، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، (بيروت: دار الكتاب العربي، طبع عام ١٤١٧هـ)، (ص١).

كما نصّت كتب الإمامية ـ أن قوماً جهّالاً يدخلون عليه ويخرجون من عنده، ويقولون حدثنا جعفر ابن محمد، ويحدثون بأحاديث كلّها منكره، وكذب، وموضوعة على جعفر؛ ليأخذوا من الناس أجراً على ذلك[1]!

ومن هنا ندرك كبير الخطر حينما قالوا: بأنه قد رَوى عن الصادق أربعةُ آلاف راوٍ[2]، وذهب الأخباريون إلى القول بتوثيق الأربعة آلاف راوٍ بدون استثناء، وقبول جميع مروياتهم[3]! مع أنَّ أبا عبد الله شكى كثرة الكذابين عليه ـ كما سبق ـ[4].

ومن يقرأ تراجم رجالهم يرى أنه لا يكاد يكون غالباً في الحديث راوٍ من رواتهم إلا وفيه قولان: قول يوثقه، وقول يضعفه، فضلاً عن من يلعنه ويخرجه من الإسلام، وخير شاهد على ذلك زرارة ابن أعين، وبريد بن معاوية. . .

ولا يجدون مخرجاً من هذا التناقض إلا القول بأنَّ أحدها تقية، ثم هم لا يملكون قرينة معقولة على تحديد القول الذي هو تقية، والقول الذي ليس بتقية[5]!!

وحسبهم في الرد عليهم قول الكاشاني بأنه في: (**الجرح والتعديل وشرائطهما اختلافات، وتناقضات، واشتباهات لا تكاد ترتفع بما يطمئن إليه النفوس كما لا يخفى على الخبير بها**)[6].

بل نجد من رواتهم الموثقين من دأب على تعاطي الخمر: كمحمد بن

---

(١) انظر: اختيار معرفة الرجال، للطوسي، (٢/٦١٦)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٥/٣٠٢).

(٢) انظر: الإرشاد، للمفيد، (٢/١٧٩).

(٣) الصراط المستقيم، لعلي بن يونس العاملي، (٢/١٧٤).

(٤) سبق بيانه في المبحث السابق فليراجع، وانظر: الاحتجاج، للطبرسي، (٢/٢٦٤)؛ وبحار الأنوار، للمجلسي، (٢/٨٨).

(٥) انظر: مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة، للقفاري، (١/٢٨٢ ـ ٢٨٣). وقد ظهر لنا هذا الأمر عند ترجمة الكثير من رواتهم فتأمل.

(٦) الوافي، (١/١١ ـ ١٢)، المقدمة الثانية.

أبي عبّاد[1]، وأبي حمزة الثمالي ثابت بن دينار[2]، وعبد الله بن أبي يعفور[3]، وأبي هريرة البزاز[4]، والحميري[5] الملقب بـ «بشاعر أهل البيت».

كذا نجد مَنْ اشتهر بلعب الشطرنج كحفص بن البختري[6]، ومنهم من لا يجيد الصلاة، وقد بلغ من العمر ستين سنة كحمّاد بن عيسى[7]، ومنهم من سرق أموال المعصوم وخمس الشيعة إضافة إلى أنه كان من الواقفة كعلي بن أبي حمزة البطائني[8]، وشاركه كثير في ذلك من رواتهم الذين يدّعون التشيع للأئمة وموالاتهم! إضافة إلى ذمّه بأنه ملعون، وكذاب، ومن أهل النار[9].

فالأخبارية اضطروا إلى توثيق أمثال هؤلاء؛ لأن سقوط مروياتهم معناه سقوط مذهب الإمامية!! فأمثال هؤلاء وغيرهم من الذين رووا الروايات في النص على الأئمة!!

وكذا لو تأملنا كتب الرجال عندهم لوجدنا أن أكثر رواتهم من الفطحية[10]،

---

(١) انظر: (معجم رجال الحديث: ١٥/ ٢٧٨)، للخوئي.

(٢) انظر: (اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٤٥٥ ـ ٤٥٦)، للطوسي.

(٣) انظر: (المصدر السابق: ٢/ ٥١٦)، للطوسي؛ (معجم رجال الحديث: ١١/ ١٠٤)، للخوئي.

(٤) انظر: (خلاصة الأقوال: ص٣٠٦)، للحلي.

(٥) انظر: (اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٥٧٠ ـ ٥٧١)، للطوسي؛ (بحار الأنوار: ٤٧/ ٣٢٧)، للمجلسي.

(٦) انظر: (رجال النجاشي: ص١٣٤)، للنجاشي؛ (خلاصة الأقوال: ص١٢٨)، للحلي.

(٧) انظر: (المصدر السابق: ص١٤٢)، للنجاشي؛ (منتقى الجمان: ٢/ ٦٤ ـ ٦٥)، لحسن بن زين الدين العاملي.

(٨) انظر: (عيون أخبار الرضا: ٢/ ٣٨)، للصدوق؛ (بحار الأنوار: ٤٩/ ١٧)، للمجلسي. قال الطوسي الإمامي: (**روى الثقات أنّ أول من أظهر هذا الاعتقاد علي بن أبي حمزة البطائني، وزياد بن مروان القندي، وعثمان بن عيسى الرواسي طمعوا في الدنيا، ومالوا إلى حطامها، واستمالوا قوماً فبذلوا لهم شيئاً مما اختانوه من الأموال نحو حمزة بن بزيع، وابن المكاري، وكرام الخثعمي وأمثالهم**)، الغيبة، (ص٦٣ ـ ٦٤).

(٩) انظر: (اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٧٠٥ ـ ٧٠٦)، للطوسي؛ (نقد الرجال: ٣/ ٢٢١)، للتفرشي.

(١٠) وهم أتباع عبد الله بن جعفر بن محمد الصادق؛ وسموا بالفطحية؛ لأن عبد الله كان أفطح الرأس، كما يدعون بالعمارية نسبة إلى رئيس لهم يدعى عمار، ولكن عبد الله =

والواقفة، والناووسية[1]، والإسماعيلية... إلى غير ذلك.

قال الطوسي الإمامي: **(إنَّ كثيراً من مصنفي أصحابنا، وأصحاب الأصول كانوا ينتحلون المذاهب الفاسدة، وكانت كتبهم معتمدة...)**[2].

كما سلك المتأخرون من أصحاب المصطلح طريقة المتقدمين في تعاملهم مع الأخبار، قال الإمامي البهائي العاملي: **(ثم إنهم ـ أعلى الله مقامهم ـ ربما يسلكون طريقة القدماء في بعض الأحيان، فيصفون مراسيل بعض المشاهير كابن أبي عمير، وصفوان بن يحيى بالصحة؛ لما شاع من أنهم لا يرسلون إلا عمن يثقون بصدقه، بل يصفون بعض الأحاديث التي في سندها من يعتقدون أنه فطحي، أو ناووسي بالصحة؛ نظراً إلى اندراجه فيمن اجمعوا على تصحيح ما يصح عنهم...)**[3].

ويقول الإمامي محمد بحر العلوم: **(إنَّ القائلين بهذا التقسيم وإن صرحوا به إلا أن أكثرهم في كتب الاستدلال لا يخرجون عن كلام المتقدمين من العمل بالأخبار الضعيفة باصطلاحهم، ويتسترون عن مخالفة ذلك الاصطلاح بأعذار منها قبول مراسيل ابن أبي عمير، وتصحيح الحديث المشتمل على بعض مشايخ الإجازة، وإن لم ينص عليه توثيق، ومنها كون الرجل الذي به ضعف الحديث من أصحاب الأصول، ومنها كون الحديث مجبوراً بالشهرة، ومنها كونه متفقاً على العمل بمضمونه، وأمثال ذلك مما يقف عليه المتتبع لكلامهم إذ يجد أنهم لا يخرجون عن طريقة المتقدمين إلا نادراً)**[4].

= لم يعش بعد وفاة أبيه سوى ٧٠ يوماً فرجعوا عن القول بإمامته. انظر: مقالات الإسلاميين، للأشعري، (٢٨/١)؛ فرق الشيعة، للنوبختي، (ص٧٨).

(١) وهم أتباع رجل من أهل البصرة يقال له ناووس وقيل نسبوا إلى قرية ناووسا. يسوقون الإمامة في أولاد علي إلى جعفر بن محمد الصادق ويزعمون أنه لم يمت وأنه المهدي المنتظر وجماعة من السبأية يوافقونهم في هذا القول ويزعمون أنه كان يعلم كلما يحتاج إلى عمله من دين أو دنيا عقلي وشرعي. انظر: التبصير في الدين، للاسفراييني، (ص٣٧).

(٢) الفهرست، (ص٣٢).

(٣) مشرق الشمسين، (ص٢٦٩ ـ ٢٧٠).

(٤) الاجتهاد أصوله وأحكامه، (ص١٧٩ ـ ١٨٠).

إضافة إلى تصريح محمد الصدر بأنَّ جميع رواة العقائد والتاريخ من الإمامية مجهولون!! فيقول: (**إنه من المؤسف القول إنَّ أعلامنا الأوائل، إذ ألفوا في علم الرجال وصنفوا في تراجم الرواة اقتصروا في ذلك ـ في كتبهم ـ على الرجال الرواة للأحاديث الفقهية التشريعية التي تتعرض للأحكام الشرعية، وأولوها العناية الخاصة بصفتها محل الحاجة بالنسبة إلى إطاعة الأوامر الإسلامية، ولكنهم أهملوا إهمالاً يكاد يكون تاماً ذكر حال الرجال الذين وجدت لهم روايات في حقول أخرى من المعارف الإسلامية كالعقائد والتاريخ والملاحم... وغيرها ممن قد يربوا عددهم على رواة الروايات الفقهية.**

فإن صادف ـ من حسن حظ الراوي ـ أنه روى في التاريخ والفقه معاً، وجدنا له ذكر في كتبهم، أمَّا إذا لم يرو شيئاً في الفقه فإنه يكون مجهولاً)[1].

الثاني: حداثة علم المصطلح عند الإمامية:

إنَّ هذا التقسيم قد حدث في القرن السابع، أو الثامن؛ وذلك بسبب نقد أهل السنة والجماعة للإمامية، واضطر الأصوليون إلى تقسيم الأخبار ـ مع عدم عملهم بشروط التقسيم ـ بعد نقد شيخ الإسلام ابن تيمية على ابن مطهر الحلي بأن الإمامية لا علم لهم بدراسة الأسانيد وأحوال رواة الأخبار مقابل أهل السنة والجماعة وقد تقدم قوله[2]: (**وليس للشيعة أسانيد متصلة برجال معروفين مثل أسانيد أهل السنة حتى ينظر في الإسناد...**)[3].

وهذا الذي يظهر من التوافق الزمني بين رَدِّهِ رحمه الله، وبين ظهور هذا المصطلح عندهم، وقد نبه على هذا الأمر الإمامي الحر العاملي بأنَّ سبب وضع الشيعة لهذا الاصطلاح، واتجاههم للعناية بذكر الإسناد هو نقد أهل السنة فقال: (**والفائدة في ذكره ـ أي السند ـ مجرد التبرك باتصال سلسلة المخاطبة اللسانية، ودفع تعيير العامة[4] الشيعة بأنَّ أحاديثهم غير معنعنة بل**

---

(١) تاريخ الغيبة الصغرى، (بيروت: دار التعارف للمطبوعات، طبع عام ١٤١٢هـ)، (ص٤٤ ـ ٤٥).

(٢) انظر: المطلب الثاني من المبحث الثاني من هذا الفصل.

(٣) منهاج أهل السنة، (١٨/٤).

(٤) يقصد أهل السنة.

منقولة من أصول قدمائهم)[1].

ويقول ناصر القفاري: **(إنَّ الدافع من هذه الدراسة الحديثية ـ عندهم ـ ليس هو الوصول إلى صحة الحديث بقدر ما هو توقي نقد المذهب من قبل الخصوم، والدفاع عنه)**[2].

وهذا يعني أنَّ هذا العلم لم يكن ناضجاً؛ وذلك لأن التصحيح، والتضعيف يقوم على دراسة فاحصة عن الرواة، والقدماء والذين عنوا بتراجم رواة الأخبار في القرن الرابع زمن «الكشي» لم يعرفوا هذا التقسيم، ولم يعنوا بتراجم الرواة بما يحقق هذا المقصد، وإن كان الرواة لم يخلُ من تعريف بهم، ولكنه غير كافٍ؛ وذلك لأنَّ البحث عن أحوال رجالهم لا علاقة له بالمصطلح، وجُلُّ اهتمامهم هو التعريف بالراوي وعلاقته بالإمام.

بل إنَّ بعض كتب الرجال لم تسلم من التحريف والتزوير، فمعلوم أنَّ كتاب رجال النجاشي هو من أهم كتب الإمامية في علم الرجال، لكنه لم يسلم من التحريف ؛ فمثلاً النجاشي مات سنة ٤٥٠هـ، وقال في ترجمة محمد بن الحسن بن حمزة الجعفري: **(أبو يعلى، خليفة الشيخ أبي عبد الله النعمان، والجالس مجلسه، متكلم، فقيه، قيم بالأمرين جميعاً له كتب، منها: جواب المسألة الورادة من صيدا، جواب مسألة أهل الموصل... إلى أن قال: مات رحمه الله في يوم السبت، سادس شهر رمضان، سنة ثلاث وستين وأربع مائة، ودفن في داره)**[3].

فكيف أرَّخ وفاة محمد بن الحسن بعد وفاته بثلاث عشرة سنة؟! أوَ هل اشتغل النجاشي بعلم الرجال حتى بعد موته، وفي قبره؟!

وبهذا لم تعد لنا ثقة بكتب الرجال عند الإمامية.

وإن قال قائل: إنَّ هذا خطأ مغفور له صاحبه، أو خطأ أحد النسَّاخ!

نقول له: نعم.. ولكن لماذا لا نجد تعديلاً لهذا الخطأ، أو تعقيباً من

---

(١) انظر: وسائل الشيعة، (٣٠/٢٥٨).

(٢) مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة، (١/٢٨١).

(٣) (رجال النجاشي: ص٤٠٤).

محققي هذه الكتب، مع أنها تطبع في دور النشر إلى يومنا هذا؟؟؟

كما أننا نجد من علمائهم من يطعن في شهادة أهل الجرح، والتعديل عند قدماء الإمامية!

ويكشف لنا ذلك الإمامي محمد آصف المحسني عن التوثيقات الموجودة في كتب قدماء الإمامية ما يكفينا لردها، وعدم اعتبارها البتة، فيقول: (**إنَّ أرباب الجرح والتعديل كالشيخ، والنجاشي.. وغيرهما لم يعاصروا أصحاب النبي ﷺ، وأمير المؤمنين عليه السلام، ومن بعدهم من أصحاب الأئمة عليهم السلام حتى تكون أقوالهم في حقهم صادرة عن حس مباشر، وهذا ضروري، وعليه فإمَّا أن تكون تعديلاتهم، وتضعيفاتهم مبنية على أمارات اجتهادية، وقرائن ظنية، أو منقولة عن واحد بعد واحد حتى تنتهي إلى الحس المباشر، أو بعضها اجتهادية، وبعضها الآخر منقولة، ولا شق رابع.**

وعلى جميع التقادير لا حجية فيها أصلاً، فإنها على الأول: حدسية وهي غير حجة في حقنا؛ إذ بناء العقلاء القائم على اعتبار قول الثقة إنما هو في الحسيات، أو ما يقرب منها دون الحدسيات البعيدة. وعلى الثاني: يصبح أكثر التوثيقات مرسلة؛ لعدم ذكر ناقلي التوثيق والجرح في كتب الرجال غالباً، والمرسلات لا اعتبار بها، نعم عدة التوثيقات منقولة مسندة وهذا مما لا شك في حجيتها، واعتبارها إذا كانت أسانيدها معتبرة.

والحاصل أنَّ التوثيقات حال الروايات مرسلة فكما إذا قال الشيخ الطوسي «قده»: قال الصادق عليه السلام كذا وكذا، ولم ينقل سنده لا نقبله، كذا إذا قال: مسعدة بن صدقة من أصحاب الصادق عليه السلام ثقة[1]، فالحال فيهما واحد، فكيف يقبل الثاني ولا يقبل الأول؟.

وكنا نسأل سيدنا الأستاذ الخوئي ـ دام ظله ـ أيام تتلمذنا عليه في النجف الأشرف عن هذا، ولم يكن عنده جواب مقنع، وكان يقول: إذا طبع كتابي في الرجال تجد جوابك فيه ولما لاحظناه بعد طبعه رأينا أنه ـ دام ظله ـ

---

(١) هو مسعدة بن صدقة العبسي البصري، أبو محمد. انظر: (الفهرست: ص٣٣٤)، للطوسي؛ (رجال الطوسي: ص٣٠٦).

أجاب عن الشق الأول أي حدسية التوثيقات دون الشق الثاني الذي هو العمدة عندي وكنت أسأله مراراً...

إلى أن قال: وقد عرضت هذا السؤال على جماعة من علماء العصر كالسيد الأستاذ الحكيم رحمه الله والشيخ الحلي - في المشهد العلوي -، والسيد الميلاني[1] - في المشهد الرضوي - وغيرهم فلم يأتِ أحد بشيء يقنعني...)[2].

وكما وجدنا الطعن في توثيقات المتقدمين، نجد كذلك الطعن في توثيقات المتأخرين، واختلاف علماء المصطلح في قبول توثيقاتهم من ردها!!

يقول الإمامي حميد الزبيدي البغدادي: (أمّا المتأخرون فمع وجود طريق حسي لهم فلا ريب بكفاية توثيقاتهم وجرحهم، فإن ذلك مما لم يقع فيه خلاف.

لكن الكلام في حالة ما إذا لم يوجد مثل هذا الطريق، أو احتمل وجوده مع عدم قيام الدليل عليه.

اختلف الأصحاب في ذلك فمنهم من اعتمد على توثيقاتهم، ومنهم من

---

(١) علي بن نور الدين الميلاني الحسيني، ولد في النجف سنة ١٣٧٦هـ، أكمل دراسته في المقدّمات والسّطوح في الحوزة العلمية بكربلاء، درس على يد: صاحب الرياض الطباطبائي، ومحمّد الشاهرودي، ومحمّد حسين المازندراني، وعبد الحسن البيضاني، ومحسن الجلالي الكشميري، ثمّ هاجر إلى النجف، فلم يمكث بها إلّا قليلاً حتّى اضطرّ إلى مغادرتها، توجّه إلى إيران وحضر أبحاثه في الحوزة بمشهد، ثم نزل مدينة قم حيث الحوزة العلميّة الكبرى، فحضر على: الكلبايكاني، وحسين الوحيد الخراساني، ومحمد الحسيني الروحاني، ومحمّد كاظم التبريزي، وقد طبع في حياة الكلبايكاني عدّة مجلّدات من تقرير بحوثه بأمرٍ منه، كما انتشر له كتاب تحقيق الأصول على ضوء أبحاث المرجع الوحيد الخراساني، وهو في الوقت الحاضر يدرّس في مرحلة الخارج في الفقه والأصول والكلام. انظر سيرته الذاتية على موقعه: http://www.al-milani.com/sira.php .

(٢) بحوث في علم الرجال، الطبعة الرابعة، (قم: مطبعة طاووس بهشت، طبع عام ١٤٢١هـ)، (ص٥٣ - ٥٤)، وصدَّر أحدهم - ولم يذكر اسمه واكتفى بقول بعض العلماء الماهرين - هذا الكتاب بقوله: **(لا يحق لأحد استنباط الأحكام الشرعية إلا بعد الوقوف على مطالب هذا الكتاب وفهمها).**

عارض في ذلك، ولم يقبل توثيقات المتأخرين كابن طاووس، والعلامة، وابن داود ـ أعلى الله مقامهم ـ وسنعرض أدلة القوم لنرى من منهم إلى جانبه الحق ومن الذي جافاه [وأخذ في عرض الأدلة]...

إلى أن قال: **وبذلك ننتهي إلى بطلان الأدلة التي ذكرت حجية توثيقات المتأخرين كالعلامة، وابن داود وأمثالهما، ولا تكون توثيقاتهما حجة بل هي اجتهاد منهم ـ قدس الله أسرارهم ـ**)[1].

ولا ادري أي توثيق لرجال الحديث عند الإمامية نعتبر ونأخذ، إن كان الكل مطعوناً فيه، مرتاباً في أمره؟!

حتى أنَّ أصحاب التقسيم من الأصوليين صرحوا بخلاف مصطلحهم، وعملوا بما لا يوافقه قطعاً ـ كما قرر ذلك البهائي، ومحمد بحر العلوم في هذا الأمر ـ، وقد استفاد الأخباريون الإطلاع على بعض القرائن من خلاله؛ ففي كثرتها دليل على صحة الحديث عندهم[2].

وبذلك وقع علماء المصطلح عند الإمامية في تناقض؛ لأن كل من لا يؤمن بولاية علي ﷺ، والأئمة الاثني عشر ـ حسب زعمهم ـ من واقفي، أو فطحي، أو ناووسي فهو كافر، ورواية الكافر غير مقبولة فضلاً عن صحتها، ولكنهم قبلوها لحجج واهية، إذن فالعدالة غير معتبرة عند الإمامية وإن ذكرت في تعريف الصحيح؛ لأن الكافر لا يكون عدلاً قطعاً.

وإن كان هذا حال الحديث الصحيح والذي هو أقوى الأقسام وأعلاها، فكيف بالأقسام الباقية، والتي لم يشترطوا في قبولها ما اشترطوا في الصحيح؟!

ولا عبرة إذن في رَدِّهم للأحاديث الواردة من طريق الصحابة ﷺ ـ وإن لم يؤمنوا بهذه الولاية المزعومة ـ وقبولهم لروايتهم أولى من هؤلاء؛ لِمَا لهم شرف صحبة النبي ﷺ.

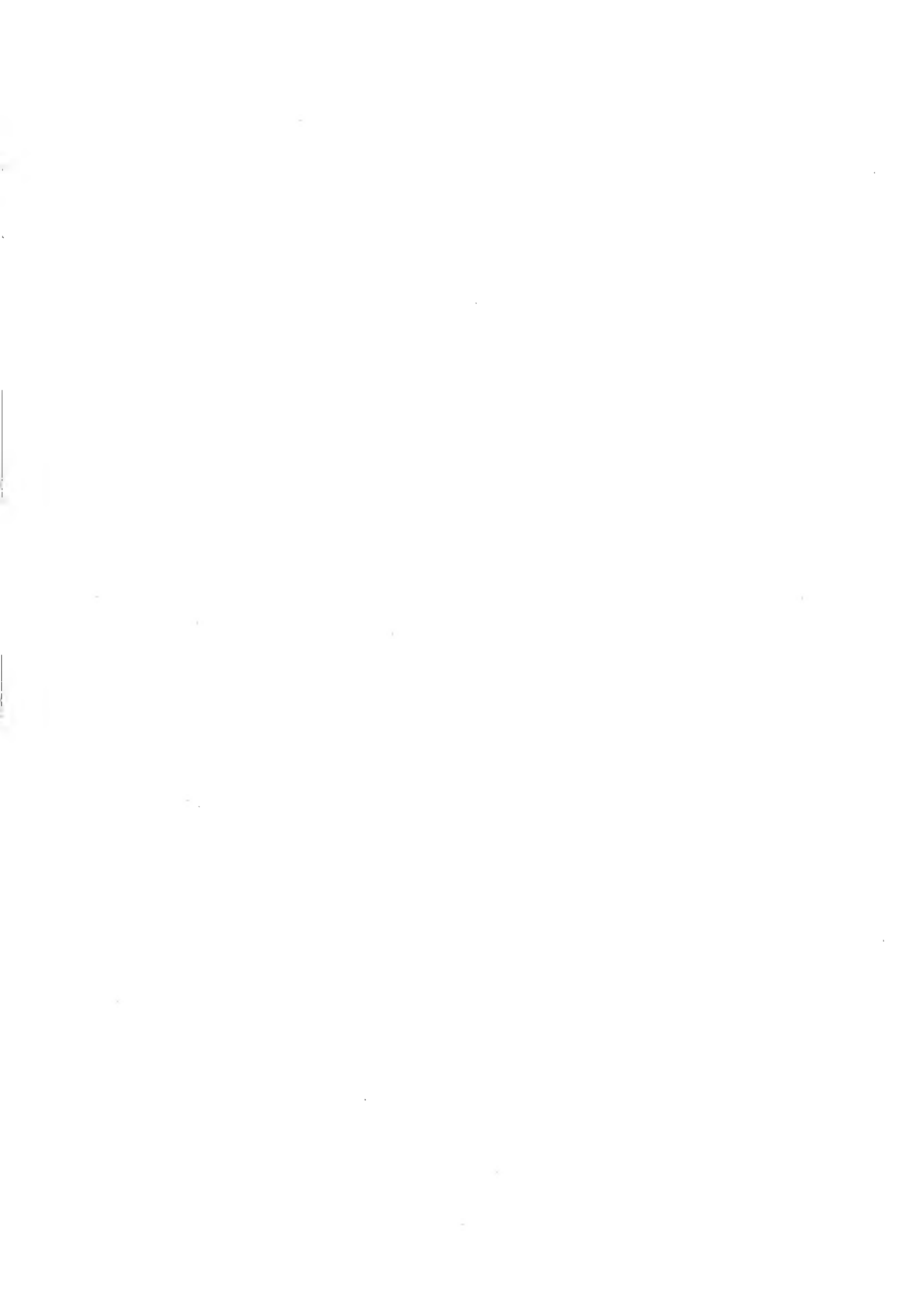
---

(١) دراسات في علم الرجال، بحوث متفرقة كتبها الباحث البغدادي وانتهى منها ربيع الثاني من سنة ١٤١٧هـ، وقدمها للحوزة العلمية في قم بإيران، (ص١٧ ـ ٢٦).

(٢) انظر: وسائل الشيعة، للحر العاملي، (٣٠/ ٢٧٩ ـ ٢٨٠).

وعليه فسنعقد المبحث الآتي بإذن الله تعالى في بيان موقف الإمامية من الصحابة ﷺ، ومن مروياتهم التي ذكرت في كتب الحديث عند الفريقين السنة والشيعة على حدٍ سواء.

❑ ❑ ❑



المبحث الرابع

الصحابة رضي الله عنهم
والأحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم من طريقهم

كان للإمامية موقف واضح - أخباريين وأصوليين على حدٍ سواء - تجاه صحابة رسول الله ﷺ، وتجاه الأحاديث الواردة من طرقهم رضي الله عنهم في مصادرهم.

وفي هذا المبحث عرض لموقف الشيعة الإمامية الاثني عشرية من الصحابة رضي الله عنهم ومن مروياتهم، ومناقشتهم في ذلك بإذن الله تعالى.

ويتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: موقف الإمامية من الصحابة رضي الله عنهم ومن الأحاديث الواردة عن النبي ﷺ من طريقهم.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من الصحابة رضي الله عنهم ومن مروياتهم.



موقف الإمامية من الصحابة ﷺ
ومن الأحاديث الواردة عن النبي ﷺ من طريقهم

سيظهر في هذا المطلب تعريف الصحابة عند الإمامية الاثني عشرية لغةً واصطلاحاً، وموقفهم من عدالة الصحابة ﷺ، ومن الأحاديث الواردة من طرقهم ﷺ.

تعريف الصحابة لغة:

صحب يصحبه صُحبة بالضم، وصَحابة بالفتح، وصاحَبَهُ: عاشره. والصَّحْبُ جمع الصاحب، مثل: راكب ورَكب، والأصحاب جماعة الصحب. واصطحب القوم: صحب بعضهم بعضاً. واستصحب الرجل: دعاه إلى الصحبة، وكل ما لازم شيئاً فقد استصحبه[1]...

تعريف الصحابة في اصطلاح الإمامية ومدى عدالتهم عندهم:

يقرر الإمامية بأن المفهوم اللغوي لهذه اللفظة مقيد بأن تكون «المصاحبة» في زمان تصدق فيه المعاشرة، كما أنه مطلق من حيث الإيمان وعدمه، إذ يصدق على كل من لازم شخصاً أنه صاحبه، وإن لم يكن مثله، أو تابعاً له في الفكر والعقيدة، وكذا من حيث التعلم منه والأخذ عنه، وعدمه، ولكن بطول الملازمة، وكثرة المعاشرة مع النبي ﷺ يقتضيان الإيمان به واقعاً، والأخذ عنه والتعلم منه، إلا أن تكون المعاشرة، والملازمة لأغراض أخرى.[2]..

---

(١) انظر: العين، للفراهيدي، (٣/ ١٢٤)؛ ولسان العرب، لابن منظور، (١/ ٥١٩).

(٢) انظر: معالم المدرستين، لمرتضى العسكري، (١/ ٨٨)؛ الصحابة في القرآن والسنة والتاريخ، إعداد مركز الرسالة، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة مهر، نشر مركز الرسالة، طبع عام ١٤١٩هـ)، (ص٢٠).

ويقول صالح الورداني[1] في معرض الحديث عن الإمامية: (إنَّ تعريف

---

(١) هو صالح محمد الورداني ولد بالقاهرة عام ١٩٥٢م، كاتب مصري معاصر، زار العراق والتقى ببعض الشيعة، وعمل في الكويت فراودته فكرة التشيع في أواخر السبعينات، صدرت له مجموعة من الكتب ما تزيد على ٢٠ كتاباً منها: عقائد السنة وعقائد الشيعة، والكلمة والسيف، والشيعة في مصر من الإمام علي حتى الإمام الخميني، فقهاء النفط، راية الإسلام أم راية آل سعود... وغيرها من الكتب! وجلها اتهام للمذهب السني تحديداً خصوصاً كتابه «الخدعة»، أسس دار البداية وهي أول دار شيعية للنشر في مصر، والتي تم إيقافها بعد سنوات، وقام بتأسيس دار نشر جديدة باسم الهدف. عقدت معه مجلتي مبلغ الرسالي والمنبر حوار نشر على هذا الرابط: http://site.aqaed.com/alwardani/alwardani-bio.html وقد تحول فجأة عن المذهب الشيعي قبل عدة أشهر بعد أكثر من ١٥ سنة، وهو الشيء الذي أثار جدلاً كبيراً على الساحة الإسلامية مؤخراً، وألقيت علامات الاستفهام على هذه الشخصية المثيرة للجدل، والتي كان يعتبرها البعض فيلسوف الشيعة بمصر! يقول في حواره مع مجلة المجلة: **(داخل دائرة الشيعة قدر كبير من الصراعات والصدامات التي نفرتني..كذلك وجدت نوعاً من سيطرة عقل الماضي، ووجود خلل في الخطاب الشيعي المفترض فيه التعبير عن أهل البيت تعبيراً دقيقاً وفي طريقة عرض منهجهم، وتجاوز في هذا الخطاب وانعدام الدقة فيه.. وأيضاً قدر من الخلل في العلاقة بين المراجع والجمهور، فالمرجع الشيعي معزول عن الجمهور ويتصل بهم عن طريق وكلاء يحركون المرجع ويذهبون إليه بالصورة وهم في الأغلب يضللون المراجع، وهذه النقطة عاصرتها عملياً باحتكاكي بالمراجع الشيعية والمرجعيات وحاولت أن أصل بصوتي لبعض المراجع فوجدت الوكلاء يقفون في طريقي، كذلك لاحظت وجود مآرب أخرى لديهم، وللأسف الشديد البعض منهم عمد إلى محاولة تهميشي والتعتيم عليَّ وعلى دوري وحجزي عن المراجع.**

إلى أن قال: كذلك ما لفت انتباهي في الطرح الشيعي المغالاة في القبور والغلو فيها، وأنا لست ضد الزيارة والتوسل والدعاء لكن ليس لدرجة السجود على القبور، أو تزيين المراقد بملايين الدولارات أو الدنانير...).

ولما سئل عن مذهبه الآن قال: (أنا مسلم أدعو إلى خطاب جديد لتنقية التراث وكتب التسنن وإعادة كتابة التاريخ وإيجاد رؤية جديدة للإسلام تنفي عنه كل الشبهات وصور الطعن والتشويه التي لحقت به في هذا الزمان مثل الإرهاب، والتخلف، والرجعية، والانغلاق التي تعد نابعة من التراث وليس من القرآن الكريم...

إلى أن قال: أنا ضد المذهبية وضد أن يتمذهب الشيعة فيجعلون مذهبهم الطوق أو الإطار الذي يمثل الإسلام، ومن يخرج عن دائرته يصبح خارج دائرة الإسلام وأرفض هذا التصور المذهبي عند السنة أيضاً... فأنا أريد أن نعود إلى المنبع كتاب الله وأهل البيت الذي =

الصحابي عندهم يفرض الفرز والتمييز، فالصحابي هو من طالت صحبته للرسول ﷺ، وحسنت... إنَّ الشيعة وفق ما سبق، ووفق المواقف، والسلوكيات التي ارتبطت بالصحابة قبل وفاة الرسول، وبعد وفاته قد أخرجوا الكثير من دائرة الصحبة، فأخرجوا الخلفاء الثلاثة، ومن تحالف معهم ضد آل البيت مثل: أبي عبيدة[1]، وطلحة، وسعد، وخالد، وعبد الرحمن بن عوف، وعمرو بن العاص، والمغيرة بن شعبة[2]، وأبي هريرة وغيرهم وهم على الأغلب من المهاجرين. واعترفوا بكثير من الصحابة ممن أحسنوا الصحبة، والتزموا بنهج الرسول ومنهم: عمار بن ياسر[3]، وأبو ذر الغفاري، وسلمان الفارسي، وحذيفة، وأبو خزيمة[4]،

= يعد خطابهم امتدادا لخطاب الرسول وتنقية التراث وإبراز هوية إسلامية جديدة تقبل الآخر وتنصف الخصم وتعتدل في القول والموقف...) المنشور على الرابط الآتي: http://www.al-majalla.com/list News.asp?NewsID1139&MenuID .

(١) هو أبو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن أهيب بن ضبة ابن الخارث بن فهر، بن مالك بن النضر بن كنانة، أمين هذه الأمة، اشتهر بكنيته ونسبه إلى جده فيقال أبو عبيدة بن الجَرّاح وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة وشهد بدراً وأُحداً والمشاهد كلها مع رسول الله وهو من السابقين إلى الإسلام وهاجر إلى الحبشة وإلى المدينة أيضاً وكان يدعى القوِيّ الأمين قال رسول الله ﷺ: «إن لكل أمة أمين وإن أميننا أيتها الأمة أبو عبيدة بن الجراح» رواه البخاري في (صحيحه: ٣/ ١٣٦٩/ ٣٥٣٤)، كتاب المناقب، باب مناقب أبي عبيدة بن الجراح ﷺ. انظر: (أسد الغابة في معرفة الصحابة: ٣/ ١٢٤ ـ ١٢٥)، لابن الأثير. الطبعة الأولى، تحقيق: عادل أحمد الرفاعي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، طبع عام ١٤١٧هـ).

(٢) هو المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود بن معتب بن مالك بن كعب بن عمرو بن سعد بن عوف بن قيس الثقفي، يكنى أبا عبد الله، وقيل: أبا عيسى، وأمه امرأة من بني نصر بن معاوية، أسلم عام الخندق، وقدم مهاجراً، وقيل: إن أول مشاهده الحديبية، وتوفي سنة ٥٠هـ بالكوفة. انظر: (الاستيعاب: ٤/ ١٤٤٦)، لابن عبد البر، الطبعة الأولى، تحقيق: علي محمد البجاوي، (بيروت: دار الجيل، طبع عام ١٤١٢هـ).

(٣) هو عمار بن ياسر بن عامر بن مالك العنسي، أبو اليقظان، مولى بني مخزوم، صحابي جليل مشهور، من السابقين الأولين، بدري، قتل بصفين سنة ٧٣هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٧٠٨)، لابن حجر.

(٤) هو أبو خزيمة بن أوس بن زيد بن أصرم بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار، شهد بدراً وما بعدها من المشاهد، روى ابن السكن من طريق يحيى بن محمد الجاري عن =

وخباب[1]، والمقداد وهؤلاء جميعاً يروى عنهم، وهم موضع احترام الشيعة وتقديرهم... ويكفرون، ويضللون من انحرف عن الصراط، وأعرض عن الحق، واتبع هواه، وباع دينه بدنياه منهم...)[2].

إذن فالإمامية خصوا بلفظ الصحابة أشخاصاً بعينهم؛ لأن الصحابة في نظرهم قد ارتدوا بسبب توليتهم لأبي بكر إلا ثلاثة، وتزيد بعض رواياتهم ثلاثة، أو أربعة رجعوا إلى إمامة علي بن أبي طالب ﷺ ليصبح المجموع سبعة؛ مستندين على بعض الروايات التي ذكرت في مصادرهم عن آل البيت، ويستدلون على ارتداد المهاجرين والأنصار بما رواه الشيخان في صحيحيهما من حديث ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «. . . وإنَّ أناساً من أصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: أصحابي، أصحابي، فيقال: إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم فأقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧]»[3].

أمَّا الروايات المنسوبة إلى أئمة آل البيت فهي كثيرة تتراود بين المدح والذم: وسنورد هنا الأول، ثم نورد الثاني في المطلب الثاني بمشيئة الله تعالى.

= حصين بن عبد الرحمٰن من أهل الدفينة عن حبان بن جزي عن أبيه أنه أتى النبي ﷺ وافداً فكساه ثوبين، وتوفي في خلافة عثمان بن عفان. انظر: (الاستيعاب: ٤/ ١٦٤٠)، لابن عبد البر؛ (الإصابة: ١/ ٤٨٠)، لابن حجر.

(١) هو خباب بن الأرت ابن جندلة بن سعد بن خزيمة بن كعب بن سعد بن زيد مناة من تميم، أبو يحيى التميمي، من نجباء السابقين، له عدة أحاديث وقيل: كنيته أبو عبد الله. شهد بدراً والمشاهد، حدث عنه مسروق، وأبو وائل، وأبو معمر، وقيس بن أبي حازم، وعلقمة بن قيس وعدة، مات بالكوفة سنة٣٧هـ وصلى عليه علي ﷺ وقيل عاش ٧٣ سنة. انظر: (سير أعلام النبلاء: ٢/ ٣٢٣)، للذهبي.

(٢) المناظرات، (ص١٣١).

(٣) رواه البخاري في (صحيحه: ٣/ ١٢٢٢/ ٣١٧١)، كتاب الأنبياء، باب قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ ورواه مسلم في(صحيحه: ٤/ ٢١٩٤/ ٢٨٦٠)، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة. قلت: وليس المراد بالأصحاب في الحديث ما هو المعلوم في العرف، بل المراد بهم مطلق المؤمنين المتبعين له، وقد تناولت هذه المسألة بالمناقشة في المطلب الآتي.

فالروايات التي تذمهم: رووا عن بريد بن معاوية، عن أبي جعفر أنه قال: (ارتد الناس بعد النبي ﷺ إلا ثلاثة نفر: المقداد بن الأسود، وأبو ذر الغفاري، وسلمان الفارسي، ثم إنَّ الناس عرفوا ولحقوا بعد)[1].

وعن حمران بن أعين قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: جعلت فداك! ما أقلنا لو اجتمعنا على شاة ما أفنيناها؟ فقال: (ألا أحدثك بأعجب من ذلك، المهاجرون، والأنصار ذهبوا إلا ـ وأشار بيده ـ ثلاثة. . .)[2].

وعن عمرو بن ثابت[3] قال: سمعت أبا عبد الله يقول: (إن النبي ﷺ لما قبض ارتد الناس على أعقابهم كفاراً إلا ثلاثاً: سلمان، والمقداد، وأبو ذر الغفاري. إنه لما قبض رسول الله ﷺ جاء أربعون رجلاً إلى علي بن أبي طالب عليه السلام فقالوا: لا والله لا نعطي أحداً طاعة بعدك أبداً، قال: (ولم؟)

---

(١) الاختصاص، للمفيد، (ص٦).

(٢) أصول الكافي، للكليني، (٢/ ٢٤٤)، كتاب الإيمان والكفر، باب قلة عدد المؤمنين. قال المجلسي: (حديث ضعيف)، مرآة العقول، (٩/ ٢٩٠). قال المازندراني: **(قوله «ألا أحدثك بأعجب من ذلك المهاجرون والأنصار ذهبوا إلا ـ وأشار بيده ـ ثلاثاً» وجه زيادة التعجب أن ذهابهم يميناً وشمالاً وخروجهم من الدين مع إدراكهم صحبة النبي ﷺ، وقرب العهد به، وبالوحي أعجب من خروج من فقد جميع ذلك، ولعل المراد بالثلاثة سلمان، وأبو ذر، والمقداد...)**، شرح أصول الكافي، (٩/ ١٨٧ ـ ١٨٨). انظر: الاختصاص، للمفيد، (ص١٠).

(٣) هو عمرو بن أبي المقدام بن ثابت بن هرمز، أبو المقدام الحداد، مولى بني عجل، كوفي، روى عن علي بن الحسين، وأبي جعفر، وأبي عبد الله، قال النسائي: **(متروك الحديث)**، (الضعفاء والمتروكين: ص٨٠)، وقال يحيى: (ليس بشيء)، وفي موضع آخر: **(ليس بثقة، ولا مأمون، لا يكتب حديثه)**، انظر: (الكامل في ضعفاء الرجال: ٥/ ١٢١)، لابن عدي. ولم أجد نص صريح عند الإمامية في الحكم عليه إلا رواية واحده توثقه رووها عن رجل من قريش قال: كنا بفناء الكعبة، وأبو عبد الله عليه السلام قاعد، فقيل له: ما أكثر الحاج فقال أبو عبد الله: (ما أقل الحاج)، فمر عمرو بن أبي المقدام فقال (هذا من الحاج)، (اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٦٩)، للطوسي، وظاهر سند الرواية أنه مجهول، وقال الخوئي: **(عمرو بن أبي المقدام رجل معروف له روايات كثيرة، واسم أبي المقدام ثابت... إلى أن قال: إن عمرو بن ثابت أبي المقدام ثقة على ما عرفت...)**، (معجم رجال الحديث: ١٤/ ٨٠ ـ ٨٢). ولا أدري ما مستنده في ذلك؟؟ وانظر: (رجال ابن داود: ص١٤٤)، لابن داود الحلي؛ (نقد الرجال: ٣/ ٣٢٣)، للتفرشي.

قالوا: إنا سمعنا من رسول الله ﷺ فيك يوم غدير خم[1]، قال: (وتفعلون؟)

---

(١) خمّ: واد بين مكة والمدينة عند الجحفة به غدير، وهذا الوادي موصوف بكثرة الوخامة. انظر: معجم البلدان، للحموي، (٢/ ٣٨٩)، وعمدة أدلتهم هو ما يسمونه «حديث الغدير»، فلا يكاد يخلو كتاب من ذكره، وقد بلغ اهتمام الإمامية بأمره أن ألف أحد شيوخهم وهو: عبد الحسين أحمد الأميني كتاباً من ستة عشر مجلداً، يثبت به صحة هذا الحديث وشهرته سماه «الغدير في الكتاب والسنة والأدب». فهم يرون أن النبي ﷺ عندما وصل إلى غدير خم بعد حجة الوداع، وبعد أن جمع الصحابة وكرر عليهم «ألست أولى بكم من أنفسكم»؟ ثلاثاً وهم يجيبون بالتصديق والاعتراف ثم رفع يد علي وقال: «من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وأحب من أحبه، وأبغض من أبغضه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأدر الحق معه حيث دار» فقالوا: فمعنى المولى الأولى أي: فلعلي عليهم من الولاء ما له ﷺ عليهم منه بدليل قوله: «ألست أولى بكم»، وقالوا: ولا يكون هذا الدعاء إلا لإمام معصوم مفترض الطاعة وقالوا فهذا نص صريح صحيح على خلافته ﷺ؛ حيث أمره الله ﷻ بذلك في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة: ٦٧] واختلف العلماء في الحكم عليه لتعدد طرقه؛ فهو لم يذكر في أمهات الكتب إلا عند الترمذي في(سننه: ٥/ ٦٣٣/ ٣٧١٣)، كتاب المناقب، باب مناقب علي بن أبي طالب، والنسائي في(سننه: ٥/ ١٣٠ ـ ١٣٢/ ٨٤٦٦ ـ ٨٤٧٢) كتاب المناقب، باب قول النبي ﷺ: «من كنت مولاه فعلي مولاه». وأحمد في (مسنده: ١/ ١١٨ ـ ١١٩/ ٩٥٠ ـ ٩٥٢، ٩٦١، ٩٦٤) في مسند علي بن أبي طالب، ولكن بلفظ: «من كنت مولاه فعلي مولاه» أي: بدون الزيادة، ومن العلماء من يصححه كابن حجر الهيتمي بقوله: (**هذا الحديث صحيح لا مرية فيه، وقد أخرجه جماعة كالترمذي، والنسائي، وأحمد، وطرقه كثيرة جداً، ومن ثم رواه ستة عشر صحابياً، وفي رواية لأحمد أنه سمعه من النبي ﷺ ثلاثون صحابياً وشهدوا به لعلي [انظر: (المسند: ٤/ ٣٧٠/ ١٩٣٢١) في مسند زيد بن أرقم]... وكثير من أسانيدها صحاح وحسان...**)، الصواعق المحرقة، (١/ ١٠٦ ـ ١٠٧). ومنهم من يضعفه كابن حزم بقوله: (**وأمّا «من كنت مولاه فعلي مولاه» فلا يصح من طريق الثقات أصلاً**)، الفصل، (٣/ ٧١). ومنهم من يذكر القولين ويفصل كابن تيمية حيث قال: (**تنازع الناس في صحته فنقل عن البخاري وإبراهيم الحربي وطائفة من أهل العلم بالحديث أنهم طعنوا فيه وضعفوه، ونقل عن أحمد بن حنبل أنه حسنه، كما حسنه الترمذي**)، منهاج السنة، (٧/ ٣١٩ ـ ٣٢٠)، وقال في موضع آخر: (**وأما قوله: «من كنت مولاه فعلي مولاه» فهذا ليس في شيء من الأمهات إلا في الترمذي وليس فيه إلا: «من كنت مولاه فعلي مولاه» وأمّا الزيادة فليست في الحديث، وسئل عنها الإمام أحمد فقال: (زيادة كوفية) [انظر: المسند: ١/ ١٥٢] ولا ريب أنها** =

= كذب)، الفتاوى، (٤/ ٤١٧)، وقال أيضاً: (إنَّ هذا اللفظ وهو قوله: «اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله» كذب باتفاق أهل المعروفة بالحديث)، منهاج السنة، (٧/ ٥٥) وبيَّن شيخ الإسلام في موضع آخر بأنَّ الكذب يعرف من مجرد النظر في متن الرواية فقال: (قوله: «اللهم انصر من نصره..» خلاف الواقع؛ قاتل معه أقوام يوم «صفين» فما انتصروا، وأقوام لم يقاتلوا فما خذلوا: كسعد الذي فتح العراق لم يقاتل معه، وكذلك أصحاب معاوية، وبني أمية الذين قاتلوه فتحوا كثيراً من بلاد الكفار ونصرهم الله. وكذلك قوله: «اللهم وال من والاه وعاد من عاداه» فهو مخالف لأصل الإسلام، فإنّ القرآن قد بيّن أنّ المؤمنين أخوة مع قتالهم وبغي بعضهم على بعض...)، الفتاوى، (٤/ ٤١٨) وقوله: «وأدر الحق معه حيث دار» يقول ابن تيمية: (إنَّ الحق لا يدور مع معين إلا النبي ﷺ؛ لأنه لو كان كذلك لوجب اتباعه في كل ما قال...)، المصدر السابق، (٤/ ٤١٨). وقد اهتم بتخريج هذا الحديث ابن عقدة حتى قيل أنه صنف مصنفاً لجمع طرقه، قاله الذهبي في المنتقى، (١/ ٤٦٧)، وكذا ابن الهيثمي في (مجمع الزوائد: ٩/ ١٠٣ ـ ١٠٩)، والشيخ الألباني في (سلسلة الأحاديث الصحيحة: ٤/ ٣٣٠ ـ ٣٤٤) فليراجع. وعلى فرض صحة قوله: «من كنت مولاه فعلي مولاه» إلا أنه لا يقرر ما زعمه الإمامية من وجوه:

الأول: أن فرق الشيعة اتفقوا على اعتبار التواتر فيما يستدل به على الإمامة، وقد علم نفيه؛ لما مر من الخلاف في صحة هذا الحديث، بل الطاعنون في صحته جماعة من أئمة الحديث وعدوله المرجوع إليهم فيه: كأبي داود السجستاني وأبي حاتم الرازي وغيرهم فهذا الحديث مع كونه آحاداً مختلف في صحته، فكيف ساغ لهم أن يخالفوا ما اتفقوا عليه من اشتراط التواتر في أحاديث الإمامة ويحتجون بذلك؟

الثاني: لا نسلم أنَّ معنى الولي ما ذكروه بل معناه: الناصر؛ لأنه مشترك بين معان كالمعتق، والعتيق، والمتصرف في الأمر، والناصر، والمحبوب، وهو حقيقة في كل منها، وتعيين بعض معاني المشترك من غير دليل يقتضيه تحكّم لا يعتد به، وتعميمه في معانيه كلها لا يسوغ؛ لأنه إن كان مشتركاً لفظياً بأن تعدد وضعه بحسب تعدد معانيه كان فيه خلاف والذي عليه جمهور الأصوليين، وعلماء البيان، واقتضاه استعمالات الفصحاء للمشترك أنه لا يعم جميع معانيه، فإن الوَلاية بالفتح هي ضد العداوة، والاسم منها مولى ووليّ، والولاية بكسر الواو هي الإمارة، والاسم منها والي ومتولي.. والموالاة ضد المعاداة وهي من الطرفين.

الثالث: لو سلمنا أنه أولى إلا أننا لا نسلم أنَّ المراد: أنه الأولى بالإمامة بل بالاتباع، والقرب منه فهو كقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٦٨﴾ [آل عمران: ٦٨] ولا قاطع بل ولا ظاهر على نفي هذا الاحتمال بل هو الواقع إذ هو الذي فهمه الصحابة ﷺ، فإن عمر لما سمعه =

قالوا: نعم. قال: «فأتوني غداً محلقين»، قال: فما أتاه إلا هؤلاء الثلاثة، قال: وجاءه عمار بن ياسر بعد الظهر فضرب يده على صدره، ثم قال له: «مالك أن تستيقظ من نومة الغفلة، ارجعوا فلا حاجة لي فيكم أنتم لم تطيعوني في حلق الرأس فكيف تطيعوني في قتال جبال الحديد، ارجعوا فلا

= قال لعلي: هنيئاً يا ابن أبي طالب أصبحت وأمسيت مولى كل مؤمن ومؤمنة. أخرجه ابن حنبل في(مسنده: ٤/ ٢٨١/ ١٨٥٠٢) في مسند البراء بن عازب ﷺ.

الرابع: ولو سلمنا أن معناه أولى بالإمامة فالمراد المآل؛ وإلا كان هو الإمام مع وجود النبي ﷺ، ولا تعرض فيه لوقت المآل فكان المراد حين يوجد عقد البيعة له، فلا ينافي حينئذ تقديم الأئمة الثلاثة عليه؛ لانعقاد الإجماع حتى من علي ﷺ عليهم، ولا يلزم من أفضلية علي ـ حسب زعمهم ـ بطلان تولية غيره؛ لأن أهل السنة أجمعوا على صحة إمامة المفضول مع وجود الفاضل.

الخامس: كيف يكون ذلك نصاً على إمامته ولم يحتج به هو ولا العباس ﷺ ولا غيرهما وقت الحاجة إليه وإنما احتج به علي في خلافته، فسكوته عن الاحتجاج به إلى أيام خلافته قاض على من عنده أدنى فهم، وعقل بأنه علم منه أنه لا نصَّ فيه على خلافته عقب وفاة النبي ﷺ. انظر: الصواعق المحرقة، للهيتمي، (١/ ١٠٦ ـ ١١٤). وأمَّا ما ذكروه بأنَّ هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ نزلت يوم غدير خم في علي ﷺ بحجة أنَّ هذا الحديث رواه الواحدي في(أسباب النزول: ص١٣٥) من طريق أبي سعيد الخدري، نقول: إنَّ المعلوم عند المبتدئين أنَّ الواحدي ليس من أصحاب السنن، وإنما هو مفسر يروي بأسانيده ما صح وما لم يصح، ثم إن هذا الحديث إسناده واهٍ؛ لوجود عطية بن سعد العوفي، وهو ضعيف مدلس، انظر: (تهذيب التهذيب: ٤/ ٦٧٨)، وعلي بن عابس ضعيف كذلك، وقال ابن معين: (ليس بشيء). وقال السعدي فيه: (ضعيف الحديث واهي) انظر: (الكامل في ضعفاء الرجال: ٥/ ١٨٩)، للجرجاني. والصحيح أنَّ هذه الآية نزلت في المدينة، فعن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا نزل منزلاً نظروا أعظم شجرة يرونها فجعلوها للنبي ﷺ، فينزل تحتها، وينزل أصحابه بعد ذلك في ظلِّ الشجر، فبينما هو نازل تحت شجرة، وقد علق السيف عليها إذ جاء أعرابي فأخذ السيف من الشجرة ثم دنا من النبي ﷺ، وهو نائم، فأيقظه فقال: يا محمد! من يمنعك مني الليلة؟ فقال النبي ﷺ: «الله» فأنزل الله: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾﴾ رواه الهيثمي في (موارد الظمآن: ١/ ٤٣٠/ ١٧٣٩)، وقال الألباني: (إسناده حسن)، (سلسة الأحاديث الصحيحة: ٥/ ٦٤٥) في سنده مؤمل بن إسماعيل وهو صدوق، انظر: (تقريب التهذيب: ٢/ ٢٣١)، لابن حجر.

حاجة لي فيكم». . .)[1].

ورووا عن أبي بصير أنه قال: قلت لأبي عبد الله ﷺ: ارتد الناس إلا ثلاثة: أبو ذر، وسلمان، والمقداد؟ فقال أبو عبد الله: (فأين أبو ساسان[2]، وأبو عمرة الأنصاري[3]؟)[4].

وعن عبد الملك بن أعين[5] أنه سأل أبا عبد الله مرة عن حال الناس

---

(١) الاختصاص، للمفيد، (ص٦).

(٢) هو حضين بن المنذر بن الحارث بن وعلة الرقاشي أبو ساسان البصري كنيته أبو محمد وأبو ساسان لقب، وقيل: يكنى أبا ساسان، ويكنى أبا محمد روى عن عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، ومجاشع بن مسعود، وأبي موسى الأشعري، قال أحمد بن عبد الله العجلي والنسائي: (تابعي ثقة) وذكره محمد بن سعد في الطبقة الثالثة من أهل البصرة وذكره أحمد بن هارون البرديجي في الطبقة الثانية من الأسماء المفردة وقال عبد الرحمٰن ابن يوسف بن خراش: (صدوق)، وقال أبو أحمد العسكري: (حضين بن المنذر من سادات ربيعة، وكان صاحب راية أمير المؤمنين يوم صفين). انظر: (تهذيب الكمال: ٦/ ٥٥٥ ـ ٥٥٦) للمزي.

(٣) هو أبو عمرة الأنصاري النجاري، اختلف في اسمه، فقيل: عمرو بن محصن، وقيل: ثعلبة بن عمرو ابن محصن، وقيل: بشير بن عمرو بن محصن بن عمرو ابن عتيك بن عمرو بن مبذول واسمه عامر بن مالك ابن النجار، وهو الصواب وهو والد عبد الرحمٰن بن أبي عمرة، له صحبة، روى عنه ابنه عبد الرحمٰن وقتل بصفين. انظر: (الاستيعاب: ٤/ ١٧٢١)، لابن عبد البر.

(٤) بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٢/ ٣٥٢). وقال المجلسي في موضع آخر: **(أي: هذان لم يستمرا على الردة، أو لم يصدر منهما غير الشك)**، بحار الأنوار، (٨٢/ ٢٣٨).

(٥) هو عبد الملك بن أعين بن سنسن الشيباني بالولاء، الكوفي، تابعي، أبو ضريس، وأخو زرارة، وحمران، مات بالمدينة ودفن بها في حياة الصادق، قال الذهبي: (قال أبو حاتم: (صالح الحديث)، وقال ابن معين: (ليس بشيء)، روى له البخاري مقروناً بآخر وهو شيعي)، (المغني في الضعفاء: ٢/ ٤٠٤)؛ وقال أبو عبيد الأجري: **(عن أبي داود، حدثنا حامد قال: حدثنا سفيان قال: هم ثلاثة أخوة عبد الملك بن أعين، وزرارة ابن أعين، وحمران بن أعين، روافض كلهم، أخبثهم قولاً عبد الملك)**، (تهذيب الكمال: ١٨/ ٢٨٤)، للمزي. وانظر: (ضعفاء العقيلي: ١/ ٢٨٦). أمّا الإمامية فقد وثقته، وروى الكشي في كتابه بأنَّ الصادق قد دعا له، وترحم عليه، وزار قبره. انظر: (اختيار معرفة الرجال: ١/ ٤٠٩ ـ ٤١٠)، للطوسي؛ وقال الشبستري: **(محدث، إمامي، تابعي، ممدوح، من وجهاء الشيعة في وقته)**، (أصحاب الإمام الصادق: ٢/ ٣٢٣). وانظر: (نقد الرجال: ٢/ ٤٢٩)، للتفرشي؛ (طرائف المقال: ٢/ ٣١)، للبروجردي.

بعد وفاة النبي ﷺ فقال له: هلك الناس إذاً؟ فقال: (إي والله يا ابن أعين هلك الناس أجمعون) فقال: أهل الشرق والغرب؟ قال: (إنها فتحت على الضلال، إي والله هلكوا إلا ثلاثة نفر: سلمان الفارسي، وأبو ذر، والمقداد، ولحقهم عمار، وأبو ساسان الأنصاري، وحذيفة، وأبو عمرة فصاروا سبعة)[1].

وكان أبو عبد الله ـ حسب زعمهم ـ يُقسِمُ ويقول: (فوالله ما وَفى بها إلا سبعة نفر: سلمان، وأبو ذر، وعمار، والمقداد بن الأسود الكندي، وجابر بن عبد الله الأنصاري[2]، ومولى لرسول الله ﷺ يقال له الثبيت، وزيد بن أرقم)[3].

ورووا عن أبي عبد الله أنه قال: (قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله أمرني بحب أربعة»، قالوا: ومن هم يا رسول الله؟ قال: «علي بن أبي طالب عليه السلام»، ثم سكت، ثم قال: «إنَّ الله أمرني بحب أربعة» قالوا: ومن هم يا رسول الله؟ قال: «علي بن أبي طالب، والمقداد بن الأسود، وأبو ذر الغفاري، وسلمان الفارسي». . .)[4].

---

(١) الاختصاص، للمفيد، (ص٦).

(٢) هو جابر بن عبد الله ابن عمرو بن حرام بن ثعلبة بن حرام بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة، الإمام الكبير، المجتهد، الحافظ صاحب رسول الله ﷺ، أبو عبد الله وأبو عبد الرحمٰن الأنصاري الخزرجي السلمي، المدني، الفقيه من أهل بيعة الرضوان، وكان آخر من شهد ليلة العقبة الثانية موتاً، روى علماً كثيراً عن النبي ﷺ، وعن أبي بكر، وعمر، وعلي، وأبي عبيدة، ومعاذ بن جبل، والزبير وطائفة، بلغ مسنده (١٥٤٠) حديثاً اتفق له الشيخان على (٥٨) حديثاً، وانفرد له البخاري (٢٦) حديثاً، ومسلم ١٢٦ حديثاً، توفي سنة ٧٧هـ، وقيل: إنه عاش ٩٤ سنة وأضر بآخره. انظر: (سير أعلام النبلاء: ٣/ ١٨٩ ـ ١٩٤)، للذهبي.

(٣) قرب الإسناد، لأبي العباس عبد الله الحميري، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة مهر، نشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، طبع عام ١٤١٣هـ)، (ص٧٩)؛ وبحار الأنوار، للمجلسي، (٢٢/ ٣٢٢).

(٤) بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٢/ ٣٥٣). وقد ورد هذا الحديث عند أهل السنة من طريق أبي بريدة أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله أمرني بحب أربعة، وأخبرني أنه يحبهم» قيل يا رسول الله من هم؟ قال: «علي منهم ـ يقول ذلك ثلاثاً ـ، وأبو ذر، وسلمان، والمقداد»، رواه ابن ماجه في (سننه: ١/ ٥٣/ ١٤٩)، كتاب فضائل =

وهم يخصون الخلفاء الثلاثة أبا بكر، وعمر، وعثمان، وزراء رسول الله ﷺ، وأصهاره بالنصيب الأوفى من التكفير، فقد عقد المجلسي باباً في ذلك وسماه «باب كفر الثلاثة، ونفاقهم، وفضائح أعمالهم، وقبائح آثارهم، وفضّل التبري منهم، ولعْنَهم»[1].

وروى فيه عن عبد الله بن العلا[2] قال: قلت لزيد بن علي عليه السلام: ما تقول في الشيخين؟ قال: (ألعنهما) قلت: فأنت صاحب الأمر؟ قال: (لا ولكني من العترة...)[3].

ويروي عن الثمالي، عن علي بن الحسين، قال: قلت له: أسألك عن فلان وفلان؟ قال: (فعليهما لعنة الله بلعناته كلها، ماتا والله كافرين مشركين

= أصحاب رسول الله ﷺ، باب فضل سلمان وأبي ذر والمقداد؛ وبنفس السند رواه الترمذي في (سننه: ٥/٦٣٦/٣٧١٨)، كتاب المناقب، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وقال أبو عيسى: (**حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث شريك**). وشريك بن عبد الله النخعي وإن كان صدوقاً إلا أنه يخطئ كثيراً، وتغير حفظه منذ ولي قضاء الكوفة، قال ابن رجب الحنبلي: (**وأما شريك فهو ابن عبد الله النخعي قاضي الكوفة، وكان كثير الوهم، ولا سيما بعد أن ولي القضاء وكان في تلك الحالة فيه تيه وكبر واحتقار للأئمة الصالحين...**)، (شرح علل الترمذي: ١/٤٠٥). وقال عنه ابن حجر: (**صدوق، يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلاً، فاضلاً، شديداً على أهل البدع**)، (تقريب التهذيب: ١/٤١٧)؛ (تهذيب التهذيب: ٢/٤٩٥). ويقول في موضع آخر: (**مختلف فيه**)، (مقدمة فتح الباري: ١/٤٥٧). ويقول الألباني: (**ضعيف، لا يحتج به لسوء حفظه، فأنى لحديثه الحسن؟**)، (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة: ٤/٥٤). قلت: ولو صحَّ الحديث فليس فيه دلالة على أنه ﷺ لا يحب غيرهم فقد وردت عشرات الأحاديث تثني على أفراد آخرين من الصحابة رضي الله عنهم، والاستدلال إنما يتم بالأخذ من الأحاديث جميعها لا انتقاء بحسب الهوى.

(١) انظر: بحار الأنوار، (٣٠/١٤٥ ـ ٤٠٤).

(٢) هو عبد الله بن أبي العلا المذاري، أبو محمد قال ابن داود الحلي: (**ثقة من وجوه أصحابنا**)، (رجال ابن داود: ص١٢١).

(٣) المصدر السابق، (٦٤/٢٠١)؛ وقد ذكرها الخزاز القمي في كفاية الأثر في النص على الأئمة الاثني عشر، عبد اللطيف الحسيني، (قم: مطبعة الخيام، انتشارات بيدار، طبع عام ١٤٠١هـ)، (ص٣١١)، وحذف المحقق كلمة «ألعنهما» واكتفي بوضع ثلاث نقاط!!

بالله العظيم)[1].

وعنه أيضاً قال: قلت لعلي بن الحسين عليه السلام: أخبرني عن هذين الرجلين؟ قال: (هما أول من ظلمنا حقنا، وأخذا ميراثنا، وجلسا مجلسنا، كنا أحق به منهما، لا غفر الله لهما، ولا رحمهما، كافران، كافر من تولاهما)[2].

وروى عن مولى لعلي بن الحسين، قال: كنت معه عليه السلام في بعض خلواته، فقلت: إنَّ لي عليك حقاً، ألا تخبرني عن هذين الرجلين، عن أبي بكر وعمر؟ فقال: (كافران، كافر من أحبهما)[3].

ويقول حسن الحلي[4] فيهما: (ومما يدل من أنهما كانا منافقين غير مؤمنين ما سُمِعَ من قنوت مولانا أمير المؤمنين عليه السلام وهو هذا: «اللهم العن صنمي قريش، وجبتيهما، وطاغوتيهما، وإفكيهما، وابنتيهما [يقصد عائشة وحفصة] اللذين خالفا أمرك، وأنكرا وحيك، وجحدا أنعامك، وعصيا رسولك، وقلبا دينك، وحرما كتابك، وعطلا أحكامك، وأبطلا فرائضك، وألحدا في آياتك، وعاديا أولياءك! وواليا أعداءك! وخربا بلادك، وأفسدا عبادك، اللهم العنهما، وأتباعهما، وأشياعهما، ومحبيهما...» وكان عليه السلام يقنت به ثم يقول أربع مرات: «اللهم عذبهم عذاباً يستغيث منه أهل النار في النار آمين رب العالمين»...)[5].

---

(1) بحار الأنوار، (٣٠/١٤٥).

(2) المصدر السابق، (٣٠/ ٣٨١).

(3) الموضع السابق من المصدر السابق.

(4) هو حسن بن سليمان بن محمد بن خالد الحلي العاملي، تتلمذ على يد محمد بن مكي العاملي المعروف بـ«الشهيد الأول»، وأجازه سنة ٧٥٧هـ، توفي بعد ٨٠٢هـ من مصنفاته المحتضر، المعراج، الرجعة، ومختصر بصائر الدرجات. قال الحر العاملي الإمامي: (فاضل، عالم، فقيه)، (معجم رجال الحديث: ٥/ ٣٤١)، نقله الخوئي من كتاب تذكرة المتبحرين. وانظر: (الذريعة: ١٠/ ١٦٢)، (٢١/ ٢٢٥)، للطهراني.

(5) المحتضر، (ص٦١ ـ ٦٢) ورواه المجلسي في بحار الأنوار، (٨٢/ ٢٦٠ ـ ٢٦١).
ويقول في موضع آخر: (إنَّ الراوي لعله كان معذوراً في التكنية باسم الرجلين تقية، وكيف كان يمكنه التصريح باسم صنمي قريش وشيخي المخالفين الذين كانوا يقدمونهما على أمير المؤمنين عليه السلام؟ مع أن كنايته أبلغ من الصريح، إذ ظاهر أن الناس =

وكثير من مؤلفي الإمامية قرر هذه العقيدة وأشاعها في كتبه، وعلى رأسهم العياشي[1]، والقمي[2]، والكاشاني[3]، وأبو الحسن العاملي[4]، والحويزي[5]، ومحمد تقي الملقب بـ«حجة الإسلام»[6]... وغيرهم كثير.

وما كتبه إمامية الدولة الصفوية في تكفير الشيخين رضي الله عنهما كان صريحاً ومكشوفاً، أمَّا ما كتبه أوائل الشيعة في عصر الكليني والقمي... كان بلغة الرمز والإشارة، وقد كشف لنا هذه الرموز شيوخ الإمامية المتأخرون أمثال المجلسي، والكاشاني حينما اشتد أمرهم.

ومن مصطلحاتهم الخاصة: تسمية الخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم: بالفصيل، ورمع، ونعثل، فقد رووا أن أبا حمزة الثمالي سأل أبا جعفر بقوله: ومن أعداء الله أصلحك الله؟ فقال له: (الأوثان الأربعة) قال: قلت: من هم؟

= كانوا لا يبالون بذكر أحد من الصحابة بما كان واقعاً إلا بذكرهما وذكر ثالثهما، وأما سائر بني أمية وأجداد سائر خلفاء الجور فلم يكونوا حاضرين في هذا المشهد في عسكر المسلمين حتى يكنى بذكرهم تقية من أولادهم وأتباعهم)، بحار الأنوار، (٢/ ١٣٣ ـ ١٣٤). وفي موضع آخر: (قال السلف: دعاء صنمي قريش دعاء رفيع الشأن، عظيم المنزلة...)، المصدر السابق، (١٣/ ٦٣١). وقد اهتم علماء الشيعة الإمامية بهذا الدعاء اهتماماً بالغاً، حيث قاموا بشرحه حتى بلغت شروحه أكثر من عشرة شروح، منهم يوسف ابن محمد بن الحسين الطوسي في كتابه «شرح دعاء صنمي قريش»، نصَّ على ذلك إعجاز حسين في كشف الحجب والأستار، (ص٣٣٥)؛ ومحمد مهدي القزويني في «ذخر العاملين في شرح دعاء الصنمين» نصَّ على ذلك الطهراني في الذريعة، (١٠/ ٩)؛ وأبي السعادات الأصفهاني في «رشح الولاء في شرح الدعاء» نصَّ على ذلك الطهراني في الذريعة، (١١/ ٢٣٦)؛ وعلي بن مرتضى الموسوي في كتابه «نسيم العيش في شرح دعاء صنمي قريش» نصَّ على ذلك الطهراني الذريعة، (٢٤/ ١٥٦)؛ وعيسى بن علي الأردبيلي في كتابه «الحجة» نصَّ على ذلك إعجاز حسين في كشف الحجب والأستار، (ص٣٣٤).

(١) انظر: تفسير العياشي، (١/ ١١٩، ١٢١، ٢٠١، ٢٠٢، ٣٥٤).

(٢) انظر: تفسير القمي، (١/ ١١٥، ١٤٩، ٢٣٤).

(٣) انظر: التفسير الصافي، (١/ ٩).

(٤) انظر: مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار، (ص٦٧ ـ ٧٣).

(٥) انظر: تفسير نور الثقلين، (١/ ١٥١، ٢٠٦، ٢٨٤)، (٢/ ٨٣، ٣٤٤)، (٣/ ٧٧)، (٤/ ٤٩٠).

(٦) انظر: صحيفة الأبرار، (٢/ ٤٠٩ ـ ٤١٠).

قال: (أبو الفصيل، ورمع، ونعثل، ومعاوية ومن دان دينهم، فمن عادى هؤلاء فقد عادى أعداء الله)[1].

وتسميتهم أيضاً لأبي بكر وعمر ﵄: زريق، وحبتر، أو العكس. ففي قوله تعالى: ﴿لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ ﴿٤٤﴾﴾ [الحجر: ٤٤]، رووا عن أبي بصير عن أبي جعفر أنه قال: (يؤتي بجهنم لها سبعة أبواب: بابها الأول للظالم وهو: زريق، وبابها الثاني: لحبتر، والباب الثالث: للثالث، والرابع: لمعاوية، والباب الخامس: لعبد الملك، والباب السادس: لعسكر بن هوسر، والباب السابع: لأبي سلامة، فهم أبواب لمن اتبعهم...)[2]. وكذا تسميتهم لعمر ابن الخطاب ﵁ مرة بـ«زفر»[3] ومرة بـ «دلام»[4].

---

(١) بحار الأنوار، للمجلسي، (٧٢/٥٨)؛ ويعقب عليه المجلسي فيقول: (هكذا، كأنه ﷺ أشار إلى الخلف، أو إلى اليمين والشمال، أي: حاد عن الطريق الموصل إلى النجاة فلا يزيده كثرة العمل إلا بعداً عن المقصود كمن ضل عن الطريق، وأبو الفصيل أبو بكر؛ لأن الفصيل، والبكر متقاربان في المعنى، ورمع مقلوب عمر، ونعثل هو عثمان كما صرح به في كتب اللغة). انظر: مستدرك سفينة البحار، لعلي النمازي، (١/٢٥١).

(٢) تفسير العياشي، (٢/٢٦٣)؛ تفسير نور الثقلين، للحويزي، (٣/١٧ ـ ١٨). يقول المجلسي: (الزريق كناية عن أبي بكر؛ لأن العرب يتشائم بزرقة العين. والحبتر هو عمر، والحبتر هو الثعلب؛ ولعله إنما كني عنه لحيلته ومكره، وفي غيره من الأخبار وقع بالعكس، وهو أظهر إذا الحبتر بالأول أنسب، ويمكن أن يكون هنا أيضاً المراد ذلك، وإنما قدم الثاني؛ لأنه أشقى وأفظ وأغلظ، وعسكر بن هوسر كناية عن بعض خلفاء بني أمية، أو بني العباس، وكذا أبي سلامة، ولا يبعد أن يكون أبو سلامة كناية عن أبي جعفر الدوانيقي، ويحتمل أن يكون عسكر كناية عن عائشة وسائر أهل الجمل إذ كان اسم جمل عائشة عسكراً، وروي أنه كان شيطاناً)، بحار الأنوار، (٨/٣٠١ ـ ٣٠٢).

(٣) انظر: كتاب سليم بن قيس الهلالي، تحقيق الأنصاري، (ص١٦٥)؛ وقرب الإسناد، للحميري القمي، (ص٥٧)؛ والتحصين لأسرار ما زاد من أخبار كتاب اليقين، لأبن طاووس الحسيني، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة نمونه، نشر مؤسسة دار الكتاب، طبع ١٤١٣هـ)، (ص٥٣٧).

(٤) انظر: الصراط المستقيم، لعلي بن يونس العاملي، (٣/٤٠)؛ وبحار الأنوار، للمجلسي، (٢٤/٧٢ ـ ٧٣)؛ مستدرك سفينة البحار، لعلي النمازي، (٨/١٣٢).

وكما طعنوا في الخلفاء الثلاثة طعنوا في آخرين من فضلاء الصحابة، وعظمائهم كعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وأبي عبيدة عامر بن الجراح، وسالم مولى أبي حذيفة ﷺ!

فقد رووا عن الصادق أنه قال: (لما أقام رسول الله ﷺ علياً يوم غدير خم، كان بحذائه سبعة نفر من المنافقين، وهم: أبو بكر، وعمر[1]، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وأبو عبيدة، وسالم مولى أبي حذيفة، والمغيرة بن شعبة، قال عمر[2]: ألا ترون عينيه كأنهما عينا مجنون يعني: النبي ﷺ، الساعة يقوم ويقول: قال لي ربي، فلما قام قال: «يا أيها الناس من أولى بكم من أنفسكم؟»، قالوا: الله ورسوله، قال: «اللهم فاشهد، ثم قال: ألا من كنت مولاه فعليٌّ مولاه، وسلموا عليه بإمرة المؤمنين» فنزل جبرائيل وأعلم رسول الله ﷺ بمقالة القوم فدعاهم وسألهم فأنكروا وحلفوا، فأنزل الله: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا﴾ [التوبة: ٧٤]. . .)[3].

بل ويتناولون خيار الصحابة، ونقلة الشريعة كأبي هريرة[4]، وأنس بن

---

(١) هكذا في تفسير الصافي، أمّا في تفسير القمي رمز للشيخين بقوله: (فلان، وفلان)، (١/ ٣٠١).

(٢) هكذا في تفسير الصافي، وفي تفسير القمي قال: (قال الثاني)، (١/ ٣٠١).

(٣) التفسير الصافي، للكاشاني، (٢/ ٣٥٩)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (١٣/ ٦٣٥). قال الشيخ ناصر القفاري معقباً على هذه الرواية: **(لا يخفى على عاقل أن واضع هذا القول قد رام الطعن في رسول الله ﷺ نفسه وفي نبوته بادئ ذي بدء؛ لأنه يريد أن يقال: إذا كان كبار صحابته لم يؤمنوا به، وهم الذين عاصروه وتلقوا عنه، وشاهدوا معجزاته... فغيرهم أحق، كذلك يريد أن يقال: رجل سوء له أصحاب سوء، كما كشف عن هذا الهدف بعض السلف، كما يريدون الطعن في الإسلام ذاته بطريقة ماكرة خفية على الأغرار والدهماء وهو الطعن في الناقل لإبطال المنقول)**، أصول مذهب الشيعة، (٢/ ٨٨٢ ـ ٨٨٣).

(٤) انظر: (الخصال: ص١٩٠)، للصدوق؛ (بحار الأنوار: ٢/ ٢١٧)؛ (٣٠/ ٤٠١)، للمجلسي؛ وقد ألف شرف الدين الموسوي كتاباً وسماه «أبو هريرة»، وحكم على أبي هريرة ﷺ بالكفر والعياذ بالله. انظر: (ص١٦٨). وقد تصدى لهذا الكتاب الشيخ: عبد الله بن عبد العزيز بن علي الناصر في كتابه «البرهان في تبرئة أبي هريرة من البهتان» نشر على موقع http:www.albrhan.com. وتناول الإمامي محمود أبو ريَّة أبا هريرة بالطعن الشديد في كتاب مستقل سماه «شيخ المضيرة أبو هريرة» نشرت =

مالك[1]، والبراء بن عازب[2]، وطلحة، والزبير بن العوام[3] رضي الله عنهم. . . وغيرهم، قال النعمان المغربي فيهم ـ وحاشاهم رضي الله عنهم ـ: (**فأما جورهم في الحكم فأيُّ جور أعظم من جور من جار على إمام زمانه، وحاربه واستحل قتل أفاضل الصحابة الذين شهد لهم رسول الله ﷺ بالجنة من أهل بدر ومن أهل بيعة الرضوان، وأخبر عن بعضهم أنَّ الفئة الباغية تقتله[4]...**)[5].

= الطبعة الثالثة في (مصر: دار المعارف) وفي كتابه «أضواء على السنة المحمدية» انظر: (ص٢٠١ ـ ٢٣٢). إلى أن سخر الله تعالى من رد عليه أمثال الشيخ: مصطفى السباعي في كتابه «السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي» انظر: (ص٢٩٨ ـ ٣٧٤) والشيخ: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي في كتابه «الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة المحمدية من الزلل والتضليل والمجازفة» (بيروت: عالم الكتب، طبع عام ١٤٠٢هـ)، انظر: (ص١٤٠ ـ ٢٢٧).

(١) انظر: (الخصال: ص١٩٠)، للصدوق؛ (اختيار معرفة الرجال: ١/ ٢٤٧)، للطوسي.

(٢) انظر: (المصدر السابق: ١/ ٢٤٧).

(٣) نسبوا إلى أبي عبد الله ـ وحاشاه قول ذلك ـ أنه قال فيهما: (كانا إمامين من أئمة الكفر)، (بحار الأنوار: ٣٢/ ١٨٥)، للمجلسي؛ (مستدرك الوسائل: ١١/ ٦٣)، للنوري الطبرسي؛ (ميزان الحكمة: ١/ ٧٣٢)، لمحمدي الري شهري.

(٤) رواه البخاري في (صحيحه: ١/ ١٧٢/ ٤٣٦)، كتاب الصلاة، باب التعاون في بناء المسجد. . . بلفظ: (ويح عمار تقتله الفئة الباغية، يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار) يقول الحافظ ابن حجر: (**فإن قيل كان قتله بصفين، وهو مع علي، والذين قتلوه مع معاوية وكان معه جماعة من الصحابة فكيف يجوز عليهم الدعاء إلى النار؟ فالجواب: أنهم كانوا ظانين أنهم يدعون إلى الجنة، وهم مجتهدون، لا لوم عليهم في اتباع ظنونهم، فالمراد بالدعاء إلى الجنة: الدعاء إلى سببها، وهو طاعة الإمام، وكذلك كان عمار يدعوهم إلى طاعة علي وهو الإمام الواجب الطاعة إذ ذاك، وكانوا هم يدعون إلى خلاف ذلك لكنهم معذورون للتأويل الذي ظهر لهم... وقوله «يدعوهم...» الحديث اعلم أنَّ هذه الزيادة لم يذكرها الحميدي في الجمع، وقال: إن البخاري لم يذكرها أصلاً، وكذا قال أبو مسعود قال الحميدي، ولعلها لم تقع للبخاري، أو وقعت فحذفها عمداً. قال: وقد أخرجها الإسماعيلي، والبرقاني في هذا الحديث. قلت: ويظهر لي أنَّ البخاري حذفها عمداً؛ وذلك لنكتة خفية وهي: أنَّ أبا سعيد الخدري اعترف أنه لم يسمع هذه الزيادة من النبي ﷺ، فدل على أنها في هذه الرواية مدرجة...**)، فتح الباري، (١/ ٥٤٢). فالنبي ﷺ لم يقل الفئة الكافرة أو المرتدة إنما قال الباغية، وكذا لم يقل أحد إن الصحابة معصومون، لا يذنبون، ولا يقعون في الخطأ.

(٥) شرح الأخبار، (٢/ ١٠٧ ـ ١٠٨).

ويقول المفيد: (**واجتمعت الشيعة على الحكم بكفر محاربي علي، ولكنهم لم يُخرجوهم بذلك عن حكم ملة الإسلام إذ كان كفرهم من طريق التأويل كفر ملة، ولم يكفروا كفرَ ردة عن الشرع مع إقامتهم على الجملة منه، وإظهار الشهادتين، والاعتصام بذلك عن كفرَ الردة المخرج عن الإسلام، وإن كانوا بكفرهم خارجين من الإيمان مستحقين اللعنة، والخلود في النار...**)[1].

ويسير التستري على نهج سابقيه، فيقول فيهم: (**واستسلم الكثير رغبة في جاه الرسول المختار لمَّا سمعوا في ذلك عن راهبيهم من الأخبار، أو رهبة عن اعتضاده بصاحب ذي الفقار...فداموا مجبولين على توشح النفاق، وترشح الشقاق...**)[2].

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱلۡمُوفُونَ بِعَهۡدِهِمۡ إِذَا عَٰهَدُواْ﴾ [البقرة: ١٧٧]، يقول الماحوزي: (**ليس أحد من الصحابة إلا من نقض العهد في الظاهر، أو تقول عليه ذلك، إلا أمير المؤمنين عليه السلام فإنه لا يمكن أحدٌ أن يزعم أنه نقض ما عاهد عليه رسول الله ﷺ من النصرة، والمواساة، فاختص بهذا الوصف**)[3].

ويقول الخوئي: (**إنَّ بعض الصحابة لم يؤمنوا بالله طرفة عين، وإنما كانوا يظهرون الشهادتين باللسان، وهو ﷺ مع علمه بحالهم لم يحكم بنجاستهم، ولا بكفرهم...**)[4].

فعقيدة الإمامية في الصحابة تتلخص في التقسيم الذي ذكره علي الميلاني بقوله: (**إننا ننظر إلى الصحابة على أساس التقسيم التالي، فإن الصحابة ينقسمون إلى قسمين: قسم منهم: الذين ماتوا في حياة رسول الله، بحتف الأنف، أو استشهدوا في بعض الغزوات، فهؤلاء نحترمهم باعتبار أنهم**

---

(١) أوائل المقالات، (ص١٥١).

(٢) شرح إحقاق الحق، تعليق: شهاب الدين النجفي، (قم: منشورات مكتبة آية الله العظمى مرعشي النجفي)، (١/ ٥ ـ ٦).

(٣) كتاب الأربعين، (ص٦١).

(٤) كتاب الطهارة، الطبعة الثالثة، (قم: مطبعة الصدر، ونشر دار الهادي، طبع عام ١٤١٠هـ)، (٢/ ٦٩).

من الصحابة الذين نصروا رسول الله ﷺ، وأعانوه في سبيل نشر هذا الدين. القسم الثاني منهم: من بقي بعد رسول الله، وهؤلاء الذين بقوا بعد رسول الله ﷺ ينقسمون أيضاً إلى قسمين: فمنهم من عمل بوصية رسول الله ﷺ، وأخذ بسنته، وطبَّق أوامره. ومنهم من خالف وصيته، ولم يطعه في أوامره ونواهيه ﷺ، وانقلب على عقبيه. أما الذين عملوا بوصيته، فنحن نحترمهم، ونقتدي بهم. وأما الذين لم يعملوا بوصيته، وخالفوه في أوامره ونواهيه، فنحن لا نحترمهم...)[١].

أمَّا في عدالتهم يقول صدر الدين علي خان الشيرازي[٢]: (حكم الصحابة عندنا في العدالة حكم غيرهم، ولا يتحتم الحكم بالإيمان والعدالة بمجرد الصحبة، ولا يحصل بها النجاة من عقاب النار وغضب الجبار إلا أن يكون مع يقين الإيمان، وخلوص الجنان، فمن علمنا عدالته، وإيمانه، وحفظه وصية رسول الله في أهل بيته، وأنه مات على ذلك كسلمان، وأبي ذر، وعمار واليناه، وتقربنا إلى الله تعالى بحبه، ومن علمنا أنه انقلب على عقبه، وأظهر العداوة لأهل البيت ﷺ عاديناه لله تعالى، وتبرأنا إلى الله منه، ونسكت عن المجهولة حاله)[٣].

ويقول إدريس الحسيني المغربي[٤]: (ويبدو من خلال ما اتفقوا عليه[٥]

---

(١) الصحابة، الطبعة الأولى، (قم: مركز الأبحاث العقائدية، طبع عام ١٤٢١هـ)، (ص٨ ـ ٩). وانظر: وضوء النبي ﷺ، لعلي الشهرستاني، (٢/ ٢٠٥).

(٢) هو علي خان الشيرازي المدني الحسني، ويعرف بابن المعصوم، له من الكتب: سلافة العصر، الدرجات الرفيعة، وأنوار الربيع، وشرح للصحيفة السجادية، توفى سنة ١١٢٠هـ. انظر: (الفوائد الرجالية: ٣/ ٢٤٥)، لمحمد بحر العلوم؛ (إيضاح المكنون: ١/ ٣٩٧)، للبغدادي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي).

(٣) الدرجات الرفيعة في طبقات الشيعة، الطبعة الثانية، (قم: مكتبة بصيرتي، طبع عام ١٣٩٧هـ)، (ص١١).

(٤) هو إدريس الحسيني ولد في المغرب بمدينة «مولاي ادريس» سنة ١٩٦٧م من أسرة مالكية المذهب، يقال عن المتشيع أنه كاتب قدير!!! له عدة مؤلفات وصحافي بارز كتب في العديد من الصحف، تلقى دراسته الابتدائية والثانوية بالمغرب ثم هاجر الى المشرق ودرس بالحوزة العلمية في الشام بعد تشيعه. انظر ترجمته على هذا الرابط: http://www.albainah.net/index.aspx?function Item&id3415&lang .

(٥) يقصد أهل السنة.

أنَّ العدالة شيء ملازم للصحبة. بينما العدالة شأن اصطلاحي يختلف عن الصحبة؛ فالعدالة لها ضوابط محددة، وشرائط مسطرة، فلا لزوم بينها والصحبة، إلا من جهة التعسف الذي جرى عليه المزورون والمتحجرون؛ لأن تلك الملازمة لم يكن متعارف عليها في زمن الصحابة أنفسهم، وفيما أدركوه من القرآن وسنة رسول الله ﷺ. فالصحابة عاشوا فترة طويلة من الصراع بعد وفاة الرسول ﷺ عملوا فيها السيف على رقاب بعضهم البعض، وبيتوا لبعضهم البعض، وتقاتلوا فِرَقاً فِرَقاً... إن كلمة «صحابي» في عهد رسول الله ﷺ كانت تأخذ طابعاً أدبياً يشترك فيها البرُّ والفاجر، المؤمن والمنافق. ولم تكن العدالة منحة رخيصة عند الصحابي في عهد رسول الله ﷺ، بل هي أمر له صلة بعمل الإنسان، لذا قال لهم مرة: «ما بعث الله من نبي، ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف وتحثه عليه، وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه، فالمعصوم من عصمه الله»[1]...)[2].

ويقول هاشم معروف الحسيني في الصحابة ﷺ: (إنَّ الكثير منهم قد أسرفوا في ارتكاب المعاصي والمنكرات، وخالفوا الضرورات من دين الإسلام... وثبوت العدالة والقداسة لكل من رآه أو سمع حديثه، أو أدرك عصره ولو طفلاً صغيراً مهما صنع بعد ذلك من المنكرات، واقترف من الذنوب والآثام كما جرى ذلك لكثير منهم، فهو نوع من التهويش والتضليل الذي لا يقره المنطق، بل ولا العقل، ولا تؤيده تلك النصوص، ولو من بعيد؛ ذلك لأن من وصفهم الله بتلك الآيات بالشدة على الكفار، والركوع والسجود، والهجرة والجهاد، وغير ذلك من الأوصاف لا ينكر أحد فضلهم، ولا يتردد في عدالتهم، ومن المعلوم أنَّ الذين عاصروا الرسول، ورووا حديثه، بل وحتى الذين ناصروا دعوته لم تتوفر في أكثرهم تلك الصفات التي اشتملت عليه الآيات الكريمة، بل من بينهم المنافق، والفاسق، والمتخاذل، والمتستر بالإسلام خوفاً أو طمعاً، ومن ينتظر الفرص، ويراقب الظروف، ويهيئ المناسبات ليقف بدوره في وجه

---

(١) الحديث رواه البخاري في (صحيحه: ٦/ ٢٦٣٢/ ٦٧٧٣)، كتاب الأحكام، باب بطانة الإمام وأهل مشورته البطانة الدخلاء. من طريق أبي سعيد الخدري.

(٢) الخلافة المغتصبة، (قم: مركز الأبحاث العقائدية)، (ص٩١ ـ ٩٢).

تلك الدعوة المباركة، ولو بالفتك بالرسول إذا اقتضى الأمر...)[1].

وقال في موضع آخر: (ونحن لا نريد من وراء ذلك انتقاص الصحابة، وإنكار فضلهم، فإن للصحبة شرفها، وللعمل الصالح أجره، وللجهاد فضله، وإنما الذي أردناه أنَّ الصحبة ليست من أسباب العصمة عن الذنوب، وأنَّ الإسلام قد نظر إلى الإنسان من خلال أعماله وتصرفاته، لا من خلال أمجاده، وألقابه، وأوصافه، ولم يجعل لقرابة الدم والعرق ميزة فضلاً عن الألقاب والصفات[2]، نريد أن نقول لمن يشترطون عدالة الراوي، وتزكيته بشاهدين عدلين: إنَّ جلال السنة، ومكانتها من التشريع، وأثرها في حفظ الثروة الإسلامية، كل ذلك يفرض علينا أن نتأكد من صحة الحديث أيّاً كان الراوي له، ولا يكفينا أن نتثبت من أحوال الرواة، حتى إذا انتهينا إلى الصحابي الراوي للحديث، نقف أمامه خاشعين، وكأنه قرآن منزل من غير أن تتأكد صحبته، ومن غير أن ننظر إلى متن الرواية نظرة فاحصة واعية، ونعرضها على العقل، والقرآن، وأصول الإسلام...)[3].

ويقول مرتضى العسكري: (وفي شأن العدالة نرى أن الصحابة فيهم المؤمن العدل البر التقي، وهم المقصودون في ما ورد من ثناء لهم في القرآن، والحديث... وفيهم منافقون مردوا على النفاق لا يعلمهم إلا الله)[4].

---

(١) دراسات في الحديث والمحدثين، (ص٧٠ ـ ٧٦). قلت: هذا كلام متناقض! فكيف يدعي أن من الصحابة منافق... ومن ثم يقول من الذين رووا حديث النبي ﷺ وناصروا دعوته لم تتوفر فيهم الصفات الواردة في القرآن، مع ما تفيده ظواهر الآيات القرآنية أنها نزلت فيهم لا في غيرهم؟؟ بل وكيف ينصر الدعوة منافق، فاسق، متخاذل، متستر بالإسلام، أو لم يكن للنبي ﷺ غيرهم لإسناد أمر الأمة إليهم؟؟ وهل من المعقول غفلة النبي ﷺ عما يحدث منهم ـ مع ادعاء الإمامية علمه ﷺ للغيب ـ ويرسلهم على أطراف البلاد ليبلغوا الإسلام وينشروه؟؟

(٢) كان من الأفضل أن يوجِّه هذا الحديث لنفسه أولاً، وعلمائه ثانياً، وأتباعهم ثالثاً؛ فالإمامية هم من جعل قرابة علي رضي الله عنه وأبنائه على مر الأجيال من للنبي ﷺ ميزةً وفضلاً على العالم أجمع، وإن لم ينظر إلى سيرتهم، وأحوالهم.

(٣) دراسات في الحديث والمحدثين، (ص١٠٤). وانظر: معالم المدرستين، لمرتضى العسكري، (١/١٠٤ ـ ١٠٦).

(٤) مقدمة مرآة العقول، للمجلسي، (١/٨).

ويقول أحمد حسين يعقوب[1]: (**إنَّ الصحبة تشمل كل من صحب النبي ﷺ، أو رآه، أو سمع منه، فهي تشمل المؤمن والمنافق، والعادل والفاسق، والبر والفاجر... فالصحبة ليست بمجردها عاصمة تلبس صاحبها أبراد العدالة، وإنما تختلف منازلهم وتتفاوت درجاتهم بالأعمال. ولنا في كتاب الله وأحاديث رسول الله ﷺ كفاية عن التحمل في الاستدلال على ما نقول، والآثار شاهدة على ما نذهب إليه من شمول الصحبة وأن فيهم العدول من الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه، ورسخت أقدامهم في العقيدة، وجرى الإيمان في عروقهم، وأخلصوا لله فكانوا بأعلى درجة من الكمال...**)[2].

وقال في موضع آخر: (**فلو كان الصحابة كلهم عدولاً لما حدثت الفتنة، ولو كان الصحابة كلهم عدولاً لما تفرقت الأمة، ولو كان الصحابة كلهم عدولاً لما قتل الصحابي صحابياً مثله؛ لأن العادل لا يقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق[3]، ولو كان الصحابة كلهم عدولاً لما وسد الأمر لغير أهله، ولما أصبحت الخلافة ملكاً وغنيمة، يأخذها الغالب، والقول بعدالة كل الصحابة خلط للأوراق، وتعمية للناس، وحجر على عقولهم... فالصحابة العدول كل الذين وقفوا مع علي، ووالوه هم صحابة عدول، وهم بفضل الله ومنته الأكثرية الساحقة من صحابة النبي[4]! ومن عارضه منهم كالزبير وطلحة ندما ولم يموتا**

---

(١) هو أحمد حسين يعقوب، محامي متقاعد في الستينات من عمره، ولد في الأردن، بمدينة جرش عام ١٩٣٩م في أسرة شافعية المذهب حصل على الثانوية العامة من مصر، وأكمل دراسة الحقوق في جامعة دمشق وسجل للدراسات العالية، دبلوم القانون العام في الجامعة اللبنانية، محامي وخطيب جمعة ورئيس بلدية بالأردن، انظر نبذة من حياته على هذا الرابط:
. http://www.albainah.net/index.aspx?function Item&id2882&lang

(٢) نظرية عدالة الصحابة، (ص٥٩ ـ ٦٠).

(٣) هذا مخالف لصريح قوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَـٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٩﴾ [الحجرات: ٩] فسماهم المولى ﷻ مؤمنين أخوة مع وجود الاقتتال والبغي، وسأبين موقف أهل السنة من هذه القضية في المطلب اللاحق.

(٤) فما يعني يا ترى؟ السبعة، أو الأربعة الذين سبق الإشارة إليهم؟!

حتى دخلا في طاعته بالرضى...)[1].

ويقول محمد رضا الجلالي: (... إنَّ الصحابة، لم يقل أحد بعصمتهم من الأخطاء والانحرافات، لا عقدياً، ولا فكرياً، ولا عملياً، فإنهم أصبحوا في نظر الطائفة المتمسكة بهم [يقصد أهل السنة] طرقاً إلى الدين، ومن خلالهم تصل أحكامه، وتفسر آياته، وتعرف سيرته، فلا بد أن يوثقوا ويلتزم برأيهم ـ أيّاً كانوا، ومهما كان فعلهم ـ؛ ولأنهم يمثلون المسلمين الأولين القائمين بأمر الإسلام، فلا بد أن نلتزم بهم، فإن التشكيك في هؤلاء يعني التشكيك في نفس الإسلام ومسلماته، وإنَّ رفضَ الصحابة، والتجاسر عليهم، والاعتراض على سيرة أحدهم يساوي رفض الدين كله، والكفرَ بالإسلام من أصله، والمساس بالمعتقدات الأساسية الثابتة كلها... أمَّا الشيعة، الذين لم يلتزموا بهذه الفكرة، ولم يلتزموا بما فرعوا عليها، فإنهم التزموا بالأصول الإسلامية الثابتة، واعتمدوا على أهل البيت النبوي طريقاً إلى معرفة أحكام الإسلام...

إلى أن قال: إن الصحبة للنبي ﷺ إنما تكون فضيلة ـ وما أعظمها ـ إذا لم تقترن بمخالفته فيما جاء به من أصول وفروع وسيرة...)[2].

والنتيجة كما يقررها الإمامي يقول صالح الورداني: (إنَّ من ثبت خروجه من دائرة الصحبة وجب إخراجه من دائرة العدالة...)[3].

ويترتب على موقفهم من الصحابة ﷺ ومن عدالتهم مدى قبولهم لروايات الصحابة ﷺ واعتبارها سنة يعمل بها، أو رفضها بتاتاً، يقول محمد حسين آل كاشف الغطاء في الإمامية: (إنهم لا يعتبرون من السنة ـ أعني الأحاديث النبوية ـ إلا ما صح لهم من طرق أهل البيت ﷺ عن

---

(١) نظرية عدالة الصحابة، (ص٧٣ ـ ٧٤).

(٢) مقالة نشرت في مجلة تراثنا بعنوان: تدوين السنة أم تزييف الشريعة، بقلم: محمد رضا الحسيني، العدد الثاني، السنة التاسعة لعام ١٤١٤هـ، (٣٥/٦٨ ـ ٧٠). انظر: الصوارم المهرقة، للتستري، (ص٦ ـ ٩)؛ تذكرة الفقهاء، للحلي، (١/٢٤٨)؛ الإمامة في أهم الكتب الكلامية، لعلي الميلاني، (ص١٤٦)؛ الفصول المهمة في تأليف الأمة، لعبد الحسين شرف الدين، الطبعة الأولى، (قم: نشر قسم الإعلام الخارجي لمؤسسة البعثة)، (ص٢٠٠ ـ ٢٠٣).

(٣) المناظرات، (ص١٣١).

جدهم ﷺ[1]، يعني: ما رواه الصادق، عن أبيه الباقر، عن أبيه زين العابدين، عن الحسين السبط، عن أبيه أمير المؤمنين، عن رسول الله ـ سلام الله عليهم جميعاً ـ.

أمَّا ما يرويه مثلُ: أبي هريرة، وسمرة بن جندب، ومروان بن الحكم، وعمران بن حطان الخارجي، وعمرو بن العاص، ونظائرهم، فليس لهم عند الإمامية من الاعتبار مقدار بعوضة، وأمرهم أشهر من أن يذكر...)[2].

ويقول عبد الهادي الفضلي: (إنَّ تعميم الحكم وهو اعتبار قول الصحابي سنة كسنة النبي ﷺ إلى جميع أفراد الصحابة مما لا يجوز نسبته إلى رسول الله ﷺ، ولا يصح القول به، وذلك أن الواقع الذي أبان عنه القرآن الكريم ينفي صحة نسبة العدالة لجميع أفراد الصحابة...

إلى أن قال: ما هو موقفنا ـ نحن الإمامية ـ من مرويات أقوال الصحابة التي هي نتائج اجتهاد ورأي؟ إن الموقف يتمثل في عدم جواز الأخذ بها، للسببين التاليين:

الأول: وفرة الأحاديث المروية عن طريق أهل البيت التي تغطي كل

---

(١) يقول الشيخ ناصر القفاري معقباً على قوله: (قوله: «ما صح لهم من طرق أهل البيت» هذا تعبير فيه شيء من التمويه والخداع؛ لأن من لا يعرف طبيعة مذهب الشيعة يظن أن العمدة عندهم هو كلام رسول الله ﷺ ـ الذي جاء من طرق آل البيت ـ في حين أنهم يعدون الواحد من الاثني عشر كالرسول لا ينطق عن الهوى، وقوله كقول الله ورسوله [كما سبق لنا بيان ذلك]، ولذلك يندر وجود أقوال الرسول في مدوناتهم؛ لأنهم اكتفوا بما جاء عن أئمتهم. كما أن قوله «أهل البيت» إنما يعني بعضهم، فليس كل آل البيت يصلحون ـ عندهم ـ طريقاً للرواية؛ لأن آل البيت ليسوا جميعاً أئمة، فالرواية عن ذرية فاطمة من ولد الحسن رضي الله عنه لا تعتبر روايتهم؛ لأن من بعد الحسن من ذريته ليسوا أئمة عندهم، وغاية أمرهم أن يعتبروا مجرد رواة يخضعون للرد والقبول، ولذلك كفر الاثنا عشرية كل من خرج وادعى الإمامة من آل البيت ـ ما عدا الأئمة الاثني عشر عندهم ـ (أصول الكافي: ١/ ٣٧٢/ ١، ٣). ويلحظ أن الطوسي في الاستبصار يرد روايات زيد بن علي (الاستبصار: ١/ ٦٦). فتعبير آل كاشف الغطاء فيه شيء من التمويه والخداع؛ لأن الكتاب وضع للدعاية للتشيع في العالم الإسلامي)، أصول مذهب الشيعة، (١/ ٤١٧).

(٢) أصل الشيعة وأصولها، (ص٢٣٦).

مسائل الفقه، وحيث تتوفر النصوص الشرعية لا يلتجأ إلى اجتهاد الرأي...

الثاني: منع أئمة أهل البيت عليهم السلام من الأخذ باجتهاد الرأي، وشجبه بكل قوة...)[1].

❑ ❑ ❑

---

(١) دروس في أصول فقه الإمامية، (ص١٧٦ ـ ١٧٨).



المطلب الثاني

مناقشة موقف الإمامية من الصحابة ﷺ ومن مروياتهم

تبين لنا في المطلب السابق ما ذهب إليه الإمامية تجاه الصحابة ﷺ، وقد لمسنا اضطراب أقوال علمائهم فيهم ﷺ، ويمكن إجمالها في عدة مسائل: اختلاف مفهوم الصحابة بالمنظور الإمامي، والقول بردتهم بعد وفاة النبي ﷺ إلا قليلاً منهم، وبناء على ذلك أسقطوا عدالتهم، وردوا مروياتهم الواردة عن النبي ﷺ، وجميعَ أقوالهم التي تعارض المذهب الإمامي.

وفي هذا المطلب سنورد الرَّد على الإمامية من وجوه عديدة، مستقاة من أقوال أئمتهم في صحابة رسول الله ﷺ، ومن واقع الروايات الواردة في طعنهم، ومن الكتاب والسنة، ومن دلالة العقل الصريح، والتاريخ وما علم بالتواتر من عدالتهم، ومن أقوال علماء أهل السنة والجماعة.

الوجه الأول: الرَّد على الإمامية من أقوال أئمتهم في الصحابة ﷺ الواردة في كتبهم المعتمدة:

في هذا الوجه سنرى توثيق أئمة أهل البيت للصحابة ﷺ، وعلى رأسهم رسول الله ﷺ، ومدحه لهم، ففي شرف صحبة النبي ﷺ يروي الصدوق في أماليه قول النبي ﷺ: «طوبى لمن رآني، وطوبى لمن رأى من رآني، وطوبى لمن رأى من رأى من رآني...»[1].

---

(١) الأمالي، (ص٤٨٤). ورواه أبو الفتح الكراجكي عن علي بن أبي طالب ﷺ في كنز الفوائد، (ص٢٦٥). وقد وقفت على هذا الحديث في كتب أهل السنة فوجدته عند الطبراني (المعجم الأوسط: ٦/١٧١/٦١٠٦)، بلفظ: «طوبى لمن رآني وآمن بي وطوبى لمن رأى من رآني ولمن رأى من رأى من رآني وآمن بي طوبى لهم وحسن مآب»، قال الهيثمي: (رواه الطبراني وفيه بقية وقد صرح بالسماع فزالت الدلسة وبقية رجاله ثقات)، (مجمع الزوائد: ١٠/٢٠).

وروي عن أبي جعفر أنه قال: (أما إن أصحاب محمد ﷺ قالوا: يا رسول الله نخاف علينا النفاق. فقال: «ولم تخافون ذلك؟» قالوا: إذا كنا عندك فذكَّرتنا، ورغَّبتنا، وَجِلنَا ونسينا الدنيا، وزهدنا، حتى كأنا نعاين الآخرة والجنة والنار، ونحن عندك، فإذا خرجنا من عندك، ودخلنا هذه البيوت، وشممنا الأولاد، ورأينا العيال والأهل، يكاد أن نحول عن الحال التي كنا عليها عندك، وحتى كأنا لم نكن على شيء؟ أفتخاف علينا أن يكون ذلك نفاقاً؟ فقال لهم رسول الله ﷺ: «كلَّا.. إن هذه خطوات الشيطان فيرغبكم في الدنيا، والله لو تدومون على الحالة التي وصفتم أنفسكم بها لصافحتكم الملائكة، ومشيتم على الماء، ولو لا أنكم تذنبون فتستغفرون الله لخلق الله خلقاً حتى يذنبوا، ثم يستغفروا الله، فيغفر الله لهم...»...)[1].

ورووا عن جعفر عن أبيه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «ما وجدتم في كتاب الله فالعمل به لا زم، لا عذر لكم في تركه، وما لم يكن في كتاب الله، وكانت فيه سنة مني فلا عذر لكم في ترك سنتي، وما لم يكن فيه سنة مني فما قال أصحابي فخذوه، فإنما مثل أصحابي فيكم كمثل النجوم فبأيها أخذ اهتدى، وبأي أقاويل أصحابي أخذتم اهتديتم، واختلاف أصحابي لكم رحمة»[2].

---

(١) أصول الكافي، للكليني، (٢/ ٤٢٤)، كتاب الإيمان والكفر، باب تنقل أحوال القلب. قال المجلسي: (حديث مجهول)، مرآة العقول، (١١/ ٢٦١)، ونحو هذا المعنى ما رواه الإمام مسلم في (صحيحه: ٤/ ٢١٠٦/ ٢٧٥٠)، كتاب التوبة، باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة، من حديث حنظلة أنه قال للرسول ﷺ: نافق حنظلة يا رسول الله! فقال رسول الله ﷺ: «وما ذاك؟» قال: يا رسول الله نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كأنا رأي عين فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج، والأولاد، والضيعات نسينا كثيراً فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده إن لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة» ثلاث مرات.

(٢) بصائر الدرجات، للصفار، (ص٣١)؛ معاني الأخبار، للصدوق، (ص١٥٦ ـ ١٥٧)؛ الاحتجاج، للطبرسي، (٢/ ١٠٥). ورد في بعض كتب أهل السنة بعدة ألفاظ منها ما نسب إلى الرسول ﷺ أنه قال: «ما أوتيتم من كتاب الله فالعمل به لا عذر لأحد في تركه فإن لم يكن في كتاب الله فسنة مني ماضية فإن لم يكن سنتي فما قال أصحابي =

وعن موسى بن جعفر قال: (قال رسول الله ﷺ: «أنا أمنة لأصحابي، فإذا قبضت دنا من أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمنة لأمتي، فإذا قبض أصحابي دنا من أمتي ما يوعدون، ولا يزال هذا الدين ظاهراً على الأديان كلها مادام فيكم من قد رآني»...)(١).

وعن الرضا عن آبائه قال: (قال رسول الله ﷺ: «اللهم ارحم خلفائي» ثلاث مرات قيل له: يا رسول الله ومن خلفاؤك؟ قال: «الذين يأتون من بعدي، ويروون أحاديثي، وسنتي فيسلمونها الناس من بعدي»...)(٢).

ونسب إلى الإمام علي ﷺ في نهج البلاغة تزكيتهم بقوله: (لقد رأيت أصحاب محمد ﷺ فما أرى أحداً منكم يشبههم؛ لقد كانوا يصبحون شعثاً غبراً، وقد باتوا سُجَّداً، وقيَاماً، ويرواحون بين جباههم وخدودهم، ويقفون

= إن أصحابي بمنزلة النجوم في السماء فأيما أخذتم به اهتديتم واختلاف أصحابي لكم رحمة». قال البيهقي بعد أن ذكر شيئاً من ألفاظه: (حديث متنه مشهور، وأسانيده ضعيفة؛ لم يثبت في هذا إسناد والله أعلم)، المدخل إلى السنن الكبرى: (ص١٦٢)، تحقيق: عبد الرحمٰن الأعظمي، (الكويت: دار الخلفاء للكتاب، طبع عام ١٤٠٤هـ).

(١) النوادر، للراوندي، الطبعة الأولى، تحقيق: سعيد رضا على عسكري، (قم: دار الحديث، طبع عام ١٤٠٧هـ)، (ص١٤٦)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٢/٣٠٩ ـ ٣١٠)، وقد ورد نحو هذا الخبر في (صحيح مسلم: ٤/١٩٦١/٢٥٣١)، كتاب فضائل الصحابة، باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه، وبقاء أصحابه أمان للأمة بلفظ: «النجوم آمنة للسماء فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد، وأنا آمنة لأصحابي فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي آمنة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون».

(٢) عيون أخبار الرضا، للصدوق، (١/٤٠)؛ صحيفة الرضا، جمع مؤسسة المهدي بإشراف محمد باقر الأبطحي، (قم: مطبعة أمير، نشر مؤسسة المهدي طبع عام ١٤٠٨هـ)، (ص١١٥)؛ وذكره الحر العاملي عن علي ﷺ انظر: وسائل الشيعة، (٢٧/٩١)؛ وعن الاثنين ذكره المجلسي في بحاره (٢/١٤٤). وقد بحثت عنه في كتب أهل السنة فوجدته عند الطبراني في (معجمه الأوسط: ٦/٧٧/٥٨٤٦) بسنده عن ابن عباس أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اللهم ارحم خلفاءنا» قلنا: يا رسول الله! وما خلفاؤكم؟ قال: «الذين يأتون من بعدي يروون أحاديثي وسنتي ويعلمونها الناس» قال الهيثمي: (فيه أحمد بن عيسى بن عيسى الهاشمي قال الدارقطني كذاب)، (مجمع الزوائد: ١/١٢٦).

على مثل الجمر من ذكر معادهم، كأن بين أعينهم ركب المعزى من طول سجودهم، إذا ذكر الله هملت أعينهم حتى تبل جيوبهم، ومادوا كما يميد الشجر يوم الريح العاصف، خوفاً من العقاب، ورجاءً للثواب...)[1].

وبرواية أخرى عن علي بن الحسين أنه قال: (صلى أمير المؤمنين عليه السلام الفجرَ، ثم لم يزل في موضعه حتى صارت الشمس على قيد رمح، وأقبل على الناس بوجهه، فقال: «والله لقد أدركتُ أقواماً يبيتون لربهم سجداً وقياماً، يخالفون بين جباههم وركبهم، كأن زفير النار في آذانهم، إذا ذكر الله عندهم مادوا كما يميد الشجر، كأنما القوم باتوا غافلين»...)[2].

ومن طريق معروف بن خربوذ[3]، عن أبي جعفر أنه قال: (صلى أمير المؤمنين عليه السلام بالناس الصبح بالعراق، فلما انصرف وعظهم فبكى، وأبكاهم من خوف الله، ثم قال: «أما والله لقد عهدت أقواماً على عهد خليلي رسول الله ﷺ، وإنهم ليصبحون ويمسون شعثاً غبراً خمصاً، بين أعينهم كركب المعزى، يبيتون لربهم سجداً، وقياماً يراوحون بين أقدامهم وجباههم، يناجون ربهم ويسألونه فكاك رقابهم من النار، والله لقد رأيتهم مع هذا وهم خائفون

---

(١) بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة، (٢/ ٣٩٧) خطبة رقم (٩٥).

(٢) أصول الكافي، للكليني، (٢/ ٢٣٦)، كتاب الإيمان والكفر، باب المؤمن وعلاماته، قال المجلسي: (حديث مجهول)، مرآة العقول، (٩/ ٢٥٠). قال المازندراني: (قوله «يخالفون بين جباههم وركبهم» أي يضعون جباههم على التراب خلف وضع ركبهم عليه يأتون بأحدها عقب الآخر. «كأن زفير النار في آذانهم» أشار به إلى سبب تمرنهم بالطاعات، وإحياء الليالي بالعبادات، وهو كون علمهم بأحوال الجنة والنار في مرتبة عين اليقين. «وإذا ذكر الله عندهم مادوا كما يميد الشجر» أي: مالوا وتحركوا واضطربوا، وفيه تلميح إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢]، «كأنما القوم باتوا غافلين» اللام للعهد والمراد أنهم مادوا واضطربوا عند ذكره تعالى خشيةً منه، كأنهم باتوا غافلين عنه تاركين لعبادته؛ لعدم اعتدادهم بها نظراً إلى كمال عظمته تعالى...)، شرح أصول الكافي، (٩/ ١٦٧).

(٣) هو معروف بن خربوذ المكي، ضعفه ابن معين، وقال أحمد: (ما أدري كيف حديثه؟)، وقال أبو حاتم: (يكتب حديثه). انظر: (المغني في الضعفاء: ٢/ ٦٦٨)، للذهبي. وانظر: (ضعفاء العقيلي: ٤/ ٢٢٠). وقد أورد الكشي الإمامي فيه روايات بعضها في مدحه، وبعضها في ذمه، ولم يرجح! انظر: (اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٤٧١ ـ ٤٧٣). قال ابن داود الحلي: (ممدوح)، (رجال ابن داود: ص١٩٠).

مشفقون». . .)[1].

أما الخلفاء الثلاثة على وجه الخصوص فقد رووا عن علي ﷺ مُثنياً على خلافتهم ﷺ: (إنه بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر، وعمر، وعثمان على ما بايعوهم عليه، فلم يكن للشاهد أن يختار، ولا للغائب أن يرد، وإنما الشورى للمهاجرين والأنصار، فإن اجتمعوا على رجل، وسموه إماماً كان ذلك لله رضى، فإن خرج عن أمرهم خارج بطعن أو بدعة ردوه إلى ما خرج منه، فإن أبى قاتلوه على اتباعه غير سبيل المؤمنين، وولاه الله ما تولى. . .)[2].

وفي كتاب له إلى معاوية ﷺ يقول: (وذكرت أنَّ الله اجتبى له من المسلمين أعواناً أيده الله بهم، فكانوا في منازلهم عنده على قدر فضائلهم، فكان أفضلهم ـ كما زعمت ـ في الإسلام، وأنصحهم لله ورسوله الخليفة، وخليفة الخليفة، ولعمري إن مكانهما من الإسلام لعظيم، وإنَّ المصاب بهما لجرح في الإسلام شديد، رحمهما الله وجزاهما بأحسن الجزاء. . .)[3].

وهذا أمير المؤمنين علي ﷺ في بعض الروايات المنسوبة إليه ينهى بعض من كان في جيشه عن سبِّ معاوية ﷺ مع كونه دون الشيخين في الفضل، فيقول: (كرهت لكم أن تكونوا لعانين شتامين تشتمون وتبرؤون، ولكن لو وصفتم مساوئ أعمالهم فقلتم: من سيرتهم كذا وكذا، ومن عملهم

---

(١) أصول الكافي، للكليني، (٢/٢٣٦)، كتاب الإيمان والكفر، باب المؤمن وعلاماته قال المجلسي: (حديث صحيح)، مرآة العقول، (٩/٢٤٨).

(٢) نهج البلاغة، شرح محمد عبده، (٣/٧).

(٣) ذكره المجلسي في بحاره، (٣٣/١١٠)؛ نهج السعادة في مستدرك نهج البلاغة، لمحمد باقر المحمودي، الطبعة الأولى، (النجف: مطبعة النعمان، طبع عام ١٣٨٧هـ)، (٤/١٧٦ ـ ١٧٧). وورد في البحار بلفظ آخر ما نصه: **(وذكرت أن الله تعالى اجتبى له من المسلمين أعوانا أيده الله بهم، فكانوا في منازلهم عنده على قدر فضائلهم في الإسلام، فكان أفضلهم كما زعمت في الإسلام، وأنصحهم لله ولرسوله الخليفة الصديق، وخليفة الخليفة الفاروق، ولعمري ذكرت أمراً إن تم اعتزلك كله وإن نقص لم يلحقك ثلمه، وما أنت والصديق؟ فالصديق من صدق بحقنا وأبطل باطل عدونا! وما أنت والفاروق؟ فالفاروق من فرق بيننا وبين أعدائنا...)**، بحار الأنوار، (٣٣/١١٠).

كذا وكذا كان أصوب في القول، وأبلغ في العذر، ولو قلتم مكان لعنكم إياهم، وبراءتكم منهم: اللهم أحقن دمائهم ودمائنا، وأصلح ذات بينهم وبيننا... لكان أحبَّ إلي وخيراً لكم)[1].

ويروون عن جعفر عن أبيه أنه قال: (إنَّ علياً عليه السلام لم يكن ينسب أحداً من أهل حربه إلى الشرك، ولا إلى النفاق، ولكنه كان يقول: (هم إخواننا بغوا علينا)...)[2].

وجاء في كتاب عليٍّ إلى أهل الأمصار يذكر فيه ما جرى بينه وبين أهل صفين: (وكان بدءُ أمرنا أنَّا التقينا، والقوم من أهل الشام، والظاهر أن ربنا واحد، ونبينا واحد، ودعوتنا في الإسلام واحدة، لا نستزيدهم في الإيمان بالله، والتصديق برسوله ﷺ ولا يستزيدوننا، الأمرُ واحد إلا ما اختلفنا فيه من دم عثمان، ونحن منه براء...)[3].

ومن الدعاء المنسوب لعلي بن الحسين في «الصلاة على أتباع الرسل ومصدقيهم» مدحٌ للصحابة، ومدحٌ لمتابعتهم، ولا احتمال للتقية في الخلوات، وبين ربِّ البريات، ونصه: (اللهم وأتباع الرسل ومصدقوهم من أهل الأرض بالغيب عند معارضة المعاندين لهم بالتكذيب، والاشتياق إلى المرسلين بحقائق الإيمان، في كل دهر وزمان، أرسلت فيه رسولاً، وأقمت لأهله دليلاً من لدن آدم إلى محمد ﷺ من أئمة الهدى، وقادة أهل التقى على جميعهم السلام، فاذكرهم منك بمغفرة ورضوان.

اللهم وأصحاب محمد خاصة الذين أحسنوا الصحابة، والذين أبلوا البلاء الحسن في نصره، وكانفوه، وأسرعوا إلى وفادته، وسابقوا إلى دعوته، واستجابوا له حيث أسمعهم حجة رسالاته، وفارقوا الأزواج والأولاد في إظهار كلمته، وقاتلوا الآباء والأبناء في تثبيت نبوته وانتصروا به، ومن كانوا منطوين على محبته يرجون تجارة لن تبور في مودته، والذين هجرتهم العشائر

---

(١) قواعد الأحكام، لابن مطهر الحلي، (١/ ١٢١)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٣٢/ ٣٩٩).

(٢) قرب الإسناد، للحميري القمي، (ص٩٤).

(٣) نهج البلاغة، شرح محمد عبده، (٣/ ١١٤).

إذ تعلقوا بعروته، وانتفت منهم القرابات إذ سكنوا في ظل قرابته، فلا تنس لهم اللهم ما تركوا لك وفيك، وأرضهم من رضوانك، وبما حاشوا الخلق عليك، وكانوا مع رسولك دعاة لك إليك، واشكرهم على هجرهم فيك ديار قومهم، وخروجهم من سعة المعاش إلى ضيقه، ومن كثرت في إعزاز دينك من مظلومهم. . .)[1].

وعدَّ أبو عبد الله أصحاب النبي محمد ﷺ اثنا عشر ألفاً، فلو كان منهم المرتد عن الدين لما قال عنهم أنهم أصحاب رسول الله ﷺ؛ لما في ذلك قدحٌ وطعنٌ في شخص رسول الله إن كان أصحابه كفاراً أو مرتدين، فعن هشام بن سالم عن أبي عبد الله أنه قال: (كان أصحاب رسول الله ﷺ اثنى عشر ألفاً، ثمانية آلاف من المدينة، وألفان من أهل مكة، وألفان من الطلقاء، لم ير فيهم قدريّ، ولا مرجئيّ، ولا حروري، ولا معتزلي، ولا صاحب رأي، كانوا يبكون الليل والنهار، ويقولون اقبض أرواحنا من قبل أن نأكل خبز الخمير)[2].

ومما رووه عن أبي عبد الله أنه قد نفى الكذب عن أصحاب محمد ﷺ، وجعل سبب الاختلاف بينهم في المسألة الواحدة؛ بسبب اشتمال الأحاديث على ناسخ ومنسوخ تماماً مثل القرآن الكريم[3]، فعن عاصم بن حميد[4] قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما بالي أسألك عن المسألة فتجيبني فيها بالجواب،

---

(١) الصحيفة السجادية، (ص٥٢ ـ ٥٤).

(٢) الخصال، للصدوق، (ص٦٤٠)، وحكم على سنده النوري الطبرسي بالصحة في خاتمة مستدرك الوسائل، (١/ ٢١٢).

(٣) للمزيد من المعلومات حول هذا الموضوع يراجع: كتابي ناسخ الحديث ومنسوخه، لأبي بكر أحمد بن هانئ الأثرم؛ وكتاب الناسخ والمنسوخ في الأحاديث، لأبي حامد أحمد بن محمد الرازي.

(٤) هو عاصم بن حميد الحناط الحنفي، أو الجعفي، أبو الفضل. وجدته عند أهل السنة باسم عاصم بن حميد الحناط الكوفي قال فيه ابن حجر: (صدوق من السابعة)، (تقريب التهذيب: ١/ ٤٥٦) وثقة الإمامية فقال الحلي الإمامي: (ثقة، عين، صدوق، روى عن أبي عبد الله عليه السلام)، (خلاصة الأقوال: ٢٢٠). انظر: (إيضاح الاشتباه (ص٢٤٦)، للحلي أيضاً.

ثم يجيئك غيري فتجيبه فيها بجواب آخر؟ فقال: (إنا نجيب الناس على الزيادة والنقصان)، قال منصور بن حازم لأبي عبد الله: قلت: فأخبرني عن أصحاب رسول الله ﷺ: صدَّقوا على محمد ﷺ أم كذبوا؟ قال: (بل صدقوا) قال: قلت: فما بالهم اختلفوا؟ فقال: (أما تعلم أن الرجل كان يأتي رسول الله ﷺ فيسأله عن المسألة فيجيبه فيها بالجواب، ثم يجيبه بعد ذلك ما ينسخ ذلك الجواب، فنسخت الأحاديث بعضها بعضاً. . .)(1).

وورد عنه أفضلية السبق إلى الإيمان من المهاجرين والأنصار، فقد سأله أبو عمرو الزبيري بقوله: إنَّ الإيمان درجات ومنازل، يتفاضل المؤمنون فيها عند الله؟ قال: (نعم)، فقال له: صفه لي ـ يرحمك الله ـ حتى أفهمه. فقال: (إنَّ الله سبق بين المؤمنين كما يسبق بين الخيل يوم الرهان، ثم فضلهم على درجاتهم في السبق إليه، فجعل كل امرئ منهم على درجة سبقه، لا ينقصه فيها من حقه، ولا يتقدم مسبوق سابقاً، ولا مفضول فاضلاً، تفاضل لذلك أوائلُ هذه الأمة، وأواخرها، ولو لم يكن للسابق إلى الإيمان فضل على المسبوق إذن للحق آخر هذه الأمة أوّلها. . .إلى أن قال: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فبدأ بالمهاجرين الأولين على درجة سبقهم، ثم ثنَّى بالأنصار، ثم ثلَّث بالتابعين لهم بإحسان، فوضع كل قوم على قدر درجاتهم ومنازلهم عنده. . .)(2).

وكذا ورد عنه مدحه لأبي بكر الصديق خاصة، فقد سأله عروة بن عبد الله عن: حلية السيف هل تجوز؟ فقال: (لا بأس به، قد حلَّى أبو بكر الصديق رضي الله عنه سيفه)، فقال السائل: أفتقول الصديق؟ فوثب الإمام وثبة، واستقبل القبلة، وقال: (نعم الصديق، نعم الصديق، نعم الصديق، فمن لم

---

(1) أصول الكافي، للكليني، (١/ ٦٥)، كتاب فضل العلم، باب اختلاف الحديث. قال المجلسي: (حديث حسن)، مرآة العقول، (١/ ٢١٦) وذكره في بحار الأنوار، (٢/ ٢٢٨)؛ وذكره الحر العاملي في وسائله، (٧٢/ ٢٠٨).

(2) المصدر السابق، (٢/ ٤٠ ـ ٤١)، كتاب الإيمان والكفر، باب السبق في الإيمان. قال المجلسي: (حديث ضعيف)، مرآة العقول، (٧/ ٢٦١).

يقل له الصديق، فلا صدق الله له قولاً في الدنيا ولا الآخرة)[1].

ولم يكن الصادق يتولى أبا بكر وعمر رضي الله عنهما فحسب، بل كان يأمر أتباعه بتوليهما، ويحذر من التبرىء منهما، فقد روى الكليني بسنده عنه أنه قال لامرأة من الشيعة سألته عنهما، فقال لها: (توليهما) قالت: فأقول لربي إذا لقيته إنك أمرتني بولايتهما؟ قال: (نعم)[2].

وقال يوماً لجابر الجعفي: (أبلغ أهلَ الكوفة أني بريء ممن يتبرأ من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما)[3].

وروى القوم عن الرضا أن موسى عليه السلام سأل ربه: هل في أصحاب الأنبياء أكرم عندك من صحابتي؟ فقال عز وجل: (يا موسى أما علمت أن فضل صحابة محمد على جميع صحابة المرسلين؛ كفضل آل محمد على جميع آل النبيين، وفضل محمد على جميع المرسلين؟)[4].

وذكروا عن العسكري أنَّ آدم سأل الله عز وجل أن يعرفه بفضل صحابة نبيه صلى الله عليه وسلم، فقال الله عز وجل: (إنَّ رجلاً من خيار أصحاب محمد لو وُزن به جميع أصحاب المرسلين لرجح عليهم، يا آدم لو أحبَّ رجلٌ من الكفار أو جميعهم رجلاً من آل محمد وأصحابه الخيّرين؛ لكافأه الله عن ذلك بأن يختم له بالتوبة والإيمان ثم يدخله الله الجنة، إنَّ الله ليفيض على كل واحد من محبي محمد، وآل محمد، وأصحابه من الرحمة ما لو قسمت على عدد كعدد كل ما خلق الله من أول الدهر إلى آخره وكانوا كفاراً لكفاهم، ولأدَّاهم إلى عاقبة محمودة الإيمان بالله حتى يستحقوا به الجنة، ولو أن رجلاً ممن يبغض آل محمد،

(١) كشف الغمة في معرفة الأئمة، للأردبيلي، (٢/ ٣٦٠).

(٢) الروضة من الكافي، (٨/ ١٠١)، باب حديث أبي بصير مع المرأة. قال المجلسي: (حديث ضعيف)، مرآة العقول، (٢٥/ ٢٤٤). وقد روى اللالكائي عن سالم ابن أبي حفصة أنه سأل أبا جعفر محمد بن علي، وجعفراً عن أبي بكر وعمر فقالا: (تولهما، وأبرأ من عدوهما، فإنهما كانا إمامي هدى) وقال: قال جعفر: (أبو بكر جدي فيسب الرجل جده)، (شرح أصول اعتقاد أهل السنة: ٧/ ١٣٢٦/ ٢٣٥٨)، باب سياق ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من الوعيد على من لعن الصحابة، أو تنقصهم.

(٣) الإمام جعفر الصادق، لعبد الحليم الجندي الإمامي، (ص٢٨٣).

(٤) تفسير الإمام العسكري، (ص٣٢)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٣١/ ٣٤١).

وأصحابه الخيرين، أو واحداً منهم لعذبه الله عذاباً لو قسم على مثل عدد ما خلق الله لأهلكهم الله أجمعين)[1].

فهذه أقوال من يزعم الإمامية أنهم أئمة معصومون[2]، وهذه حالتهم، يتولون أبا بكر وعمر ﷺ، بل وسائر الصحابة، ويترحمون عليهم، ولا يتبرؤون منهم، ويأمرون الناس بتوليهم، ومحبتهم، ومتابعتهم، ويحذرونهم من بغضهم، وسبهم، والانحراف عن هداهم.

بل وتدل أقوال هؤلاء الأئمة على سمو إيمانهم، وفضلهم بصورة عامة، وفضل أبي بكر وعمر ﷺ بصورة خاصة.

أفلا يسع الشيعة الإمامية ما وسع أئمتهم من توثيقهم، وتوليهم، والترضي عن الصحابة أجمعين، وعدم البراءة منهم، فضلاً عن لعنهم؟!

فكيف يدعي من يزعم الانتساب إليهم أن البراءة من الشيخين والصحابة واجبة، فضلاً عن كونها شرطاً للإيمان؟!

وهذه الأقوال منقولة من كتبهم.

نعم.. هناك أقوال أخرى تعارض هذه الأقوال ويترتب على ذلك احتمال من أربعة احتمالات:

الأول: أنَّ هذه الأقوال تمثل الحقيقة، وما عداها باطل.

الثاني: أنَّ هذه الأقوال المتعارضة لها هي الحقيقة وهذه باطل.

الثالث: أنَّ كلا هذين القولين حق.

الرابع: أنَّ كليهما باطل.

والقولان الأخيران مردودان.

ويبقى القولان الأولان.

وبالنظر إلى أدلة القرآن الكريم المثنية على الصحابة، وإلى أقوال النبي ﷺ المثنية عليهم، وإلى أحوال علي ﷺ في زمن الخلفاء الراشدين يترجح القول الأول.

---

(١) تفسير الإمام العسكري، (ص٣٩٢)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٦٢/ ٣٣١).

(٢) وقد حاول الشيخ فيصل نور حصر هذه الروايات في كتابه الإمامة والنص، (ص٦٣٩ ـ ٧٠٦)، فليراجع.

الوجه الثاني: الرَّد عليهم من واقع الروايات الواردة في طعنهم:

إنَّ الناظر في كتب القوم يرى أنَّ أول من تعرض لهم الإمامية بالطعن هم أهل رسول الله ﷺ، فنحن لا نرى ممن استثنتهم أحداً من أهل بيته ﷺ - باستثناء علي رضي الله عنه في بعض الروايات[1] - فقد شمل الطعن بناته ومنهن فاطمة، وزوجاته، وقرابته، مع أنَّ واضعها يزعم التشيع لأهل بيت المصطفى - صلوات الله وسلامه عليه -!!

فإن الروايات تذكر ردة جميع الصحابة رضي الله عنهم، وأنه لم ينجوا إلا ثلاثة، أو أربعة، ولم تذكر فاطمة رضي الله عنها.

أمّا بقية بناته فإنَّ بعض الإمامية ينفي بنوة زينب، ورقية، وأم كلثوم، وأنَّ الرسول ﷺ لم يرزق سوى القاسم، وعبد الله - الذين ماتا وهما طفلين -، وفاطمة الزهراء فقط من السيدة خديجة[2].

ويرد هذا الإنكار ما رووه عن الصادق أنه كان يقول في دعائه: (اللهم صلِّ على رقية بنت نبيك، والعن من آذى نبيك فيها، اللهم صلِّ على أم كلثوم بنت نبيك، والعن من آذى نبيك فيها...)[3].

ويقول الكليني عن النبي ﷺ: **(وتزوج خديجة وهو ابن بضع وعشرين سنة، فولد له منها قبل مبعثه عليه السلام القاسم، ورقية، وزينب، وأم كلثوم، وولد له بعد المبعث الطيب والطاهر، وفاطمة عليها السلام...)**[4].

وشمل الطعن أيضاً زوجاته أمهات المؤمنين، وقد رأينا ذلك من دعاء

---

(١) انظر: بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٢/ ٣٣٣).

(٢) قال الإمامي محسن الأمين: **(لدى التحقيق في النصوص التاريخية لم نجد دليلاً على ثبوت بنوة غير الزهراء** عليها السلام **منهن، بل الظاهر أن البنات الأخريات كن بنات خديجة من زوجها الأول قبل محمد ﷺ...)**، دائرة المعارف الشيعية، (١/ ٥٠). وهي دعوى عارية عن الدليل فقد أجمع أهل العلم على أنهن بناته ﷺ ومن ادعى غير ذلك فلا عبرة بقوله، يقول ابن عبد البر رحمه الله: **(وأجمعوا أنها ولدت له أربع بنات كلهن أدركن الإسلام وهاجرن فهن زينب، وفاطمة، ورقية، وأم كلثوم... هذا مما لا خلاف فيه بين أهل العلم)**، الاستيعاب، (٤/ ١٨١٨).

(٣) المقنعة، للمفيد، (ص٣٣٢)؛ تهذيب الأحكام، للطوسي، (٣/ ١٢٠).

(٤) أصول الكافي، (١/ ٤٣٩)، أبواب التاريخ، باب مولد النبي ﷺ ووفاته.

صنمي قريش، واختصاصهم عائشة، وحفصة ﵄ باللعن، والتكفير.

وقد عقد المجلسي باباً سماه «باب ما ورد في عائشة، وحفصة، وبني أمية» وذكر فيه سبع عشرة رواية[1]، منها ما نسبه إلى أبي عبد الله أنه قال: (تدرون مات النبي ﷺ أو قتل؟ إنَّ الله يقول: ﴿أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، فسُمَّ قبل الموت، إنهما سمتاه! فقلنا: إنهما وأبويهما شر من خلق الله)[2].

---

(١) انظر: بحار الأنوار، (٣١/ ٦٣٩ ـ ٦٤٦).

(٢) المصدر السابق، (٣١/ ٦٤١). قلت: وقد ثبت بالنقل الصحيح على فضلهما، وعلو درجتهما، انظر: ما رواه البخاري في (صحيحه: ٣/ ١٣٧٤/ ٣٥٥٧، ٣٥٥٨) كتاب فضائل الصحابة، باب فضل عائشة ﵂؛ وما رواه الهيثمي في (مجمع الزوائد: ٩/ ٢٤٤) باب فضل حفصة بنت عمر ابن الخطاب زوج النبي ﷺ ورضي الله عنها، وهذه الرواية التي نسبها الإمامية إلى جعفر الصادق ـ وهو منها براء ـ مختلف في صحتها عندهم، انظر: الصراط المستقيم، لعلي بن يونس العاملي، (٣/ ١٠٠)، تخالف ما نسب إلى أئمتهم من أنَّ عائشة ﵂ زوج النبي ﷺ في الدنيا والآخرة، فعن الحكم قال: سمعت أبا وائل قال: لما بعث علي عماراً والحسن إلى الكوفة؛ ليستنفرهم خطب عمار فقال: إني لأعلم أنها زوجته في الدنيا والآخرة، ولكن الله ابتلاكم لتتبعوه أو إياها، ورواه البخاري في (صحيحه: ٣/ ١٣٧٥/ ٣٥٦١)، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل عائشة وعن أبي إسحاق أنَّ رجلاً وقع في عائشة وعابها فقال له عمار: ويحك ما تريد من حبيبة رسول الله ﷺ؟ ما تريد من أم المؤمنين؟ فأنا أشهد أنها زوجته في الجنة، بين يدي علي وعلي ساكت. ذكره ابن حنبل في (فضائل الصحابة: ٢/ ٨٦٨/ ١٦٢٥)، باب فضائل عائشة أم المؤمنين ﵂، الطبعة الأولى، تحقيق: وصي الله محمد عباس، (بيروت: مؤسسة الرسالة، طبع عام ١٤٠٣هـ)، قلت: إسناده حسن؛ رجاله ثقات ما عدا المطلب بن زياد بن أبي زهير صدوق ربما وهم ذكر ذلك ابن حجر في (تقريب التهذيب: ٢/ ١٨٩)، وقد روي عن علي نحو من قول عمار؛ فقد روى الطبري بسنده أنَّ عائشة ﵂ قالت لما عزمت على الارتحال إلى المدينة بعد ما جهزها علي ﵁ إثر معركة الجمل: (والله ما كان بيني وبين علي في القديم إلا ما يكون بين المرأة وأحمائها، وإنه عندي على معتبتي من الأخيار) وقال علي: (يا أيها الناس صدقت والله وبرت ما كان بيني وبينها إلا ذلك، وإنها لزوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة)، تاريخ الطبري، (٣/ ٥٤٧)، (بيروت: مؤسسة الأعلمي). وهذه الرواية وإن كان فيها دليل على أنها زوجة النبي ﷺ في الدنيا والآخرة إلا أن فيه نفي دعوى الإمامية ومزاعمهم الباطلة بأن هناك عداوة قائمة بينها وبين علي ﵁ والتي تم تصويرها بأبشع مقال، وأسوأ حال، ففي هذا الخبر بين لنا =

حتى إنهم اتهموا أم المؤمنين عائشة ﵂ بالفاحشة ـ والعياذ بالله ـ كما نصَّ على ذلك القمي في تفسير قوله تعالى: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَٰلِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَقِيلَ ٱدْخُلَا ٱلنَّارَ مَعَ ٱلدَّٰخِلِينَ ﴿١٠﴾﴾ [التحريم: ١٠] فقد نقل المجلسي عن القمي قوله: (والله ما عنى بقوله: ﴿فَخَانَتَاهُمَا﴾ إلا الفاحشة، وليقيمن الحد على فلانة فيما أتت في طريق البصرة، وكان فلان يحبها، فلما أرادت أن تخرج إلى البصرة، قال لها فلان: لا يحل لك أن تخرجي من غير محرم، فزوجت نفسها من فلان)[1].

= مدى الرحمة، والمودة، والألفة بين صحابة رسول الله ﷺ وصدق الله تعالى حيث يقول: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾﴾ [الفتح: ٢٩] ومن المصادر الشيعية التي ذكرت هذه الأقوال: الغارات، لإبراهيم الثقفي، تحقيق: جلال الدين المحدث، (قم: مطبعة بهمن)، (٢/ ٩٢٠)؛ والعمدة، لابن البطريق، (ص٣٩٨)؛ وبحار الأنوار، للمجلسي، (٢٣/ ١٩٥). فبعد هذا كيف يقال أنها وحفصة ﵄ دبرتا وأبويهما لقتله؟ فمن العجيب أن تلقى التهم جزافاً مجردة عن الدليل، ومخالفة للنقل المتواتر الصحيح، والعقل الصريح!! أمَّا النقل فإضافةً إلى مدح النبي ﷺ لهما ولأبويهما نرى أقوال علي بن أبي طالب، وأقوال عمار بين يدي الحسن في السيدة عائشة كل هذا ولم ينكر أحد من أئمة أهل البيت فضلها وعلو منزلتها عند النبي ﷺ. أمَّا العقل الصريح، فلو كانت السيدة عائشة كافرة أو مرتدة ـ كما يزعم الإمامية ـ كيف يشهد النبي ﷺ لها بسند صحيح بالجنة بقوله: (إنه ليهون علي أني رأيت بياض كف عائشة في الجنة)، رواه ابن حنبل في (مسنده: ٦/ ١٣٨/ ٢٥١٢٠). فكيف تكون زوجته في الجنة بهذا الزعم؟ وإن قيل ارتدت بعد وفاته ـ وحاشاها ـ فكيف يشهد علي بن أبي طالب لها ذلك الفضل؟ أوَ ليست شهادته مقبولة عند الإمامية، فلماذا لا يعتدون بها؟ بل شهد الله ﷻ لها وكفى بشهادته، وخبره تزكية، وثناءً قال تعالى: ﴿... أُو۟لَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [النور: ٢٦].

(١) بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٢/ ٢٤٠)؛ تفسير نور الثقلين، للحويزي، (٥/ ٣٧٥) إلا أنه في تفسير القمي حذف المصحح اسم البصرة الذي ورد مرتين في الخبر ووضع مكانه نقط!! انظر: تفسير القمي، (٢/ ٣٦٢).

ووجه إقامة الحد عليها ـ على حد زعم الشيعة ـ كونها زوجت نفسها من آخر بعد رسول الله ﷺ وهي في طريقها إلى البصرة ـ كما زعم الشيعة ـ، مع حرمة ذلك؛ فالله تعالى قد حرم نكاح أزواج ﷺ من بعده أبداً قال تعالى: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ . . .﴾ [الأحزاب: ٦][1]

فهل هؤلاء يحبون النبي ﷺ، وهم يطعنون في عرضه الشريف وفي منزلته العظيمة؟ فإذا كانت أم المؤمنين بهذه الأخلاق!! فكيف ارتضاها النبي ﷺ لنفسه.

قد قال ابن كثير رحمه الله في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾﴾ [النور: ٢٣]: **(أجمع العلماء ـ رحمهم الله ـ قاطبة على أن من سبها بعد هذا[2] ورماها بما رماها به بعد هذا الذي ذكر في هذه الآية فإنه كافر؛ لأنه معاند للقرآن، وفي بقية أمهات المؤمنين قولان أصحهما أنهن كهي، والله أعلم...)**[3].

---

(١) ولم يصرح القمي بالأسماء إلا أن المجلسي يصرح في بحاره بأنها عائشة رضي الله عنها، والمراد بفلان طلحة وقال: (وليقمن الحدَّ «أي: القائم عليه السلام في الرجعة...»)، بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٢/ ٢٤٠).

(٢) أي: بعد تبرئة الله تبارك وتعالى لها.

(٣) تفسير ابن كثير، (٣/ ٢٧٧). وقد توارثت أجيال الإمامية هذه النظرة السوداوية في حق أمنا الصديقة بنت الصديق رضي الله عنهما فقد نشرت مجلة المنبر الكويتية الشيعية في عددها (٤٦) من السنة الرابعة (ص١٨ ـ ٢٠) مقالة بذيئة جداً للشيعي سعيد السماوي، واصفٌ فيها السيدة عائشة رضي الله عنها بأنها ساقطة، باعت شرفها، وعزتها، ودينها مقابل تلبية شهواتها ـ على حد زعمه وإلا فهي الطاهرة المبرءة من فوق سبع سموات ـ وقد عرض مقالته بأسلوب ساخر، وبذيء أتعفف عن وصفه، ولم تكن هذه المرة الأولى فالمجلة باع طويل في سب الصحابة، وزوجات النبي ﷺ مما أثار الغيرة عند بعض الكويتين أمثال: عبد العزيز القطان الذي رفع دعوى قضائية ضد هذه المجلة الخبيثة، حتى أن علماء الشيعة المعاصرين في الكويت قد أصدروا بياناً نددوا فيه بما نشر فيها عن أم المؤمنين السيدة عائشة، وعبروا عن اشمئزازهم من تلك الممارسات الخطيرة والمشبوهة، وقد وقَّع على هذا البيان عدد لا بأس به، منهم: مرتضى المهري، ومحمد حسن الجزاف، ومرتضى فرج، وشبير أشكناني، وعبد الله دشتي، وفاخر علي، وخليفة القلاف، ومجتبى المهري، وهاشم الهاشمي... انظر: http://fnoor.com/fn1162.htm قلت: لا ضير أن نجد مثل هذه المجلات وهذه =

ثم إن الإمامية من خلال رواياتهم ـ السابق ذكرها في المطلب السابق ـ قد حكموا بالردة أيضاً على الحسن، والحسين، وآل عقيل، وآل جعفر، وآل العباس. بل إنهم خصوا جملة من أهل بيت النبي ﷺ بالطعن، كعم النبي ﷺ العباس، وابنه عبد الله ترجمان القرآن. حتى قالوا: بأن قوله سبحانه: ﴿وَمَن كَانَ فِي هَٰذِهِۦٓ أَعۡمَىٰ فَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ أَعۡمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلٗا ٧٢﴾ [الإسراء: ٧٢] قد نزلت فيهما[(١)].

بل حتى إنَّ الصحابة الذين اصطفتهم الإمامية من دونهم بالمدح والثناء، نراهم لم يَسْلمَوا من القدح والطعن؛ فتظهر العلاقة بينهم طيبة في الظاهر بسبب التقية، ولكن لو علم كل واحد ما في قلب الآخر لقتله، أو لترحم على قاتله، فقد رووا عن أبي بصير، عن أبي عبد الله أنه قال: (قال رسول الله ﷺ لسلمان: «يا سلمان لو عرض علمك على المقداد لكفر، يا مقداد لو عرض صبرك على سلمان لكفر»...)[(٢)].

ورووا عن مسعدة بن صدقة[(٣)]، عن أبي عبد الله أنه قال: (ذكرت التقية يوماً عند علي بن الحسين عليه السلام فقال: «والله لو علم أبو ذر ما في قلب سلمان

= المقالات إن كانت هذه عقيدة القوم المتمثلة في الروايات المتناقلة عن أهل البيت زوراً، وبهتاناً!!

(١) انظر: بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٤/ ٣٧٨)؛ تفسير نور الثقلين، للحويزي، (٣/ ١٩٦)؛ معجم رجال الحديث، للخوئي، (١٠/ ٢٥٣)

(٢) بحار الأنوار، (٢٢/ ٣٥٣).

(٣) هو مسعدة بن صدقة العبدي، وقيل الربعي، البصري، أبو محمد، وقيل: يكنى أبا بشر، روى عن أبي عبد الله، وأبي الحسن. له كتب منها: كتاب خطب أمير المؤمنين. قال الدارقطني: (متروك)، (لسان الميزان: ٦/ ٢٢) قال الكشي الإمامي: (بتري)، (اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٦٨٧)، للطوسي. ويقول الطوسي: (عامي)، (رجال الطوسي: ص١٤٦)؛ ويوثقه علي البروجردي بقول جده: **(الذي يظهر من أخباره أنه ثقة؛ لمتانة الجميع، والموافقة لما يرويه الثقات، وعملت الطائفة بما يرويه)**، (طرائف المقال: ١/ ٦٠٢)، وتوقف الخوئي فيه واكتفى بحصر مروياته فقال: **(وقع بهذا العنوان في إسناد كثير من الروايات تبلغ مائة وتسعة وثلاثين مورداً)**، (معجم رجال الحديث: ١٩/ ١٤٨). وانظر: (رجال النجاشي: ص٤١٥)، للنجاشي؛ (الفوائد الرجالية: ٣/ ٣٣٦)، لمحمد بحر العلوم.

لقتله، ولقد آخا رسول الله ﷺ بينهما، فما ظنكم بسائر الخلق»...)[1].

وتصف بعض الروايات بأن سلمان الفارسي رضي الله عنه كان ساحراً، أو ما شابه ذلك، فقد رووا عن جابر عن أبي جعفر أنه قال: (دخل أبو ذر على سلمان وهو يطبخ قدراً له، فبيناهما يتحادثان إذا انكبت القدر على وجهها على الأرض، فلم يسقط من مرقها، ولا من ودكها شيءٌ، فعجب من ذلك أبو ذر عجباً شديداً، وأخذ سلمان القدر فوضعها على حالها الأول على النار ثانية، وأقبلا يتحدثان، فبينما هما يتحدثان إذا انكبت القدر على وجهها فلم يسقط منها شيءٌ من مرقها، ولا من ودكها، قال: فخرج أبو ذر وهو مذعور من عند سلمان، فبينما هو متفكر إذ لقي أمير المؤمنين عليه السلام على الباب، فلما أن بصر به أمير المؤمنين عليه السلام قال له: «يا أبا ذر ما الذي أخرجك، وما الذي ذعرك؟» فقال له أبو ذر: يا أمير المؤمنين رأيت سلمان صنع كذا وكذا، فعجبت من ذلك. فقال أمير المؤمنين عليه السلام: «يا أبا ذر إن سلمان لو حدثك بما يعلم لقلت: رحم الله قاتل سلمان...»...)[2].

بل وتذكر الأخبار الإمامية أن سلمان الفارسي رضي الله عنه قد عرض قلبه عارض شك في أن علياً بن أبي طالب رضي الله عنه عنده اسم الله الأعظم، الذي لو تكلم به لأخذتهم الأرض ـ حسب زعمهم ـ، فعن أبي بكر الحضرمي[3] قال: قال أبو جعفر عليه السلام: (ارتد الناس إلا ثلاثة نفر: سلمان، وأبو ذر، والمقداد... وإن أردت الذي لم يشك، ولم يدخله شيء فالمقداد، فأما

---

(١) أصول الكافي، للكليني، (١/ ٤٠١)، كتاب الحجة، باب أن حديثهم صعب مستصعب. قال المجلسي: (حديث ضعيف)، مرآة العقول، (٤/ ٣١٥)، وذكره في بحاره، (٢/ ١٩٠)؛ مختصر بصائر الدرجات، للحلي، (ص١٢٤ ـ ١٢٥)؛. قال الإمامي المازندراني: (قوله «فقال والله لو علم أبو ذر ما في قلب سلمان لقتله» المراد بما في قلب سلمان العلوم، والأسرار، ومنشأ القتل هو الحسد، والعناد)، شرح أصول الكافي، (٧/ ٥).

(٢) اختيار معرفة الرجال، للطوسي، (١/ ٦٠)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٢/ ٣٧٣ ـ ٣٧٤).

(٣) هو عبد الله بن محمد، أبو بكر الحضرمي، لم أر له لا توثيقاً ولا تجريحاً من قبل الإمامية. انظر: (خلاصة الأقوال: ص٢٠٠)، للحلي.

سلمان فإنه عرض في قلبه عارض أنَّ عند أمير المؤمنين ﷺ اسم الله الأعظم، لو تكلم به لأخذتهم الأرض. . .)[1].

وتوضح الصورة بقول الماحوزي السابق ذكره: (**ليس أحد من الصحابة إلا من نقض العهد في الظاهر، أو تقول عليه، إلا أمير المؤمنين ﷺ. . .**)[2].

فيظهر من هذا دخول سلمان، وأبو ذر، والمقداد ﷺ. . . في هذا الأمر حسب زعمه، ولم يسلم أحد من أتباع محمد ﷺ من الطعن!!

وكأن محمداً ـ صلوات ربي وسلامه عليه ـ قد فشل في تربية أتباعه ما عدا علي بن أبي طالب ﷺ!

بل حتى إن سيدنا علي ﷺ لم يسلم من طعنهم، فقد رووا عنه أنه قال: (سافرت مع رسول الله ﷺ ليس له خادم غيري، وكان له لحاف ليس له لحاف غيره، ومعه عائشة، وكان رسول الله ﷺ ينام بيني، وبين عائشة ليس علينا ثلاثتنا لحاف غيره إذا قام إلى صلاة الليل يحط بيده اللحاف من وسطه بيني، وبين عائشة حتى يمس اللحاف الفراش الذي تحتنا)[3].

أي النبي يقوم ويترك علياً، وعائشة في فراش واحد وفي لحاف واحد!! ولا أدري كيف يكون علي ﷺ والسيدة عائشة في لحاف واحد؟

ألهذا الحد وصل ذمهم في نبي الأمة ـ فداه روحي، وأهلي، ومالي ـ ويصفونه بالدياثة، وعدم الحفاظ على عرضه الذي أصبح رخيصاً لا قيمة له عندهم!

نتمنى ان نلقى جواباً ولو من الأخبارية الذين رفضوا علم الإسناد، وقالوا بصحة كتبهم الأربعة!

---

(١) اختيار معرفة الرجال، للطوسي، (١/ ٥١)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٨٢/ ٢٣٩).

(٢) كتاب الأربعين، (ص٦١).

(٣) كتاب سليم بن قيس الهلالي، تحقيق محمد باقر الأنصاري، (ص٤٢٢ ـ ٤٢٣)، والعجيب أنها مروية في مناقب أمير المؤمنين!! وقد وردت هذه الرواية في: الاحتجاج، للطبرسي، (١/ ٢٣٣)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٤٠/ ٢). ولكن الأعجب أني رأيت بعض المعاصرين يبتر هذا الحديث عند الاستشهاد به ويقتصر على قوله: (سافرت مع رسول الله ﷺ ليس له خادم غيري) ويكتفي كمحمد محمديان في كتابه: حياة أمير المؤمنين ﷺ على لسانه، الطبعة الأولى، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، طبع عام ١٤١٧هـ)، (١/ ٥٥).

الوجه الثالث: الرَّد على الإمامية من الكتاب والسنة النبوية المطهرة:

أولاً: الرَّد عليهم من الكتاب الكريم:

ويتمثل من أمور:

الأول: أثنى الله تعالى على الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين في آيات كثيرة جلية واضحة، لا نحتاج في معرفة معناها إلى تأويل باطني، قال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾﴾ [آل عمران: ١١٠]، وكفاهم فخراً بأنَّ الله تبارك وتعالى شهد لهم بأنهم خير الناس، فإنهم أول من دخل في هذا الخطاب، ولا مقام أعظم من مقام قوم ارتضاهم الله ﷻ لصحبة نبيه ﷺ ونصرته.

الثاني: أخبر الله ﷻ بأنَّ صحابة رسول الله ﷺ قد تميزوا بصفات ذكرت في التوراة والإنجيل، فقد قال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ ۚ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا ۖ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [الفتح: ٢٩]، يقول الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسير هذه الآية: (**يقول تعالى ذكره: محمدٌ رسول الله، وأتباعه من أصحابه الذين هم معه على دينه أشداء على الكفار، غليظة عليهم قلوبُهم، قليلة بهم رحمتهُم ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ يقول رقيقة قلوب بعضهم لبعض، لينة أنفسهم لهم، هينة عليهم لهم، كما حدثنا بشْرٌ قال: ثنا يزيد قال: ثنا سعيد عن قتادة: ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ ألقى الله في قلوبهم الرحمة بعضهم لبعض ﴿تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا﴾ يقول: تراهم ركعاً أحياناً لله في صلاتهم، سجداً أحياناً ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ يقول: يلتمسون بركوعهم، وسجودهم، وشدتهم على الكفار، ورحمة بعضهم بعضاً فضلاً من الله، وذلك رحمته إياهم بأن يتفضل عليهم فيدخلهم جنته ورضواناً... وقوله: ﴿سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ يقول: علامتهُم في وجوههم من أثر السجود في صلاتهم... وقوله: ﴿وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ﴾ يقول: وصفتهم في إنجيل عيسى صفة زرع أخرج**

شطأه وهو فراخه، يقال: منه قد أشطأ الزرع إذا فرخ فهو يشطىء إشطاء، وإنما مثَّلهَم بالزرع المشطىء؛ لأنهم ابتدءوا في الدخول في الإسلام وهم عدد قليلون، ثم جعلوا يتزايدون، ويدخل فيه الجماعة بعدهم ثم الجماعة بعد الجماعة حتى كثر عددهم كما يحدث في أصل الزرع الفرخ منه ثم الفرخ بعده حتى يكثر وينمى...إلى أن قال: ثنا معاوية، عن علي، عن ابن عباس قوله: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾ أصحابه مثلهم يعني: نعتهم مكتوباً في التوراة، والإنجيل قبل أن يخلق السماوات والأرض)[1].

ففي هذه الآية إشارة إلى عظيم مقام الصحابة ﷺ، حيث أثنى الله عليهم بهذه الأوصاف المذكورة في التوراة والإنجيل فمن العجيب الحكم بردَّة من شهد الله تعالى لهم بهذه الأوصاف وهو أعلم بهم، وبحالهم!!

الثالث: مدح الله تعالى صحابةَ رسول الله ﷺ ـ مهاجرين وأنصار على حدٍ سواء ـ ووصفهم بالإيمان الحق، فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟ أُو۟لَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يُهَاجِرُوا۟ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَىْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟ ۚ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٧٢﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ ﴿٧٣﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٧٤﴾﴾ [الأنفال: ٧٢ ـ ٧٤].

قال الإمام الطبري ﷺ: (يقول تعالى ذكره: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟﴾ [الأنفال: ٧٤] آووا رسول الله ﷺ، والمهاجرين معه، ونصروهم، ونصروا دين الله، أولئك هم أهل الإيمان بالله ورسوله حقاً، لا مَنْ آمن، ولم يهاجر دار الشرك، وأقام بين أظهر أهل الشرك، ولم يَغزُ مع المسلمين عدوَّهم ﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ﴾ يقول: لهم سترٌ من الله على ذنوبهم بعفوه لهم عنها...)[2].

---

(١) تفسير الطبري، (٢٦/١٠٩ ـ ١١٠).

(٢) المصدر السابق، (١٠/٥٧).

ويقول الإمام ابن كثير رحمه الله: (قوله ﴿هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ سميت أمة محمد ﷺ مؤمنين لكثرة إيمانهم، وشدة إيقانهم، ولأنهم يؤمنون بجميع الأنبياء الماضية، والغيوب الآتية...)[1].

ويستمر المدح إلى من اتبعهم بإحسان، وسار على هداهم إلى يوم الدين، قال سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَـٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٩﴾ [الحشر: ٩].

قالت السيدة عائشة رضي الله عنها: (أمِرُوا أن يستغفروا لأصحاب النبي ﷺ، فسبوهم!)[2].

وروى السيوطي عن ابن مردويه، عن ابن عمر: (أنه سمع رجلاً وهو يتناول بعض المهاجرين فقرأ عليه ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ ...﴾ الآية، ثم قال: هؤلاء المهاجرون، فمنهم أنت؟ قال: لا. ثم قرأ عليه ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَـٰنَ ...﴾ الآية، ثم قال: هؤلاء الأنصار، أفأنت منهم؟ قال: لا. ثم قرأ عليه ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ ...﴾ الآية، ثم قال: أفمِنْ هؤلاء أنت؟ قال: أرجو. قال: لا.. ليس من هؤلاء من يسب هؤلاء)[3].

وهذه الآيات تتضمن الثناء عليهم، ولا ريب أنَّ من طعن فيهم خارج من الأصناف الثلاثة، فهم لم يكونوا منهم، ولم يستغفروا لهم، وفي قلوبهم غِلٌّ عليهم، لذا فهذه الآيات تشمل الثناء على الصحابة وعلى أهل السنة الذين يتولونهم، وتخرج الإمامية من ذلك.

الرابع: أخبر المولى ﷻ رضاه عن المهاجرين والأنصار بخطاب صريح فقال: ﴿وَٱلسَّـٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَـٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ۝١٠٠﴾ [التوبة: ١٠٠].

قال الإمام الطبري رحمه الله: (يقول تعالى ذكره: والذين سبقوا الناس أوّلا

---

(١) تفسير ابن كثير، (١/ ١٠٥).

(٢) رواه مسلم في (صحيحه: ٤/ ٢٣١٧/ ٣٠٢٢)، كتاب التفسير.

(٣) الدر المنثور، (٨/ ١١٣).

إلى الإيمان بالله ورسوله من المهاجرين الذين هاجروا قومهم، وعشيرتهم، وفارقوا منازلهم، وأوطانهم، والأنصار الذين نصروا رسول الله ﷺ على أعدائه من أهل الكفر بالله ورسوله ﴿وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ﴾ يقول: والذين سلكوا سبيلهم في الإيمان بالله ورسوله، والهجرة من دار الحرب إلى دار الإسلام طلباً رضا الله، رضي الله عنهم ورضوا عنه...

ومعنى الكلام: رضي الله عن جميعهم لما أطاعوه وأجابوا نبيه إلى ما دعاهم إليه من أمره ونهيه، ورضي عنه السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار، والذين اتبعوهم بإحسان لما أجزل لهم من الثواب على طاعتهم إياه، وإيمانهم به، وبنبيه عليه الصلاة والسلام، وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار يدخلونها خالدين فيها لابثين فيها أبداً لا يموتون فيها، ولا يخرجون منها ذلك الفوز العظيم)[1].

وقال سبحانه: ﴿۞ لَّقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾﴾ [الفتح: ١٨].

فقوله: ﴿فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ أي: علم ربُّك يا محمدُ ما في قلوب المؤمنين من أصحابك إذ يبايعونك تحت الشجرة من صدق النية، والوفاء بما يبايعونك عليه، والصبر معك، وقوله: ﴿فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ﴾ أي: فأنزل الطمأنينة والثبات على ما هم عليه من دينهم وحسن بصيرتهم بالحق الذي هداهم الله له[2].

ومن المعلوم أنَّ الذين بايعوا تحت الشجرة بالحديبية عند جبل التنعيم كانوا ألفاً وأربعمائة[3] تقريباً، فهل من المعقول أن يترضى الله عنهم، وهو يعلم بما يكنونه في صدروهم من الكفر ـ حسب زعم الإمامية ـ؟!

الخامس: وعد الله تعالى صحابة رسوله بالحسنى، مع التفاضل بينهم في

---

(١) تفسير الطبري، (١١/٦ ـ ٩).

(٢) انظر: المصدر السابق، (٢٦/٨٨).

(٣) انظر: تفسير الصنعاني، للصنعاني، الطبعة الأولى، تحقيق: مصطفى مسلم، (الرياض: مكتبة الرشد، طبع عام ١٤١٠هـ)، (٣/٢٢٦)؛ البداية والنهاية، لابن كثير، (٤/١٩٤ ـ ١٩٥).

المنزلة، قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [الحديد: ١٠].

وقد حكم الله لمن وُعِدَ بالحسنى البعد عن النار وعذابها بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿١٠١﴾ لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا وَهُمْ فِي مَا اشْتَهَتْ أَنفُسُهُمْ خَالِدُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [الأنبياء: ١٠١ ـ ١٠٢].

السادس: ثبتت عدالةُ الصحابة رضي الله عنهم من قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾، [البقرة: ١٤٣]، فتمثلت عدالتهم بقوله: ﴿وَسَطًا﴾ بمعنى: عدولا خياراً[1]، فهم المخاطبون بهذه الآية مباشرة.

قال الخطيب البغدادي: (وهذا اللفظ وإن كان عاماً فالمراد به خاصٌّ، وقيل: هو وارد في الصحابة دون غيرهم)[2].

ويبين الرازي[3] معنى قوله: ﴿وَسَطًا﴾ من وجوه:

أحدها: أنَّ الوسط حقيقته في البعد عن الطرفين، ولا شك أنَّ طرفي الإفراط، والتفريط رديئان فالمتوسط في الأخلاق يكون بعيداً عن الطرفين فكان معتدلاً فاضلاً.

ثانيها: إنما سمي العدل وسطاً؛ لأنه لا يميل إلى أحد الخصمين، والعدل هو: المعتدل الذي لا يميل إلى أحد الطرفين.

ثالثها: لا شك أنَّ المراد بقوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ طريقة

---

(١) انظر: تفسير الطبري، (٢/ ٧)؛ تفسير ابن كثير، (١/ ٣٩٢).

(٢) الكفاية في علم الرواية، (ص٤٦).

(٣) هو محمد بن عمر بن الحسين القرشي، الأصولي، المفسر، فخر الدين، ولد سنة ٥٤٤هـ، ودرس على يد أبيه الإمام ضياء الدين خطيب الري، انتشرت مؤلفاته في البلاد شرقاً وغرباً، وكان يتوقد ذكاءً، قد بدت منه في مؤلفاته بلايا، وانحرافات عن السنة والله يعفو عنه فإنه توفي على طريقة حميدة والله يتولى السرائر، مات بهراة سنة ٦٠٦هـ وله بضع وستون سنة، من مصنفاته تفسيره الكبير، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين... انظر: (سير أعلام النبلاء: ٢١/ ٥٠٠ ـ ٥٠١)، للذهبي.

المدح لهم؛ لأنه لا يجوز أن يذكر الله تعالى وصفاً، ويجعله كالعلة في أن جعلهم شهوداً له ثم يعطف على ذلك شهادة الرسول إلا وذلك مدح، فثبت أنَّ المراد بقوله ﴿وَسَطًا﴾ ما يتعلق بالمدح في باب الدِّين، ولا يجوز أن يمدح الله الشهود حال حكمه عليهم بكونهم شهوداً إلا بكونهم عدولاً فوجب أن يكون المراد في الوسط العدالة.

رابعها: أنَّ أعدل بقاع الشيء وسطه؛ لأن حكمه مع سائر أطرافه على سواء وعلى اعتدال، والأطراف يتسارع إليها الخلل والفساد، والأوسط محمية محوطة فلما صح ذلك في الوسط صار كأنه عبارة عن المعتدل الذي لا يميل إلى جهة دون جهة[1]. فالآية ناطقة بعدالة الصحابة ﷺ قبل غيرهم ممن جاء بعدهم من هذه الأمة.

ثانياً: الرَّد عليهم من السنة النبوية المطهرة:

ويتمثل من أمور:

الأول: ورد في الأحاديث تزكية النبي ﷺ لهم، وبين خيّريّة القرون الثلاثة الأول قرنه وقرن صحابته وقرن التابعين هم خير القرون على الإطلاق، فعن ابن مسعود رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم...»[2].

وفي حديث عائشة رضي الله عنها قال: سأل رجل النبي ﷺ: أي الناس خير؟ فقال: «القرن الذي أنا فيه، ثم الثاني، ثم الثالث»[3].

الثاني: أخبر النبي ﷺ بأن بقاءه أمان لأصحابه من عذاب الله، فإذا ذهب أتى أصحابه ما يوعدون، وكذلك أصحابه أمان للناس، فإذا ذهب أصحابه أتى الناس ما يوعدون، فعن أبي بردة عن أبيه قال صلينا المغرب مع

---

(١) التفسير الكبير، (٤/ ٨٩).

(٢) رواه البخاري في (صحيحه: ٣/ ١٣٣٥/ ٣٤٥١)، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ ورضي الله عنهم، ومن صحب النبي ﷺ أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه. ورواها الطبرسي في مجمع البيان (٤/ ١١).

(٣) رواه مسلم في (صحيحه: ٤/ ١٩٦٥/ ٢٥٣٦)، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم.

رسول الله ﷺ ثم قلنا: لو جلسنا حتى نصلي معه العشاء. قال: فجلسنا، فخرج علينا.. فقال: «ما زلتم ها هنا». قلنا: يا رسول الله صلينا معك المغرب ثم قلنا نجلس حتى نصلي معك العشاء. قال: «أحسنتم» أو «أصبتم» قال: فرفع رأسه إلى السماء وكان كثيراً ما يرفع رأسه إلى السماء فقال: «النجوم آمنة للسماء فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد، وأنا آمنة لأصحابي فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي آمنة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون»[1] فلو كان بعض الصحابة سيرتد عن دينه لقال النبي ﷺ: فإذا ذهب بعض أصحابي.

الثالث: ورد عن النبي ﷺ أنّه كان كثيراً ما يدعوا للصحابة ﷺ بالإكرام، والإصلاح، بل بالمغفرة أيضاً، فعن أنس ﷺ قال: كانت الأنصار يوم الخندق تقول:

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً

فأجابهم النبي ﷺ فقال:

(اللهم لا عيشَ إلا عيشُ الآخرةِ فأكرم الأنصار والمهاجرة)[2]

وفي رواية: (فأصلح الأنصار والمهاجرة)[3]. ورواية أخرى فيها: (فاغفر للمهاجرين والأنصار)[4].

---

(١) رواه مسلم في (صحيحه: ٤/ ١٩٦١/ ٢٥٣١)، كتاب فضائل الصحابة، باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه، وبقاء أصحابه أمان للأمة. وقد رواه الإمامية من طريق موسى بن جعفر عن النبي ﷺ بلفظ: «النجوم آمنة لأهل السماء، فإذا تناثرت دنا من أهل السماء ما يوعدون، والجبال أمنة لأهل الأرض، فإذا سيرت دنا من أهل الأرض ما يوعدون، وأنا أمنة لأصحابي، فإذا قبضت دنا من أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمنة لأمتي، فإذا قبض أصحابي دنا من أمتي ما يوعدون، ولا يزال هذا الدين ظاهراً على الأديان كلها ما دام فيكم من قد رآني»، كتاب النوادر، للراوندي، (ص١٤٦)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٢/ ٣٠٩ ـ ٣١٠).

(٢) رواه البخاري في (صحيحه: ٣/ ١٠٨١/ ٢٨٠١)، كتاب الجهاد والسير، باب البيعة في الحرب. ورواها علي النمازي في مستدرك سفينة البحار، (٥/ ٤٤٧).

(٣) رواه البخاري في (صحيحه: ٣/ ١٣٨١/ ٣٥٨٤)، كتاب فضائل الصحابة، باب دعاء النبي ﷺ أصلح الأنصار والمهاجرة.

(٤) رواه البخاري في (صحيحه: ٣/ ١٣٨٢/ ٣٥٨٦)، كتاب فضائل الصحابة، باب دعاء =

ومن الثابت عصمته ﷺ، فهل من الممكن أن يدعوا لأمةٍ تَرْتَدُّ بعده، وتحارب دينه؟؟

الرابع: أخبر النبي ﷺ أنَّ محبة الأنصار من الإيمان بالله، وعلامة المؤمن تظهر في محبته لهم، وعلامة المنافق تظهر في بغضه لهم ﷺ، فعن البراء ﷺ قال سمعت النبي ﷺ يقول: «الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق. فمن أحبهم أحبه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله»[1]. فهل من المعقول أن يأمرنا النبي ﷺ بمحبة الكفار ـ كما تزعم الإمامية ـ، ويجعل مقياس الحكم علينا بالإيمان محبتهم؟! ومقياس الحكم علينا بالنفاق بغضهم؟!

الخامس: ثبت عن النبي ﷺ مدى شرف صحبته، وتقديرها من الناس أجمعين على مدى العصور، فعن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي على الناس زمان فيغزو فئام[2] من الناس فيقولون: فيكم مَنْ صاحب رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم، ثم يأتي على الناس زمان فيغزو فئامٌ من الناس فيقال: هل فيكم من صاحب أصحاب رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم، ثم يأتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقال: هل فيكم من صاحب من صاحب أصحاب رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم»[3].

فقد علق النبي ﷺ الحكم بصحبته بمجرد رؤيته، وجعل فتح الله على المسلمين بسبب من رآه مؤمناً به، وهذه الخاصية لا تثبت لأحد غير الصحابة، ولو كان أعمالهم أكثر من أعمال الواحد من الصحابة، أوَ يأتي بعد ذلك من يحكم على من رأى النبي ﷺ بالردة، والكفر، والنفاق... وغير ذلك؟!

= النبي ﷺ أصلح الأنصار والمهاجرة.

(١) رواه البخاري في (صحيحه: ٣/ ١٣٧٩/ ٣٥٧٢)، كتاب فضائل الصحابة، باب حب الأنصار من الإيمان.

(٢) قال الحافظ ابن حجر: (قوله: «يغزو فئام» بكسر الفاء ويجوز فتحها وبهمزة على التحتانية ويجوز تسهيلها أي: جماعة)، فتح الباري، (٦/ ٨٦).

(٣) رواه البخاري في (صحيحه: ٣/ ١٣٣٥/ ٣٤٤٩)، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ ورضي الله عنهم، ومن صحب النبي ﷺ أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه.

السادس: ورود النهي الثابت عن النبي ﷺ عن سبِّ صحابته أجمعين، لعظم قدرهم، وعُلوِّ منزلتهم، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبُّوا أصحابي، لا تسبوا أصحابي، فوا الذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحُدٍ ذهباً ما أدرك مدَّ أحدهم ولا نصفيه»[1]. ولم يخصص أحداً منهم، فإن كانوا كفاراً ـ كما يدعي الإمامية ـ لما نهانا عن سبهم؟ أوَ لهذه الدرجة كانت منزلتهم وهم مرتدين عن دين الله؟!

قال ابن عمر: (لا تسبوا أصحاب محمد ﷺ، فإن مقامَ أحدهم ساعةً خيرٌ من عمل أحدكم عُمرَه كله)[2].

السابع: شهد النبي ﷺ لمن تعرض لهم الإمامية باللعن والسب على وجه الخصوص ـ أبي بكر، وعمر، وعثمان ـ بالجنة، فعن سعيد بن المسيب قال: أخبرني أبو موسى الأشعري أنه توضأ في بيته، ثم خرج فقلت: لألزمنَّ رسولَ الله ﷺ، ولأكوننَّ معه يومي هذا. قال: فجاء المسجد، فسألَ عن النبي ﷺ، فقالوا: خرج، ووجه ها هنا. فخرجت على إثره أسأل عنه، حتى دخل بئر أريس، فجلست عند الباب، وبابها من جريد، حتى قضى رسول الله ﷺ حاجته فتوضأ، فقمت إليه، فإذا هو جالس على بئر أريس، وتوسط قفها، وكشف عن ساقيه، ودلاهما في البئر، فسلمت عليه، ثم انصرفت، فجلست عند الباب، فقلت: لأكوننَّ بوَّابَ رسول الله ﷺ اليوم، فجاء أبو بكر فدفع الباب، فقلت: من هذا؟ فقال: أبو بكر، فقلت: على رسلك، ثم ذهبت فقلت: يا رسول الله هذا أبو بكر يستأذن، فقال: «ائذن له، وبشره بالجنة» فأقبلت حتى قلت لأبي بكر: ادخل، ورسول الله ﷺ يبشرك بالجنة. فدخل أبو بكر فجلس عن يمين رسول الله ﷺ معه في القف، ودلى رجليه في البئر كما صنع النبي ﷺ، وكشف عن ساقيه، ثم رجعتُ، فجلستُ، وقد تركت أخي يتوضأ، ويلحقني، فقلت: إنْ يردِ الله بفلان خيراً ـ يريد أخاه ـ

---

(١) رواه مسلم في (صحيحه: ٤/١٩٦٧/٢٥٤٠)، كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة.

(٢) رواه ابن ماجه في (سننه: ١/٥٧/١٦٢)، كتاب فضائل أصحاب رسول الله ﷺ، باب فضل الأنصار. وإسناده صحيح.

يأت به، فإذا إنسان يحرك الباب، فقلت: من هذا؟ فقال: عمر بن الخطاب، فقلت: على رسلك، ثم جئت إلى رسول الله ﷺ، فسلمت عليه فقلت: هذا عمر بن الخطاب يستأذن. فقال: «ائذن له، وبشره بالجنة» فجئت فقلت: ادخل، وبشرك رسول الله ﷺ بالجنة. فدخل فجلس مع رسول الله ﷺ في القف عن يساره، ودلى رجليه في البئر، ثم رجعت، فجلست، فقلت: إنْ يردِ الله بفلان خيراً يأت به، فجاء إنسان يحرك الباب، فقلت: من هذا؟ فقال: عثمان بن عفان، فقلت: على رسلك، فجئت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: «ائذن له، وبشره بالجنة على بلوى تصيبه» فجئته، فقلت له: ادخل وبشرك رسول الله ﷺ بالجنة على بلوى تصيبك، فدخل، فوجد القف قد ملئ فجلس وجاهه من الشق الآخر)(١).

وكذا شهد لأصحاب الحديبية بالجنة، فعن جابر بن عبد الله قال: أخبرتني أمُّ مبشر(٢) أنها سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة: «لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحدٌ، الذين بايعوا تحتها» قالت: بلى يا رسول الله، فانتهرها، فقالت حفصة: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَاۚ﴾ [مريم: ٧١] فقال النبي ﷺ: «قد قال الله ﷻ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾﴾ [مريم: ٧٢]»(٣).

فلو كانت الردّة ستصدر منهم ولو بعد حين، لمَا شهد لهم النبي ﷺ بالجنّة، فالأمر لا يخلو من أمرين: إمّا أنَّ النبي ﷺ كان يكذب على أمته ـ وحاشاه صلوات ربي وسلامه عليه ـ، وإمّا أنَّ الإمامية تخالف القول الثابت عنه ﷺ بدعوى خالية من أي دليل نقلي أو عقلي!! وقد علم بانتفاء الأول بالضرورة ثبوت الثاني؛ لأن الثابت أنَّ قول النبي ﷺ وحي من الله؛ لقوله

---

(١) رواه البخاري في (صحيحه: ٣/ ١٣٤٣/ ٣٤٧١)، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً».

(٢) أم مبشر الأنصارية، امرأة زيد بن حارثة، يقال اسمها: جهينة بنت صيفي بن صخر، صحابية مشهورة. انظر: (تقريب التهذيب: ٢/ ٦٧٢)، لابن حجر.

(٣) رواه مسلم في (صحيحه: ٤/ ١٩٤٢/ ٢٤٩٦)، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أصحاب الشجرة أهل بيعة الرضوان ﷺ.

تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم: ٣، ٤]، وقد حذر الله مخالفة أمره فقال: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا ۚ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٦٣﴾ [النور: ٦٣].

الثامن: أمرنا النبي ﷺ اتباع سيرتهم، والتمسك بسنتهم فقال: «... فعليكم بسنتي، وسنة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ»(١). فمن غير المعقول أن يأمرنا النبي ﷺ باتباع سنة الكافرين، أو المرتدين عن دينه؟

إلى غير ذلك من الأحاديث الصحيحة المستفيضة التي رواها أصحاب الصحاح، والسنن، والمسانيد، كلها صريحة في الثناء على الصحابة، وبيان فضلهم وعدالتهم ﷺ وأرضاهم أجمعين.

فهذا في المجموع، وأما في كل فرد من أفراد الصحابة ﷺ فقد وردت أحاديث كثيرة في فضائلهم، والثناء عليهم، لا يحتملها هذا البحث لكثرتها.

أفتكون كل هذه الأحاديث الصحيحة في أصح الكتب، ورواتُها قوم يكرهون الكذب، ويتنزهون عنه ـ كما هو المشهود في تراجمهم، وسيرهم ـ كاذبةً؟!

---

(١) رواه الترمذي في (سننه: ٥/٤٤/٢٦٧٦)، كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، وقال: (حديث حسن صحيح). قلت: إسناده حسن؛ رجاله ثقات ما عدا بقية بن الوليد، قال عنه الحافظ ابن حجر: (صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء)، (تقريب التهذيب: ١/١٣٤)، وروى بقية هذا الحديث عن بحير بن سعيد السحولي الحمصي، وهو ثقة ثبت كما قال ذلك ابن حجر. انظر: (تقريب التهذيب: ١/١٢٢) ورواه ابن ماجه في (سننه: ١/١٦/٤٣) باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، قلت: إسناده حسن؛ فيه ومعاوية بن صالح صدوق انظر: (تقريب التهذيب: ٢/١٩٦)، وإسحاق بن إبراهيم صدوق كذلك (تقريب التهذيب: ١/٧٧)، ورواه الحاكم في (مستدركه: ١/١٧٤/٣٢٩) كتاب العلم. وقال: (هذا حديث صحيح ليس له علة) وقال ابن كثير: (وصححه أيضاً الحافظ أبو نعيم الأصفهاني والدغولي). وقال شيخ الاسلام: (الأنصاري هو أجود حديث في أهل الشام وأحسنه)، (تحفة الطالب: ص١٦٣)، الطبعة الأولى، تحقيق: عبد الغني بن حميد، (مكة المكرمة: دار حراء، طبع عام ١٤٠٦هـ).

الوجه الرابع: الرَّدُّ على الإمامية من دلالة العقل الصريح، والتاريخ، وما علم بالتواتر على عدالتهم وحسن سيرتهم:

أولاً: قد عرف بالتواتر الذي لا يخفى على أحد من البشر أنَّ أبا بكر، وعمر، وعثمان ﷺ كان لهم بالنبي ﷺ اختصاص عظيم، وكانوا من أعظم الناس اختصاصاً به، وصُحبة له، وقرباً إليه، فعن ابن أبي مليكة أنه سمع ابن عباس يقول: (وضع عمر على سريره، فتكنفه الناس يدعون، ويصلون قبل أن يرفع، وأنا فيهم، فلم يرعني إلا رجل آخذ منكبي فإذا عليٌّ بن أبي طالب فترحَّم على عمر، وقال: ما خلفت أحداً أحب إليَّ أن ألقى الله بمثل عمله منك، وايمُ اللهِ إن كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبيك، وحسبت إني كنت كثيراً أسمع النبي ﷺ يقول: «ذهبت أنا، وأبو بكر، وعمر»، و«دخلت أنا، وأبو بكر، وعمر»، و«خرجت أنا، وأبو بكر، وعمر»...)[1].

وقد صاهرهم ﷺ كلَّهم، وكان يحبهم[2]، ويثني عليهم، وحينئذ فإما أن يكونوا على الاستقامة ظاهراً، وباطناً في حياته، وبعد موته، وإما أن يكونوا خلاف ذلك في حياته، وبعد موته، فإن كانوا على غير الاستقامة مع هذا القرب فأحد الأمرين لازم، إما عدم علمه بأحوالهم، أو مداهنته لهم، وأيّاً كان، فهو من أعظم القدح في الرسول ﷺ ـ والعياذ بالله ـ، وإن كانوا انحرفوا بعد الاستقامة، فهذا خذلان من الله للرسول في خواص أمته، وأكابر أصحابه، ومن وعد أن يظهر دينه على الدين كله، فكيف يكون أكابرُ خواصه مرتدين؟ فهذا ونحوه من أعظم ما يقدح به الإمامية في الرسول ﷺ[3].

ثانياً: إنَّ المرتد إنما يرتد لشبهة، أو شهوة، ومعلوم أنَّ الشبهات،

---

(١) رواه البخاري في (صحيحه: ٣/١٣٤٨/ ٣٤٨٢)، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عمر بن الخطاب.

(٢) ويكفينا ما ورد في محبة النبي ﷺ لأبي بكر ﷺ، فعن ابن عباس ﷺ عن النبي ﷺ قال: «لو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر، ولكن أخي وصاحبي»، رواه البخاري في (صحيحه: ٣/١٣٣٨/ ٣٤٥٦)، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً». وإلا فالأحاديث كثيرة في محبة النبي ﷺ لصحابته، وثناءه عليهم.

(٣) انظر: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، (٧/ ٤٥٩).

والشهوات في أوائل الإسلام كانت أقوى، حيث كان الإسلام إذ ذاك قليلاً، والكفارُ مستولين على عامة الأرض، وكان المسلمون يُؤذون بمكة، ويلقون من أقاربهم وغيرهم من المشركين من الأذى ما لا يعلمه إلا الله، وهم صابرون على الأذى متجرعون لمرارة البلوى، وقد اتبعوا النبي ﷺ في بداية دعوته، وأهل الأرض يد واحدة في عداوته، وقد خرجوا من ديارهم، وأموالهم، وتركوا ما كانوا عليه من الشرف، والعزة حباً لله ورسوله[1].

ولم يفعلوا ذلك إلا طوعاً، واختياراً، فمن كان إيمانهم مثل الجبال في حال ضعف الإسلام، فكيف يكون إيمانهم بعد ظهوره، وانتشار أعلامه؟؟

ثمَّ إنَّ السببَ الذي يكفرهم الإمامية من أجله هو بيعة أبي بكر من دون عليّ، ولا يوجد فيه ما يدفعهم إلى التضحية بإيمانهم، وخسارة سابقتهم، وجهادهم، وبيع آخرتهم من أجل أبي بكر!! فما الذي حملهم على ذلك، وقد علموا أنَّ بيعة علي طاعة لنبيهم، وثبات على دينهم؟ فهل يعقل أن يطيع المهاجرون والأنصار أبا بكر، ويتركوا اتباع قول رسول الله في علي؟ وهم الذين خرجوا من ديارهم يبتغون فضلاً من الله ورضواناً؟!

ثالثاً: من المعلوم المقطوع به من وقائع التاريخ، وأحداثه المستفيضة المعلومة بالتواتر حال الصحابة ﷺ، وأنهم لم يُؤثِروا على الله شيئاً، فقد بلغ المكروه بهم كل مبلغ، وبذلوا النفوس في الله حتى أَيَّدَ الله تعالى بهم نبيَّه، وأظهر بهم دينه، فكيف يسوغ الطعن فيهم من لم يبلغ رتبتهم ولو ساعة من عمره؟ أم كيف يجتريء على سبهم وانتقاصهم من يزعم أنه مسلم؟

ومن يراجع أحداث السيرة وما لقي رسول الله ﷺ وصحبه من أذى واضطهاد، حتى رمتهم العرب عن قوس واحدة، وتحملوا اضطهاد قريش في بطحاء مكة، وقاسوا مرارة المقاطعة وشدة الحصار في الشعب، وعانوا من فراق الوطن والأهل والعشيرة فهاجروا إلى الحبشة، والمدينة، وقاموا بأعباء الجهاد وتضحياته، وحاربوا الأهل والعشيرة إلى آخر ما هو مشهور ومعلوم من

---

(١) انظر: منهاج السنة النبوية، (٧/ ٤٧٥).

حالهم، وكذا مَنْ يتأمل شيئاً من هذه الأحوال، يعرف عظمة ذلك الجيل، وقوة إيمانه، وصدق بلائه.

رابعاً: إنَّ الذين نقلوا لنا تزكية الصحابة هم الذين نقلوا لنا القرآن الكريم، وأركان الدين، وإيمانَ أصحابه ابتداءاً بأبي بكر وإخوانه الخلفاء الراشدين عمر وعثمان وعلي... وانتهاءً بآخر صحابي.

فإنْ قبلنا نقلهم للقرآن، وأركانَ الدين، وإيمانَ أصحاب النبي ﷺ، وجب أنْ نقبل تزكيتهم، وإن لم نقبل تزكيتهم لم نقبل نقلهم للقرآن وإيمان الصحابة!!

أمَّا أهل السنة فقد قبلوا تزكيتهم فصح دينهم، وأمَّا الإمامية فلم يقبلوا تزكيتهم، فليبحثوا عن دين غير دينهم، دين الإسلام دين رسول الله ﷺ والصحابة ﷺ!! وقرآن غير قرآنهم، القرآن المنزل على رسول الله ﷺ الذي آمنت به الصحابة ﷺ!!

إذ يترتب على تكفير الشيعة للصحابة ﷺ إسقاطُ تواتر الشريعة، بل بطلانها مادام نقلتها مرتدين، ويستلزم منه القدح في القرآن العظيم ـ وقد تبين ذلك لنا في الفصل السابق ـ؛ لأنه وصلنا من طريقهم، وهذا هو هدف واضع هذه المقالة، ولذلك قال أبو زرعة[1] ﷺ: **(إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق، وذلك أنَّ الرسول ﷺ حق والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسننَ أصحابُ رسول الله، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا؛ ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى، وهم زنادقة)**[2].

ولذلك اعترفت بعض كتب الشيعة أن عبد الله بن سبأ كان أول من أظهر الطعن في أبي بكر، وعمر، وعثمان، والصحابة، وتبرأ منهم، وادعى أن علياً ﷺ أمره بذلك[3].

---

(١) هو عبد الرحمٰن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري، أبو زرعة الدمشقي، محدث، حافظ من أئمة زمانه في الحديث ورجاله، ومن أهل دمشق، وتوفي بها سنة ٢٨٠هـ. انظر: (الأعلام: ٣/ ٣٢٠)؛ (معجم المؤلفين: ٥/ ١٦٣)، لكحالة.

(٢) ذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق، (٣٨/ ٣٢)؛ والمزي في تهذيب الكمال، (١٩/ ٩٦).

(٣) انظر: فرق الشيعة، للنوبختي، (ص٢٢).

خامساً: إنَّ الذين تستثنيهم الإمامية من حكمها بالردة - إن صحَّ ذلك الاستثناء. وقد رأينا تناقضه في الوجه السابق - كسلمان، وعمار، والمقداد؛ إنما استثنتهم لأنهم - بزعمها على مذهبهم - ممن كفروا أبا بكر وعمر، وإنكار بيعتهما، وهذا ما ينكره التاريخ؛ لأنه لم يعهد لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما منازع في إمامتهما لا من هؤلاء، ولا من غيرهم[1]. فقد استخلف أبو بكر علي بن أبي طالب على المدينة أثناء حربه مع المرتدين، فلو كان أبو بكر ظالماً لحق عليّ - كما يدعي الإمامية - لعقد عليٌّ اتفاقية مع المرتدين وأحدث انقلاباً على الخليفة، إلى هذا الحد كان علي بن أبي طالب جباناً في نظر الإمامية حتى ينقاد للخليفة؟[2] وإذا كان علي وزيراً، ونصيراً، وعضداً لأبي بكر رضي الله عنه وهو كافر - كما يزعم هؤلاء - فيلزم منه كفر علي رضي الله عنه؛ لأنه معين مناصر له.

مع العلم أنَّ علياً رضي الله عنه كان يصلي وراء أبي بكر، وعمر، وعثمان رضي الله عنهم، فإذا كان هؤلاء كفاراً - وحاشاهم - فصلاته كلها باطلة.

وهذا سلمان الفارسي كان أميراً من قِبل عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المدائن[3]، وعمار على الكوفة[4]. والمقداد ومعاوية كانا في غزوة قبرص

---

(١) انظر: تحفة الأحوذي، للمباركفوري، (بيروت: دار الكتب العلمية)، (٦/٣٩٧)؛ تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، لمحمد بن الطيب الباقلاني، (ص٤٤٩). وإن قيل: فلماذا لم يبايعه علي رضي الله عنه على الخلافة آنذاك؟ قلنا: ليس كذلك، بل بايعه على رؤوس الخلائق في المسجد إلا أنه لم يحضر يوم السقيفة؛ لأنه كان يتولى تجهيز رسول الله ﷺ، وغسله، ودفنه مع العباس رضي الله عنه وبعد ذلك كان قد لازم بيته أياماً وما كان يخرج لشدة حزنه على رسول الله ﷺ. انظر: الغنية في أصول الدين، للنيسابوري، (ص١٨٤).

(٢) انظر: جولة تاريخية في عصر الخلفاء الراشدين، لمحمد السيد الوكيل، الطبعة الخامسة، (جدة: دار المجتمع للنشر والتوزيع، طبع عام ١٤١٨هـ)، (ص٢٥).

(٣) عصر الصحابة، لعبد المنعم الهاشمي، الطبعة الرابعة، (مكة المكرمة: دار طيبة الخضراء، طبع عام ١٤٢٤هـ)، (ص٦٠٠). وروي أنَّ عبيد الله بن عمر سبَّ المقداد بن الأسود يوماً فهمَّ عمر رضي الله عنه بقطع لسانه، فكلمه فيه أصحاب رسول الله ﷺ، فقال: (ذروني أقطع لسان ابني حتى لا يتجرأ أحد من بعده يسب أحداً من أصحاب محمد ﷺ أبداً)، رواه اللالكائي في (شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: ٧/١٣٣٩/٢٣٧٧) باب سياق ما روي عن السلف في أجناس العقوبات والحدود التي أوجبوها أو أقاموها على من سب الصحابة.

(٤) عصر الصحابة، لعبد المنعم الهاشمي، (ص٥٢٠).

(عام ٢٧ ـ ٢٨هـ) أيام عثمان رضي الله عنه[1].

سادساً: إنَّ الكلام في بعض الصحابة يلزم منه الكلام في البعض الآخر، وذلك أنهم مجتمعون في الفضل ـ على اختلاف مراتبهم ـ، مشتركون في العدالة، فإذا قدح في بعضهم، فإنه يلزم القادحَ أن يقدح في الآخرين، وعلى رأسهم علي رضي الله عنه.

وكل قدح رمى به المبتدعة الصحابة الذين أسقطوا عدالتهم، يتصور مثله في الصحابة الذين لم يقدحوا في عدالتهم. فإن تأولوا أفعالَ من وافقوا على عدالته وحسنوا لهم المخارج في أمورهم كانوا مقابلين بمثله فيمن خالفونا في عدالته، ولا يجدون فرقاً قاطعاً بين الطائفتين بالنسبة إلى انقداح التأويل، وإحسان الظن بهم، وانسداد ذلك في حق الجميع .

سابعاً: إنَّ علياً رضي الله عنه لم يكفِّر أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ، بل بلغه أنَّ ابن السوداء ينتقص أبا بكر، وعمر فدعا به ودعا بالسيف، وهمَّ بقتله فكُلِّم فيه، فقال: (لا يساكنني ببلد أنا فيه)[2].

بل ولم يكفر من قاتله حتى الخوارج، ولا سبى ذراريهم، ولا غنم مال أحدهم، ولا حكم في أحد ممن قاتله بحكم المرتدين كما حكم أبو بكر، وسائر الصحابة رضي الله عنهم في بني حنيفة وأمثالهم، بل كان يترضَّى عن طلحة، والزبير، وغيرهما ممن قاتله، ويحكم فيهم وفي أصحاب معاوية ممن قاتله بحكم المسلمين، وقد ثبت عنه ذلك، فقد روي عن جعفر ابن محمد عن أبيه أنه قال: (أمرَ عليٌّ رضي الله عنه مناديه فنادى يوم البصرة «لا يتبع مدبر، ولا يقذف على جريح، ولا يقتل أسير، ومن أغلق بابه فهو آمن، ومن ألقى سلاحه فهو آمن»، ولم يأخذ من متاعهم شيئاً)[3]. واستفاضت الآثار أنَّ محمد الباقر سئل

---

(١) فتوح البلدان، للبلاذري، تحقيق: رضوان محمد رضوان، (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام١٤٠٣هـ)، (١/ ١٨٢).

(٢) رواه اللالكائي في (شرح أصول اعتقاد أهل السنة: ٧/ ١٣٣٩/ ٢٣٧٩) باب سياق ما روي عن السلف في أجناس العقوبات والحدود التي أوجبوها أو أقاموها على من سبَّ الصحابة.

(٣) ورواه البيهقي في (سننه الكبرى: ٨/ ١٨١/ ١٦٥٢٤)، كتاب القسامة، باب أهل البغي إذا فاءوا لم يتبع مدبرهم ولم يقتل أسيرهم ولم يجهز على جريحهم. =

عن أصحاب الجمل قال: (مؤمنون ليسوا بكفاراً)[1]. وقد رأينا سابقاً إنكاره ﷺ على من يسب معاوية ﷺ ومن معه. فهذا السب والتكفير لم يكن من هديه ﷺ.

بل على العكس فقد ورد عنه بأنه قال: (لا يفضلني على أبي بكر، وعمر)، أو (لا أجد أحداً يفضلني على أبي بكر، وعمر إلا وجلدته جلدة المفتري)[2].

= بإسناد صحيح؛ ورواه ابن أبي شيبة في (مصنفه: ٧/ ٥٤٤/ ٣٧٨٢٥)، باب في مسيرة عائشة وعلي وطلحة والزبير. بسند ضعيف؛ في إسناده شريك ابن عبد الله النخعي، وقد سبق الحديث فيه.

(١) رواه المروزي في (تعظيم قدر الصلاة: ٢/ ٥٤٧/ ٦٠١)، باب أجوبة أدلة القائلين بتغاير الإيمان والإسلام. الطبعة الأولى، تحقيق: عبد الرحمن الفريوائي، (المدينة المنورة: نشر مكتبة الدار، طبع عام ١٤٠٦هـ)، قلت: رجاله ثقات ما عدا ثابت بن أبي هذيل لم أجد له ترجمة.

(٢) رواه ابن أبي عاصم في (السنة: ٢/ ٥٧٥/ ١٢١٩)، باب ما ذكر من فضائل أبي بكر. الطبعة الأولى، تحقيق: محمد ناصر الألباني، (بيروت: نشر المكتب الإسلامي، طبع عام ١٤٠٠هـ). وإن من أعجب التأويل زعم الإمامية أنَّ علياً ﷺ همَّ بعقاب من يفضله على أبي بكر وعمر لأنه رفعهما لدرجة المفاضلة وهما كافران مرتدان!! يقول المفيد: (**إنَّ المفاضل بينه وبين الرجلين إنما وجب عليه حد المفتري من حيث أوجب لهما بالمفاضلة ما لا يستحقانه من الفضل؛ لأن المفاضلة لا تكون إلا بين متقاربين في الفضل وبعد أن يكون في المفضول فضل، وإن كانت الدلائل على أن من لا طاعة معه لا فضل له في الدين، وأنَّ المرتد عن الإسلام ليس فيه شيء من الفضل الديني، وكان الرجلان بجحدهما النص قد خرجا عن الإيمان، بطل أن يكون لهما فضل في الإسلام، فكيف يحصل لهما من الفضل ما يقارب فضل أمير المؤمنين ﷺ؟ ومتى فضل إنسان أمير المؤمنين ﷺ عليهما فقد أوجب لهما فضلاً عظيماً في الدين...**)، الفصول المختارة، (ص١٦٧ ـ ١٦٨). وفي النص ما يدل على هذا التفسير الباطل!!

والذي يرده ما ورد عن أبي معشر عن إبراهيم قال: ضرب علقمة بيده على المنبر فقال: خطب علي على هذا المنبر، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: (إنه بلغني أن ناساً يفضلوني على أبي بكر، وعمر، فلو كنت تقدمت في ذلك لعاقبت فيه، ولكن أكره العقوبة قبل التقدم فمن قال شيئاً من ذلك فهو مفتر عليه ما على المفتري، خير الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر، ثم عمر، ثم أحدثنا بعدهم أحداثاً يقضي الله فيها ما يشاء) رواه ابن شاهين في (شرح مذاهب أهل السنة: ١/ ٣١٦/ ١٩٨)، باب =

ثامناً: قامت القرائن العملية، والأدلة الواقعية من سيرة أمير المؤمنين علي ﷺ في علاقته مع إخوانه أبي بكر، وعمر، وعثمان ﷺ مما اشتهر،

= التفضيل بين الصحابة. ثم قال: (وهذا إسناد لا بأس به رجاله ثقات)، الطبعة الأولى، تحقيق: عادل بن محمد، (بيروت: دار قرطبة، طبع عام ١٤١٥هـ) قلت: في سنده الحكم بن موسى قال ابن حجر: (صدوق)، (تقريب التهذيب: ١/ ٢٣٣)، وشهاب ابن خراش وهو أيضاً صدوق يخطئ قال ذلك ابن حجر في (تقريب التهذيب: ١/ ٤٢٣)، والحجاج بن دينار قال عنه ابن حجر: (لا بأس به)، (تقريب التهذيب: ١/ ١٨٨). وعن سويد بن غفلة قال: مررت بقوم يذكرون أبا بكر، وعمر وينتقصونهما، فأتيت علياً فذكرت ذلك له فقلت له: إني مررت بقوم من الشيعة يذكرون أبا بكر، وعمر وينتقصونهما مما ليس هما له من الأمة بأهل، ولولا أنهم يعلمون أنك تضمر على ما هم عليه لم يجترئوا على ذلك. قال: (أعوذ بالله أن أضمر لهما إلا الحسن الجميل، لعن الله من أضمر لهما إلا الحسن الجميل، لعن الله من أضمر لهما إلا الحسن الجميل أخوا رسول الله ﷺ، ووزيراه) ثم نهض دامع العين يبكي قابضاً على يدي حتى صعد المنبر متكئا قابضاً على لحيته ينظر فيها، وهي بيضاء، وقد اجتمع الناس فقام يخطب خطبة موجزة بليغة فقال: (ما بال أقوام يذكرون سيدي قريش، وأبوي المسلمين بما أنا عنه متنزه، ومما يقولون بريء، وعلى ما يقولون معاقب، فواالذي فلق الحبة، وبرأ النسمة إنه لا يحبهما إلا مؤمن تقي، ولا يبغضهما إلا فاجر غوي، صحبا رسول الله ﷺ بالصدق، والوفاء يأمران، وينهيان، ويعاقبان مما يجاوزان فيما يصنعان رأي رسول الله ﷺ وهو عنهما راض، والناس راضون، ولي أبو بكر الصلاة فلما قبض الله نبيه ﷺ، ولاه المسلمون ذلك... فسار بسيرة رسول الله ﷺ حتى قبض رحمة الله عليه، ثم ولي الأمر من بعده عمر بن الخطاب ﷺ واستأمر في ذلك الناس فمنهم من رضي، ومنهم من كره، فكنت ممن رضي، فوالله ما فارق عمر الدنيا حتى رضي من كان له كارهاً فأقام الأمر على منهاج النبي ﷺ، وصاحبه يتبع آثارهما كما يتبع الفصيل أثر أمه وكان والله خير من بقي رءوفاً، رحيماً، وناصر المظلوم على الظالم، ثم ضرب الله بالحق على لسانه حتى أرينا أن ملكاً ينطق على لسانه، وأعز الله بإسلامه الإسلام وجعل هجرته للدين قواماً وقذف في قلوب المؤمنين الحب له وفي قلوب المنافقين الرهبة منه... فمن لكم بمثلهما؟ لا يبلغ مبلغهما إلا بالحب لهما، واتباع آثارهما، فمن أحبهما فقد أحبني ومن أبغضهما فقد أبغضني، وأنا منه بريء ولو كنت تقدمت في أمرهما لعاقبت أشد العقوبة فمن ألمت به بعد مقامي هذا فعليه ما على المفتري...). رواه اللالكائي في (شرح أصول اعتقاد أهل السنة: ٧/ ١٣٧٣ ـ ١٣٧٤/ ٢٤٥٦) باب كلام أهل البيت في أبي بكر وعمر.

وذاع، ونقله حتى الإمامية ما يثبت المحبة الصادقة، والإخاء الحميم بين هذه الطليعة المختارة، والصفوة من جيل الصحابة ﷺ. وتأتي في مقدمة هذه الأدلة، والقرائن تزويج أمير المؤمنين عليٍّ ابنته أمَّ كلثوم لأمير المؤمنين عمر[1]. فإذا كان عمر فاروق هذه الأمة قد صار عند الاثني عشرية أشد كفراً من إبليس[2] ـ والعياذ بالله ـ، أفلا يرجعون إلى عقولهم ويتدبرون فساد ما ينتهي إليه مذهبهم، إذ لو كان عمر ﷺ كافراً لكان علي بتزويجه ابنته أم كلثوم من عمر ﷺ كافراً أيضاً، أو فاسقاً معرضاً ابنته للزنا؛ لأن وطء الكافر للمسلمة زنى محضٌ[3].

---

(١) انظر: المبسوط، للطوسي، (٤/ ٢٧٢)؛ ومختلف الشيعة، لابن مطهر الحلي، الطبعة الأولى، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، طبع عام ١٤١٢هـ)، (٢/ ٣٠٨)؛ مسالك الأفهام، لزين الدين العاملي، (٧/ ٤٠٩).

(٢) كما رووا عن أبي بصير عن أبي عبد الله أنه قال: (إذا كان يوم القيامة يؤتى بإبليس في سبعين غلاً مكبلا، فينظر إلى الأول إلى زفر في عشرين ومائة كبل وعشرين ومائة غل، فينظر إبليس فيقول: من هذا الذي أضعفه الله العذاب، وأنا أغويت الخلق جميعاً؟ فيقال: هذا زفر. فيقول: بما جدر له هذا العذاب؟ فيقال ببغيه على علي ﷺ...)، بحار الأنوار، (٣٠/ ٢٣٢ ـ ٢٣٣). قلت: ألا ما اقبح الكذب، وأرخص أهله!! كل هذا العذاب؛ لأنه بغى على علي ﷺ! وإبليس الذي رد على الله ﷻ أمره أخف عذاباً منه!! أفيكون البغي على علي ﷺ أعظم من البغي على الله ﷻ؟؟ لعن الله هذا المفترى الذي اجترأ على هذا الكذب. أما عمر ﷺ فقد أثنى عليه النبي ﷺ، وتشهد أعماله العظيمة التي نصر بها الدين بعظمته، وعلوا درجته، ومما ورد عن النبي ﷺ في فضله، وبشارته بالجنة قوله ﷺ: (رأيتني دخلت الجنة فإذا أنا بالرميصاء امرأة أبي طلحة، وسمعت خشفة فقلت: من هذا؟ فقال: هذا بلال، ورأيت قصراً بفنائه جارية فقلت: لمن هذا؟ فقالوا: لعمر فأردت أن أدخله، فأنظر إليه، فذكرت غيرتك) فقال عمر: بأبي وأمي يا رسول الله أعليك أغار. رواه البخاري في (صحيحه: ٣/ ١٣٤٦/ ٣٤٧٦)، باب مناقب عمر بن الخطاب. والخشفة بفتح المعجمتين والفاء أي: الحركة، انظر: فتح الباري، لابن حجر، (٧/ ٤٤).

(٣) وهذا ما اتفق عليه سنة وشيعة من منطلق قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُو۟لَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ۝٢٢١﴾ [البقرة: ٢٢١]، وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا =

ولو تأمل عقلاء الإمامية هذه النتائج الخطيرة في حق علي ﷺ خاصة وفي حق أخوانه عامة لتبرَّؤا من هذا المعتقد الذي يدنس عرض علي ﷺ، ويصفه بأقبح الصفات.

ولذلك لما قيل لمُعِزِّ الدولة أحمد بن بويه[1] ـ وكان إمامياً يشتم صحابة رسول الله ـ: إنَّ علياً زوج ابنته أم كلثوم من عمر بن الخطاب. استعظم ذلك وقال: والله ما سمعت بهذا قط! وتاب ورجع إلى السنة ومتابعتها[2].

وقد حاول شيوخ الشيعة إبطال هذا الدليل فرووا عن زرارة عن أبي عبد الله أنه قال في تزويج أم كلثوم من عمر: (ذلك فرْج غُصِبْناه)[3]. فصوروا أمير المؤمنين بصورة من لا يدافع عن عرضه، ويقر الفاحشة في أهله، فهل يليق هذا في حق أمير المؤمنين علي ﷺ؟!

إنَّ أدنى العرب يبذل نفسه دون عرضه، ويقتل دون حرمه، فضلاً عن بني هاشم الذين هم سادات العرب، وأعلاها نسباً، وأعظمها مروءة وحمية، فكيف يُثبتونَ لأمير المؤمنين مثل هذه المنقصة الشنيعة؟!

بل إنَّ بعضهم لم يعجبه هذا التوجيه، فتخلص من هذا الدليل بزعم

= جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُوا۟ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ وَسْـَٔلُوا۟ مَآ أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْـَٔلُوا۟ مَآ أَنفَقُوا۟ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾ [الممتحنة: ١٠].

(١) هو أحمد بن بويه بن فناخسرو ابن تمام، من سلالة سابور ذي الأكتاف الساساني، أبو الحسن، معز الدولة، ولد سنة ٣٠٣هـ، من ملوك بني بويه في العراق، فارسي الأصل، كان في أول أمره يحمل الحطب على رأسه، ثم ملك هو وأخواه «عماد الدولة» و«ركن الدولة» البلاد، وكان أصغر منهما سناً، تولى في صباه كرمان وسجستان، والأهواز تبعاً لأخيه «عماد الدولة»، ثم امتلك بغداد في خلافة المستكفي، ودام ملكه في العراق ٢٢ سنة إلا شهراً، وتوفي ببغداد سنة ٣٥٦هـ انظر: (الأعلام: ١/١٠٥)، للزركلي.

(٢) انظر: البداية والنهاية، لابن كثير، (١١/٢٩٧).

(٣) انظر: فروع الكافي، للكليني، (٥/٣٤٦)، كتاب النكاح، باب تزويج أم كلثوم. قال المجلسي: (حديث حسن)، مرآة العقول، (٢٠/٤٢)؛ وسائل الشيعة، للحر العاملي، (٢٠/٥٦١).

غريب، لا يصدقه أدنى منطق، وهو أنَّ أم كلثوم التي تزوجها عمر لم تكن بنت علي! ولكنها جنّية من أهل نجران يهودية، يقال لها «سحيقة بنت جريرية» تصورت بصورتها[1]!!

أهذا عذر يقبله من له مسكة عقل؟!

بل إنَّ من قاله يَعلم كذبه؛ إذ لا يمكن أن يصور هذا من عاقل. إذ لو شككنا في مثل هذا الحدث لسري الشك في كل شيء!!

وأيضاً من القرائن الدالة على مظاهر المحبة بينهم هي أنَّ علياً، والحسن، والحسين يسمون بعض أولادهم باسم أبي بكر، وعمر، وعثمان، وطلحة، ومعاوية فهل يطيق أحد أن يسمي أولاده بأسماء أشد أعدائه كفراً وكرها له؟ وهل يطيق أن يسمع أسماء أعدائه تتردد في أرجاء بيته[2].

تاسعاً: إنَّ الطعن فيهم ﷺ والحكم عليهم بالردة والكفر بعد ثبوت تعديلهم من الله ﷻ، وتزكيته لهم في غير آية من القرآن الكريم، ورضاه عنهم، ومن رسول الله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، هو في الحقيقة طعن في الله تعالى، واتهام له بالجهل بعواقب الأمور ـ تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً ـ؛ لأنه تعالى مدحهم في كتابه، وزكاهم، وأثنى عليهم على لسان نبيه ﷺ، فإذا ظهر خلافُ ذلك كان طعناً لمن زكاهم، وعدلهم؛ لأنه يعلم ما سيكونون عليه في المستقبل، وكذلك طعن في الرسول ﷺ بأنه رجل شر اتخذ أناساً أشراراً، وجعلهم وزراؤه ومساعديه، وهذا كله في حقيقة الأمر لا يقوله مسلم قط[3].

---

(١) انظر: ما رواه الراوندي في الخرائج والجرائح، (٢/٨٢٦)؛ وما رواه المجلسي في بحار الأنوار،(١٠٩/٥٨)، وقال في موضع آخر: (**ولا تنافي بينها وبين سائر الأخبار؛ لأنها قصة مخفية أطلعوا عليها خواصهم..وربما كانوا يحترزون عن إظهار أمثال تلك الأمور لأكثر الشيعة أيضاً لئلا تقبله عقولهم، ولئلا يغلوا فيهم**)، مرآة العقول، (٢٠/ ٤٢).

(٢) انظر: مختصر التحفة الاثني عشرية، للدهلوي، (ص٣٠٩ ـ ٣١٠).

(٣) انظر: موقف الرافضة من القرآن، لممادو كارامبيري، (ص٣٢٤).

الوجه الخامس: الرَّدُّ على الإمامية من أقوال علماء أهل السنة والجماعة:

سبق أنَّ بيَّنا معنى الصحابة عند الإمامية، كما قرره صالح الورداني بقوله: (**فالصحابي هو من طالت صحبته للرسول ﷺ، وحسنت**)(١).

ولكن التعريف الذي اتفق عليه أهل الحديث وأنكره الإمامية هو: كل من لقي الرسول ﷺ مؤمناً به، ومات على ذلك سواء أطال هذا اللقاء أم قصر.

قال الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه في كتاب «فضائل الصحابة»، باب «فضائل أصحاب النبي ﷺ»: (**ومن صحب النبي ﷺ، أو رآه من المسلمين، فهو من أصحابه**)(٢).

وقد دلَّ عليه دليل من كتاب الله تعالى، ومن سنة رسوله ﷺ، ودلت عليه اللغة العربية.

فأمَّا كتاب الله، قال تعالى: ﴿وَٱلنَّجۡمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمۡ وَمَا غَوَىٰ ۝٢﴾ [النجم: ١ ـ ٢]، فقد أقسم الله تعالى في هذه الآية بالنجم إذا هوى على أنَّ صاحبكم ـ أي: الرسول ﷺ ـ ما ضلَّ وما غوى، ووجه الشاهد أن الله تعالى سماه صاحباً لقومه، ومعلوم أن قومه منهم من صحبه المدة الطويلة، ومنهم من صحبه المدة القصيرة، وبمعنى هذه الآية قوله تعالى: ﴿قُلۡ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍۖ أَن تَقُومُواْ لِلَّهِ مَثۡنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُواْۚ مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍۚ إِنۡ﴾ [سبأ: ٤٦]، وقوله جلَّ في علاه: ﴿وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجۡنُونٖ ۝٢٢﴾ [التكوير: ٢٢]، وهذا شامل لكل مصاحبة سواء أكانت قصيرة أم طويلة.

---

(١) المناظرات، (ص١٣١).

(٢) صحيح البخاري، (٣/ ١٣٣٥). قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: (**وقد وجدت ما جزم به البخاري من تعريف الصحابي في كلام شيخه علي بن المديني. قرأت في المستخرج لأبي القاسم بن منده بسنده إلى أحمد بن سيار الحافظ المروزي قال: سمعت أحمد بن عتيك يقول: قال علي بن المديني: من صحب النبي ﷺ، أو رآه ولو ساعة من نهار فهو من أصحاب النبي ﷺ...**)، فتح الباري، (٧/ ٥). انظر: قواعد التحديث، للقاسمي، (١/ ٢٠٠)؛ الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر، (١/ ٣٥٣)؛ تدريب الراوي، للسيوطي، (٢/ ٢٠٩).

وأمَّا من السنة فحديث عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ أتى المقبرة فقال: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، وددت أنَّا قد رأينا إخواننا. قالوا: أو لسنا إخوانك يا رسول الله! قال: أنتم أصحابي، وإخواننا الذين لم يأتوا بعد...»[1].

فهذا الحديث يدل على أنَّ أصحابه كل من التقى به، وكان مؤمناً، وإنَّ من لم يأت بعد إنما هم إخوانه، وأمَّا من جاء إليه وآمن به فهو من أصحابه سواء أطال هذا اللقاء أم قصر.

وقد سبق بيان أهلُ اللغة لمعنى الصاحب، ولم يكن فيه اشتراط طول الملازمة في الصحبة، أو ذكرُ حدٍّ معين لها سوى الملازمة والمرافقة، وهذا يطلق على القليل والكثير من الوقت.

قال الإمام ابن حزم رحمه الله: (**أمَّا الصحابة رضي الله عنهم فهو كل من جالس النبي ﷺ ولو ساعة، وسمع منه ولو كلمة فما فوقها، أو شاهد منه عليه السلام أمراً يعيه، ولم يكن من المنافقين الذين اتصل نفاقهم، واشتهر حتى ماتوا على ذلك... فمن كان كما وصفنا أولاً فهو صاحب، وكلهم عدل إمام فاضل رضي، فرض علينا توقيرهم، وتعظيمهم، وأن نستغفر لهم، ونحبهم، وتمرة يتصدق بها أحدهم أفضلُ من صدقة أحدنا بما يملك، وجلسة الواحد منهم مع النبي ﷺ أفضل من عبادة أحدنا دهره كله. وسواء كان من ذكرنا على عهده عليه السلام صغيراً، أو بالغاً، فقد كان النعمان بن بشير[2]، وعبد الله بن الزبير، والحسن والحسين ابنا علي رضي الله عنهم أجمعين من أبناء العشر فأقل إذ مات النبي ﷺ. وأما الحسين فكان حينئذ ابن ست سنين إذ مات الرسول ﷺ... وكلهم معدودون في خيار الصحابة، مقبولون فيما رووا عنه عليه السلام**

---

(١) رواه مسلم في (صحيحه: ١/٢١٨/٢٤٩)، كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء.

(٢) هو النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة بن جلاس الأنصاري الخزرجي، أبو عبد الله، له ولأبويه صحبة، نزل الكوفة وكان يليها لمعاوية ثم ولي قضاء دمشق وكان عاملاً لابن الزبير على حمص ثم قتل بها سنة ٦٥هـ، وله ٦٤ سنة، قتله خالد بن خلي الكلاعي بعد وقعة المرج براهط. انظر: (الثقات: ٣/٤٠٩ ـ ٤١٠)، لابن حبان؛ (تقريب التهذيب: ٢/٢٤٨)، لابن حجر.

أتم القبول، وسواء في ذلك الرجال والنساء، والعبيد، والأحرار. وأما من أدرك رسول الله ﷺ بعقله، وسنه، إلا أنه لم يلقه فليس من الصحابة، ولكنه من التابعين، كأبي عثمان النهدي(١)، وأبي رجاء العطاردي(٢)... وغيرهم، وأعداد لا يحصهم إلا خالقهم ﷻ، ومن هؤلاء من أفتى أيام عمر بن الخطاب وقضى بين الناس زمن عمر وعثمان. وأما من ارتد بعد النبي ﷺ وبعد أن لقيه وأسلم، ثم راجع الإسلام وحسنت حاله كالأشعث بن قيس(٣)، وعمرو بن معدي كرب(٤)، وغيرهما، فصحبته له معدودة، وهو بلا شك من جملة الصحابة لقول رسول الله ﷺ: «أسلمت على ما سلف لك من خير»(٥)

---

(١) هو أبو عثمان النهدي الإمام الحجة شيخ الوقت عبد الرحمٰن بن مل وقيل: ابن ملي ابن عمرو بن عدي البصري مخضرم معمر أدرك الجاهلية والإسلام، أسلم أبو عثمان على عهد النبي ﷺ، ولم يره ولكنه أدى إلى عماله الزكاة وغزى على عهد عمر وشهد اليرموك، والقادسية، وجلولاء، وتستر، ونهاوند، وأذربيجان، ومهران، ورستم، ومات سنة ١٠٠هـ. انظر: (سير أعلام النبلاء: ٤/ ١٧٥ ـ ١٧٨)، للذهبي.

(٢) أبو رجاء العطاردي، الإمام الكبير، شيخ الإسلام، عمران بن ملحان التميمي البصري، من كبار المخضرمين أدرك الجاهلية، وأسلم بعد فتح مكة، ولم ير النبي ﷺ، أورده أبو عمر بن عبد البر في كتاب الاستيعاب، وقيل: إنه رأى أبا بكر الصديق، وكان أبو رجاء عابداً كثير الصلاة، وتلاوة القرآن، وكان يقول: (ما آسى على شيء من الدنيا إلا أن أعفر في التراب وجهي كل يوم خمس مرات)، وقال أبو الأشهب: (كان أبو رجاء العطاردي يختم بنا في قيام لكل عشرة أيام)، وقال ابن عبد البر وغير واحد من المؤرخين مات سنة ١٠٧هـ، وقيل: ١٠٨هـ. انظر: (سير أعلام النبلاء: ٤/ ٢٥٣ ـ ٢٥٧)، للذهبي.

(٣) الأشعث بن قيس بن معدي كرب الكندي، أبو محمد، شهد صفين مع علي بن أبي طالب ﷺ، ومات بعد قتل علي بن أبي طالب ﷺ بأربعين ليلة، وله ٦٣ سنة وكانت ابنته تحت الحسن بن علي. انظر: (مشاهير علماء الأمصار: ص٤٥)، لابن حبان (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام ١٩٥٩ م).

(٤) هو عمرو بن معدي كرب بن عبد الله بن عبيد بن عصم ابن عمرو بن زبيد بن ربيعة بن سلمة بن مازن بن ربيعة بن الحارث بن صعب بن سعد العشيرة، يكنى بأبي ثور. انظر: (معجم الصحابة: ٢/٢١٧)، لابن قانع الطبعة الأولى، تحقيق: صلاح المصراتي، (المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية، طبع عام ١٤١٨هـ).

(٥) رواه مسلم في (صحيحه: ١/١١٣/١٢٣)، كتاب الإيمان، باب بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده، عن حكيم بن حزام أنه قال لرسول الله ﷺ: أرأيت أموراً كنت =

وكلهم عدول فاضل من أهل الجنة...)[1].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (والصحبة اسم جنس يقع على من صحب النبي ﷺ قليلاً أو كثيراً، لكن كل منهم له الصحبة بقدر ذلك، فمن صحبه سنة، أو شهراً، أو يوماً، أو ساعة، أو رآه مؤمناً فله من الصحبة بقدر ذلك؛ كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «يغزو فئام من الناس فيقولون هل فيكم من صحب النبي ﷺ؟»[2]... ثم قال: فقد علق النبي ﷺ الحكم بصحبته، وعلق برؤيته، وجعل فتح الله على المسلمين بسبب من رآه مؤمناً به، وهذه الخاصية لا تثبت لأحد غير الصحابة ولو كانت أعمالهم أكثر من أعمال الواحد من أصحابه ﷺ...»[3].

أمّا ما قاله الإمامية بأن مذهب الأصوليين هو اشتراط طول الصحبة، والملازمة حتى يطلق عليه اسم صاحب فهذا الكلام باطل من وجوه:

الأول: أنَّ ما دلت عليه الآيات والأحاديث خلاف هذا القول.

الثاني: أننا لو رأينا ذلك القول بدون دليل؛ لكان قول أهل الحديث أقرب للصواب لعلمهم بهذه المسألة أكثر من غيرهم.

الثالث: أنَّ الأصوليين من الإمامية لم يتفقوا على هذه المسألة؛ بل حدث بينهم اختلاف كبير، وفسر بعضهم معنى الصحبة كما فسرها أهل الحديث، كما ذهب إلى ذلك زين الدين العاملي الملقب عند الإمامية بـ«الشهيد الثاني» بقوله: (**الصحابي هو: من لقي النبي ﷺ مؤمناً به، ومات على الإسلام، وإن تخللت ردته بين كونه مؤمناً، وبين كونه مسلماً على الأظهر، والمراد باللقاء ما هو أعم من المجالسة، والمماشاة، ووصول أحدهما إلى الآخر، وإن لم يكالمه، ولم يره...**)[4].

= أتحنث بها في الجاهلية هل لي فيها من شيء؟ فقال له رسول الله ﷺ: «أسلمت على ما أسلفت من خير».

(١) الإحكام، (٥/ ٦٦٤).

(٢) وذكر الحديث الوارد في الوجه الثالث.

(٣) الفتاوى، (٤/ ٤٦٤ ـ ٤٦٥).

(٤) شرح البداية في علم الدراية، (ص١٢٣).

وذهب إلى ذلك أيضاً صدر الدين علي الشيرازي[1]، والبهبهاني[2].

يقول الإمام ابن حزم رحمه الله: **(وقد قال قوم: إنه لا يكون صاحباً من رأى النبي ﷺ مرة واحدة لكن من تكررت صحبته، وهذا خطأ بيقين؛ لأنه قول بلا برهان، ثم نسأل قائله عن حد التكرار الذي ذكر، وعن مدة الزمان الذي اشترط، فإنْ حدَّ في ذلك حداً كان زائداً في التحكم بالباطل، وإن لم يحدَّ في ذلك حداً كان قائلاً بما لا علم له به، وكفى بهذا ضلالاً، وبرهان بطلان قوله أيضاً، إن اسم الصحبة في اللغة إنما هو لمن ضمته مع آخر حالة ما، فإنه قد صحبه فيها، فلما كان من رأى النبي ﷺ، وهو غير منابذ له، ولا جاحد لنبوته قد صحبه في ذلك الوقت، وجب أن يسمى صاحباً...)**[3].

إنَّ الخلاف مع الإمامية ليس في من لم ينطبق عليه حد الصحبة من طول الملازمة، والسبق إلى الإسلام، وإنما الخلاف في من طالت صحبته، وكان من السابقين إلى الإسلام، فالخلاف إذن في حد الصحبة لا يترتب عليه كبير فائدة.

وإلا فليخبرونا بمن طالت ملازمته للنبي ﷺ هل هو من أصحابه، وهل يوصفون بها، ويقر لهم بالعدالة والفضل بسببها أم لا؟

فمن المعلوم بالضرورة أنَّ هذا الدين قد احتاج مذ أتى النبي ﷺ به إلى من يحمله، ويبلغه إلى الناس بالحجة والبيان، فإذا لم يكن الجيل الأول من الأمة الإسلامية، والذي قد مدحه الله ﷻ، وزكاه نبي الله ﷺ أهلاً لحمل هذا الدين وتبليغه للناس كافة، فمن يكون أهلاً إذن؟ وأين هو؟!

وتيقن أهل السنة بأنَّ الطعن فيهم يترتب عليه أمور عظيمة منها:

١ ـ تكذيب القرآن الكريم الذي أثنى عليهم، ومدحهم في عشرات الآيات.

٢ ـ اتهام الله ﷻ بأنه لم يختر لنبيه ﷺ أصحاباً يحفظونه من بعده.

---

(١) انظر: الدرجات الرفيعة، (ص٩).

(٢) انظر: الفوائد الحائرية، (ص١٠٨).

(٣) الإحكام، (٥/ ٦٦٥).

٣ ـ اتهام نبينا ﷺ بأنه لم ينجح في تربية أصحابه، وغرس العقيدة في نفوسهم.

٤ ـ نزع الثقة في كل ما نقله الصحابة ﷺ من هذا الدين.

٥ ـ إبطال الدين الذي أراده الله ﷻ ليكون ديناً أبدياً إلى قيام الساعة؛ لعدم توافر النقل المأمون.

٦ ـ عدم إقامة الله ﷻ الحجة على الناس ـ حسب زعم الإمامية ـ[١].

لذا سارع أهل السنة والجماعة في إثبات عدالتهم من كتاب الله تعالى، وسنة نبيه ﷺ، وأجمعوا على ذلك.

قال الإمام ابن حبان رحمه الله فيهم: (**أئمة، سادة، قادة، عدول، نزَّه الله ﷻ أقدار أصحاب رسول الله ﷺ عن أن يلزق بهم الوهن، وفي قوله ﷺ: «ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب»[٢] أعظم الدليل على أنَّ الصحابة كلهم عدول، ليس فيهم مجروح ولا ضعيف؛ إذ لو كان فيهم مجروح أو ضعيف، أو كان فيهم أحد غير مجروح ولا ضعيف، أو كان فيهم أحد غير عدل لاستثنى في قوله ﷺ وقال: ألا ليبلغ فلان وفلان منكم الغائب، فلما أجملهم في الذكر بالأمر بالتبليغ من بعدهم دلَّ ذلك على أنهم كلهم عدول، وكفى بمن عدله رسول الله ﷺ شرفاً...**)[٣].

ويقول الإمام ابن عبد البر رحمه الله في رواة الأحاديث: (**وإن كان الصحابة ﷺ قد كفينا البحث عن أحوالهم؛ لإجماع أهل الحق من المسلمين ـ وهم أهل السنة والجماعة ـ على أنهم كلهم عدول...**)[٤].

ويقول ابن جماعة[٥] رحمه الله: (**الصحابة كلهم عدول مطلقاً؛ لظواهر**

---

(١) انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، للالكائي، (٧/ ١٣١٠ ـ ١٣١١)، هامش رقم (١).

(٢) رواه البخاري في (صحيحه: ١/ ٥١ ـ ٥٢/ ١٠٤ ـ ١٠٥)، كتاب العلم، باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب.

(٣) صحيح ابن حبان، (١/ ١٦٢).

(٤) الاستيعاب، (١/ ١٩).

(٥) هو محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين، أبو عبد الله، قاض من العلماء بالحديث، وسائر علوم الدين، ولد بحماة سنة =

الكتاب، والسنة، وإجماع من يعتد به بالشهادة لهم بذلك سواء فيهم من لابس الفتنة وغيره، ولبعض أهل الكلام من المعتزلة[1] وغيرهم في عدالتهم تفصيل واختلاف لا يعتد به...)[2].

ويقول الخطيب البغدادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (ورد في نص القرآن ما يقتضي طهارة الصحابة، والقطع على تعديلهم، ونزاهتهم فلا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله تعالى لهم المطلع على بواطنهم إلى تعديل أحد من الخلق له، فهو على هذه الصفة إلا أن يثبت على أحد ارتكاب ما لا يحتمل إلا قصد المعصية والخروج من باب التأويل فيحكم بسقوط العدالة، وقد برأهم الله من ذلك ورفع أقدارهم عنه، على أنه لو لم يرد من الله ﷻ ورسوله فيهم شيء مما ذكرناه لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة، والجهاد، والنصرة، وبذل المُهَج، والأموال، وقتل الآباء، والأولاد، والمناصحة في الدين، وقوة الإيمان، واليقين القطع على عدالتهم، والاعتقاد بنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع المعدَّلين، والمزكين الذين يجيؤن من بعدهم أبد الآبدين هذا مذهب كافة العلماء، ومن يعتد بقوله من الفقهاء)[3].

وأهل السنة مع اعتقادهم فضلَ الصحابة، وصلاحهم، وعدالتهم إلا أنهم لا ينفون عنهم الصفات البشرية، فقد يقع منهم الذنب ويحدث منهم الخطأ، فليس من معنى العدالة التي أثبتها أهل السنة للصحابة هي العصمة ـ كما زعم هاشم معروف الحسيني ـ، فالعدالة كما عرفها القاضي أبي بكر محمد بن

= ٦٣٩هـ، وولي الحكم والخطابة بالقدس ثم القضاء بمصر، فقضاء الشام ثم مصر إلى توفي بها سنة ٧٣٣هـ، كان من خيار القضاة، له من المصنفات: المنهل الروي في الحديث النبوي، وكشف المعاني في المتشابه والمثاني، وغرة التبيان لمن لم يسم في القرآن... انظر: (الأعلام: ٥/٢٩٧ ـ ٢٩٨)، للزركلي.

(١) سموا بالمعتزلة لاعتزال واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد مجلس الحسن البصري؛ لقولهما بأن مرتكب الكبيرة لا كافر ولا مؤمن بين منزلة من المنزلتين، ومن أنكر الأقوال التي قالوا بها نفي الصفات عن الله تعالى، والقول بخلق القرآن، وأن الله تعالى لا يرى، وأنه ليس خالقاً لأفعال عباده، وتصل فرقهم إلى عشرين فرقه. التبصير في الدين، للإسفراييني، (ص٦٣ ـ ٩٧)؛ الفرق بين الفرق، للبغدادي، (٩٣ ـ ١٣٧).

(٢) المنهل الروي، (١/١١٢).

(٣) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، (ص٤٩ ـ ٥٠).

الطيب[1] رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله: (والعدالة المطلوبة في صفة الشاهد والمخبر هي العدالة الراجعة إلى استقامة دينه، وسلامة مذهبه، وسلامته من الفسق، وما يجري مجراه مما اتفق على أنه مبطل العدالة من أفعال الجوارح، والقلوب المنهي عنها)[2].

وعرفها الخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله: (العدل هو من عُرِفَ بأداء فرائضه، ولزوم ما أُمِر به، وتوقِّي ما نُهِيَ عنه، وتجنب الفواحش المسقطة، وتحري الحق والواجب في أفعاله ومعاملته، والتوقي عمَّا في لفظه مما يثلم الدين، والمروءة، فمن كانت هذه حاله فهو الموصوف بأنه عدل في دينه، ومعروف بالصدق في حديثه، وليس يكفيه في ذلك اجتناب كبائر الذنوب التي يسمى فاعلها فاسقاً، حتى يكون مع ذلك متوقياً لما يقول كثير من الناس أنه لا يعلم أنه كبير، بل يجوز أن يكون صغيراً نحو الكذب الذي لا يقطع على أنه كبير ونحو التطفيف بحبة، وسرقة باذنجان، وغش المسلمين بما لا يقطع عندهم على أنه كبير من الذنوب...)[3].

وقال الغزالي رَحِمَهُ اللَّهُ: (العدالة عبارة عن استقامة السيرة والدين، ويرجع حاصلها إلى هيئة راسخة في النفس تحمل على ملازمة التقوى والمروءة جميعاً حتى تحصل ثقة النفوس بصدقه، فلا ثقة بقول من لا يخاف الله تعالى خوفاً وازعاً عن الكذب، ثم لا خلاف في أنه لا يشترط العصمة من جميع المعاصي، ولا يكفي أيضا اجتناب الكبائر، بل من الصغائر ما يرد به، كسرقة بصلة، وتطفيف في حبة قصداً، وبالجملة كل ما يدل على ركاكة دينه إلى حد يستجرئ على الكذب بالأعراض الدنيوية، كيف وقد شرط في العدالة التوقي

---

(١) هو محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر، أبو بكر الباقلاني، قاض، من كبار علماء الكلام، انتهت إليه رياسة مذهب الأشاعرة، ولد في البصرة سنة ٣٣٨هـ، وسكن بغداد، وتوفي بها سنة ٤٠٣هـ، كان جيد الاستنباط، سريع الجواب، وجهه عضد الدولة سفيراً عنه إلى ملك الروم، فجرت له في القسطنطينية مناظرات مع علماء النصرانية بين يدي ملكها، من مصنفاته: إعجاز القرآن، والانصاف، وهداية المسترشدين... إلخ. انظر: (الأعلام: ٦/ ١٧٦)، للزركلي.

(٢) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، (ص٨٠).

(٣) المصدر السابق، (ص٥٠).

عن بعض المباحات القادحة في المروءة، نحو الأكل في الطريق، والبول في الشارع، وصحبة الأراذل، وإفراط المزح، والضابط في ذلك فيما جاوز محل الإجماع أن يرد إلى اجتهاد الحاكم، فما دل عنده على جراءته على الكذب رد الشهادة به، وما لا، فلا...)[1].

وهذه التعريفات وإن تنوعت عباراتها إلا أنها ترجع لمعنى واحد وهو أنَّ العدالة ملكة في النفس تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة، ولا تتحقق للإنسان إلا بفعل المأمور، وترك المنهي، والابتعاد عما يخل بالمروءة. ولم تتحقق العدالة في أحد تحققها في أصحاب رسول الله ﷺ، فجميعهم عدول تحققت فيهم صفة العدالة، ومن صدر منه ما يدل على خلاف ذلك كالوقوع في معصية، فسرعان ما يحصل منه التوجه إلى الله بالتوبة النصوح الماحية التي تحقق رجوعه، فهو ليس معصوماً عن الخطأ[2].

أمَّا استدلال الإمامية على ردة الصحابة ﷺ!! بما رواه الشيخان: «...وإنَّ أناساً من أصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: أصحابي، أصحابي، فيقال: إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم...» الحديث، فهو استدلال باطل لا يصح من وجهين:

الأول: إنا لا نسلم أن المراد بالأصحاب ما هو المعلوم في عرفنا، بل المراد بهم مطلق المؤمنين به ﷺ المتبعين له، وهذا كما يقال لمقلدي أبي حنيفة أصحاب أبي حنيفة، ومقلدي الشافعي أصحاب الشافعي... وهكذا، وإن لم يكن هناك رؤية واجتماع وكذا يقول الرجل للماضين الموافقين له في المذهب أصحابنا، مع أنه بينه وبينهم عدة سنوات، ومعرفته ﷺ لهم مع عدم رؤيتهم في الدنيا بسبب أمارات تلوح عليهم، فقد جاء في الخبر أن عصاة هذه الأمة يمتازون يوم القيامة من عصاة غيرهم، كما أن الطائعين يمتازون عن طائعي غيرهم، فمما رواه الإمام أحمد بسنده عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «يختلج العبد منهم فأقول: يا رب إنهم من أمتي. فيقال لي: إنك لا

---

(١) المستصفى، (ص١٢٥).

(٢) انظر: عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة ﷺ، لناصر بن علي الشيخ، الطبعة الثالثة، (الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، طبع عام ١٤٢١هـ)، (٧٩٩/٢).

تدري ما أحدثوا بعدك»[1]، ففيه إشارة إلى أنَّ هناك علامة يتميز بها عصاة هذه الأمة عن غيرهم. وجذبهم على ذات الشمال كان تأديباً لهم وعقاباً على معاصيهم[2].

يقول الإمام النووي رحمه الله: **(إنَّ المراد به أصحاب المعاصي والكبائر الذين ماتوا على التوحيد، وأصحاب البدع الذين لم يخرجوا ببدعتهم عن الإسلام، وعلى هذا القول لا يقطع لهؤلاء الذين يذادون[3] بالنار، بل يجوز أن يذادوا عقوبة لهم ثم يرحمهم الله ﷻ فيدخلهم الجنة بغير عذاب قال أصحاب هذا القول: ولا يمتنع أن يكون لهم غرة وتحجيل)**[4].

الثاني: ولو سلمنا المراد بهم ما هو المعلوم في العرف فهم الذين ارتدوا من الأعراب على عهد الصديق رضي الله عنه، يقول النووي رحمه الله: **(إنَّ المراد به المنافقون والمرتدون، فيجوز أن يحشروا بالغرة، والتحجيل فيناديهم النبي ﷺ للسيماء التي عليهم فيقال: ليس هؤلاء مما وعدت بهم، إنَّ هؤلاء بدلوا بعدك، أي: لم يموتوا على ما ظهر من إسلامهم)**[5].

ويقول الحافظ ابن حجر رحمه الله: **(قال الفربري[6]: «ذُكِرَ عن أبي عبد الله البخاري، عن قبيصة قال: هم الذين ارتدوا على عهد أبي بكر فقاتلهم أبو بكر يعني حتى قتلوا وماتوا على الكفر»... وقال الخطابي: (لم يرتد من الصحابة**

---

(١) رواه الإمام أحمد في (مسنده: ٣/١٠٢/١٢٠١٥) في مسند أنس بن مالك من أحاديث الحوض. قلت: إسناده حسن؛ لوجود: محمد بن فضيل وهو صدوق قاله ابن حجر في (تقريب التهذيب: ٢/١٢٥). والمختار بن فلفل وهو أيضاً صدوق. انظر: (تقريب التهذيب: ٢/١٦٥)، لابن حجر.

(٢) مختصر التحفة الاثني عشرية، للدهلوي، (ص٢٧٢).

(٣) الذود: السوق، والطرد، والدفع. تقول: ذدته عن كذا، وذاده عن الشيء ذوداً وذياداً. ويقال: ذدت فلاناً عن كذا أذوده أي: طردته فأنا ذائد وهو مذود. انظر: لسان العرب، لابن منظور، (٣/١٦٧).

(٤) المنهاج، (٣/١٣٧).

(٥) المصدر السابق، (٣/١٣٦).

(٦) هو محمد بن يوسف بن مطر، أبو عبد الله الفربري، نسبته إلى «فربر» من بلاد بخارى، أوثق من روى صحيح البخاري عن مصنفه، سمعه منه مرتين: الأولى: سنة ٢٤٨هـ، والثانية سنة ٢٥٣هـ، توفي سنة ٣٢٠هـ انظر: (الأعلام: ٧/١٤٨)، للزركلي.

أحد، وإنما ارتد قوم من جفاة الأعراب ممن لا نصرة له في الدين، وذلك لا يوجب قدحاً في الصحابة المشهورين)[1].

فلا حجة للإمامية الاثني عشرية في الاستدلال بهذا الحديث على ارتداد الصحابة، ورجوعهم عن الإسلام البتة.

وأمَّا ما جرى بين علي والزبير وعائشة ﷺ، أو حتى بين علي ومعاوية ﷺ فلا يحقُّ لأحد أيّاً كان الخوض فيه؛ فعلى الرغم من اقتتالهم إلا أنَّ أدلة الكتاب والسنة قد دلَّتا على أنه قد يقتتل طائفتان من المسلمين، وهم في نفس الوقت أخوة، وإن كان تَرْكُ القتال خيراً من وجوده، قال تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾﴾ [الحجرات: ٩]، فسَمَّاهم مؤمنين أخوة مع وجود الاقتتال والبغي، ومن المعلوم أنَّ المرتد لا يسمى أخاً للمسلم بأي وجه من الوجوه.

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال في الحسن بن علي ﷺ: «إنَّ ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»[2]. فأصلح الله به بين أصحاب علي وأصحاب معاوية. فمدح النبيُّ ﷺ الحسنَ بالإصلاح بينهما وسماهما مسلمين، وهذا يدل على أن الإصلاح بينهما هو المحمود، ولو كان القتال واجباً، أو مستحباً لم يكن تركه محموداً[3].

قال ابن بطة[4] ﷺ: **(أمر الصحابة ـ رحمة الله عليهم ـ على وجهين،**

---

(١) فتح الباري، (١١/ ٣٨٥ ـ ٣٨٦).

(٢) رواه البخاري في (صحيحه: ٢/٩٦٢/٢٥٥٧)، كتاب الصلح، باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي ﷺ: (ابني هذا سيد...).

(٣) انظر: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، (٤/ ٤٥٠).

(٤) هو عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان، أبو عبد الله العكبري، المعروف بـ«ابن بطة»، عالم بالحديث، فقيه من كبار الحنابلة، من أهل عكبرا، ولد بها سنة ٢٨٧هـ، وتوفي بها أيضاً سنة ٣٠٤هـ، رحل إلى مكة، والثغور، والبصرة وغيرها في طلب الحديث، ثم لزم بيته ٤٠ سنة، فصنف ما يزيد على مائة مصنف، منها الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة، والسنن، والتفرد والعزلة... انظر: (الأعلام: ٤/ ١٩٧)، للزركلي.

أحدهما: فرضٌ علينا علمه، والعمل به. والآخر: واجب علينا الإمساك عنه، وترك المسألة، والبحث، والتنقير عنه.

فأمّا الواجب علينا علمه، والعمل به فهو: ما أنزله الله في كتابه من وصفهم، وما ذكره من عظيم أقدارهم، وعلو شرفهم، ومحل رتبهم، وما أمرنا به من الاتباع لهم بإحسان مع الاستغفار لهم، وعلم ما جاءت به السنة من فضائلهم، ومناقبهم، وعلم ما يجب علينا حبهم لأجله من فضلهم، وعلمهم، ونشر ذلك عنهم؛ لتنحاش القلوب إلى طاعتهم، وتتألف على محبتهم فهذا كله واجب علينا العمل به، ومن كمال ديننا طلبه.

وأمّا ما يجب علينا تركه، وفرض علينا الإمساك عنه، وحرام علينا الفحص، والتنقير عنه هو: النظر فيما شجر بينهم، والخلق الذي كان جرى منهم؛ لأنه أمر مشتبه، ونرجىء الشبهة إلى الله، ولا نميل مع بعضهم على بعض، ولا نظلم أحداً منهم، ولا نُخرج أحداً منهم من الإيمان، ولا نجعل بعضهم على بعض؛ حجة في سبِّ بعضهم لبعض، ولا نسبُّ أحداً منهم؛ لسبه صاحبه، ولا نقتدي بأحد منهم في شيء جرى منه على صاحبه، ونشهد أنهم كلهم على هدى، وتقى، وخالص إيمان؛ لأنَّا على يقين من نصِّ التنزيل، وقول الرسول أنهم أفضل الخلق، وخيرُه بعد نبينا محمد ﷺ؛ ولأن أحداً ممن أتى بعدهم ولو جاء بأعمال الثقلين الإنس والجن من أعمال البر، ولو لقي الله تعالى ولا ذنب له، ولا خطيئة عليه، لما بلغ ذلك أصغر صغيرة من حسنات أدناهم...)[1].

ويقول أبو الحسن الأشعري رحمه الله: (فأمّا ما جرى من عليّ، والزبير، وعائشة رضي الله عنهم أجمعين فإنما كان على تأويل، واجتهاد، وعلي الإمام، وكلهم من أهل الاجتهاد، وقد شهد لهم النبي ﷺ بالجنة والشهادة، فدل على أنهم كلهم كانوا على حق في اجتهادهم، وكذلك ما جرى بين سيدنا علي ومعاوية رضي الله عنهما فدل على تأويل واجتهاد، وكل الصحابة أئمة مأمونون غير متهمين في الدين، وقد أثنى الله ورسوله على جميعهم، وتعبدنا بتوقيرهم، وتعظيمهم،

---

(١) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية، الطبعة الثانية، تحقيق: عثمان عبد الله آدم الأثيوبي، (السعودية: دار الراية للنشر، طبع عام ١٤١٨هـ)، (ص٢٤٤ ـ ٢٤٥).

وموالاتهم، والتبري من كل من ينقص أحداً منهم رضي الله عنهم أجمعين)[1].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وأهل السنة تُحْسِنُ القول فيهم، وتترحَّم عليهم، وتستغفر لهم، لكن لا يعتقدون العصمة من الإقرار على الذنوب، وعلى الخطأ في الاجتهاد إلا لرسول الله ﷺ، ومن سواه يجوز عليه الذنب، والخطأ...)[2].

ويقول في موضع آخر: (النصوص الثابتة عن النبي ﷺ تقتضي أن ترك القتال كان خيراً للطائفتين، وأن القعود عن القتال كان خيراً من القيام فيه، وأنَّ علياً مع كونه أولى بالحق من معاوية وأقرب إلى الحق من معاوية لو ترك القتال لكان أفضل وأصلح وخيراً، وأهل السنة يترحمون على الجميع، ويستغفرون لهم كما أمرهم الله تعالى بقوله: ﴿وَالَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ [الحشر: ١٠] وأما الرافضي فإذا قدح في معاوية رضي الله عنه بأنه كان باغياً ظالماً. قال له الناصبي: وعلي أيضاً كان باغياً ظالماً؛ لما قاتل المسلمين على إمارته، وبدأهم بالقتال، وصال عليهم، وسفك دماء الأمة بغير فائدة لهم لا في دينهم، ولا في دنياهم، وكان السيف في خلافته مسلولاً على أهل الملة مكفوفاً عن الكفار... فالخوارج، والمروانية، وكثير من المعتزلة وغيرهم يقدحون في علي رضي الله عنه، وكلهم مخطئون في ذلك ضالون مبتدعون...)[3].

ثم إنَّ هناك أموراً لا بد أن نُتْبِعَها أي بحثٍ عن صحابة رسول ﷺ حسب المباني الثابتة لمذهب أهل السنة والجماعة:

---

(١) الإبانة عن أصول الديانة، الطبعة الأولى، تحقيق: فوقية حسين محمود، (القاهرة: دار الأنصار، طبع عام ١٣٩٧هـ)، (ص٢٦٠).

(٢) مجموع الفتاوى، (٤/ ٤٣٤)؛ بالإضافة إلى: الغنية في أصول الدين، للنيسابوري، (ص١٨٨)؛ المنتقى من منهاج الاعتدال، للذهبي، (ص٢٢٠)؛ العقيدة الواسطية، لابن تيمية، الطبعة الثانية، تحقيق: محمد بن عبد العزيز بن مانع، (الرياض: الرئاسة العامة، طبع عام ١٤١٢هـ)، (ص٤٣).

(٣) منهاج السنة النبوية، (٤/ ٣٨٩ ـ ٣٩٠).

أولاً: إنَّ الكلام عما شجر بين الصحابة ليس هو الأصل، بل الأصل الاعتقادي عند أهل السنة والجماعة هو الكف والإمساك عما شجر بين الصحابة ﷺ، وهذا مبسوط في عامة كتب أهل السنة في العقيدة، كالسنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل، والسنة لابن أبي عاصم، وعقيدة أصحاب الحديث للصابوني، والإبانة لابن بطة، والطحاوية، وغيرها.

ويتأكد هذا الإمساك عند من يخشى عليه الالتباس والتشويش والفتنة، وذلك بتعارض ذلك بما في ذهنه عن الصحابة، وفضلهم، ومنزلتهم، وعدالتهم، وعدم إدراك مثله؛ لصغر سنه، أو لحداثة عهده بالدين.. لحقيقة ما حصل بين الصحابة، واختلاف اجتهادهم في ذلك، فيقع في الفتنة بانتقاصه للصحابة ﷺ من حيث لا يعلم.

وهذا مبني على قاعدة تربوية تعليمية مقررة عند السلف، وهي ألا يعرض على الناس من مسائل العلم إلا ما تبلغه عقولهم.

ثانياً: إذا دعت الحاجة إلى ذكر ما شجر بينهم، فلا بد من التحقق، والتثبت في الروايات المذكورة حول الفتن بين الصحابة ﷺ، قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ۝﴾ [الحجرات: ٦]. وهذه الآية تأمر المؤمنين بالتثبت في الأخبار المنقولة إليهم عن طريق الفُسَّاق؛ لكيلا يحكموا بموجبها على الناس فيندموا.

فوجوب التثبت والتحقيق فيما نقل عن الصحابة ﷺ، وهم سادة المؤمنين أولى وأحرى، خصوصاً ونحن نعلم أن هذه الروايات دخلها من الكذب والتحريف الشيء الكثير، إمَّا من جهة أصل الرواية، أو من جهة التحريف بالزيادة والنقص؛ لتخرج الرواية مخرج الذم والطعن.

وأكثر المنقول من المطاعن الصريحة هي من هذا الباب، يرويها الكذابون المعروفون بالكذب، مثل أبي مخنف لوط بن يحيى[1]، ومثل هشام

---

(١) لوط بن يحيى أبو مخنف، قال ابن عدي: (شيعي محترف صاحب أخبارهم)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ٩٣/٦). وقال ابن حجر: (أخباري تالف لا يوثق به تركه أبو حاتم وغيره وقال الدارقطني: ضعيف وقال يحيى بن معين: ليس بثقة وقال =

الكلبي[1]، وأمثالهما[2].

من أجل ذلك لا يجوز أن يدفع النقل المتواتر في محاسن الصحابة وفضائلهم بنقول بعضها منقطع وبعضها محرف، وبعضها يقدح فيما علم، فإن اليقين لا يزول بالشك، ونحن تيقنا ما ثبت في فضائلهم، فلا يقدح في هذا أمور مشكوك فيها، فكيف إذا علم بطلانها[3].

ثالثاً: إذا صحت الرواية في ميزان الجرح، والتعديل، وكان ظاهرها القدح، فليلتمس لها أحسن المخارج.

قال ابن دقيق العيد[4]: **(وما نقل عنهم فيما شجر بينهم، واختلفوا فيه، فمنه ما هو باطل وكذب، فلا يلتفت إليه، وما كان صحيحاً أولناه تأويلاً حسناً؛ لأن الثناء عليهم من الله سابق، وما ذكر من الكلام اللاحق محتمل للتأويل، والمشكوك، والموهوم لا يبطل الملحق المعلوم)**[5]. هذا بالنسبة لعموم ما روي في قدحهم.

رابعاً: أما ما روي على الخصوص فيما شجر بينهم، وثبت في ميزان

= مرة: ليس بشيء)، (لسان الميزان: ٤/ ٤٩٢)؛ وانظر: (الضعفاء والمتروكين: ٣/ ٢٨)، لابن الجوزي.

(١) هشام بن محمد بن السائب الكلبي، أبو المنذر، الأخباري، النسابة، قال الدارقطني وغيره: (متروك) وقال الذهبي: (واهٍ)، (المعين في طبقات المحدثين: ١/ ٧٩). وقال ابن عساكر: (رافضي ليس بثقة) انظر: (ضعفاء العقيلي: ٤/ ٣٣٩)؛ و(لسان الميزان: ٦/ ١٩٦)، لابن حجر؛ و(الضعفاء والمتروكين: ٣/ ١٧٦)، لابن الجوزي.

(٢) انظر: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، (٥/ ٧٢)، وانظر دراسة نقدية: مرويات أبي مخنف في تاريخ الطبري/عصر الراشدين، ليحيى اليحيى، رسالة ماجستير، صدرت الطبعة الأولى في (الرياض: دار العاصمة).

(٣) انظر: منهاج السنة النبوية، (٦/ ٣٠٥).

(٤) هو محمد بن علي بن وهب بن مطيع، أبو الفتح، تقي الدين القشيري، المعروف كأبيه وجده بابن دقيق العيد، قاض، من أكابر علماء الأصول، مجتهد ولد سنة ٦٢٥هـ، وتوفي في القاهرة سنة ٧٠٢هـ، من مصنفاته: إحكام الأحكام، وتحفة اللبيب في شرح التقريب، والاقتراح في بيان الاصطلاح... نظر: (الأعلام: ٦/ ٢٨٣)، للزركلي.

(٥) أصحاب رسول الله ومذاهب الناس فيهم، لعبد العزيز العجلان، (ص٣٦٠).

النقد العلمي، فهم فيه مجتهدون ـ كما تقدم من أقوال السلف الصالح في هذا ـ، وذلك أن القضايا كانت مشتبهة؛ فلشدة اشتباهها اختلف اجتهادهم وصاروا ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ظهر لهم بالاجتهاد أنَّ الحق في هذا الطرَفِ، وأن مخالفه باغ، فوجب عليهم نصرته وقتال الباغي عليه، فيما اعتقدوه، ففعلوا ذلك، ولم يكن يحل لمن هذه صفته التأخر عن مساعدة إمام العدل في قتال البغاة في اعتقاده.

القسم الثاني: عكس هؤلاء، ظهر لهم بالاجتهاد أنَّ الحق مع الطرَفِ الآخر، فوجب عليهم مساعدته وقتال الباغي عليه.

القسم الثالث: اشتبهت عليهم القضية، وتحيروا فيها، ولم يظهر لهم ترجيح أحد الطرفين على الآخر، فاعتزلوا الفريقين، وكان هذا الاعتزال هو الواجب في حقهم؛ لأنه لا يحل الإقدام على قتال مسلم حتى يظهر أنه مستحق لذلك[(١)].

ومن المهم أيضاً أن نعلم أنَّ القتال الذي حصل بين الصحابة ﵃ لم يكن على الإمامة، فإن أهل الجمل وصفين لم يقاتلوا على نصب إمامٍ غير عليٍّ، ولا كان معاويةُ يقول إنه الإمام دونَ عليٍّ، ولا قال ذلك طلحة، والزبير ﵄، وإنما كان القتال فتنةً عند كثير من العلماء، بسبب اجتهادهم في كيفية القصاص من قاتلي عثمان ﵁، وهو من باب قتال أهل البغي[(٢)]، وهو

---

(١) انظر: المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (١٥/ ١٤٩).

(٢) فإن قيل إن من قاتلي عثمان بن عفان ﵁ أحد من أصحاب الشجرة ﵃ كما قيل في عمرو الخزاعي ﵁ وفي عبد الرحمٰن بن عديس، فنقول وبالله التوفيق:
أولاً: بالنسبة لعمرو الخزاعي فلم يأت أنه فيمن دخل على عثمان إلا من طريق الواقدي الكذاب. وقد أرسلوا رأسه إلى معاوية لأنه كان من أصحاب حجر بن عدي، وليس لأنه من قتلة عثمان ولا يثبت أنه كان من أصحاب الشجرة. فقد أخرج ابن سعد في (الطبقات: ٣/ ٦٥) من طريق محمد بن عمر الواقدي الأثر وفيه: (..وكان رؤساؤهم أربعة: عبد الرحمٰن بن عديس البلوي، وسودان بن حمران المرادي وابن البياع، وعمرو بن الحمق الخزاعي، لقد كان الاسم غلب حتى يقال: جيش عمرو بن الحمق..)، قلت: الواقدي متروك كما نص على هذا علماء الجرح والتعديل.
ثانياً: بالنسبة لعبد الرحمٰن بن عديس كان ممن خرج على عثمان ﵁ وسار إلى =

....

= قتله، وهو كما يقال: أنه من أصحاب بيعة الرضوان! قال ابن حجر رحمه الله في ترجمته: (قال ابن سعد: صحب النبي ﷺ، وسمع منه، وشهد فتح مصر، وكان فيمن سار إلى عثمان. وقال ابن البَرقي، والبغوي، وغيرهما كان ممّن بايع تحت الشجرة وقال ابن أبي حاتم، عن أبيه: له صحبة وكذا قال عبد الغني بن سعيد وأبو عليّ السَّكَن، وابن حِبّان. وقال ابن يونس: بايع تحت الشجرة، وشهد فتح مصر، واختطّ بها، وكان من الفُرسان، ثم كان رئيس الخيل التي سارت من مصر إلى عثمان في الفتنة)، (الإصابة في تمييز الصحابة: ٤/ ٣٣٤). فنقول فيه وجهان:

الأول: عبد الرحمٰن ابن عديس ليس من بيعة الرضوان؛ فقد أخرج البغوي من رواية عثمان بن صالح، عن ابن لهيعة، عن عياش بن عباس، عن أبي الحصين بن أبي الحصين الحجري، عن ابن عديس مرفوعاً: (يخرج ناس يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية؛ يقتلون بجبل لبنان والخليل)، فلما كانت الفتنة كان ابن عديس ممن أخذه معاوية في الرهن، فسجنه بفلسطين، فهربوا من السجن، فأدرك فارس ابن عديس فأراد قتله، فقال له ابن عديس: ويحك! اتق الله في دمي؛ فإني من أصحاب الشجرة قال: الشجر بالجبل كثير فقتله) ذكره ابن حجر في (الإصابة: ٤/ ٣٣٤)؛ وابن عساكر في: (تاريخ دمشق: ٣٥/١٠٨) فلو صح هذا الحديث لم يكن فيه منقبة لابن عديس؛ بل العكس؛ فإنه كان فيمن قتل هناك إلا أن الحديث لا يصح؛ فإن إسناده ضعيف من أجل ابن لهيعة؛ فإنه كان قد اختلط وساء حفظه؛ وليست الرواية هنا طريق أحد العبادلة الذين سمعوا منه قبل احتراق كتبه. انظر: (تهذيب التهذيب: ٣/ ٢٤٣). هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن الإسناد مضطرب كما هو ظاهر من الطرق التي ساقها الحافظ ابن حجر عن الحديث. انظر: (الإصابة: ٢/ ٤١١) وعليه فمن استدل بهذا الحديث على أن ابن عديس من أصحاب الشجرة فقد أخطأ.

الثاني: ثم وإن كان صحابياً وخرج على عثمان بن عفان رضي الله عنه وسار إلى قتله وحاصره إلا أننا لو قرأنا قصة مقتل عثمان رضي الله عنه بتمعن لن نجد أن يده تلطخت بدم عثمان بن عفان رضي الله عنه، وأن من قتله هم من أوباش القبائل. فقد روى خليفة بن خياط بسنده فقال حدثنا عبد الأعلى بن الهيثم قال: حدثني أبي، قال قلت للحسن: أكان فيمن قتل عثمان أحد من المهاجرين، والأنصار؟ قال: لا، كانوا أعلاجاً من أهل مصر (تاريخ خليفة بن خياط: ص١٧٦)، الطبعة الثانية، تحقيق: أكرم ضياء العمري، (بيروت: مؤسسة الرسالة، طبع عام ١٣٩٧هـ)، وسنده صحيح. هذا من جهة ومن جهة أخرى هذا الأمر لا يقدح في عدالته فمفهوم العدالة هو الأمانة في النقل (في التحمل والأداء) والذي يتحدث به الإمامية ليطعنون به على الصحابة رضي الله عنهم يقدح في العصمة ومفهومها، ولم يقل أحد بعصمة الصحابة رضي الله عنهم من الخطأ فهم بشر يصيبون، ويخطئون، ولهم أجر الاجتهاد.

قتال بتأويل سائغ لطاعة غير الإمام، لا على قاعدة دينية، أي ليس بسبب خلاف في أصول الدين[1].

ويقول عمر بن شبة[2] رحمه الله: **(إنَّ أحداً لم ينقل أنَّ عائشة ومن معها نازعوا علياً في الخلافة، ولا دعوا أحداً ليولوه الخلافة، وإنما أنكروا على علي منعه من قتال قتلة عثمان وترك الاقتصاص منهم)**[3].

ويؤيد هذا ما ذكره الذهبي رحمه الله: **(إنَّ أبا مسلم الخولاني وأناساً معه، جاءوا إلى معاوية، وقالوا: أنت تنازع علياً أم أنت مثله؟ فقال: لا والله، إني لأعلم أنه أفضل مني، وأحق بالأمر مني، ولكنْ ألستم تعلمون أنَّ عثمان قُتِل مظلوماً، وأنا ابن عمِّته، والطالب بدمه، فائتوه فقولوا له، فليدفع إلي قتلة عثمان، وأسلم له. فأتوا علياً، فكلموه، فلم يدفعهم إليه)**[4].

وفي رواية عند ابن كثير رحمه الله: **(فعند ذلك صمم أهل الشام على القتال مع معاوية)**[5].

فأين الباحثون المنصفون ليدرسوا مثل هذه النصوص الصحيحة، لتكون منطلقاً لهم؟ لا أن يلطخوا أذهانهم بتشويشات الأخباريين، ثم يؤولوا النصوص الصحيحة حسب ما عندهم من البضاعة المزجاة!

خامساً: ما ينبغي أن يعلمه المسلم حول الفتن التي وقعت بين الصحابة ـ مع اجتهادهم فيها وتأولهم ـ حزنهم الشديد وندمهم لما جرى، بل لم يخطر ببالهم أن الأمر سيصل إلى ما وصل إليه، وتأثر بعضهم التأثر البالغ حين يبلغه مقتل أخيه، بل إن البعض لم يتصور أن الأمر سيصل إلى القتال، وإليك بعض من هذه النصوص:

---

(١) انظر: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، (٦/٣٢٧).

(٢) هو عمر بن شبة واسمه زيد عبيدة بن زيد النميري البصري، أبو زيد، شاعر، راوية مؤرخ، حافظ للحديث، من أهل البصرة نزل بغداد، وتوفي بسامراء سنة ٢٦٢هـ. له تصانيف، منها: كتاب الكتاب، والنسب، وأخبار بني نمير، وأخبار المدينة، وتاريخ البصرة، وأمراء الكوفة، أمراء البصرة... الخ. انظر: (تقريب التهذيب: ١/٧١٩)، لابن حجر؛ و(الأعلام: ٥/٤٧ ـ ٤٨)، للزركلي.

(٣) أخبار البصرة لعمر بن شبة نقلاً من فتح الباري، (١٣/٥٦).

(٤) انظر: (سير أعلام النبلاء: ٣/ ١٤٠)، بسند رجاله ثقات كما قال الأرناؤوط.

(٥) (البداية والنهاية: ٨/ ١٣٢).

هذه عائشة أم المؤمنين ﵂، تقول فيما يروى عنها: (إنما أريد أن يحجر بين الناس مكاني، ولم أحسب أن يكون بين الناس قتال، ولو علمت ذلك لم أقف ذلك الموقف أبداً)(١).

وهذا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﵁، يقول عنه الشعبي: (لما قتل طلحة ورآه عليٌّ مقتولاً، جعل يمسح التراب عن وجهه، ويقول: عزيزٌ عليَّ أبا محمد أن أراك مجدلاً تحت نجوم السماء.. ثم قال: إلى الله أشكو عجزي وبجري. - أي همومي وأحزاني - وبكى عليه هو وأصحابه، وقال: يا ليتني مت قبل هذا اليوم بعشرين سنة)(٢).

وكان يقول ليالي صفين: (لله در مقام عبد الله بن عمر، وسعد بن مالك - وهما ممن اعتزل الفتنة - إن كان بِرّاً إنَّ أجره لعظيم، وإن كان إثماً إن خطره ليسير)(٣).

فهذا قول أمير المؤمنين ﵁، رغم قول أهل السنة أن علياً، ومن معه أقرب إلى الحق(٤).

وهذا الزبير بن العوام ﵁ وهو ممن شارك في القتال بجانب أم المؤمنين عائشة ﵂ يقول: (إنَّ هذه لهي الفتنة التي كنا نحدَّث عنها)، فقال مولاه: أتسميها فتنة وتقاتل فيها؟! قال: (ويحك، إنَّا نبصر ولا نبصر، ما كان أمر قط إلا علمت موضع قدمي فيه، غير هذا الأمر، فإني لا أدري أمقبل أنا فيه أم مدبر)(٥).

وهذا معاوية ﵁، لما جاءه نعي علي بن أبي طالب ﵁، جلس وهو يقول: (إنا لله وإنا إليه راجعون، وجعل يبكي. فقالت امرأته: أنت بالأمس تقاتله، واليوم تبكيه؟!. فقال: ويحك، إنما أبكي لما فقد الناس من حلمه، وعلمه، وفضله، وسوابقه، وخيره). وفي رواية: (ويحك، إنك لا تدرين ما

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه: ٥/٤٥٧).
(٢) ذكره ابن الأثير في: (أسد الغابة: ٣/٨٨ - ٨٩).
(٣) انظر: (منهاج السنة: ٦/٢٠٩)، لابن تيمية.
(٤) انظر: (فتح الباري: ١٢/٦٧)، لابن حجر.
(٥) انظر: الموضع السابق من المصدر السابق.

فقد الناس من الفضل، والفقه، والعلم)[1].

وبعد هذه المنقولات كلها، كيف يلامون بأمور كانت متشابهة عليهم، فاجتهدوا، فأصاب بعضهم، وأخطأ الآخرون، وجميعهم بين أجر وأجرين، ثم بعد ذلك ندموا على ما حصل وجرى.

وعلى أقل الأحوال، لو كان ما حصل من بعضهم في ذلك ذنباً محققاً، فإنَّ الله ﷻ يكفره بأسباب كثيرة، من أعظمها الحسنات الماضية من سوابقهم، ومناقبهم، وجهادهم، والمصائب المكفرة، والاستغفار، والتوبة التي يبدل بها الله ﷻ السيئات حسنات، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم[2].

سادساً: نقول أخيراً أن أهل السنة والجماعة لا يعتقدون أنَّ الصحابي معصوم من كبائر الإثم، وصغائره، بل تجوز عليهم الذنوب في الجملة، ولهم من السوابق والفضائل ما يوجب مغفرة ما يصدر منهم إن صدر، ثم إذا كان صدر من أحدهم ذنب فيكون إمَّا قد تاب منه، أو أتى بحسنات تمحوه، أو غفر له بسابقته، أو بشفاعة محمد ﷺ، وهم أحق الناس بشفاعته، أو ابتلي ببلاء في الدنيا كفر به عنه، فإذا كان هذا في الذنوب المحققة، فكيف بالأمور التي هم مجتهدون فيها: إن أصابوا فلهم أجران، وإن أخطأوا فلهم أجر واحد، والخطأ مغفور بإذن الله تعالى.

ثم إنَّ القدر الذي ينكر من فعل بعضهم قليل نادر، مغفور في جنب فضائل القوم، ومحاسنهم من إيمان، وجهاد، وهجرة، ونصرة، وعلم نافع، وعمل صالح[3].

فالمرء لا يعاب بزلة يسيرة حصلت منه في من فترات حياته وتاب منها، فالعبرة بكمال النهاية، لا بنقص البداية، سيما وإن كانت له حسنات، ومناقب ولو لم يزكه أحد، فكيف إذا زكاه خالقه العليم بذات الصدور.

---

(١) ذكره ابن كثير في: (البداية والنهاية: ٨/ ١٥ ـ ١٣٣).

(٢) للتوسع راجع: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، (٦/ ٢٠٥).

(٣) انظر: شرح العقيدة الواسطية، لخليل هراس، (ص١٦٤ ـ ١٦٧).

ومن غير المعقول أن يُسأل اليهود عن خيار أهل ملتهم فيقولون: أصحاب موسى. ويُسأل النصارى عن خيار أهل ملتهم فيقولون: حواري عيسى. ويُسأل الإمامية عن شرار أهل ملتهم فيقولون: أصحاب محمد ﷺ!! يقول القاضي ابن العربي: (**ما رضيت اليهود والنصارى في أصحاب موسى، وعيسى ما رضيت الروافض في أصحاب محمد ﷺ حين حكموا عليهم بأنهم اتفقوا على الكفر والباطل**)[1].

ولذا علم أهل السنة والجماعة القصد من الطعن في أصحاب رسول الله ﷺ - كما سبق - إنما هو طعن في أصل الدين، وفي القرآن الكريم قبل كل شيء، فحكموا على من طعن فيهم بالخروج من الملة.

فقد روي عن أبي بكر المروزي قال: (سألت أبا عبد الله [يعني أحمد بن حنبل] عن من يشتم أبا بكر، وعمر، وعائشة؟ قال: ما أراه على الإسلام).

قال: (وسمعت أبا عبد الله يقول: قال مالك: الذي يشتم أصحاب النبي ﷺ ليس لهم سهم، أو قال: نصيب في الإسلام)[2].

وسُمِع مرة يقول: (من شتم [يعني أصحاب رسول الله ﷺ] أخاف عليه الكفر مثل الروافض، ثم قال: من شتم أصحاب النبي ﷺ لا نأمن أن يكون قد مرق من الدين). أي خرج من الدين[3].

وعن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: (سألت أبي عن رجل شتم رجلاً من أصحاب النبي ﷺ فقال: ما أراه على الإسلام)[4].

---

(١) العواصم من القواصم، (ص١٩٢). وانظر: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، (١/ ٢٧).

(٢) رواه الخلال في (السنة: ٣/ ٤٩٣/ ٧٧٩)، باب ذكر الروافض، وقال: (إسناده صحيح) الطبعة الأولى، تحقيق: عطية الزهراني، (الرياض: دار الراية، طبع عام ١٤١٠هـ).

(٣) رواه الخلال في (السنة: ٣/ ٤٩٣/ ٣٧٨٠)، باب ذكر الروافض، وقال: (إسناده صحيح).

(٤) رواه الخلال في (السنة: ٣/ ٤٩٣/ ٧٨٢)، باب ذكر الروافض، وقال: (إسناده صحيح).

وعن موسى بن هارون[1] قال: (سمعت الفريابي[2] ورجل يسأله عمن شتم أبا بكر؟ قال: كافر. قال: فيصلى عليه؟ قال: لا. وسألته كيف يُصنع به وهو يقول لا إله إلا الله؟ قال: لا تمسوه بأيديكم ارفعوه بالخشب حتى تواروه في حفرته)[3].

وقال السمعاني[4] رحمه الله: **(واجتمعت الأمة، على تكفير الإمامية؛ لأنهم يعتقدون تضليل الصحابة، وينكرون إجماعهم، وينسبونهم إلى ما لا يليق بهم)**[5].

ويقول الإمام الذهبي رحمه الله ما نصه: (صحبوا رسول الله ﷺ، ونصروه، **وآمنوا به، وعزروه، وواسوه بالأنفس، والأموال فمن أحبهم فإنما أحب النبي ﷺ، فحب أصحاب النبي ﷺ عنوان محبته، وبغضهم عنوان بغضه، كما جاء في الحديث الصحيح: حب الأنصار من الإيمان وبغضهم من النفاق**[6]؛

---

(1) هو موسى بن هارون بن عبد الله بن مروان، الحافظ، الإمام، الحجة، بن عمران، بن المحدث أبي موسى الحمال البغدادي البزاز محدث العراق، ولد سنة ٢١٤هـ، قال الصبغي: (ما رأينا في حفاظ الحديث أهيب، ولا أورع من موسى بن هارون)، وقال الخطيب: (كان ثقة، حافظاً)، وقال عبد الغني بن سعيد الحافظ: (أحسن الناس كلاماً على حديث رسول الله ﷺ علي بن المديني في زمانه، وموسى بن هارون في وقته، والدارقطني في وقته)، مات في شعبان سنة ٢٩٤هـ. انظر: (تذكرة الحفاظ: ٢/٦٦٩ ـ ٦٧٠)، للذهبي.

(2) هو جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض، أبو بكر الفريابي، عالم، حافظ، محدث، قاض، ولد سنة ٢٠٧هـ تركي الأصل من أهل فرياب (من ضواحي بلخ) حدَّث بمصر، وبغداد، ولي القضاء بالدينور مدة، وكان يحضر مجلسة نحو عشرة آلاف، من مصنفاته: صفة النفاق وذم المنافقين، ودلائل النبوة... انظر: (الأعلام: ٢/١٢٧ ـ ١٢٨)، للزركلي؛ (معجم المؤلفين: ٣/١٤٦)، لكحالة.

(3) رواه الخلال في (السنة: ٣/٤٩٩/٧٩٤)، باب جامع أمر الرافضة. قال: (في إسناده موسى بن هارون، لم أتوصل إلى معرفته).

(4) هو عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد، نسبته إلى سمعان (بطن من تميم) ولد بمرو سنة ٥٠٦هـ، وتوفي بها سنة ٥٦٢هـ، مؤرخ، رحالة، من حفاظ الحديث، رحل إلى أقصى البلاد، ولقي العلماء والمحدثين، وأخذ عنهم، وأخذوا عنه، من اشهر مصنفاته: الأنساب، تاريخ مرو، وفي لطائف القرآن الكريم... انظر: (الأعلام: ٤/٥٥)، للزركلي.

(5) الأنساب، (٣/١٨٨).

(6) قال النبي ﷺ: «الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق فمن أحبهم =

وما ذاك إلا لسابقتهم، ومجاهدتهم أعداء الله بين يدي رسول الله ﷺ، وكذلك حب علي رضي الله عنه من الإيمان، وبغضه من النفاق، وإنما يعرف فضائل الصحابة رضي الله عنهم من تدبر أحوالهم، وسيرهم، وآثارهم في حياة رسول الله ﷺ، وبعد موته من المسابقة إلى الإيمان، والمجاهدة للكفار، ونشر الدين، وإظهار شعائر الإسلام، وإعلاء كلمة الله ورسوله، وتعليم فرائضه وسننه، ولولاهم ما وصل إلينا من الدين أصل، ولا فرع، ولا علمنا من الفرائض والسنن سنة ولا فرضاً، ولا علمنا من الأحاديث والأخبار شيئاً فمن طعن فيهم، أو سبَّهم، فقد خرج من الدين، ومرق من ملة المسلمين)[1].

ويقول محمد بن عبد الوهاب رحمه الله بعد أنْ ساق الآيات والأحاديث في فضلهم: (فإذا عرفت أن آيات القرآن تكاثرت في فضلهم، والأحاديث المتواترة بمجموعها ناصَّةٌ على كمالهم، فمن اعتقد فسقهم، أو فسق مجموعهم، وارتدادهم وارتداد معظمهم عن الدين، أو اعتقد حقية سبهم، وإباحته، أو سبهم مع اعتقاد حقية سبهم، أو حليته، فقد كفر بالله تعالى ورسوله فيما أخبر من فضائلهم، وكمالاتهم المستلزمة لبراءتهم عما يوجب الفسق والارتداد...)[2].

أمَّا هدف الإمامية في تجريح الصحابة هو رفض الأحاديث الواردة من طريقهم عن النبي ﷺ، وقبول الأخبار التي رواها علي بن أبي طالب وأبناؤه عنه فقط، مع أنَّ الدين لم يقتصر تبليغه بواحد من أهل النبي ﷺ؛ فقد بعث النبي ﷺ أصحابه لتبليغ الإسلام، وعامة من بلغ عنه ﷺ من غير أهل بيته، فضلاً أن يكون هو علي وحده، فقد بعث رسول الله ﷺ أسعد بن زرارة[3] إلى

= أحبه الله ومن أبغضهم أبغضه الله» رواه البخاري في (صحيحه: ٣/ ١٣٧٩/ ٣٥٧٢)، كتاب فضائل الصحابة، باب حب الأنصار من الإيمان. وقال أيضاً ﷺ: «آية الإيمان حب الأنصار وآية النفاق بغض الأنصار»، رواه البخاري في(صحيحه: ٣/ ١٣٧٩/ ٣٥٧٣)، كتاب فضائل الصحابة، باب حب الأنصار من الإيمان.

(١) الكبائر، (بيروت: دار الندوة الجديدة)، (ص٢٣٧).

(٢) رسالة في الرد على الرافضة، (ص١٨ ـ ١٩).

(٣) هو أسعد بن زرارة بن عدس بن عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار، أبو أمامة، من الستة الرهط الذين استجابوا لرسول الله ﷺ حين دعاهم إلى الإسلام، فقد خرج أسعد بن زرارة، وذكوان بن عبد قيس وخمسة نفر من الخزرج إلى مكة إلى =

المدينة يدعو الناس إلى الإسلام، ويعلم الأنصار القرآن، ويفقههم في الدين، وبعث العلاء بن الحضرمي[1] إلى البحرين في مثل ذلك، وبعث معاذاً وأبا موسى إلى اليمن، وبعث عتاب بن أسيد[2] إلى مكة، فأين قول من زعم أنه لا يُبلغ عنه إلا رجل من أهل بيته[3]؟

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (**إنّ هذا خلاف المعلوم بالتواتر؛ فإنَّ جميع مدائن الإسلام بلغهم العلم عن الرسول من غير علي، أمَّا أهل المدينة، ومكة فالأمر فيهما ظاهر، وكذلك الشام، والبصرة فإن هؤلاء لم يكونوا يروون عن علي إلا شيئاً قليلاً، وإنما كان غالب علمه في الكوفة، ومع هذا فأهل الكوفة كانوا يعلمون القرآن، والسنة قبل أن يتولى عثمان فضلاً عن علي...**)[4]

وقال بعض أهل العلم بأنه لم يُرْوَ عن علي إلا خمسمائة وستة وثمانون حديثاً مسندة، يصح منها نحو خمسين حديثاً[5]. فأين سنة النبي ﷺ على حد زعم الإمامية؟؟

وقد ذكر جمال الدين القاسمي[6] رحمه الله أكثر الصحابة رواية عن

= عتبة بن ربيعة فسمعا برسول الله فأتياه فعرض عليهما الإسلام، وقرأ عليهما القرآن فأسلما فكانا أول من قدم المدينة بالإسلام قبل العقبة الأولى بسنة، وشهد العقبتين، فلما كان العام المقبل خرج معهم اثنا عشر رجلاً فهي العقبة الأولى، فانصرفوا معهم وبعث النبي ﷺ مصعب بن عمير يقرئهم ويفقههم، وكان نقيباً، انظر: (الثقات: ٣/ ٢)، لابن حبان؛ (سير أعلام النبلاء: ١/ ٢٩٩ ـ ٣٠٣)، للذهبي.

(١) العلاء بن الحضرمي، واسم أبيه عبد الله بن عماد، وكان حليف بني أمية، صحابي جليل، عمل على البحرين للنبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر رضي الله عنهما مات سنة ١٤هـ وقيل بعدها. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٧٦٢)، لابن حجر.

(٢) هو عتاب بن أسيد بن أبي العِيص، ابن أمية الأموي، أبو عبد الرحمن، أو أبو محمد المكي، له صحبة، كان أمير مكة في عهد النبي ﷺ، ومات في يوم مات الصديق فيما ذكر الواقدي، لكن ذكر الطبري أنه كان عاملاً على مكة لعمر سنة ٢١هـ. انظر: (المصدر السابق: ١/ ٦٥١)، لابن حجر.

(٣) انظر: منهاج السنة النبوية، (٥/ ٦٣).

(٤) المصدر السابق، (٧/ ٥١٦).

(٥) انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل، (٣/ ٦٠)؛ منهاج أهل السنة، (٧/ ٥١٩).

(٦) هو جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق، إمام الشام في عصره، علماً =

النبي ﷺ، ولم يذكر علي بن أبي طالب ﷺ فقال: **(أكثرهم حديثاً أبو هريرة روى خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعين حديثاً، وروى عنه أكثر من ثمانمائة رجل وهو أحفظ الصحابة... ثم عبد الله بن عمر روى ألفي حديث وستمائة وثلاثين حديثاً، ثم أنس بن مالك روى ألفين ومائتين وستة وثمانين حديثاً، ثم ابن عباس روى ألفاً وستمائة وستين حديثاً، ثم جابر بن عبد الله روى ألفاً وخمسمائة وأربعين حديثاً، ثم أبو سعيد الخدري سعد بن مالك روى ألفاً ومائة وسبعين حديثاً، ثم عائشة الصديقة أم المؤمنين روت ألفين ومائتين وعشرة، وليس في الصحابة من يزيد حديثه على ألف غير هؤلاء...)**[1].

ولعل الإمامية حينما وضعت لنفسها ألا تأخذ إلا ما جاء من طريق علي، ولم يكن عندها مما يُؤْثَرُ عن علي إلا القليل، حتى إنَّ عِامَ الحلال والحرام ليس عندهم فيه شيء عن علي كما يعترفون، فعُمِلت القواعد الشيعية على سد هذه الفجوة بوضع الأخبار ونسبها إلى أبناءه، ولذلك قال الشعبي: **(ما كُذب على أحد من هذه الأمة ما كذب على علي)**[2].

حتى لا يكاد يوثق برواية أحد منهم، فقد أعرض عنهم أهل الصحيح، فلا يروي البخاري ومسلم أحاديث علي إلا عن أهل بيته كأولاده مثل الحسن، والحسين، ومحمد ابن الحنفية، وكاتبه عبيد الله بن أبي رافع[3]، أو أصحاب ابن مسعود وغيرهم، مثل عَبيدة السلماني[4]، والحارث

= بالدين، وفنون الأدب، ولد بدمشق سنة ١٢٨٣هـ، وتوفي بها سنة ١٣٣٢هـ من مصنفاته: قواعد التحديث، تنبيه الطالب إلى معرفة الفرض والواجب، وإصلاح المساجد من البدع والعوائد... انظر: (الأعلام: ٢/ ١٣٥)، للزركلي.

(١) قواعد التحديث، للقاسمي، (ص٧٢).

(٢) سير أعلام النبلاء، للذهبي، (٤/ ١٥٤). وهذا ما بينه الإمامية في كتبهم كما سبق في المطلب الثاني من المبحث الأول من هذا الفصل.

(٣) هو عبيد الله بن أبي رافع المدني، مولى النبي ﷺ، كان كاتب علي ﷺ، قال ابن حجر: (**ثقة من الثالثة**)، (تقريب التهذيب: ١/ ٦٣١).

(٤) هو عبيدة بن عمرو السلماني ـ بسكون اللام ويقال بفتحها ـ المرادي، أبو عمرو الكوفي، تابعي كبير، مخضرم، فقيه، ثبت، كان شريح إذا أشكل عليه شيء سأله، مات سنة ٧٢هـ وقيل بعدها، والصحيح أنه مات قبل سنة ٧٠هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ٦٤٩ ـ ٦٥٠)، لابن حجر.

التيمي[1]، وقيس بن عباد[2] وأمثالهم، إذ هؤلاء صادقون فيما يروونه عن علي، فلهذا أخرج أصحاب الصحيح حديثهم[3].

ومن هنا ندرك الفارق الكبير حينما قبلوا روايات وضعت على لسان الأئمة، وأعرضوا عن روايات صحابة رسول الله ﷺ بعد الطعن في عدالتهم، بدعوى إنكارهم لإمامة علي بعد وفاة النبي ﷺ، فإن هذا الأصل لم يعملوا به إلا في حق الصحابة؛ حيث ردوا روايات الصحابة ولكنهم لم يردوا روايات من أنكر الأئمة الاثني عشر.

وكما سبق لنا بيان عملهم بأخبار الفطحية، والواقفة، والناووسية[4]!! وكل هذه الطوائف الثلاث تنكر بعض أئمة الاثني عشرية، ومن أنكر واحداً من الأئمة كان كمن أنكر الجميع، كما رووا عن أبي محمد علي بن موسى الرضا أنه قال: (إنَّ الجاحدَ أمرَ آخرِنا جاحد أمر أولنا، والزائد فينا كالناقص الجاحد أمرنا)[5].

ومع ذلك يعدون جملة من رجالها ثقات، قال أبو عمرو الكشي في محمد بن الوليد الخزار، ومعاوية بن حكيم، ومصدق بن صدقة، ومحمد بن سالم بن عبد الحميد: **(وهؤلاء كلهم فطحية، وهم من أجلة العلماء، والفقهاء، والعدول، وبعضهم أدرك الرضا عليه السلام، وكلهم كوفيون)**[6].

كما كان علي بن الحسن بن علي بن فضال[7]، وعلي بن حديد بن

---

(1) هو الحارث بن سويد التيمي، أبو عائشة الكوفي، ثقة، ثبت، من الثاني، مات بعد سنة ٧٠هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ١٧٤)، لابن حجر.

(2) هو قيس بن عُباد، الضبعي، أبو عبد الله، البصري، ثقة، من الثانية، مخضرم مات بعد الثمانين، وهم من عده من الصحابة. انظر: (تقريب التهذيب: ٢/ ٣٤)، لابن حجر.

(3) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (١٣/ ٣٢).

(4) انظر: الوجه الرابع من المطلب الثاني في المبحث السابق من هذا البحث.

(5) الخرائج والجرائح، للراوندي، (١/ ٤٥٣)؛ بحار الأنوار، (٥٠/ ٢٧٥).

(6) (اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٨٣٥)، للطوسي.

(7) انظر: (المصدر السابق: ١/ ٢١٧).

حكيم[1]، وعمرو بن سعيد المدايني[2] كلهم من الفطحية.

وكان أبو خالد السجستاني[3]، وعلي بن جعفر المروزي[4]، وعثمان بن عيسى[5]، وحمزة بن بزيع[6] كلهم من الواقفة، ومع ذلك وثقوهم، وعملوا بمروياتهم معرضين عن القول المنسوب لعلي الرضا قوله: (والواقف عاند عن الحق، ومقيم على سيئة، إن مات بها كانت جهنم مأواه، وبئس المصير)[7].

ونسب إليه أيضاً فيهم قوله: (يعيشون حيارى، ويموتون زنادقة)[8].

وقوله: (إنهم كفار، مشركون، زنادقة)[9].

وفيما روي عنه أنه قال لما ذكرت الممطورة[10] وشكهم: (يعيشون ما عاشوا على شك، ثم يموتون زنادقة)[11].

وعن إبراهيم بن عقبة قال: كتبت إلى العسكري ﷺ: جعلت فداك قد عَرَفتَ هؤلاء الممطورة فأقنت عليهم في صلواتي؟ قال: (نعم، اقنت عليهم في صلواتك)[12].

---

(١) انظر: (اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٨٤٠).
(٢) انظر: (المصدر السابق: ١/ ١٠٨).
(٣) انظر: (المصدر السابق: ٢/ ٨٦٩).
(٤) انظر: (المصدر السابق: ٢/ ٨٧٣).
(٥) انظر: (رجال النجاشي: ص٣٠٠)، للنجاشي.
(٦) انظر: (المصدر السابق: ص٣٣٢ - ٣٣٣)، للنجاشي.
(٧) اختيار معرفة الرجال، للطوسي، (٢/ ٧٥٦).
(٨) المصدر السابق، للطوسي، (٢/ ٧٥٦)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٤٨/ ٢٦٧).
(٩) المصدر السابق، (٢/ ٧٥٦).
(١٠) قال المجلسي: **(كانوا يسمونهم وأضرابهم من فرق الشيعة سوى الفرقة المحقة الكلاب الممطورة، لسراية خبثهم إلى من يقرب منهم)**، بحار الأنوار، (٤٨/ ٢٦٧). وقد ذهب جماعة من الإمامية إلى أنَّ هذا اللقب للواقفة فقط، قال النوري: **(الكلاب الممطورة من ألقاب الواقفة الجاحدين المكذبين لا الفطحية، وبينهما بعد المشرقين)**، خاتمة المستدرك، (٥/ ٢٠)، ويقول الخاقاني: **(إنَّ الواقفية حال وقفهم يسمونهم الكلاب الممطورة تشبيهاً لهم بالكلاب المبتلة من المطر كل ذلك من التحاشي عنهم، والتجنب لهم)**، رجال الخاقاني، (ص٨٦).
(١١) بحار الأنوار، للمجلسي، (٤٨/ ٢٦٨).
(١٢) المصدر السابق، (٤٨/ ٢٦٧).

وحُكي عن إمامهم المعصوم علي الهادي بأنَّه كان يعد الزيدية، والواقفة، والنصاب[1] بمنزلة واحدة[2].

ويقول الإمامي يوسف البحراني: (**ينبغي أن يعلم أنَّ جميع من خرج من الفرقة الاثني عشرية من أفراد الشيعة كالزيدية، والواقفية، والفطحية ونحوها فإنَّ الظاهر أنَّ حكمهم كحكم النواصب...؛ لأن من أنكر واحداً منهم عليهم السلام كان كمن أنكر الجميع كما وردت به أخبارهم...**)[3].

ومع هذا فهل يَقبَلُ شيوخُهم رواياتِ هؤلاء لقيام نصوص المذهب عليهم، ويردون روايات الصحابة رضي الله عنهم والدين، والقرآن لم يبلغنا إلا من طريقهم؟!

---

(١) المراد بالناصبي في اصطلاح الإمامية: هو كل من نصب العداوة لآل بيت محمد ﷺ، وأنكر إمامتهم وتظاهر ببغضهم وعلامته تقديم غير علي عليه، وهو أشد كفراً من اليهود والنصارى والمجوس بإجماع الإمامية، وحكمه نجس، وإذا مات لا يصلى عليه، ولا يدفن بمقابر المسلمين، يروى عن خالد القلانسى أنه سأل الصادق يوماً فقال له: ألقى الذمي فيصافحني؟ قال: (امسحها بالتراب وبالحائط). قال: فالناصب؟ قال: (اغسلها) ويروى أنه قال له يوماً: (إياك أن تغتسل من غسالة الحمام؛ ففيها يجتمع غسالة اليهودي والنصراني والمجوسي والناصب لنا أهل البيت وهو شرهم فإن الله تبارك وتعالى لم يخلق خلقاً أنجس من الكلب، وأن الناصب لنا أهل البيت أنجس منه)، كشف اللثام، للهندي، (قم: مكتبة آية الله المرعشي النجفي، طبع عام ١٤٠٥هـ)، (١/ ٤٨). يقول الجزائري: (**إن الناصب الذي ورد في الأخبار نجس، وأنه شر من اليهودي، والنصراني، والمجوسي، وإنه كافر بإجماع علماء الإمامية...إلى أن قال: ويقوى قول السيد المرتضى، وابن إدريس قدس الله روحيهما وبعض مشائخنا المعاصرين بنجاسة المخالفين كلهم، نظراً إلى إطلاق الكفر والشرك عليهم في الكتاب والسنة فيتناولهم هذا اللفظ حيث يطلق**)، الأنوار النعمانية، (٢/ ٣٠٦ ٣٠٧). وانظر: مستند الشيعة، للنراقي، الطبعة الأولى، (إيران: مطبعة ستارة، نشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، طبع عام ١٤١٥هـ)، (٦/ ٢٧٠). وانظر: جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، محمد حسن النجفي المعروف بالجواهري، الطبعة الثالثة، تحقيق: عباس القوجاني، (طهران: مطبعة خوشيد، نشر دار الكتب الإسلامية، طبع عام ١٣٦٧هـ)، (٦/ ٦٣، ٦٦). فكيف تقبل بعد ذلك رواية الفطحي والواقفي. . . إن كان حكمه حكم الكافر بإجماع الإمامية؟

(٢) انظر: اختيار معرفة الرجال، للطوسي، (٢/ ٤٩٥)؛ وذكره المجلسي في بحاره (٤٨/ ٢٦٧)؛ والطبرسي في مستدرك الوسائل، (٧/ ١٠٩).

(٣) الحدائق الناضرة، (٥/ ١٧٠).

ذلك أننا إذا أدركنا أنهم ردوا أقوال الصحابة؛ لردهم النص المزعوم على خلافة علي رضي الله عنه، وأبنائه، فيستلزم من ذلك أيضاً رد مرويات الواقفة، والفطحية؛ لأنهم ينكرون مجموعة من الأئمة، ويجحدون النصوص الواردة فيهم، فالجميع يشتركون في نفس العلة المزعومة التي من أجلها رفضوا مرويات الصحابة، وهو إنكار أحد الأئمة ـ مع اختلاف كبير في النتائج المترتبة عند ردِّ قول أحد الفريقين ـ.

فلماذا يرد الإمامية أخبار من ورد فيهم المدح في كتاب الله، وسنة رسول الله ـ مع أنه ليس هناك أدنى مقارنة أو وجه شبه بينهم ـ، مع عدم ردهم لروايات من ورد فيهم الذم، والقدح على لسان أئمتهم؟!

وإذا كان الأئمة معصومين ـ حسب زعمهم ـ لماذا لم يقبل الإمامية حكمهم فيهم؟! فإذا أدركنا ذلك أدركنا عظيم تناقضهم، وأنه ليس لديهم ميزان ثابت في قبول أخبار الشريعة الإسلامية وردها[1].

وإن التزمت الطائفة الأصولية بتقسيم الأحاديث إلى صحيح، وحسن، وموثق، وضعيف، وعلمنا سابقاً أن الموثق هو ما رواه العدل الضابط غير الإمامي ـ أي مختلف المذهب ـ وذهب جماعة من الإمامية إلى العمل به، فلماذا لا يسير الإمامية على المنهج الذي ألزموا به أنفسهم في تقسيم الأخبار؟؟

ولماذا يقبلون رواية المخالف الذي انتفت عدالته بروايات من أئمتهم، ويردون الأخبار الواردة من طريق الصحابة العدول بنص من الكتاب والسنة المطهرة؟!

يقول ابن تيمية رحمه الله فيهم: **(ومع هذا يردون أحاديث النبي ﷺ الثابتة المتواترة عنه عند أهل العلم مثل أحاديث البخاري ومسلم، ويرون أن شعر شعراء الرافضة: مثل الحميري، وكوشيار الديلمي، وعمارة اليمني خير من أحاديث البخاري ومسلم، وقد رأينا في كتبهم من الكذب والافتراء على النبي ﷺ وصحابته وقرابته أكثر مما رأينا من الكذب في كتب أهل الكتاب من**

---

(١) انظر: أصول مذهب الشيعة، للقفاري، (١/٤٢٦).

التوراة، والإنجيل)[1].

وقد تراجع بعض الإمامية عن قوله؛ لما رأى أنَّ الأحاديث الواردة عن النبي ﷺ من طريق الصحابة ﷺ من الدين، منهم جعفر السبحاني، إلَّا أنه لا يعتبر عمل الصحابة من السنة التي يجب العمل بها فيقول: (لقد رويت، ونقلت السنة النبوية إلى الأجيال اللاحقة عن طريق فريق من صحابته، وما روي من قوله، وفعله، وتقريره ﷺ حجة إلهية يجب اتباعها، والعمل بموجبها. فإذا روى صحابي السنة النبوية، وحازت تلك الرواية على كل شرائط الحجية[2] تلقاها الجميع بالقبول، ولزم العمل وفقها، وهكذا إذا فسر أحد الصحابة لغة من لغات القرآن ولفظاً من ألفاظه، أو روى شيئاً من الحوادث، والوقائع المرتبطة بعصر الرسالة، أو غيرها، قبلت روايته إذا توفرت فيها الشروط المذكورة، ولكن إذا ذكر الصحابي رأيه أو استنباطه من آية قرآنية، أو حديث نبوي، أو نقل عنه قول، ولم يتبين أن ذلك المنقول هل هو من سنة رسول الله ﷺ، أو أنه رأي ذلك الصحابي واجتهاده الخاص؟ لم يكن في هذه الحالة حجة؛ لأن رأي المجتهد ليس حجة على غيره من المجتهدين؛ ولهذا يجب التفريق في مجال العمل بقول الصحابي بين رأيه واجتهاده، وبين ما ينقله للسنة النبوية والشيعة الإمامية، إنما تعمل بقول الصحابي إذا روى السنة النبوية...)[3].

فتبين مما سبق اضطراب موقف الإمامية من صحابة رسول الله؛ وذلك لأن هذا الدين القويم لم يصلنا إلا من طريقهم، إلا أن عقليتهم ترفض عدالتهم وتوثيقهم؛ لما في كتبهم من الروايات الصريحة في طعنهم ولعنهم على الرغم من وجود رواة كثر في مذهبهم ملعونيين وخارجين عن الدين الإمامي إلا أنه حقد متوارث جيلاً بعد جيل لخير من مشىٰ على هذه الأرض بعد الأنبياء ﷺ.

---

(١) مجموع الفتاوى، (٢٨/ ٤٨١ ـ ٤٨٢).

(٢) يقول أثناء حديثه عنها في بيانه مصادر التشريع عندهم: (يعمل الشيعة الإمامية في العقائد، والأصول بأحاديث مروية عن رسول الله ﷺ عن طريق ثقات يعتمد عليهم، سواء أكانت هذه الروايات والأحاديث. في كتب الشيعة أم في كتب أهل السنة...)، العقيدة الإسلامية على ضوء مدرسة آل البيت، (ص٣١٧).

(٣) العقيدة الإسلامية على ضوء مدرسة آل البيت، (ص٣٢٨).



المبحث الخامس

خبر الواحد
ومدى حجيته في الاستدلال عند الإمامية

في هذا المبحث عرض لموقف الشيعة الإمامية الاثني عشرية من الاستدلال بخبر الواحد في مسائل الاعتقاد، واختلافهم في مدى حجيته، ومناقشتهم في ذلك.

ويتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: عرض موقف الإمامية من الاستدلال بخبر الواحد.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من خبر الواحد.



موقف الإمامية من الاستدلال بخبر الواحد

أولاً: تعريف خبر الواحد لغة واصطلاحاً:

الخبر في اللغة:

ما أتاك من نبأ عمن تستخبر، وهو مشتق من الخبار، وهي الأرض الرخوة ذات الحجارة، وسمي الخبر خبراً؛ لأنه يثير العلم في النفس، كما تثير الأرض الغبار عندما يقرعها الحافر ونحوه، ويجمع على أخبار، وأخابير جمع الجمع، وأخبرته بكذا وخبَّرْتُه بمعنى أنبأته، والاستخبار: السؤال عن الخبر، وكذلك التخبر، والخبير العالم بالأمر[1].

وخبر الواحد: هو ما انفرد بروايته واحد، أو ما يلقيه الواحد[2].

الخبر في اصطلاح الإمامية:

ويراد به في اصطلاح الإمامية ـ أخبارية وأصولية على حدٍ سواء ـ هو: ما لم يبلغ حد التواتر، سواء قلّتْ رواتُه أو كثرت فيما لا يقطع بصدقه ولا بكذبه.

وإلى هذا ذهب جمع غفير من علماء الإمامية منهم: محققهم الحلي[3]، وشهيدهم الأول[4]، وابن فهد الحلي[5]، وشهيدهم الثاني[6]، وابنه جمال

---

(١) انظر: الصحاح، للجوهري، (٢/ ٦٤١)؛ لسان العرب، لابن منظور، (٤/ ٢٢٧ ـ ٢٢٨).

(٢) انظر: تاج العروس، للزبيدي، (١/ ٧).

(٣) انظر: معارج الأصول، (ص١٤٠).

(٤) انظر: الذكرى، (ص٤).

(٥) انظر: المهذب البارع، تحقيق: مجتبي العراقي، (قم: جامعة المدرسين، طبع عام ١٤٠٧هـ)، (١/ ٦٦).

(٦) انظر: شرح البداية في علم الدراية، (ص١٥).

الدين العاملي[1]، والذي عليه

أيضاً الكاشاني[2]، والميرزا القمي[3].

أمَّا ابن مطهر الحلي الموسوم بـ«العلامة» فقد عرفه بقوله: (هو ما يفيد الظن، وإن تعدد المخبر)[4].

ثانياً: أقسام خبر الواحد عند الإمامية:

ينقسم خبر الواحد باعتبار القرائن إلى قسمين:

الأول: ما احتف بقرائن تفيد العلم بقطع صدوره عن المعصوم، وهذه القرائن تنظمه في سلك العلميات، وتَخْرُج به عن سَنَنِ الآحاد، وهي:

١ ـ موافقة الكتاب.

٢ ـ موافقة السنة المعلومة المتواترة.

٣ ـ موافقة إجماع الطائفة.

٤ ـ موافقة الأصول العقلية[5].

فقد اتفق الإمامية على اعتبار خبر الواحد المحفوف بهذه القرائن أو بإحداها، أنَّه يفيد العلم مطلقاً، وقد جعله قدماء الإمامية من الأخباريين في مضمون الصحيح.

ولعل الذي سهل لهم معرفة القرائن ـ حسب زعمهم ـ هو قربهم من عصر الأئمة، واتصالهم بأصحابهم، بالإضافة إلى ثقتهم بأصحاب الأصول الأربعمائة، وبمؤلفاتهم، وإحاطتهم بالقرائن التي ترجِّح صدق الراوي من كذبه[6]!

---

(١) انظر: معالم الدين وملاذ المجتهدين، (ص١٨٧).

(٢) الأصول الأصيلة، (ص٦١).

(٣) قوانين الأصول، (ص٤٢٩)؛ وانظر: دراسات في علم الدراية، لعلي أكبر غفاري، (ص٢٣).

(٤) مبادئ الأصول، (ص٢٠٣)؛ وانظر: نهاية الدراية، لحسن الصدر، (ص٢٧٦).

(٥) انظر: نهاية الدراية، لحسن الصدر، (ص١٠٢).

(٦) انظر: المصدر السابق، (ص١٥٢)؛ بالإضافة إلى قوانين الأصول، للميرزا القمي، (ص٤٢٩، ٤٣٢)؛ دراسات في الحديث والمحدثين، لهاشم معروف الحسيني، (ص٤٣).

الثاني: الخبر العاري عن القرائن المفيدة للعلم بقطع صدوره عن المعصوم، وهو باطل، لا يجوز الأخذ به، ولا الالتفات إليه بحال. وهو ما يسمى بالضعيف عند قدماء الإمامية.

ولكن قد يحتف بهذا الخبر قرائن، أو مزايا توجب الظن بصحة صدوره عن المعصوم، ولكن لا يصل إلى مرتبة القسم الأول.

وحجية هذا الخبر من عدمها محل اختلاف بين الإمامية ـ وهو موضوعنا في هذا المقام ـ؛ فقد وردت أخبار كثيرة، ولم تتوفر لها قرائن تؤكد صحة مضمونها، من ضعفه! أو بالمعنى الأصح لم تظهر القرائن إلى الكثير من علمائهم، والتي كانت بوظيفتها تساعد الفقيه الإمامي على تشخيص ما يصح الأخذ به مما لا يصح؛ بسبب طول الفترة الزمنية بين المتأخرين من الفقهاء، وعصر الأئمة، والرواة الأوائل، وضياع جزء كبير من الأصول الأربعمائة، وكذا الخلط بين أحاديثها وأحاديث الكتب الأربعة المعتبرة عند محدثي الإمامية[1].

وما بين القرن السابع إلى الثامن الهجريين ظهر ابن طاووس، وتلميذه ابن مطهر الحلي، وذهبوا إلى تقسيم خبر الواحد ـ القسم الثاني منه ـ باعتبار اختلاف أحوال رواته في الاتصاف بالإيمان، والعدالة، والضبط، وعدمها إبَّان تقسيم الأصوليين للأخبار إلى ثلاثين نوعاً، يختص كل قسم منها في الاصطلاح باسم، فصنفت روايات الآحاد إلى أربعة أصناف، ورتبوها حسب ما يتصف به رجال السند مما يوجب الاعتماد عليهم، أو عدمه بشكل متدرج، كالعدل، أو الثقة، أو الممدوح، أو الضعيف كالآتي: الصحيح، والحسن، والموثق، والضعيف[2].

وهذا ما قرره علماء الأخبارية أثناء اعتراضهم على تقسيم ابن طاووس وتلميذه للأحاديث، وصرَّحوا بأنَّ تقسيم الأخبار هذا ينفع في الخبر «خبر

---

(١) انظر: مشرق الشمسين، للبهائي العاملي، (ص٢٦٩ ـ ٢٧٠).

(٢) انظر: المعالم، لجمال الدين العاملي، (ص٢١٥)؛ نهاية الدراية، لحسن الصدر، (ص١٠٤)؛ التشيع نشأته ومعالمه، هاشم الموسوي، (ص٣٠٠ ـ ٣٠١).

الواحد» الخالي من القرائن الموجبة للقطع بصدوره عن المعصوم[1].

ويقول علي أكبر غفاري: **(إنه قد اصطلح المتأخرون من أصحابنا بتنويع خبر الواحد باعتبار اختلاف أحوال رواته في الاتصاف بالإيمان، والعدالة، والضبط، وعدمها بأنواع أربعة... هي أصول الأقسام، وإليها يرجع الباقي من الأقسام، وقد يزاد في التقسيم بتقسيم كل إلى أعلى وغيره، وقد يزاد على الأدنى أنه كالأعلى، فيقال مثلاً الحسن كالصحيح أو كالموثق، والقوي كالحسن ونحو ذلك...)**[2].

ثالثاً: حجية خبر الواحد في الاستدلال من عدمه:

اختلف الإمامية الاثنا عشرية في حجية خبر الواحد، وبقي هذا الاختلاف قائماً إلى يومنا الحاضر، وكما يقول الكاشاني: **(قاعدة حجية خبر الواحد، وعدم حجيته على الإطلاق التي لم يتحرر محل التنازع فيها قط، ولن يتحرر ا)**[3]، وينحصر هذا الاختلاف في قولين:

القول الأول: ذهب أصحابه إلى عدم جواز العمل بخبر الواحد الخالي عن القرينة الموجبة للقطع بصدوره عن المعصوم مطلقاً، سواء أكان راويه من الإمامية، أو من غيرهم ـ ما عدا قول الإمام المعصوم، أو أحد من أصحابه المخصوصين ـ وأنَّ غاية ما يقتضيه خبر الواحد العدل هو الظن.

وقد ذهب إلى هذا الرأي جملة من علماء الإمامية ـ أخباريين وأصوليين ـ كالمفيد[4]، والمرتضي[5]، والطوسي[6]،.........................

---

(١) وهذا ما قرره الاسترابادي في الفوائد المدنية، (ص١٢٢ ـ ١٢٣)؛ والبحراني في الحدائق الناضرة، (١/ ٦٠) وفي الدرر النجفية، (٢/ ٣٣٥ ـ ٣٣٦).

(٢) دراسات في علم الدراية، (ص٢٣).

(٣) الحق المبين، (ص٥).

(٤) انظر: أوائل المقالات، (ص١٢٢)؛ والمسح على الرجلين، تحقيق: مهدي نجف، (قم: مطبعة مهر، نشر المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد)، (ص١٨).

(٥) انظر: رسائل المرتضى، تحقيق: مهدي رجائي، (قم: مطبعة سيد الشهداء، نشر دار القرآن، طبع عام ١٤٠٥هـ)، (١/ ٢١)، (١/ ٢٤ ـ ٤٨)، جواب المسائل التبانيَّات.

(٦) انظر: المبسوط، (٨/ ١٠٠، ٢٢٣)؛ الخلاف، (٤/ ١٣٥، ٤٤٨)؛ (٥/ ٣٢٩)؛ الرسائل العشر، (ص٣١٩)؛ الاقتصاد، (ص٢٢٩).

وابن البرَّاج[1][2]، والفضل بن الحسن الطبرسي[3]، وابن زهرة الحلبي[4]، وابن إدريس الحلي[5]، ومحققهم الحلي[6]، وابن جبر[7][8]، والاستراباذي[9]، والبحراني[10]، ومحمد طاهر الشيرازي[11]،

---

(1) هو عبد العزيز بن نحرير بن عبد العزيز المعروف بـ «ابن البراج»، الشامي، أبو القاسم، من غلمان المرتضى توفى سنة ٤٨١هـ، له مصنفات منها: المهذب، والمعتمد، والروضة، والجواهر. . .قال الأردبيلي: (**فقيه الشيعة الملقب بالقاضي، وكان قاضياً بطرابلس... سعد الدين، وعز المؤمنين**)، (جامع الرواة: ١/ ٤٦٠). وقال الحر العاملي: (**وجه الأصحاب وفقيههم، وكان قاضياً بطرابلس**)، (أمل الآمل: ٢/ ١٥٢). وانظر: (معالم العلماء: ص١١٥)، لابن شهر آشوب.

(2) انظر: جواهر الفقه، الطبعة الأولى، تحقيق: إبراهيم البهادري، إشراف: جعفر السبحاني، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسي، طبع عام ١٤١١هـ)، (ص٥٧).

(3) انظر: تفسير مجمع البيان، (٩/ ١٦٧).

(4) انظر: غنية النزوع إلى علمي الأصول والفروع، الطبعة الأولى، تحقيق: إبراهيم البهادري، إشراف: جعفر السبحاني، (قم: مطبعة اعتماد، نشر مؤسسة الإمام الصادق، طبع عام ١٤١٧هـ)،(ص٣٢٩، ٣٥٩).

(5) انظر: معارج الأصول، (ص٩٦).

(6) انظر: السرائر، (١/ ٤٧)؛ والمسلك في أصول الدين، الطبعة الأولى، تحقيق: رضا الأستادي، (مشهد: مؤسسة الطبع والنشر في الآستانة الرضوية المقدسة، طبع عام ١٤١٤هـ)، (ص١٦٤).

(7) هو زين الدين علي بن يوسف بن جبر، من أعلام القرن السابع الهجري، سبط أبي عبد الله الحسين بن جبر مؤلف كتاب نخب المناقب، ولم يذكر أصحاب التراجم شيئاً عن حياته. إلا أنَّ محقق كتابه نهج الإيمان الإمامي: أحمد الحسيني يقول في مقدمة الكتاب: (**قراءة الكتاب نفسه تكشف لنا ثقافة مؤلفه العالية، وتبحره في العلوم العقلية، والنقلية، بالإضافة إلى مقامه الرفيع في الأدب العربي، وقوة أسلوبه في الكتابة، وتركيب الجمل، وحسن انتخابه فيما ينتخب ووضع الأشياء في مواضعها المناسبة...**)، (مقدمة كتاب نهج الإيمان: ص١٢)، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة ستارة، نشر مجمع الإمام الهادي بمشهد).

(8) انظر: نهج الإيمان، (ص٥٥، ٣٣٨).

(9) انظر: الفوائد المدنية، (ص١٣٦، ٤٧٩).

(10) انظر: الحدائق الناضرة، (٩/ ٣٢٩).

(11) انظر: كتاب الأربعين، (ص٥١٦).

والخوانساري[1]، والبروجردي[2].

وبعض علمائهم المعاصرين أمثال: صادق الروحاني[3]، ومحمد سعيد الطباطبائي الحكيم[4]، وجعفر السبحاني[5].

وقد ذهب أصحاب هذا المذهب إلى الاستدلال على صحة ما قرروه في مصنفاتهم بوجوه عدة، منها:

الوجه الأول: لم يدل العقل على وجوب العمل بخبر الواحد، وإذا لم يكن في العقل ما يدل على حجية خبر الواحد فالطريق إلى إيجابه السمع، وليس في السمع دليل على وجوب العمل بخبر الواحد، بل على العكس فقد ثبتت الأدلة على منع العمل بخبر الواحد بالكتاب، والسنة، والإجماع.

أولاً: دلالة الكتاب على منع العمل بخبر الواحد:

تتلخص دلالة الكتاب على منع العمل بخبر الواحد ـ حسب زعمهم ـ من وجوه أهمها:

الأول: وردت الآيات على وجه العموم تنهى عن اتباع الظن، والنهي والذم دليل الحرمة، وهي تنافي الوجوب، ولا شك أنَّ خبر الواحد لا يفيد إلا الظن بالفرض والجواب. قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء: ٣٦]، وقوله: ﴿وَمَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ ۖ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴿٢٨﴾﴾ [النجم: ٢٨]، وقال جلَّ علاه: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا ۚ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [يونس: ٣٦]، ونحو ذلك من الآيات الدالة على ذم اتباع الظن[6].

---

(١) انظر: مشارق الشموس في شرح الدروس، (قم: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث)، (١/ ٣٣٣).

(٢) انظر: طرائف المقال، (٢/ ٤٧٢).

(٣) انظر: فقه الصادق، الطبعة الثالثة، (قم: المطبعة العلمية، مؤسسة دار الكتاب، طبع عام ١٤١٢هـ)، (١/ ٩٣)، (٩/ ٣٤٧)؛ (١١/ ١٢٩).

(٤) انظر: في رحاب العقيدة، (٣/ ١٨٣ ـ ١٨٥).

(٥) انظر: العقيدة الإسلامية على ضوء مدرسة أهل البيت، (ص٣٢٤).

(٦) انظر: المعالم، جمال الدين العاملي، (ص١٩٤)؛ قوانين الأصول، للقمي، =

الثاني: أمر الله تعالى الناس بالتثبت عند ورود خبر الواحد بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ۝٦﴾، يقول الطبرسي: **(وفيها دلالة على أن خبر الواحد لا يوجب العلم، ولا العمل؛ لأن المعنى: إن جاءكم من لا تأمنون أن يكون خبره كذباً فتوقفوا فيه، وهذا التعليل موجود في خبر من يجوز كونه كاذباً في خبره)**[1].

وقد استدل بعض الإمامية بهذه الآية على وجوب العمل بخبر الواحد إذا كان عدلاً ووجه الاستدلال هو أنَّ الله سبحانه أوجب التوقف في خبر الفاسق، فدل على أنَّ خبر العدل لا يجب التوقف فيه، وما زعموه غير صحيح؛ لأن هذه الآية من جملة أدلة الخطاب، وقد اختلف الإمامية فيه، وذهب أكثرهم إلى عدم الاحتجاج به[2].

وأما من قال بدليل الخطاب، فإنه لا يصح الاستدلال بها على حجية خبر الواحد من وجهين:

الأول: أنَّ هذه الآية كما نزلت في الفاسق بأنه لا يقبل خبره كذلك تنطبق على خبر العدل؛ لأنه لا يجوز أن يحكم بارتداد أقوام بخبر الواحد العدل.

الثاني: أن تعليل الآية يمنع من الاستدلال بها؛ لأن الله تعالى علل خبر الفاسق فقال: ﴿أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ۝٦﴾ [الحجرات: ٦] وذلك قائم في خبر العدل؛ لأن خبره إذا كان لا يوجب العلم، فالتجويز في خبره حاصل مثل التجويز في خبر الفاسق. وليس لأحد أن يقول: إني أمنع من تجويز ذلك في العدل؛ لأنه لو كان ذلك جائزاً لما علق تجويز الجهالة بالفاسق[3].

وأيضاً لا حجة لمن استدل على وجوب العمل بخبر الواحد من قوله تعالى: ﴿۞ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ

= (ص٤٥٣)؛ تحريرات في الأصول، لمصطفى الخميني، (٦/٤١٧).

(١) تفسير مجمع البيان، (٩/١٦٧).

(٢) انظر: المصدر السابق، (٩/١٦٧).

(٣) انظر: عدة الأصول، للطوسي، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد رضا الأنصاري، (قم: مطبعة ستارة، طبع عام ١٤١٧هـ)، (١/١٠٩ ـ ١١٠).

طَآئِفَةٞ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوۡمَهُمۡ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ لَعَلَّهُمۡ يَحۡذَرُونَ ﴿١٢٢﴾ [التوبة: ١٢٢]؛ لأن غاية ما تقتضيه ظاهر الآية وجوب الإنذار على الطائفة، وليس في وجوب الإنذار عليهم وجوب القبول منهم؛ لأنه غير ممتنع أن تتعلق المصلحة بوجوب الإنذار عليهم، ولا تتعلق بوجوب القبول منهم، إلا إذا أضيف إليه شيء آخر، ولا يجب علينا أن نعتقد صحة ما أخبر به؛ لأنه محل للظن، إلا بعد أن يضاف من يتكامل به التواتر إليهم فحينئذ يوجب العلم، ولذلك نظائر كثيرة في العقليات[1].

ثانياً: دلالة السنة على منع العمل بخبر الواحد:

وتتلخص دلالة السنة على منع العمل بخبر الواحد بعدة أوجه منها:

الأول: وردت أخبار كثيرة تدل على المنع من العمل بالخبر غير المعلوم صدروه، إلا إذا قُرِن بقرينة معتبرة من كتاب، أو سنة معلومة، مثل: ما رواه الصفار، عن محمد ابن عيسى، قال: أقرأني داود بن فرقد الفارسي كتابه إلى أبي الحسن الثالث عليه السلام وجوابه عليه السلام بخطه، فكتب: نسألك عن العلم المنقول عن آبائك، وأجدادك صلوات الله عليهم أجمعين! قد اختلفوا علينا فيه، فكيف العمل به على اختلافه؟ فكتب عليه السلام بخطه: (ما علمتم أنه قولنا فالزموه، وما لم تعلموه فردُّوه إلينا)[2].

الثاني: وردت أخبار تدل على عدم جواز العمل بالخبر المأثور، إلَّا إذا وجد له شاهد من كتاب الله أو من السنة المعلومة، فالمنع عن العمل بالخبر المجرد عن القرينة من باب أولى، مثل: ما ورد في غير واحد من الأخبار: أن النبي ﷺ قال: «ما جاءكم عني لا يوافق القرآن فلم أقله»[3].

وما رووه عن أبي جعفر وأبي عبد الله أنهما قالا: «لا يصدق علينا إلا ما يوافق كتاب الله وسنة نبيه ﷺ»[4].

وما رووه عن عبد الله بن أبي يعفور أنه قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام

---

(١) انظر: عدة الأصول، (١/ ١٠٨).

(٢) بصائر الدرجات، (ص٥٤٤ ـ ٥٤٥)؛ تفسير العياشي، للعياشي، (١/ ١٩).

(٣) بحار الأنوار، للمجلسي، (٢/ ٢٤٢).

(٤) تفسير العياشي، للعياشي، (١/ ٢٠).

عن اختلاف الحديث، يرويه من نثق به ومن لا نثق به؟ فقال: (إذا ورد عليكم حديث فوجدتم له شاهداً من كتاب الله، أو من قول رسول الله ﷺ فخذوا به، وإلا فالذي جاءكم به أولى به)[1].

الثالث: أنَّ من الواضحات أن الأخبار الواردة عن الأئمة في مخالفة ظواهر الكتاب والسنة في غاية الكثرة، والمراد من المخالفة للكتاب في تلك الأخبار الناهية عن الأخذ بمخالف الكتاب والسنة ليس هي المخالفة على وجه التباين الكلي بحيث يتعذر، أو يتعسر الجمع، إذ لا يصدر من الكذابين عليهم ما يباين الكتاب والسنة كلية، إذ لا يصدقهم أحد في ذلك، فما كان يصدر عن الكذابين من الكذب لم يكن إلا نظير ما كان يرد من الأئمة في مخالفة ظواهر الكتاب والسنة، فليس المقصود من عرض ما يرد من الحديث على الكتاب والسنة إلا عرض ما كان منها غير معلوم الصدور عنهم، وأنه إن وجد له قرينة وشاهد معتمد فهو، وإلا فليتوقف فيه؛ لعدم إفادته العلم بنفسه، وعدم اعتضاده بقرينة معتبرة، ثم إنَّ عدم ذكر الإجماع، ودليل العقل من جملة قرائن الخبر في هذه الروايات كما فعل الطوسي[2]؛ لأن مرجعهما إلى الكتاب والسنة، كما يظهر بالتأمل[3].

ومن هذه الأخبار ما رووه عن أبي عبد الله أنه قال لمحمد بن مسلم: (ما جاءك من رواية من برٍّ، أو فاجر يوافق كتاب الله فخذ به، وما جاءك من رواية من برٍّ، أو فاجر يخالف كتاب الله فلا تأخذ به)[4].

ثالثاً: دلالة الإجماع على منع العمل بخبر الواحد:

ادعى المرتضى في مواضع من كلامه أن في الاجماع دلالة على منع العمل بخبر الواحد، وجعل خبر الواحد في بعضها بمنزلة القياس في كون ترك

---

(١) أصول الكافي، للكليني، (١/٦٩)، كتاب فضل العلم، باب الأخذ بالسنة وشواهد الكتاب. قال المجلسي: (**حديث مجهول**)، مرآة العقول، (١/٢٢٨).

(٢) انظر: عدة الأصول، تحقيق: محمد مهدي نجف، (قم: مؤسسة آل البيت للطباعة والنشر)، (١/٣٠٣).

(٣) انظر: فرائد الأصول، لمرتضى الأنصاري، (١/٢٤٣ ـ ٢٤٥).

(٤) بحار الأنوار، للمجلسي، (٩٦/٢٦٣).

العمل به معروفاً في مذهب الإمامية، فيقول ـ على سبيل المثال ـ: (إنّا نعلم علماً ضرورياً لا يدخل في مثله ريب، ولا شك أن علماء الشيعة الإمامية يذهبون إلى أنّ أخبار الآحاد لا يجوز العمل بها في الشريعة، ولا التعويل عليها، وأنها ليست بحجة ولا دلالة. وقد ملؤوا الطوامير[1]، وسطروا الأساطير في الاحتجاج على ذلك، والنقض على مخالفيهم. ومنهم من يزيد على هذه الجملة ويذهب إلى أنه مستحيل من طريق العقول أن يتعبد الله تعالى بالعمل بأخبار الآحاد. ويجري ظهور مذهبهم في أخبار الآحاد مجرى ظهوره في إبطال القياس في الشريعة وخطره وتحريمه، وأكثرهم يحظر القياس والعمل بأخبار الآحاد عقلاً. وإذا كان الأمر على ما ذكرناه من الظهور والتجلي، فكيف يتعاطي متعاطي ضرباً من الاستدلال في دفع هذا المعلوم؟... فلما كان هذا كله معلوماً اضطراراً لم يجز الالتفات إلى من يتعاطي استدلالاً على خلافه، ولم يبق بعد ذلك إلا أن هؤلاء الذين قد علمنا، واضطررنا إلى اعتقادهم فساد العمل بخبر الآحاد، إنما عملوا بها في كتبهم، وعولوا عليها في مصنفاتهم لأحد أمرين: إما الغفلة، أو العناد واللعب بالدين. وما في ذلك إلا ما هم مرفوعون عنه ومتنزهون عن مثله)[2].

وقد اعترف بذلك الطوسي على ما يأتي من كلامه، إلا أنه أوَّل معقد الإجماع تجاه الأخبار التي يرويها المخالفون. وهو ظاهر ما قرره الطبرسي: بأنه لا يجوز العمل بالظن عند الإمامية إلا في شهادة العدلين، وقِيَم المتلفات، وأروش الجنايات[3].

الوجه الثاني: لم يكن خبر الواحد دليلاً في الأصل يحتج به، ويستدل به في أمور الشريعة! بل إن ترك العمل بخبر الواحد أياً كانت عدالة راويه ضرورة من ضرورات المذهب! يقول المحقق الحلي: (إنّا لا نُسَلِّم أنّ خبر الواحد دليل على الإطلاق؛ لأن الدلالة على العمل به الإجماع على استعماله فيما لا يوجد

---

(١) الطوامير واحد طامور، وطومار، وهي: الصحيفة. انظر: لسان العرب، لابن منظور، (٤/٥٠٣).

(٢) رسائل المرتضى، (١/ ٢٤ ـ ٢٥)، جواب المسائل التبانيَّات.

(٣) انظر: تفسير مجمع البيان، (٧/١٠٣).

عليه دلالة، فإذا وجدت الدلالة القرآنية سقط وجوب العمل به...)[1].

ويقول ابن إدريس الحلي: **(إنَّ خبر الواحد لا يوجب علماً، ولا عملاً كائناً من كان راويه، فإن أصحابنا بغير خلاف بينهم، ومن المعلوم الذي يكاد يحصل، ضرورة أنَّ مذهب أصحابنا ترك العمل بأخبار الآحاد، ما خالف فيه أحد منهم، ولا شذ...)**[2].

ويقول محمد صادق الروحاني: **(إنَّ خبر الواحد لا يوجب علماً ولا عملاً، يعني: ليس خبر الواحد حجة في أصول الدين؛ إذ لا يوجب العلم ولا في فروع الدين؛ لأنه لا يقوم به الحجة، ولا يوجب العمل)**[3].

الوجه الثالث: إنَّ في رد الإمامية أخبار الآحاد لا يلزم من ذلك رد الأخبار الواردة من طريق الإمام مباشرة، أو من طريق أحد من أصحابه؛ وذلك لأنَّ عدالة الرواي وكونه ثقة هي مقياس قبول خبر الواحد أوْ ردِّه، وتحصر العدالة المطلقة والتي لا يتطرقها شك في الأئمة وأصحابهم فقط، يقول الطوسي: **(إنَ خبر الواحد لا يوجب العلم، وأنه كان يجوز أن ترد العبادة بالعمل به عقلاً، وقد ورد جواز العمل به في الشرع، إلا أنَّ ذلك موقوف على طريق مخصوص، وهو ما يرويه من كان من الطائفة المحقة، ويختص بروايته، ويكون على صفة يجوز معها قبول خبره من العدالة وغيرها...)**[4].

ويقول في موضع آخر: **(فأما ما اخترته من المذهب فهو: أن خبر الواحد إذا كان وارداً من طريق أصحابنا القائلين بالإمامة، وكان ذلك مروياً عن النبي ﷺ أو عن واحد من الأئمة عليهم السلام وكان ممن لا يطعن في روايته ويكون سديداً في نقله ولم تكن هناك قرينة تدل على صحة ما تضمنه الخبر؛ لأنه إن كان هناك قرينة تدل على صحة ذلك كان الاعتبار بالقرينة، وكان**

---

(١) معارج الأصول، (ص٩٦).

(٢) المصدر السابق، (١/ ٨٢).

(٣) فقه الصادق، (١/ ٩٣)، (٩/ ٣٤٧)؛ (١١/ ١٢٩).

(٤) عدة الأصول، تحقيق: محمد رضا الأنصاري، (١/ ١٠١ ـ ١٠٢).

ذلك موجباً للعلم... والذي يدل على ذلك: إجماع الفرقة المحقة، فإني وجدتها مجمعة على العمل بهذه الأخبار التي رووها في تصانيفهم ودونوها في أصولهم، لا يتناكرون ذلك ولا يتدافعونه حتى أن واحداً منهم إذا أفتى بشيء لا يعرفونه، سألوه من أين قلت هذا؟ فإذا أحالهم على كتاب معروف، أو أصل مشهور، وكان راويه ثقة لا ينكر حديثه سكتوا وسلموا الأمر في ذلك وقبلوا قوله، وهذه عادتهم وسجيتهم من عهد النبي ﷺ ومن بعده من الأئمة عليهم السلام ومن زمن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام الذي انتشر العلم عنه، وكثرت الرواية من جهته، فلولا أنَّ العمل بهذه الأخبار كان جائزاً لما أجمعوا على ذلك ولأنكروه؛ لأنَّ إجماعهم فيه معصوم لا يجوز عليه الغلط والسهو...

فإنْ قيل: كيف تدعون الإجماع على الفرقة المحقة في العمل بخبر الواحد، والمعلوم من حالها أنها لا ترى العمل بخبر الواحد، كما أنَّ المعلوم من حالها أنها لا ترى العمل بالقياس، فإنْ جاز ادعاء أحدهما جاز ادعاء الآخر.

قيل لهم: من حالها الذي لا يُنْكَرُ ولا يدفع أنَّهم لا يرون العمل بخبر الواحد الذي يرويه مخالفهم في الاعتقاد ويختصون بطريقه، فأما ما يكون راويه منهم وطريقة أصحابهم، فقد بينا أنَّ المعلوم خلاف ذلك، وبينا الفرق بين ذلك وبين القياس أيضاً، وأنَّه لو كان معلوماً حظر العمل بخبر الواحد، لجرى مجرى العلم بحظر القياس وقد علم خلاف ذلك...)[1].

ويقول البهبهاني في الطوسي: (بما يظهر من «عدته»، وما قاله في أول «الاستبصار»[2]، ففساده بحيث لا يقبل الاستتار؛ لأنَّ ما ذكره في «العدة» صريح في اشتراط العدالة في قبول خبر الواحد، وأن كل خبر واحد ليس بحجة قطعاً)[3].

أمَّا المحقق الحلي فيذهب إلى أنَّ الطوسي لم يقبل خبر أي إمامي

---

(١) عدة الأصول، (١/١٢٦ ـ ١٣٠).
(٢) انظر: مقدمة الاستبصار، (١/٣ ـ ٤).
(٣) الرسائل الفقهية، (ص١٩٥).

على الإطلاق، إنَّما المقبول في اصطلاحه هو ما ورد من الأئمة وأصحابهم فقط، فيقول: (وذهب شيخنا أبو جعفر إلى العمل بخبر العدل من رواة أصحابنا، لكن لفظه وإن كان مطلقاً، فعند التحقيق تبين أنه لا يعمل بالخبر مطلقاً، بل بهذه الأخبار التي رويت عن الأئمة ﷺ ودونها الأصحاب، لا أنَّ كل خبر يرويه الإمامي يجب العمل به، هذا الذي تبين لي من كلامه)[1].

الوجه الرابع: إنَّ وجود أخبار الآحاد في مصنفات الإمامية لا يعني وجوب العمل بها في الاستدلال على أمور الشريعة، يقول المرتضى: (فمن شأن المشتبه الملتبس المحتمل أن يبني على الظاهر المنكشف الذي لا يحتمل الملتبس، وقد علمنا أنَّ كل من صنَّف من علماء هذه الطائفة كتاباً ودوَّن علماً، فمذهبه الذي لا يختل، ولا يشتبه، ولا يلتبس أنَّ أخبار الآحاد ليست بحجة في الشريعة. فإذا رأينا بعض هؤلاء المصنفين وقد أودع كتاباً أشياء من أخبار الآحاد في أحكام الشريعة فلا ينبغي أن نتسرع إلى الحكم بأنه أودعها محتجاً بها ومستدلاً بإيرادها؛ لأنَّا متى فعلنا ذلك قضينا بالمحتمل الملتبس على ما لا يحتمل ولا يلتبس. وذلك أنَّ إيداع أخبار الآحاد للكتب المصنفة يمكن أن يكون لوجوه كثيرة ومعان مختلفة، وليس هو خالص لوجه واحد، فقد صار كما ترى محتملاً متردداً، فمن الواجب أن نقضي عليه بالظاهر المعلوم الذي لا التباس فيه، وهو القطع على اعتقاد القوم فساد العمل بخبر الواحد...)[2].

الوجه الخامس: إنَّ غاية ما يقتضيه خبر الواحد الظن في صدق المخبر، ومن جاز الظن في صدقه جاز الظن بكذبه، وهذا مما لا يصح في الشريعة الأخذ به، والاعتماد عليه، يقول المرتضى: (كذلك إذا أبطلنا العمل في الشريعة بأخبار الآحاد؛ لأنها لا توجب علماً ولا عملاً، وأوجبنا أن يكون العمل تابعاً للعلم؛ لأن خبر الواحد إذا كان عدلاً فغاية ما يقتضيه الظن بصدقه، ومن ظننت صدقه يجوز أن يكون كاذباً، وإنْ ظننت به الصدق، فإن

---

(١) معارج الأصول، (ص١٤٧).

(٢) رسائل المرتضى، (١/ ٢٥ ـ ٢٦)، جواب المسائل التبانيَّات.

الظن لا يمنع من التجويز، فعاد الأمر في العمل بأخبار الآحاد إلى أنّه إقدام على ما لا نأمن كونه فساداً، أو غير صلاح...)[1].

وإلى هذا يذهب ابن إدريس الحلي[2].

ولهذا الأمر ردَّ الشيرازي تخصيص خبر الواحد للقرآن، فيقول: (وإن قيل: خبر الواحد يخص عموم آيات الميراث. قلنا: القرائن الواضحات دلت على كذب الخبر، فلا يجوز التخصيص به، وإن سلمنا عدم القرائن، فلا يجوز أيضاً التخصيص به؛ لأن الخبر ظني، والكتاب قطعي، والظني لا يعارض القطعي)[3].

الوجه السادس: إنَّ خبر الواحد لو أوجب العلم بمقتضاه، لأوجب كل خبر واحد ذلك، هذا مع العلم أن الخبر قد يكون صادقاً وقد يكون خلاف ذلك، ولما احتيج في الشريعة تعدد الشهود، وكذلك لزم بطلان الشريعة، إذ لو قبل خبر الواحد قبل خبر المدعي للنبوة، يقول المرتضى: (فلو كان خبر الواحد يوجب العلم، لوجب ذلك في كل خبر مثله، وكان أحق المخبرين بذلك رسول الله ﷺ، وكان يجب استغناؤه عن المعجزات، وإن لم يعلم صدقه من غير دليل يقترن إليه، وكان يجب في الحاكم إذا لم يعلم صدق المدعي ضرورة أن يعلمه كاذباً، فلا يسمع بيّنته)[4].

وقال الطوسي: (وأما الذي يدل على أن خبر الواحد لا يوجب العلم، فهو أنه لو أوجب العلم لكان يوجبه كل خبر واحد إذا كان المخبر صادقاً وإلّا ما أخبر به مضطراً، ولو كان كذلك لوجب أن يعلم صدق أحد المتلاعنين وكذب الآخر، وكان يجب أن لا يصح الشك في خبر النبي ﷺ أنه أسْريَ به إلى السماء. وقد علمنا خلاف ذلك؛ لأنّا لا نعلم صدق أحد المتلاعنين، ونجوز أن تدخل الشبهة في نبوة النبي ﷺ فلا يعتقد صحة نبوته، فيشك في خبره عن الإسراء به، ولو كان يوجب العلم الضروري لما صح ذلك، ولكان

---

(١) المصدر السابق، (١/ ٢٠٢).
(٢) السرائر، (١/ ٤٧).
(٣) كتاب الأربعين، (ص٥١٦).
(٤) رسائل المرتضى، (١/ ٤٨)، جواب المسائل التبانيّات.

يجب أيضاً أن يحصل لنا العلم بصدق كل رسول ادعى رسالة بعضنا إلى بعض؛ لأن ذلك يعلم ضرورة، فكان يجب حصول العلم به، وقد علمنا خلاف ذلك. فإذا بطل جميع ذلك، علم أنه لا يوجب العلم، ولو كان خبر الواحد يوجب العلم، لما كان اختلاف الناس في قبوله، وشكهم في صحته صحيحاً، ولا صح التعارض في الأخبار، ولا احتيج إلى اعتبار صفات الراوي، ولا ترجيح بعض الأخبار على بعض...)[1].

ويقول محققهم جعفر بن الحسن الحلي: (**حكي عن أهل الظاهر أنَّ خبر الواحد يفيد العلم، وعن قوم أنه يوجب العلم الظاهر، وهذا باطل ضرورة؛ لأنه لو أوجبه الخبر لكونه خبراً، لأوجبه كل خبر، ومن جملتها إخبارنا لهم أن خبر الواحد لا يوجب العلم**)[2].

الوجه السابع: إنَّ من عمل بخبر الواحد من علماء الإمامية إنما كان عمله على سبيل التسليم النظري للمخالف، لا على الاعتقاد بصحة العمل به، أو على سبيل ما احتف به من شواهد ومتابعات فهي أساس الاحتجاج لا على الخبر نفسه، يقول المفيد في مناظرة له مع من يعمل بخبر الواحد: (**أنا أسَلِّمَ لك العمل بأخبار الآحاد تسليمَ نظر، وإن كنتُ لا أعتقد ذلك...**)[3].

يقول علي بن الحسن بن عبد العالي الكركي: (**إنَّ آحاد الأخبار بين محققي الأصحاب، والمحصلين منهم إنما تكون حجة إذا انضم إليها من المتابعات، والشواهد، وقرائن الأحوال ما يدل على صدقها**)[4].

ومنهم من يعمل بها، ويقبلها إن وصلت لمرتبة الشهرة، يقول محمد طاهر القمي الشيرازي: (**إنَّ خبر الواحد إذا لم يكن مشهوراً، وعارضه القرآن كان مردوداً...**)[5].

---

(١) عدة الأصول، تحقيق: محمد رضا الأنصاري، (١/ ١٠١ ـ ١٠٢).

(٢) معارج الأصول، (ص١٤٠). وانظر: المعتبر، للحلي، (١/ ٢٩).

(٣) المسح على الرجلين، (ص١٨).

(٤) الخراجيات، الطبعة الأولى، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، طبع عام ١٤١٣هـ)، (ص٥٨ ـ ٥٩).

(٥) كتاب الأربعين، (ص٥١٤).

الوجه الثامن: إنَّ العمل بخبر الواحد لو صح في الاستدلال لكان معارضاً بمثله، فإن بعض الصحابة رد خبر الواحد، ولم يعلم النكير من غيره، كما روي أنَّ أبا بكر ردَّ خبر عثمان فيما رواه عن النبي ﷺ من أذنه بردّ الحكم بن أبي العاص، وأن عمر رد خبر فاطمة بنت قيس[1]، وأن علياً عليه السلام رد خبر بروع بنت واشق[2]، وأنَّ عائشة ردت خبر ابن عمر في تعذيب الميت ببكاء أهله عليه، وغير ذلك[3].

القول الثاني: ذهب أصحابه إلى الاحتجاج بخبر الواحد، وكون أخبار الآحاد حجة في الشرع يُعمل بمضمونها، ولكن باشتراط العدالة في المخبر بكونه ثقة، بل ويذهب أصحاب هذا القول إلى جواز تخصيص خبر الواحد للقرآن، مع عدم التعارض بين الخبر، وبين الآيات القرآنية، أو القرائن المشابهة للخبر، أو أصول المذهب الإمامي.

وقد ذهب إلى هذا القول جملة من علمائهم منهم:

شهيدهم الأول محمد بن مكي[4]، وعلّامتهم الحلي[5]، وشهيدهم الثاني زين الدين[6] ومحققهم الأردبيلي[7]، و ابن شهيدهم الثاني[8]، والفاضل

---

(١) هي فاطمة بنت قيس بن خالد الفهرية أخت الضحاك صحابية مشهورة وكانت من المهاجرات الأول، وعاشت إلى خلافة معاوية رضي الله عنه. انظر: (تقريب التهذيب: ٢/ ٦٥٥)، لابن حجر.

(٢) بروع بنت واشق الأشجعية مات عنها زوجها هلال بن مرة الأشجعي ولم يفرض لها صداقاً فقضى لها رسول الله ﷺ بمثل صداق نسائها، روى حديثها أبو سنان معقل بن سنان، وجراح الأشجعيان، وناس من أشجع، وشهدوا بذلك عند ابن مسعود رواه عنهم ابن عقبة بن مسعود. انظر: (الاستيعاب: ٤/ ١٧٩٥)، لابن عبد البر.

(٣) انظر: معارج الأصول، للمحقق الحلي، (ص١٤٧).

(٤) انظر: شرح البداية في علم الدراية، (ص٢٧).

(٥) انظر: مبادئ الوصول، (ص٢٠٣).

(٦) انظر: مسالك الأفهام، (١/ ٢١٢)، (٣١/ ٣٩٠).

(٧) انظر: مجمع الفائدة، أشرف على طبعه: مجتبى العراقي، وعلي الاشتهاردي، وحسين الأصهاني، (قم: جماعة المدرسين، طبع عام ١٤٠٣هـ)، (١١/ ٥٨٨).

(٨) انظر: المعالم، (ص١٩٢ ـ ١٩٣).

التوني[1]، والقمي[2]، والجواهري[3][4]، ومرتضى الأنصاري[5]، وحسن الصدر[6]، والخوئي[7]، والكلبايكاني[8]، وظاهر ما ذهب إليه محمد صادق الروحاني[9].

واستدل أصحاب هذا المذهب بأدلة عدة، نجملها في وجوه:

الوجه الأول: اشتمال الأدلة الأربعة: الكتاب، والسنة، والإجماع، والعقل على حجية خبر الواحد والعمل به:

أولاً: دلالة الكتاب على حجية خبر الواحد وجواز العمل به:

تتمثل في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ۝٦﴾ [الحجرات: ٦]، فقد علقت

---

(١) انظر: الوافية، (ص١٥٨ ـ ١٦٠).

(٢) انظر: غنائم الأيام، (٥/ ١٦٠)؛ وقوانين الأصول، (ص٣١٠ ـ ٣١٣).

(٣) هو محمد حسن بن محمد باقر بن عبد الرحيم بن الآغا محمد الصغير بن عبد الرحيم الجواهري النجفي، لم يعين لنا سنة ولادته، لكنها ليست خارجة عن حدود ١٢٠٠هـ كما نصَّ على ذلك الطهراني في (الذريعة: ٥/ ٢٧٥ ـ ٢٧٦)، ونشأ بها، وتلقى العلوم فيها، توفي ظهر الأربعاء غرة شعبان سنة ١٢٦٦هـ، صاحب كتاب جواهر الكلام، يقول الطهراني في كتابه: (**كتابه الجواهر الذي لا يوجد في خزائن الملوك بعض جواهره، ولم يعهد في ذخائر العلماء شيء من ثماره، وزواهره، لم يكتب مثله جامع في استنباط الحلال والحرام، ولم يوفق لنظيره أحد من الأعلام؛ لأنه محيط بأول الفقه، وآخره محتو على وجوه الاستدلال، مع دقة النظر، ونقل الأقوال، قد صرف عمره الشريف، وبذل وسعه في تأليفه فيما يزيد على ثلاثين سنة**). انظر: (الذريعة: ٥/ ٢٧٦).

(٤) انظر: جواهر الكلام، (٧/ ٣٩٩).

(٥) انظر: فرائد الأصول، (١/ ٢٩٩ ـ ٣٢٠، ٣٥١ ـ ٣٦٦).

(٦) انظر: نهاية الدراية، (ص٢٨٢).

(٧) انظر: كتاب الصوم، (قم: المطبعة العلمية، طبع عام ١٣٦٤هـ)، (١/ ٤٠٦)؛ والبيان في تفسير القرآن، (ص٣٩٩)؛ ومصباح الفقاهة، (١/ ٢٠).

(٨) انظر: كتاب القضاء، (١/ ١٩١).

(٩) انظر: فقه الصادق، (١/ ٩٣)، (٩/ ٣٤٧)؛ (١١/ ١٢٩)؛ زبدة الأصول، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة قدس، نشر مدرسة الإمام الصادق، طبع عام ١٤١٢هـ)، (٣/ ١٢٠ ـ ١٣٥، ١٦٢ ـ ١٦٧).

الآية وجوب التثبت على مجيء الفاسق، فينتفي عند انتفائه ـ عملاً بمفهوم الشرط ـ أي: ينتفي التثبت عند مجيء غير الفاسق، وحينئذٍ إمَّا أن يجب القبول وهو المطلوب، أو الرد وهو باطل؛ لأنه يقتضي كون العادل أسوأ حالاً من الفاسق، وفساده بيِّنٌ.

وقد أمر المولى ﷻ بالتثبت عند إخبار الفاسق، وقد اجتمع فيه وصفان، ذاتي وهو: كونه خبر واحد، وعرضي وهو: كونه خبر فاسق، ومقتضى التثبت هو الثاني، للمناسبة والاقتران، فإنَّ الفسق يناسب عدم القبول، فلا يصلح الأول للعلية، وإلا لوجب الاستناد إليه، إذا التعليل بالذاتي أولى من التعليل بالعرضي؛ لحصوله قبل حصول العرضي، وإذا لم يجب التثبت عند إخبار العدل الواحد، فالوضع لا يخلوا من أمرين: إمَّا أن يجب قبول خبره، وهو المطلوب، وإما رده فيكون حاله أسوأ من خبر الفاسق وهو محال[1].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ [التوبة: ١٢٢].

فقد دلت الآية على وجوب الحذر عند إنذار المنذرين، من دون اعتبار إفادة خبرهم العلم لتواتر أو قرينة، فيثبت وجوب العمل بخبر الواحد[2].

ثانياً: دلالة السنة على حجية خبر الواحد وجواز العمل به:

ويمكن حصرها في نقاط:

الأولى: ورود طوائف من الأخبار في توجيه الخبرين المتعارضين من الأخذ بالأعدل، والأصدق، أو المشهور، والتخيير عند التساوي: مثل ما رواه عمر بن حنظلة في خبر طويل، عند سؤاله عن الأخبار المتعارضة عن أبي عبد الله أنه قال له: (الحكم ما حكم به أعدلهما وأفقههما وأصدقهما في الحديث وأورعهما)[3].

---

(١) انظر: فرائد الأصول، لمرتضى الأنصاري، (١/ ٢٥٣ ـ ٢٥٤).

(٢) انظر: المصدر السابق، (١/ ٢٧٧ ـ ٢٧٨).

(٣) أصول الكافي، للكليني، (١/ ٦٨)، كتاب فضل العلم، باب اختلاف الحديث. يقول المجلسي: (موثق تلقاه الأصحاب بالقبول)، مرآة العقول، (١/ ٢٢١). وقد تحدثت =

وما رووه أنَّ زرارة بن أعين قال لأبي عبد الله: يأتي عنكم الخبران أو الحديثان المتعارضان، فبأيهما آخذ؟ قال: (خذ بما اشتهر بين أصحابك ودع الشاذ النادر). فقال: يا سيدي إنهما معاً مشهوران مرويان مأثوران عنكم؟ فقال: (خذ بأعدلهما عندك وأوثقهما في نفسك)[1].

وغيرها من الأخبار التي تدل على اعتبار خبر كل ثقة، والظاهر من مساق الروايتين أن الغرض من العدالة حصول التوثيق، فيكون العبرة بها[2].

الثانية: ما دل على إرجاع آحاد الرواة إلى آحاد أصحاب الأئمة، بحيث يظهر منه عدم الفرق بين الفتوى والرواية، مثل: إرجاع أبي عبد الله إلى زرارة بالقول المنسوب إليه للفيض بن المختار: (إذا أردت حديثنا فعليك بهذا الجالس) مشيرا إلى زرارة[3].

وما رووه عنه أنه قال: (أمّا ما رواه زرارة عن أبي جعفر عليه السلام فلا يجوز أن ترده)[4].

وما نسب إليه أنه قال لابن أبي يعفور بعد سؤاله عمن يرجع إليه إذا احتاج أو سئل عن مسألة: (ما يمنعك من محمد بن مسلم الثقفي؟ فإنه سمع من أبي، وكان عنده وجيهاً)[5].

الثالثة: الأخبار الكثيرة التي يظهر من مجموعها جواز العمل بخبر الواحد وإن كان في دلالة كل واحد على ذلك نظر. فقد رووا عن أبي عبد الله أنه قال: (إنه من حفظ من أحاديثنا أربعين حديثاً بعثه الله يوم القيامة فقيهاً عالماً)[6].

= عن سند الحديث، ومتنه في الفصل الآتي.

(١) عوالي اللآلئ العزيزية في الأحاديث الدينية، لابن أبي جمهور، الطبعة الأولى، تقديم: شهاب الدين المرعشي، تحقيق: مجتبى العراقي، (قم: مطبعة سيد الشهداء، طبع عام ١٤٠٣هـ)، (٤/ ١٣٣)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٢/ ٢٤٥ ـ ٢٤٦).

(٢) انظر: فرائد الأصول، لمرتضى الأنصاري، (١/ ٢٩٩).

(٣) وسائل الشيعة، للحر العاملي، (٢٧/ ١٤٣).

(٤) اختيار معرفة الرجال، للطوسي، (١/ ٣٤٦).

(٥) وسائل الشيعة، للحر العاملي، (٢٧/ ١٤٤).

(٦) أصول الكافي، للكليني، (١/ ٤٩)، كتاب فضل العلم، باب النوادر. يقول المجلسي: (حديث ضعيف)، مرآة العقول، (١/ ١٦٥).

وغيرها من الأخبار الواردة في الترغيب في الرواية والحث عليها، وإبلاغ ما في كتب الإمامية.

ومثل ما ورد في مذاكرة الحديث والأمر بكتابته، منها ما رووه عن أبي عبد الله أنه قال للمفضل بن عمر: (اكتب، وبث علمك في إخوانك، فإن مت فأورث كتبك بنيك، فإنه يأتي على الناس زمان هرج لا يأنسون فيه إلا بكتبهم)[1].

ثالثاً: دلالة الإجماع على حجية خبر الواحد وجواز العمل به:

وتقريره على حجية خبر الواحد مقابل كلام المرتضى وأتباعه، وتحصيله بطريقين كما قررها مرتضى الأنصاري:

الأولى: تتبع أقوال العلماء من هذا الزمان إلى زمان الشيخين، فيحصل من ذلك: القطع بالاتفاق الكاشف عن رضا الإمام بالحكم، أو عن وجود نص معتبر في المسألة.

ولا يعتنى بخلاف المرتضى وأتباعه، إما لكونهم معلومي النسب كما ذكره الطوسي في العدة[2]، وإما للاطلاع على أن ذلك لشبهة حصلت لهم، كما ذكره علامتهم ابن مطهر الحلي في النهاية[3]... وإما لعدم اعتبار اتفاق الكل في الإجماع على طريق المتأخرين المبني على الحدس[4].

الثانية: تتبع الإجماعات المنقولة في ذلك، ومنها: ما حكي عن الطوسي في العدة في هذا المقام، حيث قال: (**وأما ما اخترته من المذهب فهو: أنَّ خبر الواحد إذا كان وارداً من طريق أصحابنا القائلين بالإمامة، وكان ذلك مروياً عن النبي ﷺ، أو عن أحد الأئمة عليهم السلام، وكان ممن لا يطعن في روايته، ويكون سديداً في نقله، ولم يكن هناك قرينة تدل على صحة ما تضمنه**

---

(١) أصول الكافي، (١/٥٢)، كتاب فضل العلم، باب رواية الكتب والحديث وفضل الكتابة والتمسك بالكتب. يقول المجلسي: (ضعيف على المشهور)، مرآة العقول، (١/١٨١).

(٢) انظر: عدة الأصول، تحقيق: محمد رضا الأنصاري، (١/٦٢٩).

(٣) نقله عنه جمال الدين الحسن العاملي «ابن الشهيد الثاني» في المعالم، (ص١٩١).

(٤) انظر: فرائد الأصول، (ص٣١١ ـ ٣٢٠).

الخبر؛ لأنه إذا كان هناك قرينة تدل على صحة ذلك كان الاعتبار بالقرينة، وكان ذلك موجباً للعلم كما تقدمت القرائن، جاز العمل به، والذي يدل على ذلك: إجماع الفرقة المحقة، فإني وجدتها مجمعة على العمل بهذه الأخبار التي رووها في تصانيفهم ودونوها في أصولهم، لا يتناكرون ذلك ولا يتدافعون، حتى أن واحداً منهم إذا أفتى بشيء لا يعرفونه، سألوه من أين قلت هذا؟ فإذا أحالهم على كتاب معروف أو أصل مشهور وكان راويه ثقة لا ينكر حديثه، سكتوا وسلموا الأمر، وقبلوا قوله. وهذه عادتهم وسجيتهم من عهد النبي، ومن بعده من الأئمة ـ صلوات الله عليهم ـ إلى زمان جعفر بن محمد ﷺ الذي انتشر عنه العلم وكثرت الرواية من جهته، فلولا أن العمل بهذه الأخبار كان جائزاً لما أجمعوا على ذلك؛ لأن إجماعهم فيه معصوم لا يجوز عليه الغلط والسهو.

والذي يكشف عن ذلك: أنه لما كان العمل بالقياس محظوراً عندهم في الشريعة لم يعملوا به أصلاً، وإذا شذَّ منهم واحد وعمل به في بعض المسائل، أو استعمله على وجه المحاجة لخصمه وإن لم يكن اعتقاده، ردوا قوله وأنكروا عليه وتبرءوا من قوله، حتى أنهم يتركون تصانيف من وصفناه ورواياته لما كان عاملاً بالقياس، فلو كان العمل بالخبر الواحد جرى بذلك المجرى لوجب فيه أيضاً مثل ذلك، وقد علمنا خلافه.

فإن قيل: كيف تدعون إجماع الفرقة المحقة على العمل بخبر الواحد، والمعلوم من حالها أنها لا ترى العمل بخبر الواحد، كما أن المعلوم أنها لا ترى العمل بالقياس، فإن جاز ادعاء أحدهما جاز ادعاء الآخر.

قيل له: المعلوم من حالها الذي لا ينكر، أنهم لا يرون العمل بخبر الواحد الذي يرويه مخالفوهم في الاعتقاد ويختصون بطريقه، وأما ما كان رواته منهم وطريقه أصحابهم، فقد بينا أن المعلوم خلاف ذلك، وبينا الفرق بين ذلك، وبين القياس، وأنه لو كان معلوماً حظر العمل بخبر الواحد لجرى مجرى العلم بحظر القياس، وقد علم خلاف ذلك...)[1].

(١) عدة الأصول، تحقيق: محمد رضا الأنصاري، (١/١٢٦ ـ ١٣٠).

والحاصل: أنَّ معنى الإجماع على العمل بها عدم ردها من جهة كونها أخبار آحاد، لا الإجماع على العمل بكل خبر منها[1]....

وممن نقل الإجماع على حجية أخبار الآحاد رضي الدين ابن طاووس، حيث قال في جملة كلام له يطعن فيه على المرتضى: **(ولا يكاد تعجبي ينقضي كيف اشتبه عليه أن الشيعة لا تعمل بأخبار الآحاد في الأمور الشرعية؟ ومن اطلع على التواريخ والأخبار وشاهد عمل ذوي الاعتبار، وجد المسلمين والمرتضى[2]، وعلماء الشيعة الماضين عاملين بأخبار الآحاد بغير شبهة عند العارفين...)**[3].

وممن نقل الإجماع أيضاً: ابن مطهر الحلي بقوله: **(أما الإمامية، فالأخباريون منهم لم يعولوا في أصول الدين وفروعه، إلا على أخبار الآحاد المروية عن الأئمة ﷺ[4]، والأصوليون منهم كأبي جعفر الطوسي رحمه الله وغيره**

---

(1) انظر: فرائد الأصول، (ص٣١١ ـ ٣٢٠).

(2) بيان هذا الأمر في المطلب الثاني من هذا المبحث، فليراجع.

(3) فرج الهموم في تاريخ علماء النجوم، الطبعة الأولى، (قم: دار الذخائر للمطبوعات، نشر محمد كاظم الكبشي)، (ص٤٢).

(4) وقد ناقش الاسترابادي هذه الدعوى بقوله: **(إنَّ قدماء أصحابنا الأخباريون بريئون عما نسبه الفاضل العلامة إليهم من أنهم كانوا يعتمدون في أصول دينهم وفروعه على مجرد خبر الواحد المظنون العدالة... وكيف يظن بهؤلاء الأجلاء الذين أدركوا صحبة الأئمة ﷺ، وتمكنوا من أخذ الأحكام منهم بطريق القطع واليقين، ومن استعلام أحوال تلك الأحاديث التي عملوا بها واعتمدوا عليها في عقائدهم وأعمالهم مثل هذه المساهلة الشنيعة في دينهم؟... ومن تتبّع أحاديث أصحابنا المتعلقة بأصول الدين، وأصول الفقه، وتتبع ما في كتب الرجال من سيرة قدماء أصحابنا بنظر الاختبار، والاعتبار يقطع بأن الأخباريون من أصحابنا لم يعولوا في أصول الدين، وفروعه إلا على الأخبار المروية عن الأئمة ﷺ البالغة حد التواتر المعنوي، أو المحفوفة بقرائن توجب العلم بورودها عن المعصوم، وخبر الواحد الخالي عن القرائن يوجب الاحتياط عندهم، ولا يوجب الإفتاء، والقضاء؛ لأنه من باب الشبهات)**، الفوائد المدنية، (ص١٣٦ ـ ١٣٧). ويقول البحراني في معرض الرد على ابن مطهر الحلي فيقول: **(إنَّ دعوى كون أخبارنا المذكورة من جملة ذلك في البطلان أظهر من أن يحتاج إلى مزيد بيان، إذ ليس مع رد هذه الأخبار المدونة في كتب الأصحاب إلا الخروج من هذا الدين، أو العلم على غير مذهب ودين، وذلك فإنه ليس بعد هذه الأخبار عندهم إلا الكتاب، والإجماع، ودليل العقل، ولا ريب أنَّ الكتاب لما هو عليه من الإجمال،** =

وافقوا على قبول خبر الواحد[1]، ولم ينكره أحد، سوى المرتضى وأتباعه، لشبهة حصلت لهم)[2].

رابعاً: دلالة العقل على حجية خبر الواحد وجواز العمل به:

ويمكن حصره في نقاط:

الأولى: أنه لا شك للمتتبع في أحوال الرواة المذكورة في تراجمهم في كون أكثر الأخبار بل جلها ـ حسب زعمهم ـ صادرة عن الأئمة، وهذا يظهر بعد التأمل في كيفية ورودها إليهم، وكيفية اهتمام أرباب الكتب ـ من المشايخ الثلاثة ومن تقدمهم ـ في تنقيح ما أودعوه في كتبهم، وعدم الاكتفاء بأخذ الرواية من كتاب وإيداعها في تصانيفهم، حذراً من كون ذلك الكتاب مدسوساً فيه من بعض الكذابين[3].

الثانية: حصول العلم الإجمالي من هذه الأخبار، وإذا ثبت العلم الإجمالي بوجود هذه الأخبار الصادرة يجب بحكم العقل العمل بكل خبر مظنون الصدور مع عدم المعارض؛ لأنه تحصيل للواقع الذي يجب العمل به إذا لم يمكن على وجه العلم تعين مدى إبطاله[4].

الثالثة: إن الدال من أخبار الآحاد لم يدل إلا على وجوب العمل بما يفيد الوثوق والاطمئنان بمؤداه، وهو الذي فسر به الصحيح في مصطلح القدماء، والمعيار فيه: أن يكون احتمال مخالفته للواقع بعيداً بحيث لا يعتني به العقلاء، ولا يكون موجباً للتحير، والتردد الذي لا ينافي حصول الترجيح[5].

= وقبول الاحتمال لا يفي بالمراد، وأما الإجماع فقد عرفت وستعرف ما فيه من أنه ليس في عده إلا تكثير السواد وتضبيع المداد، وأما دليل العقل فأضعف، ومع تسليمه فهو لا يأتي على جميع الأحكام...)، الحدائق الناضرة، (٩/ ٣٣١).

(١) وقد رأينا موقف الطوسي من قبول خبر الواحد ما يغني عن توضيحه.

(٢) نقله عنه جمال الدين الحسن العاملي «ابن الشهيد الثاني» في المعالم، (ص١٩١)، وقد تقدم ذكره في التمهيد العام للبحث.

(٣) انظر: فرائد الأصول، لمرتضى الأنصاري، (١/ ٣٥١).

(٤) انظر: المصدر السابق، (١/ ٣٥٧).

(٥) انظر: المصدر السابق، (١/ ٣٦٦).

الوجه الثاني: الذي يظهر أنَّ القائلين بحجية خبر الواحد في الشريعة لم يقبلوا ما يقتضيه الظن في الاستدلال، لذا لم يكن قبوله بصورة مطلقة، بل كانت عدم معارضته مع الدليل القطعي شرطاً أولاً في قبوله، يقول محمد باقر الصدر: (وخبر الواحد المعارض للسنة القطعية ساقط عن الحجية في نفسه؛ لتقييد دليل حجية خبر الواحد بأن لا يكون معارضاً للكتاب أو السنة القطعية...)[1].

ويجيب عن الآيات التي تنهى عن العمل بالظن بقوله: (أمَّا ما ورد فيه من النهي عن اتباع الظن، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾. وقد يجاب على ذلك بأن النهي المذكور، إنما يدل على نفي الحجية عن خبر الواحد بالإطلاق، وهذا الإطلاق يقيد بدليل حجية خبر الواحد، سواء كان لفظياً، أو سيرة. أمَّا على الأول فواضح، وأمَّا على الثاني فلأن إطلاق الآيات لا يصلح أن يكون رادعاً عن السيرة كما تقدم، وهذا يعني استقرار حجية السيرة فتكون مقيدة للإطلاق)[2].

وكانت عدالة الرواي، ووثاقته شرطاً ثانياً في قبوله، ولا يثبت الخبر مع عدمها، يقول ابن مطهر الحلي: (إنَّ الضابط في قبول خبر الواحد العدالة فلا يثبت القبول مع عدمها؛ ولأن مطلق الظن لا يجوز الرجوع إليه. أمَّا أولاً: فلعدم انضباطه. وأما ثانياً: فلحصوله بالكافر، فلا بد من ضابط وليس إلا خبر العادل؛ لأنه أصل، ثبت في الشرع اعتباره في خبر الواحد)[3].

وقال البهبهاني: (إنَّ كل خبر واحد ليس بظاهر إلا من نقل المخبر، فإن كان ثقة يكون خبره حجة، لعموم ما دل على حجيته...)[4].

ويقول الخوئي: (إنَّ المناط في حجية خبر الواحد هي وثاقة الرواي)[5].

ويشترط علي أكبر غفاري وجود القرائن حتى يحكم على صحة خبر

---

(١) شرح العروة الوثقى، (١/٣٨٦)، وانظر: (٢/ ٨٣ ـ ٩٧) من نفس المصدر.

(٢) دروس في علم الأصول، لمحمد باقر الصدر (١/ ٢٥٩).

(٣) مختلف الشيعة، (٢/ ٧٢).

(٤) المصدر السابق، (ص٢٩٥).

(٥) مصباح الفقاهة، (١/ ٢٠).

الواحد، فيقول: (ومن جملة القرائن المفيدة لصحة الأخبار أشياء منها: موافقتها لأدلة العقل ومقتضاها، ومنها: مطابقة الخبر لنص الكتاب إما خصوصه، أو عمومه، أو دليله، أو فحواه، ومنها: كون الخبر موافقاً للسنة المقطوع بها من جهة التواتر، ومنها: موافقة الخبر لما أجمعت الفرقة المحقة عليه... وهذه القرائن كلها تدل على صحة متضمن أخبار الآحاد ولا تدل على صحتها لجواز أن تكون مصنوعة)[1].

الوجه الثالث: إنَّ عمدة قبول خبر الواحد، أو رفضه هي ما تسمى في مصطلح الأصوليين «السيرة العقلائية» يقول الخوئي فيها: (إنَّ عمدة الدليل على حجية خبر الواحد إنما هي السيرة العقلائية التي لا يفرق فيها بين الشبهات الحكمية، والموضوعية، ولأجله يلتزم بالتعميم، إلا فيما قام الدليل على الخلاف مثل: موارد اليد. فإنَّ الدعوى القائمة على خلافها لا يكتفي فيها بشاهد واحد، بل لا بد من رجلين عدلين، أو رجل وامرأتين، أو رجل مع ضم اليمين حسب اختلاف الموارد في باب القضاء ونحوه، والشهادة على الزنا، فإنه لا يثبت إلا بشهود أربعة، ونحو ذلك من الموارد الخاصة التي قام الدليل عليها بالخصوص، وفيما عدا ذلك يكتفي بخبر العدل الواحد مطلقاً بمقتضى السيرة العقلائية بل مقتضاها الاكتفاء بخبر الثقة المتحرز عن الكذب، وإن لم يكن عادلاً)[2].

الوجه الرابع: إن صحَّ الاستدلال بخبر العدل الواحد، وقبوله في أمور الشريعة يستلزم حصوله في أمرين:

الأول: قبوله في تخصيص كتاب الله تعالى، ويؤكد البهبهاني قول الفقهاء بجواز ذلك باعتذارهم بأنه قطعي الدلالة، مع عدم معارضته إياه في ذلك، فيقول: (صرحوا بوجوب كون الخبر الواحد قطعي الدلالة، حتى يصح تخصيص الكتاب به، حتى يحصل التعادل والتقاوم بينه وبين الكتاب؛ لأنه قطعي المتن ظني الدلالة من جهة عمومه، والخبر وإن كان ظني المتن إلا أنه

---

(١) دراسات في علم الدراية، (ص٢٦).

(٢) كتاب الصوم، (١/٤٠٦)؛ وانظر كذلك: كتاب الطهارة، الطبعة الثالثة،(قم: مطبعة صدر، نشر دار الهادي، طبع عام ١٤١٠هـ)،(١/٣١٩ ـ ٣٢٠)..

قطعي الدلالة، ومن المعلوم أن هذا العذر خطأ؛ لأن الأصل إذا كان غير يقيني كونه من الله، فالدلالة أيُّ نفع فيها؟ وأن الخبر يخلف في الدلالة، والأصل إذا كان يقيناً من الله، فالظن يكفي في الدلالة، لأن إرادة خلاف الظاهر قبيح على الله تعالى. ولعل عذرهم ـ في الحقيقة ـ هو الإجماع الذي ادعوه على كون خبر الواحد حجة في نفسه، إن تم بالنسبة إلى ما يعارض الكتاب، لما عرفت من منع جمع حجيته حينئذ. نعم، لما كان الكتاب اقتضى حجية خبر العادل، لقوله تعالى: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات: ٦]. . . هذا غاية ما يمكن أن يعتذر لهم)[١].

وفي موضع آخر يقول: (إنَّ خبر الواحد حجة يعدل به عن الأصل، ويخصص الكتاب والسنة به على المشهور)[٢].

ويقول جعفر كاشف الغطاء: (أمَّا خبر الواحد المعتبر وإن كان مما يفيد الظن هو حجة في نفسه لا بسبب الاضطرار، فيليق للتخصيص)[٣].

ويقول الخوئي: (إذا ثبتت حجية الخبر الواحد بدليل قطعي، فهل يخصص به عموم ما ورد في الكتاب العزيز؟ ذهب المشهور إلى جواز ذلك،... والذي نختاره: هو القول المشهور. والدليل على ذلك أن الخبر ـ كما فرضنا ـ قطعي الحجية، ومقتضى ذلك أنه يجب العمل بموجبه ما لم يمنع منه مانع...)[٤].

الثاني: قبول خبر العدل الواحد الإمامي في تزكية الراوي، يقول البهائي العاملي: (ذهب أكثر علمائنا ـ قدس الله أرواحهم ـ إلى أن العدل الواحد الإمامي كاف في تزكية الراوي، وأنه لا يحتاج فيها إلى عدلين كما يحتاج في الشهادة وذهب القليل منهم إلى خلافه فاشترطوا في التزكية شهادة عدلين، واستدل على ما ذهب إليه الأكثر بوجهين:

الأول: ما ذكره العلامة ـ طاب ثراه ـ في كتبه الأصولية، وحاصله أنَّ

---

(١) الرسائل الفقهية، (ص٢٠٤ ـ ٢٠٧).

(٢) حاشية مجمع الفائدة والبرهان، (ص١٥٦).

(٣) كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء، (أصفهان: انتشارات مهدوي)، (١/ ٢٨ ـ ٢٩).

(٤) البيان في تفسير القرآن، (ص٣٩٩).

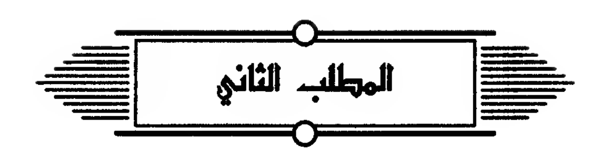
الرواية تثبت بخبر الواحد، وشرطها تزكية الراوي، وشرط الشيء لا يزيد على أصله، وبعبارة أخرى اشتراط العدالة في مزكّي الراوي فرع اشتراطها في الراوي؛ إذ لو لم تشترط فيه لم تشترط في مزكّيه، فكيف يحتاط في الفرع بأزيد مما يحتاط في الأصل؟...

الثاني: أن آية التثبت ـ أعني قوله تعالى: ﴿إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ﴾ [الحجرات: ٦] كما دلّت على التعويل على رواية العدل الواحد، دلت على التعويل على تزكيته أيضاً فيكتفي به في جميع الموارد إلا فيما خرج بدليل خاص، وهو غير حاصل هنا...

والله سبحانه أعلم بحقائق الأمور تبصرةً، والمكتفون من علمائنا في التزكية بالعدل الواحد الإمامي يكتفون به في الجرح أيضاً، ومن لم يكتف به في التزكية لم يعول عليه في الجرح...)[1].

❑ ❑ ❑

(١) مشرق الشمسين، (ص٢٧١ ـ ٢٧٢).



المطلب الثاني

مناقشة موقف الإمامية من خبر الواحد

ظهر لنا من المطلب السابق موقف الإمامية من حجية خبر الواحد في الاستدلال ما بين منكر له، وما بين محتج به، وعامل بمضمونه، إذا حُفَّ الخبر بقرائن تدل على صحته، وكان صادراً ممن لا تتطرق لعدالته أدنى شك كإمام معصوم أو دون ذلك من أصحابهم وهي ما تسمى بالعدالة المطلقة المتمثلة في الإمامي الثقة ـ حسب زعمهم ـ، ولم أستطع عرض جميع أدلة الفريقين فيما ذهبوا إليه؛ لكثرتها، إلا أنني قد اقتصرت على أهمها، وأشهرها لديهم.

وفي هذا المطلب سأورد الرد على كلا الفريقين بين حال أئمتهم الواردة في كتبهم المعتمدة، ومن تناقض حال علمائهم في قبول خبر الواحد من رده وأقوالهم في ذلك. وكذا من خلال نصوص القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، ومن دلالة العقل الصريح على وجوب العمل بخبر العدل الواحد، ومن أقوال علماء أهل السنة والجماعة.

الوجه الأول: الرَّد على الإمامية من حال أئمتهم الوارد في كتبهم المعتمدة:

كان علي رضي الله عنه يرجع إلى أخبار الآحاد، ويستظهر فيها باليمين، وقد روى المرتضى عنه أنه قال: (كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً نفعني الله به ما شاء أن ينفعني، وإذا حدثني غيره أحلفته، فإن حلف لي صدقته، وحدثني أبو بكر، وصدق أبو بكر)[1].

وقد تواتر عنه رضي الله عنه أنه كان يرسل أصحابه فرادى لجباية الخراج،

---

(١) الشافي في الإمامة، للمرتضى، (٤/ ١٧٥).

ويبعثهم بالكتب إلى عماله في مكة، ومصر، والشام... ومن هذه الكتب ما رووه عنه أنه قال في وصية له لمن يستعمله على الصدقات: (انطلق على تقوى الله وحده لا شريك له. ولا ترْوعَنَّ مسلماً، ولا تجتازنَّ عليه كارهاً، ولا تأخذنَّ منه أكثر من حق الله في ماله، فإذا قدمت على الحي فانزل بمائهم من غير أن تخالط أبياتهم، ثم امض إليهم بالسكينة، والوقار حتى تقوم بينهم فتسلم عليهم، ولا تخدِج بالتحية لهم ثم تقول: عباد الله أرسلني إليكم ولي الله، وخليفته لآخذ منكم حق الله في أموالكم، فهل لله في أموالكم من حق فتؤدوه إلى وليه؟ فإن قال قائل: لا، فلا تراجعه، وإن أنعم لك منعم، فانطلق معه من غير أن تخيفه، أو توعده، أو تعسفه، أو ترهقه، فخذ ما أعطاك من ذهب أو فضة...)[1].

وما نسب إليه من كتاب إلى أهل مصر لما وَلَّى عليهم الأشتر[2]: (أما بعد فقد بعثت إليكم عبداً من عباد الله لا ينام أيام الخوف، ولا ينكل عن الأعداء ساعات الروع. أشد على الفجار من حريق النار، وهو مالك بن الحارث أخو مذحج، فاسمعوا له، وأطيعوا أمره فيما طابق الحق؛ فإنه سيف من سيوف الله...)[3].

وما نسب إليه أيضاً من كتاب إلى قثم بن العباس[4] وهو عامله على مكة: (أما بعد فأقم للناس الحج وذكّرْهُم بأيام الله، واجلس لهم العصرين

---

(١) بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة، للتستري، (٦/ ٥٤٥)، كتاب رقم (٢٥).

(٢) هو مالك بن الحارث الأشتر النخعي، قال الإمامي ابن داود الحلي فيه: (جليل القدر، حاله أشهر من أن ينبه عليه لما بلغ أمير المؤمنين عليه السلام موته تأوه حزيناً وقال: رحم الله مالكاً، وما مالك عز على هالك، ولو كان صخراً لكان صلداً، ولو كان جبلاً لكان فنداً، وكأنه قدمني قداً) ويكفيه شرفا قوله عليه السلام: (لقد كان لي كما كنت لرسول الله ﷺ)، (رجال ابن داود: ص١٥٧).

(٣) بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة، للتستري، (٧/ ٦٠٢)، كتاب رقم (٣٨).

(٤) هو قثم بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن عم رسول الله ﷺ، وأمه أم الفضل التي يقول فيها الكلبي: إنها أسلمت بعد خديجة، ذكر أنه خرج مع سعيد بن عثمان بن عفان في زمن معاوية في فتح ما وراء النهر واستشهد بسمرقند فيما يقال. انظر: (الثقات: ٣/ ٣٣٨)، لابن حبان؛ (سير أعلام النبلاء: ٣/ ٥١٤)، للذهبي.

فأفت المستفتي، وعلم الجاهل، وذاكر العالم. ولا يكن لك إلى الناس سفير إلا لسانك، ولا حاجب إلا وجهك. ولا تحجبن ذا حاجة عن لقائك بها، فإنها إن ذيدت عن أبوابك في أول وردها لم تحمد فيما بعد على قضائها، وانظر إلى ما اجتمع عندك من مال الله فاصرفه إلى من قبلك من ذوي العيال، والمجاعة مصيباً به مواضع الفاقة، والخلّات، وما فضل عن ذلك فاحمله إلينا لنقسمه فيمن قبلنا، ومُرْ أهل مكة أن لا يأخذوا من ساكن أجراً فإن الله سبحانه يقول: ﴿سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِۚ﴾ [الحج: ٢٥] فالعاكف المقيم به والبادي الذي يحج إليه من غير أهله. وفقنا الله وإياكم لمحابه، والسلام)[١].

وعلى هذا سار بقية الأئمة، وكذا فعل الحسين ﷺ عندما بعث ابنَ عقيل إلى الكوفة؛ ليوحد شمل أنصاره، فلو لم يكن خبر الواحد حجةً لَمَا أرسله الحسين ﷺ، ولم يقبل منه أيَّ خبر يقوله.

الوجه الثاني: الرَّد على الإمامية من خلال تناقض حال علمائهم في خبر الواحد وأقوالهم في ذلك:

إن كان بعض الأخبارية قد رفض أخبار الآحاد، فالكتب الأربعة التي حكموا عليها بالصحة وعملوا بها في مجال الاعتقاد مليئة بأخبار الآحاد، وهذا ما قرره الطوسي في بعض الروايات[٢].

ويرد شهيدهم الثاني عَلَى المرتضى باحتجاجه بخبر نادر في طريقه من طعِنَ في عدالته فيقول: **(قوله برواية محمد بن سنان عن المفضل بن عمر قال: دخلت على أبي عبد الله ﷺ فقلت له: أخبرني عن مهر المرأة، الذي لا يجوز للمؤمن أنْ يَجوزَه، فقال: «السنة المحمدية خمسمائة درهم، فمن زاد على ذلك رُدَّ إلى السنة، ولا شيء عليه أكثر من الخمسمائة درهم»[٣] فهو من**

---

(١) بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة، للتستري، (٦/ ٥٩٢)، كتاب رقم (٦٧).

(٢) انظر: الاستبصار، (١/ ٩٢، ١١٢)، (٢/ ٦٩، ٧٢، ٧٦)؛ تهذيب الأحكام، (١/ ٢٤٢)، (٤/ ١٦٩، ١٧٢، ١٧٦).

(٣) انظر: الانتصار، للمرتضى، (ص٢٩٢) وقد رواها الطوسي، وردها بقوله: **(إن هذا الخبر لم يروه غير محمد بن سنان عن المفضل بن عمر، ومحمد سنان مطعون عليه ضعيف جداً، وما يختص بروايته، ولا يشاركه فيه غيره لا يعمل عليه...)**، الاستبصار، (٣/ ٢٢٤).

عجيب الاحتجاج؛ لأن المرتضى لا يرتضي خبر الواحد وإن كان صحيحاً مشهوراً موافقاً للأصول، فكيف بخبر نادر في طريقه محمد بن سنان؟! وهو ضعيف غال مطعون عليه بأمور كثيرة، منها أنه قال عند موته: (لا ترووا عني مما حدثت شيئاً، فإنما هي كتب اشتريتها من السوق)[1]. والمفضل بن عمر مثله في الضعف، وقد قال عنه النجاشي: (إنه فاسد المذهب، مضطرب الرواية، لا يعبأ به، وقيل كان خطابياً)[2]، فهذا حالها من جهة الإسناد)[3].

ويرد ابن مطهر الحلي على الطوسي، وابن إدريس بقوله: (فقوله ﷺ: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال، إلا على الزوج أربعة أشهر وعشراً» ولم يفرق. والجواب: أن هذه الرواية لم تصل إلينا مسندة إلى النبي ﷺ وإنما رواها الشيخ مرسلة لا حجة فيها.

والعجب أن ابن إدريس ترك مقتضى العقل، وهو أصالة البراءة من التكليف بالحداد، وما تضمنته الرواية الصحيحة التي قدمناها. وعول على هذا الخبر المقطوع السند مع ادعائه أن خبر الواحد المتصل لا يعمل به، فكيف بالمرسل؟ وهذا يدل على قصور قريحته وعدم تفطنه لوجوه الاستدلال)[4].

ويقول النراقي: (لنا دعوى الإجماع على أصالة حجية تلك الأخبار بما ثبت من أنَّ السيد وتابعيه أيضاً يعملون بأخبارنا، غاية الأمر أنهم يدعون القطع بصحتها، وأما الإجماع المنقول فهو مستفيض، قال الشيخ في العدة بعد اختياره حجية تلك الأخبار[5]: «والذي يدل على ذلك إجماع الفرقة فإني وجدتها مجمعة على العمل بهذه الأخبار التي رووها في تصانيفهم، ودونوها في أصولهم لا يتناكرون ذلك، ولا يتدافعون...»[6] وقال بعض المتأخرين في فوائده الغروية: «ومن المعلوم على متتبع الأخبار ومن له ربط بطريقة عمل أصحاب

---

(١) ذكرها ابن داود الحلي في (رجال ابن داود: ص٢٧٣)، وقال: (الغالب على حديثه الفساد).

(٢) (رجال النجاشي: ص٤١٦).

(٣) مسالك الأفهام، (٨/١٦٩).

(٤) مختلف الشيعة، (٧/٤٩٧).

(٥) وقد بينّا سابقاً مراد الطوسي من قبول خبر الواحد.

(٦) عدة الأصول، تحقيق: محمد رضا الأنصاري، (١/١٢٧).

الأئمة الأخيار أن مدارهم كان على العمل بمضمون آية محكمة أو رواية معتبرة، وإن كانت غير متواترة ولا مصرحة بأنها من الأئمة الطاهرة»[1]... ولا ينافي ذلك ما ذكره السيد من دعوى الإجماع على عدم حجية الآحاد حيث قال في المسائل الموصليات: «إنَّ أصحابنا كلهم سلفهم، وخلفهم متقدمهم، ومتأخرهم يمنعون من العمل بأخبار الآحاد، ومن العمل بالقياس في الشريعة، ويعيبون أشد عيب الذاهب إليهما، والمتعلق في الشريعة بهما حتى صار هذا المذهب لظهوره وانتشاره ضرورة منهم، وغير مشكوك فيه من أقوالهم»[2]... فإنَّ مرادَ السيد نفيُ حجية الخبر الواحد من حيث إنه خبر واحد أي حجية كل خبر، ومرادُ الشيخ حجيةُ تلك الأخبار المروية بطرق أصحابنا المدونة في كتبهم التي صرح السيد في المسائل التباينات: بأنها معلومة مقطوع على صحتها إما بالتواتر أو بأمارة وعلامة دلت على صحتها، وصدق رواتها؟ وقال: «فهي موجبة للعلم مقتضية للقطع، وإن وجدناها مودعة في الكتب بسند مخصوص من طريق الآحاد»[3] فلا خلاف بينهما في حجية تلك الأخبار... فظاهر الكتاب قوله سبحانه: ﴿إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ فإنه يدل بمفهوم الوصف على حجية خبر كل من لم يعلم فسقه، وهذا المفهوم وإنْ لم يكن حجة عندنا إلا أنه لا شك في كونه مفيداً للظن.

إذا عرفت تلك المقدمات فاعلم أنَّ كلامنا تارة في جواز العمل بالأخبار المدونة في كتب أصحابنا إلا ما أخرجه الدليل وأباحه، أو في وجوبه، وحجتيها وعلى التقديرين فالكلام في الخبر في الجملة، وبعبارة أخرى الخبر المطلق منها)[4].

وقد سبق لنا وأنْ بيَّنا[5] أنَّ كتاب سليم بن قيس الهلالي موضوع، إلا أننا نجد أكثر الشيعة قد وثق الكتاب ومدحه، بل ويروون عن أبي عبد الله أنه

---

(١) بحثت عن هذا الكتاب، فلم أجده!

(٢) رسائل المرتضى، (١/ ٢٠٣ ـ ٢٠٤)، جواب المسائل الموصليات الثالثة.

(٣) بحثت في المسائل التباينات عن هذا النص، فلم أجده!

(٤) عوائد الأيام، (ص١٥٦ ـ ١٥٧).

(٥) في الفصل الثاني من هذا البحث.

قال فيه: (من لم يكن عنده من شيعتنا، ومحبينا كتاب سليم بن قيس الهلالي، فليس عنده من أمرنا شيء، ولا يعلم من أسبابنا شيئاً، وهو أبجد الشيعة، وهو سر من أسرار آل محمد ﷺ)[1].

وبالرغم من أن أبان بن أبي عيَّاش ضعيف[2]، ومطعون في عدالته، وتفرد عن سليم[3] في رواية الكتاب، إلا أننا نجد من علمائهم - من أصحاب الكتب الأربعة وغيرهم - من اعتمد النقل عنه، كالكليني يعتمد عليه ويخرج له في عدة أبواب[4]، ومثله شيخهم ابن بابويه القمي[5]، ومحمد بن الحسن الطوسي[6]، وأحمد بن علي الطبرسي[7]، والمفيد[8]...

يقول آقا بزرك الطهراني: **(كتاب سليم هذا من الأصول الشهيرة... نقل**

---

(١) مستدرك الوسائل، للنوري الطبرسي، (١٧/٢٩٨)؛ والذريعة، لآقا بزرك الطهراني، (٢/١٥٣).

(٢) انظر: (رجال الطوسي: ١٢٦)، للطوسي؛ (رجال ابن داود: ٢٢٥ - ٢٢٦)، لابن داود الحلي؛ (خلاصة الأقوال: ٣٢٥)، لابن مطهر الحلي؛ (نقد الرجال: ١/٣٩)، للتفرشي؛ (معجم رجال الحديث: ١/٢٢٦ - ٢٣٧)، للخوئي.

(٣) كما نصَّ على ذلك ابن مطهر الحلي في خلاصة الأقوال، (ص١٦٢، ٣٢٥)؛ والأردبيلي في جامع الرواة، (١/٩، ٣٧٤)؛ والخوانساري في روضات الجنات، (٤/٦٦).

(٤) أخرج له الكليني في أصوله في كتاب فضل العلم، باب استعمال العلم، (١/٤٤)، وباب المستأكل بعلمه والمباهي به، (١/٤٦)، وباب اختلاف الحديث، (١/٦٣). وفي كتاب الحجة، باب في أن الأئمة شهداء الله ﷻ على خلقه، (١/١٩١)، وباب الإشارة والنص على الحسن بن علي ﷺ، (١/٢٩٧)، وباب ما جاء في الاثني عشر والنص عليهم ﷺ، (١/٥٢٩). وفي كتاب أبواب التاريخ، باب الفيء وتفسير الخمس وحدوده وما يجب فيه، (١/٥٣٩)، وفي كتاب الإيمان والكفر، باب البداء، (٢/٣٢٣)، وباب دعائم الكفر وشعبه، (٢/٣٩١)، وباب أدنى ما يكون به العبد مؤمناً أو كافراً أو ضالاً، (٢/٤١٤)...وغيرها كثير.

(٥) انظر: من لا يحضره الفقيه، (٤/١٨٩).

(٦) انظر: تهذيب الأحكام، (٤/١٢٦)، (٦/٣٢٨)، (٩/١٧٦)

(٧) انظر: الاحتجاج، (١/١٠٦، ٢١٠ - ٢١١، ٢٢٨ - ٢٢٩، ٢٣٧)، (٢/٨، ١٥)

(٨) انظر: الاعتقادات، (ص١١٨، ١٢٢)؛ والمسائل العكبرية، (ص٧٣)؛ والإرشاد، (١/٣٢، ٢٦٧)، (٢/١٢٨)؛ والاختصاص، (ص٣٢٩)؛ المقنعة، (ص٢٢٧)

كثيرٌ من قدماء الأصحاب في كتبهم «إثبات الرجعة» و«الاحتجاج» و«الاختصاص» و«عيون المعجزات» و«من لا يحضره الفقيه» و«بصائر الدرجات» و«الكافي» و«الخصال» و«تفسير فرات» و«تفسير محمد بن العباس بن ماهيار» و«الدر النظيم في مناقب الأئمة اللهاميم» من كتاب سليم بأسانيد متعددة تنتهي أكثرها إلى أبان بن أبي عياش فيروز الذي ناوله سليم الكتاب، وأوصاه به قُربَ موته)[1].

وما هذا إلا تناقض واضح لا يحتاج إلى تفسير وبيان؛ لأن من رفض قبول خبر الواحد يقبل بكتاب سليم بن قيس الهلالي مع أنه لم يروه عن سليم إلا واحد، وهو أبان!!

ومن قبل خبر الواحد قيد ذلك بتوثيق الراوي وعدالته، فأين قول الخوئي: (إنَّ المناط في حجية خبر الواحد هي وثاقة الراوي)[2] وغيره في اشتراط توثيق الراوي أثناء تفرده بالرواية؟؟

ومن ثَمَّ نراهم وفي نفس الوقت يقبلون كتاب سليم بن قيس! مع أنَّ أبان بن أبي عياش مطعون فيه بالضعف والغلو ونحوه وقد سبقت الإشارة إلى ذلك!!

وأيضاً كيف لهم رفض الاحتجاج بخبر الواحد، وأغلب أحاديثهم - إن لم يكن جميعها - فقدت التواتر الذي يقطع بصحة صدور الخبر عن المعصوم، يقول ابن شهيدهم الثاني: (إنَّ باب العلم القطعي بالأحكام الشرعية التي لم تعلم بالضرورة من الدين، أو من مذهب أهل البيت ﷺ في نحو زماننا هذا منسد قطعاً؛ إذِ الموجود من أدلتها لا يفيد غير الظن؛ لفقد السنة المتواترة، وانقطاع طريق الاطلاع على الإجماع من غير جهة النقل بخبر الواحد، ووضوح كون أصالة البراءة لا يفيد غير الظن، وكون الكتاب ظني الدلالة، وإذا تحقق انسداد باب العلم في حكم شرعي كان التكليف فيه بالظن قطعاً، والعقل قاض بأنَّ الظن إذا كان له جهات متعددة يتفاوت بالقوة، والضعف، فالعدل عن القوي منها إلى الضعيف قبيح، ولا ريب أنَّ كثيراً من أخبار الآحاد يحصل بها من

---

(١) الذريعة، (٢/١٥٣).
(٢) مصباح الفقاهة، (١/٢٠).

الظن ما لا يحصل بشيء من سائر الأدلة فيجب تقديم العمل بها...)[1].

ولمَّا تيقن الإمامية هذا الأمر سارعوا في إثبات حجية خبر الواحد، ووجوب العمل به حتى أنَّ الإمامي بدر الدين بن أحمد العاملي[2] ألَّف رسالة في العمل بخبر الواحد، سماها «عيون جواهر النقاد في حجية أخبار الآحاد»، يقول الحر العاملي فيها: **(استقصى فيها الأدلة، وتتبع الأخبار في ذلك**[3]**، ولم يدع شيئاً مما يمكن الاستدلال به إلا ذكره...)**[4].

ونجد أيضاً من الإمامية من يذهب إلى أنَّ خبر الواحد حجة مطلقاً، ومن دون قيود، قال النراقي: **(إنَّ معظم أصحابنا صرحوا بحجية الآحاد، ومرادهم حجية كل خبر لم يدل على عدم حجيته دليل أي: أصالة حجية الخبر...)**[5].

ويقول في موضع آخر: **(والمعلوم من الأدلة العلمية هو حجية الخبر الواحد إما مطلقاً، أو لكل من كان مثله لا لهذا الشخص بخصوصه، فإنه لا دليل على حجيته مخصوصاً بهذا الشخص، وعلى هذا فيعلم هذا: أنَّ خبر الواحد واجب العمل مطلقاً)**[6].

ثم إن كان بعض الإمامية يقبل خبر الواحد مطلقاً، فهذا دليل على أنَّ هناك من الإمامية من يثبت تحريف القرآن؛ وذلك لأنَّ محسن الأمين عندما تعرض لمسألة تحريف القرآن عند الإمامية، قرر بأنَّ الروايات التي تفيد التحريف هي من أخبار الآحاد الذي لا تفيد علماً ولا عملاً، ومن الأفضل

---

(١) المعالم، (ص١٩٢ ـ ١٩٣).

(٢) هو بدر الدين بن أحمد الحسيني العاملي الأنصاري، كان من المدرسين بطوس، وتوفي فيها، ولكني لم أجد من أرَّخَ سنة وفاته إلا أنه كان حياً سنة ١٠٢٥هـ، من مصنفاته: عيون جواهر النقاد في حجية أخبار الآحاد، وشرح زبدة الأصول للبهائي، وشرح الاثني عشرية الصلاتية أي: في الصلاة. قال الإمامي الحر العاملي: **(كان عالماً، فاضلاً، محققاً، ماهراً، مدققاً، فقيهاً، محدثاً، عارفاً بالعربية، أديباً، شاعراً)**، (أمل الآمل: ١/ ٤٢).

(٣) يقصد العمل بخبر الواحد.

(٤) أمل الآمل، (١/ ٤٢). وانظر: أعيان الشيعة، لمحسن الأمين، (٣/ ٥٤٩).

(٥) عوائد الأيام، (ص١٥٧).

(٦) المصدر السابق، (ص١٩١).

الإعراض عنها[1].

ولعل سبب قبولهم لخبر الواحد مطلقاً، ومن غير قيود تفطنهم لما سيؤول الأمر إليه إن رفضوا خبر الواحد، ورفضوا الاحتجاج به؛ إذ بذلك ينكرون وجود الإمام الثاني عشر؛ لأن خبر ولادته تفردت به حكيمة عمة المهدي، ولا نجد رواية أخرى تثبت لنا ولادة الإمام الثاني عشر غير هذه الرواية!

فتبين لنا سابقاً وقوع الإمامية في تناقض سواء أقبلوا بخبر الواحد، وقالوا بحجيته، أو رفضوا الاحتجاج، والعمل به!!

ولا شيء يدّل على بطلان المذهب أكثر من التناقض.

خلاصة الأمر يستلزم ما قد قرروه في أقوالهم أمران أحلاهما مُرّ:

١ ـ إمّا أن يقبلوا بخبر الواحد، ويعتبروه حجة شرعية، ويلزم من هذا القول بتحريف المصدر الأول الذي تعهد الله ﷻ بحفظه على مرّ العصور!

٢ ـ وإما أن يرفضوا خبر الواحد، ويرفضوا كذلك الاحتجاج به، ويلزم من هذا اضطراب في المصدر الثاني؛ لفقد السنة المتواترة، والتي تفيد العلم القطعي، ويلزمهم كذلك سقوط الإمام الثاني عشر؛ لأن الخبر الذي يثبت ولادته خبر آحاد، وبسقوطه يسقط المذهب الاثني عشري بالكلية!

الوجه الثالث: الرَّد على الإمامية من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة:

١ ـ الرَّد عليهم من القرآن الكريم:

وذلك من أمور:

الأول: قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾، يقول الجصاص[2] رحمه الله: **(والفرقة اسم لجماعة، وأقل**

---

(١) أعيان الشيعة، (١/٤٥).

(٢) هو أحمد بن علي الرازي، أبو بكر الجصاص، فاضل من أهل الري ولد سنة ٣٠٥هـ وسكن بغداد وتوفي بها سنة ٣٧٠هـ، انتهت إليه رئاسة الحنفية، من مصنفاته: =

الجماعة ثلاثة، ثم جعل الطائفتين فرقة، وهي بعضها، فدل على لزوم العمل بخبر مَنْ دُونَ الثلاثة)[1].

فقد أمر الله ﷻ الطائفة النافرة والباقية بالتفقه في الدين، وبإنذار قومها بما تفقهت فيه، وعلل الإنذار بحصول الحذر من القوم. والأمرُ يقتضي وجوب المأمور به، وهو التفقه ثم الإنذار الذي هو الإخبار بالأمر المخوف؛ والتعليل بقوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ ـ كما يقرر ذلك الآمدي ـ ليس للترجي، فإنه محال في حق الله تعالى؛ لما يشعر به من عدم علمه بالعاقبة، بل هو للطلب، فيفيد وجوب المطلوب، وهو الحذر اعتماداً على إنذار الطائفة، ولفظ الطائفة، يعم الواحد والاثنين[2].

وقد حصر الآمدي رحمه الله الشبه التي اعترض بها على دلالة هذه الآية، ونقتصر على بعض منها:

قولهم: إنَّ قوله: ﴿وَلِيُنذِرُواْ﴾ ليس من صيغ الأمر الصريح، فلا يكون الإنذار واجباً، حيث لا أمر في الآية.

فيقال لهم: لا شك أنَّ الله أوجب التفقه في الدين، ثم بيانه للناس، وذمَّ الذين يكتمون ما أنزل الله، وفي هذه الآية الحض على التفقه، والإنذار ما يؤيد ذلك، ولمَّا كانت صيغة ﴿وَلِيُنذِرُواْ﴾ لتعليل الحض على التفقه دلَّ على وجوب التفقه، ثم الإنذار وهو التخويف الموجب للحذر، إذ لا تخويف في ترك غير الواجب.

وقولهم: إنَّ الأمر قد لا يدل على وجوب المأمور به.

فيقال لهم: الأمر المطلق لا يصرف عن الوجوب إلا بقرينة، وها هنا دلت القرائن وهي أدلة وجوب البيان والنهي عن الكتمان على أنه للوجوب.

وقولهم: إنَّ الآية في وجوب الإنذار، لا في وجوب العمل.

فيقال لهم: إذا سلم وجوب الإنذار، فقد علل بحصول الحذر، فدل

= أحكام القرآن، والفصول في الأصول. انظر: (الأعلام: ١/ ١٧١).

(١) الفصول في الأصول، (٣/٧٦).

(٢) الأحكام، (٢/٥٦).

على وجوب الأمرين معاً، ولم يكن في الآية إشارة إلى تأخير الحذر حتى يحصل التواتر[1].

الثاني: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ۝﴾ [الحجرات: ٦]، فقد أمر ﷻ التثبت في خبر الفاسق، ولمَّا أمر بذلك؛ دلَّ على أنَّ خبر العدل خلافه، وإلا لم يكن لتخصيص الفاسق معنى، حيث يجب التثبت في الجميع، وأيضا لو كان خبر الواحد لا يقبل مطلقاً لم يحتج إلى تعليل التثبت فيه بالفسق؛ لأن علة الرد موجودة فيه قبل الفسق، فكان التعليل تحصيلاً للحاصل.

يقول ابن حزم رحمه الله: (... **وليس إلا فاسق، أو عدل. فسقط قبول الفاسق بقوله تعالى: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦] فلم يبق إلا العدل، فصح يقيناً، وجوب قبول إنذاره، وقبول قوله فيما روى لنا مما تفقه فيه، وبلغه إلينا عن رسول ﷺ عن الله، مبلغاً ثقة عن ثقة، أو ثقة عن أكثر من واحد، أو أكثر من واحد عن ثقة**)[2].

الثالث: أمر المولى ﷻ بسؤال أهل الذكر عن الرسل ودعوتهم، وما أوحى الله إليهم، وكونهم من جنس البشر، وهذا من أعظم الأصول، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيْهِمْۚ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ۝﴾ [النحل: ٤٣]. فأمر من لم يعلم أن يسأل أهل الذكر، وهم أولو الكتاب والعلم، ولولا أنَّ أخبارهم تفيد العلم لم يأمر بسؤال من لا يفيد خبره علماً، وهو سبحانه لم يقل: سلوا عدداً من أهل الذكر متواترين!! بل أمر بسؤال أهل الذكر مطلقاً، ولو لم يجد إلا واحداً منهم لسأله، ولا بد أن جواب المسؤول يكتفى به، ويلزم اعتقاده، فكيف لو كان هذا المسؤول ثقة لا يشك في عدالته؟

وقد يعترض على دلالة هذه الآية ـ كما ذكر ذلك الآمدي ـ بعدة اعتراضات منها:

---

(١) الأحكام، (٢/ ٥٧ ـ ٥٨)؛ وانظر: الفصول في الأصول، للجصاص، (٣/ ٧٦ ـ ٧٨).

(٢) النبذة الكافية، الطبعة الأولى، تحقيق: أحمد عبد العزيز، (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام ١٤٠٥هـ)، (ص٣٢).

قولهم: إنَّ المراد في الآية الاستفتاء من أهل العلم، ونحن نقول بقبول قول المفتي.

فيقال لهم: ظاهر الآية أمرٌ لكلِّ من جهل حكماً أن يسأل أهل الذكر، وهم أهل العلم بالشرع وأدلته فيعم سؤال المجتهد لغيره، وسؤال المقلد حيث لا دليل على التخصيص.

وقولهم: ظاهر الآية الأمر بالسؤال الذي يحصل منه العلم بالمسؤول عنه؛ لأنه إنما أمر بالسؤال عند عدم العلم، فالتقدير: اسألوا حين يحصل الظن دلَّ على أنه ليس هو المطلوب هنا، وإنما المطلوب هو: السؤال الذي يتم به العلم وهو التواتر.

فيقال لهم: سبق أن استدل بالآية على أن خبر الواحد يفيد العلم، وحينئذ يبطل هذا الاعتراض؛ مع أن ظاهر الآية أمرٌ لكلِّ من جهل حكماً أن يسأل عنه أهل العلم الذي يعم الجزم بالمعلوم، والظن الغالب[1].

الرابع: قال جلَّ في علاه: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء: ٣٦]، أي: لا تتبعه، ولا تعمل به، ولم يزل المسلمون من عهد النبي ﷺ، والصحابة ﷺ، يقفون على أخبار الآحاد، ويعملون بها، ويثبتون لله تعالى بها الصفات، فلو كانت لا تفيد علماً لكان الصحابة، والتابعون، وتابعوهم وأئمة الإسلام كلهم قد اقتفوا ما ليس لهم به علم، وهذا مخالف للإجماع المنعقد منهم على ذلك.

يقول الآمدي رحمه الله: **(نهى عن اتباع غير العِلم، وقد أجمعنا على جواز اتباع خبر الواحد في أحكام الشرع، ولزوم العمل به، فلو لم يكن خبر الواحد مفيداً للعِلم، لكان الإجماع منعقداً على مخالفة النص، وهو ممتنع)**[2].

الخامس: توعد المولى ﷻ كلَّ من أخفى أمراً من أمور الدين عند الحاجة إليه في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾﴾ [البقرة:

---

(١) انظر: الأحكام، (٢/ ٦٠ ـ ٦١).
(٢) المصدر السابق، (٢/ ٣٥).

159]. فلو لم يجب العمل بخبر الواحد لم يكن في إظهاره أدنى فائدة.

وقد اعترضوا على دلالة هذه الآية ـ كما ذكرها الجصاص ـ بعدة اعتراضات منها:

قولهم: لعل المراد القرآن، فهو الذي يطلق عليه اسم المنزل.

فيقال لهم: لما كانت السنة من الدين، ولها حكم القرآن من أنها وحي من الله ﷻ لنبيه محمد ﷺ، كان كتمانها حراماً كالقرآن، فتدخل في عموم الآية.

وقولهم: إنما الوعيد على الكتمان، ولم تتعرض الآية لحكم قبول أخبار الآحاد، كما أن الفاسق يجب عليه البيانُ لما يعلمه، مع أنه لا يقبل منه.

فيقال لهم: قد تقرر أن الله أوجب على أهل العلم البيانَ، والواجبُ على أهل الجهل السؤالُ، ولا شك أن الوعيد يعم من كتم العلم، ولو واحداً، وإذا تحقق تحريم الكتمان دلَّ على أن كلَّ من أظهر علماً دينياً لزم كل من سمعه قبوله، ولو لم يسمعه إلا من واحد؛ للعموم، أمَّا الفاسق فلم يقبل خبره لفسقه، لا لأن خبره خبر واحد، وهو مكلف قبل البيان بالتوبة، ليزول المانع فيقبل خبره[1].

وقد أمر الله تعالى نبيه ﷺ بالبلاغ للناس في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ ...﴾ [المائدة: 67]، ومعلوم أنَّ البلاغ هو الذي تقوم به الحجة على المبلَّغ، ويحصل به العلم، فلو كان خبر الواحد لا يحصل به العلم، لم يقع به التبليغ الذي تقوم به حجة الله على العبد، فإنَّ الحجة إنما تقوم بما يحصل به العلم، وقد كان رسول الله ﷺ يرسل الواحد من أصحابه يبلغ عنه، فتقوم الحجة على من بلغه، وكذلك قامت حجته علينا كما بلغنا العدولُ الثقات من أقواله، وأفعاله، وسننه، ولو لم يفد العلم لم تقم علينا بذلك حجة، ولا على من بلغه واحد، أو اثنان، أو ثلاثة، أو أربعة، أو دون عدد التواتر، وهذا من أبطل الباطل، فيلزم من قال: (إنَّ أخبار رسول الله ﷺ لا تفيد العلم) أحدَ أمرين:

---

(1) انظر: الفصول في الأصول، للجصاص، (3/ 75 ـ 76).

١ ـ إمَّا أن يقول: إنَّ الرسول ﷺ لم يُبَلِّغ غير القرآن، وما رواه عنه عدد التواتر، وما سوى ذلك لم تقم به حجة ولا تبليغ.

٢ ـ وإمَّا أنَّ يقول: إن الحجة والبلاغ حاصلان بما لا يوجب علماً، ولا يقتضي عملاً.

وإذا بطل هذان الأمران! بطل القول بأنَّ أخباره ﷺ التي رواها الثقات العدول الحفاظ وتلقتها الأمة بالقبول لا تفيد علماً، وهذا ظاهر لا خفاء فيه.

وهذه الأخبار التي رواها الثقات الحفاظ عن رسول الله ﷺ إما أن تكون حقاً، وإمَّا باطلاً، وإما مشكوكاً فيها لا يدري هل هي حق، أو باطل؟

فإن كانت باطلاً، أو مشكوكاً فيها وجب طرحها، وعدم الالتفات إليها! وهذا انسلاخ من الإسلام بالكلية! وإن كانت حقاً فيجب الشهادة بها على البت أنها عن رسول الله ﷺ، وكان الشاهد بذلك شاهداً بالحق، وهو يعلم صحة المشهود به[1].

السادس: أمر الله تعالى الناس بالقيام بأمره والشهادة بالقسط، والأمر للوجوب، وإذا تحمل الإنسان علماً عن الرسول ﷺ، فمن القيام بأمر الله ﷻ والشهادة بالقسط إبلاغُه والإخبارُ به، ووجوب ذلك عليه هو دليلُ وجوب القبول منه وعدم ردِّ خبره.

قال تعالى: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ أَوِ ٱلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَۚ إِن يَكُنۡ غَنِيًّا أَوۡ فَقِيرٗا فَٱللَّهُ أَوۡلَىٰ بِهِمَاۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلۡهَوَىٰٓ أَن تَعۡدِلُواْۚ وَإِن تَلۡوُۥٓاْ أَوۡ تُعۡرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ﴿١٣٥﴾﴾ [النساء: ١٣٥].

ووجه الاستدلال من الآية ـ كما قرره الآمدي ـ: أنَّ الله تعالى أخبر أنه جعل هذه الأمة عدولاً خياراً ليشهدوا على الناس بأن رسلهم قد بلغوهم عن الله رسالته، وأدوا عليهم ذلك، وهذا يتناول شهادتهم على الأمم الماضية، وشهادتهم على أهل عصرهم ومن بعدهم أنَّ رسول الله ﷺ أمرهم بكذا ونهاهم عن كذا، فهم حجة الله على من خالف رسول الله، وزعم أنه لم

---

(١) انظر: حجية خبر الواحد في العقائد والأحكام، للشيخ: ربيع بن هادي المدخلي، (ص١٣٧).

يأتهم من الله ما تقوم به عليه الحجة، وتشهد هذه الأمة الوسط عليه بأنَّ حجة الله بالرسل قامت عليه، ويشهد كل واحد بانفراده بما وصل إليه من العلم الذي كان به من أهل الشهادة، فلو كانت أحاديث رسول الله ﷺ لا تفيد العلم لم يشهد به الشاهد، ولم تقم به الحجة على المشهود عليه[1].

السابع: قوله تعالى: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَـٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [المائدة: ٤٩ ـ ٥٠].

ووجه الاستدلال: أنَّ كل ما حكم به رسول الله ﷺ، فهو مما أنزل الله، وهو ذكر من الله أنزله على رسوله، وقد تكفل سبحانه بحفظه، فلو جاز على حكمه الكذب والغلط والسهو من الرواة، ولم يقم دليل على غلطه وسهو ناقله؛ لسقط حكم ضمان الله وكفالته لحفظه، وهذا من أعظم الباطل، ونحن لا ندعي عصمة الرواة! بل نقول: إنَّ الراوي إذا كذب، أو غلط، أو سها، فلا بد أن يقوم دليل على ذلك ولا بد أن يكون في الأمة من يعرف كذبه، وغلطه ليتم حفظه لحججه وأدلته، ولا تلتبس بما ليس منها، فإنه من حكم الجاهلية بخلاف من زعم أنه يجوز أن تكون كل هذه الأخبار، والأحكام المنقولة إلينا آحاداً كذباً على رسول الله ﷺ وغايتها أن تكون كما قاله من لا علم عنده: ﴿وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَٱلسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا قُلْتُم مَّا نَدْرِى مَا ٱلسَّاعَةُ إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ ﴿٣٢﴾﴾ [الجاثية: ٣٢][2].

ب ـ الرَّد عليهم من السنة النبوية الشريفة:

ويتمثل في أمور:

الأول: اشتهر عن النبي ﷺ قبول خبر الواحد والعمل به في مواضع كثيرة، من ذلك ما رواه البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ ندب الناس يوم الخندق فانتدب الزبير، ثم ندبهم فانتدب الزبير، ثم ندبهم فانتدب

---

(١) الأحكام، (٢/ ٦٢).

(٢) انظر: حجية خبر الواحد في العقائد والأحكام، للمدخلي، (ص١٤٠).

الزبير ثم قال ﷺ: «إنَّ لكل نبي حواريٌّ، وحواريَّ الزبير»[1]. وفي هذا الخبر دلالة على أنَّ النبي ﷺ اكتفى بخبر الزبير وهو واحد عن الأحزاب.

وما رواه أبو هريرة، وزيد بن خالد الجهني[2] رضي الله عنهما أنهما قالا: إن رجلاً من الأعراب أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أنشدك الله إلا قضيت لي بكتاب الله. فقال الخصم الآخر وهو أفقه منه: نعم فاقض بيننا بكتاب الله، وائذن لي! فقال رسول الله ﷺ: «قل» قال: إن ابني كان عسيفاً على هذا فزنى بامرأته، وإني أخبرت أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة، فسألت أهل العلم فأخبروني: أنما على ابني جلد مائة، وتغريب عام وأن على امرأة هذا الرجم. فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله. الوليدة والغنمَ ردٌّ، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام. اغد يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها» قال: فغدا عليها، فاعترفت فأمر بها رسول الله ﷺ فرجمت[3].

ووجه الدلالة: أنَّ النبي ﷺ قد اعتمد خبر أنيس في اعتراف المرأة، مع ما فيه من إقامة حد، وقتل نفس مسلمة.

الثاني: ما صحَّ عن النبي ﷺ من تكليف الآحاد بالتبليغ عنه، والتحذير من رد السنة التي يبلغها الآحاد أو غيرهم عنه، حيث قال: (ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه...)[4].

---

(١) رواه البخاري في (صحيحه: ٦/ ٢٦٥٠/ ٦٨٣٣)، كتاب التمني، باب بعث النبي ﷺ الزبير طليعة وحده.

(٢) هو زيد بن خالد بن زيد بن ليث بن سود بن أسلم بن الحاف بن قضاعة الجهني، المدني، أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو طلحة، من مشاهير الصحابة روى عن النبي ﷺ وعن عثمان بن عفان... قال أحمد بن عبد الله بن البرقي: (توفي بالمدينة سنة ثمان وسبعين وهو بن خمس وثمانين)، وقال غيره بالكوفة. انظر: (تهذيب الكمال: ١٠/ ٦٣ ـ ٦٤)، للمزي.

(٣) رواه البخاري في (صحيحه: ٢/ ٩٧١/ ٢٥٧٥)، كتاب الشروط، باب الشروط التي لا تحل في الحدود.

(٤) رواه أبو داود في (سننه: ٤/ ٢٠٠/ ٤٦٠٤)، كتاب السنة، باب لزوم السنة. وصححه =

وفيما روي عنه ﷺ أنه قال: (نضَّر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها، وأداها كما سمعها، فرب مبلغ أوعى من سامع...).

فانظر! كيف أمر كل فرد سمع علماً عنه بالتبليغ، ولولا أنه يفيد العلم لم يأمر بقبوله، ولما توعد على رده، حيث إنَّ في إمكان السامع أنْ يقول: خبرك مشكوك فيه، فلا يلزمني قبوله.

فالنبي ﷺ لا يأمر بالتبليغ إلا بما تقوم به الحجة على السامع، ففي دعائه لمن حفظه عنه ثم بلغ ما حفظ ولو كان واحداً، وفي تحذيره لمن رد خبره أوضح دليل على حصول العلم لمن وصل إليه هذا العلم عن هذا الثقة الحافظ.

وهذه صفة صحابته ﷺ، وهكذا فعلوا، وقد تقبل عنهم جمهور الأمة جميع ما نقلوا عن نبيهم ﷺ[1].

الثالث: تواترت به الأخبار عن النبي ﷺ في بعثه الدعاة إلى أطراف البلاد، وعهده إليهم تبليغ جميع الدين أصولاً وفروعاً، كما ما ورد عنه ﷺ عندما قال لأهل نجران: «لأبعثن إليكم رجلاً أميناً حق أمين»[2]. فبعث أبا عبيدة، وهو دليل على وجوب قبول خبره فيما يبلغهم عنه ـ صلوات ربي وسلامه عليه ـ.

وكما قال ﷺ لمعاذ بن جبل ﷺ عندما بعثه إلى اليمن: «إنك تأتي قوماً أهل الكتاب، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإنْ هم أطاعوك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإنْ هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإنْ هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم. واتق دعوة المظلوم فإنها ليس بينها وبين الله حجاب»[3].

= الألباني في (سلسة الأحاديث الصحيحة: ٦/ ١٧٣).

(١) انظر: أخبار الآحاد في الحديث النبوي، للشيخ: عبد الله الجبرين، (مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، طبع عام ١٤١٦هـ)، (ص٩٩).

(٢) رواه البخاري في (صحيحه: ٤/ ١٥٩٢/ ٤١١٩)، كتاب المغازي، باب قصة أهل نجران.

(٣) رواه أبو داود في (سننه: ٢/ ١٠٤/ ١٥٨٤)، كتاب الزكاة، باب زكاة السائمة. إسناده صحيح.

يقول ابن حزم رحمه الله: (ولم يختلف أحد من الأمم في أن رسول الله ﷺ بعث إلى الملوك رسولاً واحداً إلى كل مملكة يدعوهم إلى الإسلام واحداً واحداً إلى كل مدينة، وإلى كل قبيلة كصنعاء، والجند، وحضرموت، وتيماء، ونجران، والبحرين، وعمان وغيرها يعلمهم أحكام الدين كلها وافترض على كل جهة قبول رواية أميرهم ومعلمهم فصحَّ قبول خبر الواحد الثقة عن مثله مبلغاً إلى رسول الله ﷺ)[1].

ويقول في موضع آخر: (إجماع جميع الأمم مؤمنها وكافرها على أنَّ رسول الله ﷺ بعث رسله إلى القبائل والملوك داعين إلى الله ﷻ، وبعث إلى كل جهة أميراً يعلمهم دينهم، وينفذ عليهم أحكام الله تعالى، وفي تعليمهم الصلاة وأحكامها، والصوم وأحكامه، والزكاة وأحكامها، والحج وأحكامه، والجهاد وأحكامه، والأقضية في خصوماتهم، ونكاحهم، وطلاقهم، وبيوعهم، وما يحل من ذلك، وما يحرم، وما يلزم وما يحل ويحرم من المآكل، والمشارب، والملابس هذا مالا خلاف فيه. فإذن قد ألزمهم عليه السلام طاعة أولئك الأمراء وهو عليه السلام حي غائب عنهم فقد صح أن ذلك يكون باقياً إلى يوم القيامة)[2].

الرابع: أقرَّ النبيُّ ﷺ ما فعله الصحابة رضي الله عنهم من قبولهم لخبر العدل الواحد في أكثر من مرة، منها: وهم بقباء في صلاة الصبح أنَّ القبلة قد حولت إلى الكعبة، فعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال: بينا الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال: إنَّ رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أمر أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة[3].

وقد رويت هذه القصة عن البراء، وأنس، وابن عباس، وعمارة بن أوس[4]،

---

(١) المحلى، (١/ ٥١).

(٢) النبذة الكافية، (ص٣٢ ـ ٣٣).

(٣) رواه البخاري في (صحيحه: ٦/ ٢٦٤٨/ ٦٨٢٤)، كتاب التمني، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق.

(٤) عمارة بن أوس بن خالد بن عبيد بن أمية بن عامر بن حظمه الأنصاري الأوسي. =

وسعد بن أبي وقاص، وسهل بن سعد[1]، وعثمان بن حنيف[2]، وغيرهم من طرق كثيرة[3].

ففي هذا دلالة على أنهم قبلوا خبر الواحد، وتركوا الجهة التي كانوا عليها، واستداروا إلى القبلة، ولا شك أنَّ النبي ﷺ قد اطلع على ذلك، ولم ينقل أنه أنكر عليهم، فقد كانوا على أمر مقطوع به من القبلة الأولى، فلولا حصول العلم لهم بخبر الواحد، لم يتركوا المقطوع به المعلوم لخبر لا يفيد العلم[4].

وكذا ما ورد عن أبي موسى رضي الله عنه في قصة دخول النبي ﷺ ذلك الحائط، وقوله لأكونن بواب رسول الله ﷺ فجاء أبو بكر رضي الله عنه فقال له: على رسلك حتى استأذن لك رسول الله ﷺ، فذهب، واستأذن له فقال له النبي ﷺ: «ائذن له وبشره بالجنة» ثم جاء عمر، ثم عثمان رضي الله عنه وكان شأنهما كذلك[5].

فقد اعتمد الصحابة الأجلاء رضي الله عنهم خبر أبي موسى الأشعري رضي الله عنه وحده في الإذن، ولم ينكر عليهم الرسول ﷺ. فلو كان خبر الواحد لا يصح الاحتجاج به لأنكر عليهم النبي ﷺ ذلك الفعل.

وغاية ما يقال فيه: إنه خبر اقترنته قرينة، وكثير منهم يقول لا يفيد العلم بقرينة، ولا غيرها وهذا في غاية المكابرة.

= انظر: (معجم الصحابة: ٢/٢٤٧)، لابن قانع؛ (الإصابة في تمييز الصحابة: ٤/٥٧٧)، لابن حجر.

(١) هو سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري الخزرجي الساعدي، أبو العباس، له ولأبيه صحبه، مشهور، مات سنة ٨٨هـ وقيل بعدها، وقد جاوز المائة. انظر: (تقريب التهذيب: ١/٣٩٩)، لابن حجر.

(٢) هو عثمان بن حنيف بن واهب الأنصاري الوسي، أبو عمرو المدني، صحابي مشهور، استعمله عمر على أرض في الكوفة، وعلي على البصرة، ومات في خلافة معاوية رضي الله عنه. انظر: (تقريب التهذيب: ١/٦٥٧)، لابن حجر.

(٣) أشار إلى أكثرها الترمذي في (سننه: ٢/١٦٩ ـ ١٧٠/ ٣٤٠ ـ ٣٤١)، كتاب الصلاة، باب ما جاء في ابتداء القبلة. وخرجها المباركفوري في (تحفة الأحوذي: ٢/٢٦٥ ـ ٢٦٦).

(٤) انظر: الاستذكار، لابن عبد البر، الطبعة الأولى، تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام ٢٠٠٠م)، (٢/٤٥١).

(٥) ورد تخريجه في المطلب الثاني من المبحث السابق.

فمن المعلوم بالضرورة أنَّ تلقي الأمة له بالقبول، وروايته قرناً بعد قرن من غير نكير من أقوى القرائن، وأظهرها فأي قرينة فرضتها كانت تلك أقوى منها[1].

والحجج في هذا الأمر كثيرة، وإجماع السلف على ذلك محقق، فبيان السنة لوجوب قبول خبر الواحد العدل أوضح، وقد أطال أهل العلم في ذلك وألفوا فيه[2].

الخامس: ما ورد عنه ﷺ من بعثه إلى ملوك زمانه بكتب، يكتبها واحد، ويحملها شخص واحد، كما بعث دحية الكلبي بكتابه إلى هرقل، وعبد الله بن حذافة إلى كسرى.

وقد ذكر الشافعي أنه بعث في دهر واحد اثني عشر رسولاً، إلى اثني عشر ملكاً يدعوهم إلى الإسلام[3]، وهكذا كتبه التي يبعثها إلى ولاته، وعماله، بأوامره، وتعليماته، يكتبها واحد، ويحملها واحد، ولم يتوقف أحد منهم في قبولها، واستمر على هذا عمل المسلمين بعده إلى اليوم من غير نكير فكان إجماعاً.

الوجه الرابع: الرَّد على الإمامية بدلالة العقل الصريح على وجوب العمل بخبر العدل الواحد:

إنَّ الناظر في كتب السلف لا يكاد يجد قولاً في حكم التعبد بخبر الواحد بدلالة العقل؛ وذلك لأنهم لا يفرقون بين المتواتر والآحاد من الأخبار، بل إنَّ صحة الخبر لديهم هي السبب الوحيد في قبوله، وتحتم اتباعه، والإنكار بشدة على من خالفه.

إضافة إلى أنهم لم يتدخلوا بعقولهم في أحكام الشريعة، بل إنَّ الدليل السمعي، ولو آحاداً هو المقدم عندهم على ما يتوهمه العقل، وما ذاك إلا لسلامة فطرهم عن الزيغ والشبه، وفيه أيضاً دليل على أنَّ السمع الصحيح لا

(١) انظر: حجية خبر الآحاد في العقائد والأحكام، للمدخلي، (ص١٣٥).
(٢) انظر: الرسالة، للشافعي، (ص٤٠١ ـ ٤٥٨)؛ والإحكام، ابن حزم، (١/١٠٨ ـ ١٢١).
(٣) انظر: المصدر السابق، (ص٤١٨).

يخالف العقل الصريح أبداً[1].

أمّا أهل الكلام ومن ضمنهم الإمامية ابتدعوا أدلة عقلية، ورَدُّوا لأجلها الأدلة السمعية، ولكننا نقيم عليهم الحجة بدلالة العقل على حجية خبر الواحد، ووجوب العمل به.

فنحن لا نشك في أن بعض النصوص الشرعية قد بينت تفاصيل الأحكام، وتعرضت لكل واقعة يمكن أن تقع، وهو مقتضى كمال الدين، وإذا لم يوجد في الواقعة الجزئية نص خاص، فقد وجدت قواعد كلية تعم أفراداً كثيرة من جزئيات المسائل.

وفي رد أخبار الآحاد إبطال لكليات، وقواعد شرعية من جوامع الكلم الذي أعطيه النبي ﷺ، فيلزم من ردها تعطيل وقائع كثيرة، قد يكون بيانها موجب الرسالة[2].

ثم إنَّ هؤلاء المنكرين لإفادة أخبار النبي ﷺ العلم! يشهدون شهادة جازمة قاطعة أثناء تقرير مذهبهم بأقوال أئمتهم بغض النظر عنها، إن كانت أخبار آحاد أم متواترة! ولو قيل لهم: إنها لم تصح عنهم لأنكروا ذلك غاية الإنكار وتعجبوا من جهل قائله.

ومعلوم أن تلك المذاهب لم يروها عنهم إلا الواحد، والاثنان، والثلاثة، ونحوهم، ولم يروها عنهم عدد التواتر، وهذا معلوم يقيناً.

فكيف حصل لهم العلم الضروري، والمقارب للضروري بأن أئمتهم، ومن قلدوهم أفتوا بكذا، وذهبوا إلى كذا؟! ولم يحصل لهم العلم بما أخبر به أبو بكر الصديق، وعمر ابن الخطاب، وسائر الصحابة رضي الله عنهم عن رسول الله ﷺ، ولا بما رواه عنهم التابعون، وشاع في الأمة، وذاع، وتعددت طرقه، وتنوعت، وكان حرصه عليه أعظم بكثير من حرص أولئك على أقوال متبوعيهم، إن هذا لهو العجب العجاب، وهذا وإن لم يكن نفسه دليلاً يلزمهم من ذلك أمرين:

---

(١) انظر: أخبار الآحاد في الحديث النبوي، للجبرين، (ص١٣٧).

(٢) انظر: المصدر السابق، (ص١٤٢).

١ ـ إما أن يقولوا أخبار رسول الله ﷺ وفتاواه وأقضيته تفيد العلم.

٢ ـ وإما أن يقولوا أنهم لا علم لهم بصحة شيء مما نقل عن أئمتهم، وأن النقول عنهم لا تفيد علماً.

فإمَّا أن يكون ذلك مفيداً للعلم بصحته عن أئمتهم دون المنقول عن رسول الله ﷺ فهو من أبين الباطل[1].

وأمَّا من فرَّق بين قبول خبر الواحد في الفروع دون الأصول بحجة أنَّ الأصل لا بد له من دليل قطعي، بخلاف العمل فيكتفي له بالظني، لكن توهموا بذلك؛ لأن عملهم هذا غير مطرد على ما ذكروا؛ ففي تقرير الأصول مرة يقولون بالدليل القطعي، ومرة بالدليل الظني ـ وهذا ما نراه في تقرير الكثير من أدلتهم ـ، أمَّا السلف فقد اتفقوا على عدم التفريق في قبولها بين ما يتعلق بالأصول، أو بالفروع[2].

وقد تيقن أهل السنة أن كلام رسول الله ﷺ كله في الدين وحي من عند الله ﷻ، بدلالة قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم: ٣، ٤] لا شك في ذلك ولا خلاف بين أحد من أهل اللغة، والشريعة في أنَّ كل وحي نزل من عند الله تعالى فهو ذكر منزل، والوحي كله محفوظ بحفظ الله تعالى له بيقين، وكل ما تكفل الله بحفظه فمضمون ألا يضيع، وألا يحرف منه شيء أبداً تحريفاً لا يأتي البيان ببطلانه؛ إذ لو جاز غير ذلك لكان كلام الله تعالى كذباً، وضمانه خاسئاً، ـ والعياذ بالله ـ بل إنَّ هذا لا يخطر ببال ذي مسكة عقل، فوجب أنَّ الدين الذي أتانا به محمد ﷺ محفوظ بتولي الله تعالى حفظه.

ومن الضروري أن نعلم بأنه لا سبيل البتة إلى ضياع شيء قاله رسول الله ﷺ في الدين، ولا سبيل أيضاً إلى أن يختلط به باطل موضوع، اختلاطاً لا يتميز عن أحد من الناس بيقين، إذ لو جاز ذلك لكان الذكر غير محفوظ، ولكان قول الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر: ٩] كذباً، ووعداً مخلفاً، وهذا لا يقوله مسلم.

---

(١) انظر: حجية خبر الواحد في العقائد والأحكام، للمدخلي، (ص١٣٩).

(٢) انظر: أخبار الآحاد في الحديث النبوي، للجبرين، (ص١٤٠).

فنقول لمن قال: إنَّ خبر الواحد العدل عن مثله مبلغاً إلى النبي ﷺ لا يوجب العلم، وإنما يجوز فيه الكذب والوهم، وأنه غير مضمون الحفظ: أخبِرُونا هل يمكن عندكم أن تكون شريعة فرض، أو تحريم أتى بها رسول الله ﷺ، ومات، وهي باقية لازمة للمسلمين غير منسوخة، فجُهلت حتى لا يعملها علم يقين أحد من أهل الإسلام في العالم أبداً؟ وهل يمكن عندكم أن يكون حكم موضوع بالكذب أو بخطأ بالوهم قد جاز ومضى واختلط بأحكام الشريعة اختلاطاً لا يجوز أن يميزه أحد من أهل الإسلام في العالم أبداً؟ أم لا يمكن عندكم شيء من هذين الوجهين؟.

فإن قالوا: لا يمكنان أبداً، بل قد أمنّا ذلك.

قلنا: قد صاروا إلى قولنا وقطعوا أنَّ كل خبر رواه الثقة عن الثقة مسنداً إلى رسول الله ﷺ في الديانة، وإن كان واحداً فإنه حق قد قاله ﷺ كما هو، وأنه يوجب العلم ونقطع بصحته، ولا يجوز أن يختلط به خبر موضوع، أو موهوم فيه لم يقله رسول الله ﷺ قط اختلاطاً لا يتميز فيه الباطل من الحق أبداً[1].

ثم كيف لكم أن ترفضوا خبر الواحد ولا تقولوا بحجيته، ونراكم في الوقت نفسه تصدقون خبر المؤذن وهو واحد، مع العلم أنَّ العمل بخبره - على حسب زعمكم - في فعل الصلاة، والعلم بدخول وقتها، وأول وقت الإفطار، والإمساك، يترتب عليه فساد كبير؛ لأنَّ هذه من العبادات التي تختل بتغير وقتها؟!

بل وكيف لكم رفض خبر الواحد، وأنتم ترون المسلمين في كل زمان ومكان يقلدون المؤذنين، ويعملون بآذانهم في أوقات مثل هذه العبادات؟! فإنَّ هذا لأوضح دليل على وجوب العمل بخبر الواحد[2].

الوجه الخامس: الرَّد على الإمامية من أقوال علماء أهل السنة والجماعة:

إنَّ التفريق بين الخبر المتواتر والآحاد في إفادة العلم، وإقامة الحجة

---

(١) الإحكام، لابن حزم، (١/١٠٩ - ١١٠).

(٢) انظر: أخبار الآحاد في الحديث النبوي، للجبرين، (ص١٤٠).

اصطلاح حادث لم يدل عليه كتاب، ولا سنة، ولم يعرفه الصحابة ولا التابعون؛ فقد صدق الصحابة ما أخبر به الرسول ﷺ من دون الحاجة إلى تواتر المخبرين.

وقد صدَّق الرسول ﷺ أصحابه، وصدَّق الصحابة بعضهم البعض فيما يُخبر عن النبي ﷺ، ولم يقل واحد منهم للآخر: خبرك خبر آحاد، لا يفيد العلم إلى إذا تواتر، وتوقف بعض الصحابة في بعض الأخبار للتثبت فقط فلا يدل على رد خبر الواحد(١).

وكذا التابعون يلتقون بالصحابة، ويأخذون عنهم العلم، ويصدقونهم فيه دون طلب حصول التواتر، بل إنَّ القول بعدم إفادة خبر الواحد العلم فيه خرق صريح لإجماع الصحابة والتابعين على قبوله والعمل به(٢).

لذا فقد ذهب السلف إلى حجية خبر الواحد في الاستدلال، وأنَّ خبر الواحد الثقة حجة، وخصوصاً إذا احتف بالقرائن المفيدة للعلم، والقرينة قد تتعلق بالخبر، وقد تتعلق بالمخبر، وقد تتعلق بهما معاً، ويدخل في ذلك الخبر المستفيض الذي رواه في أصله واحد، ثم استفاض واشتهر، والخبر المتلقى بالقبول عند الأمة، منه ما رواه الشيخان في صحيحيهما، أو أحدهما، ومنه ما كان مسلسلاً بالأئمة الحفَّاظ، حيث لا يكون غريباً كحديث يرويه أحمد مثلاً ويشاركه فيه غيره عن مالك فإنه يفيد العلم عند سماعه بالاستدلال من جهة جلالة رواته، وهذا ما عليه جمهور المحدثين، والأصوليين، وفقهاء الأمة، وما ظهر الخلاف إلا بعد ظهور الفرق المخالفة، وظهور علم الكلام(٣).

قال الإمام الشافعي رحمه الله: (إذا حدَّث الثقة عن الثقة حتى ينتهي إلى رسول الله ﷺ فهو ثابت عن رسول الله ﷺ، ولا نترك لرسول الله حديثاً أبداً إلا حديثاً وجد عن رسول الله ﷺ حديث يخالفه...)(٤).

---

(١) انظر: الرسالة، للشافعي، (٤٥٥ ـ ٤٥٦).
(٢) انظر: الإحكام، لابن حزم، (١/ ١٠١).
(٣) انظر: تدريب الراوي، للسيوطي، (١/ ١٣٣ ـ ١٣٤).
(٤) الأم، (٧/ ٢٠١).

ويقول الإمام الطحاوي رحمه الله: (وخبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول عملاً به، وتصديقاً له يفيد العلم اليقيني عند جماهير الأمة، وهو أحد قسمي المتواتر، ولم يكن بين سلف الأمة في ذلك نزاع)[١].

ويقول ابن حزم رحمه الله: (... عن أبي علي الكرابيسي[٢]، والحارث ابن أسد المحاسبي[٣] وغيرهم: أنَّ خبر الواحد العدل عن مثله إلى رسول الله ﷺ يوجب العلم، والعمل معاً)[٤].

وعدَّ ابن قيم الجوزية[٥] رحمه الله ترك الأخبار الصحيحة التي رواها العدول وتلقتها الأمة بالقبول والقول بعدم إفادتها العلم وأنَّ غاية ما تفيده هو الظن، إحدى الطواغيت التي هدم بها أصحاب التأويل الباطل معاقل الدين، وانتهكوا بها حرمة القرآن، ومحوا بها رسوم الإيمان[٦].

فأمّا قول المانعين بأن خبر الواحد غاية ما يفيده هو الظن ـ أو حتى من

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية، (ص٣٥٥).

(٢) هو الحسين بن علي بن يزيد، أبو علي الكرابيسي، من أصحاب الإمام الشافعي، عارفاً بالحديث من أهل بغداد نسبته إلى الكرابيس «وهي الثياب الغليظة» كان يبيعها، توفي سنة ٢٤٨هـ، له تصانيف كثيرة منها: أصول الفقه وفروعه، والجرح والتعديل. انظر: (الأعلام: ٢/ ٢٤٤)، للزركلي.

(٣) هو الحارث بن أسد المحاسبي، أبو عبد الله، صوفي، محدث، فقيه، كان عالماً بالأصول، والمعاملات، واعظاً مبكياً، وله تصانيف في الزهد، والرد على المعتزلة، والشيعة ولد بالبصرة وتوفي ببغداد سنة ٢٤٣هـ من مصنفاته: شرح المعرفة، والمسائل في أعمال القلوب، وآداب النفوس. انظر: (الأعلام: ٢/ ١٥٣)، للزركلي؛ (معجم المؤلفين: ٣/ ١٧٤)، لكحالة.

(٤) الإحكام، (١/ ١٠٧).

(٥) هو محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، أبو عبد الله، شمس الدين، ولد بدمشق سنة ٦٩١هـ، وتوفي بها سنة ٧٥١هـ، من أركان الإصلاح الإسلامي، تتلمذ على يد شيخ الإسلام ابن تيمية، كان ناشراً لمذهبه، ومذهباً لكتبه، كان حسن الخلق، محبوباً عند الناس، وكان مغرماً بحب الكتب جامعاً للكثير منها، وكتب بخطه الحسن بعضاً منها. له من الكتب الشيء الكثير، منها: أعلام الموقعين، شفاء العليل، والصواعق المرسلة، ومدارج السالكين. . .انظر: (الأعلام: ٦/ ٥٦)، للزركلي.

(٦) الصواعق المرسلة، (٢/ ٦٣٢).

ذهب إلى حجيته ادعى نفس هذه الدعوى كما فعل جعفر كاشف الغطاء[1] ـ، ولكنهم يعتمدون بقولهم هذا على التفسير الخاطئ للظن، إذ دليلهم مبني على حرمة اتباع الظن، ويجعلون خبر الآحاد مندرجاً تحت هذا القول.

وهذا القول باطل من عدة وجوه:

الوجه الأول: إنَّ كلمة الظن في اللغة تدل على عدة معان يحددها السياق:

فقد يطلق لفظ الظن، ويراد به اليقين، كما في قوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلتَّرَاقِيَ ﴿٢٦﴾ وَقِيلَ مَنۡۜ رَاقٖ ﴿٢٧﴾ وَظَنَّ أَنَّهُ ٱلۡفِرَاقُ ﴿٢٨﴾ وَٱلۡتَفَّتِ ٱلسَّاقُ بِٱلسَّاقِ ﴿٢٩﴾﴾ [القيامة: ٢٦ ـ ٢٩]، والمعنى أي: علم وتيقن، قال الطبري رحمه الله في تفسير هذه الآية الكريمة: **(يقول تعالى ذكره: وأيقن الذي قد نزل به أنه فراق الدنيا والأهل والمال والولد، وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. قال قتادة: «﴿وَظَنَّ أَنَّهُ ٱلۡفِرَاقُ ﴿٢٨﴾﴾ [القيامة: ٢٨] أي: استيقن أنه الفراق»...)**[2].

قال الإمام القرطبي رحمه الله في تفسيرها: **(أي أيقن الإنسان أنه الفراق، أي فراق الأهل، والمال والولد، وذلك حين عاين الملائكة)**[3].

وفي قوله سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ رَبِّهِمۡ وَأَنَّهُمۡ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ ﴿٤٦﴾﴾ [البقرة: ٤٦]، قال أيضاً رحمه الله في تفسيرها: **(قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾ الذين في موضع خفض على النعت للخاشعين، ويجوز الرفع على القطع، والظن هنا في قول الجمهور بمعنى اليقين، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنِّي ظَنَنتُ أَنِّي مُلَٰقٍ حِسَابِيَهۡ ﴿٢٠﴾﴾ [الحاقة: ٢٠]...)**[4].

ويأتي الظن بمعنى الشك، قال تعالى: ﴿وَدَخَلَ جَنَّتَهُۥ وَهُوَ ظَالِمٞ لِّنَفۡسِهِۦ قَالَ مَآ أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَٰذِهِۦٓ أَبَدٗا ﴿٣٥﴾ وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةٗ وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَىٰ رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهَا مُنقَلَبٗا ﴿٣٦﴾﴾. [الكهف: ٣٥ ـ ٣٦]، يقول الطبري رحمه الله: **(القول في تأويل قوله تعالى: ﴿وَدَخَلَ جَنَّتَهُۥ وَهُوَ ظَالِمٞ لِّنَفۡسِهِۦ قَالَ مَآ أَظُنُّ أَن**

---

(١) فقد قال: **(أمّا خبر الواحد المعتبر وإن كان مما يفيد الظن هو حجة في نفسه لا بسبب الاضطرار...)**، كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء، (١/٢٨ ـ ٢٩).

(٢) تفسير الطبري، (٢٩/١٩٥).

(٣) الجامع لأحكام القرآن، (١٩/١١٢).

(٤) المصدر السابق، (١/ ٣٧٥).

تَبِيدَ هَٰذِهِۦٓ أَبَدًا ﴿٣٥﴾﴾ يقول تعالى ذكره: هذا الذي جعلنا له جنتين من أعناب دخل جنته وهي بستانه وهو ظالم لنفسه، وظلمه نفسه: كفره بالبعث، وشكه في قيام الساعة، ونسيانه المعاد إلى الله تعالى)[1].

ويأتي الظن بمعنى الكذب كما في قوله تعالى: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾﴾ [الأنعام: ١١٦].

يقول الإمام ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: (يخبر تعالى عن حال أكثر أهل الأرض من بني آدم أنه الضلال، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ضَلَّ قَبْلَهُمْ أَكْثَرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٧١﴾﴾ [الصافات: ٧١]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٣﴾﴾ [يوسف: ١٠٣]، وهم في ضلالهم ليسوا على يقين من أمرهم وإنما هم في ظنون كاذبة وحسبان باطل)[2].

وقد جاء في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والظن فإنه أكذب الحديث...»[3].

وكذلك يأتي الظن ويراد به غلبة الظن كما في قوله تعالى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۗ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾﴾ [البقرة: ٢٣٠].

يقول الإمام الطبري رحمه الله: (وأما قوله: ﴿إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ﴾ فإنّ معناه: إنْ رَجَوَا مطمعاً أن يقيما حدود الله ـ إلى أن قال ـ وقد وجه بعض أهل التأويل قوله: ﴿إِن ظَنَّآ﴾ إلى أنه بمعنى أيقنا. وذلك لا وجه له؛ لأن أحداً لا يعلم ما هو كائن إلا الله تعالى ذكره)[4].

فهذه الآية واضحة الدلالة بأن المراد بالظن لا اليقين ولا الشك، فعلم أن المقصود به غلبة الظن.

---

(١) تفسير الطبري، (١٥/ ٢٤٦).

(٢) تفسير ابن كثير، (٢/ ١٦٩).

(٣) رواه البخاري في (صحيحه: ٥/ ٢٢٥٣/ ٥٧١٧)، كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد، والتدابر...

(٤) تفسير الطبري، (٢/ ٤٧٨ ـ ٤٧٩).

الوجه الثاني: ويتلخص في أمرين:

أحدهما: إن من مستلزمات القول باشتراط تحقق التواتر لحصول اليقين في كل ما نقل عن رسول الله ﷺ اختلاف الصحابة ﵃ في عقيدتهم، وذلك لو أن صحابياً سمع حديثاً من الرسول ﷺ لكان واجباً عليه الإيمان به، على خلاف من سمع حديث الرسول من الصحابي نفسه لا من الرسول ﷺ، إذ يحرم عليه الإيمان بالحديث الذي نقله إليه ذلك الصحابي لعدم تحقق العدد المطلوب، ومثل هذا الأمر لم يعرف في الصحابة ﵃ رغم كثرة وقوع هذه الصورة فيهم، فقد كان الصحابة ﵃ عنهم ينقل بعضهم عن بعض أحاديث رسول الله ﷺ دون اختلاف بينهم في العقيدة، أو المنهاج، وما يجب أن يؤمن به المسلمون، هو ما آمن به الصحابة ﵃، قال تعالى: ﴿فَإِنْ ءَامَنُوا۟ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا هُمْ فِى شِقَاقٍۖ فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾﴾ [البقرة: ١٣٧].

ثانيهما: إنَّ اختلاف الصحابة ﵃ في إثبات أحاديث رسول الله ﷺ تفرق في الدين، إذ يؤمن البعض في أحاديث لا يجوز للبعض الآخر أن يؤمن بها، وهذه الصورة من أعظم الصور التي حذر منها القرآن، وتوعد من خالفها قال تعالى: ﴿۞ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِۚ كَبُرَ عَلَى ٱلْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِۚ ٱللَّهُ يَجْتَبِىٓ إِلَيْهِ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِىٓ إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ ﴿١٣﴾﴾ [الشورى: ١٣].

الوجه الثالث: أنَّ هؤلاء القوم حرموا على الناس الإيمان بخبر الواحد؛ لأنه قائم على الظن، ولكن الظن الذي حذروا الأمة منه، هو عين ما وقعوا فيه، فإن اشتراطهم تواتر الخبر لإفادة اليقين، اشتراط غير مبني على دليل، بل قد قام الدليل على خلافه ـ كما رأينا سابقاً ـ، ومن المعلوم أنَّ إثبات مسألة من مسائل العقيدة تحتاج إلى دليل قطعي، فأين دليلهم الظني على ذلك؟ فضلاً عن الدليل القطعي؟!

إذن فالمسألة التي أصَّلُوا عليها أقوالهم مسألة مفتقرة إلى الدليل، أي: لا يستطيعون أن يأتوا بحديث، أو آية، أو إجماع على أن أحاديث الرسول ﷺ لا يجوز الإيمان بها إلا إذا كانت متواترة، ومن المعلوم أن ما كان أصله ظناً

فلن تكون نتائجه قطعية، وعليه فقولهم يدخل في الذم المذكور في الآيات التي استدلوا بها!!

يقول الآمدي رحمه الله في رد استدلالهم بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾: (ففي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦] **نهي عن اتباع غير العلم، وقد أجمعنا على جواز اتباع خبر الواحد في أحكام الشرع، ولزوم العلم به، فلو لم يكن خبر الواحد مفيداً للعلم، لكان الإجماع منعقداً على مخالفة النص، وهو ممتنع، وأيضاً فإنَّ الله تعالى قد ذم على اتباع الظن بقوله تعالى: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام: ١١٦]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا﴾ [يونس: ٣٦] فلو لم يكن خبر الواحد مفيداً للعلم، بل للظن، لكنا مذمومين على اتباعه، وهو خلاف الإجماع وأما من جهة المعقول، فمن وجهين، الأول: أنه لو لم يكن خبر الواحد مفيداً للعلم، لما أوجبه، وإن كثر العدد إلى حد التواتر؛ لأن ما جاز على الأول جاز على من بعده. الثاني: أنه لو لم يكن خبره موجباً للعلم، لما أبيح قتل المقر بالقتل على نفسه، ولا بشهادة اثنين عليه، ولا وجبت الحدود بأخبار الآحاد، لكون ذلك قاضياً على دليل العقل، وبراءة الذمة)**[1].

وقيل: إنَّ الظن المذموم أريد به التخرُّص، والوهم الذي ليس له مستند، بخلاف الظن الراجح فهو ملحق بالقطعي في وجوب العمل به، ولا يصدق على من قال به أنه قال على الله بلا علم[2].

أمَّا من قال: لو أفاد خبر الواحد العلم، لأفاد خبر كل واحد العلم وأنَّ خبر التواتر لما كان موجباً للعلم، لكان كل خبر متواتر كذلك ـ كما قال ذلك المرتضى[3] ـ.

فيقال له: إنَّ هذا لا يلزم، بل ولا يقوله عاقل؛ لأنه لا يلزم عدم تصديقنا لخبر واحد تكذيب كل خبر، ولا التوقف في جميع الأخبار، بل

---

(١) الإحكام، (٢/ ٣٥).

(٢) انظر: مكانة السنة في الإسلام، لمحمد لقمان السلفي، الطبعة الثانية، (الرياض: دار الداعي للنشر والتوزيع، طبع عام ١٤٢٠هـ)، (ص١٦٠).

(٣) رسائل المرتضى، (١/ ٤٨)، جواب المسائل التبانيات.

يجب النظر في الخبر، ونرى ما يتبعه من تصديق، أو تكذيب، أو ترجيح، أو توقف[1].

أمّا من قال إنَّ في قبول خبر الواحد قبول خبر أي شخص حتى لو كان مدعي للنبوة يقول الخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللهُ: **(ثم الفرق بين خبر مدعى الرسالة، وبين خبر الواحد أنَّ الرسول ﷺ يخبرنا عن الله تعالى بما لا نعلم إلا من جهته، وقد أمرنا الله تعالى بتعظيمه ظاهراً، وباطناً، وموالاته، والقطع على طهارته، ونقاء سريرته، والعلم بأنه صادق في جميع ما يخبر به فوجب مع تكليف ذلك إزاحة العلة فيما به يعلم حصول صدقة، والقطع، وإلا كان تكليفاً للشيء مع عدم الدليل عليه! وذلك محال، وخارج عن باب التعبد. وأمّا خبر الواحد فما تعبدنا فيه بهذا؛ لأنه ليس يخبرنا عما يخبرنا عنه بما لا يصح أن نعلمه إلا من جهته، ولا هو خبر عن الله تعالى، ولا نحن مأمورون بالقطع على طهارة سريرته، والعلم بأنه صادق في خبره، بل إنما تعبدنا بالعمل بخبره متى ظننا كونه صدقاً، فحاله في ذلك كحال الشاهد الذي أمرنا بالعمل بشهادته دون اعتقاد شيء من هذه الجملة فيه، وكما لا يجوز قياس الشهادة على ادعاء النبوة، فكذلك لا يجوز قياس الخبر عليها وهذا واضح لا شبهة فيه)**[2].

فقول الإمامية بعدم حجية خبر الآحاد! متناقض مع ما يرىٰ من حالهم من أخذه، فلم تكن الدعوىٰ عندهم إلا في الأخبار التي توافق عقيدتهم! وفي هذا يقول ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ: **(إنَّ العجب ليكثر من قوم من المدعين أنهم قائلون بخبر الواحد، ثم يعللون ما خالف مذاهبهم من الأحاديث الصحاح بأن يقولوا: هذا مما لم يروه إلا فلان، ولم يعرف له مخرج من غير هذا الطريق، وهذا جهل شديد، وسقوط مفرط؛ لأنهم قد اتفقوا معنا على وجوب قبول خبر الواحد، والأخذ به، ثم هم دأباً يتعللون في ترك السنة بأنه خبر واحد، وأعجب أنهم يأخذون بذلك إذا اشتهوا)**[3].

---

(١) انظر: منهج الاستدلال في مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، لعثمان علي حسن، (١/١٢٦).

(٢) الكفاية في علم الرواية، (ص١٩).

(٣) الإحكام، (١/١٢٦).

وأمَّا ما تمسكوا به من أنَّ الصحابة ﷺ قد ردوا أخبار الآحاد، فيقال لهم: هذا لم يكن محل إجماع منهم؛ لأن الثابت الذي لا شك فيه أنَّ الصحابة ﷺ قد عملوا بخبر الواحد، وقد تواتر عنهم ذلك فإذا روي عن بعضهم التوقف في بعض الأخبار لم يكن دليلاً على عدم عملهم بها بل؛ لريبة، أو وهم، أو رغبة في التثبت.

فنحن نرى أنَّ المحدِّث يروي الحديث من خمسة طرق ثم إذا سمع زيادة سادس، أو سابع كتبها؛ لأن الخبر كلما تواتر كان أثبت للحجة، وأقطع للخصم[1].

وفيما يلي نرد على الأخبار التي قد تم ردها منهم ﷺ والجواب على كل واحد كما أوردها الحلي[2]:

أولاً: إنَّ أبا بكر رد خبر عثمان فيما رواه عن النبي ﷺ في حق الحكم بن أبي العاص[3]؛ فلأنه خبر عن إثبات حق لشخص فهو كالشهادة لا تثبت بقول واحد، أو توقف لأجل قرابة عثمان من الحكم، وقد كان معروفاً بأنه كلف بأقاربه، فتوقف تنزيهاً لعرضه ومنصبه من أن يقول: مُتَعَنِّتٌ، إنما قال ذلك لقرابته حتى ثبت ذلك بقول غيره، أو لعلهما توقفا ليعلما الناس التوقف في حق القريب الملاطف ليتعلم منهما التثبت في مثله[4].

ثانياً: إنَّ عمر رد خبر فاطمة بنت قيس[5]؛ وذلك لأنه كان عنده خلاف الكتاب، في إبطاله السكنى، وهو منصوص علينا في الكتاب في قوله تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا۟ عَلَيْهِنَّ وَإِن كُنَّ أُو۟لَٰتِ حَمْلٍ

---

(١) انظر: مكانة السنة في الإسلام، لمحمد لقمان السلفي، (ص١٦٠ ـ ١٦١).

(٢) انظر: معارج الأصول، للمحقق الحلي، (ص١٤٧).

(٣) الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس القرشي الأموي عم عثمان بن عفان ووالد مروان قال ابن سعد: أسلم يوم الفتح وسكن المدينة ثم نفاه النبي ﷺ إلى الطائف ثم أعيد إلى المدينة في خلافة عثمان ومات بها سنة ٣٢هـ. انظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ٢/ ١٠٥)، لابن حجر.

(٤) المستصفى، للغزالي، (ص١٢٢ ـ ١٢٣).

(٥) رواه مسلم في (صحيحه: ٢/١١١٨/ ١٤٨٠)، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها.

﴿فَأَنفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَىٰ ۝﴾ [الطلاق: ٦]. فلما كان عنده: أنها قد أوهمت في خبرها في إبطال السكنى، وكانت النفقة بمنزلة السكنى لم يقبل خبرها، وسوغ الاجتهاد في رده.

وأما من قال: إنَّ عمر جعل العلة في رد خبرها: أنه لا يدري صدقت أم كذبت؟ فإنه لم يقتصر في الاعتلال لرده على ذلك؛ لأنه قال مع ذلك: لا ندع كتاب ربنا، ولا سنة نبينا، لخبر من يجوز الصدق والكذب في خبره، وما ورد به الكتاب فهو حق وصدق، لا يسمع الشك فيه. وكذلك ما سمعه من النبي ﷺ[1].

يقول الإمام ابن عبد البر رحمه الله: **(إنه معروف عن عمر من وجوه متواترة قبوله لخبر الواحد العدل، ومحال أن يقبل خبر الواحد العدل، وهو يدين برده، ألا ترى أنه قبل خبر الضحاك بن سفيان[2] وحده في ما جهله من ميراث المرأة من دية زوجها، وكان يذهب إلى أنه لا يرث الدية إلا من يقوم بها من العاقلة حتى أخبره الضحاك بن سفيان أن رسول الله ﷺ كتب إليه أن يورث امرأة أشيم الضبابي[3] من دية زوجها[4]...)**[5].

---

(١) الفصول في الأصول، للجصاص، (٣/١٠٨).

(٢) هو الضحاك بن سفيان الكلابي، كنيته أبو سعيد، له صحبة كان ينزل نجداً، وكان والياً للنبي ﷺ هناك على قومه، ويقال إنه لما رجع النبي ﷺ من الجعرانة، ورأى هلال المحرم بعث الضحاك على بني كلاب؛ لجمع الصدقة، انظر: (تهذيب الكمال: ١٣/٢٦١)، للمزي.

(٣) هو أشيم بوزن أحمد الضبابي بكسر المعجمة بعدها موحدة وبعد الألف أخرى، قتل في عهد النبي ﷺ مسلماً، فأمر الضحاك بن سفيان أن يورث امرأته من ديته. انظر: (الإصابة: ١/٩٠)، لابن حجر.

(٤) رواه أبو داود في (سننه: ٣/١٢٩/٢٩٢٧)، كتاب الفرائض، باب في المرأة ترث من دية زوجها؛ ورواه الترمذي في (سننه: ٤/٢٧/١٤١٥)، كتاب الديات، باب ما جاء في المرأة هل ترث من دية زوجها؟ ثم قال: **(هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم)**. قلت: إسناده حسن، فيه سفيان بن عيينة وهو ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بآخره، انظر: (تقريب التهذيب: ١/٣٧١)، لابن حجر، وعده ابن حجر من المرتبة الثانية في طبقات المدلسين (١/٣٢).

(٥) الاستذكار، (٨/٤٧٩).

وكذلك نقول: إنَّ أخبار الآحاد لا يعترض بها على الكتاب، ولا على السنن الثابتة من طريق اليقين، وعلى أن جواز الصدق والكذب على المخبر بانفراده لو كان علة لرده لوجب رد خبر الاثنين أيضاً لهذه العلة، ولوجب رد الشهادات كلها أيضاً لذلك[1].

ثالثاً: إنَّ علياً رضي الله عنه رد خبر بروع بنت واشق؛ لأنَّ قصة بروع قد شهدها جماعة من بني أشجع، منهم: أبو سنان[2]، وأبو الجراح[3] وغيرهما، ولم يكن المخبر بهما واحداً، فلا تعلق فيه.

وعلى أن علياً لم يرده خبره لأنه واحد؛ لأنه قال: لا نقبل شهادة الأعراب على رسول الله ﷺ. فأخبر: أنه إنما رده ـ وإن كانوا جماعة ـ؛ لأنه اتهمهم لكثرة وهمهم، وقلة ضبطهم؛ لأنهم أعراب، لم يعرفوا بتحمل العلم، ونقل الأخبار[4].

رابعاً: إنَّ عائشة ردت خبر ابن عمر في تعذيب الميت ببكاء أهله عليه[5]؛ لإنكارها اعتقاد ظاهره في أنَّ الميت يعذب لأجل فعل غيره؛ لهذا قالت رضي الله عنها: قال الله ﷻ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ...﴾ [الأنعام: ١٦٤].

والثابت عندنا أنَّ عمر، وابن عمر إنما جوزا ذلك على وجه لا يقبح مثله، ولا تكون عائشة مخالفة لهما في معناه؛ وذلك لأن البكاء عند العرب هو التعديد، وكانوا يعددون على موتاهم في الجاهلية بما يسمى بالنياحة[6].

---

(١) الفصول في الأصول، للجصاص، (٣/١٠٨).

(٢) هو معقل بن سنان بن مطهر بن عركي بن فتيان بن سبيع بن بكر بن أشجع الأشجعي، صحابي نزل بالمدينة، شهد فتح مكة مع النبي ﷺ، وكان حامل لواء قومه يومئذ، وروى عن النبي ﷺ قصة بروع بنت واشق، ثم نزل الكوفة، واستشهد بالحرة سنة ٦٣هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ٢/ ٢٠١)، لابن حجر؛ (تهذيب الكمال: ٢٨/ ٢٧٣)، للمزي.

(٣) الجراح بن أبي الجراح الأشجعي، من عداد في الصحابة روى عن النبي ﷺ قصة بروع بنت واشق. انظر: (تهذيب الكمال: ٤/ ٥١٣)، للمزي.

(٤) الفصول في الأصول، للجصاص، (١/ ١٦٠)، (٣/ ١٣٥). أصول السرخسي، للسرخسي، (١/ ٣٤٣).

(٥) رواه البخاري في (صحيحه: ١/ ٤٣٢/ ١٢٢٦)، كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ: (يعذب الميت ببعض بكاء أهله...).

(٦) الفصول في الأصول، للجصاص، (٣/ ١٣٥).

يقول ابن عبد البر كَلَلهُ: (**إذا علم الرجل المسلم ما جاء عن رسول الله ﷺ في النياحة على الميت، والنهي عنها، والتشديد فيها، ولم ينه عن ذلك أهله، ونيح عليه بعد ذلك، فإنما يعذب بما نيح عليه؛ لأنه لم يفعل ما أمر به من نهي أهله عن ذلك وأمره إياهم بالكف عنه، وإذا كان ذلك كذلك فإنما يعذب بفعل نفسه وذنبه لا بذنب غيره، وليس في ذلك ما يعارض قول الله ﷻ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ . . .﴾ [الإسراء: ١٥] وكان ما رواه عمر، وابن عمر... وغيرهم صحيح المعنى، غير مدفوع**)[1].

إذن فقد كان قول عمر، وابنه على وجه صحيح، ورد عائشة له على وجه آخر صحيح أيضاً.

يقول الآمدي كَلَلهُ: (**إنَّ عمل بعض الصحابة، بل الأكثر من المجتهدين منهم بأخبار الآحاد، مع سكوت الباقين عن النكير، دليل الإجماع على ذلك... وما رووه من الأخبار، أو توقفوا فيه إنما كان لأمور اقتضت ذلك من وجود معارض، أو فوات شرط، لا لعدم الاحتجاج بها في جنسها، مع كونهم متفقين على العمل بها**)[2].

ولم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين أنه قال: إنَّ هذا الخبر واحد يمكن عليه الخطأ، فلا تقوم عليه الحجة حتى يتواتر، ولو قال أحد منهم ذلك لنقل إلينا.

ولا يظن أنهم قبلوها لما احتف بها من القرائن، أو ألحقوا تلك الوقائع بغيرها على طريق القياس، أو نحو ذلك من التقديرات التي لا دليل عليها، فإنه يمكن تقدير ذلك في دلالات القرآن، والأخبار المتواترة، وذلك فيه إبطال لجميع الأدلة الشرعية.

ولو كان اعتمادهم على غير هذه الأخبار فقط، أو عليها معها لنقل إلينا، بل إنَّ مما يبطل هذه الاحتمالات تصريح بعضهم بأنَّ اعتماده لم يكن إلا على النص كما قال عمر ابن الخطاب ﷺ: (لو لم نسمع هذا

---

(١) التمهيد، (١٧/٢٨٣).

(٢) الإحكام، (٢/٦٩).

لقضينا بغيره)[1].

لذا فإنَّ هذه دعوى خالية عن الأدلة، وما تمسك به المانعون ناتج عن فهم خاطئ لها[2].

وقد رأينا في المبحث السابق موقف الإمامية من الصحابة ﷺ حتى يدعي الإمامية الاثنا عشرية ـ سواء من قال حجية خبر الواحد أو من لم يقله ـ أخذهم بأقوال الصحابة ﷺ وإجماعهم في ذلك!! وهذا مع اضطرابهم من الإجماع، وخلافهم فيه ما بين مؤيد ومعارض له[3]!!

كما أنَّ أهل العلم بالحديث لم يزالوا يقولون صحَّ عن رسول الله ﷺ، وذلك جزم منهم بأنَّه قاله، ولم يكن مرادهم ما قاله بعض المتأخرين: إنَّ المراد بالصحة صحة السند، لا صحة المتن! بل هذا مراد من زعم أن أحاديث رسول الله ﷺ لا تفيد العلم، وإنما كان مرادهم صحة الإضافة إليه، وأنه قاله، كما كانوا يجزمون بقولهم قال رسول الله ﷺ، وأمر ونهى وفعل رسول الله ﷺ، وحيث كان يقع لهم الوهم في ذلك يقولون يذكر عن رسول الله ﷺ، ويروى عنه، ونحو ذلك.

ومن له خبرة بالحديث يفرق بين قول أحدهم هذا الحديث صحيح، وبين قوله إسناده صحيح، فالأول: جزم بصحة نسبته إلى رسول الله ﷺ، والثاني: شهادة بصحة سنده، وقد يكون فيه علة أو شذوذ فيكون سنده صحيحاً، ولا يحكمون أنه صحيح في نفسه[4].

فلو لم يكن قول خبر الواحد يفيد العلم لما قال أهل الحديث هذا مع العلم عنايتهم بحديث رسول الله ﷺ احتياطاً في روايته، وتثبتاً في قبوله، بتتبع

(١) أخرجه البيهقي في (سننه الكبرى: ٨/ ١١٤/ ١٦١٨٧)، جماع أبواب القصاص، باب دية الجنين؛ وفي رواية بلفظ: الله أكبر لو لم نسمع بهذا ما قضينا بغيره. أخرجه الحاكم في (المستدرك: ٣/ ٦٦٦/ ٦٤٦٠) كتاب المناقب، باب ذكر معرفة جماعة من الصحابة. . .

(٢) انظر: أخبار الآحاد في الحديث النبوي، (ص١٧٠ ـ ١٧١).

(٣) راجع موقفهم من الإجماع في الفصل الثالث من هذا البحث.

(٤) انظر: حجية خبر الآحاد في العقائد والأحكام، للمدخلي، (ص١٣٦).

الأحاديث، ومعرفة طرقها، ورواتها، وأحوالهم من العدالة والضبط، أو ما يضادهما[1].

ويتبين لنا أنَّ الأخذ بقول المانعين من العمل بخبر الواحد، يؤدي إلى مخالفة أهل السنة والجماعة في معتقدهم في كثير من القضايا التي قام الإجماع عليها، كمسائل عذاب القبر، والصراط.. التي دلت عليها الأحاديث الصحيحة التي لم تصل أسانيدها حد التواتر بالضوابط التي وضعوها، ولا شك أن كل من خالف ما قام عليه الإجماع يعتبر آثماً؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾ [النساء: ١١٥].

فاتباع سبيل المؤمنين شرط أساسي في صحة العمل واعتباره، بل إنَّ اتباع سبيل المؤمنين، هو الضابط الأصلي للحكم على الأعمال من حيث الصحة، والبطلان، وما جاء ثابتاً عن علماء السلف الصالح، هو إيمانهم بهذه الأمور وغيرها، وعليه فإنَّ مخالفتهم في ذلك هو خروج عن اتباع سبيل المؤمنين الذي توعد الله سبحانه كل من خالفه.

وأختم حديثي عن حجية أخبار الآحاد بما قرره الإمام ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «إغاثة اللهفان»: بأنه لا ترد أحاديث الصحابة، والأئمة الثقات بتفرد الرواي، فكم من حديث ينفرد به واحد من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قبله الأئمة كلهم، ولم يرده أحد منهم، ولا نعلم أحداً من أهل العلم قديماً ولا حديثاً قال: إنَّ الحديث إذا لم يروه إلا صحابي واحد لم يقبل، وإنما يحكى عن أهل البدع، ومن تبعهم في ذلك أقوال لا يعرف لها قائل من الفقهاء، وقد تفرد الزهري بنحو ستين سُنَّة لم يروها غيره، وعملت بها الأمة، ولم يردوها لتفرده[2].

❑ ❑ ❑

---

(١) انظر: منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد، لعثمان علي حسن، (١/ ٩٩).

(٢) انظر: إغاثة اللهفان، تحقيق: محمد حامد الفقي، الطبعة الثانية، (بيروت: دار المعرفة، طبع عام ١٣٩٥)، (١/ ٢٩٥ ـ ٢٩٦).



ويشتمل على تمهيد وثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم الإجماع عند الإمامية الاثني عشرية.

المبحث الثاني: مدى حجية الإجماع في الاستدلال بين الأخباريين والأصوليين.

المبحث الثالث: مدى مصدرية الإجماع واستقلاليته في الاستدلال.

تمهيد

يتضمن هذا الفصل مفهوم الإجماع عند الإمامية الاثني عشرية، وأقسامه، وإمكانية حصوله عند الأخبارية والأصولية على حدٍ سواء.

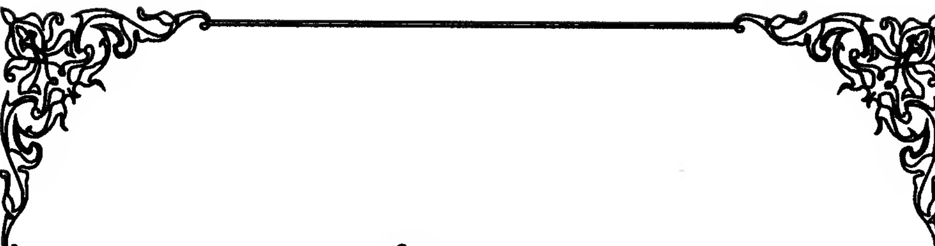
وبالتالي فقد عرضت ما مدى حجيته في الاستدلال بين الأخباريين وبين الأصوليين مع عرض أدلة كلا الفريقين، ومناقشتها.

كما تضمن هذا الفصل الطرق الكاشفة عن قول المعصوم، ومناقشتها بأقوال علماء الإمامية الاثني عشرية.

وختمت هذا الفصل بالحديث عن مدى استقلالية الإجماع في الاستدلال باعتباره دليلاً ومصدراً من مصادر التلقي؟

لتوضح لنا الصورة في نهاية الفصل مدى اختلاف مفهوم الإجماع عند الإمامية الاثني عشرية عما عليه جمهور المسلمين، حيث إنه لا يخرج عن نطاق أئمتهم، بل وعن نطاق السنة الإمامية، فلا نكاد نلمس فرقاً بينهما إلا بالمسمى فقط!





المبحث الأول

مفهوم الإجماع عند الإمامية الاثني عشرية

في هذا المبحث عرض لموقف الشيعة الإمامية الاثني عشرية من المراد بالإجماع، ومناقشتهم في ذلك.

ويتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: موقف الإمامية من المراد بالإجماع.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من المراد بالإجماع.



المطلب الأول

موقف الإمامية من المراد بالإجماع

أولاً: تعريف الإجماع لغة واصطلاحاً عند الإمامية:

تعريف الإجماع لغة:

الإجماع في اللغة مصدر أجمع، يجمع، إجماعاً فهو مجمع، وهو يطلق ويراد به أحد معنين:

الأول: يراد به الإعداد، والإحكام، والعزيمة على الأمر، والتصميم، تقول: أجمعت الخروج، وأجمعت على الخروج وهو يتأتى من الواحد، فإذا وجد من واحد يكون لمجرد العزم، والتصميم على الأمر، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِۦ وَأَجْمَعُوٓا۟ أَن يَجْعَلُوهُ فِى غَيَٰبَتِ ٱلْجُبِّ ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُم بِأَمْرِهِمْ هَٰذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٥﴾﴾ [يوسف: ١٥].

الثاني: يراد به الاتفاق، وهو أن يَتأتّى من أكثر من واحد، فيكون دالاً على الاتفاق المسبوق بالعزم، والتصميم منهم كلهم، قال تعالى: ﴿فَأَجْمِعُوا۟ كَيْدَكُمْ ثُمَّ ٱئْتُوا۟ صَفًّا ۚ وَقَدْ أَفْلَحَ ٱلْيَوْمَ مَنِ ٱسْتَعْلَىٰ ﴿٦٤﴾﴾ [طه: ٦٤].

ولهذا يقال: هذا أمر مجمع عليه، أي متفق عليه، وقال الراغب: أي اجتمعت آرائهم عليه.

والإجماع: جعل الأمر جميعاً بعد تفرقه. قال الفراء: إذا أردت جمع المتفرق قلت: جمعت القوم، فهم مجموعون قال تعالى: ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّمَنْ خَافَ عَذَابَ ٱلْءَاخِرَةِ ۚ ذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَّهُ ٱلنَّاسُ وَذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ ﴿١٠٣﴾﴾ [هود: ١٠٣][(١)].

---

(١) لسان العرب، لابن منظور، (٨/٥٧)؛ تاج العروس، للزبيدي، (٥/٣٠٧).

تعريف الإجماع في اصطلاح الإمامية:

اختلفت تعريفات الإمامية للإجماع؛ تبعاً لثبوت حجيته عند البعض دون البعض الآخر. ولهم في ذلك قولان في الظاهر، لكنهما عند التحقيق يعودان إلى قول واحد[1]:

القول الأول: هو اتفاق أهل الحل والعقد أو عدد كبير من أهل النظر في عصر من الأعصار على أمور الدين.

وعرفه محمد بن مكي العاملي بقوله: (**هو اتفاق أهل الحل والعقد من أمة محمد ﷺ في عصر من الأعصار على أمر من الأمور**)[2].

ويقول محمد باقر الصدر: (**الإجماع اتفاق عدد كبير من أهل النظر والفتوى في الحكم بدرجة توجب إحراز الحكم الشرعي، وذلك أنَّ فتوى الفقيه في مسألة شرعية بحتة تعتبر إخباراً حَدْسِيّاً عن الدليل الشرعي، والإخبار الحدسي هو الخبر المبني على النظر والاجتهاد في مقابل الخبر الحسي القائم على أساس المدارك الحسية، وكما يكون الخبر الحسي ذا قيمة إحتمالية في إثبات مدلوله، كذلك فتوى الفقيه بوصفها خبراً حدسياً يحتمل الإصابة والخطأ معاً...**)[3].

القول الثاني: يصرِّح بأنَّ الإجماع إنما هو كاشف عن رأي الإمام، بل لا حجة فيه إذا لم يتضمن قول الإمام.

كما يقرر المرتضى بأنه: الاتفاق الحاصل بين جميع الإمامية على مسألة ما، وهذا الاتفاق يكشف عن رأي المعصوم في تلك المسألة[4].

وذهب ابن مطهر الحلي إلى أن الإجماع هو اتفاق أمة محمد ﷺ على وجه يشمل قول المعصوم[5].

---

(١) بل لا حقيقة للإجماع عندهم وهذا ما سيأتي بيانه.

(٢) الألفية والنفلية، الطبعة الأولى، (قم: مركز التحقيق الإسلامي التابع لمكتب الإعلام في الحوزة العلمية، نشر المركز العلمي للبحوث الإسلامية، طبع عام ١٤٠٨هـ)، (ص٣٨).

(٣) دروس في علم الأصول، (١/ ٢٤٤).

(٤) انظر: رسائل المرتضى، (١/ ١٧)، جواب المسائل التباينات.

(٥) انظر: مبادئ الأصول، (ص١٩٠). وإلى هذا يذهب جعفر آل كاشف الغطاء في =

ويُعَرِّفه في موضع آخر بقوله أن: **(يجتمع على قول واحد جميع أمة محمد ﷺ، والإمامية من أكبر أمة محمد ﷺ!!)**[1].

وينفرد التبريزي الأنصاري بهذا التعريف مع أنه في الحقيقية يتفق مع الإمامية ـ القائلين بجوازه ـ على العمل به فيقول: **(وعرفه الخاصة بأنه الاتفاق الكاشف عن رأي المعصوم، أو قوله، أو فعله، أو تقريره الكاشف عن رأيه أيضاً، والاتفاق المشتمل على المعصوم قولاً، أو فعلاً، أو تقريراً على الخلاف بين المتأخرين منهم، والقدماء على طريق اللف والنشر المرتب، أو منه بمعنى العزم)**[2].

لذا لو استعرضنا تعريف الإجماع عند الإمامية لوجدناه يلتقي عند مدلول واحد وهو الكشف عن رأي المعصوم؛ لعدم احتمال الخطأ في رأيه ـ حسب زعمهم ـ ولا اعتبار للإجماع، وإنما باعتباره يتضمن قول المعصوم.

يقول جعفر بن الحسن الحلي: **(لو خلا المائة من فقهائنا عن قوله لما كان حجة، ولو حصل في اثنين لكان قولهما حجة، لا باعتبار اتفاقهما، بل باعتبار قوله ﷺ)**[3].

فإن قلنا: إذا كان الإجماع عند الإمامية بمنزلة الخبر المتواتر الكاشف على نحو القطع عن قول المعصوم، ولا يكون حقاً وحجة إلا دخول المعصوم فيه، فأي فائدة في اشتراط دخول أهل الحل والعقد من المجتهدين في حجية الإجماع، إذ لا اعتبار بقولهم؛ لجواز الخطأ عليهم، وإنما الاعتبار بقول المعصوم ودخوله، فلا يكون ذلك من باب الإجماع بل من باب النقل عن المعصوم، فتكون من السنة لا من الإجماع فلا إجماع لهم!!

يجيبنا ابن أبي جمهور على هذا بقوله: **(إنَّ الفائدة أنه لو وجد أقوال**

= الحق المبين في تصويب المجتهدين وتخطئة الأخباريين، (ص٢١).

(١) الرسالة السعدية، الطبعة الأولى، تحقيق: عبد الحسين محمد علي بقال، (قم: مطبعة بهمن، ونشر مكتبة مرعشي نجفي، طبع عام ١٤١٠هـ)، (ص١٩ ـ ٢٠).

(٢) اللمعة البيضاء، الطبعة الأولى، بتحقيق: هاشم الميلاني، (قم: نشر دار الهادي، طبع عام ١٤١٨هـ)، (ص٣٢٧).

(٣) المعتبر، (١/ ٣١).

العلماء كلهم متفقه على حكم حادثة، أو عرف لهم قول يخالف قول الأكثر، وكان أولئك المخالفون معلومي النسب، والأشخاص معروفين بأعيانهم، لم يقدح ذلك في حجية الإجماع عندنا؛ لتحقق دخول المعصوم فيه، ليكون المخالف في حكم الحادثة معلوماً بنَسَبه، أمَّا لو وجد المخالف، وإن كان واحداً لكنه غير معلوم، ولا معروف بشخصة ونَسَبه، قدح في ذلك الإجماع عندنا، ولا يكون حينئذ متحققاً؛ لجواز كونه هو المعصوم، فلهذا اعتبرنا دخول أهل الحل والعقد بأجمعهم؛ لدخول المعصوم في جملتهم؛ لتأمن الخطأ في الإجماع، ولو أنا تحققنا أن حكم هذه الحادثة مثلاً ثبت عن المعصوم لأنه قال فيها كذا، بطريق تواتري، أو مشهور، لم يكن لنا حاجة إلى التفتيش عن باقي أقوال العلماء في تلك الحادثة، وأنهم وافقوا المعصوم فيها أو خالفوه؛ لكون قول المعصوم فيها حينئذ هو الحجة القاطعة، والنص الذي لا يحتاج معه إلى غيره)[1].

ويقول محمد رضا مظفر في التفريق بين الإجماع والخبر المتواتر: (... غاية الأمر أنَّ هناك فرقاً بين الإجماع وبين الخبر المتواتر؛ أنّ الخبر دليل لفظي على قول المعصوم، أي: أنه يثبت به نفس كلام المعصوم ولفظه فيما إذا كان التواتر للفظ، أمَّا الإجماع فهو دليل قطعي على نفس رأي المعصوم لا على لفظ خاص له؛ لأنه لا يثبت به ـ في أي حال ـ أن المعصوم قد تلفظ بلفظ خاص معين في بيانه للحكم؛ ولأجل هذا سمي الإجماع بالدليل اللُّبِّي[2] نظير الدليل العقلي، يعني أنه يثبت بهما نفس المعنى والمضمون من الحكم الشرعي الذي هو كاللب بالنسبة إلى اللفظ الحاكي عنه الذي هو كالقِشْر له.

وإذا كان الإجماع حجة من جهة كشفه عن قول المعصوم فلا يجب فيه اتفاق الجميع بغير استثناء...بل يكفي اتفاق كل من يستكشف من اتفاقهم قول المعصوم كثروا أم قلوا إذا كان العلم باتفاقهم يستلزم العلم بقول المعصوم)[3].

---

(١) كاشفة الحال عن أحوال الاستدلال، (ص١٠٨ ـ ١٠٩).

(٢) يسمى باللبي؛ لأن المعلوم ثبوته هو المضمون الجامع بين الألفاظ فلا يجري فيه القواعد اللفظية ويكون كالخبر المتواتر المعنوي فيؤخذ بالقدر المتيقن. انظر: مصادر الحكم الشرعي، لعلي آل كاشف الغطاء، (١/ ١١).

(٣) أصول الفقه، (٢/ ٩٣ ـ ٩٤).

ويقرر الشويهي[1] أنَّ الخلاف المذكور في تعريف الإجماع إنما هو بين الجمهور والمتأخرين من الإمامية، وأمَّا القدماء المعاصرون للأئمة فإنهم لا يعرفون لهذه الكلمة اصطلاحاً فيما بينهم، وإن استعملوه ففي معناه اللغوي، كما جاء في الروايات: (خذ بالمجمع عليه بين أصحابك، فإن المُجْمَعَ عليه لا ريب فيه)[2].

وأمَّا من تأخر عن تلك الأعصار كالمفيد، والطوسي، والمرتضى فإنهم لمَّا بَعُدَ عليهم المدى، واشتدت عليهم المحنة، وخفيت عليهم قرائن الأحوال، ولم يتبينوا في كثير من المواطن حقائق الشرع، بل ربما خفي عليهم عُرْفُ أهل زمانه بل عُرْفُ أهل اللغة، كما في صيغتي الأمر والنهي، احتاجوا إلى مراعاة ما استغنى عنه قدماؤهم بمعاصرة أرباب الشريعة من مسائل الأصول وكان هناك اصطلاحات لا يدور عليها شيء فأقروها كما وضعت له، ثم راعوا الأدلة، فأهملوا ما قامت الحجة على بطلانه، وأثبتوا ما نطق الدليل بحجيته وكان من ذلك الإجماع، فأثبتوه في الأدلة لقيام الحجة وإن كان بطريق آخر[3].

يقول عبد الهادي الفضلي: **(إنَّ فقهاء الإمامية من زمن المفيد فما قبله لم يدرجوا الإجماع في قائمة أدلة الفقه)**[4].

ثانياً: أقسام الإجماع عند الإمامية، وإمكانية حصوله:

الإجماع في اصطلاح الاثني عشرية ينقسم إلى قسمين:

---

(١) هو محمد بن يونس الشويهي الظويهري الحميدي الربيعي، النجفي الأصل والمسكن، الحلي الدار، والتنزه من مصنفاته كما ذكرها أقا بزرك الطهراني: مناظرات المجتهدين في أدلة أحكام الدين، ومناهج الأحكام، وميزان العقول في كشف أسرار غوامض حقائق مسائل المعقول، كان حياً سنة ١٢٢٩هـ حيث فرغ من تأليف ميزان العقول.. انظر: (الذريعة: ٢٢/٢٨٣، ٣٤١)، (٢٣/٣١٦).

(٢) الفصول المهمة في أصول الأئمة، للحر العاملي، (١/٥٥٣).

(٣) انظر: مخاصمات المجتهدين، (٢/٣٢٧)، نقلاً من: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين، للغراوي، (ص١٣٨).

(٤) دروس في أصول فقه الإمامية، (ص٢٢٢).

أولاً: الإجماع الصريح:

وفيه قسمان:

القسم الأول: الإجماع المحصل.

والمقصود به الإجماع الذي يحصله الفقيه بتتبع أقوال أهل الفتوى «المجتهدين» فرداً فرداً، ويجد فتواهم متطابقة[1]، فيتولى المجتهد نفسه مؤنة البحث عن هؤلاء المجمعين، والتعرف على هوياتهم، وآرائهم في المسألة التي يريد معرفة حكمها حتى يحصل له العلم بالاتفاق على الحكم[2].

وقد نوقش هذا الإجماع بأنَّ ما ليس بضروري، ولا وجداني فطريق معرفته الحس، أو الخبر، أو النظر العقلي، ولا مجال للثالث في العلم بحصول الإجماع، ولا يمكن الإحساس بكلام الغير، والإخبار عنه إلا بعد معرفته؛ فإن العلم باتفاق الأمة لا يحصل إلا بعد معرفة كل واحد منهم، وذلك متعذر قطعاً؛ لانتشار العلماء شرقاً وغرباً، فإن العمر يفنى دون البلوغ إلى كل مكان من الأمكنة التي يسكنها أهل العلم، فضلاً عن اختبار أحوالهم، ومعرفة من هو أهل للإجماع منهم، ومن لم يكن من أهله، ومعرفة كونه قال بذلك أو لم يقل.

ومن أنصَفَ ـ على حد تعبيرهم ـ عَلِمَ أنَّ من في الشرق لا يعلمون علماء أهل الغرب، فكيف يعرف تفاصيل مذاهبهم؟ وبعد العلم بهم كيف يعلم عقائدهم؟ وبعد العلم بعقائدهم كيف يعلم اجتماعهم في وقت واحد[3]؟

هذا على مبنى من يذهب إلى أن الإجماع هو اتفاق أمة محمد ﷺ كما هو مقتضى أدلة حجية الإجماع، يقول محمد تقي الحكيم: **(وهذا الإشكال يكاد لا يكون له مدفع إذا أخذنا في مفهوم الإجماع اتفاق مجتهدي أمة محمد على اختلاف في مذاهبهم، وآرائهم، أو اتفاق أمة محمد ﷺ على اختلاف طوائفها...أمَّا إذا ضيقنا في مفهومه إلى ما يخص مجتهدي مذهب معين، أو جماعة يعلم بدخول الإمام في ضمنهم، فقد يقال بإمكانه مع جهد الفحص،**

---

(١) انظر: أصول الفقه، لمحمد رضا المظفر، (٢/ ١٠١).

(٢) انظر: الأصول العامة للفقه المقارن، لمحمد تقي الحكيم، (ص٢٧١).

(٣) انظر: المصدر السابق، (ص٢٧٢).

والقطع بعدم الاتقاء... فالحق أن تحصيل الإجماع بمفهومه الواسع أمر متعذر فيما عدا الضروريات الدينية، أو العقلية)[1].

القسم الثاني: الإجماع المنقول.

والمقصود به الإجماع الذي لم يحصله الفقيه بنفسه، وإنما ينقله له من حصله من الفقهاء، عن طريق النقل، سواء أكان النقل به بواسطة أم بوسائط، ثم النقل تارة يقع على نحو التواتر، وهذا حكمه حكم المحصل من جهة الحجية[2]، فمن شأنه يفيد القطع بمدلوله، إلا أنَّ تحصيله لكل واحد منهم هو نفس ذلك الحساب السابق، والخلاف من حيث الإمكان، وعدمه هو نفس ذلك الخلاف، فإذا أجازوا تحصيل الإجماع بدخول المعصوم فيه، كان هذا التواتر حجة لتحصيله القطع بمدلوله[3].

أمَّا الإجماع المنقول بأخبار الآحاد، فهو موضع خلاف بينهم في حجيته، يقول محمد تقي الحكيم: **(وهذا النوع من الإجماع لا يمكن الإيمان بحجيته إلا بعد معرفة مبنى الناقل للإجماع في منشأ حجيته، وملاحظة موافقة المنقول إليه في المبنى، ثم التعرف على ما إذا كان نقله له مستلزماً لنقل الحجة في حق المنقول إليه، أي أنَّ المبنى متحد في مدرك حجية الإجماع بينهما، أو أنه يعطي نفس النتيجة التي يعطيها المبنى الآخر من حيث استلزام الحجية لو قدر لهما الاختلاف، والمقياس أن يكون نقل الإجماع نقلاً للحجة الشرعية، ليدخل في كبرى حجية أخبار الآحاد، ومع عدم التوفر على هذه الأمور لا يمكن الإيمان بحجية الإجماع المنقول)**[4].

وإذا أطلق قول الإجماع المنقول في لسان الأصوليين فالمراد منه الأخير[5].

وجهة نظر المنكرين لحجيته تتخلص بأن الناقل للإجماع إن كان علمه

---

(١) الأصول العامة للفقه المقارن، (ص٢٧٣).

(٢) انظر: أصول الفقه، لمحمد رضا المظفر، (٢/١٠١).

(٣) انظر: الأصول العامة للفقه المقارن، لمحمد تقي الحكيم، (ص٢٧٤).

(٤) انظر: المصدر السابق، (ص٢٧٤ ـ ٢٧٥)، ويرجع اختلاف الإمامية في هذا الأمر اختلافهم في حجية خبر الواحد السابق توضيحه في الفصل السابق.

(٥) انظر: أصول الفقه، لمحمد رضا المظفر، (٢/١٠١).

بقول الإمام عن حِسٍّ؛ بأن سمع قول الإمام في جملة جماعة لا يعرف أعيانهم كما عليه طريقة القدماء في الإجماع فهو مفقود في حق هؤلاء الناقلين؛ لأن نقلة الإجماع كالمرتضى، والطوسي لم يكونوا في عصر ظهور الأئمة، وإنْ كان الناقل مستنداً علمه بقول الإمام هو قاعدة اللطف، فهي غير كاشفة عن قول المعصوم[1].

وإن كان مستندُ علم الناقل للإجماع بقول الإمام هو الحَدَسُ كما عليه المتأخرون، فإن الحدس ليس من المبادئ التي توجب العلم بقول الإمام، وإنما هي موجبة للحدس بوجود دليل معتبر عند المنقول همه الإجماع، ولا يلزم من اعتباره عنده، اعتباره عند المنقول إليه[2].

ثانياً: الإجماع السكوتي:

وهو خلاف الصريح، وقد عرفه الميرزا القمي بقوله: (**إذا قال بعض المجتهدين بقول، وشاع بين الباقين من غير إنكار له، هو المسمى بالإجماع السكوتي**)[3].

وهو متعذر؛ لأن السكوت لا يكون كاشفاً عن الموافقة على الحكم، واختياره؛ لاحتمال التقية، أو الجهل بالحكم، وعدم اعتقاده بضرورة إعلانه أمام الآخرين أو غفلته عنه، وهكذا فمجرد السكوت لا يكشف عن الموافقة ليتحقق بها الإجماع والاتفاق[4].

يقول القمي: (**فهو ليس بحجة خلافاً لبعض أهل الخلاف؛ لأن الإجماع هو الاتفاق، ولم يعلم؛ لاحتمال التصويب على مذهب المخالفين، واحتمال التوقف، والتمهل للنظر، أو لتجديد النظر؛ ليكون ذا بصيرة في الرد على مذهبنا في غير المعصوم؛ ولاحتمال خوف الفتنة بالإنكار أو غير ذلك من الاحتمالات فلا يكشف السكوت عن الرضا...**)[5].

---

(١) انظر: فوائد الأصول، لمحمد علي الكاظمي، (٣/ ١٥٠ ـ ١٥٢).
(٢) انظر: فرائد الأصول، لمرتضى الأنصاري، (١/ ١٨٠).
(٣) قوانين الأصول، (ص٣٦٨).
(٤) انظر: الأصول العامة للفقه المقارن، لمحمد تقي الحكيم، (ص٢٧٣ ـ ٢٧٤).
(٥) قوانين الأصول، (ص٣٦٩).



مناقشة موقف الإمامية من المراد بالإجماع

تبين مما تقدم أنَّ الإجماع في اصطلاح الشيعة الاثني عشرية هو: الاتفاق الحاصل بين جميع الإمامية على مسألة ما، وهذا الاتفاق يكشف عن رأي المعصوم في تلك المسألة. فغاية ما يفيده الإجماع عندهم هو الكشف عن رأي المعصوم ـ حسب زعمهم ـ.

وفيما يلي نورد الرَّدَّ على الإمامية من أقوال أئمتهم الواردة في كتبهم المعتمدة، ومن أقوال علمائهم، ومن أقوال علماء أهل السنة والجماعة.

الوجه الأول: الرَّدُّ على الإمامية من أقوال أئمتهم الواردة في كتبهم:

قررت الإمامية ـ كما رأينا سابقاً ـ وجود الإمام الغائب «المهدي المنتظر»، بل وقد يظهر، ومن دون أن يعرفوه، ونسبوا إلى أبي عبد الله في جوابه لمن سأله عن العمل عند تعارض الأدلة، فأرشده إلى أن يتبع ما خالف العامة؛ وذلك لأنه متضمن للرشاد، ونص السؤال هو: إن كان الخبران عنكم مشهورين قد رواهما الثقات عنكم؟ فأجابه: (ينظر فيما وافق حكمه حكم الكتاب والسنة، وخالف العامة فيؤخذ به، ويترك ما خالف حكمه حكم الكتاب والسنة ووافق العامة) فقال له السائل: جعلت فداك أرأيت أرأيت إن كان الفقيهان عرفا حكمه من الكتاب والسنة ووجدنا أحد الخبرين موافقاً للعامة، والآخر مخالفاً لهم بأي الخبرين يؤخذ؟ فقال: (بما خالف العامَّة، فإنَّ فيه الرشاد) فقال: جعلت فداك، فإن وافقهما الخبران جميعاً؟ قال: (ينظر إلى ما هم إليه أميل حكامهم، وقضاتهم فيترك ويؤخذ بالآخر) فقال: فإن وافق حكامهم الخبرين جميعاً؟ قال: (إذا كان ذلك فأرْجِه حتى تلقى إمامك، فإنَّ

الوقوف عند الشبهات خير من الاقتحام في الهلكات)[1].

---

(١) أصول الكافي، للكليني، (١/ ٦٨)، كتاب فضل العلم، باب اختلاف الحديث. ؛ ورواه الصدوق في من لا يحضره الفقيه، (٣/ ١١)؛ والطوسي في تهذيب الأحكام، (٦/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣)؛ والطبرسي في الاحتجاج، (٢/ ١٠٧).. يقول المجلسي: (موثق تلقاه الأصحاب بالقبول)، مرآة العقول، (١/ ٢٢١) ويقول الأردبيلي: (وهذه الرواية مع عدم ظهور صحة سندها بكون داود بن حصين واقفياً عند الشيخ [انظر: (رجال الطوسي: ص٣٣٦)]، وابن عقلة، وإن كان ثقة عند النجاشي [انظر: (رجال النجاشي: ص١٥٩ ـ ١٦٠)]، وبمحمد بن عيسى كأنه العبيدي الذي ضعّف عند الشيخ أيضاً [انظر تضعيفه في: (الفهرست: ص٢١٦ ـ ٢١٧)] وغيره، وإن كان الظاهر أنه ممن لا بأس به كما يظهر من كتاب النجاشي [انظر توثيقه في: (رجال النجاشي: ص٣٣٤ ـ ٣٣٥)]، وقبله المصنف، وبجهل عمر بن حنظلة باعتبار كتب الرجال [لم ينص علماء الجرح والتعديل في المذهب الإمامي على توثيقه إلا أنه هناك رواية ذكرها الكليني عن يزيد بن خليفة قال: قلت لأبي عبد الله: عن عمر بن حنظلة أتانا عنك بوقت! فقال أبو عبد الله: إذاً لا يكذب علينا)، أصول الكافي،(٣/ ٢٧٩)، كتاب الصلاة، باب وقت المغرب والعشاء الآخرة. يقول المجلسي: (حديث ضعيف)، مرآة العقول،(١٥/ ٣٩)]، وإن ادعى الشيخ زين الدين في الدراية أنه علم توثيقه من موضع آخر إلا أنها مقبولة عندهم، ومضمونها معمول به وفيها أحكام كثيرة، وفوائد عظيمة...)، مجمع الفائدة والبرهان، (١٢/ ١٠).

ويقدح آية الله البرقعي في سنده ومتنه فيقول: (لا اعتبار لسنده؛ بسبب وجود محمد بن عيسى الذي نقل عنه روايات متعارضة مع القرآن! في باب «أنَّ الأئمة يعلمون متى يموتون» والرواي الآخر هو صفوان بن يحيى الذي نقل عنه أخبار في باب السعادة والشقاوة حيث يبدو أنه جبري وقال الإمام: القائل بالجبر كافر، والرواي الآخر هو عمر بن حنظلة وهو لم يوثق... ولست أدري بماذا يحيى الله هؤلاء الرواة الذين زرعوا التفرقة؟ إن هذه الأخبار لا تعني سوى حمل المسلمين على سوء الظن، ونشر الفتنة، وقد قال الله في سورة الحجرات: ﴿ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ﴾)، كسر الصنم، (ص٨٢).

ولو كان هذا الأصل: (ما خالف العامة ـ أي: أهل السنة ـ فيه الرشاد) عند الإمامية لكان الأئمة أسبق الناس إلى تطبيقه على أنفسهم، ولكان عليٌّ رضي الله عنه أوَّلهم، ولكن ما نراه من حاله أنه لم يشذ عن الصحابة رضي الله عنهم، ولم يذهب إلى مخالفتهم في شيء مما أجمعوا عليه، بل إنَّ هذا ما تقرره كتب الإمامية نفسها. انظر: تنزيه الأنبياء، للمرتضى، (ص١٨٨ ـ ١٩٠). فلم يستطع شيوخ الشيعة أن يثبتوا على علي رضي الله عنه تطبيقه لهذا الأصل المفترى، بل أقروا موافقته للأمة على لسان شيخهم الشريف المرتضى، وحتى إبّان خلافته، وامتلاكه لزمام الأمور والتي تنتفي معها «التقية» لم =

ولا يمتنع أن يكون إجماع المخالفين للإمامية متضمناً لقول المعصوم - حسب زعمهم - الذي لم يتمكنوا معرفته، فبردِّهم إجماع المخالفين لهم هو رَدُّهم لقول المعصوم؛ لاحتمال وجود الإمام مع المخالفين، وتضمن قوله مع أقوالهم، والذي عليه مدار الإجماع، وما عقد الإجماع إلا للكشف عن رأيه!

وذكر ثقتهم الكليني أنَّ من وجوه التمييز عند اختلاف رواياتهم ما نسب إلى أبي عبد الله قوله: (دعوا ما وافق القوم، فإنَّ الرشد في خلافهم)[1].

وكذا ما نسب إليه أنه قال: (إذا ورد عليكم حديثان مختلفان فاعرضُوهما على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فخذوه، وما خالف كتاب الله فردوه، فإن لم تجدوهما في كتاب الله فاعرضوهما على أخبار العامة، فما وافق أخبارهم فذروه، وما خالف أخبارهم فخذوه)[2].

ولنا أن نتصور: أنَّه لو صدر من إمامهم محمد الجواد، والذي قالوا بإمامته وهو ابن خمس سنين[3]، قول، أو رأي، أو نسب إليه عن طريق

= يقدروا على إنكار موافقته للأمة.

وقد كان ﷺ يكره الاختلاف، فقد روى البخاري عن عبيدة عن علي ﷺ قال: (اقضوا كما كنتم تقضون! فإني أكره الاختلاف حتى يكون للناس جماعة، أو أموت كما مات أصحابي، فكان ابن سيرين يرى أن عامة ما يروي عن علي الكذب)، (صحيح البخاري: ٣/١٣٥٩/ ٣٥٠٤)، كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب مناقب علي بن أبي طالب ﷺ.

يقول الحافظ ابن حجر ﷺ: (فقبل علي أن يكون في جماعة، وقوله: «فإني أكره الاختلاف» أي: الذي يؤدي إلى النزاع قال بن التين: «يعني مخالفة أبي بكر وعمر» وقال غيره المراد المخالفة: التي تؤدي إلى النزاع، والفتنة، ويؤيده قوله بعد ذلك: «حتى يكون الناس جماعة»...)، فتح الباري، (٧/٧٣).

فكل ما ينفرد به الشيعة وتشذ به ليس من هدي علي ﷺ، فقد كان عليٌّ ﷺ مع الأمة في إجماعها؛ لأن فيه الرشاد، لا في مخالفتهم كما تدعيه الإمامية، فما بغت من هذا الاختلاف إلا الفرقة والشتات، ولهذا لم نجد إجابة عن موافقة علي ﷺ للأمة إلا بدعوى التقية، أي: نفاق عليّ للصحابة ﷺ - وهو مما ادعوه براء -؛ لتناقض هذه الدعوى مع العقل والتاريخ، فضلاً عن الشرع والدين.

(١) أصول الكافي، (١/٨)، خطبة الكتاب.

(٢) وسائل الشيعة، للحر العاملي، (٢٧/١١٨).

(٣) انظر: بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٥/١٠٣).

جماعة من الإمامية أنه يقول في أمر شرعي بحكم، وخالفته في ذلك الأمة الإسلامية قاطبة، فإن الحجة في رأيه لا في إجماع الأمة.

وقد جاء في كتبهم القول بإمامة الإمام، ولو كان عمره ثلاث سنين، فمما رووه عن صفوان بن يحيى بأنه قال: قلت للرضا عليه السلام: قد كنا نسألك قبل أن يهب الله لك أبا جعفر عليه السلام فكنت تقول: يهب الله لي غلاماً، وقد وهبه الله لك، فأقر عيوننا، فلا أرانا الله يومك، فإن كان كون فإلى من؟ فأشار بيده إلى أبي جعفر عليه السلام، وهو قائم بين يديه، فقلت: جعلت فداك هذا ابن ثلاث سنين؟! فقال: (وما يضره من ذلك فقد قام عيسى عليه السلام بالحجة، وهو ابن ثلاث سنين)[1].

فلو اختلف قول من له ثلاث سنوات مع قول الأمة لم يقبل إلا قول هذا الطفل!! ومن دون أي نقاش!! فعلى مذهبهم العصمةُ متحققة فيه لا في غيره!!

ولو أثر عن منتظرهم الذي قال التاريخ بأنه لا وجود له ـ كما سبق وأن بينا ذلك ـ قولٌ، ولو عن طريق حكايات الرقاع، وخالفه في هذا القول، أو ذلك الحكم المسلمون جميعاً، فإن القولَ قولُ هذا المعدوم الذي لم يوجد!! ولا عبرة بقول المسلمين جميعاً.

الوجه الثاني: الرَّد على الإمامية من أقوال علمائهم:

أثِرَ عن الإمامية أصلٌ من أصول عقيدتهم أنه في كل عصر نبي يسمى إماماً، والحجة في قول الإمام المعصوم ـ حسب زعمهم ـ لا في الإجماع، يقول المفيد: (**إنَّ إجماع الأمة حجة؛ لتضمنه قول الحجة، وكذلك إجماع الشيعة حجة لمثل ذلك دون الإجماع، والأصل في هذا الباب ثبوت الحق من جهته بقول الإمام القائم مقام النبي ﷺ، فلو قال وحده قولاً لم يوافقه عليه أحد**

(١) أصول الكافي، للكليني، (١/ ٣٢١)، كتاب الحجة، باب الإشارة والنص على أبي جعفر الثاني. يقول المجلسي: (حديث صحيح)، مرآة العقول، (٣/ ٣٧٧)؛ ورواه المفيد في: الإرشاد، (٢/ ٢٧٦)؛ وعلي بن يونس العاملي في الصراط المستقيم، (٢/ ١٦٦)؛ والمجلسي في بحاره، (٥٠/ ٢١) وقد ذكروه ثلاثتهم بلفظ: «... قد قام عيسى بالحجة وهو ابن أقل من ثلاث سنين».

من الأنام لكان كافياً في الحجة والبرهان، وإنما جعلنا الإجماع حجة به وذكرناه؛ لاستحالة حصوله إلا وهو فيه إذ هو أعظم الأمة قدراً، وهو المقدم على سائرها في الخيرات، ومحاسن الأقوال، والأعمال)[1].

ويقول ابن شهيدهم الثاني جمال الدين حسن العاملي: (ونحن لما ثبت عندنا بالأدلة العقلية، والنقلية كما هو مُحَقَّقٌ مستقصى في كتب أصحابنا الكلامية: أنَّ زمان التكليف لا يخلو من إمام معصوم حافظٍ للشرع، يجب الرجوع إلى قوله فيه، فمتى أجتمعت الأمةُ على قول كان داخلاً في جملتها؛ لأنه سيدها، والخطأ مأمون على قوله، فيكون ذلك الإجماع حجة. فحجية الإجماع عندنا إنما هي باعتبار كشفه عن الحجة التي هي قول المعصوم)[2].

وقد تيقن الأخباريون أنَّه باختفاء الإمام الثاني عشر ـ على فرض صحة وجوده ـ، تعذر الإجماع بالكليّة، وتعسر ضبط العلماء له بالكشف عن قول المعصوم فيه[3]، يقول يوسف البحراني: (تحقق هذا الإجماع في زمن الغيبة متعذر؛ لتعذر ظهوره عليه السلام، وعسر ضبط العلماء على وجه يتحقق دخول قوله في جملة أقوالهم)[4].

ولنا في أقوال الطائفة الأخبارية ومناقشتهم، واختلافهم في حجيته في الاستدلال، وردهم على مدعي الإجماع أكبر دليل على عدم تحققه في أي عصر من العصور.

ولهذا قرر المفيد أن هذا مما شذت به طائفته فيقول: (وهذا مذهب أهل الإمامة خاصة، ويخالفهم فيه المعتزلة، والمرجئة[5]، والخوارج، وأصحاب

---

(١) أوائل المقالات، (ص١٢١).

(٢) المعالم، (ص١٧٣).

(٣) تحدثت عن بيان الطرق التي يكشف بها عن قول المعصوم عند الإمامية وبطلانها في المبحث الآتي.

(٤) الحدائق الناضرة، (١/ ٧١).

(٥) وهم الذين أرجئوا العمل عن مسمى الإيمان، وزعموا أن الإيمان معرفة، وقالوا لا يضر مع الكفر طاعة، ولا مع الإيمان ذنب، والإيمان لا يزيد ولا ينقص، وقد انقسموا نحو اثنتي عشرة فرقة. انظر: التبصير في الدين، للإسفراييني، (ص٩٧ ـ ١٠٠)؛ اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، للرازي، (١/ ٧٠ ـ ٧٢).

الحديث)[1]. وهذا مذهب في غاية البطلان لا يحتاج إلى مناقشة[2].

ويكشف لنا محمد رضا مظفر عن مدى أهمية الإجماع في الاستدلال فيقول: **(إنَّ الإجماع بما هو إجماع لا قيمة علمية له عند الإمامية ما لم يكشف عن قول المعصوم...)**[3].

ويقول في موضع آخر: **(وعلى كل حال لم تبق لنا ثقة بالإجماع فيما بعد عصر الإمام في استفادة قول الإمام على سبيل القطع واليقين)**[4].

الوجه الثالث: الرَّدُّ على الإمامية من أقوال علماء أهل السنة والجماعة:

تبين لنا أن الإمامية لا ينظرون إلى المجتهدين من أمة محمد ﷺ، إنما ينظرون إلى من دان بإمامة الاثني عشر، شريطة أن يكون الإجماع كاشفاً عن رأي الإمام، ما لم يكن الإمام بنفسه داخلاً بنفسه في المجمعين.

ومع اختلاف مشاربهم إلا أنَّهم يربطون الإجماع بشخص الإمام أو بقوله، وكذا بالنسبة للدليل المعتبر عندهم لا يخرج عن هذا، فهم يقولون بأن المجمعين لا يخرج الدليل الذي استندوا إليه عن السنة بالمفهوم الإمامي، فلا يصح أن يكون الإجماع كاشفاً عن وجود دليل معتمد من أي أصل من أصول الفقه الأخرى عندهم.

لذا فهم ينظرون في الإجماع على الإمام نفسه لا إلى ذات الإجماع، كما سبق وأن ذكرنا قول جعفر بن الحسن الحلي[5]، فاستدلالهم بالإجماع باطل؛ ودعواهم الاحتجاج بالإجماع تسمية لا مسمى لها؛ لكونه حجة ليس بالأصالة، بل لكون قول الإمام المعصوم في ضمنه، فمدار حجيته على قول المعصوم، لا على نفس الإجماع، وثبوت عصمة الإمام وتعيينه إما بخبره،

---

(١) أوائل المقالات، (ص١٢١).

(٢) انظر: أصول مذهب الشيعة، للقفاري، (١/ ٤٩٦ ـ ٤٩٧).

(٣) أصول الفقه، (٢/ ٩٣ ـ ٩٤).

(٤) المصدر السابق، (٢/ ١٠١).

(٥) يقول الحلي: **(لو خلا المائة من فقهائنا عن قوله لما كان حجة، ولو حصل في اثنين لكان قولهما حجة لا باعتبار اتفاقهما بل باعتبار قوله ﷺ)**، المعتبر، (١/ ٣١).

أو بخبر معصوم آخر، وهذا يستلزم الدور وهو باطل[1].

فإن جعلوا الإمام بمثابة النبي ﷺ، أو أعظم[2]؛ فلا حاجة للإجماع والإمام حاضر بينهم، كما أن الصحابة ﷺ ليسوا بحاجة للإجماع والرسول حاضر بينهم!!

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: **(من العجب أنَّ الرافضة تثبت أصولها على ما تدعيه من النص والإجماع، وهم أبعد الأمة عن معرفة النصوص والإجماعات، والاستدلال بها، بخلاف السنة والجماعة، فإنَّ السنة تتضمن النص، والجماعة تتضمن الإجماع فأهل السنة والجماعة هم المتبعون للنص والإجماع...)**[3].

ويقول في مناقشة دعوى الإجماع التي لا تتحقق إلا بوجود المعصوم: **(فلا بد من العلم بعصمته أولاً، وعصمته لا تثبت بمجرد خبره قبل أن يعلم عصمته، فإنه دور، ولا تثبت بالإجماع فإنه لا إجماع فيها، وعند الإمامية إنما يكون الإجماع حجة؛ لأن فيهم الإمام المعصوم، فيعود الأمر إلى إثبات عصمته بمجرد دعواه، فعلم أن عصمته لو كانت حقاً لا بد أن تعلم بطريق آخر غير خبره)**[4].

ويقول الدكتور القفاري: **(وأنت إذا تأملت أقوالهم في الإجماع لا تكاد تلمس فرقاً بين مفهوم السنة عندهم، والإجماع إلا باللفظ فقط؛ لأن السنة قول**

---

(١) انظر: مختصر التحفة الاثني عشرية، للدهلوي، (ص٥١).

(٢) كما روى ابن شاذان القمي بسنده عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أعطيت ثلاثاً، وعلي مشاركي فيها، وأعطي علي ثلاثة ولم أشاركه فيها» فقيل: يا رسول الله وما الثلاث التي شاركك فيها علي عليه السلام؟ فقال: «لواء الحمد لي، وعلي حامله، والكوثر لي، وعلي ساقيه، والجنة لي، وعلي قاسمها. وأما الثلاث التي أعطيت علياً، ولم أشاركه فيها: فإنه أعطي رسول الله صهراً، ولم أعط مثله، وأعطي زوجته فاطمة، ولم أعط مثلها، وأعطي ولديه الحسن والحسين، ولم أعط مثلهما»، الفضائل، (ص١١١). ورواه المجلسي بلفظ: «... وأما الثلاث التي أعطيها علي، ولم أشاركه فيها، فإنه أعطي ابن عم مثلي، ولم أعط مثله...»، بحار الأنوار، (٣٩/ ٩٠).

(٣) منهاج السنة النبوية، (٦/ ٤٦٦).

(٤) المصدر السابق، (٧/ ٥١٦).

المعصوم، والإجماع المعتبر عندهم هو الكاشف عن قول المعصوم.

ولك أن تعجب لماذا يعدون الإجماع أصلاً يقررونه في كتبهم الأصولية؟! وهو اسم بلا مسمى! حتى قرروا بأنه لا عبرة بأقوال فقهائهم، ولو بلغوا المائة، قالوا: (أما الإجماع فعندنا هو حجة بانضمام المعصوم، فلو خلا المائة من فقهائنا عن قوله لما كان حجة، ولو كان في اثنين لكان قولهما حجة، لا باعتبار اتفاقهما بل باعتبار قوله)[1]، فمعنى هذا أنَّ الإجماع لغو لا فائدة في القول فيه أصلاً، وإنما نهاية أمرهم أنهم سموا السنة باسم الإجماع)[2].

بخلاف ما ذهب إليه علماء الأصول من أهل السنة؛ إذ عرفوا الإجماع بعدة تعريفات منها:

اتفاق مجتهدي أمة محمد ﷺ بعد وفاته، في عصر من العصور، على أمر من الأمور[3].

فقولهم «اتفاق» تعني اشتراكهم جميعاً في الرأي، سواء دلَّ عليه المجتهدون بأقوالهم أو بأفعالهم، أو بقول البعض، أو بفعل البعض الآخر، أو بقول البعض أو فعله، وسكوت الآخرين عند من يقول بالإجماع السكوتي.

وهذا الاتفاق قيد، أخرج الاختلاف بين المجتهدين، أو اتفاق بعضهم دون الآخرين.

وأما قولهم «المجتهدين» فالاجتهاد ملكة يستطيع بها العالم استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها، والمطلوب من المجتهد بذل غاية وسعه في تحصيل الحكم[4].

والاجتهاد قيد أخرج اتفاق العوام، أو من لم يبلغ رتبة الاجتهاد.

وقولهم «أمة محمد ﷺ» هي أمة الإجابة، وبهذا القيد أخرج الأمم

---

(١) المعتبر، لمحققهم جعفر بن الحسن الحلي، (١/ ٣١).

(٢) أصول مذهب الشيعة، (١/ ٤٩٠).

(٣) انظر: المستصفى، للغزالي، (ص١٣٧)؛ المحصول، للرازي، (٤/ ٢٠)؛ الحدود الأنيقة، لأبي زكريا الأنصاري، الطبعة الأولى، تحقيق: مازن المبارك، (بيروت: دار الفكر المعاصر، طبع عام ١٤١١هـ)، (ص٨١).

(٤) انظر: إعانة الطالبين، للدمياطي، (بيروت: دار الفكر للطباعة)، (٤/ ٢١٢).

السابقة، والكفار، وقال بعضهم: المراد بالأمة أمة المتابعة ليخرج أهل الأهواء والبدع.

وقولهم «بعد وفاته ﷺ» قيد أخرج اتفاقهم حال حياته على الصحيح، وهو مذهب الجمهور؛ لأن الإجماع لا يتصور في عهده ﷺ بل الحجة، الكتاب، والسنة فقط.

وقولهم «في عصر من العصور» المراد بها الاتفاق في أي عصر كان، خلافاً لمن خصه بعصر الصحابة ﷺ.

وقولهم «على أمر من الأمور» المراد بها الحكم الذي يتفق عليه المجتهدون، وهذا التعميم يفيد شموله الأمر الشرعي وغيره، وبه قال بعض العلماء، وقصر آخرون الإجماع على الأحكام الشرعية، وهو الصحيح إلا أن تكون لغير الشرعية صلة بها، فيشملها الإجماع لغيرها لا لذاتها[1].

والذي نستخلصه من كلام الإمام الشافعي بأنَّ الإجماع هو: اتفاق مجتهدي الأمة على حكم، ونقلهُ عامةُ الناس عنهم، اعتبر اجتماعهم حجة شرعية تلزم الأمة كلها، فيدخل من ضمن ذلك الإجماع السكوتي[2].

فإجماع الصحابة السكوتي قطعي الدلالة، وينزَّلُ منزلة الصريح لعدة اعتبارات: منها قلتهم، ومعرفة أشخاصهم في كل قطر سواء أكانوا في المدينة أو في مكان قريب منها، ولما عرف من سيرتهم، ومبادرتهم إلى قول الحق الذي يرونه دون خشية أحد، ولا مهابة لأحد أنى كانت منزلته؛ حرصاً منهم على الوفاء بما أخذه الله من عهد على العلماء من لزوم بيان الحق، وعدم كتمانه، فإذا كان هذا شأنهم فمن العسير أن نسلم بأن سكوت مجتهديهم كان لغير رضا أو موافقة، بل نكاد نجزم ذلك ما دام الرأي قد وصلهم، وسكتوا عنه[3].

---

(١) انظر: الإبهاج في شرح المنهاج، للسبكي، الطبعة الأولى، (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام ١٤٠٤هـ)، (٢/ ٣٤٩ ـ ٣٥٠)؛ منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد، لعثمان علي حسن، (١/ ١٣٥ ـ ١٣٦).

(٢) الأم، (٧/ ٢٩٢ ـ ٢٩٩).

(٣) انظر: الوجيز في أصول الفقه، لعبد الكريم زيدان، (ص١٩١ ـ ١٩٢).

وعَدَّ الإمامُ الشافعي أوَّلَ المجتهدين صحابةَ رسول الله ﷺ، وإجماعهم حجة شرعية لا خلاف في ذلك، فإذا حدَّث واحد من الصحابة ﷺ بحديثٍ عن النبي ﷺ، ولم يعارضه منهم معارض بخلافه، فذلك دلالة على رضاهم به، وأنَّهم علموا أنه ما قاله إلا من النبي ﷺ، وإن لم يكونوا على علم به[1].

ومثَّل للمجتهدين بعلماء الأمة من بعدهم من التابعين الذين شهد الناس بإمامتهم، واعتبروا فتواهم: كسعيد بن المسيب عالم أهل المدينة، وعطاء بن أبي رباح عالم أهل مكة، والحسن البصري عالم أهل البصرة، والشعبي عالم أهل الكوفة[2].

ولذلك احتج الجمهور على أنَّ الإجماع أمر ممكن الوقوع من دون إمام من أئمة الاثني عشرية، وأمَّا من شكك في ذلك فلا يلتفت إلى قوله!

فدليل إمكان وقوعه: أنه وقع في عصر الصحابة، ونقلت لنا عنهم إجماعات كثيرة منها إجماعهم على أنَّ للجدة السدس في الميراث، وإجماعهم على أنَّ الأخوة، والأخوات لأب يقومون مقام الأشقاء عند عدمهم... إلى غير ذلك مما أسهبت كتب الأصول، وأطالت في شرحه وبيانه[3].

وكذا إجماع التابعين من بعدهم؛ فانعقاد الإجماع فيما مضى دليل قاطع على إمكان وقوعه فكيف يقال: إنه لم يقع، ولن يقع إلا بوجود إمام من أئمة الاثني عشرية المدعى عصمتهم؟!

أما إجماع الصدر الأول والثاني عند الإمامية فهو غير معتبر؛ وذلك لأنَّهم أجمعوا على خلافة أبي بكر وعمر ﷺ، وحرمة المتعة، ومنع ميراث النبي ﷺ... إلى غير ذلك من الأمور التي يرفضها المذهب الإمامي.

ومع إنكارهم حجية إجماع الصحابة ـ بل الإجماع بصفة عامة ـ إلا أنهم أثبتوا العمل بقول طائفة مجهولة، وترك ما تقوله الطائفة المعروفة؛ وعللوا

---

(1) انظر: الأم، (٧/٢٩٩).

(2) انظر: المصدر السابق، (٧/٢٩٢ ـ ٢٩٣).

(3) انظر: المغني، لابن قدامة المقدسي، (١/٤٢٠ ـ ٤٢٢)؛ الإحكام، لابن حزم، (٤/٥٠٩ ـ ٥٢٩)؛ الإحكام، للآمدي، (١/٢٩١ ـ ٣٠٠)؛ الفروع، لأبي عبد الله المقدسي، (٦/٥ ـ ٨)... وغيرها كثير.

لهذا الأمر بأن الإمام قد يكون مع الطائفة المجهولة النسب[1].

وهؤلاء الذين يرفضون إجماع الصحابة ﷺ، يبحثون عن قول طائفة مجهولة ليأخذوا به، ثم هم قد أصابوا في عدم الاعتداد بقول شيخهم وإن اتفقوا في ضلالهم في إعراضهم عما أجمع عليه الصحابة والسلف.

قال الجصاص: (**اتفق الفقهاء على صحّة إجماع الصدر الأول، وأنه حجة الله، لا يسع من يجيء بعدهم خلافه، وهو مذهبُ جل المتكلمين**)[2].

ويقول الإسفراييني عند عرضه لأصول العقيدة: (**وأن تعلم أنَّ الإجماع حق، وما اجتمع عليه الأمة يكون حقاً مقطوعاً على حقيقته، قولاً كان، أو فعلاً لقوله ﷺ: «لا تجتمع أمتي على الضلالة»**[3]، **ولو جاز اتفاقهم بأجمعهم على**

---

(١) يقول جمال الدين حسن العاملي: (**إذا اختلفت الإمامية على قولين، فإن كانت إحدى الطائفتين معلومة النسب ولم يكن الإمام أحدهم كان الحق مع الطائفة الأخرى، وإن لم تكن معلومة النسب**)، المعالم، (ص١٧٩)، ويقول الإمامي محمد بن جعفر الميثمي: (**تنعدم فائدة الإجماع لو علم حال شخص الإمام خروجاً أو دخولاً [يعني خروجاً من الإجماع أو دخولاً فيه]، أو حال قوله تقية، أو نحوها، لكن الذي يسهل الخطب هو أن عقد باب الإجماع منهم دوننا كي يتجه علينا ذلك...**)، قوامع الفضول، لمحمود جعفر الميثمي، (ص٣٠٥). نقلاً من أصول مذهب الشيعة، للقفاري، (١/ ٤٩٠)..

(٢) الفصول في الأصول، (٣/ ٢٥٥).

(٣) الثابت ما وراه ابن عمر ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنَّ الله لا يجمع أمتي، أو قال أمة محمد ﷺ على ضلالة أبداً، ويد الله مع الجماعة وقال بيده يبسطها أنه من شذ في النار**» رواه البخاري في (صحيحه: ٦/٢٥٨٨/٦٦٤٦)، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: «**بعدي أموراً تنكرونها**». قد روي هذا الحديث بألفاظ مختلفة، وبأسانيد كثيرة بعضها مرفوع، وبعضها موقوف يراجع في ذلك (مجمع الزوائد: ١/ ١٧٨)، (٧/ ٢٢١)، للهيثمي؛ (تذكرة المحتاج: ص٥٣ ـ ٥٦)، لابن الملقن. قال السخاوي: (**حديث مشهور المتن، ذو أسانيد كثيرو، وشواهد متعددة في المرفوع وغيره**)، المقاصد الحسنة، (ص٤٦٠). وعدَّه الكتاني من الأحاديث المتواترة المعنى. انظر: نظم المتناثر، (ص١٦١).

وقد ورد هذا الحديث في كتب الشيعة انظر: الاحتجاج، للطبرسي، (٢/ ٢٥١)؛ ورواه المجلسي في بحاره، (٢/ ٢٢٥ ـ ٢٢٦)، (٥/ ٢٠ ـ ٢١، ٦٨). واختلف حكم الشيعة عليه بين القبول والرفض، فقد حكم الكركي: (**إنَّ الحديث غير معلوم الثبوت، وأمته ﷺ مع دخول المعصوم فيهم لا تجتمع على ضلالة، لكن باعتبار المعصوم فقط،** =

الكذب لجاز اتفاقهم على كتمان شيء من الشريعة، ولبطل به الاعتماد على الدلالة الموصلة إلى التكاليف الشرعية، ولسقط التكليف، والشريعة، ولكان العلم بالبلدان النائية، والقرون الخالية، والملوك الماضية متعذراً؛ إذ لا سبيل إلى معرفتها إلا بالنقل على التظاهر، والتواتر، والاتفاق عليه من أهل النقل.

وأصل الإجماع من كتاب الله تعالى قوله ﷺ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾...)[1].

ويبرهن الإمام ابن حزم رحمه الله على صحة إجماع الصحابة ببرهانين:

الأول: إجماع لا خلاف فيه من أحد، وما اختلف قط مسلمان في أنَّ ما أجمع عليه جمع الصحابة رضي الله عنهم دون خلاف من أحد منهم إجماعاً، متيقناً، مقطوعاً بصحته؛ فإنه إجماع صحيح لا يحل لأحد خلافه.

الثاني: أنه قد صح أنَّ الدين قد كمل بقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ ۚ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ۗ ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ۚ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ ۙ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾﴾ [المائدة: ٣].

فإنْ صحَّ ذلك، أي: صحَّ أنَّه قد كمل، بطل أن يزاد فيه شيء، وإذا كان هو كذلك، فما كان من عند الله تعالى فلا سبيل إلى معرفته إلا من قبل النبي ﷺ الذي يأتيه الوحي من عند الله، وإلا فمن نسب إلى الله تعالى أمراً لم يأت به عن الله عهد فهو قائل على الله تعالى ما لا علم له به، وهذا مقرون بالشرك ووصية إبليس قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأعراف: ٣٣].

= ولا دخل لغيره في ذلك، وبدونه هم كسائر الأمم)، جامع المقاصد، (١٢/ ٦٥). وانظر: كشف اللثام، للهندي، (٧/ ٣٩) ويحكم الشعراني بشهرة الحديث وصحته، انظر: شرح أصول الكافي، للمازندراني، (٢/ ٣٤٠)، هامش رقم (١).

(١) التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية، (ص١٧٧ ـ ١٧٨).

وقال تعالى: ﴿... وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾﴾ [البقرة: ١٦٨، ١٦٩]، إذن صح أنه لا سبيل إلى معرفة ما أراد الله تعالى إلا من قِبَلِ رسول الله ﷺ، ولا يكون الدين إلا من عند الله تعالى.

والصحابة ﷺ هم الذين شاهدوا رسول الله ﷺ وسمعوه، فما أجمعوا عليه هو إجماع مفترض اتباعه؛ لأنهم نقلوه عن رسول الله ﷺ، عن الله تعالى بلا شك[1].

وعلى دعواهم بأنَّ عمر بن الخطاب ﷺ كان يستشير علياً ﷺ في كل صغيرة وكبيرة، ويأخذ بقوله، ويعمل بفتواه[2]! بل وإنَّ الصحابة كلهم كانوا يرجعون إليه في مشكلاتهم ﷺ[3]، فعلى حسب هذه الدعوى فإجماع الصحابة ﷺ صحيح؛ لأنَّه كان ناتجاً من فتوى علي ﷺ لهم، وتعليمه إياهم ﷺ، أوَ ليس إمامهم داخل في هذا الإجماع؟! فلماذا يرفضونه، ولا يعترفون به إذن؟!

والإمامية لم يردوا إجماع الصحابة؛ إلا لأنهم غير معصومين، ولكن نخاطب كل إمامي لديه أدنى مسكة عقل! ونقول له: من أين علمت عصمة عليٍّ دون الثلاثة؟!

فإن قال: بالإجماع على انتفاء عصمة سواه!

قلنا: إن لم يكن الإجماع حجة! أبطلت قولك، وإن كان حجة في إثبات عصمة علي ﷺ التي هي الأصل، أمكن أن يكون حجة في المقصود بعصمته من حفظ الشرع ونقله، فأنت تحتج بالإجماع، ولا تقبل كون الإجماع حجة[4]!!

---

(١) انظر: النبذة الكافية، (ص٢٠).

(٢) انظر: الإرشاد، للمفيد، (١/ ٢٠٤)؛ وسائل الشيعة، للحر العاملي، (٢٨/ ١٠٨)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٩٦/ ٢١٧).

(٣) انظر: مقدمة حصر الاجتهاد، للآقا بزرك الطهراني، بقلم: محمد علي الأنصاري، (ص٣٥).

(٤) انظر: المنتقى من منهاج الاعتدال، للذهبي، (ص٤١٢).

وإن أخطأ إجماع الصحابة فهو قدح في كون الإجماع قد أخطأ، وإن ثبت خطأ الإجماع بأي حال من الأحوال، فمن باب أولى إجماعهم على عصمة الإمام علي ﷺ خطأ؛ لأنهم استدلوا على ذلك بدعوى الإجماع!!

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: **(فإن كان الإجماع قد يكون خطأ، لم يثبت أن علياً معصوم، فإنَّه إنما علمت عصمته بالإجماع على أنه لا معصوم سواه، فإذا جاز كون الإجماع أخطأ أمكن أنْ يكون في الأمة معصوم غيره، وحينئذ فلا يعلم أنه هو المعصوم فتبين أن قدحهم في الإجماع يبطل الأصل الذي اعتمدوا عليه في إمامة المعصوم، وإذا بطل أنَّه معصوم بطل أصل مذهب الرافضة، فتبين أنَّهم إنْ قدحوا في الإجماع بَطل أصل مذهبهم، وإن سلَّموا أنَّه حجة بطل مذهبهم، فتبين بطلان مذهبهم على التقديرين)**[1].

ولو بحثنا في كتب الفرق الإسلامية ـ مع اختلافهم في تعريف الإجماع، ومدى إمكان وجوده إلا أننا ـ لا نرى مثل قول الإمامية فيه، وتنطعهم في اشتراط وجود الإمام فيه، واختلافهم في حجيته، بل وتعطيله؛ لأن الإجماع على الحقيقة في نظرهم ما هو إلا أداة تكشف عن قول المعصوم لا أكثر ولا أقل من ذلك!!

ومع ذلك يجعلونه من أصول أدلتهم، ويتناقضون في مدى الاحتجاج به في الاستدلال، أيما تناقض ـ وهذا ما بينته في المبحث الآتي ـ.

❑ ❑ ❑

(١) منهاج السنة النبوية، (٨/ ٣٥٩).



المبحث الثاني

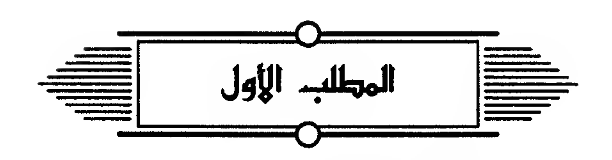
مدى حجية الإجماع في الاستدلال بين الأخباريين وبين الأصوليين

في هذا المبحث عرض لموقف الشيعة الإمامية الاثني عشرية ـ أخبارية وأصولية ـ من الاحتجاج بدليل الإجماع، ومناقشتهم في ذلك.

ويتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: موقف الأخبارية والأصولية من حجية الإجماع.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من الاحتجاج بدليل الإجماع.



المطلب الأول

موقف الأخبارية والأصولية من حجية الإجماع

اختلف الإمامية عند تقرير أدلة الأحكام إلى أخبارية وأصولية: فذهب الأخباريون إلى أنَّ أدلة الأحكام الشرعية هما الكتاب والسنة فقط، بل اقتصر بعضهم على السنة بناءً على أن الكتاب لا يجوز تفسيره، والعمل بما فيه إلا بما ورد التفسير به عن أئمة أهل البيت.

وذهب الأصوليين إلى أنَّ أدلة الأحكام الشرعية أربعة: الكتاب، والسنة، الإجماع، والعقل[1].

وهذا الاختلاف لم يتضح بصورة جلية إلا بعد الظهور والانقسام الحاصل في القرن السابع الهجري ـ زمن ابن مطهر الحلي وشيخه ـ، فقد كان علماءُ الإمامية أخباريةً، ولم يكن آنذاك ما يسمى بدليل الإجماع بالمفهوم المصطلح عليه عند أهل السنة، إذ كان غاية ما يفيده هو الكشف عن قول المعصوم، ولا يكاد يخرج عن مفهوم السنة مطلقاً، وكما أراد ابن مطهر الحلي ظهور علم مصطلح الحديث عند الإمامية ـ كما رأينا في الفصل السابق ـ كما هو عند أهل السنة، أراد جملة من الأصوليين تكوين أصل ودليل ثالث[2] يضاف إلى أدلة الأحكام عندهم ويسمى بـ«الإجماع» كما عند أهل السنة أيضاً ولكن بالمفهوم الإمامي.

فأحدث هذا المسمى خلافاً شديداً ـ مع أن هذا الخلاف للمتأمل في كتبهم خلاف لفظي لا حقيقي ـ في كونه حجة شرعية أم لا؟ واستلزم من ذلك افتراقهم في حجية الإجماع على قولين:

---

(١) وإن كان تقريرهم له في حقيقة الأمر بالاسم فقط لا بالمسمى كما رأينا في المبحث السابق.

(٢) راجع: المبحث الثالث من هذا الفصل.

القول الأول: وهو رفض حجية الإجماع إلا مع القطع بدخول المعصوم في المجمعين، فلذلك لا حجية للإجماعات المنقولة في كتب الفقهاء؛ لعدم القطع بدخول قول المعصوم في أقوال المجمعين، وأما الإجماع الذي هو اتفاق مجتهدي عصر واحد فهو غير حجة، ولا يعتبر مصدراً من مصادر الاستدلال.

وقد صرَّح بهذا الرأي أكثر علماء الأخبارية، منهم: الكليني من خلال رواياته[(١)]، وابن البرَّاج[(٢)]، والاسترابادي[(٣)]، ويوسف البحراني[(٤)]، والحر العاملي[(٥)]، والجزائري[(٦)]، والماحوزي[(٧)]، والكاشاني[(٨)]، والمجلسي[(٩)]، ومحمد بن عبد النبي الأخباري[(١٠)]... وبعض الأصوليين كشهيدهم الثاني زين الدين العاملي[(١١)]، وابنه جمال الدين العاملي[(١٢)]، والنراقي[(١٣)]، والخوئي[(١٤)]، ومرتضى الأنصاري[(١٥)].

---

(١) انظر: أصول الكافي، كتاب فضل العلم، باب الرد إلى الكتاب والسنة، (١/ ٥٩ ـ ٦١)، وباب اختلاف الحديث، (١/ ٦٢ ـ ٦٨)؛ وكتاب الروضة من الكافي، باب رسالة أبي عبد الله إلى جماعة الشيعة،(٨/ ٦).

(٢) انظر: المهذب، إشراف: جعفر السبحاني، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، طبع عام ١٤٠٦هـ)، (٢/ ٨).

(٣) انظر: الفوائد المدنية، (ص٢٦٦ ـ ٢٦٨).

(٤) انظر: الحدائق الناضرة، (١/ ٧١ ـ ٧٥).

(٥) انظر: وسائل الشيعة، (٣٠/ ٢١٤)؛ الفصول المهمة في أصول الأئمة، (١/ ٥٥٣).

(٦) انظر: نور البراهين، (١/ ٤٠، ١٧٦).

(٧) انظر: كتاب الأربعين، (ص٦٤).

(٨) انظر: الأصول الأصيلة، (ص١٣٦، ١٤٣ ـ ١٤٦).

(٩) انظر: بحار الأنوار، (٢١/ ٢٨٤)، (٢٤/ ٣٦ ـ ٣٧).

(١٠) انظر: كشف القناع عن حجية الإجماع، الطبعة الأولى، تقديم: رؤوف جمال الدين، (النجف: مطبعة النعمان، طبع عام ١٣٩٠هـ)، (ص٣٠ ـ ٤٠).

(١١) انظر: شرح اللمعة الدمشقية، (١/ ٦٨)، (٢/ ٩٩)، (٣/ ٢٤٨).

(١٢) انظر: المعالم، (ص٢٣٩).

(١٣) انظر: عوائد الأيام، (ص٢٣٨)؛ ومستند الشيعة، (١٧/ ٢٤، ٢٧١، ٣٩٥).

(١٤) انظر: أجود التقريرات، (٢/ ١٤٥)؛ ومصباح الفقاهة، (٢/ ١٤٤).

(١٥) انظر: فرائد الأصول، (١/ ١٩٢ ـ ١٩٣).

واستدل النافون لحجية الإجماع بعدَّةِ أدلة، وسنقتصر على بعضها:

الدليل الأول: لم تأذن الشريعة بجواز التمسك به، ولم تكن هناك دلالة عقلية قطعية على ذلك، أمَّا الأدلة التي يتمسك بها مثبتو حجيِّته فهي مأخوذة من كتب غيرهم ـ ويقصدون بذلك أهل السنة ـ، مع تواتر الأخبار الواردة عن الأئمة بعدم جواز التمسك به، وبأنه من تدابير العامة[1]، بل ويقولون: إنَّ من العامة من رفض الاحتجاج به كأحمد بن حنبل[2].

ومن ذلك ما رووه عن أبي عبد الله ـ من خبر طويلٍ ـ أنه قال: (... وقد عهد إليهم رسول الله ﷺ قبل موته فقالوا: نحن بعد ما قبضَ اللهُ تعالى رسولَه يسعنا أن نأخذ ما اجتمع عليه رأي الناس بعد قبض رسول الله ﷺ إلى أن قال: فما أحد أجرأ على الله ولا أبين ضلالة ممن أخذ بذلك وزعم أنَّ ذلك سعيه...)[3].

وبالنسبة للأدلة التي يتمسك بها القائلون بحجته يقول الاسترابادي: **(الأدلة المذكورة في كتب العامة مدخولة، وذلك أنه اعترف علماء العامة بأن عمدة الأدلة على حجية الإجماع أنه وقع اتفاق الصحابة والتابعين اتفاقاً قطعياً على ذلك، وعلى تقدّمه على القاطع، وبأن سائر الأدلة المذكورة في إثبات حجية الإجماع مبني على الظواهر، وجواز العمل بالظواهر مبني على الإجماع ففيه دور...)**[4].

وأقوى دليل على ذلك كما يقرر البحراني أنه لا دليل، ولا مستند للإجماع، وإنَّ الاستناد إليه من جملة الهوى، والرأي حيث إنه لما لم يكن مستنداً إلى الأئمة؛ حيث لم يأمروا به ولم يشيروا إليه بالكلية، فهو إنما استند

---

(١) يقصد بهم أهل السنة والجماعة.

(٢) انظر: كتاب الأربعين، للقمي الشيرازي، (ص١٤٣). وقد وقفت على رأي الإمام أحمد رحمه الله أثناء مناقشتي لهم في المطلب الآتي.

(٣) كتاب الروضة، للكليني، (٨/٦)، باب رسالة أبي عبد الله إلى جماعة الشيعة. قال المجلسي: (رواه بثلاثة أسانيد أولها: مجهول، وثانيها: ضعيف عن القوم بابن سنان، وعندي معتبر.. والسند الثالث: ضعيف)، مرآة العقول، (٢٥/٥).

(٤) الفوائد المدنية، (ص٢٦٥).

إلى رأي ذلك القائل به هواه[1].

ويقول في موضع آخر: **(إنه لا شبهة، ولا ريب في أنه لا مستند لهذا الإجماع من كتاب ولا سنة، وإنما يجري ذلك على مذاق العامة، ومخترعاتهم، ولكن جملة من أصحابنا تبعوهم غفلة، كما جروا على جملة من أصولهم في مواضع عديدة مع مخالفتها لما هو المستفاد من الأخبار)**[2].

ويذهب الكاشاني إلى عدم ثبوت الإجماع، بل على العكس ورد في الأخبار ما يدل على أنه من مخترعات العامة ـ كما يدعي ـ، فيقول: **(ومن المعلوم أنَّ ثبوت الإجماع هنا غير مفيد للقطع، وقد ورد في كلام الصادقين عليهم السلام أنَّ حجية الإجماع من مخترعات العامة، وتواترت الأخبار عن الأئمة الأطهار عليهم السلام بأنه لا يجوز تحصيل الحكم الشرعي بالكسب والنظر؛ لأنه يؤدي إلى اختلاف الآراء في الأصول والفروع فينتفي فائدة بعث الرسل، وإنزال الكتب)**[3].

ويطعن الحر العاملي في أدلة الإجماع بأنها غير تامة ووافية لثبوت حجيته، فيقول: **(لا يخفى أنَّ أدلة حجية الإجماع غير تامة، وتحققه خصوصاً في زمان الغيبة متعذر، والاطلاع عليه محال، وتخصيصه بأهل عصر لا دليل عليه؛ لدخول الأولين والآخرين من الجن والإنس في الأمة، وتخصيصه بأهل الحل والعقد أعجب وأغرب! وكل ما هو مذكور في هذا البحث في كتب الأصول، فهو من العامة لا دليل عليه، ولا وجه له أصلاً)**[4].

الدليل الثاني: إنَّ الاتفاق يقتضي نقل الحكم إليهم، ونقله إلى جميع المجتهدين يستحيل عادة؛ لتباين أماكنهم، وانتشارهم في أنحاء العالم، وإذا امتنع نقل الحكم إليهم يمتنع بالتالي اتفاقهم عليه.

كما أنَّ الإجماع لا بد له من سند، فإن كان قطعياً فهو لا يخفى على المجتهدين؛ لتوفر الدواعي على نقله، فيكون معلوماً، وهو الذي يستندون إليه

---

(١) الحدائق الناضرة، (٩/ ٣٣٦).

(٢) المصدر السابق، (١/ ٧٤)، المقدمة الثالثة.

(٣) الأصول الأصيلة، (ص١٣٦).

(٤) الفصول المهمة في أصول الأئمة، (١/ ٥٥٣).

فلا حاجة إلى الإجماع معه، وإن كان ظنياً فتختلف الأفهام فيه، ولا يمكن الاتفاق على فهم معنى واحد منه، كما لا يمكن اتفاق كل الناس على اشتهاء طعام واحد في وقت واحد[1].

يقول البحراني: **(إنَّ تحقق الإجماع في زمن الغيبة متعذر؛ لتعذر ظهوره ﷺ، وضبط العلماء على وجه يتحقق دخول قوله في جملة أقوالهم، إلا أن ينقل ذلك بطريق التواتر والآحاد المشابه له نقلاً مستنداً إلى الحس، بمعاينة أعمال جميع من يتوقف انعقاد الإجماع عليه، أو سماع أقوالهم على وجه لا يمكن حمل القول، والعمل على التقية، ونحوها؛ لما يعلم يقيناً من تشتت العلماء، وتفرقهم في أقطار الأرض، بل انزوائهم في بلدان المخالفين، وحرصهم على أن لا يطلع أحد على عقائدهم، ومذاهبهم)**[2].

الدليل الثالث: استحالة العلم به على فرض تحققه، وأنَّ ما ليس بضروري، ولا وجداني فطريق معرفته الحس، أو الخبر، أو النظر العقلي، والوقوف على الثلاثة متعذر فإنَّ غاية ما تفيده هو الظن، وقد نهينا عن العمل به في مصادر الاستدلال[3].

الدليل الرابع: أنَّ ممن ادعى حجية الإجماع صرَّح بامتناع انعقاده في زمن الغيبة، ويقرر زين الدين العاملي بأنه من أين يحصل العلم القطعي بموافقة قول الإمام لأقوال الأصحاب مع هذا الانقطاع المحض، والمفارقة الكلية، والجهل بما يقوله على الإطلاق في مدة تزيد عن ستمائة سنة[4]؟!

كما يقول ابنه جمال الدين العاملي: **(الحقُّ امتناع الإطلاع عادة على**

---

(١) انظر: مخاصمات المجتهدين، للشويهي، (٢/ ٣٢٩) نقلاً من: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين، للغراوي، (ص١٥٨ ـ ١٥٩).

(٢) الحدائق الناضرة، (١/ ٧١)، المقدمة الثالثة.

(٣) انظر: مخاصمات المجتهدين، للشويهي، (٢/ ٣٢٩) نقلاً من: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين، للغراوي، (ص١٦٠).

(٤) رسائل الشهيد الثاني، (ص٨٨ ـ ٨٩).

حصول الإجماع في زماننا هذا وما ضاهاه، من غير جهة النقل؛ إذ لا سبيل إلى العلم بقول الإمام، كيف وهو موقوف على وجود المجتهدين المجهولين ليدخل في جملتهم، ويكون قوله مستوراً بين أقوالهم؟ وهذا مما يقطع بانتفائه، فكل إجماع يدعى في كلام الأصحاب مما يقرب من عصر الشيخ إلى زماننا هذا، وليس مستنداً إلى نقل متواتر، أو آحاد حيث يعتبر، أو مع القرائن المفيدة للعلم، فلا بد من أن يراد به ما ذكره الشهيد ﷺ من الشهرة[1]. وأمّا الزمان السابق على ما ذكرناه المقارب لعصر ظهور الأئمة ﷺ وإمكان العلم بأقوالهم، فيمكن فيه حصول الإجماع، والعلم به بطريق التتبع)[2].

لهذا يقول البحراني فيمن قال بحجيته: (والتحقيق أنَّ أساطين الإجماع كالشيخ، والمرتضى، وابن إدريس، وأضرابهم كفونا مؤنة القدح فيه، وإبطاله بمناقضاتهم بعضهم بعضاً في دعواهم، بل مناقضة الواحد منهم نفسه في ذلك كما لا يخفى على المتتبع البصير، ولا ينبئك مثل خبير، ولقد كان عندي رسالة الظاهر أنها لشيخنا الشهيد الثاني ـ قدس سره ـ كتبها في الإجماعات التي ناقض الشيخ فيها نفسه)[3].

قال الكاشاني: (وقد أفرد الشهيد الثاني ﷺ قريباً من أربعين مسألة نقل الشيخ الطوسي فيها الإجماع مع أنه بنفسه خالف في الحكم فيها بعينه إما في كتابه ذلك بعينه، أو في كتابه الآخر... وقال: (وقد أفردنا هذه المسائل للتنبيه على أنَّ لا يغتر الفقيه بدعوى الإجماع؛ فقد وقع فيه الخطأ والمجازفة كثيراً من كل واحد من الفقهاء لاسيما من الشيخ والمرتضى)[4] انتهى كلامه.

وكثيراً ما يقع منهم نقل الإجماع في مسألة على حكم، مع نقل الإجماع على خلاف ذلك الحكم بعينه في تلك المسألة بعينها إما في ذلك الكتاب بعينه، أو في غيره، فضلاً عن نقل الخلاف فيها... ولهذا نزل الشهيد لفظ

---

(١) يقصد الشهيد الأول: محمد بن مكي، انظر: الذكرى، (ص٤)، وهذا أيضاً ما قرره الأردبيلي في مجمع الفائدة، (٢١/٣٢٨).

(٢) المعالم، (ص١٧٥).

(٣) الحدائق الناضرة، (١/٧٣)، المقدمة الثالثة.

(٤) بحثت عن هذا النص في كتب شهيدهم الثاني الموجودة عندي، فلم أجده!

الإجماع الواقع في كلامهم على معنى الشهرة في ذلك الوقت، أو عدم اطلاعهم حينئذ على المخالف أو ما يقرب من ذلك صوناً لكلامهم عن التهافت فمثل هذا الإجماع ينبغي أن لا يعتمد عليه أصلاً)[1].

الدليل الخامس: أمرُ الإجماع أمرٌ مخفي غير منضبط، ومثله لا يصلح أن يكون مناطاً لأحكامه ﷺ، وعلى تقدير تسليم ثبوته ما هو إلا كاشف عن قول المعصوم، فالحجة في المنكشف لا في الكاشف، يقول المرتضى: (إنَّ الإجماع حجة، مع أنَّ المرجع في كونه حجة إلى قول الإمام، من غير أن يكون للإجماع تأثير... لكنا إذا سئلنا وقيل لنا: ما تقولون في إجماع المسلمين على أمر من الأمور؟ فلا بد من أنْ نقول: إنه حق وحجة؛ لأنَّ قول الإمام المعصوم الذي لا يخلو كل زمان منه لا بد من أن يكون داخلاً في هذا الإجماع، فجوابنا بأنه حق وحجة صحيح، وإن كانت علتنا في أنه حجة غير علتهم، ولو أن سائلاً سألنا: عن جماعة فيهم نبيٌّ، هل قول هذه الجماعة حق وحجة؟ لما كان لنا بد من أن نقول: إنه حجة؛ لأجل قول النبي ﷺ ولا نمتنع من القول بذلك؛ لأجل أنه لا تأثير لقول باقي الجماعة)[2].

وكذلك يذهب محمد رضا مظفر إلى أن قيمة الإجماع العلمية لا تكمن إلا في الكشف عن قول المعصوم، فيقول: (إنَّ الإجماع بما هو إجماع لا قيمة علمية له عند الإمامية ما لم يكشف عن قول المعصوم... فإذا كشف على نحو القطع عن قوله فالحجة في الحقيقة هو المنكشف لا الكاشف، فيدخل حينئذ في السنة، ولا يكون دليلاً مستقلاً في مقابلها ولم تثبت عندنا عصمة الأمة من الخطأ، وإنما أقصى ما يثبت عندنا من اتفاق الأمة أنه يكشف عن رأي من له عصمة، فالعصمة في المنكشف لا في الكاشف...)[3].

---

(١) الأصول الأصيلة، (ص١٤٥).

(٢) الذريعة، للمرتضى، (٢/ ٦٢٣ ـ ٦٢٤). وانظر: الأقطاب الفقهية على مذهب الإمامية، لابن أبي جمهور، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد الحسون، (قم: مطبعة الخيام، نشر مكتبة آية الله المرعشي النجفي، طبع عام ١٤١٠هـ)، (ص٦٧)؛ جامع المقاصد، لعلي بن الحسين لكركي، الطبعة الأولى، (قم: المطبعة المهدية، نشر مؤسسة آل البيت، طبع عام ١٤٠٨هـ)، (٢١/ ٣٢٨)؛ الأصول الأصيلة، للكاشاني، (ص١٤٣ ـ ١٤٤).

(٣) أصول الفقه، (٢/ ٩٣ ـ ٩٤).

يقول الاسترابادي معلقاً على مثل هذه الدعاوى: **(وعلى تقدير تسليم ثبوته يرجع إلى خبر ينسب إلى المعصوم إجمالاً فترجيحه على الأخبار المنسوبة إليه تفصيلاً ـ كما جرت به عادة المتأخرين من أصحابنا ـ غير معقول، وكأنهم زعموا أنَّ انتساب الخبر إليه في ضمن الإجماع قطعي ولا في ضمنه ظني فلذلك رجحوه، وزعمهم هذا غير مسلم)**[1].

الدليل السادس: إنَّ إطلاق قدماء الإمامية في كتبهم لفظ «الإجماع» ليس على المفهوم الذي عمل به الأصوليون ـ كما يقرر الاسترابادي ـ، بل قصدوا به معنيين يصح الاعتماد عليهما:

الأول: اتفاق جماعة من قدماء الأخبار كصاحب الكافي والصدوقين على الإفتاء بروايةٍ، وترك الإفتاء برواية واردة خلافها؛ والإجماع بهذا معتبر؛ لأنه قرينة على أن ما عملوا به ورد من باب بيان الحق لا من باب التقية وقد وقع التصريح بهذا المعنى، وبكونه معتبراً في مقبولة[2] عمر بن حنظلة المشتملة على فوائد كثيرة ـ حسب زعمهم ـ لكن الاعتماد حينئذ على الخبر المحفوف بقرينة، لا على اتفاق ظنونهم كما في اصطلاح العامة[3].

الثاني: اتفاق القدماء أيضاً على حكمٍ لم يظهر فيه نص عندهم، ولا خلاف يعادله والإفتاء به؛ لأنه فيه دلالة قطعيَّة عادية على وصول نص إليهم؛ وإلا لما اتفقوا على مثله[4].

القول الثاني: ويتمثل أصحابه في أقوال جمهور الطائفة الأصولية أمثال:

---

(١) الفوائد المدنية، (ص٢٦٧).

(٢) المقبولة في اصطلاح الإمامية هي: الرواية التي يتلقاها العلماء بالقبول مع عدم توفر سندها على شروط الاعتبار، ويعملون بمضمونها. انظر: معجم ألفاظ الفقه الجعفري، لأحمد فتح الله، (ص٤٠٢).

(٣) انظر: الفوائد المدنية، للاسترابادي، (ص٢٦٨)؛ الأصول الأصيلة، للكاشاني، (ص١٤٦).

(٤) انظر: نفس الموضعين من المصدرين السابقين. وإلى هذا الرأي ذهب ابن البرَّاج في المهذب، (٢/٨).

المفيد[١]، المرتضى[٢]، والطوسي[٣]، وابن إدريس الحلي[٤]، ومحققهم جعفر بن الحسن الحلي[٥]، وعلامتهم ابن مطهر الحلي[٦]، وشهيدهم الأول[٧]، وابن أبي جمهور[٨]، ومحققهم الكركي[٩]، والبهائي العاملي[١٠] ومحققهم السبزواري[١١]، والبهبهاني[١٢]، والخراساني[١٣]، والآقا ضياء العراقي[١٤][١٥]، والكاظمي[١٦]، ومحسن الحكيم[١٧]، ومصطفى الخميني[١٨]، والكلبايكاني[١٩]...

---

(١) انظر: أوائل المقالات، (ص١٢١).

(٢) انظر: رسائل المرتضى جواب المسائل التبانيات، (١/ ١١)، وجواب المسائل الموصليات الثالثة، (١/ ٢٠٥ ـ ٢٠٨)؛ والذريعة، (١/ ٧٧، ٢٧٠ ـ ٢٧١)، (٢/ ٥٣٨، ٦٠٥ ـ ٦٢٧).

(٣) انظر: عدة الأصول، تحقيق: محمد مهدي نجف، (١/ ٢٤، ٣٧ ـ ٣٨)، (٣/ ٦٤ ـ ٦٩).

(٤) انظر: السرائر، (٢/ ٥٣٠).

(٥) انظر: معارج الأصول، (ص١٢٥ ـ ١٢٧).

(٦) انظر: مبادئ الأصول، (ص١٩٠ ـ ١٩٦).

(٧) انظر: الدروس، (١/ ١٦٧، ٢٢٨)، (٢/ ٧٦)، (٣/ ٣٧٤).

(٨) انظر: الأقطاب الفقهية، (ص١٣ ـ ١٤).

(٩) انظر: جامع المقاصد، (١٢/ ٣٢٨).

(١٠) انظر: مفتاح الفلاح، (بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات)، (ص٢١٩).

(١١) انظر: ذخيرة المعاد، (١/ ٥٠ ـ ٥١).

(١٢) انظر: حاشية مجمع الفائدة والبيان، (ص٥٩٥ ـ ٥٩٦).

(١٣) انظر: كفاية الأصول، (ص٢٨٩).

(١٤) هو الآقا ضياء الدين العراقي المتوفي بالنجف سنة ١٣٦١هـ انظر: (الذريعة: ٦/ ٢٢٠)، للطهراني.

(١٥) انظر: مقالات الأصول، الطبعة الأولى، تحقيق: مجتبى المحمودي، ومنذر الحكيم، (قم: مطبعة باقري، نشر مجمع الفكر الإسلامي، طبع عام ١٤٢٠هـ)، (٢/ ٦٩)؛ نهاية الأفكار، (٢/ ٩٧).

(١٦) انظر: فوائد الأصول، (٣/ ١٤٩ ـ ١٥١).

(١٧) انظر: حقائق الأصول، الطبعة الخامسة، (قم: مطبعة الغدير، مكتبة بصرتي، طبع عام ١٤٠٨هـ)، (٢/ ١٠١).

(١٨) انظر: تحريرات في الأصول، (٦/ ٣٦٧ ـ ٣٧١).

(١٩) انظر: إفاضة العوائد، (٢/ ٦٧ ـ ٦٨).

ويتلخص استدلالهم في أمور:

الأمر الأول: اشتهر ذكر الإجماع في أدلة الأحكام في كلمات أهل الاستدلال، وقد صرَّح كثير من الإمامية بأنَّ الإجماع ليس حجة بنفسه، بل الملاك في حجيته موافقة المجمعين للإمام المعصوم ـ حسب زعمهم ـ فالحجة في قوله لا في أقوالهم، لهذا نرى الطوسي بقدر ما ثبتت له حجية اتفاق الأمة، إلا أنها متعلقة بما يعتقده من عدم خلو العصر من إمام، فيقول: **(والذي تذهب إليه أنَّ الأمة لا يجوز أن تجتمع على خطأ، وأنَّ ما يجمع عليه لا يكون إلا صواباً، وحجة؛ لأن عندنا لا يخلو عصر من الأعصار من إمام معصوم، حافظ للشرع يكون قوله حجة يجب الرجوع إليه، كما يجب الرجوع إلى قول الرسول ﷺ)**[1].

وكما يقول محمد سعيد الحكيم: **(إذ لا مرجع للأمة بعد النبي ﷺ إلا الكتاب الكريم، والعترة الطاهرة، ولا عبرة بأقوال الأمة إذا خالفتهما، نعم قد يستكشف قوله ﷺ من أقوالهم، فلا أثر لأقوالهم إلا من حيث الكشف عن الحجة)**[2].

الأمر الثاني: لا يستلزم القول بأنَّ ملاكَ حجية الإجماع موافقةُ الإمام للمجمعين، فربما يظهر من كلام بعضهم أن الإجماع في الاصطلاح هو الاتفاق المشتمل على قول الإمام بحيث يكون ظاهرُ ناقلِ الإجماع مع عدم القرينة الصارفة هو نقل قول الإمام في ضمن أقوالهم، ولكن ذلك خلاف الظاهر كما يقرر ذلك محمد سعيد الحكيم بقوله: **(إن ظاهرهم إرادة إجماع العلماء أنفسهم، فليس المنقول إلا قولهم كما يشهد به مقابلة الإجماع في كثير من الموارد بالخلاف، واستثناء بعض الأشخاص من الإجماع وغير ذلك مما يظهر منه عدم إرادة المعنى المذكور، بل هو كالصريح في مثل قولهم: أجمع علماؤنا، أو أصحابنا، أو فقهاؤنا، أو فقهاء أهل البيت ﷺ نعم قد يحتمل إرادة دخول الإمام ﷺ في المجمعين من مثل قولهم: أجمعت الأمة، أو المسلمون، أو أهل الحق، أو الطائفة، أو نحو ذلك.**

---

(١) عدة الأصول، تحقيق: محمد رضا الأنصاري، (٢/ ٦٠٢).

(٢) المحكم في أصول الفقه، (٣/ ١٩١)، وانظر له أيضاً: الأصولية والأخبارية بين الأسماء والواقع، لمحمد سعيد الحكيم، الطبعة الثالثة، (النجف، طبع عام ١٤٢٠هـ)، (ص٢٦ ـ ٢٧).

وبالجملة: دعوى ظهور كلام ناقل الإجماع في نقل قول الإمام عليه السلام مع المجمعين في غير محلها، بل ظاهره غالباً إرادة نقل أقوال العلماء وحدهم، وإن كان مستلزماً لقول الإمام عليه السلام بنظر الناقل)[1].

الأمر الثالث: أنَّ الإجماع ـ عند القائلين به ـ ليس في نفسه حجة عقلية يقينية، ولكن غاية ما يفيده بقسميه الظنَّ، يقول الطباطبائي: **(إنَّ الإجماع ليس في نفسه حجة عقلية يقينية بل هو عند القائلين باعتباره حجة شرعية لو أفاد شيئاً من الاعتقاد فإنما يفيد الظن سواء في ذلك محصله ومنقوله على خلاف ما يزعمه كثير منهم أن الإجماع المحصل مفيد للقطع؛ وذلك لأن الذي يفيده الإجماع من الاعتقاد لا يزيد على مجموع الاعتقادات التي تفيدها آحاد الأقوال، والواحد من الأقوال المتوافقة لا يفيد إلا الظن بإصابة الواقع، وانضمام القول الثاني الذي يوافقه إليه إنما يفيد قوة الظن، دون القطع؛ لأن القطع اعتقاد خاص بسيط مغاير للظن، وليس بالمركب من عدة ظنون، وهكذا كلما انضم قول إلى قول، وتراكمت الأقوال المتوافقة زاد الظن قوة وتراكمت الظنون واقتربت من القطع من غير أن تنقلب إليه...)**[2].

الأمر الرابع: بناء على ما سبق استغنى الإمامية عن إقامة الدليل النقلي على حجية الإجماع في الاستدلال ما دامت العبرة في المنكشف لا في الكاشف، وعلى هذا ذكر الأصوليون طرقاً عديدة لإحراز رأي المعصوم ضمن آراء المجمعين على سبيل القطع أنهاها التستري إلى اثنتي عشرة طريقة[3]! وسأقتصر هنا على الطرق المعروفة:

الطريقة الأولى: الطريقة التضمنية، وبها يسمى الإجماع: الإجماع الدخولي[4]، وهي الطريقة المعروفة عند قدماء الإمامية، واختارها المرتضى وجماعة سلكوا مسلكه.

---

(١) المحكم في أصول الفقه، (٣/ ١٩٢).

(٢) تفسير الميزان، (٢١/ ١١٠ ـ ١١١).

(٣) في رسالته في المواسَعة والمضايَقة، أشار إلى ذلك المظفر في أصول الفقه، (٢/ ٩٥).

(٤) يسمى بذلك نسبة لدخول قول الإمام في أقوال المجمعين. انظر: دروس في أصول فقه الإمامية، للفضلي، (ص٢١٣).

وحاصلها: أن يستكشف عقلاً، أو عادةً، ويعلم بدخول الإمام في ضمن المجمعين على سبيل القطع من دون أن يعرف بشخصه من بينهم، وإذا أثبت ذلك يكون حجة قطعاً، وقد اشتهر هذا بين الأصوليين، لذا نراهم في المسائل الخلافية يتمسكون بالإجماع، ويردون قول المخالف بمعلومية نَسَبِهِ، وهم بعملهم هذا يقصدون هذه الطريقة.

وهذه الطريقة إنما تتصور إذا استقصى الشخص المحصل للإجماع بنفسه، وتتبع أقوال العلماء فعرف اتفاقهم، ووجد من بينها أقوالاً متميزة معلومة لأشخاص مجهولين حتى حصل له العلم بأنَّ الإمام من جملة أولئك المتفقين!!

أو يتواتر لديهم النقل عن أهل بلد أو عصر، وعلم أنَّ الإمام كان من جملتهم، ولو لم يعلم قوله بعينه من بينهم فيكون من نوع الإجماع المنقول بالتواتر، وقد ذكروا أنَّه لا يضر في حجية الإجماع ـ على هذه الطريقة ـ مخالفة معلومي النسب وإنْ كثروا ممن يعلم أنَّه غير الإمام، بخلاف مجهول النسب على وجه يحتمل أنَّ الإمام ضمن المجمعين[1].

يقول الطوسي: **(فإذا لم يتعين لنا قول الإمام، ولم ينقل عنه نقلاً يوجب العلم، ويكون قوله في جملة أقوال الأمة متميزاً منها، فإنه يحتاج أن ينظر في أحوال المختلفين: فكل من خالف ممن يعرف نسبه، ويعلم منشأه، وعرف أنه ليس بالإمام الذي دلَّ الدليل على عصمته، وكونه حجة، وجب اطراح قوله، وأن لا يعتد به، ويعتبر أقوال الذين لا يعرف نسبهم؛ لجواز أن يكون كل واحد منهم الإمام الذي هو الحجة، وتعتبر أقوالهم في باب كونهم حجة)**[2].

ويقول ابن إدريس الحلي: **(وليس دليل الإجماع قول الإجماع في قول رجلين، ولا ثلاثة، ولا من عرف اسمه، ونسبه؛ لأنَّ وجه كون الإجماع حجة عندنا دخول قول معصوم من الخطأ في جملة القائلين بذلك، فإذا علمنا في جماعة قائلين بقول أنَّ المعصوم ليس هو في جملتهم، لا نقطع على صحة قولهم إلا بدليل غير قولهم، وإذا تعين المخالف من أصحابنا باسمه، ونسبه،**

(١) أصول الفقه، للمظفر، (٢/ ٩٥ ـ ٩٦).

(٢) عدة الأصول، تحقيق: محمد رضا الأنصاري، (٢/ ٦٢٨).

لم يؤثر خلافه في دلالة الإجماع؛ لأنّه إنما كان حجة لدخول قول الإجماع فيه، لا لأجل الإجماع، ولِمّا ذكرناه يستدل المحصل من أصحابنا على المسألة بالإجماع، وإنْ كان فيها خلاف من أصحابنا المعروفين بالأسامي، والأنساب)[1].

أمّا جعفر بن الحسن الحلي يفرض صوراً ما يهمنا الصورة الثالثة المتمثلة بقوله: **(أن يفترقوا فرقتين، ويعلم أن الإمام ليس في إحداهما، ويجهل الأخرى، فتعين الحق مع المجهولة، وهذه الفروض تعقل، لكن قلَّ أن تتفق)**[2].

وتحدث محمد بن مكي عن الطريق إلى معرفة دخول الإمام ضمن المجمعين بقوله: **(والطريق إلى معرفة دخوله أن يعلم إطباق الإمامية على مسألة معينة، أو قول جماعة فيهم من لا يعلم نسبته، فلو انتفى العلم بالنسب في الشطرين فالأولى التخيير)**[3].

وصرَّح جمال الدين حسن العاملي بأن معرفة أصل ونسب المجمعين ينفي حصول الإجماع بالكلية! إذ لا بد من حصول الإجماع وجود مجهولي الأصل والنسب!! فيقول: **(ولا يخفى عليك أنَّ فائدة الإجماع تعدم عندنا إذا علم الإمام بعينه، نعم يتصور وجودها حيث لا يعلم بعينه، ولكن يعلم كونه في جملة المجمعين، ولا بد في ذلك من وجود من لا يعلم أصله ونسبه في جملتهم، إذ مع علم أصل الكلِّ ونسبهم يقطع بخروجه عنهم، ومن هنا يتجه أنْ يقال: إنَّ المدار في الحجية على العلم بدخول المعصوم في جملة القائلين، من غير حاجة إلى اشتراط اتفاق جميع المجتهدين أو أكثرهم، لا سيما معروفي الأصل والنسب!!)**[4].

ويقرر المظفر بأنَّ هذه الطريقة لا تتحقق غالباً إلا لمن كان موجوداً في عصر الإمام، أما بالنسبة إلى العصور المتأخرة فبعيدة التحقق لا سيما في

---

(١) السرائر، (٢/ ٥٣٠).
(٢) المعتبر، (١/ ٣١).
(٣) الذكرى، (ص٤).
(٤) المعالم، (ص١٧٣).

الصورة الأولى وهي السماع من نفس الإمام[1].

الطريقة الثانية: طريقة قاعدة اللُّطف، وهي أن يستكشف عقلاً رأي المعصوم من اتفاق مَنْ عداه من العلماء الموجودين في عصره خاصة، أو في العصور المتأخرة، مع عدم ظهور ردع من قبله لهم بأحد وجوه الردع الممكنة خفية كانت، أو ظاهرة، إما بظهوره نفسه، أو بإظهار من يبين الحق في المسألة، فإن قاعدة اللُّطف كما اقتضت نصب الإمام وعصمته تقتضي أيضاً أن يظهر الإمام الحق في المسألة التي يتفق المفتون فيها على خلاف الحق، وإلا للزم سقوط التكليف بذلك الحكم أو إخلال الإمام بأعظم ما وجب عليه، ونصب لأجله، وهو تبليغ الأحكام المنزلة[2].

وهي الطريقة التي اختارها الطوسي، ويقربها بقوله: **(متى فرضنا أن يكون الحق في واحد من الأقوال، ولم يكن هناك ما يميز ذلك القول من غيره، فلا يجوز للإمام المعصوم الاستتار، ووجب عليه أن يظهر، ويبين الحق في تلك المسألة أو يعلم بعض ثقاته الذين يسكن إليهم الحق من تلك الأقوال حتى يؤدي ذلك إلى الأمة، ويقترن بقوله علم معجز يدل على صدقه؛ لأنه متى لم يكن كذلك لم يحسن التكليف)**[3].

ولم يختص الطوسي بها، يقول علي آل كاشف الغطاء: **(ثم أن هذا المسلك وإن اشتهر اختصاصه بالشيخ** ﷺ **إلا أنَّه هو الظاهر من كلام الحمصي في التعليق العراقي، وكلام كمال الدين ميثم البحراني[4] في قواعد**

---

(١) أصول الفقه، (٢/ ٩٥ ـ ٩٦).

(٢) المصدر السابق، (٢/ ٩٦ ـ ٩٧).

(٣) عدة الأصول، تحقيق: محمد رضا الأنصاري، (٢/ ٦٣٠).

(٤) هو كمال الدين ميثم بن علي بن ميثم البحراني أو البحريني، قال الحر العاملي: (كان من العلماء الفضلاء، المدققين، متكلماً، ماهراً)، (أمل الآمل: ٢/ ٣٣٢)، وقال البروجردي: (العلامة، المشهور، الفيلسوف، المحقق، والحكيم المدقق، قدوة المتكلمين، وزبدة الفقهاء والمحدثين، غواص بحر المعارف، ومقتنص شوارد الحقائق، واللطائف، كان ذا كرامات باهرة، ومآثر زاهرة)، (طرائف المقال: ١/ ١٠٤). له ثلاث شروحات على نهج البلاغة ما وجدته مطبوع شرحه الكبير باسم المصباح، الطبعة الثانية، (طهران: مطبعة خدمات جابي، طبع عام ١٤٠٤هـ)، والأوسط باسم اختيار مصباح السالكين، الطبعة الأولى، (مشهد: مجمع البحوث الإسلامية، طبع عام ١٣٦٦هـ).

الكلام، والمحقق الحلي في المعتبر، والشهيد في الذكرى، والمحكي عن العماد الداماد ولعله في كتابه البيع الشداد، وعن كتاب الغيبة لشيخنا الطوسي، بل عن المرتضى في الانتصار، والشافي أيضاً، وعن الغنية لابن زهرة، وعن كنز الفؤاد للشيخ أبي الفتح الكراجكي، وعن الكافي لأبي الصلاح الحلبي، وعن أعلام الورى للطبرسي، وكذلك عن مجمع البيان له... إلى غير ذلك من العلماء المستفاد منهم)[1].

ويقرر المظفر لوازم هذه الطريقة بأمرين:

١ ـ قدح المخالفة مطلقاً سواء كانت من معلوم النسب، أو مجهوله مع العلم بعدم كونه الإمام ولم يكن معه برهان يدل على صحة فتواه.

٢ ـ وتلزم أيضاً عدم كشف الإجماع إذا كان هناك آية، أو سنة قطعية على خلاف المجمعين وإن لم يفهموا دلالتها على الخلاف؛ إذ يجوز أن يكون الإمام قد اعتمد عليها في تبليغ الحق[2].

الطريقة الثالثة: طريقة الحدس، وتسمى بـ«الطريقة التابعة» أو «المتبوعية»، ومحصلها أن يستكشف عادة وحدساً دخول الإمام؛ لكونه المتبوع المطاع من جهة اتفاق الأصحاب، والأتباع[3].

وقربها المظفر بقوله: **(وهي أن يقطع بكون ما اتفق عليه فقهاء الإمامية وصل إليهم من رئيسهم وإمامهم يداً بيد، فإن اتفاقهم مع كثرة اختلافهم في أكثر المسائل يُعْلَمُ منه أن الاتفاق كان مستنداً إلى رأي إمامهم لا عن اختراع للرأي من تلقاء أنفسهم اتباعاً للأهواء، أو استقلالاً بالفَهْم.**

كما يكون ذلك في اتفاق أتباع سائر ذوي الآراء والمذاهب، فلا يشك في أنّها مأخوذة من متبوعهم، ورئيسهم الذي يرجعون إليه. والذي يظهر أنّه قد ذهب إلى هذه الطريقة أكثر المتأخرين.

ولازمها أنَّ الاتفاق ينبغي أن يقع في جميع العصور من عصر الأئمة إلى

---

(١) مصادر الحكم الشرعي، (١/٧).

(٢) أصول الفقه، (٢/٩٧).

(٣) انظر: عوائد الأيام، للنراقي، (٢٣٨ ـ ٢٣٩).

العصر الذي نحن فيه؛ لأنَّ اتفاق أهل عصر واحد مع مخالفة من تقدم يقدح في حصول القطع، بل يقدح فيه مخالفة معلوم النسب ممن يعتد بقوله، فضلاً عن مجهول النسب)[1].

الطريقة الرابعة: طريقة التقرير، وهي عينُ طريقة قاعدة اللُّطف، إلا أنَّ استكشاف رأي الإمام ليس من جهة قاعدة اللطف بل من جهة دلالة التقرير الناشئ من الإمساك عن النكير على إصابة المجمعين فيما اتفقوا عليه؛ وذلك لأنَّ تقرير المعصوم حجة كقوله وفعله.

وهي أن يتحقق الإجماع بمرأى ومسمع من المعصوم، مع إمكان ردعهم ببيان الحق لهم، ولو بإلقاء الخلاف بينهم، فإن اتفاق الفقهاء على حكم يكشف عن إقرار المعصوم لهم فيما رأوه وتقريرهم على ما ذهبوا إليه.

فيكون ذلك دليلاً على أنَّ ما اتفقوا عليه هو حكم الله واقعاً، وهذه الطريقة لا تتم إلا مع إحراز جميع شروط التقرير، ومع إحراز جميع الشروط لا شك في استكشاف موافقة المعصوم، بل بيان الحكم من شخص واحد بمرأى ومسمع من المعصوم مع إمكان ردعه، وسكوته عنه يكون سكوته تقريراً كاشفاً عن موافقته[2].

والذي يتضح من منهج الأصوليين في الإجماع ـ كما يقرر ذلك علي آل كاشف الغطاء[3]، العراقي[4]، والكلبايكاني[5]، وكاظم الحائري[6]، والغراوي[7] ـ بأنه حدسي، ولا أدلَّ على ذلك من الطرق التي سلكوها في التعرف على رأي المعصوم، وإحرازه ضمن آراء المجمعين كما مر بأنَّها تصورات، وخطرات تبتعد عن الحس، والواقع.

---

(١) أصول الفقه، للمظفر، (٢/٩٧).

(٢) المصدر السابق، (٢/٩٧ ـ ٩٨).

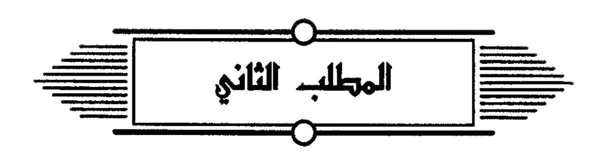
(٣) انظر: مصادر الحكم الشرعي، (١/٩، ١١).

(٤) انظر: مقالات الأصول، (٢/٦٥ ـ ٦٦).

(٥) انظر: إفاضة العوائد، (٢/٦٧).

(٦) انظر: القضاء في الفقه الإسلامي، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة باقري، نشر مجمع الفكر الإسلامي، طبع عام ١٤١٥هـ)، (ص٧٣٨).

(٧) انظر: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين، (ص١٧٧).



المطلب الثاني

مناقشة موقف الإمامية من الاحتجاج بدليل الإجماع

تبيَّن مما تقدم اختلاف الإمامية الاثني عشرية فيما بينهم في مدى الاحتجاج بدليل الإجماع، مع اتفاقهم بأنَّه الكشف عن قول المعصوم، ورأينا صور الاستدلال التي استوقفت الأخبارية، والطرق التي اتخذها الأصوليون في الكشف عن قول المعصوم.

وفيما يلي نورد الرَّد على الإمامية من وجوه، مستنبطة من أقوال أئمتهم الواردة في كتبهم، ومن أقوال علماء الطائفة الأصولية، ومن الكتاب والسنة الشريفة، وسنناقش أيضاً الطرق التي اعتمدها الأصوليون للكشف عن رأي المعصوم، ومن أقوال علماء أهل السنة والجماعة.

الوجه الأول: الردُّ على الإمامية من أقوال أئمتهم الواردة في كتبهم المعتبرة:

ما رووه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه بأنه قال لبعض القضاة: (هل تعرف الناسخ من المنسوخ؟) فقال: لا، قال: (فهل أشرفت على مراد الله عز وجل في أمثال القرآن؟) قال: لا، قال: (إذن هَلَكْتَ وأهْلَكْتَ، المفتي يحتاج إلى معرفة معاني القرآن، وحقائق السنن، وبواطن الإشارات، والآداب، والإجماع، والاختلاف، والاطلاع على أصول ما أجمعوا عليه، وما اختلفوا فيه...)(١).

وما نسبوه أيضاً إليه ما يفيد أنَّ الحق مع الجماعة، وأنَّه يجب اتباع السواد الأعظم، وأنَّ الشاذ من الإنسان للشيطان، كما أنَّ الشّاذةِ من الغنم للذئب بقوله: (سيهلك فِيَّ صنفان: محب مفرط يذهب به الحب إلى غير

---

(١) الأصول الأصيلة، للكاشاني، (ص١١٧). وانظر: مستند الشيعة، للنراقي، (١٧/ ٢٥).

الحق، ومبغض مفرط يذهب به البغض إلى غير الحق، وخير الناس فِيَّ حالاً النمط الوسط، فالزموه، والزموا السواد الأعظم، فإنَّ يدَّ الله على الجماعة، وإياكم والفرقة، فإن الشاذ من الناس للشيطان، كما إنَّ الشاذ من الغنم للذئب)[1].

وما نسبوه إلى الحسن ﷺ أنه قال: (إنما الناس ثلاثة... إلى أن قال: ورجل أخذ بما لا يختلف فيه... فنحن نرجوا أن يغفر الله له ويدخله الجنة)[2].

إضافة ما رواه الكليني في مقبولة عمر بن حنظلة، وسؤاله لأبي عبد الله عند تعارض الأخبار مع أنَّ كلا الراويين عدلان مرضيان عند أصحابه من الإمامية، لا يُفَضَّل واحد على الآخر؟ بأنَّه قال له: (ينظر إلى ما كان من روايتهم عنا في ذلك الذي حكما به المجمع عليه من أصحابك، فيؤخذ به من حكمنا، ويترك الشاذ الذي ليس بمشهور عند أصحابك فإن المجمع عليه لا ريب فيه...)[3].

وما رواه الكليني في باب «إبطال الرؤية»[4] بسنده أنَّ رجلاً استأذن للدخول

---

(١) نهج البلاغة، تحقيق: محمد عبده، (٢/٨).

(٢) الأصول الأصيلة، للكاشاني، (ص١٧٠).

(٣) أصول الكافي، للكليني، (١/٦٨)، كتاب فضل العلم، باب اختلاف الحديث. قال المجلسي: (**موثق تلقاه الأصحاب بالقبول**)، مرآة العقول، (١/٢٢١).

(٤) وهذه العقيدة مردودة قال الإمام الطحاوي: (الرؤية حق لأهل الجنة بغير إحاطة، ولا كيفية كما نطق به كتاب ربنا: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة: ٢٢ - ٢٣]، وتفسيره على ما أراده الله تعالى، وعلمه، وكل ما جاء في ذلك من الحديث الصحيح عن الرسول ﷺ فهو كما قال، ومعناه على ما أراد، لا ندخل في ذلك متأولين بآرائنا، ولا متوهمين بأهوائنا، فإنه ما سَلُمَ في دينه إلا من سَلَّمَ لله ﷻ ولرسوله ﷺ، وردَّ عِلْمُ ما اشتبه عليه إلى عَالِمِهِ)، شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي، (ص١٨٨ - ١٨٩). يقول ابن أبي العز الحنفي رحمه الله: (**وقد قال بثبوت الرؤية الصحابة، والتابعون، وأئمة الإسلام المعروفون بالإمامة في الدين، وأهل الحديث، وسائر طوائف أهل الكلام المنسوبون إلى السنة والجماعة**)، المصدر السابق، (ص١٨٩). وانظر في تحقيق هذه المسألة: السنة، لعبد الله بن حنبل، (٢/٤٥٦، ٤٩٧)؛ رؤية الله، للدارقطني، تحقيق: مبروك إسماعيل مبروك، (القاهرة: مكتبة القرآن)، (ص٧٤، ١٤٤ - ١٦١) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية، (٣/٢ - ١٦).

على أبي الحسن الرضا عليه السلام فأذن له، فدخل عليه، فسأله عن الحلال والحرام، والأحكام، حتى بلغ سؤاله إلى التوحيد. . . إلى أنْ قال له: فتكذب الروايات؟! فقال أبو الحسن: (إذا كانت الروايات مخالفة للقرآن كذبتها، وما أجمع المسلمون عليه أنه لا يحاط به علماً، ولا تدركه الأبصار، وليس كمثله شيء)[1].

يقول أبو الحسن الشعراني في تعليقه على هذا الخبر: (**قوله «وما أجمع المسلمون عليه» حجة على حجية الإجماع، وأنَّه يرد به الخبر الواحد، وخالف فيه الأخباريون فشكوا في وجوده أولاً، وإمكان العلم به ثانياً، وحجيته ثالثاً، وفي كلام الرضا عليه السلام رَدٌّ عليهم في دعواهم بحذافيرها.**

فإن قيل: كيف تمسك الإمام عليه السلام بالإجماع في محل الخلاف، وهذا مما يعيب به الفقهاء بعضهم بعضاً؟

قلنا: قد يتفق أنْ تجتمع الأمة على حكم كلي، ويختلفوا في تطبيقه على بعض المصاديق[2] فيصح دعوى الإجماع على الحكم الكلي، ولم يعب به فقيه فقيهاً، وإنما عاب به الأخباريون أعاظمَ المجتهدين؛ لعدم تدبرهم في الأمور...)[3].

وأمَّا في قول الأصوليين بأنَّ الإجماع حجة بتحقق دخول المعصوم، يردُّه ما رواه الكليني عن محمد بن عبيد أنه قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام أسأله عن الرؤية، وما ترويه العامة والخاصة، وسألته أن يشرح لي ذلك؟ فكتب بخطه: (اتفق الجميع لا تمانع بينهم أن المعرفة من جهة الرؤية ضرورة، فإذا جاز أنْ يُرَى الله بالعين وقعت المعرفة ضرورة، ثم لم تخل تلك المعرفة من أن تكون إيماناً. . .)[4].

---

(١) أصول الكافي، للكليني، (١/ ٩٥ ـ ٩٦)، كتاب التوحيد. قال المجلسي: (حديث صحيح)، مرآة العقول، (١/ ٣٢٨).

(٢) المصداق: بكسر فسكون، ما يدل على الصدق ومنه هذا مصداق قولك. انظر: معجم لغة الفقهاء، محمد قلعجي، (ص٤٣٣).

(٣) شرح أصول الكافي، للمازندراني، (٣/ ١٦٨)، هامش رقم (٢).

(٤) أصول الكافي، (١/ ٩٦)، كتاب التوحيد، باب إبطال الرؤيا. يقول المجلسي: (حديث مجهول)، مرآة العقول، (١/ ٣٣١).

وكذا ما نسبوه إلى الكاظم من حديث طويل: (جميع أمور الأديان أربعة. أمرٌ لا اختلاف فيه، وهو إجماع الأمّة على الضرورة التي يضطرون إليها، والأخبار المجمع عليها وهي الغاية المعروض عليها كل شبهة والمستنبط منها كل حادثة)[1].

فإمامهم ـ على حد قولهم ـ قال في الخبر الأول: (اجتمعت الجميع)، وقال في الخبر الثاني: (إجماع الأمة) ولم يقل: اجتمعت الطائفة المحقة، أو اجتمعت الطائفة والحجة في قول المعصوم لا في قولها!!

ورووا أنَّ أبا الحسن العسكري علي بن محمد قد أجاب أهل الأهواز في رسالة له حين سألوه عن الجبر والتفويض بقوله: (... اجتمعت الأمة قاطبة لا اختلاف بينهم في ذلك: أن القرآن حق لا ريب فيه عند جميع فرقها، فهم في حالة الإجماع عليه مصيبون، وعلى تصديق ما أنزل الله مهتدون، ولقول النبي ﷺ: «لا تجتمع أمتي على ضلالة» فأخبر ﷺ أنَّ ما اجتمعت عليه الأمة، ولم يخالف بعضها بعضاً هو الحق، فهذا معنى الحديث لا ما تأوله الجاهلون، ولا ما قاله المعاندون، من إبطال حكم الكتاب، واتباع حكم الأحاديث المزورة، والروايات المزخرفة، واتباع الأهواء المردية المهلكة التي تخالف نص الكتاب، وتحقيق الآيات الواضحات النيرات...)[2].

فأنت ترى في هذا النص أنَّ إمامهم لم يقل: انظروا إلى ما اتفق عليه الجماعة التي فيها المعصوم، ودعوا رأي الجماعة الأخرى، ولم يقل: ابحثوا عن الجماعة أو الشخص المجهول النسب، فقد يكون المنتظر من ضمن تلك الجماعة!! أو يكون هو نفسه المجهول النسب!! بل قال: بأنَّ ما اجتمعت عليه الأمة، ولم يخالف بعضها بعضاً هو الحق، وبيَّن أنَّ أساس إصابة الحق هو الاعتماد على الكتاب والسنة، وأنَّ إصابة الحق في حالة الإجماع محققة لقول النبي ﷺ: «لا تجتمع أمتي على ضلالة»، وهذا الحديث هو أحد حجج جمهور المسلمين في إثبات حجية الإجماع.

---

(١) وسائل الشيعة، للحر العاملي، (٢٧/١٠٣).
(٢) الاحتجاج، (٢/٢٥١)، للطبرسي.

ورأينا كيف حذر من اتباع غير ذلك من الروايات المكذوبة. فلماذا تشذ هذه الطائفة، وتأخذ بتلك الروايات المكذوبة، وتدع قول إمامهم، وتفارق الأمة، وتنبذ إجماعها، وتأخذ برأي طفل صغير، أو معدوم، وتدع ما أجمع عليه أمة الإسلام[1]؟!

الوجه الثاني: الرَّد على الأخبارية من أقوال علماء الطائفة الأصولية:

يقول جعفر آل كاشف الغطاء في الأخباريين: (**وأما الأخباريون فقد أنكروه غاية الإنكار، وربما توهم بعضهم نفي إمكانه، أو وقوعه، أو إمكان العلم به، أو وقوعه، أو حجيّته زعماً منهم أنّ ذلك غير ممكن الحصول أو الحجيّة؛ لاستبعاد ليس في محلِّه... وقد خالف علمهم عملهم في ذلك كما في أكثر ما أنكروه من المسائل، فإنهم لم يزالوا يحدثون عن اتفاقهم، واتفاق المجتهدين، والشيعة، والعامة، وأهل العربية وغيرهم، وإن لم يسموه إجماعاً، ولم يزالوا عاملين في أكثر المطالب الفقهية في تسرية الأحكام به، ولو سألتهم عن بعض المسائل حكموا بمقتضى الإجماع فيها من حيث لا يشعرون.**

وأما الإجماع المنقول بخبر الواحد فليس إنكاراً، لا استناداً إليه من خصائصهم، بل الخلاف واقع فيه بين المجتهدين أيضاً، وإن كان المعروف بين قدمائهم، والمتأخرين من محققيهم حجيّته كما يظهر من كلام بعض المحققين منهم؛ لأنه خبر كسائر الأخبار لا فرق بينه وبينها سوى ذكر الإمام مصرحاً، أو مضمراً، ولا يترتب على ذلك شيء ينفي الحجيّة، وعلى هذا يجري فيه ما يجري في الأخبار من التقسيم إلى صحيح، وحسن، وموثق، وضعيف، وقوي، ومرسل، ومتعدد الواسطة ومتحدها، وإن كان الأخير أكثر، ومنجبر بالكتاب، أو السنّة النبوية، أو الشهرة في الفتوى، أو الرواية، أو مخالفة العامة، والأصحّية ونحو ذلك، والإيراد عليه يبعد حصوله أو تحصيله، فلا تحصل مظنّة بصدق المخبر به، وباختلاف نَقَلَته بل الناقل الواحد، وبكونه من أخبار الحدس كخبر الحكيم، والمنجم، والطبيب، وبعدم تعرض القدماء له وبعدم تدوينه كتدوين الأخبار، وبأن ناقله قد ينقل الخلاف معه، وباختلاف نَقَلَته في طريق

---

(١) انظر: أصول مذهب الشيعة، للقفاري، (١/٥٠٨ ـ ٥٠٩).

تحصيله إلى غير ذلك)[1].

ولدعوى الأخباريين بأنَّ الإجماع من تدابير العامة، جذور أثيرت على الشيعة في عصور متقدمة، فقد نقل بعض شيوخ الشيعة عن الشريف المرتضى أنه قال: (إننا لسنا بادئين بالحكم بحجية الإجماع حتى يرد كونه لغواً، وإنما بدأ بذلك المخالفون، وعرضوه علينا، فلم نجد بُدّاً من موافقتهم عليه[2]... فوافقناهم في أصل الحكم لكونه حقاً في نفسه، وإن خالفناهم في علته ودليله)[3].

ويقول نور الدين العاملي في معرض الرَّد على الاسترابادي: (فقوله: (إنَّ الإجماع من اختراع العامة)[4] فممنوع، ولا يلزمنا من اعتباره على معتقدنا فيه محذور؛ لأنَّا نشترط في حصوله دخول المعصوم، ونسمي ذلك إجماعاً، ولا مشاحة في الاصطلاح...)[5].

ويقول البهبهاني: (على تقدير تسليم عدم ثبوت الإجماع، فلا شك في كونه إجماعاً منقولاً، ولا تأمل في كونه حجة؛ لأنه كلما دل على حجية الخبر دل على حجية الإجماع المنقول من دون تفاوت أصلاً، وما قيل من أنه خبر مرسل فلا يكون حجة! فاسد؛ لأن الناقل لنا يدعي الإجماع، لا أنه يروي لنا معنعناً وعن غيره، بلا شك، ولا شبهة، فهو المطلع على الإجماع، والاطلاع ممكن لكل من له فهم وفطنة، ولذا ادعى الشارح[6] وغيره ـ من منكري الاطلاع ـ الإجماع في أمثال هذه الأزمان، ادعوا كثيراً، فما ظنك بمن هو أقرب منا إلى المعصوم ﷺ، بل وأعْرَفُ وأحْوَطُ بأقوال العلماء؟! بل مدار المدعين

---

(١) الحق المبين في تصويب المجتهدين وتخطئة الأخباريين، (ص٢٤).

(٢) أي: إنهم قلدوهم لمجرد التقليد والمحاكاة ويقصد بالمخالفين أهل السنة.

(٣) قوامع الفضول، لمحمود جعفر الميثمي، (ص٣٠٥). نقلاً من أصول مذهب الشيعة، للقفاري، (١/ ٤٩٠).

(٤) قال الاسترابادي ما نصه:
(إنَّ حجية الإجماع من تدابير العامة، واختراعاتهم)، الفوائد المدنية، (ص٢٢٥).

(٥) الشواهد المكية، (ص٢٢٦).

(٦) يقصد بالشارح الأردبيلي فهو شارح إرشاد الأذهان المسمى: بـ«مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان».

الآن على أقوال المتقدمين عليهم. هذا، مع أن وسائط نقل الإجماع لا يكون سوى الفقهاء، لأنه منصبهم، وأما الرواية المرسلة فقد أشرنا إلى كونها حجة)[1].

ويرد علي آل كاشف الغطاء على من نفى حجته؛ لتعذر الطريق إليه فيقول: (أمّا قول من نفى الإجماع؛ لتعذر الطريق إليه، فجهالة؛ لأنا قد نعلم اجتماع الخلق الكثير على المذهب الواحد، وترتفع عنا الشبهة في ذلك إما بالمشاهدة، أو النقل، ونعلم من اجتماعهم، واتفاقهم على الشيء الواحد ما يجري في الجلاء، والظهور مجرى العلم بالبلدان، والأمصار، والوقائع الكبار، ونحن نعلم أنّ المسلمين كلهم متفقون على تحريم الخمر، ووطئ الأمهات، وإنْ لم نلق كل مسلم في الشرق، والغرب، والسهل، والجبل، ونعلم أيضاً أنّ اليهود، والنصارى متفقون على القول بقتل المسيح، وصلبه وإن كنا لم نلق كل يهودي، ونصراني في الشرق، والغرب! ومن أنكر العلم بما ذكرناه كان مكابراً مباهتاً.

هذا ما إنْ نعلم بوجود الأحكام الضرورية في الشريعة، وتحقق الضرورة بها يستلزم وجود الإجماعات فيها، والعلم بها أيضاً كذلك، مع أنّا إذا راجعنا أنفسنا أيضاً نرى في الفقه أحكاماً كثيرة معلومة لا مأخذ للعلم بها غير الإجماع)[2].

ويقول مصطفى الخميني: (إنَّ للإجماع معنى آخر غير مفهومه العرفي واللغوي، فاتفاق الأمة أو المجتهدين ليس بإجماع، بل هو اصطلاح خاص. وهذا ـ مضافاً إلى أن المتأخرين كلهم غير راضين بمقالته ـ غير مطابق لما يستفاد من قوله ﷺ: «فإنَّ المجمع عليه لا ريب فيه» أو «لن تجتمع أمتي على خطأ» فإنَّ المفهوم منهما هو المفهوم العرفي في سائر الألفاظ ولا حقيقة شرعية له، كما لا يخفى.

ثم للمناقشة في حجية رأي المعصوم ﷺ في حال الغيبة، مجال واسع

---

(١) حاشية مجمع الفائدة والبرهان، (ص٥٩٥ ـ ٥٩٦).

(٢) مصادر الحكم الشرعي، (١/٧).

لمن يرى أن حجية رأيهم، تابعة لاعتبار الرسول ﷺ فإنه عندئذ يمكن ذلك؛ لأن القدر المتيقن من حجية رأيهم، حال حضوره ﷺ. كما ربما يقال: إنَّ المتيقن من حجية رأي الحاضر حال الإمامة، وأما حجية رأي الابن حال وجود الأب، فغير واضحة. وأما عندي فرأيهم وسنتهم حجة مطلقاً)[1].

ويذهب جعفر آل كاشف الغطاء إلى أنَّ إنكار حجية الإجماع من قِبل الأخباريين هو بعينه إنكار لقول المعصوم، فيقول: (لا ينبغي الكلام في حجيّته؛ لأنه من السنّة وحاله كحال الروايات المقطوع بصدورها من المعصومين ﷺ، إذ إفراد المعصوم بالذكر، والتخصيص بخصوص اللفظ دون ما يفيد الحكم من غيره لا ينبغي صدوره من عاقل، ومنكره منكر حجيّة قول المعصوم، ويلزمه إنكار وجود الضرورتين، ولولا الاعتماد عليه، والبناء على عدم الاقتصار على الكتاب، والأخبار لضاق السبيل، ولم يعرف من مسائل الفقه سوى القليل، فإنَّ أكثر مواردها خاصة، والتعدي عنها ليس من الضروري بالضرورة، والقياس ليس من مذهبنا، فلم يبق سوى الإجماع وعليه المدار)[2].

وإلى هذا ذهب محمد باقر الصدر؛ وذلك لأن الإجماع ـ على مصطلح الإمامية ـ يقوم على حساب الاحتمال، وتراكم القرائن، فتفسير الإجماع يقوم على أساس أنَّ الفقيه لا يفتي إلا بدليل، وإن لم يذكر مستنده، غير أنَّ فتواه في هذه القضية معرضة للخطأ والصواب، وعندما يفتي فقهاء آخرون الفتوى نفسها فهو إجماع منهم عليها، وتعتبر فتوى كل واحد منهم قرينة على صحة الفتوى. وبتراكم الفتوى تتجمع القرائن الاحتمالية لإثبات الدليل الشرعي بدرجة كبيرة تتحول بالتالي إلى يقين؛ لتضاؤل احتمال الاختلاف[3].

ويتعجب عز الدين بحر العلوم من رفض الأخباريين لحجية الإجماع، فيقول: (أمَّا إسقاط الأخباريين للإجماع عن الحجة بالكلية فهذا أمر لا يتفق، وما عليه فقهاء الطائفة، فإنه وإن تعارف على الألسنة: (بأن المحصل من الإجماع غير حاصل، والمنقول منه غير حجة) لرجوعه إلى صغريات نقله

---

(١) تحريرات في الأصول، (٦/٣٥٨ ـ ٣٥٩).

(٢) الحق المبين في تصويب المجتهدين وتخطئة الأخباريين، (ص٢١).

(٣) انظر: دروس في علم الأصول، (٢/١٢٩).

بواسطة الخبر الواحد إلا أنَّ إنكاره بالمرة مع استدلال الفقهاء به كثير من الموارد، وتسالم الكثير منهم على اعتباره كمصدر للتشريع جنباً لجنب مع الكتاب، والسنة، لأمر يستدعي الاستغراب والدهشة! إذ لا أقل من كون الإجماع بمنزلة الخبر المتواتر الذي يكشف بنحو القطع عن قول المعصوم عليه السلام...)[1].

الوجه الثالث: مناقشة الطرق الكاشفة عن رأي المعصوم عند الإمامية من قِبل علمائهم:

أولاً: مناقشة الطريقة التضمنية:

تتلخص مناقشة هذه الطريقة في ثلاث أمور:

١ ـ لا يستلزم عقلاً ولا نقلاً أن يكون مجهول النسب هو الإمام، وإذا كان العلماء المتفقون الذين استنبط من اتفاقهم قول المعصوم وسمي إجماعاً معلومي الأعيان، والأقوال والتصانيف فأين الإمام المجهول النسب؟

كما أن المخالف للإجماع له أن يدعي أنه لا يضر خروجُكم عن قوله، ولا اتفاقُكم على خلافه، وأنَّ الإمام المجهول داخل فيما قال به هو، وأصحابه.

٢ ـ أنَّ المجهول ليس حجة في قوله أصلاً، وإن كان حجة الله في نفسه؛ لأن حجية الكلام المنقول فرع المتكلم، وأنه معصوم[2].

٣ ـ كما أجاب البحراني عن هذه الطريقة مستشهداً بما ذكره جعفر بن الحسن الحلي السابق ذكره ثم قال معقباً على قوله: **(ومن أين يحصل العلم القطعي بموافقة قوله عليه السلام لأقوال الأصحاب، مع هذا الانقطاع المحض، والمفارقة الكلية، والجهل بما يقوله على الإطلاق)**[3].

وذهب جعفر آل كاشف الغطاء بأنها طريقة قليلة الفائدة؛ لأمرين اثنين:

الأول: اتمام الحجة بمعرفة أنَّ الإمام أحد القائلين به، وعليه فلا اعتبار بأقوال غيره.

---

(١) التقليد في الشريعة الإسلامية، (ص٩٨).

(٢) انظر: كشف القناع عن حجية الإجماع، لمحمد الأخباري، (ص٣٤ ـ ٣٥).

(٣) الحدائق الناضرة، (٩/٣٣٨).

الثاني: عدم ظهور ثمرة معتبرة لهذه الطريقة في أيام غيبة المعصوم[1].

أمَّا الخوئي[2]، ومرتضى الأنصاري[3]، فقد وصفا هذه الطريقة بأنها معلومة الفساد، وغير متحققة عادة لأحد من علماء الإمامية المدعين للإجماع.

ويقول محمد علي الكاظمي: **(إنَّ مسلك الدخول مما لا سبيل إليه عادة في زمان الغيبة بل ينحصر ذلك في زمان الحضور الذي كان الإمام عليه السلام يجالس الناس، ويجتمع معهم في المجالس، فيمكن أن يكون الإمام عليه السلام أحد المجمعين، وأمَّا في زمان الغيبة فلا يكاد يحصل ذلك عادة...)**[4].

ويقول الكلبايكاني: **(إنَّ الطريق الأول مما لا يمكن تحصيله في عصر الغيبة؛ لأنه مبني على استقصاء آراء أشخاص يكون هو عليه السلام منهم، ولا يعرف شخصه تفصيلاً، ومن المعلوم عدم الاتفاق لأحد في هذه الأعصار)**[5].

ثانياً: مناقشة طريقة قاعدة اللُّطف:

نوقشت قاعدة اللُّطف بمناقشات عديدة كان من أهمها ما قاله المجلسي:

(وما يقال: من أنَّه يجب حينئذ على المعصوم أن يظهر القول بخلاف ما أجمعوا عليه، لو كان باطلاً، ولو لم يظهر، ظهر أنه حق لا يتم؛ لاسيما إذا كانت في روايات أصحابنا رواية بخلاف ما أجمعوا عليه، إذ لا فرق بين أن يكون إظهار الخلاف على تقدير وجوبه بعنوان أنه قول فقيه، وبين أن يكون الخلاف مدلولاً عليه بالرواية الموجودة في روايات أصحابنا.

بل قيل إنه على هذا لا يبعد القول أيضاً بأنَّ قول الفقيه المعلوم النسب أيضاً يكفي في ظهور الخلاف، وإن كان في زمان الحضور، أي ادعوا أنه يتحقق الإجماع في زمان حضور إمام من الأئمة عليهم السلام فإن لم يعلم دخول قول الإمام بين أقوالهم فلا حجية فيه أيضاً، وإن علم فقوله كاف، ولا حاجة إلى انضمام الأقوال الأخر إلَّا أن لا يعلم الإمام بخصوصه، وإنما يعلم دخوله؛ لأنه

---

(١) الحق المبين في تصويب المجتهدين وتخطئة الأخباريين، (ص٢٢).

(٢) مصباح الفقاهة، (٢/ ١٤٤).

(٣) فرائد الأصول، (١/ ١٩٢).

(٤) المصدر السابق، (٣/ ١٥٠).

(٥) إفاضة العوائد، (٢/ ٦٨).

من علماء الأمة، وهذا فرض نادر يبعد تحققه في زمان من الأزمنة)[1].

ويقول البحراني: **(وما يقال من أنّه إذا وقع الإجماع من الرعية على الباطل يجب على الإمام أن يظهر، ويباحثهم حتى يردهم إلى الحق لئلا يضل الناس، أو أنّه يجوز أنْ تكون هذه الأقوال المنقولة في كتب الفقهاء التي لا يعرف قائلها قولاً للإمام عليه السلام ألقاه بين أقوال العلماء حتى لا يجتمعوا على الخطأ كما ذهب إليه بعض المتأخرين، حتى إنه ـ قدس سره[2] ـ كان يذهب إلى اعتبار تلك الأقوال المجهولة القائل لذلك وهو ما لا ينبغي أن يصغى إليه، ولا يعرج في مقام التحقيق عليه، وعلى هذا فليس عد الإجماع في الأدلة إلا تكثير العدد، وإطالة الطريق؛ لأنه إن علم دخوله عليه السلام فلا بحث ولا مشاحة في إطلاق اسم الإجماع عليه، واستناد الحجة إليه ولو تجوزاً... وإلا فليس نقل الإجماع بمجردة موجباً لظن دخول المعصوم عليه السلام ولا كاشفاً عنه كما ذكروه)[3].**

ويذهب عدنان البحراني إلى أنَّ قاعدة اللُّطف قد تكشف عن قول المعصوم إذا لم يمنع هناك مانع، ولكن المانع محقق؛ وذلك بسبب ظلم الظالمين، وجور الجائرين أوجب استتار الإمام، فكل ما يفوتهم من الانتفاع به وبما معه من الأحكام فهو من قبل أنفسهم[4].

كما ويقرر أنَّ هذه القاعدة ما لجأ إليها المرتضى إلا لضيق الخناق ـ حسب وصفه ـ؛ لما رآه من استناد القوم إليه، ولعدة من الأدلة، وإلا فهو معترف بفسادها، وهي عنده ليست إلا لتصحيح التضمن؛ لأن حجية اتفاق الكل إنما كان من جهة أنَّ الإمام هو أيضاً من الكل، وأنَّ اتفاق الكل لا يصدق إلا إذا وافقهم الإمام؛ لأنه أحد العلماء بل سيدهم ـ حسب زعمهم ـ لا لاكتشاف الموافقة منه لهم؛ لعدم السبيل إليه، ولما استغرق من عدم الملازمة.

---

(١) بحار الأنوار، (٨٦/٢٢٣).

(٢) يقصد جعفر بن الحسن الحلي في المعتبر، (١/٣١).

(٣) الحدائق الناضرة، (١/٧١ ـ ٧٢)، المقدمة الثالثة.

(٤) مشارق الشموس الدرية في أحقية مذهب الأخبارية، (البحرين: نشر المكتبة العدنانية)، (ص٥٩).

ولكن إنْ تضمن الاتفاق لقول الإمام فلا يخلو من أحد أمرين:

الأول: أن يكون قوله متميزاً عن أقوالهم، فلا ثمرة في ضم قول الرعية إليه، بل هذا من أقبح شيء، فإنَّ اعتبار الانضمام إنكار الإمامة.

الثاني: أو أنَّ يكون قوله غير مميز، بل كان في جملة أشخاص لا تعرف أعيانهم، وهذا مجرد فرض غير واقع؛ إذ ليس في من ادعى الإجماع حتى ممن أدرك الأئمة من اطلع على قوله ضمن أقوال طائفة لا يعرف أعيانهم، ويعلم أنَّ الإمام أحدهم، ثم لم ينسبه للإمام بل أبدله بدعوى الإجماع، بل إنَّ ذلك يقتضي عدم الاعتداد بالإجماعات الحادثة بعد الغيبة الكبرى، فجميع ما وقع من دعوى الإجماع من الغيبة إلى الآن باطل[1].

ويقول محمد علي الكاظمي: (**إنَّ مسلك اللطف: فهو بمكان من الضعف؛ لأنه مبنيٌّ على أنه يجب على الإمام عليه السلام إلقاء الخلاف بين الأمة إذا لم يكن الحكم المجمع عليه من أحكام الله تعالى، وذلك من أصله فاسد، فإن الواجب على الإمام عليه السلام إنما هو بيان الأحكام بالطرق المتعارفة، وقد أدى عليه السلام ما هو وظيفته، وعروض الاختفاء لها بعد ذلك لبعض موجبات الاختفاء لا دخل له بالإمام عليه السلام حتى يجب عليه إلقاء الخلاف**)[2].

وقرر مصطفى الخميني[3] والخوئي[4]، ومرتضى الأنصاري[5]، بأنَّ قاعدة اللطف غير تامة، وغير ثابتة في محلها، فلا يصح كشف قول الإمام من خلالها.

ويعلل الكلبايكاني لهذا التقرير بقوله في هذا الطريق: (**ليس صحيحاً؛ لعدم تمامية البرهان الذي أقيم عليه؛ فإنه بعد غيبة الإمام بتقصير منا! كل ما يفوتنا من الانتفاع بوجوده الشريف، وبما يكون عنده من الأحكام الواقعية، قد فاتنا من قِبَل نفسنا، فلا يجب عليه عقلاً أن يظهر المخالفة عند اتفاق العلماء**

---

(١) انظر: مشارق الشموس الدرية في أحقية مذهب الأخبارية، (ص٥٩ ـ ٦٠).

(٢) فوائد الأصول، (٣/ ١٥٠).

(٣) انظر: تحريرات في علم الأصول، (٦/ ٣٥٩).

(٤) انظر: مصباح الفقاهة، (٢/ ١٤٤).

(٥) انظر: فرائد الأصول، (١/ ١٩٢ ـ ١٩٥)..

إذا كان اتفاقهم على خلاف حكم الله الواقعي)[1].

ثالثاً: مناقشة طريقة الحدس:

يردها المجلسي بقوله: (الأخذ بالمجمع عليه: إنْ كان المراد به ما أجمع على الإفتاء به كما فهمه أكثر المتأخرين، فالاطلاع عليه متعسر بل متعذر... والفتوى لم تكن شائعة في تلك الأزمنة السالفة[2]، بل كان مدارهم على نقل الأخبار، وكانت تصانيفهم مقصورة على جمع الأخبار، وروايتها، وتدوينها، وإن كان المراد به الإجماع في النقل والرواية، وتكرره في الأصول المعتبرة كما هو ظاهر من دأبهم، فهذا أيضاً مما يعسر الإطلاع عليه)[3].

ويقول الخوئي: (الحدس القطعي وهو أيضاً غير معلوم، إذ لا نعلم أنَّ الحكم الذي وصل إلينا يداً بيد أنه بإمضاء الإمام عليه السلام، ورضائه بذلك)[4].

رابعاً: مناقشة طريقة التقرير:

وقد أجاب المظفر عنها بقوله: (إنَّ المهم أن يثبت لنا أنَّ الإجماع في عصر الغيبة هل يتحقق فيه إمكان الردع من الإمام ولو بإلقاء الخلاف، وهل يجب على الإمام بيان الحكم الواقعي والحال هذه)[5].

ويقول محمد علي الكاظمي في حقيقة هذه الطرق الكاشفة عن قول الإمام - حسب زعم الإمامية -: (فالإنصاف: إنَّ الذي يمكن أن يدعى، هو أن يكون اتفاق العلماء كاشفاً عن وجود دليل معتبر عند المجمعين، ولكن هذا إذا لم يكن في مورد الإجماع أصل، أو قاعدة، أو دليل على وفق ما اتفقوا عليه، فإنه مع وجود ذلك يحتمل أن يكون مستند الاتفاق أحد هذه الأمور، فلا يكشف اتفاقهم عن وجود دليل آخر وراء ذلك. نعم: لو كان الاتفاق مستمراً من زمان الصحابة المعاصرين للأئمة عليهم السلام كزرارة، ومحمد بن مسلم... إلى زمان أرباب الفتوى، وإلى زمن المتأخرين، فهو يكشف كشفاً قطعياً عن رضاء المعصوم

---

(١) إفاضة العوائد، (٢/ ٦٨).

(٢) أي: زمن الكليني ومن قبله.

(٣) مرآة العقول، (١/ ٢٣ - ٢٤).

(٤) مصباح الفقاهة، (٧/ ٦٠٠).

(٥) أصول الفقه، (٢/ ٩٧ - ٩٨).

بذلك، ولا يلتفت إلى القاعدة أو الأصل الموافق، إلا أنَّ تحصيل مثل هذا الاتفاق مما لا سبيل إليه، بل القدر الممكن هو تحصيل الاتفاق من زمان أرباب الفتوى، وهذا الاتفاق لا يكشف عن نفس رضاه ﷺ بل أقصاه أنه يكشف عن وجود دليل معتبر عند الكل إذا لم يكن في المورد أصل، أو قاعدة، فإنه لا يمكن الاتفاق في الفتوى اقتراحاً بلا مدرك)[1].

ويرد هذه الطرقَ محمد رضا المظفر؛ لعدم استنادها على أي دليل من أدلة الأحكام المدعاة عند الإمامية، فيقول: (والتحقيق أنه يندر حصول القطع بقول المعصوم من الإجماع المحصل ندرة لا تبقى معها قيمة لأكثر الإجماعات التي نحصلها، بل لجميعها بالنسبة إلى عصور الغيبة. وتفصيل ذلك أن نقول «ببرهان السبر والتقسيم»: إنَّ المجمعين إمَّا أن يكون رأيهم الذي اتفقوا عليه بغير مستند ودليل. وإمَّا عن مستند ودليل، ولا يصح الفرض الأول؛ لأنَّ ذلك مستحيل عادة في حقهم، ولو جاز ذلك في حقهم فلا تبقى قيمة لآرائهم حتى يستكشف منها الحق. فيتعين الفرض الثاني، وهو أن يكون لهم مدرك، خفي علينا وظهر لهم.

ومدارك الأحكام منحصرة عند الإمامية في أربعة: الكتاب، والسنة، والإجماع، والدليل العقلي. ولا يصح أن يكون مدركهم ما عدا السنة من هذه الأربعة.

أما «الكتاب» فإنَّما لا يصح أن يكون مدركهم؛ فلأجل أن القرآن الكريم بين أيدينا مقروء ومفهوم، فلا يمكن فرض آية منه خفيت علينا وظهرت لهم. ولو فرض أنَّهم فهموا من آيه شيئاً خفي علينا وجهه، فإن فهمهم ليس حجة علينا، فاجتماعهم لو استند إلى ذلك لا يكون موجباً للقطع بالحكم الواقعي، أو موجباً لقيام الحجة علينا. فلا ينفع مثل هذا الإجماع.

وأما «الإجماع» فواضح أنَّه لا يصح أن يكون مدركاً لهم؛ لأن هذا الإجماع الذي صار مدركاً للإجماع ننقل الكلام إليه أيضاً، فنسأل عن مدركه. فلا بد أن ينتهي إلى غيره من المدارك الأخرى...)[2].

---

(١) فوائد الأصول، (٣/ ١٥٠ - ١٥١).

(٢) أصول الفقه، (٣/ ١١٦ - ١١٧).

ثم يقرر لنا محمد رضا المظفر أن الاستناد إلى السنة في الإجماع يتصور على وجهين:

الأول: أن يسمع المجمعون، أو بعضهم الحكم من المعصوم مشافهة، أو يرون فعله، أو تقريره، وهذا متعسر ـ وإن احتمل إمكان مشافهة بعض الإمامية للإمام عن طريق الكشف كما يدعون ـ، ولا سبيل إليه حتى الظن به فضلاً عن القطع.

ولا يقتصر الأمر على زماننا بل حتى من هم في عصر معصوميهم؛ إذ لا يحصل القطع فيه بمشافهتهم للمعصوم؛ لاحتمال أنهم استندوا إلى رواية وثقوا بها، وإن كان احتمال المشافهة قريباً جداً إلا أنها مظنونة، ولا مجال لتحصيل إجماع الفقهاء الموجودين في تلك العصور؛ إذ ليست آراؤهم مدونة، وكل ما دونوه هي الأحاديث التي ذكروها في أصولهم المعروفة بالأصول الأربعمائة.

الثاني: أن يستند المجمعون إلى رواية عن المعصوم! ولا مجال في هذا الإجماع؛ لإفادته القطع بالحكم، أو كشفه عن الحجة الشرعية من جهة السند والدلالة معاً:

أما من «جهة السند» فلاحتمال أن المجمعين كانوا متفقين على اعتبار الخبر الموثق، أو الحسن، فمن لا يرى حجيتهما لا مجال له في الاستناد إلى مثله.

فمن أين يحصل لنا العلم بأنهم استندوا إلى ما هو حجة باتفاق الجميع؟

وأما من «جهة الدلالة» فلاحتمال أن يكون ذلك الخبر المفروض ليس نصاً في الحكم.

ولا ينفع أن يكون ظاهراً عندهم في الحكم، فإنَّ ظهور دليل عند قوم لا يستلزم أن يكون ظاهراً لدى كل أحد، وفهْمُ قوم ليس حجة على غيرهم[(١)].

وينتهي المظفر بهذه النتيجة المتمثلة بقوله: **(وعلى كل حال لم تبق لنا ثقة بالإجماع فيما بعد عصر الإمام في استفادة قول الإمام على سبيل القطع، واليقين)**[(٢)].

---

(١) أصول الفقه، (٣/١١٨ ـ ١١٩).

(٢) المصدر السابق، (٣/١٢٠).

الوجه الرابع: الرَّد على الإمامية من الكتاب والسنة الشريفة:

١ـ من القرآن الكريم:

وذلك من أمور عدة منها:

الأول: قوله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ۝١١٥﴾ [النساء: ١١٥].

وهذه الآية من أقوى الآيات على الاستدلال بأنَّ الإجماع حجة شرعية يجب العمل به، وبها تمسك الإمام الشافعي رحمه الله على حجيته[(١)]، حتى قيل: إنه أول من استدل بها على ذلك[(٢)].

ووجه الدلالة: أنَّ الله ﷻ جمع بين مشاقة الرسول ﷺ، وبين مخالفة سبيل المؤمنين في الوعيد، فلو كان اتباع غير سبيل المؤمنين مباحاً لَمَا جمع بينه وبين المحظور، ومتابعةُ غير سبيلهم تقع بمخالفة أقوالهم، أو أفعالهم[(٣)].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: **(قوله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ...﴾ فإنهما متلازمان؛ فكل من شاق الرسول من بعد ما تبين له الهدى، فقد اتبع غير سبيل المؤمنين، وكل من اتبع غير سبيل المؤمنين فقد شاق الرسول من بعد ما تبين له الهدى، فإن كان يظن أنه متبع سبيل المؤمنين وهو مخطئ، فهو بمنزلة من ظنَّ أنه متبع للرسول وهو مخطئ)**[(٤)].

قال الإمام الشوكاني رحمه الله: **(ثبت أنَّ متابعة غير سبيل عبارة عن متابعة قول، أو فتوى يخالف قولهم، أو فتواهم، وإذا كانت تلك محظورة، وجب أن تكون متابعة قولهم، وفتواهم واجبة)**[(٥)].

الثاني: قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ

---

(١) انظر: الأحكام، للآمدي، (١/ ٢٠٠).

(٢) قاله السبكي في الإبهاج في شرح المنهاج، (٢/ ٣٥٣).

(٣) انظر: المصدر السابق، (١/ ٢٠٠ ـ ٢٠١).

(٤) مجموع الفتاوى، (٧/ ٣٨).

(٥) إرشاد الفحول، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد سعيد البدري، (بيروت: دار الفكر، طبع عام ١٤١٢هـ)، (ص/ ١٣٥).

﴿وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ...﴾. وهذه الآية دالة على حجية الإجماع كما قرر الإمام الجصاص رحمه الله بأمرين:

١ ـ قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، والوسط كما قال أهل اللغة: الخيار العدل[(١)]، فنصَّ المولى عز وجل على تعديلهم، وعصمتهم عن الخطأ عند اجتماعهم قولاً وفعلاً[(٢)].

٢ ـ قوله تعالى: ﴿لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ فلما كان قول الشاهد حجة إذ لا معنى لقبول شهادته إلا لكون قوله حجة يجب العمل بمقتضاه، كان قول الأمة، وإجماعها حجة شرعية يجب العمل بمقتضاها[(٣)].

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: **(فإذا كان الرب قد جعلهم شهداء، لم يشهدوا بباطل، فإذا شهدوا أنَّ الله أمر بشيء فقد أمر به، وإذا شهدوا أنَّ الله نهى عن شيء فقد نهى عنه، ولو كانوا يشهدون بباطل، أو خطأ لَمْ يكونوا شهداء الله في الأرض، بل زكاهم الله في شهادتهم كما زكى الأنبياء فيما يبلغون عنهم أنَّهم لا يقولون عليه إلا الحق)**[(٤)].

الثالث: شهد المولى عز وجل لأمة محمد ﷺ بالخيرية بقوله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ...﴾، فلو جاز إجماعهم على الخطأ لما كانوا بهذه الصفة، ولكانوا قد أجمعوا على المنكر، وتركوا المعروف، وقد أمنها الله تعالى عن وقوع ذلك منهم بوصفه إياهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[(٥)].

ويقول الرازي رحمه الله: **(فلو أجمعوا على خطأ قولاً لكان قد أجمعوا على منكر قولاً، ولو كانوا كذلك لكانوا آمرين بالمنكر ناهين عن المعروف وهو يناقض مدلول الآية)**[(٦)].

---

(١) لسان العرب، لابن منظور، (٧/ ٤٣٠).
(٢) الإبهاج، (٢/ ٣٥٨).
(٣) الفصول في الأصول، (٣/ ٢٥٧ ـ ٢٥٨). وانظر: أصول السرخسي، (١/ ٢٩٧).
(٤) الفتاوى، (١٩/ ١٧٧ ـ ١٧٨).
(٥) انظر: الفصول في الأصول، للجصاص، (٣/ ٢٦٣).
(٦) المحصول، (ص١٠١).

ب ـ من السنة النبوية الشريفة:

وذلك من أمور:

الأول: إخبار النبي ﷺ بصحة إجماع هذه الأمة بتمسك طائفة منهم بالحق إلى يوم القيامة، فعن ثوبان[1] قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك»، وفي رواية عن المغيرة: «لن يزال قوم من أمتي ظاهرين على الناس حتى يأتيهم أمر الله، وهم ظاهرون»[2] فلا يصح أن يكون إجماعهم على باطل، لِمَا علم من صدق النبي ﷺ.

الثاني: ما ورد عن النبي ﷺ، بشهادته للأمة بصحة إجماعها؛ لأمره بلزوم اتباعها، فعن حذيفة في حديث طويل عن الفتن بأنه قال: يا رسول الله ما يعصمني من ذلك؟ قال: «... جماعة المسلمين وإمامهم»[3].

وعن معاذ بن جبل قال: قال ﷺ: «ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن: إخلاص العمل لله، والمناصحة لولاة الأمر، ولزوم جماعة المسلمين، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم»[4].

وما ورد من خطبة عمر رضي الله عنه بالجابية بحضرة الصحابة رضي الله عنهم قال فيها: يا أيها الناس قام فينا رسول الله ﷺ مقامي فيكم فقال: «أحسنوا إلى أصحابي، ثم الذين يلونهم، ثم يفشوا الكذب حتى يشهد الرجل على الشهادة لا يسألها، ويحلف على اليمين لا يسألها، فمن أراد منكم بحبوحة الجنة[5] فلْيَلْزَم

---

(١) هو ثوبان الهاشمي مولى رسول الله ﷺ، وصاحبه، ولازمه، نزل بعدما توفى النبي ﷺ الشام، ومات بحمص سنة ٥٤هـ. انظر: (تقريب التهذيب: ١/ ١٥١)، لابن حجر.

(٢) رواه مسلم في (صحيحه: ٣/ ١٥٢٣/ ١٩٢٠، ١٩٢١)، كتاب الأمارة، باب قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي...».

(٣) رواه البخاري في (صحيحه: ٦/ ٢٥٩٥/ ٦٦٧٣)، كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة.

(٤) هذا جزء من حديث: «نضر الله امرءاً سمع مقالتي فحفظها ووعاها...»، وقد سبق تخريجه.

(٥) قوله «بحبوحة الجنة» يعني وسط الجنة، وبحبوحة كل شيء وسطه، وخياره. انظر: غريب الحديث، لابن سلام، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد خان، (بيروت: =

الجماعة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد»[1].

إلى غير ذلك من الأحاديث التي تأمر بلزوم الجماعة[2]. ووجه الدلالة منها ما ذكره الشافعي في قوله: **(إذا كانت جماعتهم متفرقة في البلدان فلا يقدر أحد أن يلزم جماعة أبدان قوم متفرقين، وقد وجدت الأبدان تكون مجتمعة من المسلمين والكافرين، والأتقياء، والفجار، فلم يكن في لزوم الأبدان معنى؛ لأنه لا يمكن؛ ولأن اجتماع الأبدان لا يصنع شيئاً، فلم يكن للزوم جماعتهم معنى، إلا ما عليه جماعتهم من التحليل والتحريم، والطاعة فيهما، ومن قال بما تقول به جماعة المسلمين فقد لزم جماعتهم، ومن خالف ما تقول به جماعة المسلمين، فقد خالف جماعتهم التي أمر بلزومها)**[3].

الثالث: الأخبار الواردة عن النبي ﷺ والتي تفيد عصمة الأمة عند اجتماعها، عن ضلالة، والخطأ نوع من الضلال، وتحذر من الفرقة، فعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه، فإنَّه من فارق الجماعة شبراً فمات، إلا مات ميتة جاهلية»[4].

ومن ذلك ما رواه ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: «إنَّ الله لا يجمع أمتي، أو قال أمة محمد ﷺ على ضلالة أبداً، ويد الله مع الجماعة وقال بيده يبسطها أنه من شذ شذ في النار».

= دار الكتاب العربي، طبع عام ١٣٩٦هـ)، (٢/ ٢٠٥).

(١) رواه النسائي في (سننه الكبرى: ٥/ ٣٨٧/ ٩٢١٩)، باب ذكر اختلاف الناقلين لخبر عمر فيه، كتاب عشرة النساء. وصحح طريقه ابن منده في (الإيمان: ٢/ ٩٨٣)، الطبعة الثانية، تحقيق: علي ناصر الفقيهي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، طبع عام ١٤٠٦هـ). وقال المقدسي: **(إسناده صحيح)**، (الأحاديث المختارة: ١/ ١٩١ - ١٩٢)، الطبعة الأولى، تحقيق: عبد الملك بن دهيش، (مكة المكرمة: مكتبة النهضة الحديثة، طبع عام ١٤١٠هـ). وصححه الألباني كذلك في (سلسلة الأحاديث الصحيحة: ٢/ ٧٩٣).

(٢) رواه ابن أبي عاصم في (السنة: ٤٢/ ٨٠ - ٩٤)، باب ما ذكر عن النبي ﷺ من أمره بلزوم الجماعة.

(٣) الرسالة، (ص٤٧٥ - ٤٧٦).

(٤) رواه البخاري في (صحيحه: ٦/ ٢٥٨٨/ ٦٦٤٦)، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: بعدي أمورا تنكرونها.

وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام[1] من عنقه حتى يراجعه...»[2].

يقول الجصاص رحمه الله بعد ذكر هذه الأخبار: (**فهذه أخبار ظاهرة مشهورة، قد وردت من جهات مختلفة، وغير جائز أن تكون كلها وهماً أو كذباً، على ما بينا فيما سلف من أخبار المتواتر، وقد كانت مع ذلك شائعة في عهد الصحابة: يحتجون بها في لزوم حجة الإجماع، ويدعون الناس إليها، ولم يظهر من أحد منهم إنكار ذلك، ولا رده، وما كان هذا سبيله من الأخبار فهو في حيز التواتر الموجب للعلم بصحة مخبرها... ودلت هذه الأخبار على صحة ما ذكرنا من وجهين:**

أحدهما: أنه قد رواها جماعة، ووردت من طرق مختلفة، وهي مع اختلاف طرقها، وكثرة رواتها إلا أنها متوافقة على لزوم اتباع الجماعة، فهو نظير ما ذكرنا من أقسام التواتر إذا أخبرت جماعة كبيرة مختلفة عن أمر شاهدوه، فيعلم يقيناً أن خبرهم قد اشتمل على صدق نحو: قافلة الحج إذا انصرفت فأخبر كل واحد منهم أنه قد حج، أن خبرهم قد اشتمل على صدق، وإن لم يجب القطع على خبر كل واحد منهم فيما ذكره، وأخبر به عن نفسه.

والآخر: أنهم قد رووه بحضرة جماعات وذكروا أنه كان بحضرتهم توقيف من النبي ﷺ إياهم على لزوم الجماعة، ولم ينكروه. فدل صحته على صحة ما بينا من وجهه في الكلام في الأخبار)[3].

---

(١) يقول ابن الأثير: (الربقة في الأصل: عروة في حبل تجعل في عنق البهيمة، أو يدها تمسكها، فاستعارها للإسلام يعني ما يشد به المسلم نفسه من عرى الإسلام أي: حدوده، وأحكامه، وأوامره، ونواهيه)، النهاية في غريب الأثر، (٢/ ١٩٠).

(٢) رواه الحاكم في (مستدركه: ١/ ١٥٠/ ٢٥٩)، كتاب الإيمان. وقال: (حديث صحيح على شرط الشيخين وقد حدث به الحجاج بن محمد أيضاً، ولم يخرجاه). وصححه الألباني في (سلسلة الأحاديث الصحيحة: ٢/ ٦٧٧). قلت: إسناده حسن؛ رجاله ثقات ما عدا خالد بن أبي عمران فهو صدوق قال ذلك ابن حجر في (تقريب التهذيب: ١/ ٢٦١)، وعبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد صدوق كثير الغلط إلا أنه ثبت في كتابه، قاله ابن حجر في (تقريب التهذيب: ١/ ٥٠١) وهنا قد روى ابن صالح عن الليث مباشرة.

(٣) الفصول في الأصول، (٣/ ٢٦٥ ـ ٢٦٦).

الوجه الخامس: الرَّد على الإمامية من أقوال أهل السنة والجماعة:

ذهب جمهور علماء أهل السنة على أنَّ الإجماع حجة شرعية قاطعة فيما اتفق عليه المعتبرون[1]، يجب العمل به[2]، وحكى بعضهم الاتفاق على ذلك، ولم يعبأ بالمخالفين[3].

فقد روي عن عبد الله بن مسعود ﷺ بأنه قال: (إنَّ الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد فاصطفاه لنفسه، فابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد، فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه يقاتلون على دينه، فما رأى المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رأوا سيئاً فهو عند الله سيئ)[4].

فإجماع أهل كل عصر فيما ينزل بهم حجة شرعية كإجماع الصحابة ﷺ فيما صدر عنهم؛ لأن الأدلة السابق ذكرها في كون الإجماع حجة لا تخص قرناً دون قرن، بل هي عامة في كل طائفة[5].

يقول السرخسي ﷺ: **(إنَّ إجماع هذه الأمة حجة موجبة شرعاً، وأنهم إذا اجتمعوا على شيء فالحق فيما اجتمعوا عليه قطعاً، وإذا اختلفوا في شيء فالحق لا يعدوهم أصلا الكتاب والسنة...)**[6].

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (٧/ ٣٩).

(٢) انظر: روضة الناظر، للمقدسي، (ص١٣١)؛ والمسودة، لابن تيمية، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (القاهرة، دار نشر المدني)، (ص٢٨٢)؛ والمدخل إلى مذهب الإمام أحمد، لابن بدران، (ص٢٨٠).

(٣) انظر: الأحكام، للآمدي، (١/ ٢٠٠)؛ الإبهاج، للسبكي، (٢/ ٣٥١ ـ ٣٦٨)؛ مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (١١/ ٣٤١)... وغيرها من كتب الأصول، فليراجع.

(٤) حديث موقوف على عبد الله بن مسعود ﷺ رواه الإمام أحمد في (مسنده: ١/ ٣٧٩/ ٣٦٠٠)، باب آخر أحاديث عبد الله بن عباس ﷺ. قال الهيثمي: **(رواه أحمد والبزار، والطبراني في الكبير، ورجاله موثقون)**، (مجمع الزوائد: ١/ ١٧٨). قلت: حديث حسن الإسناد؛ رجاله موثقون ما عدا عاصم بن أبي بهدله فهو صدوق، قاله ابن حجر في (تقريب التهذيب: ١/ ٤٥٦).

(٥) انظر: المحصول، لابن العربي، تحقيق: حسين اليدري، وسعيد فودة، (عمان: دار البيارق، طبع عام ١٤٢٠هـ)، (ص١٢٣).

(٦) أصول السرخسي، (١/ ٢٩٦).

فإن قيل: إنَّ الإمام أحمد رحمه الله أنكر الإجماع فهذا ما نسب إليه في إحدى روايتيه بأنه قال: (**من ادعى الإجماع فهو كاذب...**)[1]، فقد وجه أهل العلم هذه العبارة بعدة توجيهات منها:

١ ـ أنَّ مقصود الإمام استبعاد أن ينفرد مدعي الإجماع بالاطلاع عليه دون من سواه؛ إذ لو كان إجماعاً حقاً لاطلع عليه غيره معه[2].

٢ ـ أنه قال ذلك على سبيل التورع من ادعاء الإجماع؛ لجواز أن يكون هناك خلاف ما لم يبلغه، فالأولى عدم الجزم؛ ولهذا قال الإمام أحمد في رواية ابنه عبد الله عنه: (**من ادعى الإجماع فقد كذب، لعل الناس قد اختلفوا، ولكن يقول: لا نعلم الناس اختلفوا**)، وهو اختيار ابن حزم[3]، وشيخ الإسلام ابن تيمية[4] ـ رحمهما الله ـ.

ولهذا كان الإمام الشافعي رحمه الله يقول: (**لم أحفظ عن فقهاء المسلمين أنهم اختلفوا**)[5].

٣ ـ أنه كان يقول ذلك في معرض ردِّه وإنكاره على فقهاء المعتزلة، الذين يدعون إجماع الناس على مقالاتهم، مع قلة معرفتهم بأقوال الصحابة رضي الله عنهم والتابعين، كما قرر ذلك الإمام الشاطبي[6] رحمه الله، يقول الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله عند عرضه للأصول التي يجب العمل عليها عند الفتوى: (**لم يكن يُقدِّم على الحديث الصحيح عملاً، ولا رأياً، ولا قياساً، ولا قول صاحب، ولا عدم علمه بالمخالف الذي يسميه كثير من الناس إجماعاً، ويقدِّمونه على الحديث الصحيح، وقد كذَّب أحمد من ادعى هذا الإجماع، ولم يسغ تقديمه على الحديث الثابت... وقال عبد الله بن أحمد: «سمعت أبي يقول: ما يدعي فيه الرجل الإجماع فهو كذب، من ادعى الإجماع فهو كاذب لعل الناس**

---

(١) انظر: المحلى، لابن حزم، (١٠/ ٤٢٢)؛ الأحكام، للآمدي، (١/ ١٩٨).
(٢) انظر: المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لابن بدران، (ص١١٤ ـ ١١٦).
(٣) المحلى، (١٠/ ٤٢٢).
(٤) مجموع الفتاوى، (١٩/ ٢٧١).
(٥) الرسالة، (ص٤٥٧ ـ ٤٥٨).
(٦) انظر: الاعتصام، (٢/ ٣٥٦).

اختلفوا ما يدريه ولم ينته إليه؛ فليقل: لا نعلم الناس اختلفوا. هذه دعوى بشر المريسي[1]، والأصم[2] ولكنه يقول: لا نعلم الناس اختلفوا أو لم يبلغني ذلك» هذا لفظه. ونصوص رسول الله ﷺ أجلّ عند الإمام أحمد، وسائر أئمة الحديث من أن يقدموا عليها توهم إجماع مضمونه عدم العلم بالمخالف، ولو ساغ لتعطلت النصوص، وساغ لكل من لم يعلم مخالفاً في حكم مسألة أن يقدم جهله بالمخالف على النصوص فهذا هو الذي أنكره الإمام أحمد والشافعي من دعوى الإجماع لا ما يظنه بعض الناس أنه استبعاد لوجوده)[3].

٤ ـ أنَّ الإمام أحمد رحمه الله لا ينكر حجية الإجماع، ولكنه يستبعد حصول العلم به من بعد عصر الصحابة رضي الله عنهم، وذلك لانتشار العلماء في البلاد، فالأحوط أن يقول: لا نعلم فيه خلافاً، ولذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: (...لكن المعلوم منه [أي الإجماع] هو ما كان عليه الصحابة، وأما ما بعد ذلك فتعذر العلم به غالباً، ولهذا اختلف أهل العلم فيما يذكر من الإجماعات الحادثة بعد الصحابة...)[4].

والظاهر هو ما ذكره الشاطبي، وابن القيم ـ رحمهما الله ـ؛ لما جاء في إحدى الروايات الواردة عن الإمام أحمد ما يؤكد ذلك، فقد قال: (...هذه دعوى بشر المريسي، والأصم)، وهما من المعتزلة[5].

ومن المعلوم بالضرورة أنَّ النبيَّ محمداً ﷺ خاتمُ الأنبياء، وأنَّ الشريعةَ

---

(١) هو بشر بن غياث بن أبي كريمة عبد الرحمٰن المريسي، أبو عبد الرحمٰن، رأس الطائفة المريسية، كان من أصحاب الرأي، أخذ الفقه عن أبي يوسف القاضي، إلا أنه اشتغل بعلم الكلام، جادل في القول بخلق القرآن، وناظر عليه، واحتج له، ودعا إليه، حكي عنه أقوال شنيعة، كفره أهل العلم بسببها منها: القول بخلق القرآن، وتعطيل الصفات، مات سنة ٢١٨هـ. انظر: (الأعلام: ٢/ ٥٥)، للزركلي.

(٢) هو عبد الرحمٰن بن كيسان، أبو بكر الأصم، فقيه، معتزلي، كان يخطئ علياً رضي الله عنه ويصوب معاوية رضي الله عنه في بعض أفعاله، وقد كان القاضي عبد الجبار يثني عليه كثيراً مات سنة ٢٢٥هـ له مناظرات مع أبي هذيل العلاف. انظر: (الأعلام: ٢/ ٥٥)، للزركلي.

(٣) إعلام الموقعين، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، (بيروت: دار الجيل، طبع عام ١٩٧٣هـ)، (١/ ٣٠)، وانظر: الصواعق المرسلة، (٢/ ٥٧٩).

(٤) مجموع الفتاوى، (١١/ ٣٤١)، وانظر: المسودة، (ص٢٨٣).

(٥) انظر: مسائل الاستدلال على مسائل الاعتقاد، لعثمان علي حسن، (١/ ١٤٣ ـ ١٤٥).

الإسلاميةَ شريعةٌ دائمة إلى قيام الساعة، ثم وقعت حوادث ليس فيها نص قاطع من كتاب، أو سنة، لكن أجمعت الأمة على حكمها، فإن قلنا: إنَّ إجماعهم ليس بحجة، وإنَّ الحق قد خرج عنهم، أو أنهم أجمعوا على الخطأ، للزم أن تكون شريعته غير دائمة، فيؤدي ذلك إلى الخلف في أخبار الشارع، أو أن يكون إجماعهم حجة مثبتاً للحق؛ لئلا يؤدي إلى المحال، وهو انقطاع الشريعة، وعدم بقائها، واستمرارها[1].

فأما ما ادعوه من أنَّ الإجماع متعذر لانتشار المجمعين شرقاً وغرباً، وجواز اختفاء بعضهم بأنَّ يكون محبوساً أو أسيراً، يرّده ما قاله ابن قدامة المقدسي رحمه الله: **(ويعرف الإجماع بالإخبار والمشافهة فإن الذين يعتبر قولهم في الإجماع هم العلماء المجتهدون، وهم مشتهرون معروفون فيمكن تعرف أقوالهم من الآفاق)**[2].

ولم يخصّ الله عز وجل بهذا الإجماع إلا أمة محمد ﷺ، وأول هذه الأمة المخاطبة بعدد لا يحصى من الآيات هم صحابة رسول الله ﷺ، وقد رأينا سابقاً موقف الإمامية منهم رضي الله عنهم، لذا فإن الأمة التي تصف بالعصمة عند اجتماعها هي المتمثلة بقوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ۝٨ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٩﴾ [الحشر: ٨ ـ ٩].

ولا شك في أنَّ الإمامية ليست من هذه الأصناف الثلاثة؛ فهم لم يكونوا من الصحابة رضي الله عنهم، ولم يستغفروا لهم، وفي قلوبهم غل عليهم، وينعتون أهل السنة والجماعة لحبهم لهم بـ«العامة»[3]، فإن كان لفظ الأمة متمثل بهم، فلا يقبل للإمامية إجماع البتة.

---

(١) انظر: كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، لعبد العزيز البخاري، (بيروت: دار الكتاب العربي، طبع عام ١٣٩٤هـ)، (٣/ ٢٦٠).

(٢) روضة الناظر، (١/ ١٣١).

(٣) وقد رأينا في المطلب السابق قولهم بأن: ما خالف العامة ففيه الرشاد!!

فما ادعاه أكثر الأصوليين من أنَّ الإجماع حجة؛ لكشفه عن قول المعصوم! باطل؛ لفساد الطرق التي استخدمها الإمامية للكشف عن قول المعصوم ضمن المجمعين ـ كما بيَّنا سابقاً ـ.

وأمَّا من ذهب من الأصوليين ـ كما قال الطباطبائي[1] ـ إلى أنَّ دلالة الإجماع ظنية لا قطعية؛ هو عدم التفاتهم إلى التواتر المعنوي المتمثل في حديث: «لا تجتمع أمتي على ضلالة» الذي استدل به أهل السنة على حجية الإجماع، ونظرهم في الأحاديث الواردة نظراً فردياً لكل حديث منها؛ ولذلك لقلة بضاعتهم في علم الحديث، مما جعلهم يتركون الاستدلال بها على حجية الإجماع، فإمَّا يجنحون:

إلى الاستدلال عليه بأمور عادية كالقرائن المشاهدة أو المنقولة التي تدل عادة على اعتباره.

وإمَّا إلى الاستدلال عليه بالإجماع على القطع بتخطئة المخالف له، مع ما فيه من شبه، وكلا الطريقين مردود[2].

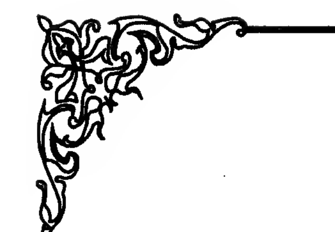
وأختم حديثي عن حجية الإجماع عند الإمامية بما قاله السبكي رحمه الله:

(إنَّ الشيعة أنكروا كون الإجماع الذي هو اتفاق المجتهدين من الأمة حجة، واعلم أنهم مع ذلك عولوا عليه واحتجوا به، ولكن لا لكونه قول المجتهدين من الأمة، وإلا لتناقض قولهم، بل لكونه مشتملاً على قول الإمام المعصوم إذ عندهم أن كل زمان لا يخلو عن إمام معصوم يجب نصبه! وعلى هذا التقدير فمتى اتفق المجتهدون فلا بد من موافقة الإمام لهم، وإلا لم يوجد اتفاق أهل الحل والعقد، وإذا وجد اتفاق قول الإمام معهم كان حجة لا من حيث هو بل بواسطة قول الإمام المعصوم، ولما كان مذهبهم في أن كل زمان لا يخلو عن إمام معصوم يجب نصبه ظاهر السخافة، واضح الفساد)[3].

❑ ❑ ❑

---

(١) انظر: تفسير الميزان، (٢١/ ١١٠ ـ ١١١).
(٢) انظر: الموافقات، للشاطبي، (١/ ٣٩)، هامش رقم (٣).
(٣) الإبهاج، (٢/ ٣٦٤).



المبحث الثالث

مدى مصدرية الإجماع واستقلاليته في الاستدلال

في هذا المبحث عرض لموقف الشيعة الإمامية الاثني عشرية من الإجماع باعتباره دليلاً مستقلاً ومصدراً من مصادر التلقي، واختلافهم في مدى استقلاليته في الحكم، ومناقشتهم في ذلك.

ويتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: موقف الأخبارية والأصولية من الإجماع باعتباره دليلاً ومصدراً من مصادر التلقي.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من الإجماع باعتباره دليلاً ومصدراً.



موقف الأخبارية والأصولية من الإجماع باعتباره دليلاً مستقلاً ومصدراً من مصادر التلقي

اختلف الإمامية في الإجماع هل هو دليل مثل الكتاب والسنة في حكايته عن الحكم الواقعي أم لا؟ وإن كان دليلاً هل هو مستقل بدلالته، أو معادل للكتاب والسنة، أو أنه كاشف عن أحدهما؟ وكان اختلافهم على قولين:

القول الأول: متمثل في رأي الأخباريين وبعض الأصوليين. فقد رفض الأخباريون كون الإجماع بالمفهوم الأصولي دليلاً شرعياً، يمكن الاعتماد عليه في مجال الاستدلال، يقول الاسترابادي: **(إنَّ إجماع الأمة غير مُسَلَّم به، بل معلوم البطلان)**[1].

وأورد منع الأئمة له في أكثر من موضع، ووضح المراد بكلمة «المجمع عليه» الواردة في كتب الأخبار بأن المراد منها ما أجمع على اختياره قدماء الأخباريين، حتى ذكره عمدة علمائهم كأحمد بن محمد البرقي في أول «المحاسن» بمعنى البيان والاتفاق[2].

أمَّا الإجماع المعتبر عند الاسترابادي فهو ما أطلقه قدماء الأخباريين على نوعين:

الأول: اتفاق قدماء الأخباريين على الإفتاء بالرواية.

الثاني: إفتاء جمع من الأخباريين كالصدوق والكليني، لدلالة قطعية معتبرة، فهو بهذا المعنى يقر العمل به.

---

(١) الفوائد المدنية، (ص٥١).

(٢) انظر: المصدر السابق، (ص٧٧، ١٠١، ١٨١، ٢٢٥)، وقد بحثت في كتاب المحاسن، للبرقي فلم أجد ما يثبت هذه الدعوى!

أمَّا العاملي حسين بن شهاب الدين فيقول: **(واعلم أنَّ إجماع الإمامية إن تحقق ثبوته فهو حجة؛ للقطع بدخول قول المعصوم في جملة أقوالهم، لكن قلَّ أن يتحقق في غير ضروريات الدين، أو ضروريات المذهب.**

أما غيرها فالخلاف فيه أشهر من أن يذكر، ولذلك لا يعتد بأكثر هذه الإجماعات التي يدعيها المتأخرون لعدم القطع بدخول قول المعصوم فيها)[1].

وفي موضع آخر قرر بأنه: يمكن أن يحصل لهم ما هو في حكم الإجماع! وذلك في ثلاث صور:

الأولى: أن يرد حديث في الكتب المشهورة، ولا معارض له فيجب العمل به؛ لأنه مجمع على قبول قوله.

الثانية: أن يرد حديثان، فينظر إلى القدماء، فإن عملوا بأحدهما دون الآخر فيجب العمل به؛ لأن عملهم ـ حسب زعمهم ـ كاشف عن أن الأول ورد لبيان ما هو الحق في الواقع، والآخر ورد للتقية، وهذا مصرح به في رواية عمر بن حنظلة.

الثالثة: أن ينظر في فتوى الصدوق، والمفيد، والمرتضى، والطوسي في حكم ما، فتقبل فتواهم وتكون حجة، وإن لم يجدوا نصاً فيها... فاتفاقهم ـ حسب زعمهم ـ لا يكون إلا عن نص قاطع[2]!!

ولكن لا يكون إجماع على اصطلاح المتأخرين بأي وجه من الوجوه، فإجماعاتهم غير ثابته على الوجه المعتبر عند الإمامية، وما هي إلا من مخترعات العامة ـ يقصد أهل السنة ـ وينبغي الإعراض عنها، وعن العمل بها[3].

لهذا يقول البحراني: **(فلو أفتى جماعة من الصدر الذي يقرب منهم كعصر الصدوق، وثقة الإسلام الكليني ـ عطر الله مرقدهما ـ ونحوهما من أرباب النصوص بفتوى لم نقف فيها على خبر، ولا مخالف منهم، فإنه مما يقطع بحسب العلم العادي فيها بالحجية، ودخول قول المعصوم عليه السلام فيهم**

---

(١) هداية الأبرار، (ص٢٥٩).

(٢) المصدر السابق، (ص٢٦٠).

(٣) المصدر السابق، (ص٢٦٣).

لوصول نص لهم في ذلك، ومن هنا نقل جمع من أصحابنا أنَّ المتقدمين كانوا إذا أعوزتهم النصوص في المسألة يرجعون إلى فتاوى علي بن الحسين بن بابويه)[1].

وعلى تقرير الأخبارية هذا فإن إجماعات الفقهاء الواقعة في كتب القدماء لا عبرة بها البتة، من حيث كونها إجماعاً بالمفهوم الاصطلاحي عند الإمامية، بل إنما كانت من جملة الاتفاق على نقل الروايات لا أكثر ولا أقل؛ لأن كثيراً ما يتفق الشخص بنفسه على دعوى حكم ثم يدعي خلافه في موضع آخر! أو يدعي الإجماع على مسألة، ويدعى غيره الإجماع على خلافه[2].

يقول المجلسي: **(الإجماع عندنا على ما حققه علماؤنا ـ رضوان الله عليهم ـ في الأصول هو: قول جماعة من الأمة يعلم دخول قول المعصوم في أقوالهم، وحجيته إنما هو باعتبار دخول قوله ﷺ، فهو كاشف عن الحجة، والحجة إنما هي قوله ﷺ... والإجماع بهذا المعنى لا ريب في حجيته على فرض تحققه! والكلام في ذلك.**

ثم إنهم ـ قدس الله أرواحهم ـ لمَّا رجعوا إلى الفروع، فكأنهم نسوا ما أسسوه في الأصول، فادعوا الإجماع في أكثر المسائل! سواء ظهر الاختلاف فيها أم لا؟! وافق الروايات المنقولة فيها أم لا؟! حتى أن السيد ﷺ[3]، وأضرابه كثيراً ما يدعون الإجماع فيما يتفردون في القول به! أو يوافقهم عليه قليل من أتباعهم! وقد يختار هذا المدعي للإجماع قولاً آخر في كتابه الآخر! وكثيراً ما يدعي أحدهم الإجماع على مسألة، ويدعى غيره الإجماع على خلافه! فيغلب الظن على أنَّ مصطلحهم في الفروع غير ما جروا عليه في الأصول، بأنْ سموا الشهرة عند جماعة من الأصحاب إجماعاً، كما نبَّه عليه الشهيد في الذكرى[4]، وهذا بمعزل عن الحجية! ولعلهم إنما احتجوا به في مقابلة المخالفين رداً عليهم، أو تقوية لغيره من الدلائل التي ظهرت لهم. ولا يخفى

---

(١) الحدائق الناضرة، (٢/ ٧٢)، المقدمة الثالثة.

(٢) انظر: الموسوعة الفقهية الميسرة، لمحمد علي الأنصاري، (١/ ٥٥٦).

(٣) يقصد به المرتضى.

(٤) سبق بيان ذلك.

أن في زمان الغيبة لا يمكن الاطلاع على الإجماع، إذ مع فرض إمكان الاطلاع على مذاهب جميع الإمامية، مع تفرقهم، وانتشارهم في أقطار البلاد، والعلم بكونهم متفقين على مذهب واحد، لا حجة فيه، لما عرفت أنَّ العبرة عندنا بقول المعصوم، ولا يعلم دخوله فيها.

وأيضاً دعوى الإجماع إنما نشأ في زمن السيد، والشيخ، ومن عاصرهما، ثم تابعهما القوم، ومعلوم عدم تحقق الإجماع في زمانهم، فهم ناقلون عمن تقدمهم فعلى تقدير كون المراد بالإجماع هذا المعنى المعروف، لكان في قوة الخبر المرسل، فكيف يرد به الأخبار الصحيحة المستفيضة. ومثل هذا يمكن أن يركن إليه عند الضرورة، وفقد دليل آخر أصلاً)[1].

ويعلق الحر العاملي على قول جمال الدين العاملي: (إنَّ معظم الفقه تُعلَمْ مذاهب أئمتنا ﷺ ما فيه بالضرورة وبالأخبار المتواترة. وما لم يتحقق ذلك فيه ـ ولعله الأقل ـ يعول فيه على إجماع الإمامية)[2] بقوله: (مراده بإجماع الإمامية: إجماعهم على نقل الحكم عن الإمام، كوجوده في الكتب المجمع عليها، وهو إجماع على الرواية لا على الرأي)[3].

ويقول البحراني فيمن عدَّ الإجماع من أدلة الأحكام: (إنَّ أصحابنا لما اقتفوهم[4] في جعله من مدارك الأحكام الشرعية عدلوا عن معناه عند العامة بأنه عبارة عن إجماع الناس إلى اعتبار دخول المعصوم عليه السلام فيه، وكشفه عن دخوله، وأنَّ الحجة في ذلك إنما هو قول المعصوم عليه السلام.

على أنَّ التحقيق أنَّ الذين هم الأصل في الإجماع كالشيخ، والمرتضى قد كفونا مؤونة القدح فيه، وبيان بطلانه بما وقع لهم من دعوى الإجماعات المتناقضة تارة، ودعوى الإجماع على ما تفرد به أحدهما تارة، أو تبعه عليه شذوذ من أصحابه كما لا يخفى على المطلع على أقوالهم)[5].

---

(١) بحار الأنوار، (٦٨/ ٢٢٢ ـ ٢٢٣).

(٢) المعالم، (ص١٩٦).

(٣) وسائل الشيعة، (٣/ ٢١٤).

(٤) يقصد أهل السنة.

(٥) الحدائق الناضرة، (٩/ ٣٣٥)، وقد سبق وأن أشرنا إلى كلامه في (١/ ٧٣) من نفس المصدر.

ونقل اعتذار نعمة الله الجزائري لهم وأقره على ذلك، وهو متمثل بأنَّ أصول الحديث التي كانت بأيدي القدماء حدث فيها التلف والاضمحلال، وربما اختلفت الأخبار في الحكم الواحد بالتقية وغيرها من الجواز والكراهة ونحوها، فيدعي كل منهم الإجماع على ما يؤدي إليه نظره، وفهمه من تلك الأخبار المتعلقة بما يختاره، أو يؤدي إليه نظره[1].

ولربما ينطقون به مجازفة في موضع، ولربما قيدوه بقولهم «إن تم» أو «إن ثبت»، وفي مقام التحقيق فإنهم يمزقونه تمزيقاً، ويجعلونه حريقاً ـ على حد وصفه ـ[2].

ويقرر البحراني في موضع آخر بأنه من عدَّ الإجماع مدركاً من المدارك الأصلية للأحكام استدل على حجيته بتحقق دخول المعصوم فيه؛ لكونه من الفقهاء، ولعدم خلو عصر من معصوم[3]، فيكون قوله حجة، والحجة في قوله حينئذ والإجماع كاشف عنه، وهذا بحد ذاته إقرارٌ بأنه ليس دليلاً، وإن كان كاشفاً عنه، وليس في عده من الأدلة إلا تكثير العدد، وإطالة الطريق، وإيهام جواز خلو العصر من معصوم حجة!

ويصف من قال بهذا بأنه ما هو إلا بمرمى سحيق عن الحق؛ لخلو ظاهر الكتاب، وما وصل إليهم من الأخبار الواردة عن الأئمة عن ما يشعر بالعمل بما يسمى إجماعاً[4]!

وقد سار محمد بن عبد النبي الأخباري على الطريقة نفسها في نفي كون الإجماع دليلاً مستقلاً عندما تساءل قائلاً: (**فإن قلتم: ليس الإجماع عندنا حجة برأسه، بل هو كاشف عن الحجة، وهو قول المعصوم عليه السلام، ولذلك صار حجة.**

قلنا: ليس إذن الإجماع حجة برأسه عندكم، فلم جعلتموه حجة برأسه، وأفردتموه عن الكتاب والسنة، وزدتموه عليهما؟!

---

(١) الحدائق الناضرة، (١/ ٧٥)، المقدمة الثالثة.

(٢) المصدر السابق، (٩/ ٣٤٢).

(٣) كيف يدعي الامامية هذا الأمر مع غيبة إمامهم المعصوم في هذا العصر؟!

(٤) الحدائق الناضرة، (٩/ ٣٣٩).

وإذا كان الإجماع ليس بحجة في نفسه، فما بالكم تعدونه دليلاً من الأدلة الأربعة في الأحكام الدينية، وتعتبرونه كالكتاب والسنة؟!)[1].

ويذهب عدنان البحراني إلى عدم دلالة الإجماع من حيث كونه كاشفاً عن قول المعصوم، لا لأنه حجة في نفسه، فيقول: (إنَّ الإجماع إن كانت حجيته من باب حجية الخبر؛ لأنه خبر حسي، أو حدسي، كما عليه اتفاق عامة الإمامية، فهو ليس بقسيم للسنة، فلا وجه لتربيع الأدلة، وإن كانت حجيته لا لكونه كاشفاً، أو متضمناً لقول المعصوم؛ بل لأن اتفاق العلماء في عصر حجة في نفسه، فهذا هو ما عليه بني مذهب العامة، حيث أنه هو الأصل لهم، وهم الأصل له، وقد وضعوا حديثاً يروونه عن النبي ﷺ: «لا تجتمع أمتي على الخطأ»؛ لأجل أنْ يعتمدوا عليه في نسخ الوحي الإلهي، ونصب أصنامهم، وعزل خليفة رسول الله عما رتبه الله فيه، ونص عليه رسوله)[2].

وينقل عن الهادي الطهراني أنه قال: (إنَّ القول باعتباره في نفسه مما اختص به المخالفون وإنكاره من شعار الإمامية، بمعنى أنَّ من قال به فهو منهم...

إلى أن قال: ولكن شاع التمسك بالإجماع في كتبنا الفقهية، وتداول بينهم على نهج ما تداوله بين المخالفين، اشتبه الأمر على الأصحاب، فزعموا أنّ إنكار اعتبار الإجماع من المنكرات، كما زعموه في إنكار العمل بالآحاد، فتكلفوا لإثبات اعتباره بأدلة ضعيفة، وسلكوا في جميع فروعه مسلك العامة مع أنَّ عدم حجيته في نفسه لا يسع أحد إنكاره)[3].

وقد أوضح الأصولي مرتضى الأنصاري أنَّ من عدَّ الإجماع من الأدلة فيه ضرب من التسامح؛ لأن الإجماع يكشف مع توافر الشروط عن وجود الدليل، فسمي المجموع من الكاشف، والمكشوف دليلاً! فيقول: (إنهم قد تسامحوا في إطلاق الإجماع على اتفاق الجماعة التي علم دخول الإمام عليه السلام فيها؛ لوجود مناط الحجية فيه، وكون وجود المخالف غير مؤثر شيئاً. وقد شاع

---

(١) كشف القناع عن حجية الإجماع، (ص٣١).
(٢) مشارق الشموس الدرية، (ص٥٩).
(٣) المصدر السابق، (ص٦٣).

هذا التسامح... فالنكتة في التعبير عن الدليل بالإجماع ـ مع توقفه على ملاحظة انضمام مذهب الإمام عليه السلام الذي هو المدلول إلى الكاشف عنه، وتسمية المجموع دليلاً ـ: هو التحفظ على ما جرت عليه سيرة أهل الفن، من إرجاع كل دليل إلى أحد الأدلة المعروفة بين الفريقين، أعني الكتاب، والسنة، والإجماع، والعقل، ففي إطلاق الإجماع على هذا مسامحة في مسامحة)[1].

ويقول الأصولي محمد جواد مغنية: (يكون الإجماع حجة إذا كشف عن رأي المعصوم، وعليه لا يكون الإجماع دليلاً مستقلاً، بل يدخل في السنة، أي أنَّ السنة تثبت بالإجماع كما تثبت بقول الثقاة من الرواة، ويلاحظ على قول الشيعة أنَّ الإجماع إذا حصل في زمن المعصوم يمكن أن يكشف عن قوله، ولكن لا يكون الإجماع هو الدليل، بل الدليل قول المعصوم، وفي زمن غيابه لا يمكن أن يكشف الإجماع عن قول المعصوم بحال!

إذن لا يكون الإجماع دليلاً في كلتا الحالتين، ولذا قال الشيخ الأنصاري في كتابه المعروف بالرسائل: (إنَّ العامة هم الأصل للإجماع، وهو الأصل لهم)[2]، ومعنى هذا أنَّ الشيعة لا تعترف بمثل هذا الإجماع.

وحاول بعض العلماء أن يجعل الإجماع أصلاً شرعياً بما قرره من أن اتفاق العلماء وخاصة المتقدمين القريبين من عصر الأئمة إذا اتفقوا على حكم ديني مع اختلافهم في كثير من الأحكام وثقتنا بدينهم وعلمهم.. أن اتفاقهم ـ والحالة هذه ـ يدل دلالة واضحة على أنَّ هناك دليلاً، صحيحاً، معتبراً قد اطلعوا عليه، وخفي علينا، ويرد هذا القول أنه يعتمد على الحدس، والتخمين، والأحكام الشرعية لا تصاب بالحدس)[3].

القول الثاني: وهو متمثل في رأي بعض الأخباريين وأكثر الأصوليين. ويذهب أصحاب هذا القول إلى أنَّ الإجماع دليل ومصدر، وهو قسيم للسنة، بناءً على قولهم بحجيته في الاستدلال، ولكن حجية الإجماع متوقفة على الكشف عن قول المعصوم، وهذا من منفردات مذهب الإمامية، مع مخالفة

---

(١) فرائد الأصول، (١/ ١٨٧ ـ ١٨٩).
(٢) انظر: المصدر السابق، (١/ ١٨٤).
(٣) الشيعة في الميزان، (ص٣٢٤).

جميع المذاهب في هذا التقرير، كما أكد على ذلك المفيد[1].

وبيَّن المرتضى قيمة الإجماع الذي يحتج، ويستدل به الإمامية بقوله: **(ومما يجب علمه أن حجة الشيعة الإمامية في صواب جميع ما انفردت به، أو شاركت فيه غيرها من الفقهاء هي إجماعها عليه؛ لأن إجماعها حجة قاطعة ودلالة موجبة للعلم، فإن انضاف إلى ذلك ظاهر كتاب الله جلَّ ثناؤه أو طريقة أخرى توجب العلم وتثمر اليقين فهي فضيلة ودلالة تنضاف إلى أخرى وإلا ففي إجماعهم كفاية)**[2].

وقد أجاب عن سبب تمسك الإمامية بالإجماع كدليل على ما سواه من الأدلة وتخصيصه بالذكر من بينها بقوله: **(وإنما قلنا: إنَّ إجماعهم حجة؛ لأن في إجماع الإمامية قول الإمام الذي دلت العقول على أنَّ كل زمان لا يخلو منه، وأنه معصوم لا يجوز عليه الخطأ في قول ولا فعل، فمن هذا الوجه كان إجماعهم حجة، ودليلا قاطعاً)**[3].

ويقول ابن أبي جمهور في هذا الإجماع: **(لا ريب في ثبوته، وتحقق وجوده، والمخالف في وجوده، وحجيته، وقيام الدليل على ذلك، فمتى حصل الاتفاق من أهل الحل والعقد على حكم الحادثة الواقعة في زمانهم كان ذلك دليلاً قاطعاً، وحجة ثابتة موجبة لثبوت ذلك الحكم، ووجوب أخذه على من يأتي بعدهم، من غير نظر، ولا فكر في أدلتهم، ولا في سبب إجماعهم، ولو قامت له أمارة على خطأهم لم يجز الرجوع إليها، بل الواجب عليه الرجوع إلى إجماعهم، وما قالوه في تلك الحادثة، إذ لا يجوز له خلافهم البتة، وإلا كان قوله مردوداً، وفتواه مخطئة، وأمارته التي استدل بها في الحقيقة ليست بأمارة شرعية ـ وإنْ غفل عن وجه بطلانها ـ وهذا الحكم متفق عليه عند الكل)**[4].

ويفصِّل ذلك بقوله: **(فالمستدل إذا عرضت له حادثة فوجد حكمها مجمعاً عليه عند كل الأمة، رجع في حكم تلك الحادثة إلى ذلك الإجماع، وإن**

---

(١) انظر: أوائل المقالات، (ص١٢١).

(٢) الانتصار، (ص٨١).

(٣) الموضع السابق من المصدر السابق.

(٤) كاشفة الحال في أحوال الاستدلال، (ص١٠٧).

وجد حكمها مجمعاً عليه عند أصحابه دون باقي الأمة، رجع أيضاً في حكمها إليهم، ولم يجز له الاجتهاد؛ لأن إجماع أصحابه كإجماع الأمة، بل هو الإجماع بالحقيقة؛ لدخول المعصوم فيه، فيجب عليه الرجوع إلى ذلك الإجماع، ولا يصح له الاجتهاد مع وجوده، سواء عرف دليلهم على حكم الحادثة الموجب لإجماعهم، أو جهله، بل ولا يجب البحث عنه، ويجب عليه أن يعمل بما اشتهر بين الأصحاب من الأحكام دون ما شذَّ منها)[1].

وإلى هذا ذهب علي آل كاشف الغطاء بقوله: (أما الأصوليون من الشيعة فيذهبون إلى أنه أعظم حجة إذا كشف كشفاً قطعياً عن رأي المعصوم بمُؤدَّاه، سواء كان العلم من جهة اشتمال المجمعين عليه من دون تشخيصه، كاتفاق علماء بلد كان المعصوم فيها، كاتفاق أهل المدينة أو من جهة الحدس؛ لأن العادة قاضية بأن أصحاب الشخص إذا اتفقوا على شيء فهو لا بد وأن يكون قائلاً به، أو من جهة قاعدة اللطف فإنها تقتضي ردع الله الأمة لو اتفقت على الباطل. فإنَّ من أعظم الألطاف من الله الواجبة إظهار كلمة الحق على لسان داع يدعو لها؛ لأنه إذ ذاك ينكشف به الواقع.

وأما إذا لم يكشف الاتفاق عن رأي المعصوم، فلا دليل على حجيته، ولا يصح الاعتماد عليه في معرفة الحكم الشرعي. ومن هنا يظهر لك أنه لو وجد مع الإجماع آية، أو رواية، أو مستند آخر، واحتمل أنْ فتوى المجمعين كانت مستندة له، سقط الإجماع عن الحجية عند الشيعة؛ لأنه حينئذ لم يكشف عن رأي المعصوم على سبيل القطع؛ لاحتمال أن المجمعين استندوا في فتواهم لذلك المستند، ولا بد حينئذ للمجتهد من ملاحظة ذلك المستند، ومدى صحته، واعتباره، وحدود دلالته ولا وجه لإنكار حجية الإجماع إذا حصل به الكشف عن رأي المعصوم؛ لأنَّه يفضي إلى إنكار حجية قول المعصوم، وكلما دلّ على حجية قول المعصوم يدل على حجيته من العقل والنقل، وإنْ أراد المنكر أنه لا يتحقق الإجماع المذكور، أو لا يمكن العلم به، أو لا يمكن كشفه عن رأي المعصوم فيكون إنكاره إنكاراً؛ لتحققه لا لحجيته)[2].

---

(١) كاشفة الحال في أحوال الاستدلال، (ص١٠٧ ـ ١٠٨).

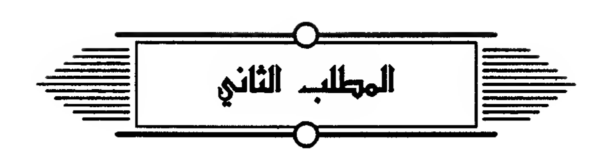
(٢) مصادر الحكم الشرعي، (١/ ٤).

ويقول عز الدين بحر العلوم: (إنَّ للإمامية رأيهم في حجية الإجماع من جهة كشفه عن رأي الإمام عليه السلام، وقد قرروا لذلك طرقاً عديدة تعَرَّض لها الأصوليون في بحوثهم وموسوعاتهم الأصولية، وعلى فرض تسليم إنكار الأخباريين لهذا الدليل بالمرة؛ فبالإمكان إنكارهم بأنَّ الأخباري، كأغلب الأصوليين لا يرى للإجماع في دليليته استقلالاً في مقابل الدليلين الكتاب والسنة، بل هو معتبر لجهة كشفه عن رأي الإمام بأحد طرق الكشف التي يذكره الأصوليون في مقام حجيته، وحينئذ فهو من ملحقات الدليل الثاني، وهو السنة، والمتقدمة بقول المعصوم في مقام نقله للأحكام الشرعية، فلا يشكل عدم القول به خلافاً مع الأصوليين)[1].

❑ ❑ ❑

---

(١) التقليد في الشريعة الإسلامية، (ص٩٨).



مناقشة موقف الإمامية من الإجماع باعتباره دليلاً ومصدراً

اتضح لنا من المطلب السابق موقف الإمامية من اعتبار الإجماع دليلاً، ومصدراً من مصادر التلقي، وتبين لنا أنَّ عمدة الأدلة عند الأخباريين، والأصوليين على حدٍ سواء هي الكتاب والسنة، أمَّا الإجماع فلم يكن دليلاً قط عند الأخباريين؛ لتعذره، ولم يكن كذا عند الأصوليين، وإن كان فهو دليل من حيث كشفه عن قول المعصوم بتقرير جمع من العلماء، فيكون الدليلُ قولَ المعصوم لا الإجماع، ويكون المتحصل أنَّ السنة كما تثبت بخبر الثقة تثبت بالإجماع.

ويتمثل الرد على الإمامية من وجوه مستنبطة، من خلال تناقض أحوالهم فيما ادعوا فيه الإجماع، ومن دلالة العقل الصريح على فساد ما ذهبوا إليه عند تحقيقهم لمفهوم الإجماع، ومن أقوال علماء أهل السنة والجماعة من حيث دلالة الإجماع، ومستنده لأدلة أخرى، فنقول وبالله التوفيق:

الوجه الأول: الرَّد على الإمامية من خلال تناقض أحوالهم فيما ادعوا فيه الإجماع:

نقول: إنَّ الإجماع لو كان كاشفاً عن قول المعصوم، أو موافقاً لقوله، لمَا وقع كثير من الأخبار منافية لذلك، كما وقع لزرارة بن أعين، حيث قال لما أراه الإمام صحفية الفرائض: وكنت رجلا عالماً بالفرائض والوصايا بصيراً بها، حاسباً لها، ألبث الزمان أطلب شيئاً يلقي عَليَّ من الفرائض والوصايا لا أعلمه، فلا أقدر عليه، فلما ألقي إلي طرف الصحيفة إذا كتاب غليظ، يعرف أنه من كتب الأولين، فنظرت فيها فإذا فيها خلاف ما بأيدي الناس من الصلة، والأمر بالمعروف الذي ليس فيه اختلاف، فإذا عامته كذلك، فقرأته حتى أتيت

على آخره بخبث نفس، وقلة تحفظ، وسقام رأي، وقلت - وأنا أقرؤه -: باطل. حتى أتيت على آخره ثم أدرجتها ودفعتها إليه، فلما أصبحت لقيت أبا جعفر عليه السلام فقال لي: «أقرأت صحيفة الفرائض؟» فقلت: نعم. فقال لي: «كيف رأيت ما قرأت؟» قلت: باطل ليس بشيء، هو خلاف ما الناس عليه. فقال: (فإنَّ الذي رأيت والله يا زرارة هو الحق، الذي رأيت إملاء رسول الله ﷺ وخط علي بيده...)[1].

وكما رأينا دعواهم السابقة استلزام الإجماع الموافقة والمطابقة لقول المعصوم، فإن كان قول زرارة: فإن فيها خلاف ما بأيدي الناس، وقوله ثانياً: باطل، نص على مخالفتها للإجماع الذي عليه الناس، إذ لو خالفت ما عليه أهل السنة لتلقاها زرارة بالقبول، ولمّا خبثت نفسه حتى أعرض عن مطالعتها، وحَكَمَ ببطلانها، ولكنها مخالفة لما عليه إجماع الإمامية.

وكذا فإنَّ في مخالفتَها لإجماع الإمامية مخالفةٌ لقول المعصوم، والذي اشترط في تحقق الإجماع الكشف عن رأيه، فبطل الاستدلال بدليل الإجماع؛ لفقده الشرط الأساسي، والذي انعقد الإجماع من أجله عندهم.

وكذلك من جملة تناقضاتهم: دعوى المرتضى تحقق إجماع الإمامية في مسألة، ونرى في المقابل قول الطوسي يقول خلاف ذلك، بدعوى الإجماع على المسألة بعينها[2]!! وكلٌّ منهما لا مستند له ولا دليل على مذهبه إلا هذا الإجماع المدعى!!

وقد أكد الإمامية أنَّ الإجماع لديهم قائمٌ على مستند قطعي الثبوت والدلالة، والحجة في هذا المستند الذي هو قول المعصوم لا في أصلِ الإجماع.

---

(١) فروع الكافي، للكليني، (٧/ ٩٤ - ٩٥)، كتاب المواريث، باب ميراث الولد مع الأبوين؛ ورواه الطوسي في تهذيب الأحكام، (٩/ ٢٧١ - ٢٧٢). قال المجلسي: (حديث صحيح) مرآة العقول، (٢٣/ ١٤٣).

(٢) كما حدث ذلك في مسألة حق الشفعة هل هو فوري أم على التراخي؟ حيث ذهب المرتضى أنها على التراخي وادعى إجماع الإمامية على ذلك! انظر: الانتصار، (ص٤٥٤ - ٤٥٦). وذهب الطوسي بأنها على الفور وادعى إجماع الإمامية على ذلك أيضاً! انظر: الخلاف، (٣/ ٤٣١).

ونراهم أيضاً يتخبطون أيما تخبط في الإجماع، حتى صارت إجماعاتهم المتعارضة كرواياتهم المتضاربة، وهذا ما يلاحظ أثناء مراجعة كتاب الاستبصار أو البحار أو غيرهما، بل إن العالم الواحد تتضارب أقواله في دعوى الإجماع، ولهذا يقول البحراني فيمن قال بحجية الإجماع: **(والتحقيق أنَّ أساطين الإجماع كالشيخ، والمرتضى، وابن إدريس، وأضرابهم كفونا مؤنة القدح فيه، وإبطاله بمناقضاتهم بعضهم بعضاً في دعواهم، بل مناقضة الواحد منهم نفسه في ذلك، كما لا يخفى على المتتبع البصير، ولا ينبئك مثل خبير...)**[1].

ثم إنهم ـ مع قولهم بأنَّ الإجماع هو ما يكشف عن قول المعصوم ـ لا يطبقون هذا، بل يتتبعون اتفاق أصحابهم لا قول معصومهم، ولهذا قال صاحب معالم الدين[2] حينما ذكر ما قاله أحد كبار شيوخهم[3] من أن العمدة هو كلام المعصوم، لا اتفاق الفقهاء بدونه، فقال: **(والعجب من غفلة جمع من الأصحاب عن هذا الأصل، وتساهلهم في دعوى الإجماع عند احتجاجهم به للمسائل الفقهية، حتى جعلوه عبارة عن مجرد اتفاق الجماعة من الأصحاب فعدلوا به عن معناه الذي جرى عليه الاصطلاح من غير قرينة جلية، ولا دليل على الحجية معتد به)**[4].

بل إنهم يدعون الإجماع في أمر قد خفي قائله، يقول شيخهم النوري الطبرسي: **(ربما يدعي الشيخ والسيد إجماع الإمامية على أمر وإن لم يظهر له قائل)**[5].

لذا نجد أنَّ أكثر من ادعى هذا الإجماع، يستدل على كثير من المسائل بإجماع الإمامية، أو الشيعة الإمامية أو إجماع الفرقة المحقة، أو إجماع أهل البيت، ويصرح بأنه حجة! ولكن إجماعه من غير دليل ثابت، ولا مستند قطعي الدلالة.

---

(١) الحدائق الناضرة، (١/ ٧٣)، المقدمة الثالثة.
(٢) هو ابن شهيدهم الثاني: جمال الدين العاملي (ت ١٠١١هـ).
(٣) هو محققهم جعفر بن الحسن الحلي انظر ما قاله في المعتبر، (١/ ٣١).
(٤) المعالم، (ص١٧٤).
(٥) فصل الخطاب، (ص٣٣).

يقول المرتضى: (إنَّ إجماع أهل البيت خاصة وإن انفردوا عن باقي الأمة حجة يقطع بها... ومما يجب علمه أن حجة الشيعة الإمامية في صواب جميع ما انفردت به، أو شاركت فيه غيرها من الفقهاء هي إجماعها عليه؛ لأن إجماعها حجة قاطعة، ودلالة موجبة للعلم، فإن انضاف إلى ذلك ظاهر كتاب الله جل ثناؤه، أو طريقة أخرى توجب العلم، وتثمر اليقين فهي فضيلة، ودلالة تنضاف إلى أخرى، وإلا ففي إجماعهم كفاية!!)(١).

وإنَّ قوله: «أهل البيت»، مصطلح يدخل فيه الزيدية. فكيف يدعي الإجماع مع أنه يقرر اختلافهم في موضع آخر، ويقول: (لا يجوز إمامة الفاسق، وهذا صحيح، وعليه إجماع أهل البيت كلهم على اختلافهم، وهذه من المسائل المعدودة التي يتفق أهل البيت كلهم على اختلافهم عليها، والدليل على صحتها الإجماع المذكور)(٢).

وقال في مسألة «التكبير على الجنازة خمس تكبيرات»: (دليلنا على صحة ما ذهبنا إليه الإجماع المتردد ذكره، بل إجماع أهل البيت كلهم)(٣).

يقول محمد واعظ الخراساني: (يبدو منه أنَّ إجماع أهل البيت عليهم السلام عنده شيء وراء إجماع الإمامية، و«إجماع أهل البيت» تعبير شايع عند الزيدية، ولعل السيد تأثر بهم، أو قاله مسايرة معهم)(٤).

ويستند دليله كذلك على مسألة الرجعة عند الإمامية على إجماعهم من دون مستند قطعي فيقول: (تذهب الشيعة الإمامية إلى أن الله تعالى يعيد عند ظهور إمام الزمان المهدي عليه السلام قوماً ممن كان قد تقدم موته من شيعته، ليفوزوا بثواب نصرته ومعونته ومشاهدة دولته. ويعيد أيضاً قوماً من أعدائه؛ لينتقم منهم، فيتلذذوا بما يشاهدون من ظهور الحق وعلو كلمة أهله... والطريق إلى إثباتها إجماع الإمامية على وقوعها، فإنهم لا يختلفون في ذلك. وإجماعهم قد بيناه في مواضع من كتبنا أنه حجة؛ لدخول قول الإمام عليه السلام فيه، وما يشتمل

---

(١) الانتصار، (ص٨٠ ـ ٨١).
(٢) الناصريات، (ص٢٤٤).
(٣) المصدر السابق، (ص٢٦٩).
(٤) مقدمة الناصريات، (ص٤٢).

على قول المعصوم من الأقوال لا بد فيه من كونه صواباً)[1].

ولا أدري كيف ثبت له دخول المعصوم في إجماع الإمامية، مع بطلان الطرق الكاشفة عن قوله؟ وكيف ثبت ذلك مع عدم وجود أدلة تؤيد مذهبهم في هذه العقيدة الفاسدة؟

ويدعي هذا الإجماع أيضاً المفيد، فيقول: **(اتفقت الإمامية على وجوب رجعة كثير من الأموات إلى الدنيا قبل يوم القيامة، وإن كان بينهم في معنى الرجعة اختلاف...)**[2].

ويستدرك الواعظ الجرندابي[3] على كلام شيخه المفيد بقوله: **(ظاهر العبارة أنَّ الاختلاف بينهم اختلاف معتد به، ولذا صرح الشيخ في القول بأن المتأولين لمعنى الرجعة بحيث لا يضر مخالفتهم لثبوت الإجماع... إلا أن الرجعة المصطلحة عند الشيعة التي يعرفها منهم المسلمون وغيرهم، وكذلك أعداؤهم من العامة وغيرهم هي رجعة أمير المؤمنين وباقي الأئمة عليهم السلام وحكومتهم على وجه الأرض من دون معارض، بعد وفاة صاحب الزمان عليه السلام، وللعلماء قديماً وحديثاً كتب كثيرة في الرجعة بهذا المعنى[4]...)**[5].

ونرى المجلسي الذي ينكر حجية الإجماع يثبت هذه العقيدة بما أنكره فيقول: **(أجمعت الشيعة عليها في جميع الأمصار، واشتهرت بينهم كالشمس**

---

(١) رسائل المرتضى، (١/ ١٢٥ ـ ١٢٦).

(٢) أوائل المقالات، (ص٤٦، ٧٧ ـ ٧٨).

(٣) هو ميرزا عباس قلي صادق بور وجدي المشتهر بـ «الواعظ الجرندابي»، ولد بتبريز سنة ١٣١٥هـ، وتوفي بها سنة ١٣٨٦هـ، درس على يد علي الشربياني، ودرس الرياضيات والإسطرلاب على يد لطف علي، وقد أسس الجرندابي سنة ١٣٣٦هـ مدرسة جديدة سماها «الارشاد» في تبريز. انظر: ترجمته في مقالة بعنوان: فلسفة الميثاق والولاية، لعبد الحسين شرف الدين الموسوي، المنشورة في مجلة تراثنا، العدد الثاني، السنة السادسة عشرة عام ١٤٢١هـ (ص٢٣٥)، هامش رقم (١).

(٤) من هؤلاء العلماء: الحسن بن علي بن أبي حمزة، واسمه سالم البطائني، له كتاب «الرجعة»؛ ومنهم الفضل بن شاذان له كتاب «إثبات الرجعة»؛ والعياشي له كتاب «الرجعة»؛ وكذا الصدوق فقد عدَّ النجاشي من كتبه «كتاب الرجعة»، رجال النجاشي (ص٣٧، ٣٠٧، ٣٥١، ٣٨٩).

(٥) أوائل المقالات، (ص٣٤٢).

في رابعة النَّهار، حتى نظموها في أشعارهم، واحتجُّوا بها على المخالفين في جميع أمصارهم، وشنع المخالفون عليهم في ذلك وأثبتوه في كتبهم وأسفارهم، منهم الرازي والنيسابوري وغيرهما...)[١].

ويعدَّها عبد الله شُبَّر[٢] من ضروريات الدين الشيعي فقال: **(اعلم أن ثبوت الرجعة مما اجتمعت عليه الشيعة الحقَّة والفرقة المحقة، بل هي من ضروريات مذهبهم...)**[٣].

فكيف يدعون الإجماع بما هو مخالف لصريح القرآن الكريم[٤]؟؟

فهم يرفضون الاستدلال على حجية الإجماع بحديث: «لا تجتمع أمتي على ضلالة»؛ لأنه متواتر معنى!! وفي المقابل فإنَّ الأحاديث التي قام عليها

---

(١) بحار الأنوار، (٥٣/ ١٢٢).

(٢) هو عبد الله بن محمد رضا آل شبر الحسيني الكاظمي، فقيه، محدث، متكلم، مشارك في بعض العلوم، مات سنة ١٢٤٢هـ. من مصنفاته: جامع الأحكام في الأخبار، والحق اليقين في أصول الدين، شرح منهج البلاغة... انظر: معجم المؤلفين، لعمر كحالة، (٦/ ١١٨).

(٣) حق اليقين في معرفة أصول الدين، (٢/ ٢٩٧).

(٤) من المعلوم مخالفة هذه العقيدة لصريح آيات الله تعالى القائل: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ ﴿٩٩﴾ لَعَلِّىٓ أَعْمَلُ صَٰلِحًا فِيمَا تَرَكْتُ ۚ كَلَّآ ۚ إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَآئِلُهَا ۖ وَمِن وَرَآئِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٠٠﴾﴾ [المؤمنون: ٩٩ - ١٠٠]، وقوله: ﴿أَلَمْ يَرَوْا۟ كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّنَ ٱلْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿٣١﴾﴾ [يس: ٣١]. فمن المتعارف عليه أن الحياة الدنيا دار عمل لا دار جزاء، وأن مجازاة المسيئين تنافي طبيعة هذه الدار قال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۖ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ ﴿١٨٥﴾﴾ [آل عمران: ١٨٥]. وأن الله تعالى كلما توعد كافراً توعده بيوم القيامة، هذا إلى جانب الأحاديث المتواترة المصرحة بعدم الرجوع إلى الدنيا قبل يوم القيامة. وأن المسيئين لو أنهم عذبوا بسوء أعمالهم بعدما رجعوا في الحياة الدنيا، ثم يعاد عليهم العذاب في الآخرة؛ لزم الظلم الصريح، فلا بد ألا يكونوا في الآخرة معذبين، فحصل لهم تخفيف عظيم عن العذاب المستمر الدائم، وراحة أبدية، وذلك مناف لغلظ الجناية، وعظم الجرم، قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنۢ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ ۚ وَلَعَذَابُ ٱلْءَاخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَىٰٓ ﴿١٢٧﴾﴾ [طه: ١٢٧] انظر: مجمل عقائد الشيعة والمراجعات في الميزان، لأبي عبد الله الأثري، (ص٧٧).

إجماع الإمامية في عقيدة الرجعة متواترة المعنى ـ حسب زعمهم ـ، ويؤكد عبد الله شبَّر هذا الأمر بقوله: (**الأحاديث في رجعة أمير المؤمنين، والحسين عليه السلام متواترة معنى، وفي باقي الأئمة قريبة من التواتر...**)[١].

فمن غير المعقول استنادهم إلى هذه الأدلة والتي يَدَّعون تواترها في إجماعهم!! ويخالفون صريح القرآن الكريم!!!

أين ما روي عن أبي الحسن العسكري في كتبهم بقوله: (إذا شهد الكتاب بتصديق خبر وتحقيقه، فأنكرته طائفة من الأمة، وعارضته بحديث من هذه الأحاديث المزورة، فصارت بإنكارها، ودفعها الكتاب كفاراً ضلالاً...)[٢].

بل وقد يدعي المرتضى الإجماع في مسألة قد أجمع الإمامية قاطبة على خلافها!! كما خالف إجماع الإمامية في مسألة «هبة الأبوين لولدهما، ورجوعهما فيها» فالمرتضى ذهب إلى الجواز في ذلك، وإن قصدا بها التقرب إلى الله، في حين أنه قد تحقق لنا ظهور الاجماع على خلاف ما ذهب إليه، مع أنه قد ادعى إجماعهم عليه[٣].

ويكفينا تقرير شهيدهم الثاني بأنَّ الظاهر من المرتضى في الاستدلال استناده في الجملة على إجماع الإمامية في أكثر مسائله، لا على الأخبار الواردة من أئمتهم!![٤].

وهذا ما وقع فيه أيضاً ابن إدريس الحلي، وادَّعى إجماع الإمامية في أنه من قاتل قوماً من غير إذن الإمام فغنم، فالغنيمة للإمام، ولا شيء له؛ لأنه عاصٍ بفعله، ولا تكون المعصية وسيلة للفائدة[٥]، ورده جعفر بن الحسن

---

(١) حق اليقين، (٢/ ٣٣٧).

(٢) هذا جزء من حديث «لا تجتمع أمتي على ضلالة» الوارد في كتب الإمامية، وقد سبق تخريجه.

(٣) انظر تحقيقه للمسألة في الانتصار، (ص٤٦٢ ـ ٤٦٣). ورد شهيدهم الثاني عليها في مسالك الأفهام،(٦/ ٣٠).

(٤) انظر: رسائل الشهيد الثاني، (ص٢٣٢)؛ ومسالك الأفهام، (٨/ ٤٠٨).

(٥) انظر: ما ادعاه في السرائر، (٢/ ٢١).

الحلي بقوله: (**بعض المتأخرين يستسلف [هكذا، ولعلها يستكشف كما قال القطيفي[1][2]] صحة الدعوى مع إنكاره العمل بخبر الواحد[3]، فيحتج لقوله بدعوى إجماع الإمامية، وذلك مرتكب فاحش، إذ هو يقول: إن الاجماع إنما يكون حجة إذا علم أنَّ الإمام في الجملة، فإن كان يعلم ذلك فهو منفرد بعلمه، فلا يكون حجة على من لم يعلم**)[4].

وكما فعل محققهم جعفر بن الحسن الحلي عندما قرر جواز المسامحة في أدلة السنن، باعتماده على رواية ضعيفة السند؛ لوجود عمار السباطي، وقد عمل الإمامية بها بدعوى الطوسي الإجماع على قبول روايته، واعتبارها[5]، وهذا مناف لما ذكره محققهم من إنكار الإجماع ومنع ثبوته، إلا أن يكون الإمام من ضمن المجمعين، وهذا لم يثبت في دعوى الطوسي[6].

وقد يدعي الإمامية الإجماع على مسألة ومستندهم في ذلك روايات في غاية الضعف؛ بدعوى ظهور القول بها ونسبة الفتوى إلى الأئمة، فأوجبوا العمل بها.

ونسبة الفتوى إلى الأئمة تُعْلَمْ باشتهارها بين ناقلي مذهبهم، كما يُعْلَمْ أقوال أرباب المذاهب باتباع مذاهبهم وإنْ أسندت في الأصل إلى الضعفاء، والمجاهيل[7]!!

---

(١) هو إبراهيم بن سليمان القطيفي المعروف بالفاضل القطيفي، أصله من القطيف، سكن البحرين، وانتقل إلى العراق وتوفي بالنجف نحو ٩٥٠هـ كان معاصراً لعلي بن الحسين الكركي، وعارضه في كثير من المواضيع. من أهم مصنفاته السراج الوهاج، نوادر الأخبار الطريفة، والأمالي. انظر: (موسوعة مؤلفي الإمامية: ١/ ٢٥٥)، لمجمع الفكر الإسلامي؛ و(الأعلام: ١/ ٤١)، للزركلي.

(٢) انظر: السراج الوهاج، الطبعة الأولى، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، طبع عام ١٤١٣هـ)، (ص٧١).

(٣) وقد رأينا في الفصل السابق إنكار ابن إدريس الحلي، وجعفر بن الحسن الحلي لحجية خبر الواحد.

(٤) المعتبر، (٢/ ٦٣٥). وانظر: مدارك الأحكام، لمحمد العاملي، (٥/ ٤١٨).

(٥) انظر ما ادعاه الحلي من إجماع الطوسي في المعتبر، (١/ ٦٠ ـ ٦١).

(٦) انظر: معارج الأصول، (ص١٢٥ ـ ١٢٧). وانظر: ذخيرة المعاد، للسبزواري، (١/ ١٣٠).

(٧) انظر: ذخيرة المعاد، للسبزواري، (٣/ ٥١٢).

بل وقد يرفضون الأخبار الواردة من طرق أئمتهم، ويحملونها على التقية، ويدعون الإجماع خلافها ومن دون أي مستند[1].

وقد أكد شيخهم النوري الطبرسي على وجود الإجماعات المتعارضة من شخص واحد، ومن معاصرين، أو متقاربي العصر، ورجوع المدعي عن الفتوى التي ادعى الإجماع فيها ودعوى الإجماع في مسائل غير معنونة في كلام من تقدم على المدعي، وفي مسائل قد اشتهر خلافها بعد المدعي، بل في زمانه، بل ما قبله[2].

وهو لم يكشف عن هذا الأمر؛ إلا لنصرة مذهبه الذي ألف فصل الخطاب من أجله، ويرد دعوى الإجماع على خلافه، فاستفدنا من هذا الاعتراف غير المقصود لذاته توضيح اضطرابهم في هذا الأصل، واضطرابهم في تحديده وفي تطبيقه.

لذا جمع شهيدهم الثاني زين الدين العاملي أربعين مسألة ادعى فيها شيخ الطائفة الطوسي الإجماع، وهي مورد خلاف، بل إنَّ الطوسي خالف نفسه في أكثرها في موارد أخرى[3].

وعلل المجلسي لهذه الظاهرة عندهم بقوله: **(إنهم لما رجعوا إلى الفروع، كأنهم نسوا ما أسسوه في الأصول، فادعوا الإجماع في أكثر المسائل، سواء ظهر الاختلاف فيها أم لا؟ وافق الروايات المنقولة فيها أم لا؟ حتى أنَّ السيد ﵀ وأضرابه كثيراً ما يدعون الإجماع فيما يتفردون في القول به! أو يوافقهم عليه قليل من أتباعهم! وقد يختار هذا المدعي للإجماع قولاً آخر في كتابه الآخر! وكثيراً ما يدعي أحدهم الإجماع على مسألة، ويدعي غيره الإجماع على خلافه! فيغلب الظن على أنَّ مصطلحهم في الفروع غير ما جروا عليه في الأصول!!)**[4].

---

(١) انظر: ما ادعاه نعمة الله الجزائري ـ مع إنكاره لحجية الإجماع ـ في النور المبين في قصص الأنبياء والمرسلين، (ص١٢٦).

(٢) انظر: فصل الخطاب، (ص٣٣).

(٣) انظر: الشيعة في الميزان، لمغنية، (ص٣٢٣).

(٤) بحار الأنوار، (٨٦/ ٢٢٢).

بل ويلاحظ أنَّ أهم مسألة عند الشيعة وهي مسألة الإمام، وقد تضاربت في تعيينه فرق الشيعة، واختلفت مذاهبهم، واضطربت اتجاهاتهم حوله بشكل كبير، كما حفلت ببيانه وتفصيله كتب المقالات عند الفريقين. فأين تحقق الإجماع مع أنَّ أصل المذهب تنخر فيه الاختلافات، وتدور في شأنه المنازعات[1]؟!

فهم لا يقولون بالإجماع على الحقيقية، ومع ذلك يجعلونه من أصول أدلتهم، ويتناقضون في دعواه وتطبيقه أيما تناقض. والتناقض في القول دليل بطلانه.

يقول محمد علي الأنصاري: (**وأما الإجماع ـ مهما فسرناه ـ لم يكن مصدراً للتشريع لدى الشيعة؛ لأنه لا يفيد إلا الظن:** ﴿إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ...﴾ [يونس: ٣٦].

نعم صار مصدراً عندهم حينما اعتبر كاشفاً عن رأي المعصوم ﷷ، بمعنى أنه لو اتفق العلماء على رأي، وانكشف منه أن ذلك الرأي مطابق لرأي الإمام ﷷ، فهو صواب يجب الأخذ به... وعلى أي حال كان الاجتهاد عند الشيعة آنذاك هو الأخذ بظواهر الكتاب، والسنة، ولم يتسع ذلك الاتساع بحيث تدون قوانين، وأصول يعتمد عليها في استنباط الحكم، بل كانوا يرجعون فيما يحدث لهم من المشاكل إلى الأئمة ﷷ. هذا وقد كان للائمة ﷷ دور هام في بيان الأحكام في هذه المرحلة، ولا سيما الإمام علي بن أبي طالب ﷷ... ومن وقف على قضاياه يرى أنه ﷷ لم يعمل بالقياس، ولم ير للإجماع ـ بالمعنى المشهور في عصره ـ أية قيمة، بل كانت أقواله تستند إلى الكتاب الذي تفقهه في حجر النبي ﷺ، والسنة التي اقتبسها هو منه)[2].

ويذهب إلى هذا الإمامي محمد التيجاني في تصريحه بعدم كون الإجماع مصدراً من مصادر التلقي مقابل الكتاب، والسنة، فيقول: (**أمَّا ما يسمى بالإجماع فهو ليس مصدراً إلى جانب الكتاب، والسنة، وإنَّما لا نعتمد عليه إلا من أجل كونه وسيلة إثبات في بعض الحالات)**[3].

---

(١) انظر: أصول مذهب الشيعة، للقفاري، (١/ ٥٠٥).

(٢) مقدمة حصر الاجتهاد، للآقا بزرك الطهراني، (ص٣٤ ـ ٣٥).

(٣) الشيعة هم أهل السنة، (ص١٢٨).

ويبين لنا محمد جواد مغنية حالَ الإجماع في حقيقة المذهب الإمامي بقوله: **(إنَّ ثمة تبايناً بين موقف متقدمي الشيعة، وبين موقف متأخريهم في مسألة الإجماع، حيث اتفق المتقدمون «من الشيعة» على أنَّ مصادر التشريع أربعة: الكتاب، والسنة، والإجماع، والعقل، وغالوا في الاعتماد على الإجماع حتى كادوا يجعلونه دليلاً على كل أصل وكل فرع، وعد المتأخرون لفظ الإجماع مع هذه المصادر، ولكنهم أهملوه، بل لم يعتمدوا عليه إلا مُنْضَماً مع دليل آخر في أصل معتبر...)**[1].

ويذهب الإمامي عبد الهادي الفضلي إلى عدم اعتبار الإمامية الإجماع كدليل لتوقفه على السنة، فيقول: **(وقف أصحابنا الإمامية من الاستدلال بالإجماع على حجية السنة، موقفهم من الاستدلال بالسنة على حجية السنة؛ لأن الإجماع عندنا لا يرتفع إلى مستوى الاعتبار إلا إذا كان كاشفاً عن رأي المعصوم، فهو على هذا من السنة، والاستدلال بالسنة على السنة يلزم منه الدور)**[2].

ويكشف لنا موقفهم ـ مما يغنينا عن توضيحه أكثر ـ في عدة نقاط:

١ ـ إنَّ فقهاء الإمامية من زمن الشيخ المفيد وما قبله لم يدرجوا الإجماع في قائمة أدلة الفقه.

٢ ـ لا دليل لدى الإمامية على اعتبار الإجماع ـ بما هو إجماع ـ حجة شرعية قائمة بذاتها.

٣ ـ إنَّ إدراج الإجماع في قائمة أدلة الفقه كان أخذاً بالمنهج السني في تدوين علم أصول الفقه.

٤ ـ إنَّ علماء الأصول الإماميين قاموا بتوجيه الإجماع بما يرتفع به إلى مستوى الدليل، باشتراط دخول الإمام المعصوم في مجموعة المجمعين.

٥ ـ إنَّ تحصيل الإجماع الكاشف إن لم يكن ممتنعاً فهو شبه ممتنع.

---

(١) أصول الفقه للشيعة الإمامية بين القديم والحديث، مقالة نشرت في: مجلة رسالة الإسلام، السنة الثانية، العدد الثالث، (ص٢٨٣).

(٢) دروس في أصول فقه الإمامية، (ص١٥٨).

٦ ـ إنَّ الإجماعات المنقولة ترتبط بواقع مباني قائليها وإرادتهم منها[١].

الوجه الثاني: الرَّد على الإمامية من دلالة العقل الصريح على فساد ما ذهبوا إليه عند تحقيقهم لمفهوم الإجماع:

نردّ عليهم بما ورد من نصوص في كتاب الله تعالى الدَّالة على فرض اتباع الإجماع بقوله: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ۝١١٥﴾ [النساء: ١١٥]، وذم تعالى الاختلاف، وحرمه بقوله: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ ...﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وبقوله: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ۝٤٦﴾ [الأنفال: ٤٦]، ولم يكن في الدين إلا اجتماع، أو اختلاف، وأخبر الله تعالى أنَّ الاختلاف ليس من عنده، فيقول: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَۚ وَلَوۡ كَانَ مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا ۝٨٢﴾ [النساء: ٨٢]، فصحَّ ضرورةً أنَّ الاجماع من عنده تعالى؛ إذ الحق من عنده تعالى وليس في الدنيا إلا اجتماع، أو اختلاف، فالاختلاف ليس من عند الله تعالى، فلم يبقَ إلا الإجماع فهو من عند الله تعالى بلا شك، ومن خالفه بعد علمه به أو أقام الحجة عليه بذلك فقد استحق الوعيد المذكور في الآية[٢].

فإذا كان أهل السنة اعتبروا الإجماع أصلاً، فلماذا يجارونهم، وعقيدتهم في الإمام تناقض القول به أصلاً؛ إذ انقطع ظهوره منذ القرن الثالث، فكيف الطريق للوصول لرأيه الكاشف عن حجية الإجماع؟

لهذا يرى الأخباريون تعذر الوصول لرأيه بعد غيبته، فلا يدرى في البر هو أم في البحر، في المغرب أم في المشرق!! وبالتالي لا يثبت الإجماع؛ لأنه لا يمكن تحصيل العلم بمجرد الظن على دخوله فيهم.

وكما رأينا في المطلب السابق تقريرهم لإمامة الطفل! فكيف يجعل قول طفل عمره خمس سنين لم يخرج عن طور الحضانة بمنزلة إجماع الأمة

---

(١) انظر: دروس في أصول فقه الإمامية، (ص٢٢٢).

(٢) انظر: النبذة الكافية، لابن حزم، (ص١٨).

بأسرها، بل يرفض إجماع الأمة ويؤخذ بقول صبي أو معدوم؟! هذا في غاية الفساد.

مع العلم بأنه لم يؤثر نص صريح صحيح يؤكد وجوب رجوع الأمة إلى أئمة الاثني عشرية في حالة الإجماع.

بل يلاحظ من أقوال الإمامية انتفاء تحقق الإجماع في عصر الأئمة؛ لأنهم قد أكدوا بطلانه في حالة التحقق من هوية الإمام، ومعرفته؛ لاعتمادهم في تلك الحالة على النص مباشرة منه، فلا يكون الإجماع إلا بعد الحسن العسكري أي في عصر الإمام الثاني عشر ـ المعدوم ـ، وإذا بطل وجوده، بطل الإجماع بالكلية من باب أولى، إذ الحجة في قول الإمام لا في أصل الإجماع.

وعلى فرض صحة وجوده فلا عبرة بقوله البتة؛ لأنه غير معلوم الثبوت، وغير قطعي الدلالة ـ أي مجهول الحال ـ!

ثم إنه لم يؤثر تماماً نص صحيح صريح من طريق الإمامية يوضح صحة الإجماع الصادر من مجهولي الهوية واعتبار قولهم؛ بحجة احتمال الإمام فيهم!!

بل على العكس ألحقوا مجهولَ الحال في الحكم بالفاسق. والأخذُ بقوله مجرد اتباع للظن المنهي عنه في قوله تعالى: ﴿وَمَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍۖ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّۖ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴿٢٨﴾﴾ [النجم: ٢٨]، ولا يقبل له قول حتى تعلم عدالته[1].

ويتعجب عدنان الأخباري من هذه الدعوى، فيقول: **(وأشنع من ذلك كله اشتراط وجود مجهول النسب في زمرة المجمعين في حجية الإجماع، إذ ذاك أشبه شيء بتخيلات ذي جِنة؛ إذ المدار في حجيته عند قاطبة الإمامية**

---

(١) ومن الغريب أن يذهب الطوسي مدعي الإجماع إلى هذا الرأي في عدة الأصول، تحقيق: محمد مهدي نجف، (١/ ٣٠٤)!! وانظر أيضاً: قوانين الأصول، للميرزا القمي، (ص٤٦١)؛ المعالم، لجمال الدين الحسن الحلي، (ص٢٠١ ـ ٢٠٢)؛ فرائد الأصول، لمرتضى الأنصاري، (٢/ ٤٤٥ ـ ٤٤٦)؛ المحكم في أصول الفقه، لمحمد سعيد الحكيم، (٣/ ٢٨٧).

ليس إلا دائرة مدار العلم بدخول الإمام عليه السلام في زمرة المجمعين، والجزم بوجوده في ضمن الكل، لا وجود مجهول النسب، أو عدمه، إذ عدم معرفة الشخص تقتضي عدم الاعتداد بقوله، وبوفاقه، فهو أولى بالسقوط من معلوم الحال والنسب. وليت شعري فهذا الاشتراط لهذا المدرك مما يضحك الثكلى)[1].

أمَّا الذي استقر عليه متأخروا الأصوليين في استكشاف رأي المعصوم بطريق الحدس! فهو باطل؛ لأنَّ الحدس في اللغة: الظن والتخمين[2].

فكيف يجعلون اكتشاف قول المعصوم بطريق الحدس والظن هو العمدة، وإجماع السلف ليس بعمدة؟! إنها مفارقات في غاية الغرابة[3].

بل أين هم من قول علي آل كاشف الغطاء عند حديثه عن الأصوليين: **(ويأخذون بالإجماع إذا كان كاشفاً كشفاً قطعياً عن سنة الرسول ﷺ)**[4]؟!

الوجه الثالث: الرَّد على الإمامية من أقوال علماء أهل السنة والجماعة من حيث دلالة الإجماع واستناده إلى أدلة أخرى:

ذهب الجمهور إلى أنَّ الإجماعَ دليلٌ، ومصدرٌ من مصادر التلقي، ودليلٌ من أدلة الأحكام، وهو الأصل الثالث بعد الكتاب والسنة الذي يعتمد عليه في العلم والدين، وقد ثبت ذلك بأدلة كثيرة من الكتاب والسنة تعرف في مظانها من كتب أصول الفقه[5].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: **(فمن قال بالكتاب، والسنة، والإجماع كان من أهل السنة والجماعة)**[6].

ويقول في موضع آخر في أهل السنة: **(وهم يَزِنُون بهذه الأصول الثلاثة**

---

(١) مشارق الشموس الدرية، (ص٦٠).

(٢) انظر: الصحاح، للجوهري، (٣/ ٩١٥)؛ لسان العرب، لابن منظور، (٦/ ٤٧).

(٣) انظر: أصول مذهب الشيعة، للقفاري، (١/ ٤٩٣).

(٤) أدوار علم الفقه وأطواره، (ص٢٠).

(٥) انظر: المستصفى، للغزالي، (ص١٣٧)؛ الأحكام، للآمدي، (١/ ١٩٥)؛ مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (٣/ ١٥٧)... وغيرها من كتب الفقه وأصوله.

(٦) مجموع الفتاوى، (٣/ ٣٤٦).

جميع ما عليه الناس من أقوال، وأعمال... مما تعلق بالدين)[1].

وكذا اشترطوا في الإجماع بأن يكون له مستند شرعي؛ لأن القول في الدين بغير علم، وبغير دليل قول بالهوى، وخطأ قطعاً، وهذا لا يجوز، ولا يقع؛ لأن الأمة معصومة من الخطأ عند اجتماعها، بدلالة الآيات والأحاديث السابق ذكرها[2].

إذن فلا بد أن يكون إجماع المجتهدين عن دليل؛ لئلا تجتمع الأمة على خطأ؛ لأن غير المجتهدين تَبَعٌ للمجتهدين، فإذا وقع المجتهدون في الخطأ وقعت الأمة في الخطأ، وهذا منفي بنص من الكتاب والسنة.

سواء أكان هذا المستند من:

ـ الكتاب والسنة: كإجماع جماهير المسلمين وسائر الملل على الإشارة إلى الله ﷻ جهة الفوق في الدعاء، والسؤال واتفاقهم بأجمعهم على ذلك حجة، ومستندهم في ذلك قوله تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعِزَّةَ فَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ جَمِيعًاۚ إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥۚ وَٱلَّذِينَ يَمْكُرُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۖ وَمَكْرُ أُوْلَٰٓئِكَ هُوَ يَبُورُ ﴿١٠﴾﴾، [فاطر: ١٠]، وقوله: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ۩ ﴿٥٠﴾﴾ [النحل: ٥٠].

وقد صحَّ عن النبي ﷺ أنه سأل الجارية التي أراد مولاها عتقها: «أين الله؟» قالت: في السماء. قال: «من أنا؟» فقالت: أنت رسول الله. فقال: «اعتقها فإنها مؤمنة»[3] فحكم النبي ﷺ بإيمانها حين قالت: إنَّ الله في السماء[4].

وكإجماع أهلُ الحق ومن يعتد بهم على قبول شهادة الصحابة ﭫ، ورواياتهم، وكمال عدالتهم ﭫ، مستندين إلى الآيات الواردة، والأحاديث المتواترة الصحيحة على ذلك.

---

(١) مجموع الفتاوى، (٣/ ١٥٧).

(٢) انظر: غاية المرام، للآمدي، (ص٣٦٩).

(٣) رواه الإمام مسلم في (صحيحه: ١/ ٣٨١/ ٥٣٧)، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحة.

(٤) انظر: اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية، لابن قيم الجوزية، الطبعة الأولى، (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام ١٤٠٤هـ)، (ص١٠٨).

ـ أو كان المستند من الكتاب فقط: كإجماع الأمة على حرمة نكاح الجدات، وبنات الأولاد مهما علت أو نزلت درجتهن من قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾﴾ [النساء: ٢٣]، فالإجماع منعقد على أنَّ المراد بالأمهات في الآية الكريمة: الأصول من النساء، فشمل الجدات، وإن علون، وأنَّ المراد بالبنات: الفروع من النساء، فتشمل البنات من الصلب، وبنات الولد وإن نزلن.

ـ أو كان المستند من السنة فقط: كإجماعهم على إعطاء الجدة السدس في الميراث؛ لأن الرسول ﷺ أعطى الجدة السدس وقد علمنا ذلك من خبر الواحد.

ـ أو كان مستند الإجماع من قياس، أو اجتهاد؛ لفعل الصحابة ﷺ، فقد انعقدت إجماعات في زمانهم ﷺ، وكان مستندها الاجتهاد أو القياس، كما أجمعوا على بيعة أبي بكر ﷺ مستندين إلى الاجتهاد وهو الاعتبار بالإمامة في الصلاة، حتى قال بعضهم: رضيه رسول الله ﷺ لديننا، أفلا نرضاه لدُنْيانا. مع العلم أن ممن انعقد الإجماع به علي ﷺ، ولا يصح أن يقال: كان باطن علي ﷺ خلاف ظاهره، فكان إجماعهم حجة ولا يجوز أن يكون غير ذلك؛ لاعتقاد الإمامية عصمة علي ﷺ، وعصمته لم تثبت إلا بالإجماع ـ فإن عمدتهم في ذلك الإجماع على انتفاء العصمة من غيره ـ وليس في النص، ولا المعقول ما ينفى العصمة عن غيره، وهذا مما يبين تناقض الرافضة فإن أصل دينهم بنوه على الإجماع، ثم قدحوا فيه، والقدح فيه قدح في عصمة عليٍّ، فلا يبقى لهم ما يعتمدون عليه[1].

وكذلك لو جاز هذا لمدّعيه لم يصح إجماع قط، ولجاز أن يكون ذلك

---

(١) انظر: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، (٨/ ٣٥٥).

في كل إجماع يعقده المسلمون، وهذا يسقط حجية الإجماع؛ لأنَّ الله تعالى لم يتعبدنا في الإجماع بباطن الناس، وإنما تعبدنا بظاهرهم، وإذا كان كذلك، فقد حصل الإجماع، والاتفاق على إمامة أبي بكر الصديق ﷺ[1].

وكما أجمعوا على جمع القرآن، وكان سندهم: المصلحة، وهي ضرب من ضروب الاجتهاد، ووافقوا عثمان ﷺ في إحداثه النداء الثالث لصلاة الجمعة، وكان سندهم: مصلحة إعلام الناس بالصلاة، وإجماعهم على تحريم شحم الخنزير قياساً على تحريم لحمه..

يقول الآمدي كَلَلهُ: **(إن كان الإجماع لا بُدَّ له من دليل، فلا نسلِّم انحصار دليله في الكتاب والسنة؛ ليصح ما ذكروه؛ لجواز أنْ يكون مستندهم في ذلك إنما هو القياس والاستنباط على ما يأتي بيانه، وإنْ سلمنا انحصار دليل الإجماع في الكتاب والسنة، ولكن ليس في ذلك ما يدل على عدم اكتفاء من وجد بعد أهل الإجماع، أو اكتفاء من وجد في عصرهم من المقلدة بإجماعهم عن معرفة الكتاب والسنة)**[2].

ولكن في باب العقيدة لا يكون مستنده إلا الدليل القطعي من كتاب، أو سنة متواترة كانت أو آحاداً ـ فالإجماع المروي بطريق الآحاد حجة؛ لأن الإجماع دليل من الأدلة فلا يشترط التواتر في نقله قياساً على السنة[3] ـ؛ إذ أنَّ مسائل الاعتقاد توقيفية، لا تعرف إلا بدلالة الكتاب والسنة عليها.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية كَلَلهُ: **(قامت الأدلة الكثيرة على أنَّ الأمة لا تجتمع على ضلالة، بل ما أمرت به الأمة فقد أمر الله به ورسوله، والأمة أمرت بطاعة أبي بكر في إمامته، فعلم أنَّ الله ورسوله أمرا بذلك، فمن عصاه كان عاصياً لله ورسوله، وإن أراد به أنه قد يكون موافقاً للحق وقد يكون مخالفاً له، وهذا هو الذي أراده! فهذا قدح في كون الإجماع حجة، ودعوى أنَّ الأمة قد تجتمع على الضلالة، والخطأ كما يقول ذلك من يقوله من الرافضة الموافقين للنظام.**

---

(١) انظر: الإبانة، لابن بطة، (ص٢٥٧).

(٢) الأحكام، (١/ ٢٧٧ ـ ٢٧٨).

(٣) انظر: الإبهاج، للسبكي، (٢/ ٣٩٤).

وحينئذ فيقال: كون عليٍّ إماماً، ومعصوماً، وغير ذلك من الأصول الإمامية أثبتوه بالإجماع إذ عمدتهم في أصول دينهم على ما يذكرونه من العقليات، وعلى الإجماع وعلى ما ينقلونه.

فهم يقولون علم بالعقل؛ لأنه لا بد للناس من إمام معصوم، وإمام منصوص عليه، وغير علي ليس معصوماً، ولا منصوصاً عليه بالإجماع فيكون المعصوم هو عليٌّ وغير ذلك من مقدمات حججهم.

فيقال لهم: إن لم يكن الإجماعُ حجةً فقد بطلت تلك الحجج، فبطل ما بنوه على الإجماع من أصولهم فبطل قولهم، وإذا بطل ثبت مذهب أهل السنة، وإن كان الإجماع حقاً فقد ثبت أيضاً مذهب أهل السنة فقد تبين بطلان قولهم، سواء قالوا الإجماع حجة أم لم يقولوا؟ وإذا بطل قولهم، ثبت مذهب أهل السنة، وهو المطلوب.

وإن قالوا: نحن ندع الإجماع، ولا نحتج به في شيء من أصولنا وإنما عمدتنا العقل، والنقل عن الأئمة المعصومين.

قيل لهم: إذا لم تحتجوا بالإجماع لم يبق معكم حجة سمعية غير النقل المعلوم عن النبي ﷺ، فإن ما ينقلونه عن عليٍّ وغيره من الأئمة لا يكون حجة حتى نعلم عصمة الواحد من هؤلاء.

وعصمة الواحد من هؤلاء لا تثبت إلا بنقل عمن علم عصمته، والمعلوم عصمته هو الرسول. فما لم يثبت نقل معلوم عن الرسول بما يقولونه لم يكن معهم حجة سمعية أصلاً لا في أصول الدين، ولا في فروعه، وحينئذ فيرجع الأمر إلى دعوى خلافة علي بالنص.

فإن أثبتم النص بالإجماع فهو باطل؛ لنفيكم كون الإجماع حجة! وإن لم تثبتوه إلا بالنقل الخاص الذي يذكره بعضكم، فقد تبين بطلانه من وجوه، وتبين أنَّ ما ينقله الجمهور، وأكثر الشيعة مما يناقض هذا القول، ويوجب علماً يقيناً بأنَّ هذا كذب.

وهذه الأمور من تدبرها تبين له أنَّ الإمامية لا يرجعون في شيء مما ينفردون به عن الجمهور إلى الحجة أصلاً، لا عقلية، ولا سمعية، ولا نص، ولا إجماع، وإنما عمدتهم دعوى نقل مكذوب يعلم أنه كذب، أو دعوى دلالة

نص، أو قياس يعلم أنه لا دلالة له)[1].

أمَّا ما اشترطه الإمامية من قطعية المستند في دليل الإجماع، لا دليل عليه ـ كما رأينا سابقاً ـ؛ لمخالفتهم في كثير من الأحيان ادعاء الإجماع من دون مستند ظني الدلالة فضلاً عن كونه قطعياً.

ومع إنكارهم حجية الإجماع في الحقيقة، فقد أثبتوا العمل بقول طائفة مجهولة وترك ما تقوله الطائفة المعروفة، وهذه من ثمار الشذوذ، وقد عللوا لهذا المسلك الشاذ بأن الإمام مع الطائفة المجهولة.

وقد اعتبر شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ ذلك من أعظم الجهل، حيث قال: **(رأيت في كتب شيوخهم أنهم إذا اختلفوا في مسألة على قولين، وكان أحد القولين يعرف قائله، والآخر لا يعرف قائله، فالصواب عندهم: القول الذي لا يعرف قائله. قالوا: لأن قائله إذا لم يعرف كان من أقوال المعصوم، فهل هذا إلا من أعظم الجهل)**[2].

وتعجب كيف يجعلون عدم العلم بالقول وصحته، دليلاً على صحته، فقال: **(من أين يعرف أنَّ القول الآخر الذي لم يعرف قائله إنما قاله المعصوم؟ ولم لا يجوز أن يكون المعصوم قد وافق القول الذي يعرف قائله، وأنَّ القول الآخر قد قاله من لا يدري ما يقول، بل قاله شيطان من شياطين الجن والإنس؟ فهم أثبتوا الجهل بالجهل، حيث جعلوا عدم العلم بالقائل دليلاً على أنه قول المعصوم، وهذه حال من أعرض عن نور السنة التي بعث الله بها رسوله، فإنه يقع في ظلمات البدع، ظلمات بعضها فوق بعض)**[3].

ويقول الدهلوي في إجماع الإمامية: **(وأما الإجماع فدعواهم أنه من أدلتهم باطل؛ لأنه كونه حجة ليس بالأصالة، بل لكون قول المعصوم في ضمنه، فمدار حجيته على قول المعصوم لا على نفس الإجماع)**[4].

وكما رأينا سابقاً أنَّ دعوى الإجماع عندهم متعارضة متضاربة. وما

---

(١) منهاج السنة النبوية، (٨/٣٤١ ـ ٣٤٤).

(٢) المصدر السابق، (٦/٤٤٢).

(٣) الموضع السابق من المصدر السابق.

(٤) انظر: مختصر التحفة الاثني عشرية، للدهلوي، (ص٥١).

انفردت به الشيعة عن الجماعة وادعت الإجماع عليه هي أقوال في غاية الفساد، سواء في الأصول أو الفروع، كإيمانهم بذلك المنتظر الذي لم يولد، ومسألة الرجعة... لذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: **(الشيعة ليس لهم قول واحد يتفقون عليه)**[1].

وهذا حق عندهم اعترفت به الشيعة نفسها، ومن ذلك ما رووه عن زرارة بن أعين أنه سأل أبا جعفر عن مسالة فأجابه، ثم جاءه رجل فسأله عنها، فأجابه بخلاف ما أجابه، ثم جاءه رجل آخر فأجابه بخلاف ما أجاب زرارة وأجاب صاحبه، فلما خرج الرجلان قال له: يا ابن رسول الله، رجلان من أهل العراق من شيعتكم قدما يسألان، فأجبت كل واحد منهما بغير ما أجبت به صاحبه؟ فقال: (يا زرارة! إنَّ هذا خير لنا ولكم، ولو اجتمعتم على أمر واحد لصدقكم الناس علينا، ولكان أقلّ لبقائنا وبقائكم)[2].

فهذا يؤكد أن من أصول مذهبهم بحكم عقيدة التقية اختلاف أقوالهم وتباين آرائهم، حتى لا يقف الأعداء ـ بزعمهم ـ على حقيقة مذهبهم، فكان من أثر ذلك أن ضاع المذهب، ولم يعرف حقيقة رأي الأئمة، فكيف يمكن تحقق الإجماع على قول، أو حكم في ظل هذا الاختلاف والاضطراب[3]؟!

خلاصة ما سبق:

لم يعد للإجماع عند الإمامية أي أهمية في الاستدلال، حتى عند القائلين به؛ إذ لا يكاد يخرج مفهومه عن أقوال الأئمة، فلا فرق بينهم وبين الأخبارية في هذا الدليل، والذي لم يكن إلا دعوى لا قواعد لها ولا أصول.

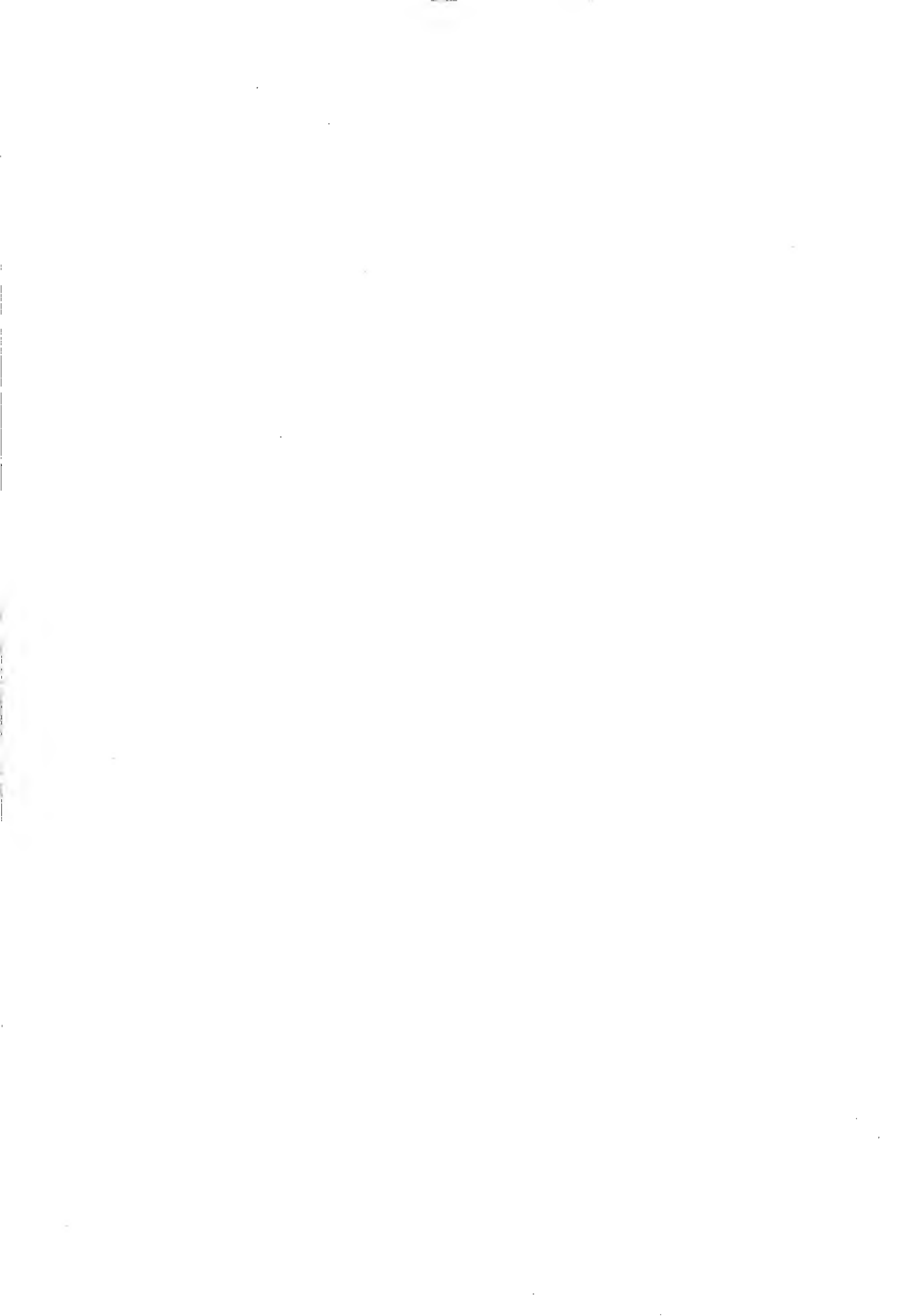
❑ ❑ ❑

---

(١) منهاج السنة النبوية، (٣/٤٦٩).

(٢) أصول الكافي، للكليني، (١/٦٥)، كتاب فضل العلم، باب اختلاف الحديث. يقول المجلسي: **(موثق كالصحيح)**، مرآة العقول، (١/٢١٧).

(٣) انظر: أصول مذهب الشيعة، للقفاري، (١/٥٠٦).



الفصل الرابع

المصدر الرابع: العقل

ويشتمل على تمهيد وأربعة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم الدليل العقلي عند الإمامية، ومكانته في الاستدلال.

المبحث الثاني: مدى حجية الدليل العقلي في الاستدلال بين الأخباريين، والأصوليين.

المبحث الثالث: التعارض بين الدليلين النقلي والعقلي عند الإمامية، ومبدأ الترجيح.

المبحث الرابع: اعتماد الأصوليين على المنطق الأرسطي في تقرير مسائل الاعتقاد.

تمهيد

تضمن هذا الفصل الحديث عن مفهوم الدليل العقلي عند الإمامية الاثني عشرية ومكانته في الاستدلال، ومدى حجيته بين الأخباريين وبين الأصوليين باعتباره مصدراً من مصادر التشريع.

كما تحدثت عن موقف الإمامية من الأدلة النقلية والعقلية حال التعارض مبينة معنى التعارض في اصطلاح الإمامية، وما هو مبدأ الترجيح عندهم، واختلافهم في ذلك إلى طرفين ووسط، وهل التزم كل فريق بما ذهب إليه وقرره في الاستدلال؟!

وختمت هذا الفصل بالحديث عن المنطق الأرسطي، وانتقاله إلى المسلمين على وجه العموم وإلى الإمامية الاثني عشرية على وجه الخصوص.

وما موضوعه وفائدته عند الأصوليين ومدى تأثرهم به عند تقرير مسائل العقيدة، ومناقشتهم فيما ذهبوا إليه بأقوال علمائهم من المتقدمين ومن المتأخرين مع بيان الأسباب الشرعية والعقلية التي دعت السلف إلى رفض المنطق الأرسطي في الاستدلال على مسائل الاعتقاد.



المبحث الأول

مفهوم الدليل العقلي عند الإمامية ومكانته في الاستدلال

في هذا المبحث عرض لموقف الشيعة الإمامية الاثني عشرية من المراد بالعقل والدليل العقلي، ومكانته بين الأخباريين والأصوليين، وأقسامه من حيث الوظائف والمدركات، ومناقشتهم في ذلك.

ويتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: مفهوم العقل ومكانة الدليل العقلي بأقسامه عند الأخبارية والأصولية.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من مكانة الدليل العقلي في الاستدلال.



المطلب الأول

مفهوم العقل ومكانة الدليل العقلي بأقسامه عند الأخبارية والأصولية

أولاً: مفهوم الدليل العقلي لغة واصطلاحاً:

العقل في اللغة:

العقل: ضد الجهل والحمق، مصدر عقل يعقل عقلاً، فهو معقول وعاقل، وأصل معنى العقل: المنع، يقال: عقل الدواء بطنه، أي أمسكه، وعقل البعير: إذا ثَنِيَ وظيفَه إلى ذراعه، وشدَّهما جميعاً بحبل؛ لمنعه من الهرب، وأطلق العقل على معان كثيرة، منها: الحجر والنهى، ومنها الدية؛ لأن القاتل يسوق الإبل إلى فناء المقتول ثم يعقلها هناك، ويطلق ـ أيضاً ـ على الملجأ والحصن، وكذلك القلب؛ ولذا قال عمر ابن الخطاب ﷺ في ابن عباس ﷺ: (ذاكم فتى الكهول، إن له لساناً سؤولا، وقلباً عقولاً)[(١)]، وما تقدم من إطلاقات فهي تدور على المنع[(٢)].

العقل والدليل العقلي في اصطلاح الإمامية:

تنقسم الإمامية في تفسير العقل إلى قولين:

القول الأول: وهو لعامة الأخباريين إذ فسروا العقل بأنه ملكة، وحالة في النفس تدعو إلى اختيار الخيرات، والمنافع، واجتناب الشرور، ومضارها[(٣)].

---

(١) ذكره الحاكم في (مستدركه: ٣/ ٦٢١/ ٦٢٩٨)، باب ذكر عباس بن عبد المطلب.

(٢) انظر: الصحاح، للجوهري، (٥/ ١٧٦٩)؛ لسان العرب، لابن منظور، (١١/ ٤٥٨)؛ تاج العروس، للزبيدي، (٨/ ٢٦).

(٣) معاني الأخبار، للصدوق، (ص٢٤٠)، هامش رقم (١).

فاصطلح إطلاقه عندهم على أمرين:

الأول: ملكة وحالة في النفس تدعو إلى اختيار الخير، والنفع، واجتناب الشرور، والمضار، وبها تقوى النفس على زجر الدواعي الشهوانية، والغضبية، والوساوس الشيطانية.

الثاني: هو قوة إدراك الخير، والشر، والتمكن من معرفة أسباب الأمور، وذوات الأسباب، وما يؤدي إليها، وما يمنع منها، والعقل بهذا المعنى مناط التكليف والثواب، والعقاب[1].

وبهما يفسر العقل بما يشمل الغريزة الفطرية، والعلم الضروري الذي يقع في النفس ابتداء.

يقول نعمة الله الجزائري: (**العقل في اصطلاح الشرع ما عُبِد به الرحمن، واكتسب به الجنان، وتدبير النظر في عواقب الأمور**)[2].

ويستند قولهم على أساس ما نسبوه إلى النبي ﷺ بأنه أوصى علياً بن أبي طالب رضي الله عنه يوماً فقال: «يا علي أوصيك بوصية فاحفظها، فلا تزال بخير ما حفظت وصيتي: يا علي من كظم غيظاً وهو يقدر على إمضائه أعقبه الله يوم القيامة أمناً، وإيماناً يجد طعمه... إلى أن قال: يا علي العقل ما اكتسبت به الجنة، وطلبت به رضى الرحمن»[3].

ومن ذلك أيضاً ما رووه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: (العقل غطاء ستير، والفضل جمال ظاهر، فاستر خلل خلقك بفضلك، وقاتل هواك بعقلك، تسلم لك المودة، وتظهر لك المحبة)[4].

---

(١) انظر: بحار الأنوار، (١/٩٩).

(٢) نور البراهين، (٢/ ٣٣٠). ويدل على هذا ما رواه الكليني أن أبا عبد الله سئل عن ماهية العقل فقال: (ما عبد به الرحمٰن واكتسب به الجنان)، أصول الكافي، (١/١١) كتاب العقل والجهل. ورواه الصدوق في معاني الأخبار، (٢٤٠ ـ ٢٤١). قال المجلسي: (حديث مرسل)، مرآة العقول، (١/٣٢).

(٣) من لا يحضره الفقيه، (٤/ ٣٥٢ ـ ٣٦٩).

(٤) أصول الكافي، للكليني، (١/ ٢٠)، كتاب العقل والجهل. قال المازندراني: (العقل جوهر مجرد له مراتب متفاوتة في النقص، والكمال باعتبار التفاوت في العلم، والعمل، والكشف، حتى يبلغ غاية الكمال التي تختص بعقول الأنبياء، والأوصياء عليهم السلام، والمراد =

ورووا عن الحسن ﷺ أنه قال عندما سئل عن معنى العقل: (التجرع للغصة، حتى تنال الفرصة)[1].

وما نسب إلى أبي عبد الله أنه قال عندما سئل عن معناه: (ما عُبِدَ به الرحمن، واكتسب به الجنان)[2].

القول الثاني: وهو لعامة الأصوليين الذين يرون أنَّ هناك تلازماً بين حكم العقل، وحكم الشرع، فالعقل هو: ما يكون به التفكير، والاستدلال، وتركيب التصورات، والتصديقات[3].

ولهذا قالوا بالدليل العقلي، ويذهب محققهم جعفر بن الحسن الحلي إلى أنَّ الدليل العقلي هو ما يفسر بالبراءة الأصلية[4]، والاستصحاب[5]، فيقول: (**المعروف عن دليل العقل أنه البراءة الأصلية، والاستصحاب**)[6].

= **بالعقل هنا نوعه في ضمن أي صنف وجد غير الصنف الذي هو في غاية الكمال سواء كان جهة المكاشفة، أو من جهة الاكتساب بقرينة أن هذا الصنف لا يحصل إلا بعد قتل مشتهيات النفس، وهواها، والغطاء كالكساء ما يغطي، ويستر به مثل الثوب ونحوه...)**، شرح أصول الكافي، (١/ ٢٠٠). قال المجلسي: (**حديث ضعيف**)، مرآة العقول، (١/ ٦٥).

(١) معاني الأخبار، للصدوق، (ص٢٤١). ورواه المجلسي في بحاره (١/ ١١٦) وقال: (**الغصة بالضم: ما يعترض في الحلق، وتعسر إساغته، ويطلق مجازاً على الشدائد التي يشق على الإنسان تحملها وهو المراد هنا**).

(٢) سبق تخريجه في الصفحة السابقة هامش رقم (٢).

(٣) انظر: القاموس الفقهي، لسعدي أبو حبيب، (ص٢٥٩).

(٤) وهي عند الأصوليين من الإمامية على قسمين، **الأول**: البراءة العقلية وهي: الوظيفة المؤمنة من قبل العقل عند عجز المكلف عن بلوغ حكم الشارع، أو وظيفته سواء عدم العلم، أو في حالة وجود ضرر. **الثاني**: البراءة الشرعية وهي: الوظيفة الشرعية النافية للحكم الشرعي عند الشك فيه، واليأس من تحصيله، مما يؤدي إلى التخيير في السلوك بين الفعل، والترك، فمفادها هو الإذن من الشارع في ترك التحفظ، والاحتياط تجاه التكليف المشكوك. انظر: معجم ألفاظ الفقه الجعفري، لأحمد فتح الله، الطبعة الأولى، (الدمام: مطابع المدخول، طبع عام ١٤١٥هـ)، (ص٨٦).

(٥) الاستصحاب هو: جعل شيء مصاحباً لشيء آخر. وفي اصطلاح الإمامية: استبقاء الحكم الذي ثبت بدليل في الماضي قائماً في الحال حتى يوجد دليل غيره. انظر: معجم ألفاظ الفقه الجعفري، لأحمد فتح الله، (ص٤٧ ـ ٤٨).

(٦) المختصر النافع، (ص١٩).

ولكن نجد ابن مطهر الحلي يعرفه بأنه: الإدراك العقلي الموصل إلى الحكم الشرعي، وينتقل من العلم بالحكم العقلي إلى العلم بالحكم الشرعي[1].

والمطّلع على كتب شهيدهم الأول لا يجد تعريفاً للدليل العقلي، ولكنه يكتفي بذكر أقسامه كما فعل في مقدمة الذكرى[2]، واقتفى محققهم الكركي خطى محمد بن مكي في هذا الأمر[3].

ويقول عبد الهادي الفضلي: (**يظهر أنه لم تتجل فكرة الدليل العقلي في تلك العصور[4]، فوسعوا في مفهومه إلى ما يشمل الظواهر اللفظية مثل لحن الخطاب، وهو أن تدل قرينة عقلية على حذف لفظ، وفحوى الخطاب، ويعنون به مفهوم الموافقة، ودليل الخطاب ويعنون به مفهوم المخالفة، وهذه كلها تدخل في حجية الظهور، ولا علاقة لها بدليل العقل المقابل للكتاب والسنة، وكذلك الاستصحاب [كما ذهب محققهم الحلي]، فإنه أصل عملي قائم برأسه، كما بحثه المتقدمون في مقابل دليل العقل**)[5].

ويذهب محمد رضا المظفر إلى أنَّ الدليل العقلي المقابل للكتاب والسنة هو: كل حكم للعقل يوجب القطع بالحكم الشرعي. وبعبارة ثانية هو: كل قضية عقلية يتوصل بها إلى العلم القطعي بالحكم الشرعي[6].

ويعلل ما ذهب إليه بقوله: (**وهذا أمر طبيعي؛ لأنه إذا كان الدليل العقلي مقابلاً للكتاب والسنة، لا بد ألا يعتبر حجة إلا إذا كان موجباً للقطع الذي هو حجة بذاته، فلذلك لا يصح أن يكون شاملاً للظنون، وما لا يصلح للقطع بالحكم من المقدمات العقلية**)[7].

---

(١) تذكرة الفقهاء، (١/ ٢٩).

(٢) الذكرى، (ص٤ ـ ٥).

(٣) رسائل الكركي، (٣/ ٤٩)، رسالة في استنباط الأحكام.

(٤) يقصد ما بين عصر شهيدهم الأول محمد بن مكي، ومحققهم الكركي، ولعله غفل عن تعريف ابن مطهر الحلي للدليل العقلي.

(٥) دروس في أصول فقه الإمامية، (ص٢٣٦).

(٦) أصول الفقه، (٢/ ١١٢ ـ ١١٣).

(٧) المصدر السابق، (٢/ ١١٣).

وقريباً من هذا ذهب محمد باقر الصدر وفسر الدليل العقلي بقوله: **(كل قضية يدركها العقل، ويمكن أن يستنبط منها حكم شرعي)**[1].

وينفرد الوائلي[2] بحصر الدليل العقلي في العقل العملي، فيقول: **(هو إدراك العقل بما هو عقل للحسن، والقبح في بعض الأفعال الملازم لإدراكه تطابق العقلاء عليه، وذلك ناتج من تأدب العقل بذلك)**[3].

ويُعدّ الدليل العقلي عند الأصوليين من أبرز مظاهر الاجتهاد؛ حيث لا نص، ولا إجماع، لذا سموه بالدليل الاجتهادي[4].

ثانياً: مكانة الدليل العقلي عند الإمامية:

تنقسم مكانة الدليل العقلي عند الإمامية إلى قسمين:

القسم الأول: مكانة الدليل العقلي عند الأخباريين:

اعتبر الأخباريون العقل أداة، وطريقاً لإدراك دليلي الكتاب، والسنة، ومعرفة الحكم منهما فقط، يقول المفيد: **(اعلم أنَّ أصول الأحكام الشرعية ثلاثة أشياء: كتاب الله سبحانه، وسنة نبيه ﷺ، وأقوال الأئمة الطاهرين من بعده ـ صلوات الله عليهم وسلامه ـ.**

---

(١) دروس في علم الأصول، (١/ ٢٧٩).

(٢) هو أحمد بن حسون بن سعيد بن حمود الليثي الوائلي، ولد بالنجف سنة ١٣٤٧هـ، وتوفي سنة ١٤٢٧هـ، اشتهرت هذه الأسرة في النجف بأسرة آل حرج، تتلمذ على يد عبد الكريم قفطان في مسجد (علي نواية)، ثم ولج المدارس الرسمية وانتسب لمدرسة الملك غازي الابتدائية، ثم دخل في مدارس منتدى النشر حتى تخرج منها، وحصل على البكالوريوس في اللغة العربية والعلوم الإسلامية، ثم أكمل الماجستير في جامعة بغداد، وكانت رسالته بعنوان «أحكام السجون»، ثم قدم الدكتوراه في كلية دار العلوم بجامعة القاهرة حتى نالها بأطروحته المعنونة «استغلال الأجير وموقف الإسلام منه» ثم توغل الوائلي بالدراسة الحوزوية على يد: علي ثامر، وعبد المهدي مطر، وحسين مكي العاملي، وعلي كاشف الغطاء، ومحمد تقي الحكيم، ومحمد حسين المظفر... وغيرهم من مصنفاته: هوية التشيع، ونحو تفسير علمي للقرآن، ومن فقه الجنس... الخ. انظر سيرته الذاتية على موقعه: http://www.al-waeli.com/ .

(٣) هوية التشيع، (ص٥٢).

(٤) الشيعة في الميزان، لمحمد جواد مغنية، (ص٣٣٢).

والطرق الموصلة إلى علم المشروع في هذه الأصول ثلاثة:

أحدها: العقل، وهو السبيل إلى معرفة حجية القرآن، ودلائل الأخبار.

وثانيها: اللسان، وهو السبيل إلى المعرفة بمعاني الكلام.

وثالثها: الأخبار، وهي السبيل إلى إثبات أعيان الأصول من الكتاب والسنة، وأقوال الأئمة ﷺ)[1].

ويقول في موضع آخر: (اتفقت الإمامية على أنَّ العقل محتاج في علمه، ونتائجه إلى السمع، وأنه غير منفك عن سمع ينبه العاقل على كيفية الاستدلال)[2].

أمَّا المرتضى فيناقش المعتزلة فيما ذهبوا إليه، فيقول: (ويذهبون إلى أنَّ تحسين الشيء، أو تقبيحه أمر عقلي أي: يدرك بالعقل، كعلمنا بحسن الصدق النافع، وقبح الكذب الضار، وغيرهما من الأمور البدهية. وإن كانت بعض الأحكام التكليفية كالعبادات مثلاً لا يمكن استقلال العقل بالحكم فيها بالحسن، أو بالقبح إلا عن طريق الشرع، فما ورد الشرع بحسنه، أو قبحه أمر لا مجال للعقل في تحسينه، أو تقبيحه، فمرتبة العقل بعد مرتبة الشرع بلا جدال.

فأجمعت الإمامية على أنَّ العقل يحتاج في علمه، ونتائجه إلى السمع، وأنه غير منفك عن سمع ينبه الغافل على كيفية الاستدلال)[3].

ويأتي بعده تلميذه الطوسي الذي جعل للعقل أهمية في إدراك بعض العلوم، وذلك بعد أن قسم المعلومات إلى ضرورية، ومكتسبة، والمكتسب إلى عقلي، وسمعي، ثم ذكر في معرض كلامه أنَّ القتل والظلم معلوم بالعقل قبحه، ويريد من قبحه تحريمه. وذكر أيضاً أنَّ الأدلة الموجبة للعلم فبالعقل يعلم كونها أدلة، ولا مدخل للشرع في ذلك، ولكنه لم يصرح بالدليل العقلي فضلاً عن أن يشرحه، أو يفرد له بحثاً[4].

---

(١) التذكرة بأصول الفقه، (ص٢٨).

(٢) أوائل المقالات، (ص٤٤).

(٣) الانتصار، (ص٢٤ ـ ٢٥).

(٤) انظر: عدة الأصول، تحقيق: محمد مهدي نجف، (٣/ ١٢٥ ـ ١٢٦).

وكما ظهر لنا في السابق تعريف العقل عندهم، وأنَّ غاية ما يفيده هو إرشاد البشر إلى عبادة الله، وطاعته، والاجتناب عما نهى عنه، وزجر.

ويقول الأخباري عدنان البحراني: **(إنَّ العقل إنما يصلح مؤمناً من العقاب مع عدم البيان، وحاثاً على طاعة الملك الديان، ومحذراً من مخالفته، وارتكاب العصيان لا أنه منشأ لتشريع الأحكام، ومأخذ للحلال، والحرام)**[1].

وهذا العقل كما فسره يوسف البحراني بـ«العقل الفطري»، ويرد الأخبار التي احتج بها القائلون بحجية الدليل العقلي في الاستدلال، فيقول: (لا ريب **أنَّ العقل الصحيح الفطري حجة من حجج الله سبحانه، وسراج منير من جهته جل شأنه، وهو موافق للشرع، بل هو شرع من داخل كما أنَّ ذلك شرع من خارجه، لكن ما لم تغيره غلبة الأوهام الفاسدة، وتتصرف فيه العصبية، أو حب الجاه، أو نحوهما من الأغراض الكاسدة، وهو قد يدرك الأشياء قبل ورود الشرع بها فيأتي الشرع مؤيداً له، وقد لا يدركها قبله، ويخفى عليه الوجه فيها فيأتي الشرع كاشفاً له، ومبيناً، وغاية ما تدل عليه هذه الأدلة مدح العقل الفطري الصحيح الخالي من شوائب الأوهام العاري من كدورات العصبية، وأنه بهذا المعنى حجة إلهية؛ لإدراكه بصفاء نورانيته، وأصل فطرته بعض الأمور التكليفية، وقبوله لما يجهل منها متى ورد عليه الشرع بها، وهو أعم من أن يكون بإدراكه ذلك أولاً، أو قبوله لها ثانياً)**[2].

القسم الثاني: مكانة الدليل العقلي عند الأصوليين:

يقول ابن إدريس الحلي: **(الحق لا يعدو أربع طرق: إما كتاب الله سبحانه، أو سنة رسوله ﷺ المتواترة المتفق عليها، أو الإجماع، أو دليل العقل، فإذا فقدت الثلاثة، فالمعتمد في المسائل الشرعية عند المحققين الباحثين عن مأخذ الشريعة التمسك بدليل العقل فيها، فإنها مبقاة عليه، وموكولة إليه، فمن هذا الطريق يوصل إلى العلم بجميع الأحكام الشرعية في جميع مسائل أهل الفقه، فيجب الاعتماد عليها، والتمسك بها، فمن تنكب عنها**

---

(١) مشارق الشموس الدرية، (ص٦٧).

(٢) الحدائق الناضرة، (١/ ١٥٣)، المقدمة العاشرة.

عسف، وخبط خبط عشواء، وفارق قوله من المذهب، والله تعالى يمدكم وإيانا بالتوفيق والتسديد، ويحسن معونتنا على طلب الحق وإثارته، ورفض الباطل وإبادته)[1].

ويقول حسين بن عبد الصمد ـ والد البهائي العاملي ـ: (جميع الأحكام يجب ردها إلى السنة، والكتاب، والإجماع، ودليل العقل. وقد حكم العقل واستفاض النقل أنَّ الكتاب والسنة لم يشذ عنهما شيء من أحكام الشرائع وما يحتاج الناس إليه أصلاً، بل في بعضها أنَّ الكتاب العزيز وحده تضمن جميع ذلك ولكن لا تبلغه عقولنا)[2].

وبيّن لنا المظفر حال الدليل العقلي عند متقدمي الإمامية، فيقول: (إنَّ علماءنا الأصوليين من المتقدمين حصروا الأدلة على الأحكام الشرعية في الأربعة المعروفة التي رابعها الدليل العقلي، ولم يظهر لي بالضبط ما كان يقصد المتقدمون من علمائنا بالدليل العقلي، حتى أنَّ الكثير منهم لم يذكره من الأدلة، أو لم يفسره، أو فسره بما لا يصلح أن يكون دليلاً قبال الكتاب، والسنة...

وأول من وجدته من الأصوليين يصرح بالدليل العقلي الشيخ ابن إدريس المتوفى (٥٩٨هـ)، فقال في السرائر: (فإذا فقدت الثلاثة ـ يعني الكتاب، والسنة، والإجماع ـ فالمعتمد عند المحققين التمسك بدليل العقل فيها[3]، ولكنه لم يذكر المراد منه)[4].

وإلى هذا ذهب محمد جواد مغنية بقوله: (على المجتهد أن يستخرج أحكامه ـ قبل كل شيء ـ من أحد الأدلة الثلاثة: الكتاب، والسنة، والإجماع، فمع وجود واحد منها لا يبقى مجال لدليل العقل، وإذا فقدت جميعها لجأ الفقيه إلى الدليل الرابع)[5].

---

(١) السرائر، (١/٤٦).

(٢) وصول الأخيار إلى أصول الأخبار، (ص١٨٣).

(٣) السرائر، (١/٤٦).

(٤) أصول الفقه، (٢/١٠٩ ـ ١١٠).

(٥) الشيعة في الميزان، (ص٣٢٧).

وفصَّل ذلك حين قال: (إذا أراد الشيعة الإمامية أن يستخرجوا حكماً شرعياً لمسألة تُعرض لهم بحثوا ـ قبل كل شيء ـ في نصوص الكتاب، والسنة، وأقوال العلماء باذلين أقصى الجهد في الفحص والتنقيب، فإذا وجدوا نصاً خاصاً، أو إجماعاً وقفوا عنده، وعملوا، وإذا لم يجدوا ذلك لجأوا إلى العمومات، والقواعد الكلية التي وردت في نصوص الكتاب، والسنة، أو قام عليها الإجماع...إلى أن قال: ومتى أعوزهم الإجماع، والنصوص الخاصة، والعامة لجأوا إلى الدليل الرابع، وهو عندهم الاستصحاب، والبراءة، والاحتياط[1]، والتخيير[2]، وهذه الأصول الأربعة تشترك جميعها بأنها وظيفة الجاهل بحكم الواقعة بسبب فقدان النص، والإجماع...)[3].

وتتميز الأحكام العقلية كما يقررها لنا محمد تقي المدرسي:

١ ـ أنها ثابتة جازمة لا تقبل الريب إذ أن ذاتها الكشف، والكشف يعني ملامسة الواقع، وشهوده فكيف تجد النفس الواقع ثم يتشكك فيه؟ ومن هنا فإن الحكم بقبح الظلم، وحسن التضحية، وجمال الآداب ليست أحكاماً تقبل الريب، والذي يرتاب فيها يحاول الفرار عنها بتغيير موضوعاتها بحيث تصبح الأحكام ليست هي التي تغيرت بل موضوعاتها فقط تبدلت، فمثلاً: الذي يقول: «إن الظلم حسن» يغير معنى الظلم حتى يجعله يساوي معنى العدل ثم يقول بأنه حسن.

٢ ـ شاملة لا تخصص فإذا كانت الرذيلة قبيحة فلن تفترق أن تكون

---

(١) الاحتياط هو العمل الذي يتيقن المكلف به من براءة الذمة عن الواقع المجهول، وهو في اصطلاح الإمامية على قسمين: **الأول**: الاحتياط العقلي وهو: حكم العقل بلزوم الخروج عن عهدة التكليف المنجز إذا كان ممكناً. **الثاني**: الاحتياط الشرعي وهو: ويراد به حكم الشارع بلزوم الإتيان بجميع محتملات التكاليف أو اجتنابها عند الشك بها، والعجز عن تحصيل واقعها مع إمكان الإتيان بها جميعاً، أو اجتنابها. انظر: الأصول العامة للفقه المقارن، لمحمد تقي الحكيم، (ص٤٩٥، ٥٢١)؛ معجم ألفاظ الفقه الجعفري، لأحمد فتح الله، (ص٣٢).

(٢) التخيير عرض أمرين ليتم اختيار أحدهما، وفي اصطلاح الإمامية: تخيير المكلف بين الفعل والترك من دون ترجيح. انظر: معجم ألفاظ الفقه الجعفري، لأحمد فتح الله، (ص١٠٣).

(٣) الشيعة في الميزان، (ص٣٢٩).

صادرة من كبير، أو صغير، وفي أي عصر، وأي زمان.

٣ ـ أن أحكام العقل تتفق عليها عقول البشر، فالعقل هو العقل في أي رأس عاش! وفي أي مخ سكن! وما من فضيلة، أو رذيلة هنا فهي في كل مكان، ولدى كل إنسان فضيلة، أو رذيلة، ولذلك كانت الحجة بين العباد العقل.

٤ ـ أن أحكام العقل لا تتطور حسب تطور الأوضاع الاقتصادية، أو الاجتماعية، أو الفسيولوجية، وما أشبه؛ لأنها تكشف عن الحقائق الخارجية[١].

وينفرد الإمامي علي حسين مكي عمن سبقه في إثبات دليل العقل؛ بحيث جعله الدليل الوحيد في إثبات مسائل الإيمان مقابل الأدلة الثلاثة أجمع، فيقول: **(العقل هو الدليل الوحيد الذي يثبت الإيمان، وهو الطريق الذي يدفع الشبهات، والشكوك، والريب عن النفوس عندما ننطلق في عالم التأكيد، والإثبات للحق، والواقع الذي نريده!!)**[٢].

أمَّا علي الميلاني فيصنف كتاباً يثبت فيه إمامة علي ﷺ بدليل العقل، سمَّاه «الدليل العقلي على إمامة علي ﷺ»[٣]، وما ذاك إلا لعِظَم مرتبة العقل عند أصوليي الإمامية، وإلا لما استدلوا به على أهم مسألة عندهم.

ثالثاً: أقسام العقل:

قسم الإمامية ـ أخباريون، وأصوليون على حدٍ سواء ـ العقل من حيث نوعية إدراكه، أو وظيفته إلى قسمين:

القسم الأول: العقل النظري:

وهو إدراك ما ينبغي أن يعلم، أي إدراك الأمور التي لها واقع[٤]. ويقرر

---

(١) الفكر الإسلامي مواجهة حضارية، الطبعة الثانية، (بيروت: دار الجيل)، (ص٣٠ ـ ٣١)؛ انظر أيضاً له الفكر الإسلامي أصوله ومناهجه الطبعة الأولى، (طهران: نشر دار محبي الحسين ﷺ، طبع عام ١٤٢٢هـ)، (ص١٦ ـ ٢١).

(٢) معتقدات الشيعة، (ص٣٦).

(٣) صدرت الطبعة الأولى منه في (قم: مركز الأبحاث العقائدية، طبع عام ١٤٢١هـ).

(٤) أصول الفقه، للمظفر، (٢/ ١١٣).

محققهم الحلي بأنه هو: ما يتوقف فيه على الخطاب، وهو ثلاثة:

الأول: لحن الخطاب: كقوله تعالى: ﴿وَإِذِ ٱسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ فَقُلْنَا ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ ۖ فَٱنفَجَرَتْ مِنْهُ ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ ۖ كُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ مِن رِّزْقِ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ [البقرة: ٦٠] أراد فضرب.

الثاني: فحوى الخطاب: وهو ما دل عليه التنبيه كقوله تعالى: ﴿۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾﴾ [الإسراء: ٢٣].

الثالث: دليل الخطاب: وهو تعليق الحكم على أحد وصفي الحقيقة كقوله ﷺ: «في سائمة الغنم الزكاة»[١] فالطوسي يحتج به على جريان الزكاة في سائمة الغنم أنى كان نوعها، أو جنسها[٢]، والمرتضى ينكره[٣] وهذا ما ذهب إليه أكثر الإمامية[٤].

أمّا تعليق الحكم على الشرط كقوله: (إذا بلغ الماء قدر كر لم يحمل خبثاً)[٥]، وكقوله: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا۟ عَلَيْهِنَّ ۚ وَإِن كُنَّ أُو۟لَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا۟ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۖ وَأْتَمِرُوا۟ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ ۖ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ ﴿٦﴾﴾ [الطلاق: ٦]، فهو حجة تحقيقاً لمعنى الشرط[٦].

القسم الثاني: العقل العملي:

وهو إدراك ما ينبغي أن يعمل، أو لا يعمل، أي حكمه بأنَّ هذا الفعل ينبغي فعله، أو لا ينبغي فعله[٧].

يقول محققهم الحلي في تعريف العقل العملي: (**هو ما ينفرد العقل**

---

(١) تهذيب الأحكام، للطوسي، (١/ ٢٢٤)

(٢) انظر: الخلاف، (٢/ ٣٣ ـ ٣٤).

(٣) انظر: الذريعة في أصول الفقه، (١/ ٤٠٢ ـ ٤٠٥).

(٤) انظر: المعتبر، (١/ ٣١ ـ ٣٢).

(٥) مختلف الشيعة، للحلي، (١/ ١٨٠).

(٦) انظر: المعتبر، (١/ ٣١ ـ ٣٢).

(٧) أصول الفقه، للمظفر، (٢/ ١١٣).

بالدلالة عليه، وهو إما وجوب كرد الوديعة، أو قبح كالظلم والكذب، أو حسن كالإنصاف والصدق، ثم كل واحد من هذه كما يكون ضرورياً فقد يكون كسبياً كرد الوديعة مع الضرورة، وقبح الكذب مع النفع)[1].

ويقوم الاختلاف بين القسمين على أساس اختلاف المدركات العقلية، يقول المظفر: (وليس الاختلاف بين العقلين إلا بالاختلاف بين المدركات، فإن كان المدرَك ـ بالفتح ـ مما ينبغي أن يفعل، أو لا يفعل مثل حسن العدل، وقبح الظلم فيسمى إدراكه «عقلاً عملياً». وإن كان المدرَك مما ينبغي أن يعلم مثل قولهم: (الكل أعظم من الجزء) الذي لا علاقة له بالعمل، فيسمى إدراكه «عقلاً نظرياً». ومعنى حكم العقل ـ على هذا ـ ليس إلا إدراك أن الشيء مما ينبغي أن يفعل أو يترك. وليس للعقل إنشاء بعث وزجر، ولا أمر ونهي إلا بمعنى أن هذا الإدراك يدعو العقل إلى العمل، أي يكون سبباً لحدوث الإرادة في نفسه. للعمل وفعل ما ينبغي. إذن فالمراد من الأحكام العقلية هي مدركات العقل العملي، وآراؤه. ومن هنا تعرف أنَّ المراد من العقل المدرك للحسن والقبح بالمعنى الأول: أن المراد به هو العقل النظري؛ لأن الكمال والنقص مما ينبغي أن يعلم، لا مما ينبغي أن يعمل به. نعم إذا أدرك العقل كمال الفعل أو نقصه، فإنه يدرك معه أنه ينبغي فعله، أو تركه فيستعين العقل العملي بالعقل النظري. أو فقل يحصل العقل العملي فعلاً بعد حصول العقل النظري. وكذا المراد من العقل المدرك للحسن والقبح بالمعنى الثاني هو العقل النظري؛ لأن الملاءمة، وعدمها، أو المصلحة، والمفسدة مما ينبغي أن يعلم، ويستتبع ذلك إدراك أنه ينبغي الفعل، أو الترك على طبق ما علم)[2].

ويتطلب الأمر أن نوضح معنى المدركات العقلية وأقسامها.

رابعاً: المدركات العقلية:

قُسِّمَت المدركات العقلية من جهة استقلال العقل بإدراكها، وعدمه إلى قسمين:

---

(١) المعتبر، (١/ ٣١ ـ ٣٢).

(٢) أصول الفقه، (١/ ٢٠٤).

القسم الأول: المستقلات العقلية:

وهي ما لا يحتاج إلى إثبات قضية شرعية لاستنباط الحكم منه[1]، أو بمعنى آخر: هي ما ينفرد العقل بإدراكه دون توسط بيان شرعي.

ومثالها: القضية القائلة: بأنَّ كل ما حكم العقل بحسنه، أو قبحه حكم الشارع بوجوبه، أو حرمته، فإن حرمة الظلم مثلاً، لا يتوقف على إثباتها قضية شرعية مسبقة.

وبالتالي تحتاج الأدلة العقلية المستقلة التركيبية في دلالتها إلى مقدمتين صغرى سالبة، وكبرى موجبة، والمراد بالسالبة، الدليل العقلي المستقل في استنباط نفي حكم شرعي. والمراد بالموجبة: الدليل العقلي المستقل في استنباط إثبات حكم شرعي[2].

وإن كانت المقدمتان عقليتين، كحكم العقل بحسن الشيء وقبحه، ثم حكمه بأنَّ كل ما انتهى إليه حكم العقل، حكم به الشرع على طبقه، مثلاً: الظلم يقبح فعله عقلاً، ومعلوم أنَّ هذه قضية عقلية صرفة، وهي صغرى، ثم كل ما يقبح فعله عقلاً يقبح فعله شرعاً وهذه قضية عقلية صرفة وهي كبرى، وهذه الملازمة مأخوذة من دليل عقلي فهي ملازمة عقلية[3].

القسم الثاني: المستقلات الغير عقلية:

وهي ما يحتاج إلى إثبات قضية شرعية[4]، أو بمعنى آخر: التي يعتمد الإدراك فيها على بيان الشارع.

وسميت بذلك؛ لأنه ـ من الواضح ـ أنَّ العقل لم يستقل وحده في

---

(١) دروس في علم الأصول، لمحمد باقر الصدر، (١/ ٢٧٩).

(٢) المصدر السابق، (١/ ٢٨١).

(٣) انظر: أصول الفقه، للمظفر، (١/ ١٩٠). ويقول: **(المراد بالملازمة العقلية هنا هو حكم العقل بالملازمة بين حكم الشرع، وبين أمر آخر سواء كان حكماً عقلياً، أو شرعياً، أو غيرهما مثل الإتيان بالمأمور به بالأمر الاضطراري الذي يلزمه عقلاً سقوط الأمر الاختياري لو زال الاضطراري في الوقت، أو خارجه)**، أصول الفقه، (١/ ١٨٩).

(٤) دروس في علم الأصول، لمحمد باقر الصدر، (١/ ٢٨٢).

الوصول إلى النتيجة بل استعان بحكم الشرع في إحدى مقدمتي القضية[1].

ومثالها: القضية القائلة: إنَّ وجوب شيء يستلزم وجوب مقدمته، فإن تطبيقها لاستنباط وجوب الوضوء يتوقف على إثبات قضية شرعية مسبقة، وهي وجوب الصلاة[2].

وتكون إحدى المقدمتين في هذا القسم غير عقلية، والأخرى عقلية[3].

فتكون المقدمة الصغرى مثلاً: هذا الفعل واجب، وهذه قضية شرعية صرفة. وتكون المقدمة الكبرى: كل فعل واجب شرعاً يلزمه عقلاً وجوب مقدمته شرعاً، وهذه قضية عقلية صرفة.

ومن هاتين المقدمتين ننتهي إلى الملازمة العقلية بين ما يثبت شرعاً في القضية الأولى، وبين حكم عقلي كما في القضية الثانية، أي حكم العقل بالملازمة بين الحكم في المقدمتين شرعاً[4].

يقول المظفر: **(يتضح أنَّ المبحوث عنه في الملازمات العقلية هو إثبات الكبريات العقلية التي تقع في طريق إثبات الحكم الشرعي، سواء كانت الصغرى عقلية كما في المستقلات العقلية، أو شرعية كما في غير المستقلات العقلية. أما الصغرى فدائماً يبحث عنها في علم آخر غير علم الأصول، كما أنَّ الكبرى يبحث عنها في علم الأصول، وهي عبارة عن ملازمة حكم الشرع لشيء آخر بالملازمة العقلية، سواءٌ كان ذلك الشيء الآخر حكماً شرعياً، أم حكماً عقلياً أم غيرهما. والنتيجة من الصغرى، والكبرى هاتين تقع صغرى لقياس آخر كبراه حجية العقل، ويبحث عن هذه الكبرى في مباحث الحجة... والظاهر انحصار المستقلات العقلية التي يستكشف منها الحكم الشرعي في مسألة واحدة، وهي مسألة التحسين، والتقبيح العقليين)**[5].

ومسألة التحسين، والتقبيح العقليين التي يقوم عليه العقل العملي، فبيانها

---

(١) أصول الفقه، للمظفر، (١/ ١٨٩).

(٢) دروس في علم الأصول، لمحمد باقر الصدر، (١/ ٢٨٢).

(٣) أصول الفقه، للمظفر، (١/ ١٨٩).

(٤) المصدر السابق، (١/ ١٩٠ ـ ١٩١).

(٥) المصدر السابق، (١/ ١٩٢ ـ ١٩٣).

في المبحث الآتي الذي يتحدث عن موقف الإمامية من مكانة الدليل العقلي في الاستدلال؛ لاختلاف الإمامية ـ أخباريين وأصوليين ـ في تحقيقها.

❑ ❑ ❑



مناقشة موقف الإمامية
من مكانة الدليل العقلي في الاستدلال

تبين لنا موقف الإمامية من العقل ومن الدليل العقلي، وأقسامه من حيث المدركات والوظائف، وما آل إليه حالهم ما بين إفراط، وتفريط، وفي هذا المطلب سنناقش موقف الإمامية من وجوه، مستنبطة من أقوال أئمتهم، ومن أقوال علماء أهل السنة والجماعة.

الوجه الأول: الرَّد على الأخبارية من أقوال أئمتهم الواردة في كتبهم:

نسب الإمامية الكثير من الروايات إلى النبي ﷺ، وإلى أئمة آل البيت تشير إلى أهمية العقل، وأنه الحجة الباطنة، وبه يثاب المرء ويعاقب، منها الوصية التي نسبوها إلى النبي ﷺ بأنه قال لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه فيها: «يا علي إنَّ أول خلق خلقه الله عز وجل العقل، فقال له: أقبل فأقبل، ثم قال له: أدبر فأدبر، فقال: وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً هو أحب إلي منك، بك آخذ، وبك أعطي، وبك أثيب، وبك أعاقب»[1].

(1) من لا يحضره الفقيه، للصدوق، (٤/ ٣٦٩). رواه الطبراني في (المعجم الأوسط: ٧/ ١٩٠/ ٧٢٤١)، وفي (المعجم الكبير: ٨/ ٢٨٣/ ٨٠٨٦) من طريق أبي أمامه رضي الله عنه بلفظ: «... وعزتي ما خلقت خلقا أعجب إلي منك، بك أعطي، وبك الثواب، وعليك العقاب». وهذا الحديث موضوع على النبي ﷺ باتفاق أهل المعرفة بالحديث لا يصح الاستدلال به، ضعفه الزرعي في (نقد المنقول: ص٦٠/ ٨١) الطبعة الأولى، تحقيق: حسن السماعي، (بيروت: دار القادري، طبع عام ١٤١١هـ)؛ وابن الهيثمي في (مجمع الزوائد ٨/ ٢٨)؛ وابن حجر في (فتح الباري: ٦/ ٢٨٩)؛ والمناوي في (فيض القدير: ٤/ ٥١٠) الطبعة الأولى، (مصر: المكتبة التجارية، طبع عام ١٣٥٦هـ)؛ لوجود عمر بن صالح العتكي في إسناده وهو منكر =

ونحوه رواه الكليني بسنده عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر أنه قال: «لما خلق الله العقل استنطقه! ثم قال له: أقبل! فأقبل ثم قال له: أدبر! فأدبر ثم قال: وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً هو أحب إلي منك، ولا أكْمَلْتُكَ إلا فيمن أحِب، أما إني إياك آمر، وإياك أنهى، وإياك أعاقب، وإياك أثيب»(١).

ومما رووه عن الأصبغ بن نباتة، عن علي ﷺ أنه قال: (هبط جبرئيل على آدم ﷺ فقال: يا آدم إني أمرت أن أخيرك واحدة من ثلاث فاخترها ودع اثنتين! فقال له آدم: يا جبرئيل وما الثلاث؟ فقال: العقل، والحياء، والدين، فقال آدم: إني قد اخترت العقل فقال جبرئيل: للحياء، والدين انصرفا ودعاه. فقالا: يا جبرئيل إنا أمرنا أن نكون مع العقل حيث كان، قال: فشأنكما وعرج)(٢).

= الحديث، مجهول الحال، ولا يتابع على حديثه. انظر: (ضعفاء العقيلي: ٣/ ١٧٥)، وسعيد بن الفضل، مجهول الحال، وقال أبو حاتم الرازي فيه: (منكر الحديث). انظر: (لسان الميزان: ٣/ ٤٠)، لابن حجر؛ (ضعفاء العقيلي: ٣/ ١٧٥)، للعقيلي. وكذلك لوجود أبي غالب واسمه حزور في إسناد هذا الحديث، وقد ضعفه النسائي في (الضعفاء والمتروكين: ص١١٤)؛ وضعفه ابن الجوزي في (الضعفاء والمتروكين: ص١٩٨)، وقال ابن حبان: (لا يحتج بحديثه إلا بما يوافق الثقات)، (المجروحين: ص٢٦٧). وعلى فرض صحة هذا الحديث إلا أنه حجة عليهم لا لهم، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: **(ثم لفظه لو كان صحيحاً حجة على نقيض مطلوبهم فإنه قال: «أول ما خلق الله العقل» بنصب أول وفي لفظ: «لما خلق الله العقل قال له» فلفظه يقتضي أنه خاطبه في أول ما خلقه فحرفوا لفظه، وقالوا: «أول ما خلق الله العقل» بالضم وليس هذا لفظه، ولكن لفظه يقتضي أنه خاطبه في أول أوقات خلقه ولهذا قال: «ما خلقت خلقاً أكرم علي منك» وهذا يقتضي أنه خلق قبله غيره... وذلك أنَّ لفظ العقل في الحديث سواء كان صحيحاً، أو ضعيفاً هو العقل في لغة الأنبياء والمرسلين هو عقل الإنسان وهو عرض قائم به وهذه صفة قائمة بالإنسان ليس هو جوهراً قائماً بنفسه)**، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، تحقيق: علي سيد المدني، (مصر: مطبعة المدني)، (٥/ ٤١ ـ ٤٢) وانظر أيضاً ما قاله في توحيد الألوهية، (ص٢٤٤).

(١) أصول الكافي، (١/ ١٠)، كتاب العقل والجهل. ورواه البرقي في المحاسن، (١/ ١٩٢) بلفظ: «... وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً أحسن منك، إياك آمر وإياك أنهى، وإياك أثيب وإياك أعاقب» قال المجلسي: (حديث صحيح)، مرآة العقول، (١/ ٢٥).

(٢) أصول الكافي، للكليني، (١/ ١٠)، كتاب العقل والجهل. ورواه البرقي في المحاسن =

ومما رووه عن إسحاق بن عمار أنه قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: (من كان عاقلاً كان له دين، ومن كان له دين دخل الجنة)[1].

وما رووه عن أبي الجارود عن أبي جعفر أنه قال: (إنما يداق[2] الله العباد في الحساب يوم القيامة على قدر ما آتاهم من العقول في الدنيا)[3].

ومما نسبوه أيضاً لموسى الكاظم أنه وصى هشام بن الحكم بقوله: (يا هشام! إنَّ الله تبارك وتعالى بشَّر أهل العقل والفهم في كتابه فقال: ﴿... فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٨﴾﴾ [الزمر: ١٧ ـ ١٨].

يا هشام! إنَّ الله تبارك وتعالى أكمل للناس الحجج بالعقول، ونصر النبيين بالبيان، ودلهم على ربوبيته بالأدلة، فقال: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾ إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾﴾ [البقرة: ١٦٣ ـ ١٦٤].

يا هشام! قد جعل الله ذلك دليلاً على معرفته بأن لهم مدبراً، فقال: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومُ مُسَخَّرَٰتٌۢ بِأَمْرِهِۦٓ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٢﴾﴾ [النحل: ١٢]. وقال: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوٓا۟ أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا۟ شُيُوخًا وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ مِن قَبْلُ وَلِتَبْلُغُوٓا۟ أَجَلًا مُّسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾﴾ [غافر: ٦٧]..

= (١/ ١٩١)، مع اختلاف طفيف في المتن، واللفظ للكليني. قال المجلسي: (حديث ضعيف)، مرآة العقول، (١/ ٣٢).

(١) أصول الكافي، للكليني، (١/ ١١)، كتاب العقل والجهل. قال المجلسي: (حديث ضعيف)، مرآة العقول، (١/ ٣٤).

(٢) المداقة: هي أن تداق صاحبك في الحساب وتناقشه فيه، والمراد من الحديث أي: يستقصيهم في المحاسبة بما كلفهم به على قدر عقولهم، من المداقة في الأمور أعني التداق فيها. انظر: مجمع البحرين، للطريحي، (٢/ ٤٦).

(٣) أصول الكافي، للكليني، (١/ ١١)، كتاب العقل والجهل. قال المجلسي: (حديث ضعيف)، مرآة العقول، (١/ ٣٤).

يا هشام! ثم وعظ أهل العقل ورغبهم في الآخرة، فقال: ﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [الأنعام: ٣٢].

يا هشام! ثم خوف الذين لا يعقلون عقابه، فقال تعالى: ﴿ثُمَّ دَمَّرْنَا ٱلْآخَرِينَ ﴿١٣٦﴾ وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِم مُّصْبِحِينَ ﴿١٣٧﴾ وَبِٱلَّيْلِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٣٨﴾﴾ [الصافات: ١٣٦ ـ ١٣٨] وقال: ﴿وَلَقَد تَّرَكْنَا مِنْهَآ ءَايَةًۢ بَيِّنَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [العنكبوت: ٣٥].

يا هشام! إنَّ الله تعالى يقول في كتابه: ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ...﴾ [ق: ٣٧]. يعني: عقل، وقال: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَٰنَ ٱلْحِكْمَةَ...﴾ [لقمان: ١٢] الفهم والعقل...

يا هشام! إنَّ لكل شيء دليلاً، ودليل العقل التفكر، ودليل التفكر الصمت، ولكل شيء مطية ومطية العقل التواضع، وكفى بك جهلاً أن تركب ما نهيت عنه.

يا هشام! ما بعث الله أنبياءه ورسله إلى عباده إلا ليعقلوا عن الله، فأحسنهم استجابة أحسنهم معرفة، وأعلمهم بأمر الله أحسنهم عقلاً، وأكملهم عقلاً أرفعهم درجة في الدنيا والآخرة.

يا هشام! إن لله على الناس حجتين: حجة ظاهرة، وحجة باطنة، فأما الظاهرة فالرسل والأنبياء والأئمة عليهم السلام، وأما الباطنة فالعقول...

يا هشام! من سلط ثلاثاً على ثلاث فكأنما أعان على هدم عقله: من أظلم نور تفكره بطول أمله، ومحا طرائف حكمته بفضول كلامه، وأطفأ نور عبرته بشهوات نفسه، فكأنما أعان هواه على هدم عقله، ومن هدم عقله، أفسد عليه دينه ودنياه.

يا هشام! كيف يزكو عند الله عملك، وأنت قد شغلت قلبك عن أمر ربك، وأطعت هواك على غلبة عقلك.

يا هشام! الصبر على الوحدة علامة قوة العقل، فمن عقل عن الله اعتزل أهل الدنيا والراغبين فيها، ورغب فيما عند الله، وكان الله أُنْسَه في الوحشة، وصاحبه في الوحدة، وغناه في العيلة، ومُعِزَّه من غير عشيرة...

يا هشام! لا دين لمن لا مروة له، ولا مروة لمن لا عقل له، وإنَّ أعظم

الناس قدراً الذي لا يرى الدنيا لنفسه خطراً، أما إن أبدانكم ليس لها ثمن إلا الجنة؛ فلا تبيعوها بغيرها...)[1].

وهذه نصوص لمن يسمونهم معصومين توضح مدى أهمية العقل، ومكانته لديهم، أما جعله أداة أو آلة فقط من غير اعماله في الاستدلال، وتمحيصه للأدلة ـ من الطائفة الأخبارية ـ فهو مما يطعن في مكانته والهالة التي أضافها أئمتهم له!

لذا كان هناك من الإمامية من جعله الطريق الوحيد لمعرفة الله تعالى، يقول المرتضى عندما سئل عن طريق معرفة الله تعالى بمجرد العقل، أو من طريق السمع: **(إنَّ الطريق إلى معرفة الله تعالى هو العقل، ولا يجوز أن يكون السمع؛ لأن السمع لا يكون دليلاً على الشيء إلا بعد معرفة الله وحكمته، وأنه لا يفعل القبيح، ولا يصدق الكذابين، فكيف يدل السمع على المعرفة. ووجه دلالته مبني على حصول المعارف بالله حتى يصح أن يوجب عليه النظر. ورددنا على من يذهب من أصحابنا إلى أنَّ معرفة الله تستفاد من قول الإمام؛ لأن معرفة كون الإمام إماماً مبنية على المعرفة بالله تعالى. وبينا أنهم عولوا في ذلك على أن معرفة الأمام مبنية على النظر في الأدلة، وهو غير صحيح)**[2].

الوجه الثاني: الرَّد على الإمامية من أقوال علماء أهل السنة والجماعة:

إن في تعريف الأخباريين للعقل واقتصاره عندهم على العلوم الضرورية، دون ما يحصل بكسب الحواس، كان سبباً بأن جعلوا العقل شاملاً لجميع العقلاء، ومن ثم فلا يمتاز أحد عن أحد من جهة العقل.

وأسلمُ التعريفات للعقل هو أن يقال: أنَّ العقل يقع بالاستعمال على أربعة معان[3]:

الأول: الغريزة المدركة، وهي في كل إنسان، فبها يعلم، ويعقل، وهي

---

(١) أصول الكافي، للكليني، (١/ ١٣ ـ ١٨)، كتاب العقل والجهل. قال المجلسي: (حديث مرسل)، مرآة العقول، (١/ ٣٨).

(٢) رسائل المرتضى، (١/ ١٢٧)، جواب المسائل الرازية.

(٣) انظر: المستصفى، للغزالي، (١/ ٢٠)؛ المسودة، لابن تيمية، (ص٤٩٩).

كقوة البصر في العين، والذوق في اللسان، وهي شرط في المعقولات، والمعلومات، وهي مناط التكليف.

الثاني: العلوم الضرورية، وهي التي تشمل جميع العقلاء، كالعلم بالممكنات، والواجبات، والممتنعات، وهي على قسمين، الأول: قسم يقع ابتداء، والثاني: يحصل بالاكتساب[1].

وهذان المعنيان من معاني العقل فطريان طبعيان غريزيان، يشترك فيهما جميع العقلاء على حد سواء، ولا يقع التفاوت فيهما بينهم؛ إذ النقص فيها ضرب من الجنون، ينزل بصاحبه عن رتبة العقلاء.

وهذا القدر من العقل هو الذي فضل الله ﷻ الثقلين به على أهل الأرض، وهو محل التكليف، والأمر، والنهي، وبه يكون التدبير، والتمييز.

الثالث: العلوم النظرية: وهي التي تحصل بالنظر والاستدلال، وتفاوت الناس وتفاضلهم فيها أمر جلي وواقع.

ويطلق بعض العلماء على هذا المعنى من معاني العقل: العلم[2]، وهو الذي يسمى فاقده غبياً، وجاهلاً، وأحمقاً، ولا يسقط التكليف عنه بخلاف المعنى الأول.

والعقل بهذا المعنى أخص من العلم، والمعرفة؛ لأن صاحبه يعقل ما علمه، فلا يدعه يذهب؛ ولأن الإدراك مراتب، بعضها أقوى من بعض، فأولها الشعور ثم الفهم، ثم المعرفة، ثم العلم، ثم العقل[3].

وهذا المعنى الذي أنكر الأخباريون العمل به.

الرابع: الأعمال التي تكون بموجب العلم، لهذا قال أصحاب النار: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ۝١٠﴾ [الملك: ١٠]، وهو المراد من قوله تعالى: ﴿وَلَدَارُ ٱلْءَاخِرَةِ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ١٠٩]، وقوله: ﴿۞ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ أَفَلَا

---

(١) انظر: ما قاله أبو المعالي الجويني في البرهان في أصول الفقه، (١/ ٩٥ ـ ٩٧).
(٢) كما ذهب إلى ذلك الإيجي في المواقف، (٢/ ٨٧).
(٣) مفتاح دار السعادة، (١/ ١٢٥).

تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾ [البقرة: ٤٤]. . . ونحوها من الآيات التي تجعل ترك العمل هو مقتضى فهم الخطاب، والعلم به.

وكل معاني العقل المتقدمة لا يوصف بأنه جوهر قائم بنفسه خلافاً للفلاسفة، ومن شايعهم من المتكلمين ـ كالإمامية الاثني عشرية ـ، بل هو عرض، أو صفة ـ عند من يتكلم بالجوهر والعرض ـ يقوم بالعاقل، وكونه صفة يمنع كونه أول المخلوقات؛ لأن الصفة لا تقوم بنفسها.

ويعلل السمعاني[1] كَلَّلهُ فساد من ذهب إلى أنه جوهر فيقول: (**لأنه لو كان جوهراً لصح قيامه بذاته، فجاز أن يكون عقل بلا عاقل، كما جاز أن يكون جسم بغير عقل، فحين لم يتصور ذلك دلَّ أنه ليس بجوهر**)[2].

والظاهر أنَّ تعريف الإمامية الاثني عشرية للعقل بذكر بعض هذه المعاني ليس بجامع، فالصواب ذكر معانيه مجتمعة.

ورداً على الطائفة الأصولية التي جعلت من الدليل العقلي دليلاً معتمداً في المسائل الشرعية، وثابتاً جازماً لا يقبل الشك فيه! يقول الإمام السمعاني كما نقل عنه أبو القاسم الأصبهاني عند حديثه عن بيان دور العقل في العلم الإلهي: (**إنَّ الله تعالى أسس دينه وبناه على الاتباع، وجعل إدراكه، وقبوله بالعقل، فمن الدين معقول، وغير معقول، والاتباع في جميعه واجب.**

ومن أهل السنة من قال: إنَّ الله لا يعرف بالعقل، ولا يعرف مع عدم العقل، ومعنى هذا أن الله تعالى هو الذي يعرِّف العبد ذاته، فيعرف الله بالله لا بغيره؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ . . .﴾ [القصص: ٥٦]، **ولم يقل: ولكن العقل... وقد ثبت أنَّ النبي ﷺ قال: «والله لولا الله ما اهتدينا..»**[3] **فهذه الدلائل دلت أنَّ الله تعالى هو المعرِّف، إلا أنه**

---

(١) هو منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي، أبو المظفر، مفسر من علماء الحديث، ولد بمرو عام ٤٢٦هـ، وتوفي بها عام ٤٨٩هـ، من كتبه: الانتصار لأصحاب الحديث، وقواطع الأدلة، والمنهاج لأهل السنة وإضافة إلى ثلاث مجلدات في تفسير القرآن. انظر: (الأعلام: ٧/٣٠٣ ـ ٣٠٤)، للزركلي.

(٢) قواطع الأدلة في الأصول، (١/٢٧).

(٣) رواه البخاري في (صحيحه: ٤/١٥٠٦/٣٨٧٨)، كتاب المغازي، باب غزوة الخندق. . .

يعرِّف العبد نفسه مع وجود العقل؛ لأنه سبب التمييز والإدراك، لا مع عدمه؛ لأن الله تعالى قال: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الروم: ٢٤]، والله تعالى يعطي العبد المعرفة بهدايته، إلا أنه لا يحصل ذلك مع فقد العقل...

إلى أن قال: واعلم أنَّ فصل ما بيننا وبين المبتدعة هو مسألة العقل؛ فإنهم أسسوا دينهم على المعقول، وجعلوا الاتباع والمأثور تبعاً للمعقول، وأما أهل السنة قالوا: الأصل في الدين الاتباع، والمعقول تبع، ولو كان أساس الدين على المعقول لاستغنى الخلق عن الوحي، وعن الأنبياء ـ صلوات الله عليهم ـ، ولبطل معنى الأمر، والنهي، ولقال من شاء ما شاء، ولو كان الدين بني على المعقول، لجاز للمؤمنين ألا يقبلوا شيئاً حتى يعقلوا...)[(١)].

لذا فقد اتخذ أهل السنة منهج الاعتدال والوسطية في الأخذ بأحكام العقل، فلا يعطى العقل أكبر من قدره، ولا تتجاوز به حدوده، ولا يقدم على السمع ويحكم فيه كما فعلت الطائفة الأصولية.

ولا يهمل العقل، ويقلل من شأنه أيضاً كما فعلت الطائفة الأخبارية؛ وذلك لأنه مناف لنصوص الشرع من كتاب، أو سنة.

ثمَّ إنَّ تقسيم الإمامية للمدركات العقلية إلى قسمين فيه نظر؛ وذلك لأنهم لم يبينوا أنّ هناك من المستقلات غير العقليَّة علوم ممتنعة، وهي لا تعلم بواسطة العقل إلا أن يعلمه بأن يجعل له طريق للعلم به، وذلك كالغيبيات سواء كانت من قبيل ما يعتاده علم العبد، كعلمه بالبلد القاصي عنه الذي لم يتقدم به عهد، أو كان مما لا يعتد به كعلمه بما في اليوم الآخر من بعث، وحساب، وجزاء وتفاصيل ذلك، وهذا لا يعلم إلا من طريق الخبر، ويدخل في ذلك الكثير من مسائل الاعتقاد، ولا سيما التفصيلية منها[(٢)].

❑ ❑ ❑

(١) الحجة في بيان المحجة، (١/٣١٨ ـ ٣٢٠).

(٢) انظر: منهج الاستدلال في مسائل الاعتقاد، لعثمان بن علي حسن، (١/١٧٦ ـ ١٧٧).

المبحث الثاني

مدى حجية الدليل العقلي في الاستدلال بين الأخباريين وبين الأصوليين

في هذا المبحث عرض لموقف الشيعة الإمامية الاثني عشرية أخبارية وأصولية من الاحتجاج بدليل العقل في الاستدلال، ومناقشتهم في ذلك.

ويتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: حجية الدليل العقلي في الاستدلال بين الأخباريين وبين الأصوليين.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من الاحتجاج بالدليل العقلي في الاستدلال.



المطلب الأول

حجية الدليل العقلي في الاستدلال بين الأخباريين وبين الأصوليين

القول الأول: ذهب الأخباريون ـ بسبب عدم وضوح مفهوم الدليل العقلي عندهم ـ إلى رفضه والاعتماد على الكتاب، والسنة فقط في الاستدلال.

يقول المفيد في ذلك: (**اتفقت الإمامية على أنَّ العقل محتاج في علمه، ونتائجه إلى السمع، وأنه غير منفك عن سمع ينبه العاقل على كيفية الاستدلال، وأنه لا بد في أول التكليف وابتدائه في العالم من رسول**)[(١)].

على الرغم أن المفيد يعد من الأصوليين القائلين بالاجتهاد هو والطوسي إلا أنهما ذهبا إلى منع القياس، والرأي بشتى أنواعه الشرعي منه والعقلي[(٢)].

حتى أنَّ الاسترابادي ـ وغيره من الأخباريين ـ رفض دليل العقل بكل أشكاله وفروعه، ونفى حجيته، كما رفض العمل بالاجتهاد، ووجود المجتهد المطلق، والرأي القائم على الظن[(٣)]، حتى إنه ألزم من تمسك بالاستنباطات الظنية لزوم محظور بطريقين، إما القول بأن مظنونات المجتهدين ليست من شريعة محمد ﷺ، وإما القول بأنَّ حلاله، وحرامه لا يستمر إلى يوم القيامة. وكلا الأمرين باطل في نظر المجتهدين[(٤)].

---

(١) أوائل المقالات، (ص٤٤).

(٢) انظر: التذكرة في أصول الفقه، للمفيد، (ص٣٨)؛ عدة الأصول، للطوسي، تحقيق: محمد رضا الأنصاري، (٢/٦٤٧) وهذا الرأي لا يكاد أن يخرج عن رأي الإمامية كلهم إلا انفراد القليل من أبناء الطائفة الأصولية بجواز الأخذ بالقياس القائم على الدليل.

(٣) انظر: الفوائد المدنية، (ص٢٦١ ـ ٢٦٢).

(٤) انظر: المصدر السابق، (ص٢٤٩).

بل إنَّ بعض الأخباريين ذهبوا إلى عدم الاعتماد على القطع الحاصل من المقدمات العقلية القطعية غير الضرورية؛ لكثرة وقوع الاشتباه والغلط فيها. فلا يمكن الركون إلى شيء منها[1].

ويشير إلى هذا ما قاله الاسترابادي عندما قسم العلوم النظرية إلى قسمين:

الأول: قسم ينتهي إلى مادة قريبة من الإحساس كعلم الهندسة، والحساب، وأكثر أبواب المنطق وقرر أن ما كان من هذا القسم لا يقع فيه الخلاف بين العلماء، ولا الخطأ في نتائج الأفكار؛ وذلك لأن الخطأ في الفكر إما من جهة الصورة، أو من جهة المادة، والخطأ من جهة الصورة لا يقع من العلماء؛ لأن معرفة الصورة من الأمور الواضحة عند الأذهان المستقيمة، والخطأ من جهة المادة لا يتصور في هذا القسم لقرب موارده من الإحساس.

الثاني: قسم ينتهي إلى مادة بعيدة عن الإحساس كالحكمة الإلهية، والطبيعية، وعلم الكلام، وعلم أصول الفقه، والمسائل النظرية الفقهية، وبعض القواعد المذكورة في كتب المنطق، وقرر أنَّ هذا القسم يشتد فيه الخلاف، ويكثر فيه الخطأ والاشتباه، والسبب في ذلك أنَّ القواعد المنطقية إنما هي عاصمة من الخطأ من جهة الصورة لا من جهة المادة[2].

وقد استدل الأخباريون على مذهبهم بعدة أدلة منها:

أولاً: ما ورد من الأخبار المتواترة عن الأئمة بانحصار طريق أخذ هذا العلم ـ العلم القطعي ـ في السماع عنهم بواسطة، أو بدون واسطة كما أنه تواترت الأخبار عنهم بأنه لا يجوز تحصيل الحكم الشرعي النظري بالكسب، والنظر؛ لأنه يؤدي إلى اختلاف الآراء في الأصول وفي الفروع الفقهية كالمناكح، والمواريث، والديات، والقصاص، والمعاملات، كما هو المشاهد، فتنتفي فائدة بعث الرسل، وإنزال الكتب إذ فائدتهما كما هو

---

(١) وهذا ما فهمه بعض الأصوليين مثل مرتضى الأنصاري، انظر: فرائد الأصول، (١/ ٥١).

(٢) انظر: الفوائد المدنية، (ص٢٥٦ ـ ٢٥٧).

المشهور بين علماء الإسلام دفع الاختلاف ليتم نظام المعاش.

كما في الحديث الوارد عن النبي ﷺ: «إني تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي: كتاب الله ﷻ، وعترتي أهل بيتي»[1].

ووجه الدلالة منه ـ كما يقررها الاسترابادي ـ أنه يجب التمسك بكلامهم، وحينئذ يتحقق التمسك بمجموع الأمرين؛ إذ لا سبيل ـ حسب اعتقادهم ـ إلى فهم مراد الله إلا من جهتهم؛ لأنهم عارفون بناسخه، ومنسوخه، ومطلقه، ومقيده[2]..

واتفق مفسرو الإمامية بأنَّ المراد في قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِمۡۖ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [النحل: ٤٣] هم الأئمة، فوجب الرجوع إليهم في كل ما لم يعلم ـ حسب زعمهم ـ.

ويعلل الاسترابادي أخذهم بقول الإمام فيقول: (**إن تمسكنا بكلامهم فقد عصمنا عن الخطأ، وإن تمسكنا بغيره لم نعصم عنه**)[3].

ثانياً: الروايات الواردة في المنع عن استعمال الرأي، كما رووا عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ من خبر طويل أنه قال: (... إنَّ المؤمن لم يأخذ دينه عن رأيه، ولكن أتاه من ربه فأخذ به)[4].

ومنها ما رووه عن أبي بصير أنه قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ترد علينا أشياء ليس نعرفها في كتاب الله، ولا سنته فننظر فيها؟ فقال: (لا، أما أنك إن أصبت لم تؤجر، وإن أخطأت فقد كذبت على الله)[5].

---

(١) ورد تخريجه والتعليق عليه في الفصل الأول، فليراجع.

(٢) انظر: الفوائد المدنية، (ص٢٥٤ ـ ٢٥٥).

(٣) المصدر السابق، (ص٢٥٩).

(٤) المحاسن، للبرقي، (١/ ٢٢٢)؛ أصول الكافي، للكليني، (٢/ ٤٦)، كتاب الإيمان والكفر، باب نسبة الإسلام؛ وسائل الشيعة، للحر العاملي، (٢٧/ ٤٢). قال المجلسي: (حديث مرفوع) مرآة العقول، (٧/ ٢٨٢).

(٥) المحاسن، للبرقي، (١/ ٢١٣)؛ أصول الكافي، للكليني، (١/ ٥٦)، كتاب فضل العلم، باب البدع والرأي والمقاييس؛ وسائل الشيعة، للحر العاملي، (٢٧/ ٤٠)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٢/ ٣٠٦). وقال المجلسي: (حديث حسن)، مرآة العقول، (١/ ١٩٥)

وكذلك ما رووه عن أبي عبد الله أنه قال: (الحكم حكمان، حكم الله ﷻ وحكم أهل الجاهلية، فمن أخطأ حكم الله حكم بحكم الجاهلية)[1].

إلى غير ذلك من الأخبار التي يصفها البحراني بأنها من الأخبار المتواترة معنى، وهي تدل على كون الشريعة توقيفية لا مدخل للعقل في استنباط شيء من أحكامها بوجه.

وإن كان عليه القبول، والانقياد، والتسليم لما يراد، وهو أحد فردي ما دلت عليه تلك الأدلة، إلا أنه يبقى الكلام بالنسبة إلى ما يتوقف على التوقيف[2].

ثالثاً: إن هذه الأشياء المسماة بالبراهين إذا كانت في أنفسها براهين لكان كل من سمعها، ووقف عليها، وجب أن يقبلها، وأن لا ينكرها أصلاً، ويوضح البحراني ـ نقلاً عن الرازي ـ هذا الأمر فيقول: **(نرى أنَّ الذي يسميه أحد الخصمين برهاناً، فإن الخصم الثاني يسمعه، ويعرفه ولا يفيد له ظناً ضعيفاً من هذا يحصل لنا العلم أنَّ هذه الأشياء ليست في أنفسها براهين، وإنما هي مقدمات ضعيفة أضيفت العصبية والمحبة إليها، فتخيل بعضهم كونها برهاناً، مع أنَّ الأمر في نفسه ليس كذلك، وأيضاً فالمشبه يحتج على القول بالتشبيه بحجة، ويزعم أن تلك الحجة أفادته الجزم واليقين، فإمَّا أنْ يقال: إنَّ كل واحدة من هاتين الحجتين صحيحة يقينية، فحينئذ يلزم صدق النقيضين وهو باطل، وإمَّا أنْ يقال: إحداهما صحيحة، والأخرى فاسدة، إلا أنَّه متى كان الأمر كذلك كانت مقدمة واحدة من مقدمات تلك الحجة باطلة في نفسها، مع أنَّ الذي تمسك بتلك الحجة جزم بصحة تلك المقدمة ابتداءً، فهذا يدل على أنَّ العقل يجزم بصحة الفاسد جزماً ابتداءً فإذا كان كذلك كان العقل غير مقبول القول في البديهيات، وإذا كان كذلك تفسد فحينئذ تفسد جميع الدلائل،**

---

(١) رواه الكليني في الفروع من الكافي، (٧/ ٤٠٧)، كتاب القضاة والأحكام، باب أصناف القضاة؛ والصدوق في من لا يحضره الفقيه، (٣/ ٤)؛ ورواه الحلبي في الكافي في الفقه، (ص٤٢٥ ـ ٤٢٦)؛ والطوسي في تهذيب الأحكام، (٦/ ٢١٨). قال المجلسي: (حديث مرفوع)، مرآة العقول، (٢٤/ ٢٦٦).

(٢) انظر: الحدائق الناضرة، (١/ ١٥٤ ـ ١٥٥).

فإنْ قالوا: العقل إنّما جزم بصحة ذلك الفاسد لشبهة متقدمة، فنقول: قد حصل في تلك الشبهة المتقدمة مقدمة فاسدة، فإنْ كان ذلك لشبهة أخرى لزم التسلسل، وإن كان ابتداءً فقد توجه الطعن، وأيضاً فإنّا نرى الدلائل القوية في بعض المسائل العقلية متعارضة...)[1].

كما تساءل الجزائري عن معنى دليل العقل وحجيته الذي جعله الأصوليون أصلاً في الأصلَيْن ـ أصول الدين وأصول الفقه ـ، والفروع: **(إن أردتم ما كان مقبولاً عند عامة العقول فلا يثبت، ولا يبقى لكم دليل عقلي؛ وذلك لأن العقول مختلفة في مراتب الإدراك، وليس لها حد تقف عنده، فمن ثم ترى كلا من اللاحقين يتكلم على دلائل السابقين، وينقضه ويأتي بدلائل أخرى فيما ذهبوا إليه، ولذلك لا ترى دليلاً واحداً مقبولاً عند عامة العقلاء، والأفاضل وإن كان المطلوب متحداً...)**[2].

وإلى هذا يذهب عدنان البحراني ويقول: **(وهذا مصداق قول مولانا الصادق عليه السلام: «من أخذ دينه من أفواه الرجال أزالته الرجال، ومن أخذ دينه من الكتاب، والسنة زالت الجبال ولم يزل»[3]...)**[4].

ومن ثم يذكر النتائج المترتبة علي سبب اختلاف مدركات العقول فيقول: **(إنَّ العقل لو كان حجة في نفسه لإثبات الأحكام الشرعية؛ لأدى اختلاف إدراكات العقول إلى اختلاف الأحكام المثبتة، بها فإذا فرض أنه الرسول الباطني، وأن كل ما حكم به فهو حكم الله فقد ثبت مع تصويب الباطل عدم اتحاد حكم الله، وأدى إلى الاختلاف الشديد ووقوع التناقض في أحكامه تعالى. . .)**[5].

---

(١) الحدائق الناضرة، (١/ ١٥١ ـ ١٥٢).

(٢) الأنوار النعمانية، (٣/ ١٣١ ـ ١٣٢).

(٣) روضة الواعظين، للنيسابوري، (ص٢٢)؛ وسائل الشيعة، للحر العاملي، (٢٧/ ١٣٢)؛ ورواه الكليني في مقدمة كافيه بلفظ: «من أخذ دينه من كتاب الله وسنة نبيه صلوات الله عليه وآله زالت الجبال قبل أن يزول، ومن أخذ دينه من أفواه الرجال ردته الرجال»، أصول الكافي، (١/ ٧).

(٤) مشارق الشموس الدرية، (ص٦٩).

(٥) المصدر السابق، (ص٧٠).

ويقول: (إنَّ العقل الذي هو دليل إمَّا أن يكون دائم المصادفة بحكمه للواقع، ـ وإما غير ذلك ـ فإنْ كان الأول لزم كونه شريكاً للشارع في التشريع، وإن كان الثاني لزم توقف الإدراك على ثبوت الأحكام قبله ليتعلق بها، والثبوت إن كان من قبل العقل لزم الدور؛ لأن إدراك الأحكام كما قلنا يتوقف على ثبوتها حتى يتعلق بها، فلو توقف الثبوت على الإدراك لزم الدور، وإن كان قبل الشرع ثبت المطلوب)[1].

وعلى هذا الأساس بنى نفاة حجية العقل من الأخبارية المتأخرة دعواهم مؤكدين بأنَّ أحكام الله سمعية لا تدرك بالعقول، وأنَّ مناط التكاليف كلها السماع من الشرع.

يقول الاسترابادي في نشأة الدليل العقلي عند الإمامية: (لما نشأ ابن الجنيد، وابن أبي عقيل في أوائل الغيبة الكبرى طالعا كتب الكلام، وأصول الفقه للمعتزلة ونسجا في الأكثر على منوالهم، ثم أظهر الشيخ المفيد حسن الظن بهما عند تلامذته ـ كالسيد الأجل المرتضى ورئيس الطائفة ـ فشاعت القواعد الكلامية، والقواعد الأصولية المبنية على الأفكار العقلية بين متأخري أصحابنا حتى وصلت النوبة إلى العلامة، ومن وافقه من متأخري أصحابنا الأصوليين، فطالعوا كتب العامة لإرادتهم التبحر في العلوم، أو غيره من الأغراض الصحيحة، وأعجبتهم كثير من قواعدهم الكلامية والأصولية الفقيهة، والتقسيمات والاصطلاحات المتعلقة بالأمور الشرعية، فأوردوها في كتبهم لا لضرورة دعت إليه، بل لغفلتهم عن أن تلك القواعد والتقسيمات والاصطلاحات لا تتجه على مذهبنا، ولغفلتهم عن استغناء علمائنا عن سلوك تلك الطرق بالأعلام المنصوبة من الله تعالى، والآثار المنتشرة عن أئمة الهدى ـ صلوات الله عليهم ـ...)[2].

ويقول الجزائري: (إنَّ أكثر أصحابنا قد تبعوا جماعة من المخالفين من أهل الرأي والقياس، ومن أهل الطبيعة، والفلاسفة وغيرهم من الذين اعتمدوا على العقول واستدلالاتها، وطرحوا ما جاءت به الأنبياء ﷺ حيث لم يأت

(١) مشارق الشموس الدرية، (ص٧١).
(٢) الفوائد المدنية، (ص١٢٣ ـ ١٢٤).

على وفق عقولهم، حتى نقل أن عيسى ﷺ لما دعا أفلاطون[1]! إلى التصديق بما جاء به أجاب: بأنَّ عيسى رسول إلى ضعفة العقول، وأما أنا وأمثالي فلسنا نحتاج في المعرفة إلى إرسال الأنبياء، والحاصل أنهم ما اعتمدوا في شيء من أمورهم إلا على العقل، فتابعهم بعض أصحابنا وإن لم يعترفوا بالمتابعة)[2].

وكلام المحدث الاسترابادي صريح في عدم جواز الاعتماد على الظن المستفاد من المقدمات العقلية، والاستنباطات الظنية، ومحلُّ كلامه ومورد نقضه هو: عدم ظهور دلالة قطعية على جواز الاعتماد على الظن المتعلق بنفس أحكامه تعالى، والتمسك فيه بالظن يشتمل على دَوْر ظاهر، مع أنَّه معارض بأقوى منه من الآيات الصريحة في النهي عن العمل بالظن المتعلق بنفس أحكامه تعالى، والروايات الصريحة في ذلك أيضاً، وأوجب التوقف عند فقد القطع بحكم الله، أو بحكم ورد عن الأئمة[3].

وينفي عدنان البحراني حجية القطع عن الدليل العقلي فيقول: **(إنَّ القطع حجة في نفسه، إذ لو كان متوقفاً في الحجية على غيره لدار، أو تسلسل، أو ترجح المرجوح على الراجح، فإن الحاصل بالدليل لا يخلو إمَّا أن يكون علماً، أو ظناً نوعياً، أو شخصياً، واستقلال غير العلم بالحجية دونه من ترجيح المرجوح على الراجح، وإثبات حجية علم بعلم آخر لا يخلو من لزوم أحد الأمرين الدَّوْر، أو التسلسل، فهو بأي نحو حصل ليس إلا عبارة عن الوصول إلى الواقع إلا أنَّ الطريق مختلف، فبعضٌ قد أمر الشارع بسلوكه، وبعضٌ قد**

---

(١) لا أدري من يقصد الجزائري بأفلاطون! إن كان أرسطو تلميذ أفلاطون توفي سنة (٣٢٢ ق. م)!! على العموم إن أراد الفيلسوف أفلاطون فهو أفلاطون بن أرسطن ومعناه الفسيح وذكر ثاون أن أباه يقال له اسطون، وأنه كان من أشراف اليونانيين، وكان في قديم أمره يميل إلى الشعر فأخذ منه بحظ عظيم ثم حضر مجلس سقراط فرآه يثلب الشعر فتركه، ثم انتقل إلى قول فيثاغورس في الأشياء المعقولة، وعاش فيما يقال إحدى وثمانين سنة، وعنه أخذ أرسطاليس، وخلفه بعد موته وقال إسحاق إنه أخذ عن بقراط أو سقراط وتوفي أفلاطون في السنة التي ولد فيها الإسكندر وهي السنة الثالثة عشرة من ملك لاوخوس. انظر: (الفهرست: ص٣٤٣)، لابن النديم.

(٢) الأنوار النعمانية، (٣/١٢٩ ـ ١٣٠).

(٣) الفوائد المدنية، (ص١٨٠).

نهى عن سلوكه، وحيث أنَّ الوصول حصل بأي نحو اتفق ولو من الطريق الذي قد نهى عن سلوكه، فلا يعقل فيه عدم ترتب ذلك الحكم الذي وصل إليه حيث إن تحتم الإطاعة، والامتثال مما يستقل العقل ببيانه، وذلك أمر مسلَّم فيما بين الطرفين[1] إلا من لا تدبر له!!!)[2].

وفي معرض حديثهم عن الحسن والقبح هل هما عقليان أم لا؟ ذهب أكثر الأخبارية إلى إنكار إدراك العقل للحسن والقبح الواقعين، ونفي الملازمة بينه، وبين حكم الشرع، وقد استدل الأخباريون على هذا الأمر بعدة أدلة منها:

الأول: ورود آيات من الكتاب الكريم تدعم موقفهم ـ حسب زعمهم ـ منها: قوله تعالى: ﴿مَّنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾﴾ [الإسراء: ١٥].

ووجه الدلالة منها أنها دلت على نفي التعذيب قبل إرسال الرسل، فلا وجوب قبله، ولا حرمة، فأين وجود المستقلات العقلية المتحققة لموضوع الثواب، والعقاب[3]؟

ومنها: قوله جل في علاه: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾﴾ [النساء: ١٦٠]. وقوله: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ ۖ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلْحَوَايَآ أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ۚ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ ۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴿١٤٦﴾﴾ [الأنعام: ١٤٦] **فقد دلتا على عدم قبح الشحم، وانَّ تحريمه إنما كان بظلمهم وجزاء لبغيهم، فتجرده عن القبح سابقاً على التكليف به محقق؛ لنفي الملازمة؛ لأن الكلام ليس إلا في الجهة السابقة على التكليف لا اللاحقة له[4].**

الثاني: الأخبار الدالة على عدم تعلق بعض التكاليف بهذه الأمة دفعاً

---

(١) يقصد الأخباريين والأصوليين.

(٢) مشارق الشموس الدرية، (ص٧٨).

(٣) انظر: المصدر السابق، (ص٩٧).

(٤) انظر: الموضع السابق من المصدر السابق.

للكلفة، والمشقة، فقد روي عن أبي عبد الله أنه قال: ركعتان بالسواك أفضل من سبعين ركعة بغير سواك. قال رسول الله ﷺ: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة»[1].

وكما روي عن أبي جعفر أنه قال: قال رسول ﷺ: «لولا أن أشق على أمتي لأخرت العشاء إلى ثلث الليل»[2].

ووجه الدلالة من هذا الخبر ـ كما يقرر عدنان البحراني ـ: إنَّ المستفاد من ذلك وجود المقتضى وهو حسن الفعل مع عدم الأمر به. أي: إنَّ المقتضى للإلزام بتلك الأفعال إما موجود، أو غير موجود، فإن كان الأول لزم انتفاء الملازمة ضرورة وجود مقتضى الإلزام من العقل، والشارع لم يلزم، وإن كان الثاني لزم عدم الائتمان المستفاد من ظواهرها ضرورة عدم الائتمان بعدم الإلزام بمساوي الطرفين[3].

ومنها ما رواه الكليني بخبر طويل عن زرارة عن أبي جعفر أنه قال: (بني الإسلام على خمسة أشياء على الصلاة، والزكاة، والحج، والصوم،

---

(١) أصول الكافي، للكليني، (٣/ ٢٢ ـ ٢٣)، كتاب الطهارة، باب السواك؛ ورواه الحر العاملي في وسائله بلفظ: «... بالسواك عند وضوء كل صلاة»، (٢/ ١٩). قال المجلسي: (حديث مجهول)، مرآة العقول، (١٣/ ٦٩). والحديث وارد في البخاري في (صحيحه: ١/ ٣٠٣/ ٨٤٧)، كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة، من طريق أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أصول الكافي، للكليني، (٣/ ٢٨١)، كتاب الصلاة، باب وقت المغرب والعشاء؛ وقد رواه المجلسي في بحاره بسنده عن أبي عبد الله بلفظ: «... إلى نصف الليل»، (٨٠/ ٦٣). قال المجلسي: **(حديث ضعيف على المشهور وآخره مرسل، ويدل على استحباب تأخير العشاء كما ذكره بعض الأصحاب)**، مرآة العقول، (١٥/ ٤١). قلت: وقد ورد هذا الحديث بمعناه في كثير من كتب السنة كالصحاح وغيرها، ولكني وقفت على هذا اللفظ فوجدته عند الترمذي في (سننه: ١/ ٣١١/ ١٦٧)، كتاب أبواب الصلاة، باب ما جاء في تأخير صلاة العشاء الآخرة، بلفظ: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يؤخروا العشاء إلى ثلث الليل أو نصفه»، قال أبو عيسى: **(حديث حسن صحيح، وهو الذي اختاره أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، والتابعين، وغيرهم رأوا تأخير صلاة العشاء الآخرة، وبه يقول أحمد، وإسحاق)**.

(٣) يراجع النص في مشارق الشموس الدرية، (ص٩٦).

والولاية... إلى أن قال: أما أن لو رجلاً قام ليله، وصام نهاره، وتصدق بجميع أعماله بدلالته إليه ما كان على حق في ثوابه، ولا كان من أهل الإيمان)[1].

وبمضمونه عدة أخبار دالة على هذا الأمر ـ كما يقرر عدنان البحراني ـ من ثلاثة أوجه:

الأول: أنْ لا حسن ولا قبح إلا فيما كشف الشارع عنه بطريق السمع، وذلك ظاهر بل صريح من قوله: (بدلالته إليه).

الثاني: تجرد تلك الأعمال عن وصف الحسن الشرعي بدون الدلالة المزبورة[2]، وإن استقل العقل بحسنها.

الثالث: إن التصديق من المستقلات فنفي الثواب عليه بدون دلالة الإمام يدل على نفي الملازمة المذكورة[3].

يقول الاسترابادي: **(وهنا مسألتان: إحداهما: الحسن، والقبح الذاتيان. والأخرى: الوجوب، والحرمة الذاتيان، والذي يلزم من ذلك بطلان الثانية لا الأولى)**.

ووضح الاسترابادي أنَّ هناك فرقاً بين مسألة التحسين، والتقبيح، وبين حكم الشرع.

أي أنَّ العقل لا يمكن الاعتماد عليه إلا في القضايا الضرورية حيث قال: **(بين المسألتين أي مسألة التحسين والتقبيح، ومسألة حكم الشرع بون بعيد! ألا ترى أنَّ كثيراً من القبائح العقلية ليس بحرام في الشريعة، ونقيضه ليس بواجب في الشريعة)**[4].

---

(١) أصول الكافي، (٢/ ١٩)، كتاب الإيمان والكفر، باب دعائم الإسلام؛ وسائل الشيعة، للحر العاملي، (٢٧/ ٦٦)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٦٥/ ٣٣٣)، وقال المجلسي: (حديث صحيح)، مرآة العقول، (٧/ ١٠٢).

(٢) الزبر: الكتابة، يقال زبرت الكتاب أي: قرأته، والمزبر: القلم، والزبور بالفتح: الكتاب. انظر: الصحاح، (٢/ ٦٦٧)؛ لسان العرب، لابن منظور، (٢/ ٣١٥).

(٣) مشارق الشموس الدرية، (ص٩٨).

(٤) الفوائد المدنية، (ص٣٢٨).

ويقول عدنان البحراني: (**إنا نمنع إدراك العقل لجميع جهات الحسن لشيء على وجه الإحاطة كيف لا، ومن شأن العقول بشهادة الوجدان وملاحظة العيان إلى المسارعة للحكم عند أول ما يبدو لها من جهات حسية، ولا تنتبه لجهات قبحه إلا بعد تنبه الشارع لها**)[1].

فليس كل ما حكم الشارع بوجوب شيء فقد حكم العقل بحسنه قبل إيجاب الشارع له، وكذلك في جانب التحريم، بمعنى أنَّه ليس كلما حكم الشارع بحرمة شيء فقد حكم العقل بقبحه قبل التشريع، وبالعكس بمعنى، أنَّه ليس كلما حكم العقل بحسنه فقد حكم الشرع برجحانه ـ كما في دليل السواك ـ حيث دل على تحقق الحسن في تلك الأشياء المقتضي للإلزام بها مع عدم الإلزام من الشارع[2].

وقد يعترف بعض الأخبارية بالإدراك، والملازمة، إلا أنَّهم ينكرون وجوب إطاعة الحكم الشرعي الثابت من طريق العقل، ويتضح هذا الأمر من قول حسين شهاب الدين العاملي: (**واعلم أن من نفى الحسن، والقبح عقلاً لا يمكنه الجزم بشيء من أمور الدين؛ لتجويزه إجراء المعجزة على يد الكاذب، وخلف الوعد منه تعالى، ويلزم منه عدم الوثوق بصدق الأنبياء، وغير ذلك من المفاسد**)[3].

وقد أفاد ذلك الأخباري حسين بن شهاب العاملي عند حديثه عن حسن الأفعال وقبحها: (**إنَّ حسن بعض الأفعال كالعدل بمعنى استحقاق فاعله المدح، والثواب في نظر العقلاء، وقبح بعضها كالظلم، بمعنى استحقاق فاعلة الذم، والعقاب فذلك مما تشهد به العقول عند من لا يعرف الشرائع، ولا يقر بالصانع مع قطع النظر عن كون تلك الأفعال صفات الأفعال صفات كمال أو نقص، ومشتملة على مصلحة، أو مفسدة**)[4].

كما ذكر بعد ذلك مذاهب القائلين بالحسن، والقبح العقليين، واختار

---

(١) مشارق الشموس الدرية، (ص٨٥).
(٢) المصدر السابق، (ص٩٨).
(٣) هداية الأبرار، (ص٢٥٢).
(٤) المصدر السابق، (ص٢٥٠ ـ ٢٥١).

مذهب الطوسي وهو: إن القبيح لا يخرج عن قبحه عقلاً، ولكن يجب ارتكاب أقل القبحين؛ لمصلحة في نظر العقل[1].

ويتساءل الأصولي محمد تقي عن مدى إدراك العقل حسن الأفعال، وقبحها من غير إعلام الشارع بهما وبيان لشيء منهما؟ ويقول واصفاً حال الأخبارية: **(أنكر ذلك جماعة منهم المحدث الاسترابادي حيث ذهب إلى أنه لا اعتماد على شيء من الإدراكات العقلية في غير ضروريات فلا يثبت شيء من الحسن، والقبح الواقعين بإدراك العقل، وبيَّن الأمر في ذلك على أنَّ الأمور المبنية على المقدمات البعيدة عن الإحساس مما يكثر فيه، وقوع الغلط والالتباس فلا يمكن الركون إلى شيء منهما، ومحصلة نفى الإدراك المعتبر، وأن ما يتراءى من إدراكه فليس بإدراك على وجه الحقيقة ليصح الاعتماد عليه، وقد تبعه في ذلك الفاضل الجزائري، وقرره في غير واحد من كتبه، إلا أنه نصَّ على أنَّ ما كان من البديهات يمكن الاستناد فيه إلى العقل، وأنه الحجة فيه، وما كان من النظريات لا يصح الاستناد فيه إلى العقل أصلاً، وكأنه أراد بالبديهي ما كان عند أرباب العقول دون ما كان بديهياً عند المدرك من غير طريق الإحساس، وإن كانت المسألة من نظريات الدين كما يظهر ذلك من كلامه، وأدلته فيرجع إلى ما ذكره المحدث المذكور، وقد نصَّ أيضاً كالمحدث المتقدم بانحصار المدرك في غير ضروريات الدين بالأخبار المأثورة عن الأئمة، وقد تبعها في المقالة المذكورة صاحب الحدائق إلا أنَّ في كلامه بعض خصوصيات... وكيف كان! فمحصل كلام هؤلاء ومن تبعهم في ذلك عدم الاعتماد في أمر الدين أصوله[2]، وفروعه على الإدراكات العقلية بل الاعتماد على شيء من إدراكات العقول في شيء من الأحكام التي مبادؤها غير محسوسة، ولا قريبة من المحسوسة كمسائل الهندسة إلا ما كان من قبيل البديهات الواضحة المتلقاة بالقبول عند أرباب العقول)**[3].

---

(١) انظر: عدة الأصول، تحقيق: محمد مهدي نجف، (١/٣٠٨).

(٢) كلامه ليس على إطلاقه لما سنرى موقف الأخبارية من استعمال الدليل العقلي في أصول الدين.

(٣) هداية المسترشدين، (ص٤٣١ ـ ٤٣٢).

ولاستجلاء موقف الأخباريين من هذا الدليل، والتعرف على ما ذهبوا إليه فالذي يتضح من كلماتهم أنهم فرقوا بين الأمور البديهية، والأمور النظرية ـ غير البديهية ـ فأثبتوا الملازمة بين حكم العقل، وحكم الشرع في البديهيات دون النظريات، وبذلك اشترطوا لتطابق العقل، والشرع أن يكون الأمر المدرك المحكوم فيه بديهياً لدى جميع العقلاء، أمَّا إذا كان نظرياً فلا تلازم بين حكم العقل، وحكم الشرع فيه فلا يستقل العقل بحكمه قبل التشريع والتبليغ.

يقول يوسف البحراني: **(لا ريب أن العقل الصحيح الفطري حجة من حجج الله سبحانه، وسراج منير من جهته جل شأنه، وهو موافق للشرع، بل هو شرع من داخل كما أنَّ ذلك شرع من خارجه، لكن ما لم تغيره غلبة الأوهام الفاسدة، وتتصرف فيه العصبية، أو حب الجاه، أو نحوهما من الأغراض الفاسدة، وهو قد يدرك الأشياء قبل ورود الشرع بها فيأتي الشرع مؤيداً له، وقد لا يدركها قبله ويخفى عليه الوجه فيها فيأتي الشرع كاشفاً له ومبيناً، وغاية ما تدل عليه هذه الأدلة مدح العقل الفطري الصحيح الخالي من شوائب الأوهام العاري من كدورات العصبية، وأنه بهذا المعنى حجة إلهية، لإدراكه بصفاء نورانيته وأصل فطرته بعض الأمور التكليفية، وقبوله لما يجهل منها متى ورد عليه الشرع بها، وهو أعم من أن يكون بإدراكه ذلك أولاً، أو قبوله لها ثانياً كما عرفت)**[1].

وهو ـ أي الدليل العقلي ـ إنما يكون في مسائل أصول الدين، أو في بعض الأمور الدنيوية البديهية دون الأحكام الفقيهة.

والدليل على اختصاص الدليل العقلي ببعض مسائل أصول الدين، أو بعض الأمور الدنيوية، وعدم شموله للأحكام الفقهية هو ما ذكره الاسترابادي عند الاستدلال على عصمة الأئمة فيقول: **(إنَّ تمسكنا بكلامهم[2] فقد عصمنا عن الخطأ، وإن تمسكنا بغيره لم نعصم عنه، ومن المعلوم أنَّ العصمة عن الخطأ أمر مطلوب مرغوب شرعاً وعقلاً. الا ترى أنَّ الإمامية استدلت على وجوب عصمة الإمام بأنه لولا العصمة للزم أمره تعالى عباده**

---

(١) الحدائق الناضرة، (١/ ١٥٣).

(٢) يقصد الأئمة!

باتباع الخطأ، وذلك محال؛ لأنه قبيح)[1].

ويقول عدنان البحراني: (إنَّ العقل إنما يدرك الحكم بعد إدراكه لدليله فإثبات جُل العقائد به ليس إلا لمشاهدته لأدلتها رأي عين، وعدم خفاء ذلك عنه بحيث لو خفيت عليه شيء من الدلائل لم يثبت شيئاً من المدلولات، وبذلك تعرف سقوط ما تمسك به المثبت لإدراك العقل للأحكام الشرعية بلزوم عدم معرفة الله لولاه، ولزوم اقتحام الأنبياء، ولزوم جواز ظهور المعجزة على يد الكاذب، وأمثال ذلك...)[2].

ويعلل يوسف البحراني عدم رجوع العقل في الأحكام الشرعية بقوله: (إنَّ الأحكام الفقهية من عبادات وغيرها كلها توقيفية تحتاج إلى السماع من حافظ الشريعة، ولهذا قد استفاضت الأخبار... بالنهي عن القول في الأحكام الشرعية بغير سماع منهم ﷺ وعلم صادر عنهم ـ صلوات الله عليهم ـ، ووجوب التوقف، والاحتياط مع عدم تيسر طريق العلم، ووجوب الرد إليهم في جملة منها، وما ذاك إلا لقصور العقل المذكور عن الإطلاق على أغوارها، وأحجامه عن التلجج في لجج بحارها، بل لو تم للعقل الاستقلال بذلك لبطل إرسال الرسل، وإنزال الكتب، ومن ثم تواترت الأخبار ناعية على أصحاب القياس بذلك)[3].

ويتحدد موقف الأخباريين من الدليل العقلي ـ كما يقرر حسين العاملي ـ هو عدم إيمانهم بإمكان إدراك العقل بصورة استقلالية ابتداءً، وأنَّ الشبهة الواردة على الحسن، والقبح الذاتيين أصلها اشتباه الأمر؛ لأنها إنما ترد على من زعم أنَّ الحل، والحرمة ذاتيان، وأنَّ القبح العقلي ملزوم الحرمة، ولكونهما ليسا ذاتيين، بل لوجوه، واعتبارات، ولذلك جاز تبدلهما، فيكون الشيء حلالاً في شريعة حراماً في أخرى، والشرع كاشف عما لا يستقل العقل بإدراك حلّه، وحرمته، ولو كانا ذاتيين لجرى ذلك في أفعاله تعالى،

---

(١) الفوائد المدنية، (ص٢٥٩)، راجع المطلب الآتي لترى هل ثبت الاسترابادي على هذا الرأي أم لا؟؟

(٢) مشارق الشموس الدرية، (ص٨٥).

(٣) الحدائق الناضرة، (١/ ١٣٠).

وهو باطل اتفاقاً[1].

وعلى هذا يتلخص مذهب الطائفة الأخبارية في القول بعدم جواز الاعتماد على شيء من الإدراكات العقلية في إثبات الأحكام الشرعية ـ من دون مسائل أصول الدين ـ، وقد فسر هذا القول بأحد وجوه ثلاثة حسب اختلاف عبارات الباحثين:

١ ـ إنكار إدراك العقل للحسن والقبح الواقعيين.

٢ ـ عدم الاعتراف بثبوت إدراك العقل إنكار الملازمة بينه، وبين حكم الشرع.

٣ ـ عدم الاعتراف بثبوت إدراك العقل، وثبوت الملازمة إنكار وجوب إطاعة الحكم الشرعي الثابت من طريق العقل، ومرجع ذلك إنكار حجية العقل[2].

القول الثاني: للأصوليين الذين ذهبوا بحجية الدليل العقلي، فهم يرون أنَّ العقل مصدر الحجج، وإليه تنتهي، وهو مصدر أساس من مصادر أصول الدين، وفي بعض الفروع التي لا يمكن للشارع المقدس أن يصدر حكمه فيها كأوامر الطاعة، وكالانقسامات اللاحقة للتكاليف من قبيل العلم، والجهل بها[3].

وفي صدد تحديد المراد من العقل الذي تذهب الأصولية من الإمامية إلى حجية إدراكه لا بد أن نرجع إلى تقسيم العقل الذي مر ذكره إلى نظري، وعملي.

فإن كان المراد العقل النظري فإننا نرى لأول وهلة أنه لا يمكن أن يستقل بإدراك الأحكام الشرعية ابتداءً؛ والسبب في ذلك أنَّ أحكام الله توقيفية لا يمكن العلم بها إلا من طريق السماع من الرسول المخصص من قبل الله لهذه المهمة.

---

(١) هداية الأبرار، لحسين العاملي، (ص٢٥١ ـ ٢٥٢).

(٢) انظر: أصول الفقه، للمظفر، (١/ ٢١٥).

(٣) انظر: الأصول العامة للفقه المقارن، لمحمد تقي الحكيم، (ص٢٩٩).

بداهة إن أحكام الله ليست من القضايا الأولية، وليست مما تنالها المشاهدة بالبصر، والحواس الظاهرة، أو الباطنة كما أنها ليست مما تنالها التجربة، والحدس، وإذا كانت كذلك فكيف يمكن العلم بها من غير طريق السماع من مبلغها؟[1].

يقول محمد رضا المظفر في وجه حجية العقل: **(إنَّ العقل النظري يقطع باللازم، أعني حكم الشارع، بعد قطعه بثبوت الملزوم الذي هو حكم الشرع، أو العقل، وبعد فرض قطعه بالملازمة ـ نشرع في بيان وجه حجية العقل... إلى أن قال: إنَّ الدليل العقلي ما أوجب القطع بحكم الشارع، وإذا كان الأمر كذلك فليس ما وراء القطع حجة، فإنه تنتهي إليه حجية كل حجة؛ لأنه هو حجة بذاته. ولا يعقل سلخ الحجية عنه. وهل تثبت الشريعة إلا بالعقل؟ وهل يثبت التوحيد، والنبوة إلا بالعقل؟ وإذا سلخنا أنفسنا عن حكم العقل فيكف نصدق برسالة؟ وكيف نؤمن بشريعة؟ بل كيف نؤمن بأنفسنا واعتقاداتها؟ وهل العقل إلا ما عُبِدَ به الرحمن؟ وهل يُعْبَدَ الديَّان إلا به؟**

إنَّ التشكيك في حكم العقل سفسطة[2] ليس وراءها سفسطة، نعم كل ما يمكن الشك فيه هو الصغريات، أعني ثبوت الملازمات في المستقلات العقلية، أو في غير المستقلات العقلية، ونحن إنما نتكلم في حجية العقل لإثبات الحكم الشرعي بعد ثبوت تلك الملازمات... أما بعد ثبوت الملازمة، وثبوت الملزوم فأي معنى للشك في حجية العقل، أو الشك في ثبوت اللازم، وهو حكم الشارع)[3].

وقد اعتمد الأصوليون على إدراك العقل على موردين:

---

(١) انظر: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين، للغراوي، (ص٢٠٦).

(٢) يراد بالسفسطة التمويه، والخداع، والمغالطة في الكلام، وفي لفظ معرب مركب في اليونانية من «سوفيا»، وهي الحكمة، ومن «اسطس» وهو المموه فمعناه: حكمة مموهة، ومؤرخوا الفلسفة اليونانية يكتبون عن السوفسطائيين وهم أناس عرفوا بهذه المهنة التي ازدهرت في النصف الثاني من القرن الخامس قبل الميلاد. انظر: بيان تلبيس الجهمية، لابن تيمية، (١/ ٣٢٢ ـ ٣٢٣).

(٣) أصول الفقه، (٢/ ١١٦ ـ ١١٧).

الأول: أن يدرك العلة التامة المؤلفة من المقتضى، والشرط، وعدم المانع؛ للملازمة بين هذا الإدراك، وبين حكم الشرع.

يقول النائيني: (**إنَّ العقل بعدما أدرك المصلحة الملزمة في شيء كالكذب المنجي للنبي، أو لجماعة من المؤمنين مثلاً، وإدراك عدم مزاحمة شيء آخر لها، وإدراك الأحكام الشرعية ليست جزافية، وإنَّما هي لأجل إيصال العباد إلى المصالح وإبعادهم عن المفاسد كيف يعقل أن يتوقف في استكشاف الحكم الشرعي بوجوبه، ويحتمل مدخلية وساطتهم - صلوات الله وسلامه عليهم - بل لا محالة يستقل بحسن هذا الكذب، ويحكم بمخبوبيته**)[(١)].

الثاني: أن يدرك أمراً خارجاً ثابتاً، مثل: استحالة اجتماع النقيضين، واستحالة ارتفاعهما، ويسمى بالعقل الفطري، فيتبع حكماً شرعياً لا محالة، فإن إدراكه ذلك يلزمه أن يدرك استحالة أن يأمر المولى بشيء وينهى عنه، أو يأمر بضده.

كذلك ويسمى العقل البدهي المتعلق بظاهر البداهة، مثل: الواحد نصف الاثنين وهو مما لا ريب في صحة العمل به[(٢)].

وهذا الإدراك لأمر ثابت في الواقع ليس بإدراك لحكم شرعي؛ ليشمله النهي عن استعمال الرأي فيه، وإنما هو إدراك لما يستتبع الحكم الشرعي كاستحالة اجتماع النقيضين المستتبع لعدم طلب المولى للفعل الذي نهى عنه[(٣)].

وهذه الملازمات وأمثالها أمور حقيقية واقعية يدركها العقل النظري بالبداهة، والكسب؛ لكونها من الأوليات، والنظريات التي قياساتها معها،

---

(١) أجود التقريرات، تقريرات النائيني، لأبي القاسم الخوئي، الطبعة الثانية، (قم: مطبعة أهل البيت، نشر مؤسسة مطبوعاتي ديني، طبع عام ١٤١٠هـ)، (٢/ ٤٠).

(٢) وقد رأينا سابقاً تصريح بعض الأخباريين - مثل الجزائري ويوسف البحراني - بحجية هذا العقل، وحكمهم بمطابقته للشرع، ومطابقة الشرع له إلا أنهم قيدوه بالعقل الفطري.

(٣) الاجتهاد والفتوى في عصر المعصوم، للغريفي، (ص١٠٥ - ١٠٦)، نقلاً من مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين، للغراوي، (ص٢٠٧).

أو لكونها تنتهي إليها فيعلم بها العقل على سبيل الجزم، وإذا قطع العقل بالملازمة فإنه لا بد أن يقطع بثبوت الملازم، وهو حكم الشارع، ومع حصول القطع فهو حجة يستحيل النهي عنه، بل به حجية كل حجة[1].

ولم ينكر الأخباريون حجية هذا العقل. إنما الذي أنكروه وناقشوه هو حجية العقل العملي، وهو كذلك لا يمكن أن يستقل في إدراك أن هذا ينبغي فعله عند الشارع بالخصوص، أو لا ينبغي فهو من الأمور الواقعية التي تدرك بالعقل النظري لا بالعقل العملي.

إنما كل ما للعقل العملي من وظيفة هو أن يستقل بإدراك أنَّ هذا الفعل في نفسه مما ينبغي فعله، أو لا، مع قطع النظر عن نسبته إلى الشارع المقدس، أو إلى أي حاكم آخر.

وإذا حصل للعقل العملي هذا الإدراك جاء العقل النظري عقيبه، فقد يحكم بالملازمة بين حكم العقل العملي، وحكم الشارع، وقد لا يحكم، ولا يحكم بالملازمة إلا في القضايا المشهورة التي تطابقت عليها آراء العقلاء كافة بما هم عقلاء[2].

ويقرر المطهري بأنَّ علماء الإمامية يقولون بحجية الكتاب، والسنة، والإجماع، والعقل، والمقصود بالعقل الوسط بين الجهل، والجمود، فيقول: (**لو أخذنا به في استنباط الأحكام لعلمنا أنه حجة الله تعالى...**)[3].

وكما يدعي الأصوليون أنهم لم يعتمدوا على العقل العملي بما أنه مشرِّع، وحاكم، بل بما أنه مدرك، ومميز تميزاً كاملاً، امتاز به الإنسان عن بقية الحيوانات، ولم يكتفوا بإدراكه للمصلحة، والمفسدة فقط، وإن قالوا بتبعية الأحكام لهما حيث يكون وجودهما من قبيل المقتضى، ومن الممكن فقدان شرطه، أو وجود مانعه[4].

يقول الآقا بزرك الطهراني: (**إنَّ المذهب الإمامي الجعفري لم يرفض**

---

(١) أصول الفقه، لمحمد رضا مظفر، (٢/ ١١٤).
(٢) انظر: المصدر السابق، (٢/ ١١٦).
(٣) إن الدين عند الله الإسلام، (ص١١٣).
(٤) انظر: الأصول العامة للفقه المقارن، لمحمد تقي الحكيم، (ص٣٠٠).

الأحكام العقلية كلياً، بل يرفض الأحكام العقلية الناقصة فقط التي لم يقم عليها دليل قطعي، ولذلك أنكروا القياس، والاستحسان، والشاهد على ذلك: أنهم حينما خاضوا المعركة التي أثيرت بين المعتزلة، والأشاعرة[1] في التحسين، والتقبيح العقليين صاروا بجنب المعتزلة، وأكدوا على وجود الحسن، والقبح العقليين، وأنَّ هناك حقائق يعتبرها العقل حسنة، وحقائق أخرى يعتبرها قبيحة، وهذا الجانب هو الجانب المهم في الاجتهاد الشيعي، حيث جعله مرناً يساير الزمن من دون تحريف، أو تشريع أحكام جدد لا تستند إلى أساس شرعي، ولذلك اعتبر العقل لدى الشيعة أحد أسس الاجتهاد)[2].

ويقول محمد باقر الصدر: (الدليل العقلي تارة يكون قطعياً، وتارة أخرى يكون ظنياً، فإذا كان الدليل العقلي قطعياً، ومؤدياً إلى العلم بالحكم الشرعي، فهو حجة من أجل حجية القطع، وهي حجية ثابتة للقطع بطريقه مهما كان دليله، ومستنده... وأما إذا كان الدليل العقلي ظنياً، كما في الاستقراء الناقص، والقياس، وفي كل قضية من القضايا العقلية المتقدمة، إذا لم يجزم بها العقل، ولكنه ظن بها، فهذا الدليل يحتاج إلى دليل على حجيته، وجواز التعويل عليه، ولا دليل على ذلك بل قام الدليل على عدم جواز التعويل على الحدس، والرأي، والقياس)[3].

لذا يذهب المطهري إلى عدم مقابلة الدليل العقلي للكتاب السماوي، فيقول: (إنَّ الإسلام قد اعتمد على العقل في أساس التقنين، أي قد عرف العقل بشكل رسمي بصفته أصلاً، ومبدأ للقانون... وعندما يُسأل ما هي مبادئ الاستنباط؟ يقولون: أربعة أشياء الكتاب «القرآن»، «السنة» «قول، وعمل النبي، أو الأئمة الأطهار ﷺ»، والذي هو أيضاً يكشف عن سنة النبي ﷺ الإجماع

---

(١) وهم المنتسبون إلى أبي الحسن الأشعري في مذهبه الثاني، بعد رجوعه عن الاعتزال، وعامتهم يثبتون سبع صفات، وينفون صفة العلو، ويقولون: إنَّ الإيمان هو التصديق كما هو ظاهر كتبهم التي من أشهرها: الإرشاد للجويني، والمحصول للرازي، والمواقف للإيجي، وهم يوافقون أهل السنة في بعض الأصول. انظر: الملل والنحل، للشهرستاني، (١/ ٩٤ ـ ١٠٣).

(٢) حصر الاجتهاد، (ص٤٦).

(٣) دروس في علم الأصول، (١/ ٣٢٨ ـ ٣٢٩).

ـ إذا في موضع لم يكن هناك شيء من الكتاب، والسنة فإنَّا نستكشف بدليل الإجماع ـ والعقل. وهذا يبدو أمراً عجيباً للغاية إذ يجعل في دين ما في مبادئ استنباطه العقل إلى جانب الكتاب السماوي! فيقال: إنَّ المبادئ أربعة وأحدها العقل...)[1].

وترجع حجية العقل لعدة أسباب منها:

الأول: لقدرته على كشف الملازمة بين الحكم العقلي، أو الحكم الشرعي، وحكم شرعي آخر ويجري هذا الأمر في الموضوعات الأصولية، مثل: الأجزاء، ومقدمة الواجب، ومسألة الضد، واجتماع الأمر والنهي، ودلالة النهي على الفساد.

الثاني: لقدرته على كشف لزوم تقديم الأهم على المهم في مورد التزاحم بين الحكمين المستنتج منه حكم الأهم عند الله.

الثالث: لقدرة العقل على الكشف عن وجوب مطابقة حكم الله لما حكم به العقلاء في الآراء المحمودة[2].

يقول عبد الهادي الفضلي: **(ترجع حجية العقل إلى أن النتائج التي ينتهي إليها العقل في كشوفاته... وهذا يعني أنها يقينية، أو قُل هي قطعية ـ كما يعبر الأصوليون ـ وليس وراء اليقين، أو القطع حجة؛ لأن حجته نابعة من ذاته، وإليه ترجع جميع الحجج)**[3].

ويدعي الأصوليون قابلية العقل لإدراك الأحكام الشرعية الفرعية بتوسط ـ نظرية التحسين، والتقبيح العقليين ـ؛ لعجزه عن إدراك الجزئيات، وتحكم بعض القوى الأخرى، وتأثيرها في مجالات التطبيق[4].

وعلى هذا الأساس يقولون بعدم إدراك العقل وحده لكثير من الأحكام الكلية كالعبادات وغيرها؛ لعدم ابتناء ملكاتها على ما كان ذاتياً من معاني الحسن، والقبح.

---

(١) إن الدين عند الله الإسلام، (ص١٥٦).
(٢) دروس في أصول فقه الإمامية، لعبد الهادي الفضلي، (ص٢٣٩ ـ ٢٤١).
(٣) المصدر السابق، (ص٢٤١).
(٤) انظر: إن الدين عند الله الإسلام، للمطهري، (ص١٥٦).

أما الالتزام بالتحسين، والتقبيح العقليين لا يؤدي إلى إنكار الشرائع - حسب زعمهم - بل احتياجه للسمع قائم على أتم صوره بعد ثبوته؛ لتدارك ما يعجزه عن الولوج فيه[1].

يقول محمد رضا المظفر: (**إنَّ للأفعال قيماً ذاتية عند العقل مع قطع النظر عن حكم الشارع فمنها ما هو حسن في نفسه، ومنها ما هو قبيح في نفسه، ومنها ما ليس له هذان الوصفان، والشارع لا يأمر إلا بما هو حسن، ولا ينهى إلا عما هو قبيح، فالصدق في نفسه حسن، ولحسنه أمر الله تعالى به، لا أنه أمر الله تعالى به فصار حسناً، والكذب في نفسه قبيح ولذلك نهى الله تعالى عنه، لا أنه نهى عنه فصار قبيحاً**)[2].

ويقول في موضع آخر: (**أسباب حكم العقل العملي بالحسن، والقبح أنَّ الإنسان إذ يدرك أنَّ الشيء ينبغي فعله فيمدح فاعله، أو لا ينبغي فعله فيذم فاعله، لا يحصل له هذا الإدراك جزافاً، واعتباطاً، وهذا شأن كل ممكن حادث بل لا بد له من سبب**)[3].

ويختلف محمد صادق الروحاني في تقرير مسألة التحسين، والتقبيح فيقول: (**إنَّ الحكم العقلي على أقسام:**

الأول: أن يدرك العقل وجود المصلحة، أو المفسدة في الفعل.

الثاني: أن يدرك حسن فعل، أو قبحه بمعنى أن يدرك فاعله المدح، أو الذم.

الثالث: أن يدرك أمراً خارجياً كاستحالة اجتماع النقيضين، ولكن بضم حكم شرعي إليه يستكشف حكماً شرعياً في مورده.

أما القسم الأول: فالحق مع المنكرين للملازمة بحسب الغالب؛ وذلك لعدم إحاطة عقول البشر بملاكات الأحكام، ومناطاتها؛ إذ لعل المصلحة المدركة مزاحمة بمفسدة في موردها... وعليه فلا يمكن استكشاف الحكم

---

(١) انظر: إنّ الدين عند الله الإسلام، (ص١٥٦).

(٢) أصول الفقه، (١/١٩٩).

(٣) المصدر السابق، (١/٢٠٦).

الشرعي، ولكن إذا فرضنا في مورد العلم بثبوت الحكم الشرعي فيه، قد مر أنه ليس للشارع النهى عن العمل به.

وأما القسم الثاني: فإدراك الحسن، والقبح، إنما يكون لإدراك المصلحة، والمفسدة، أو لأمر الشارع، ونهيه ولا ثالث، وعلى الأول يدخل في القسم الأول، وعلى الثاني لا يصلح... لجعل الوجوب، والحرمة؛ لكونه في طولهما...

وأما القسم الثالث: فاستكشاف الحكم الشرعي فيه لا ينكر، فمثلا يستكشف وجوب المقدمة من حكم العقل بالملازمة بين وجوب ذي المقدمة، ووجوب مقدمته، بضميمة وجوب ذي المقدمة)[١].

وقد استدل الأصوليون على مذهبهم بما خلاصته:

الأول: إنه من المعلوم ضرورة حُسْن الإحسان، وقُبْح الظلم عند كل عاقل من غير اعتبار شرع، فإنَّ ذلك يدركه حتى منكر الشرائع، ومن يدعي ضرورة حكم العقلاء بحسن الإحسان، وقبح الظلم يدعي ضرورة مدحهم لفاعل الإحسان، وذمهم لفاعل الظلم، ولا شك في أنَّ هذا المدح، والذم من العقلاء ضروريان؛ لتواتره عن جميع الناس، ومنكره مكابر[٢].

الثاني: لو أنَّ الحسن، والقبح كانا لا يثبتان إلا من طريق الشرع، فهما لا يثبتان أصلاً حتى من طريق الشرع. وتوضيح ذلك: أنَّ الشارع إذا أمر بشيء فلا يكون حسناً إلا إذا مدح مع ذلك الفاعل عليه، وإذا نهى عن شيء فلا يكون قبيحاً إلا إذا ذم الفاعل عليه. ومن أين نعرف انه يجب أن يمدح الشارع فاعل المأمور به ويذم فاعل المنهي عنه، إلا إذا كان ذلك واجباً عقلاً؟ فيتوقف حسن المأمور به، وقبح المنهي عنه على حكم العقل وهو المطلوب[٣].

الثالث: لو ثبت أنّ الشارع مدح فاعل المأمور به، وذم فاعل المنهي عنه، والمفروض أنَّ مدح الشارع ثوابُه، وذمَّه عقابُه، فمن أين نعرف أنه

(١) زبدة الأصول، (٣/ ٥٨ ـ ٥٩).

(٢) انظر: المصدر السابق، (١/ ٢١٣).

(٣) انظر: الموضع السابق من المصدر السابق.

صادق في مدحه، وذمه إلا إذا ثبت أنَّ الكذب قبيح عقلاً يستحيل عليه، فيتوقف ثبوت الحسن والقبح شرعاً على ثبوتهما عقلاً، فلو لو يكن لهما ثبوت عقلاً فلا ثبوت لهما شرعاً(١).

الرابع: إنه من المسلم عند الجميع وجوب طاعة الأوامر، والنواهي الشرعية، وكذلك وجوب المعرفة. وهذا الوجوب عند الأخباريين وجوب شرعي فيقال لهم: من أين يثبت هذا الوجوب؟ فإذا قالوا: لا بد أنَّ يثبت بأمر من الشارع. فينتقل الكلام إلى هذا الأمر، فيقال لهم: من أين تجب طاعة هذا الأمر؟ فإن كان هذا الوجوب عقلياً فهو المطلوب، وإن كان شرعياً أيضا فلا بد له من أمر، ولا بد له من طاعة فننقل الكلام إليه... وهكذا إلى غير النهاية، ولا نقف حتى ننتهي إلى طاعة وجوبها عقلي لا تتوقف على أمر الشارع، وهو المطلوب.

بل ثبوت الشرائع ـ حسب زعم الأصوليين ـ من أصلها يتوقف على التحسين، والتقبيح العقليين، ولو كان ثبوتها من طريق شرعي لاستحال ثبوتها؛ لأنا ننقل الكلام إلى هذا الطريق الشرعي فيتسلسل إلى غير النهاية.

والنتيجة: أن ثبوت الحسن، والقبح شرعاً يتوقف على ثبوتهما عقلاً، ومن هنا تثبت الملازمة العقلية بين حكم العقل، وحكم الشرع، ومعنى الملازمة العقلية فإذا حكم العقل بحسن شيء، أو قبحه هل يلزم عقلاً أن يحكم الشرع على طبقه؟ فإنَّ العقل إذا حكم بحسن شيء، أو قبحه، فإن الحكم هذا يكون بادئ رأي الجميع فلا بد أن يحكم الشارع بحكمهم؛ لأنه منهم بل رئيسهم. فهو بما هو عاقل ـ بل خالق العقل ـ كسائر العقلاء لا بد أن يحكم بما يحكمون، ولو فرضنا أنه لم يشاركهم في حكمهم لما كان ذلك الحكم بادي رأي الجميع، وهذا خلاف الفرض(٢).

❑ ❑ ❑

---

(١) انظر: زبدة الأصول، (١/ ٢١٤).
(٢) أصول الفقه، لمحمد رضا مظفر، (١/ ٢١٤ ـ ٢١٥).



مناقشة موقف الإمامية من الاحتجاج بالدليل العقلي في الاستدلال

تقدم معنا في المطلب السابق موقف الإمامية ـ أخبارية وأصولية على حدٍ سواء ـ، تجاه الدليل العقلي.

وتجلى لنا اختلاف موقفهم في الاحتجاج بدليل العقل في مسائل الأحكام، أما في مسائل أصول الدين ومسائل الاعتقاد فقد اتفق منهجهم بحجية الدليل العقلي في الاستدلال عليها.

وسنورد في هذا المطلب الرّد على الأخبارية من وجوه، مستنبطة من أقوال علماء الطائفة الأصولية، والرد على الإمامية ـ أخبارية وأصولية ـ من اضطراب موقفهم في حجيته، ومن الكتاب والسنة النبوية الشريفة، ومن أقوال علماء أهل السنة.

الوجه الأول: الرَّد على الأخباريين من أقوال علماء الطائفة الأصولية:

يقول عز الدين بحر العلوم: **(تحامل الأخباريون على الأصوليين فيما ذهبوا إليه من اعتبارهم لما يصدره العقل من أحكام أهليته ليكون مصدراً للتشريع فقد منعوا أن يكون إدراك العقل موجباً لثبوت الحكم الشرعي من ورائه.**

وقد نوقش ذلك: بأن هذا الإنكار إن كان إنكاراً لسلطة العقل، ومقدرته على إدراكه للحسن، والقبح الواقعيين فهذا مما لا مجال لإنكاره؛ لما ثبت لدى العقلاء بأنَّ العقل له قابلية إدراك قبح الظلم، وحسن كثير من الأمور التي تكون فيها مساعدة الآخرين، ومد يد العون لهم، وإذا ما ثبت ذلك فلا مجال أيضاً لإنكار الملازمة بين حكم العقل المذكور وتبعية الشارع له فيما توصل

إليه من الحسن والقبح؛ لأن الشارع سيد العقلاء، ولا يخرج عما يصلون فيحكم بوجوب ما يحسنه، وبحرمة ما يقبحه ما لم يطلع على خطئهم فيخطئهم فيما ذهبوا إليه.

فعليه فإنكار حكم العقل إنكار للحكم الشرعي الثابت بالملازمة بينه، وبين الحكم العقلي)[1].

ويقول حسن الأمين: (إنَّ إنكار الإدراك العقلي للحسن والقبح مصادرة، وإنكار الملازمة بينه، وبين حكم الشرع بعد فرض تطابق العقلاء بما فيهم الشرع مصادرة أخرى.

وإنكار حجية العقل إن كان من طريق العقل لزم من وجوده عدمه؛ لأن الإنكار ـ لو تم ـ فهو رافع لحجية العقل، فلا يصلح العقل للدلالة عليه، وعلى غيره، وإن كان من غير العقل فما هو المستند في حجية الدليل، فإن كان من غير العقل لزم التسلسل، وإن كان من العقل لزم من وجوده عدمه؛ لانتهائه إلى إنكار حجيته أيضاً؛ لفرض قيامه بالأخيرة على إنكار ثبوت الحجية له...)[2].

ويقول مرتضى المطهري في الأخبارية: (فاعترضوا على دليل العقل قائلين: كيف تقحمون العقل في أمر الدين؟ ولماذا كل هذا التشبث بالعقل وهو يخطئ آلاف المرات؟ فالعقل ليس له تدخل في أمر الدين، وعلى الإنسان أن يخطئ عقله، ولو رأينا حديثاً يوافق العقل فهو صحيح مهما كان العقل قوياً في حجته، وما علينا إلا إيقاف العقل عند حده...

إلى أن قال: وهكذا الأخباريون كلما كان هناك استدلال عقلي في قضية من القضايا كانوا يرفضونه، وعنادهم للعقل أنه لا حق له أن يتدخل، ولو أنهم قالوا: إن قدحاً من الشاي يمكن أن يستوعب ماء بحر بكامله! واعترض عليهم أن هذا لا يتصوره العقل ولا يصدقه، لرفضوه بقولهم: إنَّ العقل ليس له أن يتدخل ويكون فضولياً!!)[3].

---

(١) التقليد في الشريعة الإسلامية، (ص٩٨ ـ ٩٩).

(٢) دائرة المعارف الإسلامية، (٨/ ٣٣٠).

(٣) إنَّ الدين عند الله الإسلام، (ص٤٠ ـ ٤١).

ويعلل الآقا بزرك الطهراني أن ما ذهب إليه الأخبارية في الدليل العقلي سببه غموض معناه لدى المتقدمين، فيقول: (والذي يبدو لي هو: أنَّ كلمة «الاجتهاد» لما كانت تحمل معنيين معنى خاصاً ومعنى عاماً، فالخاص هو: العمل بالقياس، والرأي. والعام هو: مطلق عملية استنباط الأحكام الشرعية، ولم يتميز هذان المعنيان إلى مدة من الزمن، كانت هذه الكلمة تحمل في طياتها المعنى الخاص، ولذلك اتهم الاسترابادي الفقهاء بأنهم اتبعوا أهل القياس، والرأي، فدعى إلى رفضه، والعمل بالأحاديث، فكان يعتقد أنَّ سيرته امتداد لسيرة الفقهاء في زمن الغيبة الصغرى، وما قبلها حيث كان الفقهاء يعتمدون على الأحاديث، ويرفضون الاجتهاد، ولكن ـ على حسب زعمه ـ بعض الفقهاء أمثال: ابن الجنيد، والشيخ المفيد، والشيخ الطوسي، والسيد المرتضى انحرفوا عن تلك الطريقة، وابتدعوا طريقة الاجتهاد، فهذه الخواطر الذهنية ـ في رأيي ـ أثرت في نفسية الاسترابادي كي يبدي نظريته... ومهما يكن من أمر، لم يدم رفض العقل كلياً إلا في مدة قصيرة من الزمن، وأما الذين نهجوا نهج الأخبارية من بعده لم يرفضوا حكم العقل كما رفضه الاسترابادي، بل كانوا يعترفون به إلى حدٍ ما، ولذلك تبدلت المعارضة بين الأخباريين، والأصوليين كمدرستين، إلى معارضة في مسائل أصولية لا غير)[1].

وأما ما ذكره البحراني من كون السماع من الأئمة شرط في انجاز التكليف ووجوب امتثاله فيُرَدُّ عليه من وجهين:

الأول: إن الأحاديث الواردة في المنع من استعمال الرأي في أحكام الشرع، وبطلان العبادة بدون الرجوع إلى الأئمة ـ حسب زعمهم ـ، إنما وردت تحذيراً عما كان شائعاً في تلك العصور من استقلال بعض الفقهاء بآرائهم، والعمل بالقياس، وعدم الرجوع إلى أهل البيت.

يقول المظفر: (وأما ما ورد عن آل البيت ﷺ من نحو قولهم: «إنَّ دين الله لا يصاب بالعقول»[2] فقد ورد في قباله مثل قولهم: «إنَّ لله على الناس حجتين: حجة ظاهرة، وحجة باطنة، فأما الظاهرة فالرسل، والأنبياء،

---

(١) حصر الاجتهاد، (ص٥٠ ـ ٥١).

(٢) انظر: بحار الأنوار، للمجلسي، (٢/ ٣٠٣)

والأئمة ﷺ وأما الباطنة فالعقول)[1].

والحل لهذا التعارض الظاهري بين الطائفتين، هو أنَّ المقصود من الطائفة الأولى بيان عدم استقلال العقل في إدراك الأحكام ومداركها، في قبال الاعتماد على القياس والاستحسان؛ لأنها واردة في هذا المقام، أي أنَّ الأحكام، ومدارك الأحكام لا تصاب بالعقول بالاستقلال... وعليه فهذه الطائفة من الأخبار لا مانع من الأخذ بها على ظواهرها؛ لأنها واردة في مقام معارضة الاجتهاد بالرأي، ولكنها أجنبية عما نحن بصدده، وعما نقوله في القضايا العقلية التي يتوصل بها إلى الحكم الشرعي. كما أنها أجنبية عن الطائفة الثانية من الأخبار التي تثني على العقل، وتنص على أنه حجة الله الباطنة؛ لأنها تثني على العقل فيما هو من وظيفته أن يدركه، لا على الظنون، والأوهام، ولا على ادعاءات إدراك ما لا يدركه العقل بطبيعته...

إلى أن قال: بعد فرض إمكان حجية القطع هل نهى الشارع عن الأخذ بحكم العقل؟ وقد ادعى ذلك جملة من الأخباريين الذين وصل إلينا كلامهم مدعين أنَّ الحكم الشرعي لا يتنجز، ولا يجوز الأخذ به إلا إذا ثبت من طريق الكتاب والسنة!! أقول: ومردُّ هذه الدعوى في الحقيقة إلى دعوى تقييد الأحكام الشرعية بالعلم بها من طريق الكتاب، والسنة، وهذا خير ما يوجه به كلامهم...)[2].

لذا نرى الأنصاري يقول: (... كيف والعقل بعدما عرف أنَّ الله تعالى لا يرضى بترك الشيء الفلاني، وعلم بوجوب إطاعة الله، لم يحتج إلى توسط مبلغ، ودعوى استفادة ذلك من الأخبار ممنوعة؛ فإن المقصود من أمثال الخبر المذكور عدم جواز الاستبداد في الأحكام الشرعية بالعقول الناقصة الظنية ـ على ما كان متعارفاً في ذلك الزمان من العمل بالأقيسة، الاستحسانات ـ من غير مراجعة حجج الله بل في مقابلهم ﷺ)[3].

الثاني: أنَّ الدليل العقلي صالح لتقييد المطلق اللفظي، وذلك حينما

---

(١) سبق الإشارة إليه في المبحث الأول من هذا الفصل.

(٢) أصول الفقه، (٢/ ١١٧).

(٣) فرائد الأصول، (١/ ٦٠).

يدرك العقل ـ على نحو الجزم ـ اختصاص الحكم ببعض مصاديق اللفظ المطلق الوارد في الدليل، وقد ذكر الطوسي لذلك عدة أمثله منها: تخصيص الخطاب في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمْ ...﴾ [الحج: ١] بالعقلاء من أجل قيام الدليل العقلي على أنَّ الأطفال والمجانين لا يحسن تكليفهم[١].

الوجه الثاني: اضطراب موقف الإمامية ـ أخبارية وأصولية ـ من حجية الاستدلال بالدليل العقلي:

فالطوسي مثلاً وإن تابع شيخه المرتضى ـ في كون عدم استقلالية العقل بالحسن، أو بالقبح للأفعال إلا عن طريق الشرع؛ لأنَّ العقل يحتاج في علمه، ونتائجه إلى السمع، وأنه غير منفك عن سمع ينبه الغافل على كيفية الاستدلال، إلا أنه لم يصرح بالدليل العقلي ولم يفرد له مبحثاً خاصاً في أصول الاستدلال، ويناقش هنا ما ذهب إليه قدماء الإمامية في مسألة الحسن والقبح فيقول: (**واستدل كثير من الفقهاء على أنَّ الأشياء ليست على الحظر، أو الوقف بقوله تعالى:** ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، وبقوله: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ...﴾ [النساء: ١٦٥]، **فقالوا: بيَّن الله تعالى أنه لا يستحق أحد العقاب، ولا يكون لله عليهم حجة إلا بعد إنفاذ الرسل، وذلك يفيد أنَّ من جهتهم يعلم حسن هذه الأشياء، أو قبحها. وهذا لا يصح الاستدلال به من وجوه، أحدها: أنَّ هاهنا أموراً كثيرة معلومة من جهة العقل وجوبها، وقبحها، مثل ردِّ الوديعة، وشكر المنعم، والإنصاف، وقضاء الدين، وقبح الظلم، والعبث، والكذب، والجهل، وحسن الإحسان الخالص... وغير ذلك، فعلمنا أنه ليس المراد بالآية ما ذكروه.**

ومنها: أنَّ لله حججاً كثيرة غير الرسل من أدلة العقل الدالة على توحيده، وعدله، وجميع صفاته التي من لا يعرفها لا يصح أن يعرف صحة السمع، فكيف يقال: لا تقوم الحجة إلا بعد إنفاذ الرسل؟ والمعني في الآيتين أن يحملا على أنه إذا كان المعلوم أنَّ لهم ألطافاً، ومصالح لا يعلمونها إلا

---

(١) عدة الأصول، تحقيق: محمد مهدي نجف، (٢/ ١٣٣).

بالسمع، وجب على القديم تعالى إعلامهم إياها، ولم يحسن أن يعاقبهم على تركها إلا بعد تعريفهم إياها، فلم تقم الحجة عليهم إلا بعد إنفاذ الرسل، ومتى كان الأمر على ذلك وجبت بعثة الرسل؛ لأنه لا يمكن معرفة هذه الأشياء إلا من جهتهم)[1].

وكما سبق لنا وأن بيَّنا أنَّ الاسترابادي قد استدل على عصمة الأئمة بالدليل العقلي بحجة اختصاص الدليل العقلي ببعض مسائل أصول الدين، أو بعض الأمور الدنيوية، وعدم شموله للأحكام الفقهية[2].

إلا أننا نرى أنَّ الاسترابادي، وبمنهجه الأحادي في الاستدلال أعلن خطأ المعتزلة، والأشاعرة، ومن وافقهم في تعيين أول الواجبات على المكلفين في مجال علم الكلام، وينضم إليهم من تكلم في المسألة أيضاً من متكلمي الاثني عشرية الذين اختلفوا في أنَّ أول واجبات معرفة الله تعالى، أو النظر المفضي إلى حصول هذه المعرفة، أو القصد إلى ذلك النظر.

وقد خصص الاسترابادي الفصل الحادي عشر من فوائده لبيان أغلاط المعتزلة، والأشاعرة، ومن وافقهم في تعيين أول الواجبات[3].

وقال في صدره: **(إنَّ كل من تكلم في مسألة أول الواجبات وفي مسألة أهل الفترة، والأطفال، وأشباههما بمقتضى عقله ـ وهم المعتزلة، والأشاعرة، وجمع قليل من أفاضل أصحابنا ـ زلت قدمه وخرَّ أبعد ما بين السماء والأرض! ومن تمسك فيهما وفي غيرهما بأصحاب العصمة عليهم السلام العاصمين للأمة عن الخطأ في المسائل النظرية نجا، وهم الأخباريون الملتزمون للتمسك بكلام العترة الطاهرة عليهم السلام في كل مسألة ليست من ضروريات الدين، والباعث لالتزامهم ذلك أمران: عقلي، ونقلي!**

أمَّا العقلي: فما حققناه سابقاً من أنَّ المنطق غير عاصم عن الخطأ في مواد الأفكار، والعاصم عنه صاحب العصمة[4].

---

(١) عدة الأصول، تحقيق: محمد رضا الأنصاري، (٢/٧٤٦).

(٢) انظر: الفوائد المدنية، (ص٢٥٩).

(٣) انظر: المصدر السابق، (ص٤٠٥ ـ ٤٧٠).

(٤) قال الاسترابادي: **(إنه لا عاصم عن الخطأ في النظريات التي مبادؤها بعيدة عن** =

وأمّا النقلي: فما مضى من كلامنا: من أنه تواترت الأخبار عن الأئمة الأطهار ﷺ بأنه يجب التمسك بكلامهم ﷺ في كل مسألة لم تكن من ضروريات الدين...)[1].

وبعد أن ذكر أقوالاً لبعض علماء المعتزلة، والأشاعرة يعلن مذهبه في أنَّ أول الواجبات إنما هو الإقرار اللساني بالشهادتين، فيقول: (تواترت الأخبار عن أهل بيت النبوة متصلة إلى النبي ﷺ بأنَّ معرفة الله تعالى، ومعرفة توحيده بعنوان أنَّه خالق العالم، وأنَّ له رضاً وسخطاً، وأنه لا بد من معلم من جهة الله تعالى ليعلم الخلق ما يرضيه وما يسخطه من الأمور الفطرية التي وقعت في القلوب بإلهام فطري إلهي...

وتوضيح ذلك: أنه تعالى ألهمهم بتلك القضايا، أي خلقها في قلوبهم وألهمهم بدلالات واضحة على تلك القضايا، ثم أرسل الرسول وأنزل عليه الكتاب فأمر فيه ونهى.

وبالجملة إنه لم يتعلق بهم وجوب ولا غيره من التكليفات إلا بعد بلوغ خطاب الشارع، ومعرفة الله تعالى قد حصلت لهم قبل بلوغ الخطاب بطريق الإلهام بمراتب، وكل ما بلغته دعوة النبي ﷺ يقع في قلبه من الله تعالى يقين على صدقه، فإنه تواترت الأخبار عنهم ﷺ بأنه ما من أحد إلا وقد يرد عليه الحق حتى يصدع قلبُه قبله أو يتركه، فأول الواجبات الإقرار اللساني بالشهادتين[2].

= الإحساس إلا التمسك بأصحاب العصمة ﷺ وهي أن يقال: الاختلافات الواقعة بين الفلاسفة في علومهم، والواقعة بين علماء الإسلام في العلوم الشرعية السبب فيها إمَّا أنَّ أحد الخصمين ادعى بداهة مقدمة هي مادة المواد في بابها وبنى عليها فكره، والخصم الآخر ادعى بداهة نقيضها، واستدل على صحة نقيضها، وبنى عليها فكره، أو منع صحتها، وإمَّا أنَّ أحد الخصمين فهم من كلام خصمه غير مراده ولم يخطر بباله مراده فاعترض عليه، فول خطر بباله احتمال مراده لرجع عن ذلك.

وبالجملة سبب الاختلاف إمَّا إجراء الظن مجرى القطع، أو الذهول، والغفلة عن بعض الاحتمالات، أو التردد، والحيرة في بعض المقدمات، ولا عاصم عن الكل إلا التمسك بأصحاب العصمة ﷺ والمنطق بمعزل عن أن ينتفع به في هذه المواضع وإنما الانتفاع به في صورة الأفكار فقط!)، الفوائد المدنية، (ص٢٦٠).

(١) الفوائد المدنية، (ص٤٠٥).

(٢) وهذا ما اتفق عليه جمهور أهل السنة يقول الإمام الطحاوي ﷺ: (إن أول واجب =

وكذلك تواترت الأخبار عنهم ﷺ بأنه على الله التعريف والبيان وعلى الخلق أن يقبلوا ما عرفهم الله تعالى...)[1].

ولعل السبب الذي جعل الأخباريين يلقون باللائمة على الأصوليين في أخذهم بالعقل حجة على الحكم الشرعي هو عدم وضوح المقصود من الدليل العقلي عند الأخبارية، ويتجلى لنا عدم وضوح المقصود من الدليل العقلي ما ذكره الشيخ المحدث البحراني في حدائقه عند حديثه عن مدارك الأحكام عند الأصوليين بقوله: **(المقام الثالث: دليل العقل، وفسره بعضهم بالبراءة الأصلية، والاستصحاب، وآخرون قصروه على الثاني، وثالث بلحن الخطاب، وفحوى الخطاب، ودليل الخطاب، ورابع بعد البراءة الأصلية، والاستصحاب بالتلازم بين الحكمين المندرج فيه مقدمة الواجب، واستلزام الأمر بالشيء النهي عن ضده الخاص، والدلالة الالتزامية)**[2].

ويقول في موضع آخر: **(الأدلة عند المجتهدين أربعة: الكتاب، والسنة، والإجماع، ودليل العقل الذي هو عبارة عن البراءة الأصلية، والاستصحاب، وأما عند الأخباريين فالأولان خاصة...أما دليل العقل فالخلاف في حجيته بين المجتهدين موجود في غير موضع، والمحققون منهم على منعه. وقد فصل المحقق في أول كتاب المعتبر، والمحقق الشيخ حسن في كتاب المعالم وغيرهما في الكلام في البراءة الأصلية، والاستصحاب على وجه يدفع تمسك الخصم به في هذا الباب، فليراجع ذلك من أحب الوقوف عليه)**[3].

ويضطرب الأصولي مصطفى الخميني في مدى حجية الدليل العقلي، فيقول: **(إنَّ حجية العقل صحيحة، لا بمعنى انكشاف الحكم به، فإنَّ قاعدة**

= **يجب على المكلف شهادة أن لا إله إلا الله، لا النظر، ولا القصد إلى النظر، ولا الشك كما هي أقوال أرباب الكلام المذموم، بل أئمة السلف كلهم متفقون على أن أول ما يؤمر به العبد الشهادتان)**، شرح العقيدة الطحاوية، (ص٧٥).

(١) الفوائد المدنية، (ص٤٠٧ ـ ٤٠٨). في كلام الاسترابادي أنه من الواجب على الله تعالى أن يبين لهم أمور دينهم ولكن كما بينا في أكثر من موضع أنه لا واجب على الله أصلا، بل هو يتصرف في ملكه على حسب إرادته ومشيئته.

(٢) الحدائق الناضرة، (١/ ٧٥)، المقدمة الثالثة.

(٣) المصدر السابق، (١/ ١٨٤)، المقدمة الثانية عشرة.

الملازمة من الأباطيل الواضحة، فليس معنى حجية العقل، قبال ما يكون المراد من حجية الكتاب، والسنة، فإن الكتاب والسنة حجتان كاشفتان عن الحكم، بخلافه، وهما ليسا إلا حجة بمعنى واحد، ولا يتعدد ذلك؛ لعدم الاختلاف بينهما، ومجرد كون أحدهما قطعي الصدور لا يكفي، وإلا يلزم تعدد الحجة باختلاف الجهات العديدة. فالحجة على الأحكام بمعنى انكشاف الحكم بها، هي الظواهر من الكتاب والسنة، لا غير)[1].

ويقول محمد تقي الحكيم: (الحديث حول العقل واعتباره من القواعد التي يستند إليها المجتهدون في مجالات استنباط أحكامهم كثر لدى الأصوليين، إلا أنه لم يتحدد المراد منه عند الجميع، وكلماتهم في ذلك مختلفة جداً، وفي بعضها خلط بين العقل كمصدر للحجية في كثير من الأصول المنتجة للحكم الشرعي الفرعي الكلي، أو الوظيفة، وبين كونه أصلاً بنفسه يصلح أن يقع كبرى لقياس استنباط الأحكام الفرعية الكلية كالكتاب، والسنة على حد سواء، وقد عقدت في كتب بعض الشيعة والسنة أبواب لما أسموه بدليل العقل، وعند فحص هذه الأبواب تجد المعروض فيها التماس العقل كدليل على ما ينتج الوظائف، أو الأحكام الظاهرية، أي أنك تجده دليلاً على الأصل المنتج، لا أنه بنفسه أصل منتج لها)[2].

الوجه الثالث: الرَّد على الأخبارية من القرآن الكريم:

ويتمثل الرد عليهم من أمور:

الأول: خصَّ الله تعالى في كتابه الكريم أصحاب العقول بالمعرفة التامة لمقاصد العبادة، وخطابهم في أكثر من موضع بعد ذكر أحكامه، فقد قال تعالى بعد أنْ ذكر جملة أحكام الحج: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٧﴾﴾ [البقرة: ١٩٧]، وقال عقب ذكر أحكام القصاص: ﴿وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ

(١) تحريرات في الأصول، (٦/ ٣٦٦).
(٢) الأصول العامة للفقه المقارن، (ص٢٧٩).

﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾﴾ [البقرة: ١٧٩]، فهذا يدل على أهمية العقل في استنباط أحكام الله تعالى، ولولا ذلك لما خاطب الله تعالى الناس به.

الثاني: قصر الله تعالى الانتفاع بالذكر، والموعظة على أصحاب العقول فقال في محكم تنزيله: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٢٦٩﴾﴾ [البقرة: ٢٦٩]، وقال: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ۗ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١١١﴾﴾ [يوسف: ١١١]، وقال أيضاً: ﴿وَلَقَد تَّرَكْنَا مِنْهَا آيَةً بَيِّنَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [العنكبوت: ٣٥].

الثالث: ذكر الله تعالى أصحاب العقول، وجمع لهم النظر في ملكوته، والتفكير في آلائه، مع دوام ذكره، ومراقبته وعبادته، قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿١٩٠﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٩١﴾ رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ ۖ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾ رَّبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا ۚ رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴿١٩٤﴾﴾ [آل عمران: ١٩٠ ـ ١٩٤]. وهنا إشارة إلى ما عليه المذاهب المخالفة لأهل السنة في العقل، فمنهم من عطل حكم العقل بالكلية، وعدم الاستدلال بدلالته إلا بعد ورود نص من كتاب، أو سنة كما هو حال بعض الأخباريين، ومنهم من اعتمد العقل طريقاً إلى الحق واليقين، مع إعراضه عن الوحي، أو إسقاط حكم الوحي عند التعارض[١] كما هو حال بعض الأصوليين.

فأهل العلم والإيمان ينظرون في ملكوت خالقهم نظراً يستحضر عندهم قوة التذكر والاتعاظ، وصدق التوجه إلى الخالق البارئ ﷻ من غير أن

---

(١) راجع المبحث الآتي فهو في تعارض العقل والنقل عند الإمامية ومبدأ الترجيح بينهما.

يخطر ببال أحدهم ثمة تعارض بين خلق الله وبين كلامه.

الرابع: ذم الله تعالى المقلدين لآبائهم، وذلك حين ألغوا عقولهم، وتنكروا لأحكامها؛ رضاً بما كان يصنع الآباء والأجداد، قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾﴾ [البقرة: ١٧٠].

الوجه الرابع: الرَّد على الإمامية من أقوال علماء أهل السنة:

تقدم معنا في المبحث السابق أنَّ المدركات العقلية منها ما هو ضروري، ومنها ما هو نظري، ومنها ما هو ممتنع، أما العلوم الضرورية فقد جادل الإسلام بها أصحاب العقائد الفاسدة، وحاكمهم إليها؛ لأنها قوانين فطرية، لا ينكرها إلا مكابر، أو جاهل لا يتصور ما يقول، فكان يطالبهم بالجمع بين المتماثلين، والتفريق بين المختلفين، إلحاق الشيء بنظيره، والفرع بأصله، والاستدلال بالأثر على المؤثر، ويذكرهم دائماً بتحكيم العقل، والبعد عن الهوى، فيلجئهم إلى موقف حرج مع أنفسهم، حتى يظهر لهم التناقض، والتنافر بين ما يعتقدونه من عقائد، وبين القوانين العقلية التي يستوي فيها كل الناس، فلا يبقى أمامهم إلا الكفر بعقائدهم، وموافقة الأحكام العقلية، ومن ثم الدخول في دين الله تعالى، أو البقاء على ما هم عليه مع شهادتهم بالتناقض والاضطراب، كما هو حال أهل الشرك والضلال، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٢﴾﴾ [الأنفال: ٣٢].

وأما العلوم النظرية المكتسبة فكما علمنا لا يستقل العقل بالحكم فيها إلا مع وجود دليل شرعي يقوم عليها.

أما العلوم الممتنعة والتي لا تدركها العقول منها الكثير من مسائل الاعتقاد، ولا سيما التفصيلية منها، فالعقول ما كنت لتعلم بها لولا مجيء الوحي بها، وذكره لأدلتها العقلية، وهذا في غير المسائل الكبار من الإقرار بوجود الله تعالى وتوحيده ونحوه؛ لأن النفوس مفطورة على معرفة خالقها، لكن المقصود هو تفاصيل هذه المسائل، وهي التي استقل الوحي بتعريفها وبيانها، وإرشاد العقول إلى طرق العلم بها، فالعقول ما كانت لتدركها لولا

تنبيه الوحي وإرشاده إلى طرق معرفتها[1].

وأيضاً فإن الكثير من مسائل الاعتقاد بعد معرفتها، والعلم بها عند العقول لا تدرك العقول حقيقتها وكيفياتها، كصفات الله ﷻ، وأفعاله وحقائق ما ذكر من أمور اليوم الآخر من بعث، وحساب، وجزاء، وما في الجنة والنار من النعيم والعذاب؛ والعقل وإن كان لا يدرك ما هي عليه من الكيفيات، فهو أيضا لا يحيل ذلك، ولا يمنع إمكان وجوده؛ لأن عدم إدراكه لها إنما هو نتيجة افتقاره إلى وسائل العلم بها، فالعلم بالشيء فرع عن تصوره، والتصور لا يقوم إلا على معطيات حسية، وهذا أمر متعذر بالنسبة لمسائل الغيب.

أما إمكان وجود مسائل الغيب فالعقل يقر به، ولا يحيله؛ لأن الإمكان الخارجي قد يكون بعلم العبد بوجود الشيء نفسه، أو وجود نظيره، أو وجود ملزومه، أو وجود شيء أبلغ في الوجود من ذلك الأول، ولهذا ضرب الله تعالى الأمثال في القرآن الكريم؛ لتقرير مسائل الغيب تنبيهاً للعقول على إمكان وجودها فاستدل على النشأة الآخرة بالنشأة الأولى، وعلى خلق الإنسان بخلق السماوات، والأرض وهي أعظم، وأبلغ في القدرة، وعلى البعث بعد الموت بإحياء الأرض الميتة بعد إنزال الماء عليها إلى غير ذلك من الأمثال المضروبة في القرآن الكريم[2].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: **(وكل واحد من وحدانية الربوبية والإلهية ـ وإن كان معلوماً بالضرورية البديهية، وبالشرعية النبوية الإلهية ـ فهو أيضاً معلوم بالأمثال الضرورية التي هي المقاييس العقلية)**[3].

ويقول في موضع آخر: **(إنَّ عامة مسائل أصول الدين الكبار مثل الإقرار بوجود الخالق وبوحدانيته، وعلمه، وقدرته، ومشيئته، وعظمته، والإقرار بالثواب وبرسالة محمد ﷺ وغير ذلك مما يعلم بالعقل قد دلَّ الشارع على أدلته العقلية، وهذه الأصول التي يسميها أهل الكلام العقليات وهي ما تعلم بالعقل، فإنها تعلم بالشرع، لا أعني بمجرد إخباره؛ فإن ذلك لا يفيد العلم إلا بعد**

---

(١) انظر: منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد، لعثمان علي حسن، (١/١٧٦).
(٢) انظر: المصدر السابق، (١/١٧٨).
(٣) مجموع الفتاوى، (١/٣٧).

العلم بصدق المخبر، فالعلم بها من هذا الوجه موقوف على ما يعلم بالعقل من الإقرار بالربوبية، وبالرسالة، وإنما أعني بدلالته، وهدايته)[1].

والذي ينبغي القطع به كمال الدين، وتمامه من قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ...﴾ [المائدة: ٣]، كما يكون كمال الدين في مسائله كذلك يكون في دلائله، يقول ابن قيم الجوزية رحمه الله: **(والقرآن مملوء من ذكر الأدلة العقلية التي هي آيات الله الدالة عليه، وعلى ربوبيته، ووحدانيته، وعلمه، وقدرته، وحكمته، ورحمته)**[2].

إلا أن هذا لا يعني ضرورة ورود دليل عقلي مفرد مستقل منصوص عليه بإزاء كل مسألة عقدية عقلية، بل يكفي في هذا أن يكون دليل المسألة داخلاً ضمن دليل عقلي عام منصوص عليه.

فمثلاً: صفة العلو لله تعالى لا شك في كونها صفة عقلية، يعلم العقل والفطرة ثبوتها لله من جهة كونها صفة كمال لا نقص فيها بوجه من الوجوه، وقد جاءت النصوص متوافرة بإثباتها، إلا أنها تدل عليها دلالة سمعية، ولم يدل عليها دليل عقلي في القرآن، أو السنة يدل عليها بخصوصها، كما هو شأن صفة العلم مثلاً، فهل يعني هذا عدم وجود دليل عقلي نقلي لها؟

بالطبع لا؛ فالأدلة العقلية النقلية الدالة على ثبوت الكمال المطلق لله تعالى تدل دلالة عقلية عامة على هذه الصفة؛ لأنها كمال[3].

ثم ما هي الأصول العقلية التي تعلم بالعقل؟ فإنَّ في تحديدها، وضبطها تميزاً مهماً بين منهج أهل السنة ومناهج الفرق المخالفة ـ كالإمامية أخبارية وأصولية على حدٍ سواء ـ في باب الاستدلال العقلي على أصول الاعتقاد.

فأهل السنة والجماعة لا يثبتون شيئاً في أصول الدين إلا ما جاء به النص من الكتاب، أو السنة النبوية الشريفة.

مع أنهم لا ينكرون أنَّ منها ما يعلم بالعقل إجمالاً، مع كونه معلوماً

---

(١) مجموع الفتاوى، (١٩/ ٢٣٠).
(٢) الصواعق المرسلة، (٢/ ٧٩٣).
(٣) انظر: الأدلة العقلية النقلية، لسعود العريفي، (ص٤٧ ـ ٤٨).

بالسمع، ومنها ما لا يعلم إلا بالسمع، وأنَّ التمييز بين النوعين يعلم بالعقل، فما أمكن معرفته، والاستدلال عليه بالعقل من مسائل الاعتقاد الشرعية فهو عندهم من قسم العقليات، وما لم يكن للعقل سبيل إلى إثباته فهو من السمعيات[1].

وقد يقال: ليس هناك كبير خلاف بين منهج السنة ومنهج الإمامية في تمييز العقليات من السمعيات ما دام العقل هو طريق التمييز عند الجميع!

والواقع أنَّ الخلاف مع الإمامية وغيرهم ليس في طريق التمييز بين السمعيات، والعقليات في الأصول، والمسائل الاعتقادية الثابتة في النقل، وإنما الخلاف معهم في تحديد هذه الأصول، والمسائل، ومدى انحصارها في النقل وحده.

فلم يقف الإمامية في تحديد المطالب العقدية عندما ورد به النقل من مسائل وأصول! بل تجاوزوا بابتداع مسائل وأصولاً ما أنزل الله بها من سلطان، ثم ابتدعوا لها دلائل يلزم من الأخذ بها ردُّ كثير مما ثبت في النقل[2].

يقول ابن قيم الجوزية رحمه الله: (**إنَّ الذين لم يحصل لهم اليقين بالأدلة العقلية أضعاف الذين حصل لهم اليقين بالأدلة السمعية، والشكوك القادحة في العقليات أكثر بكثير من الشكوك القادحة في السمعيات؛ فأهل العلم، والكتاب، والسنة متيقنون لمراد الله، ورسوله، جازمون به، معتقدون لموجبه اعتقاداً لا يتطرق إليه شك ولا شبهة...**)[3].

ومن العقائد الفاسدة التي ادعوها في أصول الاعتقاد: عصمة الأئمة، فقد رأينا كيف يستدل بها الأخباري[4] قبل الأصولي بالدليل العقلي، ويجعلها أص لأمن أصول الاعتقاد، ويرد بسببها الكثير من نصوص الكتاب، والسنة والتي تدل على بطلانها.

---

(١) انظر: الأدلة العقلية النقلية، لسعود العريفي، (ص٤٦ ـ ٤٧).
(٢) انظر: المصدر السابق، (ص٤٨ ـ ٤٩).
(٣) الصواعق المرسلة، (٢/٦٦٣ ـ ٦٦٤).
(٤) انظر: الفوائد المدنية، للاسترابادي، (ص٢٥٩).

لذا فالمتأمل في عقليات الإمامية التي يجعلونها مقابل السمعيات هي في الحقيقة غير عقليات أهل السنة؛ لأنَّ عقليات أهل السنة هي الأصول الشرعية الثابتة بالكتاب، والسنة التي يمكن الاستدلال عليها بالعقل، ودلائلها العقلية تؤخذ من النقل نفسه، أما عقليات الإمامية وغيرهم من المتكلمين فهي ما ابتدعوه، وقرروه ابتداءً من مسائل ودلائل، دون الرجوع إلى الكتاب والسنة، والتحاكم إليهما في ذلك، وبكونها مبتدعة غير شرعية فهي لا تستحق بأن توصف بالعقليات؛ لما ثبت بطلانها في حكم العقل، أو بطلان الكثير من مقدماتها[1].

وقد ذهب الأصوليون من الإمامية ـ على اضطراب أقوالهم كما رأينا في المطلب السابق ـ إلى أنَّ الدليل العقلي الذي اتخذوه على الحكم الشرعي إنما هو أحكامه المستقل بها مثل حكمه بوجوب دفع الضرر، واستحالة الترجيح بلا مرجح، ويقبح العقاب بلا بيان.

وهذا بناءً على ما ادعوه من التحسين والتقبيح العقليين، باعتبار أنَّ الأشياء لها حسن ذاتي، أو قبح ذاتي يمكن إدراكه بالعقل كالعدل، والظلم، وكالصدق، والكذب.

فالعدل بما هو عدل لا يكون إلا حسناً أبداً، والظلم بما هو ظلم لا يكون إلا قبحاً أبداً.

ومن المعلوم أنَّ التحسين، والتقبيح هو المقتضى الضروري لثبوت الحسن، والقبح الذاتيين؛ لأن صريح الدلالة العقلية للإنسان تؤكد فطريته على محبة الكمال، وكراهية النقص، وإذا كانت حقيقة الحسن الذاتي إنما هي

---

(١) انظر: الأدلة العقلية النقلية، لسعود العريفي، (ص٤٩). وهذا ما لمسته عند الإمامية الاثني عشرية في كثير الكتب التي تقرر مسائل العقيدة، انظر: المبدأ والمعاد، لصدر الدين الشيرازي، الطبعة الأولى، (بيروت: دار الهادي، طبع عام ١٤٢٠هـ)؛ التمهيد في شرح عقائد التوحيد، صائن الدين بن تركة، تقديم: حسن الرمضاني الخرساني، الطبعة الأولى، (بيروت: مؤسسة أم القرى، طبع عام ١٤٢٤هـ)؛ الرسائل التوحيدية، لمحمد حسين الطباطبائي، (بيروت: مؤسسة النعمان، طبع عام ١٤١٩هـ)؛ أصول الدين، لعبد الرسول آل الطالقاني، تنسيق وتعليق: محمد حسن آل الطالقاني، الطبعة الأولى، (بيروت: مؤسسة مواهب للطباعة والنشر، طبع عام ١٤٢٠هـ).

الاتصاف بالكمال، فلا بد أن يكون محبوباً وملائماً لدلالة العقل الصريح، وإذا كانت حقيقة القبح الذاتي إنما هي الاتصاف بالنقص فلا بد أن يكون مكروهاً منافراً لدلالة العقل الصريح.

وليس التحسين والتقبيح العقليين إلا هذه الملاءمة، والمنافرة؛ ولهذا فإنه يلزم من أثبت الحسن، والقبح الذاتيين أن يقول بالتحسين، والتقبيح بهذا المعنى؛ إذ هو مقتضاه الضروري، كما يلزم من نفى التحسين والتقبيح أن ينفي الحسن، والقبح الذاتيين؛ إذ هو متعلقه الضروري، فلا يمكن إثبات أحد هذين الأصلين، أو نفيه دون الآخر، بل لا بد أن يثبتا معاً، أو ينتفيا معاً، وهذه هي حقيقة التلازم بينهما[1].

ولا يستلزم من ثبوت الدلالة العقلية للتحسين، والتقبيح للأفعال أن يستغني العقل عن الوحي، بحيث لا يكون الناس في حاجة إلى الرسالة، بل إنَّ هذا من أفسد ما يمكن تصوره؛ وذلك أنَّ الوحي إمَّا أن يختص من المعارف بما لا يمكن أن تدل عليه الضرورة العقلية، وإمَّا أن تتطابق دلالة الوحي، ودلالة العقل على حسن الفعل، أو قبحه، فيما يشترك فيه الوحي، والعقل كما هو الحال في الأحكام المترتبة عليهما من حيث الجملة باعتبار المصالح، والمفاسد.

ولكن ما يختص به الوحي من المعارف فليس للعقل فيه مجال، كما هو الحال في مسائل الاعتقاد الغيبية، وما يتعلق ببعض الشعائر التعبدية[2].

ولكن كلما سلم عقل المرء كان من نعمة الله عليه أن تتطابق دلالة الوحي مع مقتضى إدراكه العقلي، فيعلم أن ما قام بنفسه هو ذلك النور المتمكن في العقل المطابق لنور الوحي، وتكون مطابقة العقل للوحي داعية إلى التصديق بالوحي لا إلى الاستغناء عنه، يقول ابن قيم: (**لا حسن ولا قبح إذاً عقلاً ولا شرعاً، إنما هو تعلق الطلب بالفعل والترك وهذا مما لا خلاص منه إلا بالقول بأن للأفعال خواص وصفات عليها في أنفسها اقتضت أن يؤمر**

---

(١) انظر: المعرفة في الإسلام، لعبد الله القرني، (ص٢٧٩).

(٢) انظر: المصدر السابق، (ص٢٨٩).

بحسنها وينهى عن سيئها ويخبر عن حسنها بما هو عليه ويخبر غيره بقبحها مما نكون عليه فيكون للخبر مخبر ثابت في نفسه والأمر يشركوا متعلق ثابت في نفسه، قالوا: فعلمه من العقل محسن الحسن وقبح القبيح ثم علمه بأنَّ ما أمرت به الرسل هو الحسن، وما نهت عنه هو القبيح طريق إلى تصديق الرسل، وأنهم جاءوا بالحق من عند الله، ولهذا قال بعض الأعراب وقد سئل بماذا عرفت أنَّ محمداً رسول الله فقال: ما أمر بشيء فقال العقل: ليته نهى عنه، ولا نهى عن شيء فقال العقل: ليته أمر به، أفلا ترى هذا الأعرابي كيف جعل مطابقة الحسن، والقبح الذي ركب الله في العقل إدراكه لما جاء به الرسول شاهداً على صحة رسالته، وعلماً عليها، ولم يقل إن ذلك يفتح طريق الاستغناء عن النبوة)[1].

ومما يبين عدم الاكتفاء بالإدراك العقلي للمصالح، والمفاسد عن الأحكام الشرعية أن من المصالح والمفاسد ما يكون ظاهراً جلياً، ومنها ما يكون خفياً لا يدركه كل أحد، فالحاجة إلى الوحي فيما يتعلق بالمصالح، والمفاسد الخفية ظاهر، وأما ما يكون ظاهراً فإنه قد تعرض له أحوال تخفى فيه وجه المصلحة، أو المفسدة فلا يكون بيان ذلك إلا من جهة الوحي، وكما يقول ابن قيم الجوزية: إنَّ من الأفعال ما **(يكون مشتملا على مصلحة، ومفسدة، ولا تعلم العقول مفسدته أرجح، أم مصلحته فيتوقف العقل في ذلك فتأتي الشرائع ببيان ذلك، وتأمر براجح المصلحة، وتنهى عن راجح المفسدة، وكذلك الفعل يكون مصلحة لشخص مفسدة لغيره، والعقل لا يدرك ذلك فتأتي الشرائع ببيانه فتأمر به من هو مصلحة له، وتنهى عنه من حيث هو مفسدة في حقه، وكذلك الفعل يكون مفسدة في الظاهر، وفي ضمنه مصلحة عظيمة لا يهتدي إليها العقل فتجيء الشرائع ببيان ما في ضمنه من المصلحة، والمفسدة الراجحة، هذا مع أنَّ ما يعجز العقل عن إدراكه من حسن الأفعال، وقبحها ليس بدون ما تدركه من ذلك، فالحاجة إلى الرسل ضرورية، بل هي فوق كل حاجة... فإن كان العقل قد أدرك حسن بعض الأفعال، وقبحها فمن أين له معرفة الله تعالى بأسمائه، وصفاته، والآية التي تعرف بها الله إلى عبادة على**

---

(١) مفتاح دار السعادة، (٢/١١٦ ـ ١١٧).

السنة رسله؟ ومن أين له معرفة تفاصيل شرعه، ودينه الذي شرعه لعباده؟ ومن أين له تفاصيل مواقع محبته، ورضاه، وسخطه، وكراهته؟... إلى غير ذلك مما جاءت به الرسل وبلغته عن الله، وليس في العقل طريق إلى معرفته فكيف يكون معرفة حسن بعض الأفعال، وقبحها بالعقل مغنياً عما جاءت به الرسل؟)[1].

إذن فدلائل الكتاب، والسنة تأتي بخلاصة الدلائل العقلية الصافية من الكدر، التي تحذف ما وقع في النفس من شبهات، وأباطيل، والتي لم يهتدي إليها جلّ الطوائف المخالفة لمنهج أهل السنة.

❑ ❑ ❑

---

(١) مفتاح دار السعادة، (٢/ ١١٧).

المبحث الثالث

التعارض بين الدليلين النقلي والعقلي عند الإمامية ومبدأ الترجيح

في هذا المبحث عرض لموقف الشيعة الإمامية الاثني عشرية عند ادعاء التعارض بين النقل والعقل ومبدأ الترجيح عند كلا الطرفين، ومناقشتهم في ذلك.

ويتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: تعارض النقل والعقل عند الإمامية ومبدأ الترجيح في الاستدلال.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من تعارض النقل مع العقل.



تعارض النقل والعقل عند الإمامية ومبدأ الترجيح في الاستدلال

تقدم معنا في المبحث السابق موقف كلٌ من الأخبارية والأصولية من الاحتجاج بالدليل العقلي في الاستدلال على مسائل الأحكام وعلى مسائل الاعتقاد.

وفي هذا المطلب سنتطرق إلى دعوى التعارض بين النقل والعقل، ومبدأ الترجيح عندهم فنقول:

أولاً: مفهوم التعارض لغة واصطلاحاً:

التعارض في اللغة:

تفاعل، وباب التفاعل يدل على المشاركة بين اثنين فأكثر، وأصل مادته العرض، وهي تدور على معان منها:

١ ـ الظهور والإظهار، عرضت عليه كذا، أي: أظهرته له وأبرزته، وأعرضته فأعرض: أي أظهرته فظهر ومن ذلك قولهم: اعترض الجند على قائدهم. أي إذا عرضوا عليه واحداً واحداً، وهذا المعنى موجود في حديث: «تعرض الفتن على القلوب كالحصير عوداً عوداً»[1].

٢ ـ الناحية والجهة عُرْضَ الشيء ناحيته من أي جهة جئته ويقال: اضرب عرض الحائط أي ناحيته.

٣ ـ المنع: يقال اعترضني شيء في طريقي فمنعني من المسير.

---

(١) رواه مسلم في (صحيحه: ١/١٢٨/١٤٤)، كتاب الإيمان، باب أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً..

٤ ـ التقابل والمقابلة: عارض الشيء بالشيء إذا قابله به، وعارضت كتابي بكتابه، أي: قابلته وبينهما معارضة أي مقابلة وفي الحديث قالت فاطمة ﵂: «أسرَّ ـ أي: النبي ﷺ ـ إليّ أنَّ جبريل كان يعارضني القرآن كل سنة مرة، وإنه عارضني العام مرتين»[(١)].

وجميع هذه المعاني نجدها في تعارض الدليلين، حيث يظهر كل دليل ويبرز في وجه الدليل الآخر، فيقابله ويمنعه من تحصيل مقتضاه[(٢)].

التعارض في اصطلاح الإمامية:

المشهور عند الإمامية كما قرر ذلك محمد صادق الروحاني هو: عبارة عن تنافي مدلولي الدليلين على وجه التناقض أو التضاد[(٣)].

وبذلك عرفه المتأخرون كالنائيني، ولكن خالفهم محققهم الخراساني قال في الكفاية: التعارض هو تنافي الدليلين أو الأدلة بحسب الدلالة، ومقام الإثبات على وجه التناقض، أو التضاد حقيقةً، أو عرضاً[(٤)].

ويرجّح الروحاني تعريف الخراساني، فيقول: (**إنَّه لا إشكال ولا كلام في أنَّ الدَّالين بما هما دالان لا تنافي بينهما، وإنما التنافي بينهما عرضي باعتبار التنافي بين المَدْلولين. وأمَّا المدلولان فالتنافي بينهما أيضاً، ليس ذاتياً، فإنَّ المدلول المنشأ أي الحكم أمر اعتباري، والاعتبار خفيف المؤنة، لا تنافي بين فردين منه. بل التنافي بينهما إنما يكون من ناحية مبدأهما ـ من المصلحة والمفسدة والإرادة والكراهة ـ أو منتهاهما من اقتضائهما الفعل أو الترك... ولكن تنافي المبدأين أو المنتهيين واسطة لثبوت التنافي بين الحكمين المدلولين بالنسبة إلى المولى الحكيم، وهو واسطة في عروض التنافي على الدَّالين، وعلى ذلك فدعوى أنَّ التنافي بين المدلولين حقيقي دون التنافي بين**

---

(١) رواه البخاري في (صحيحه: ٣/١٣٢٦/٣٤٢٦)، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام.

(٢) انظر: الصحاح، للجوهري، (٣/ ١٠٨٣٢)؛ لسان العرب، لابن منظور، (٧/ ١٦٦)؛ وتاج العروس، للزبيدي، (٥/ ٤١).

(٣) زبدة الأصول، (٤/ ٣١٣).

(٤) انظر: كفاية الأصول، (ص٤٣٧).

الدّالين في محلها. ثم إنَّ التعارض إن كان بمعنى التنافي، تعين تعريفه بما عن المشهور[1]، ولكن الظاهر أنه أخص منه فإنه من باب العرض بمعنى الإظهار، ومنه عرض المتاع للبيع، فيكون التعارض بمعنى إظهار كل من المتعارضين نفسه في مقابل الآخر، ولذا لو قام خبر عدل على وجوب شيء، وخبر فاسق على عدم وجوبه، لا يكون من باب التعارض فان خبر الفاسق غير الحجة لا يظهر نفسه في مقابل خبر العادل، وعليه: فالتعارض هو تنافي الدليلين في مقام الدلالة فالحق مع المحقق الخراساني)[2].

في حين نرى عبد الهادي الفضلي يعرف التعارض بقوله: **(يعني الأصوليون بالتعارض ـ هنا ـ التكاذب بمعنى أنَّ كلاًّ من الخبرين إذا توفر على جميع شروط ومقومات الحجية يبطل الخبر الآخر، ويكذبه)[3].**

ثانياً: مبدأ الترجيح عند التعارض عند الإمامية:

بناء على ما ذهبوا إليه في الاحتجاج بالدليل العقلي انقسموا فيما بينهم إلى فريقين، ووسط أثناء دعوى التعارض بين النقل والعقل، واختلافهم في مبدأ الترجيح بينهما:

الفريق الأول: تقديم الدليل النقلي مطلقاً مهما كانت درجته من صحة أو ضعف، ومهما كانت مخالفته للعقل الصريح ولدلالته، وهو متمثل في قول علماء الطائفة الأخبارية.

ويستدل الاسترابادي على ما ذهبوا إليه بعدة أدلة نكتفي باثنين:

الأول: أنه لا إذن بذلك من جهة الشارع، ولم تظهر دلالة قطعية عقلية عليه.

الثاني: تواتر الأخبار عن أئمتهم بأنه يجب سؤالهم عن كل ما لم يعلم،

---

(١) زبدة الأصول، (٤/ ٣١٤).

(٢) أي: تعين تعريف الخراساني للتعارض بأنه: تنافي الدليلين أو الأدلة بحسب الدلالة على وجه التناقض أو التضاد حقيقةً أو عرضاً. لا كما هو مشهور عند الإمامية بأنَّ التعارض هو: تنافي مدلولي الدليلين على وجه التناقض أو التضاد.

(٣) دروس في أصول فقه الإمامية، (ص٣٨١).

ووجه الخلاص من الحيرة عند تعارض الأدلة هو التمسك بأخبارهم فلا يجوز العدول عنها إلى الوجوه الاستحسانية، والأمور الظنية ـ حسب زعمهم ـ.

ومن ثم يقول: **(ومن العجائب ما وقع من بعض المتأخرين من أصحابنا حيث زعم أن القاعدة الأصولية المذكورة في كتب العامة القائلة: بأن الجمع بين الدليلين مهما أمكن ولو بالتأويل أولى من طرح أحدهما جارية في أحاديث أئمتنا، وغفل عن أن تلك القاعدة إنما تجري على مذهب العامة؛ لعدم حديث وارد من باب التقية عندهم، وهي لا تثبت عندنا؛ لورود كثير من أحاديث أئمتنا من باب التقية وكم من غفلة وقعت عن متأخري أصحابنا الأصوليين؛ والسبب فيها ألفة أذهانهم من صغر سنهم بكتب العامة، وسبب الألفة أنه كان المتعارف في المدارس، والمساجد وغيرهما تعليم كتبهم)**[1].

وقد حاول الأخبارية التصدي لمن قال بخلاف ذلك من الأصوليين، كنعمة الله الجزائري، إذ يقول: **(قالوا: إنه إذا تعارض الدليل العقلي والنقلي؛ طرحنا النقلي، أو أوَّلناه بما يرجع إلى العقل، ومن هنا تراهم في مسائل الأصول يذهبون إلى أشياء كثيرة قد قامت الدلائل النقلية على خلافها؛ لوجود ما تخيلوا أنه دليل عقلي، كقولهم بنفي الاحتياط في العمل تعويلاً على ما ذكروه في محله من مقدمات لا تفيد ظناً فضلاً عن العلم، مع وجود الدلائل من الكتاب، والسنة على أنَّ الإحتياط الذي هو الموازنة بين الأعمال، وإسقاط المتقابلين، وإبقاء الرجحان حق لا شك فيه، ولا ريب يعتريه، ومثل قولهم: إنَّ النبي ﷺ لم يحصل له الإسهاء من الله تعالى في صلاة قط، تعويلاً على ما قالوه من أنه لو جاز السهو عليه في الصلاة لجاز عليه في الأحكام، مع وجود الدلائل الكثيرة من الأحاديث الصحاح والحسان والموثقات والضعفاء والمجاهيل على حصول مثل هذا الإسهاء، وعلل في تلك الروايات بأنه رحمة للأمة، لئلا يعير الناس بعضهم بعضاً بالسهو... إلى غير ذلك من مسائل الأصول.**

وأما مسائل الفروع فمدارهم على طرح الدلائل النقلية والقول بما أدت

---

(١) الفوائد المدنية، (ص٢٧٣) بتصرف.

إليه الاستحسانات العقلية، وإذا عملوا بالدلائل النقلية يذكرون أولاً الدلائل العقلية، ثم يجعلون دليل النقل مؤيداً لها، وعاضداً إياها، فيكون المدار، والأصل إنما هو العقل، وهذا منظور فيه؛ لأنا نسألهم عن معنى الدليل العقلي الذي جعلوه أصلاً في الأصول والفروع!

فنقول: إنْ أردتم ما كان مقبولاً عند عامة العقول، فلا يثبت، ولا يبقى لكم دليل عقلي، وذلك كما تحققت أنَّ العقول مختلفة في مراتب الإدراك، وليس لها حد تقف عنده، فمن ثم ترى كلاً من اللاحقين يتكلم على دلائل السابقين، وينقضه، ويأتي بدلائل أخرى على ما ذهب إليه، ولذلك لا ترى دليلاً واحداً مقبولاً عند عامة العقلاء، والأفاضل وإن كان المطلوب متحداً، فإنَّ جماعة من المحققين قد اعترفوا بأنه لم يتم دليل من الدلائل على إثبات الواجب؛ وذلك أنَّ الدلائل التي ذكروها مبنية على إبطال التسلسل، ولم يتم برهان على بطلانه، فإذا لم يتم دليل على هذا المطلب الجليل الذي توجهت إلى الاستدلال عليه كافة الخلائق، فكيف يتم على غيره مما توجهت إليه آحاد المحققين؟ وإن كان المراد به ما كان مقبولاً بزعم المستدل به واعتقاده، فلا يجوز لنا تكفير الحكماء والزنادقة، ولا تفسيق المعتزلة والأشاعرة، ولا الطعن على من يذهب إلى مذهب يخالف ما نحن عليه، وذلك لأنَّ أهل كل مذهب استندوا في تقوية ذلك المذهب إلى دلائل كثيرة من العقل، وكانت مقبولة في عقولهم معلومة لهم، ولم يعارضها سوى دلائل العقل لأهل القول الآخر، أو دلائل النقل، وكلاهما لا يصلح للمعارضة لما قلتم؛ لأن دليل النقل يجب تأويله، ودليل العقل لهذا الشخص لا يكون حجة على غيره؛ لأن عنده مثله، ويجب عليه العمل بذلك، مع أنَّ الأصحاب ـ رضوان الله عليهم ـ ذهبوا إلى تكفير الفلاسفة، ومن يحذو حذوهم، وتفسيق أكثر طوائف المسلمين؛ وما ذاك إلا لأنهم لم يقبلوا منهم تلك الدلائل، ولم يعدوها من دلائل العقل)[1].

ويقول البحراني: (إنْ كان الدليل العقلي المتعلق بذلك [أي المتعلق بالمسألة] بديهياً ظاهر البداهة كقولهم: الواحد نصف الاثنين، فلا ريب في صحة العمل به، وإلا فإن لم يعارضه دليل عقلي، ولا نقلي فكذلك، وإنْ

---

(١) الأنوار النعمانية، (٣/ ١٣٠ ـ ١٣٢).

عارضه دليل عقلي آخر، فإنَّ تأيد أحدهما بنقلي كان الترجيح للمؤيد بالدليل النقلي، وإلا فإشكال، وإن عارضه دليل نقلي، فان تأيد ذلك العقلي أيضا بنقلي كان الترجيح للعقلي، إلا أنَّ هذا في الحقيقة تعارض في النقليات، وإلا فالترجيح للنقلي وفاقاً للسيد المحدث المتقدم ذكره، وخلافاً للأكثر، هذا بالنسبة إلى العقلي بقول مطلق، أما لو أريد به المعنى الأخص، وهو الفطري الخالي من شوائب الأوهام الذي هو حجة من حجج الملك العلام، وإن شذ وجوده بين الأنام ففي ترجيح النقلي عليه إشكال)[1].

الفريق الثاني: تقديم العقلي على النقلي مطلقاً، مع تأويل الدليل النقلي أثناء التعارض، وهذا ما ذهب إليه الأصوليون من الإمامية.

فيصف لنا الأخباري البحراني حالهم بقوله: (قد اشتهر بين اكثر أصحابنا ـ رضوان الله عليهم ـ الاعتماد على الأدلة العقلية في الأصول والفروع، وترجيحها على الأدلة النقلية، ولذا تراهم في أصول الدين، وأصول الفقه متى تعارض الدليل العقلي، والسمعي قدموا الأول، واعتمدوا عليه، وتأولوا الثاني بما يرجع إليه، وإلا طرحوه بالكلية، وفي كتبهم الاستدلالية في الفروع الفقهية أول ما يبدءون في الاستدلال بالدليل العقلي ثم ينقلون الدليل السمعي مؤيداً له، ومن ثم قدم أكثرهم العمل بالبراءة الأصلية والاستصحاب ونحوهما من الأدلة العقلية على الأخبار الضعيفة باصطلاحهم بل الموثقة...)[2].

ويقول الأصولي شهيدهم الأول في مسألة سهو النبي ﷺ، ورد الأدلة التي تتضمن أنه ﷺ قد سجد سجود للسهو: (وهذا متروك بين الإمامية لقيام الدليل العقلي على عصمة النبي ﷺ عن السهو، ولم يصر إلى ذلك غير ابن بابويه، ونقل عن شيخه محمد بن الحسن بن الوليد أنه قال: «أول درجة من الغلو نفي السهو عن النبي ﷺ»[3]. وهذا حقيق بالإعراض عنه؛ لأن الأخبار

---

(١) الحدائق الناضرة، (١/ ١٥٥) المقدمة العاشرة.

(٢) المصدر السابق، (١/ ١٤٩)، المقدمة العاشرة.

(٣) من لا يحضره الفقيه، (١/ ٣٦٠)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (١٧/ ١٠٣)، وقال بعدما ذكر الخبر: (وأنا أحتسب الأجر في تصنيف كتاب منفرد في إثبات سهو النبي ﷺ والرد على منكريه إن شاء الله).

معارضة بمثلها فيرجع إلى قضية العقل، ولو صح النقل وجب تأويله على أنَّ إجماع الإمامية[1] في الأعصار السالفة على هذين الشيخين، واللاحقة لهما على نفي سهو الأنبياء والأئمة)[2].

ويقول محمد حسين المبارك الإمامي: **(لو تعارض عقلك مع النقل الذي هو قول الله ورسوله، هل نأخذ بما يقبله عقلك، وإن كان مخالفاً للنقل من الكتاب والسنة، أو نأخذ بالنقل الذي هو الكتاب والسنة، ويكون عقلك غير مطمئن، ولا مصدق، فيكون ظاهرك مؤمناً، وباطنك غير مصدق، والإيمان معناه التصديق بالجنان، والإقرار باللسان، وهذا هو النفاق، والمنافقون في الدرك الأسفل من النار؟...**

وأما قولهم: إذا تعارض النقل مع العقل فنحن نأخذ ما أتى، وما جاء عن الله الذي خلق العقل، ورسوله، ونرفض العقول كلها، ونرمي بها في بحر القلزم، لكن بشرط أن يكون قول الله، أو قول رسوله، بمعنى لا يكون مكذوباً على الله، أو على رسوله؛ لأنه قال: ستكثر علي الكذابين، وليس ممكناً أن نرجح الفرع على الأصل، فالعقل شعاع من العقل الكلي الذي هو عقل محمد ﷺ، وذلك مثل نور الشمس من الشمس، فمن يرجح نور الشمس على قرص الشمس!)[3].

---

(١) دعواه للإجماع باطلة من ثلاثة أوجه: **الأول**: عدم تحقق الإجماع إلا بقول المعصوم والأصولية خالفوا قول المعصوم في هذه المسألة. **الثاني**: الأخبارية من الإمامية، وهم قد خالفوا الأصولية في هذه المسألة؛ لتمسكهم بالأخبار الواردة في كتبهم عن أئمتهم. **الثالث**: المسألة مشكلة ومضطربة بين الإمامية أنفسهم فكيف يدعي الإجماع على قول من الأقوال والخلاف حاصل ونتحقق فيها؟ قول المجلسي بعدما بسط هذه المسألة: (اعلم أن هذه المسألة في غاية الإشكال، لدلالة الكثير من الآيات والأخبار على صدور السهو عنهم ﷺ... وما أسلفنا من الأخبار وغيرها، وإطباق الأصحاب إلا ما شذَّ منهم على عدم جواز السهو عليهم، مع دلالة بعض الآيات والأخبار عليه في الجملة، وشهادة بعض الدلائل الكلامية، والأصول المبرهنة عليه...)، بحار الأنوار، (١٧/١١٨ ـ ١١٩)، فلا إجماع في هذه المسألة البتة.

(٢) الذكرى، (ص٢١٥).

(٣) العقل المجرد، الطبعة الأولى، (بيروت: دار البيان العربي، طبع عام ١٤١٤هـ)، (ص٢٢).

وفي موضع آخر يستدرك قوله هذا مخافة التشنيع عليه فيقول: (ولكن قد قلنا مراراً إنَّ ما أتى من الله ورسوله لا يخالف عقلاً صحيحاً، وإنما يخالف العقول المريضة أمثال عقول الماديين، والملاحدة، فالعقل الصحيح يميز الحق من الباطل، فلو قال المؤمن: إنَّ الكون بأسره مخلوق، وصانعه إله، أي خالق قديم ليس إلا هو حي لا يموت، عليم بكل شيء قدير على كل شيء، غني مطلق، وقال الملحد: إنَّ علة الكون، أو خالق الوجود عنصر من العناصر أو صافي الماء أو شجرة أو نجمة أو الشمس أو القمر، فهل يقبل العقل السليم هذه الخرافات التي لا يقبلها حتى الحمار إلا الماديين)[1].

الفريق الثالث: هو عدم افتراض التعارض بين الدليل النقلي القطعي، والدليل العقلي القطعي، وهذا ما ذهب إليه بعض منصفي الطائفة الأصولية.

فيقول محمد باقر الصدر: (فإذا تعارض الدليل العقلي مع دليل ما، فإن كان الدليل العقلي قطعياً قدم على معارضه على أي حال؛ لأنه يقتضي القطع بخطأ المعارض، وكل دليل يقطع بخطئه يسقط عن الحجية، وإن كان الدليل العقلي غير قطعي، فهو ليس حجة في نفسه لكي يعارض ما هو حجة من الأدلة الأخرى)[2].

ويقول في موضع آخر: (حالات التعارض بين دليل لفظي ودليل من نوع آخر أو دليلين من غير الأدلة اللفظية لها قواعد نشير إليها ضمن النقاط التالية:

١ ـ الدليل اللفظي القطعي لا يمكن أن يعارضه دليل عقلي قطعي؛ لأن دليلاً من هذا القبيل إذا عارض نصاً صريحاً من المعصوم أدى ذلك إلى تكذيب المعصوم وتخطئته وهو مستحيل.

ولهذا يقول علماء الشريعة[3]: إنَّ من المستحيل أن يوجد أي تعارض

---

(١) العقل المجرد، (ص٢٤). ولو أني أرجو أن يوجه هذا الكلام إلى أصحابه القائلين بأن علّة خلق الكون محمد وعلي!!

(٢) دروس في علم الأصول، (١/ ٤١٤).

(٣) ليته نصَّ لنا مَن مِن علماء الإمامية قال بعدم التعارض بين النقل الصحيح والعقل الصريح.

بين النصوص الشرعية الصريحة وأدلة العقل القطعية. وهذه الحقيقة لا تفرضها العقيدة فحسب، بل يبرهن عليها الاستقراء في النصوص الشرعية، ودراسة المعطيات القطعية للكتاب والسنة فإنها جميعاً تتفق مع العقل ولا يوجد فيها ما يتعارض مع أحكام العقل القطعية إطلاقاً.

٢ ـ إذا وجد تعارض بين دليل لفظي ودليل آخر ليس لفظياً ولا قطعياً قدمنا الدليل اللفظي لأنه حجة، وأما الدليل غير اللفظي فهو ليس حجة ما دام لا يؤدي إلى القطع.

٣ ـ إذا عارض الدليل اللفظي غير الصريح دليلاً عقلياً قطعياً قدم العقلي على اللفظي؛ لأن العقلي يؤدي إلى العلم بالحكم الشرعي.

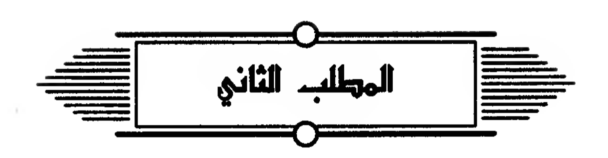
وأما الدليل اللفظي غير الصريح فهو إنما يدل بالظهور، والظهور إنما يكون حجة بحكم الشارع إذا لم نعلم ببطلانه، ونحن هنا على ضوء الدليل العقلي القطعي نعلم بأن الدليل اللفظي لم يرد المعصوم منه معناه الظاهر الذي يتعارض مع دليل العقل، فلا مجال للأخذ بالظهور.

٤ ـ إذا تعارض دليلان من غير الأدلة اللفظية فمن المستحيل أن يكون كلاهما قطعياً؛ لأن ذلك يؤدي إلى التناقض، وإنما قد يكون أحدهما قطعياً دون الآخر، فيؤخذ بالدليل القطعي)[1].

❑ ❑ ❑

---

(١) دروس في علم الأصول، (١/ ١٣٣ ـ ١٣٤) بتصرف. قلت: كلام جميل ولكن هل يطبقه الإمامية أثناء استدلالهم أم لا؟



المطلب الثاني

مناقشة موقف الإمامية من تعارض النقل مع العقل

تبين مما تقدم افتراق الشيعة الاثني عشرية في مسألة تقديم العقل على النقل إلى قسمين، ووسط:

الأول: تقديم النقل على العقل مطلقاً حين التعارض بين النقل والعقل.

الثاني: تقديم العقل على النقل مطلقاً فلا تعارض بين النقل والعقل ولو حصل تعارض فالخطأ من ناحية النقل فوجب تصحيحه أو تأويله بما يوافق العقل.

الثالث: عدم افتراض التعارض بين النقل القطعي، والعقل القطعي.

وفيما يلي نورد الرَّد على الإمامية أخبارية وأصولية من وجوه، الرد عليهم بتضارب أحوالهم حين تطبيق القواعد التي قالوا بها، ومن القرآن الكريم والسنة النبوية، وأخيراً من أقوال علماء أهل السنة والجماعة.

الوجه الأول: الرَّد على الإمامية ـ أخبارية وأصولية ـ بتضارب أحوالهم في تطبيق القواعد التي قالوا بها:

ذهب الكثير من الإمامية على اختلاف مذاهبهم ـ أخبارية وأصولية ـ على تأويل الآيات والأخبار التي يخالف ظاهرها المدلول العقلي.

فنجد الشريف المرتضى يقول في جواب السؤال الآتي: هل يقع من الأنبياء الصغائر، أو الكبائر؟: **(إذا كان من مذهب الإمامية المحقة أنَّ الأنبياء لا يجوز عليهم شيء من القبائح لا صغيرها ولا كبيرها، فما معنى الظواهر التي وردت في القرآن، مثل قوله تعالى ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١]، وما أشبه ذلك من الأنبياء ﷺ بالوجه الصحيح في تأويل هذه الأخبار؟ الجواب: اعلم أنَّ الأدلة العقلية إذا كانت دالة على أنَّ الأنبياء ﷺ لا يجوز أن يواقعوا شيئاً**

من الذنوب صغيراً وكبيراً، فالواجب القطع على ذلك، ولا يرجع عنه بظواهر الكتاب؛ لأنها إمَّا أن تكون محتملة مشتركة، أو تكون ظاهراً خالصاً، لما دلت العقول على خلافه؛ لأنها إذا كانت محتملة حملناها على الوجه المطابق للحق الذي هو أحد محتملاتها، وإن كانت غير محتملة عدلنا عن ظواهرها وقطعنا على أنه تعالى أراد غير ما يقتضيه الظاهر مما يوافق الحق)[1].

(١) رسائل المرتضى، (١/ ١٢١). وما هذا بجواب جيد في قصة آدم ﷺ؛ لأن الجواب على هذه الآية من وجوه: الأول: إنَّ آدم ﷺ لم يكن عندما أكل من الشجرة نبياً، والعصمة لا تشترط للنبي إلا بعد ثبوت النبوة له فمن الناس من ذكر الإجماع على أنه لم يكن نبياً عندما أكل من الشجرة ومنهم من اكتفى بظاهر قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ [طه: ١٢٢]، وهذا عطف بـ التي تعطي المهلة ثم ذكر الاجتباء، والهداية والاجتباء هنا النبوة بدليل قوله تعالى في سورة مريم ﷺ عندما عدد الأنبياء ﷺ ومناقبهم على التفصيل قال: ﴿وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَٱجْتَبَيْنَآ﴾ [مريم: ٥٨] يعني من النبيين أجمعهم. الثاني: أن يعول عليه في قصة آدم ﷺ أن نهيه عن الشجرة كان نهي إرشاد وإعلام على جهة الوصية، والنصيحة لا على جهة التكليف، فإنه ما صح تكليفه في الجنة، ولا نبوته في كتاب ولا سنة، والأوامر والنواهي تنقسم إلى: مشروع، وغير مشروع كالأوامر اللغوية فإنَّ السيد قد يقول لعبده، والأخ لأخيه، والصاحب لصاحبه على جهة الإعلام والإرشاد، والنصيحة: افعل كذا، واترك كذا تسلم من كذا، وتظفر بكذا، وكذلك أوامر الأطباء للعليل بالحمية والدواء والغذاء... إلى غير ذلك. ووسوس إليه الشيطان على جهة الإغواء، والحسد، والمكر، وقد أنساه الله تعالى بعد ذلك إرشاده إياه ووصيته له ووسوسة الشيطان إليه فأكل منها غافلاً عن الوصية والوسوسة ثم وإن كان عند ذلك نبياً، أو لم يكن نبياً فإن الناسي لا طلب عليه في الشرع، ولا ذم بالإجماع، والدليل على أنه نسي قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا ﴿١١٥﴾﴾ [طه: ١١٥]، يعني عهدنا إليه في أمر الشجرة فنسي العهد فأكل منها من غير عزم على أكلها ولا متعمداً لاطراح الوصية، والنهي، أو نسي المراقبة لتلك الوصية، ولم نجد له عزماً على المراقبة فألقي عليه النسيان بتركه المراقبة فأكل منها ولا يصح في حقه ﷺ مع شهادة القرائن، وعظم المكانة غير هذين الوجهين. انظر: زاد المسير، لابن الجوزي، (٥/ ٣٢٨)؛ تفسير القرطبي، (١١/ ٢٥٧)؛ تنزيه الأنبياء عما نسب إليهم حثالة الأغبياء، للسبتي، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد رضوان الداية، (لبنان: دار الفكر المعاصر، طبع عام ١٤١١هـ)، (ص٣٣ ـ ٣٦). ولم نحتج إلى تأويل الآية كما فعل المرتضى لمجرد مخالفة ظاهر الآية للعقل! بل رددنا من القرآن الكريم نفسه فلا تعارض في آيات الله تعالى فهو يفسر بعضه بعضاً.. ويكمن السبب في تأويل المرتضى وغيره لهذه الآية لقول الإمامية بعصمة الأنبياء منذ مولدهم وعدم جواز =

كما لا يكاد القارئ لكتب متأخري الشيعة يلمس بينها، وبين كتب المعتزلة في باب الأسماء والصفات فرقاً، فالعقل ـ كما يزعمون ـ هو عمدتهم فيما ذهبوا إليه ـ من الناحية التطبيقية كما هو حال الأخبارية، أو من الناحية التطبيقية والنظرية كما هو حال الأصولية ـ، والمسائل التي يقررها المعتزلة في هذا الباب أخذ بها شيوخ الشيعة المتأخرون.

بل إنَّ الشبهات التي يثيرها المعتزلة في هذا، هي الشبهات التي يثيرها شيوخ الشيعة!

والفرق الذي قد يلمسه القارئ بين الشيعة والمعتزلة هو أن الشيعة أسندوا روايات إلى الأئمة تصرح بنفي الصفات، وتقول بالتعطيل[1]! وهذا ما تلمسه في طريقة احتجاجهم على مذهبهم في التعطيل كما في «النكت الإعتقادية»[2] للمفيد، و«نهج الحق وكشف الصدق»[3] لابن المطهر وغيرها من كتبهم الكلامية حيث اعتمدوا المنهج العقلي الكلامي في تقرير صفات الله ﷻ[4].

ولكن الفارق بين المعتزلة والإمامية أنَّ الإمامية قد جاءوا بروايات كثيرة عن الأئمة يسندون بها مذهبهم في التعطيل، ويفترون على أمير المؤمنين علي رضي الله عنه وبعض علماء أهل البيت كمحمد الباقر، وجعفر الصادق بأنَّهم يقولون بالتعطيل!

واعتبر بعض شيوخهم المعاصرين أنَّ هذه الروايات هي عمدتهم في نفي

= النسيان عليهم! وهذان أيضا مخالفان لكثير من نصوص الكتاب والسنة، وهو مبسوط في أكثر من موضع في كتب العقائد المسندة والغير مسندة عند أهل السنة والجماعة..

(١) مع أنهم كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية قد: (أسسوا دينهم على أن باب التوحيد والصفات لا يتبع فيه ما رأوه بقياس عقولهم)، منهاج السنة، (٢/٧٨ ـ ٧٩)

(٢) النكت الإعتقادية، (ص١ ـ ٣١) الفصل الأول في معرفة الله تعالى وصفاته الثبوتية، والسلبية.

(٣) نهج الحق وكشف الصدق، تقديم: رضا الصدر، تعليق: عين الله الحسني الأرموي، (قم: مطبعة الصدر، نشر مؤسسة دار الهجرة)، (ص٥٣ ـ ١٣٧).

(٤) وهذا مخالف للمنهج الشرعي والعلمي والعقلي؛ إذ أنَّ صفات الله سبحانه من الغيب الذي يتوقف العلم به على الكتاب والسنة.

الصفات؛ حيث قال الزنجاني تحت عنوان «طريقة معرفة الصفات»: (**هل يبقى مجال للبحث عن الصفات وهل له طريق إلا الإذعان بكلمة أمير المؤمنين ﷺ: «كمال الإخلاص نفي الصفات عنه»**[1] ...)[2].

في حين أننا نجد من يقول أن العقل هو الطريق الوحيد في تقرير مسائل العقيدة، يقول على حسين المكي: (**فالعقل هو الدليل الوحيد الذي يثبت الإيمان، وهو الطريق الذي يدفع الشبهات والشكوك والريب عن النفوس، عندما ننطلق في عالم التأكيد، والإثبات للحق، والواقع الذي نريده**)[3].

ويقول في موضع آخر: (.. **فالدليل العقلي المسلم بمقدماته، والذي ينتهي بالإنسان إلى اليقين الجازم، والإيمان القاطع بنحو يكون مطابقاً للواقع بل هو الواقع، يحقق الإيمان، والعقيدة المطلوبة**)[4].

ففي حقيقة الأمر أنهم يقتفون أثر المعتزلة في ذلك فيقولون بخلق القرآن[5]،

---

(١) ففي الخطبة المنسوبة لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ قال: (أول الدين معرفته، وكمال معرفته التصديق به، وكمال التصديق به توحيده، وكمال توحيده الإخلاص له، وكمال الإخلاص له نفي الصفات عنه، بشهادة كل صفة أنها غير الموصوف، وشهادة كل موصوف أنه غير الصفة، فمن وصف الله سبحانه فقد قرنه، ومن قرنه فقد ثنّاه، ومن ثنّاه فقد جزّأه، ومن جزّأه فقد جهله، وممن جهله فقد أشار إليه، ومن أشار إليه فقد حدّه، ومن حدّه فقد عدّه، ومن قال: فيمَ. فقد ضمّنه، ومن قال: عَلامَ. فقد أخلى منه...)، بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة، للتستري، (١/ ١٥٦)، الخطبة رقم (١).

(٢) عقائد الإمامية الاثني عشرية، للزنجاني، (ص٢٨).

(٣) معتقدات الشيعة عرض موضوعي ميسر، (ص٣٦).

(٤) المصدر السابق، (ص٣٢).

(٥) انظر: أعيان الشيعة، لمحسن الأمين، (١/ ٤٦١)؛ والغدير، للأميني، (٣/ ١٣٩). والذي ينظر في كتب الشيعة أنفسهم، وكتب أهل السنة والجماعة يرى الكثير من الأحاديث المنقولة عن آل البيت ـ على فرض صحتها ـ تؤكد بأن كلام الله تعالى، ووحيه منزل، وغير مخلوق. فمن كتب الشيعة نجد الروايات التي تعارض ما ذهبت إليه عقولهم. فقد روى العياشي عن فضيل بن يسار قال: سألت الرضا عليه السلام عن القرآن؟ فقال لي: (هو كلام الله). وعن زرارة قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن القرآن؟ فقال لي: (لا خالق ولا مخلوق ولكنه كلام الخالق) وعن ياسر الخادم عن الرضا عليه السلام أنه سُئل عن القرآن؟ فقال: (...أنه كلام الله غير مخلوق حيث ما تكلمت به، =

وينكرون رؤية المؤمنين لربهم في الآخرة[1]، وينكرون صفاته سبحانه الثابتة له بالكتاب والسنة، ويصفون الله سبحانه بالسلوب بقول شيخهم المظفر تحت

= وحيث ما قرأت، ونطقت فهو كلام وخبر وقصص)، تفسير العياشي، (١/ ٦ ـ ٨). وذكر ابن بابويه القمي في توحيده قيل لأبي الحسن موسى بن جعفر ﷺ: يا ابن رسول الله ما تقول في القرآن؟ فقد اختلف فيه من قبلنا، فقال قوم: إنه مخلوق، وقال قوم إنه غير مخلوق، فقال ﷺ: (أما إني لا أقول في ذلك ما يقولون، ولكني أقول: إنه كلام الله) التوحيد، للقمي (ص٢٢٣)؛ وانظر: بحار الأنوار، للمجلسي، (٨٩/ ١١٧ ـ ١٢١)؛ ومستدرك سفينة البحار، للنمازي، (٨/ ٤٥٩). فمن الواضح أن عقيدة آل البيت ﷺ بريئة مما ينسب إليها من أقاويل لم ينزل الله بها من سلطان، ومن الظاهر أن أئمتهم كانوا في معرض رد على أصحاب القول بخلق القرآن؛ ولكن نرى تأويل ابن بابويه الظاهر الفساد فقد قال بعد ذكره لهذا الحديث: (قد جاء في الكتاب أن القرآن كلام الله، ووحي الله، وقول الله، وكتاب الله، ولم يجيء فيه أنه مخلوق، وإنما امتنعنا من إطلاق المخلوق عليه؛ لأن المخلوق في اللغة قد يكون مكذوباً، ويقال كلام مخلوق: أي مكذوب.... فمن زعم أن القرآن مخلوق بمعنى أنه مكذوب فقد كفر، ومن قال: إنه غير مخلوق بمعنى أنه غير مكذوب فقد صدق، وقال الحق والصواب....) التوحيد، (ص٢٢٤). وأما كتب السنة فقد روي عن الإمام علي ﷺ أنه قال في يوم صفين: (ما حكّمت مخلوقاً، وإنما حكّمت القرآن). ومعه أصحاب رسول الله ﷺ ومع معاوية أكثر منه. فهو إجماع بإظهار وانتشار، وانقراض عصر من غير اختلاف، ولا إنكار. انظر: (شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: ٢/ ٢٥٣)، للالكائي. وقد سئل زين العابدين عن القرآن؟ قال: (ليس بخالق، ولا مخلوق، وهو كلام الله تعالى)، (المصدر السابق: ٢/ ٢٦٣)، وسئل محمد الباقر: أن قوماً يقولون القرآن مخلوق. فقال: (ليس بخالق ولا مخلوق ولكنه كلام الله)، (المصدر السابق: ١/ ٢٦٤). وقيل لجعفر الصادق: إنهم يسألوننا عن القرآن؟ أمخلوق هو؟ قال: (ليس بخالق، ولا مخلوق، ولكنه كلام الله ﷻ)، (الاعتقاد: ٢٠٢ ـ ٢٠٣)، للبيهقي. فهذا هو مراد علي بن أبي طالب، ومحمد الباقر، وجعفر الصادق، وغيرهم من أهل البيت رضوان الله عليهم، وسائر سلف الأمة بلا ريب فتبين أن الإمامية مخالفون لائمة أهل البيت وسائر السلف في مسألة القرآن كما خالفوهم في غيرها.. والكثير الكثير من الآثار التي قد أخرجها البخاري انظر: خلق أفعال العباد، (ص٢٩ ـ ٣٦)؛ والنّجاد في الرد على من يقول القرآن مخلوق، تحقيق: رضا الله محمد إدريس، (الكويت: مكتبة الصحابة الإسلامية، طبع عام ١٤٠٠هـ)؛ وابن حنبل في الرد على الزنادقة والجهمية، تحقيق: محمد حسن راشد، (القاهرة: المطبعة السلفية، طبع عام ١٣٩٣هـ)، (ص٢٢ وما بعدها).

(١) أعيان الشيعة، للأمين، (١/ ٤٦٣)؛ وعقائد الإمامية، للمظفر، (ص٣٦).

عنوان «عقيدتنا في الله»: (.. **ليس هو بجسم ولا صورة، وليس جوهراً ولا عرضاً، وليس له ثقل أو خفة، ولا حركة أو سكون، ولا مكان ولا زمان، ولا يشار إليه**)[1].

وكما يلاحظ من النص السابق أنهم في وصفهم له سبحانه بهذه الصفات السلبية المحضة قد نفوا الوجود الحق له تعالى، ولا جديد عندهم في ذلك، فهذه كلمات رددها الجهمية[2] من قبلهم، ومن هنا يخطئ من يظن أن الجهمية المعطلة قد توارت عن الوجود واندثرت!

بل ويصل الأمر عند الإمامية إلى درجة التكفير لمن يخالفهم في تعطيلهم، يقول المظفر: (**ومن قال... إنه ينزل إلى السماء الدنيا، أو إنّه يظهر إلى أهل الجنة كالقمر، أو نحو ذلك فإنّه بمنزلة الكافر به.. وكذلك يلحق بالكافر من قال: إنه يتراءى لخلقه يوم القيامة**)[3].

ولم يذهب الإمامية إلى مذهب التعطيل إلا لأنهم زعموا أنَّ العقل هو الذي دلهم على هذا التعطيل ضاربين بنصوص الكتاب والسنة عرض الحائط؛ إذ يعلل المظفر سبب تكفيره لمن يقول بإثبات الرؤية: (**إنَّ امثال هؤلاء المدعين جمدوا على ظواهر الألفاظ في القرآن الكريم أو الحديث، وأنكروا عقولهم، وتركوها وراء ظهورهم، فلم يستطيعوا أن يتصرفوا بالظواهر حسبما يقتضيه النظر والدليل، وقواعد الاستعارة والمجاز!**)[4].

---

(١) عقائد الإمامية، (ص٣٦). وانظر: الغدير، للأميني، (٣/١٣٩)

(٢) أصحاب جهم بن صفوان وهو من الجبرية الخالصة ظهرت بدعته بترمذ وقتله مسلم بن أحوز المازني بمرو في آخر ملك بني أمية، قال الجهمية بالاجبار والاضطرار إلى الأعمال، وأنكروا الاستطاعات كلها، وزعموا أن الجنة والنار تبيدان وتفنيان، وزعموا أيضاً أن الإيمان هو المعرفة بالله تعالى فقط، وأن الكفر هو الجهل به فقط، وقالوا لا فعل ولا عمل لأحد غير الله تعالى وإنما تنسب الأعمال الى المخلوقين على المجاز، هذا بالإضافة إلى إنكارهم صفات الله تعالى. انظر: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، للرازي، (١/٦٨ ـ ٦٩)؛ الفرق بين الفرق، للبغدادي، (ص١٩٩ ـ ٢٠٢).

(٣) عقائد الإمامية، (ص٣٦ ـ ٣٧).

(٤) المصدر السابق، (ص٣٧).

لذا ترى القوم ليس لهم منهج ثابت، ذلك أن مسالك التقليد عرضة للتناقض، فتارة نجدهم يعتمدون الخبر، وتارة نجدهم يعتمدون العقل، فهم ما بين مشرب أخباري بحت، أو مشرب اعتزالي عقلي بحت[1]!

---

(١) كان متقدمو الشيعة من الغلاة المجسمة في باب الصفات، قال الرازي: (اليهود أكثرهم مشبهة، وكان بدء ظهور التشبيه في الإسلام من الروافض مثل هشام بن الحكم، وهشام بن سالم الجواليقي، ويونس بن عبد الرحمٰن القمي، وأبي جعفر الأحول)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، (ص٦٣ ـ ٦٤) والبغدادي في الفرق بين الفرق، (ص٢١٤). وهذا أيضا ما قرره الإمام أبو الحسن الأشعري، ويضاف إلى ذلك أن هؤلاء الأشخاص تنسب إليهم فرق شديدة الغلو في باب التجسيم كما ذكر الإمام أبو الحسن في كتابه مقالات الإسلاميين، (١/١٠٦) فقد ذكر الهشامية، أصحاب «هشام بن الحكم الرافضي» (١/١٠٦). واليونسية، أصحاب «يونس بن عبد الرحمٰن القمي» (١/ ١١٠). والهشامية، أصحاب «هشام بن سالم الجواليقي» (١/ ١٠٩). والذي يؤكد ما قلناه هو وقوع الاعتراف من علمائهم أمثال الكليني في «الكافي» وابن بابويه القمي في «التوحيد» بأن الشيعة قد وقعوا في حيرة من أمرهم سنة (٢٥٥هـ)! فعن سهل قال: كتبت إلى أبي محمد ﷺ سنة خمس وخمسين ومأتين: قد اختلف يا سيدي أصحابنا في التوحيد، منهم من يقول: هو جسم [لفظ الجسم من الألفاظ الدخيلة التي قد ابتدعها أصحاب علم الكلام، والتي لم يرد نفيها، أو إثباتها في كتاب الله، وسنة نبيه، فمن الواجب التوقف في هذه الألفاظ لعدم وجود الدليل، أما في المعنى فيؤخذ ما كان حقاً ويرد ما كان باطلاً. انظر: التدمرية، لابن تيمية، (ص٦٥)]، ومنهم من يقول: هو صورة. فإن رأيت يا سيدي أن تعلمني من ذلك ما أقف عليه ولا أجوزه فعلت متطولاً على عبدك؟ فوقع بخطه ﷺ: (سألت عن التوحيد وهذا عنكم معزول، الله واحد أحد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، خالق وليس بمخلوق يخلق تبارك وتعالى ما يشاء من الأجسام وغير ذلك، وليس بجسم ويصور ما يشاء وليس بصورة، جل ثناؤه، وتقدست أسماؤه أنْ يكون له شبه، هو لا غيره، ليس كمثله شئ وهو السميع البصير) أصول الكافي، للكليني، (١/١٠٣)؛ التوحيد، (ص١٠١ ـ ١٠٢) قال المجلسي: (حديث ضعيف)، مرآة العقول، (١/٣٥٢).. والمتأمل في كتب القدماء يجد الكثير من هذه الشواهد، والتي قوبلت بالتأويل، والتعديل من المتأخرين أصحاب التعطيل والذي بدأ اتجاههم في أواخر المائة الثالثة حينما انحدر إلى المذهب الاعتزالي، حيث لا نجد فرقاً كبيراً بينهم فالعقل كما يزعمون هو العمدة في تقرير المسائل العقدية.

الوجه الثاني: الرَّد على الإمامية ـ أخبارية وأصولية ـ من الكتاب والسنة:

أولاً: الرَّد على الإمامية من القرآن الكريم:

ويتمثل في أمور:

الأول: طالب القرآن الكريم بالنظر والتفكر، والتدبر مخاطباً بذلك أولي النهى، والألباب، والعقول، وكم من آية وقد ختمت بقوله: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الأنبياء: ٣١]، ﴿أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ [السجدة: ٤]، وقوله: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴿٢٤﴾﴾ [محمد: ٢٤].

فلو كان القرآن يخالف قضايا العقول لما أمر بهذا التدبر، والتفكر الذي يكشف عادة عن مواطن الضعف، والقصور، والتعارض. فلما أمر بذلك لزم أن يكون منزهاً عن التعارض نفسه، وعن التعارض مع العقل الصحيح[(١)].

الثاني: الآيات التي دلت على قطع الحجة، وإسقاط المعذرة بإرسال الرسل، وإنزال الكتب قال تعالى: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾﴾ [النساء: ١٦٥]، وقال أيضاً: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾﴾ [التوبة: ١١٥] فلو كان في العقول ما ينافي المنزل من الكتاب والحكمة لمَا قامت به الحجّة، وسقطت به المعذرة[(٢)].

الثالث: نعى الله تعالى المشركين مجادلتهم في الله بغير علم ولا سلطان ولا كتاب منير، وسمى كل ما سوى الحق باطلاً، فالكلام في الله وفي دينه بغير كتاب منزل ولا عقل صحيح هو كلام بالباطل، قال تعالى: ﴿وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَيُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ وَاتَّخَذُوا آيَاتِي وَمَا أُنذِرُوا هُزُوًا ﴿٥٦﴾﴾ [الكهف: ٥٦].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: **(وأمثال ذلك مما في كتاب الله تعالى مما يذم به الذين عارضوا رسل الله وكتبه بما عندهم من الرأي والكلام)**[(٣)].

---

(١) منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد، لعثمان علي حسن، (١/ ٣٧٨).

(٢) المصدر السابق، (١/ ٢٧٨).

(٣) درء تعارض العقل والنقل، (١/ ١٩٠).

وقال جلَّ في علاه: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِى ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَٰبٍ مُّنِيرٍ ﴿٨﴾﴾ [الحج: ٨]، وقال أيضاً: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِى ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَٰنٍ مَّرِيدٍ ﴿٣﴾ كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُۥ مَن تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُۥ يُضِلُّهُۥ وَيَهْدِيهِ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ ﴿٤﴾﴾ [الحج: ٣ ـ ٤].

فهذه حال كل من عارض آيات الله تعالى بمعقوله، فإنه لا علم عنده، وكل من جادل في آيات الله تعالى بغير هدى ولا كتاب منير فقد جادل بغير علم، فنفي العلم يقتضي نفي كل ما يكون علماً بأي طريق حصل، وذلك ينفي أنْ يكون مجادلاً بهدى أو بكتاب منير[(١)].

ثانياً: الرد على الإمامية من السنة النبوية الشريفة:

يتمثل في قول النبي ﷺ: «قد تركتكم على البيضاء، ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك».

ففيه إثبات كون الشريعة المنزلة واضحة المعالم وبينة القسمات، وأنَّ تركها ـ بمعارضتها ـ هو علامة الهلاك وسمة البوار، وقد اعترف المتكلمون بأنَّ طريقة السلف أسلم، وأنَّهم لم يخوضوا في معارضة الشريعة بالآراء والأقيسة ونحوها[(٢)]، والسلامة أعظم الغايات التي يطالبها المسلم لدينه

---

(١) انظر: درء تعارض العقل والنقل، (٥/ ٢٦٣، ٢٦٥).

(٢) قال الرازي في آخر كتابه وهو كتاب أقسام اللذات الذي صنفه في آخر عمره: (... **وأما اللذة العقلية فلا سبيل إلى الوصول إليها والتعلق بها فلهذا السبب نقول يا ليتنا بقينا على العدم الأول، وليتنا ما شهدنا هذا العالم، وليت النفس لم تتعلق بهذا البدن وفي هذا المعنى قلت:**

نهاية إقدام العقول عقال	**وغاية سعي العالمين ضلالُ**
وأرواحنا في وحشة من جسومنا	**وحاصل دنيانا أذى ووبالُ**
ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا	**سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا**
وكم قد رأينا من رجال ودولة	**فبادوا جميعاً مسرعين وزالوا**
وكم من جبال قد علت شرفاتها	**رجال فزالوا والجبال جبالُ**

واعلم أن بعد التوغل في هذه المضائق، والتعمق في الاستكشاف عن أسرار هذه الحقائق رأيت الأصوب الأصلح في هذا الباب طريقة القرآن العظيم والفرقان الكريم، وهو ترك التعمق، والاستدلال بأقسام أجسام السماوات والأرضين على وجود رب العالمين، ثم المبالغة في التعظيم من غير خوض في التفاصيل)، اجتماع الجيوش =

وعرضه وماله، وما سواها هو التعرض للهلاك والبوار[1].

الوجه الثالث: الرد على الإمامية بأقوال علماء أهل السنة والجماعة:

يؤكد أهل السنة والجماعة أنَّ العقل الصريح لا يعارض النقل الصحيح بأي حال من الأحوال، وأنَّ الحاكم، والمقدّم في موارد النزاع هو النقل، ـ كما قرر هذا الإمام الشاطبي ـ إذا تعاضد النقل والعقل على المسائل الشرعية فعلى شرط أن يتقدم النقل فيكون متبوعاً، ويتأخر العقل فيكون تابعاً، فلا يسرح العقل في مجال النظر إلا بقدر ما يسرحه النقل[2].

ويذكر الشاطبي ـ رحمه الله تعالى ـ أنَّ هذا الأصل «كون الشرع حاكماً بالإطلاق» يقتضي للعاقل أمرين:

الأول: أن لا يجعل العقل حاكماً بإطلاق، وقد ثبت عليه حاكم بإطلاق وهو الشرع، بل الواجب تقديم ما حقه التقديم وهو الشرع، وتأخير ما حقه التأخير وهو نظر العقل فلا يصح تقديم الناقص المفتقر حاكماً على الكامل المستغني، فهذا خلاف المعقول والمنقول، فلا معدل عنه.

الثاني: أنه إذا وجد الشرع أخباراً تقتضي ـ ظاهراً ـ خرق العادة الجارية، فلا ينبغي له أن يقدم بين يديها الإنكار بإطلاق، بل له سعة في أمرين:

= الإسلامية، لابن قيم الجوزية، (ص١٩٤ ـ ١٩٥). ونجد الاختلاف الحاصل بين المعارضين لنصوص الكتاب والسنة بما يسمونه عقليات، ولا تكاد تتصور اتفاق اثنين منهم على أمر من الأمور العقلية يقول الشهرستاني في أول كتابه نهاية الإقدام في علم الكلام:

(لقد طفت في تلك المعاهد كلها وسيرت طرفي بين تلك المعالم
فلم أر إلا واضعاً كف حائر على ذقن، أو قارعاً سن نادم)

إيثار الحق، لابن الوزير، (ص١٣، ١٤٠). وحكي عن ابن واصل الحموي أنَّه قال: **(أضطجع على فراشي وأضع الملحفة على وجهي وأقابل بين حجج هؤلاء وهؤلاء حتى يطلع الفجر ولم يترجح عندي منها شيء)**، شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز، (ص٢٢٩)؛ درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية، (١/ ١٦٥).

(١) انظر: منهج الاستدلال في مسائل الاعتقاد، لعثمان بن علي حسن، (١/ ٣٧٩).

(٢) انظر: الموافقات، للشاطبي، (١/ ٧٨).

١ ـ أن يصدق به كما جاء، ويكل ما أشكل عليه إلى عالمه، وهو ظاهر قوله تعالى ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۗ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ٧﴾ [آل عمران: ٧].

٢ ـ أنْ يتأوله على ما يمكن حمله عليه مع الإقرار بمقتضى الظاهر؛ لأن إنكاره إنكار لخرق العادة فيه[١].

ولكن لا يمكن تأويله مع الإقرار بمقتضى الظاهر، ففيه تناقض فينبغي الوقوف على الأمر الأول الذي ذكره ـ رحمه الله تعالى ـ، فهو مذهب السلف الصالح، ومخالفتهم تقتضي الاضطراب والاختلاف كما هو بين وواضح[٢].

فالواجب على كل مؤمن بالله تعالى ورسالاته تحكيم الشرع في كل شيء وإنْ ظهر تعارض فليتهم عقله وفهمه أولاً، ويجعله مشتبهاً، ويجعل نصوص الشرع محكمّة، هذا هو مذهب الراسخين في العلم والإيمان قال شارح الطحاوية رحمه الله: **(وكل من قال برأيه، وذوقه، وسياسته مع وجود النص، أو عارض النص بالمعقول فقد ضاهى إبليس؛ حيث لم يسلم لأمر ربه بل قال: ﴿قَالَ أَنَا۠ خَيۡرٞ مِّنۡهُ خَلَقۡتَنِي مِن نَّارٖ وَخَلَقۡتَهُۥ مِن طِينٖ﴾ [الأعراف: ١٢])**[٣].

فعمدة من يخالف الكتاب والسنة هو الاحتجاج بقياس فاسد، أو نقل كاذب، أو خطاب شيطاني، الأول يسميه صاحبه عقلاً وضرورة، وليس هو بعقل ولا بضرورة في نفس الأمر. والثاني يسميه صاحبه نصاً وشرعاً، وليس هو كذلك في نفس الأمر بل هو نقل مكذوب أو دلالة ضعيفة. والثالث يسميه صاحبه مكاشفة وإلهاماً وإنَّما هو تنزيلات الشياطين[٤].

وأشنع من هؤلاء من يؤصل بعقله الفاسد أو ذوقه الشيطاني أصولاً يتخذها ديناً وشرعاً، يعارض بها نصوص الكتاب والسنة، فإنْ وافقت

---

(١) انظر: الاعتصام، (٢/ ٨٤٠).

(٢) انظر: منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد، لعثمان علي حسن، (١/ ٣٥٧)

(٣) شرح العقيدة الطحاوية، (ص٢٢٦).

(٤) راجع الفصل الخامس من هذا البحث.

النصوص ما أصّله هو بعقله أو بذوقه احتج بها اعتضاداً لا اعتماداً، وإن خالفت كانت له معها إحدى طرق ثلاث:

١ ـ رد النصوص وتكذيبها إنْ كانت أحاديث، وخاصة أحاديث الآحاد.

٢ ـ أو صرفها عن ظواهرها التي وضعت لها بأنواع التحريفات ويسمي ذلك تأويلاً وهو في الحقيقة تحريف الكلم عن مواضعه.

٣ ـ أو إبقاؤها على ظواهرها مع اعتقاد نفي مقتضى الظاهر، ويسمي ذلك تفويضاً[(١)].

فالمسائل التي توهم بالتعارض بين النقل والعقل إمّا أن لا تكون من المسائل البيِّنة المعروفة بصريح العقل كمسائل الحساب والهندسة ونحو ذلك، وإمّا أن يكون النقل المستدل به مكذوباً موضوعاً يعلم ذلك أهل الصناعة والمعرفة بالحديث، أو يكون النقل صحيحاً لكن المستدل غلط في الاستدلال به[(٢)].

يقول ابن قيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ[(٣)]:

فـإذا تـعـارض نـص لـفـظ وارد	والـعـقـل حتى لـيس يـلـتـقـيـان
فـالـعـقـل إمّـا فـاسـد ويـظـنـه	الرائي صحيحاً وهو ذو بطلان
أو أن ذاك الـنـص لـيـس بـثـابـت	مـا قـالـه الـمـعـصـوم بـالـبـرهـان

فالعقل الفاسد عندما يكون العقل ليس بصحيح، أو يكون صحيحاً لكنه ليس بصريح كما أنَّ عامة موارد النزاع من الأمور الخفية المشتبهة، والتي يحار فيها كثير من العقلاء، كمسائل أسماء الله تبارك وتعالى وصفاته وخصوصاً الخبرية منها كاليد والقدم. . .، والعرش والكرسي. .، وما بعد الموت من الثواب والعقاب، والجنة والنار. . . وغير ذلك من أنباء الغيب

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (١٣/ ١٤٢). وهذه الطرق الثلاث لمسناها عند الإمامية في الفصل الأول عندما تطرقنا إلى الحديث عن الظاهر والباطن، والناطق والصامت.

(٢) انظر: درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية، (١/ ١٤٨).

(٣) نونية ابن القيم الجوزية، بشرح أحمد بن إبراهيم عيسى، تحقيق زهير الشاويش، الطبعة الثالثة، (بيروت: نشر المكتب الإسلامي، طبع عام ١٤٠٦هـ)، (٢/ ٩٥).

والتي تقصر عقول أكثر العقلاء عن تحقيق معرفتها بمجرد رأيهم، ولهذا كان عامة الخائضين فيها بمجرد الرأي: إمَّا متنازعين مختلفين وإمَّا حيارى متخطبين.

فالنصوص الثابتة في الكتاب والسنة لا يعارضها معقول بيِّن قط، لا يعارضها إلا ما فيه اشتباه واضطراب بسبب الشبه والخيالات والتي مبناها على معان متشابهة وألفاظ مجملة، وما علم أنَّه حق لا يعارضه ما فيه اضطراب، واشتباه لم يعلم أنه حق[1].

فعندما احتج الإمامية بالعقل في إنكار الصفات مدعين أنَّ في إثباتها قولاً بتعدد القدماء أو التجسيم، فقد احتجوا بعقل غير صحيح، بل لا يجوز تسمية ذلك عقلاً أصلاً؛ إذ لا يجوز في العقل وجود موجود مجرد عن الصفات، وهذا لا يتصور بحال، بل هو من أعظم الممتنعات العقلية؛ لأنه يستلزم رفع النقيضين حيث يقال: هو موجود ولا موجود، إذ الوجود هو أعظم ما تتصف به الموجودات من الصفات، ولذا كان لازم مذهب من أنكر بعض الصفات أن ينكرها جميعاً حتى صفة الوجود، فليس عنده في الحقيقة رب موجود قائم بنفسه تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً.

ثم إنَّ في قولهم إنَّ في إثبات الصفات استلزاماً لتعدد القدماء، فهذا لا يقوله عاقلٌ في حق المخلوق، أي أنَّ إثبات صفات العلم والقدرة والسمع والكلام والوجه واليدين ونحو ذلك له يستلزم تعدد المخلوقين بحيث تكون كل صفة منها إنساناً قائماً بنفسه، فهذا لا يجوز في حق المخلوق، وعدم جوازه في حق الخالق أظهر وأولى.

وهكذا كل ما زعم أنه معارض للنصوص من العقليات إذا تدبر وأعطى حقه من النظر علم بالعقل الصريح الصحيح بطلانه وفساده[2].

وأحياناً يظهر التعارض مع أن العقل صريح صحيح ولكن النقل مكذوب موضوع، وذلك بتقصير الناظر في دلالة السمع بعد تيقنه من دلالة العقل فيظن

(١) انظر: درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية، (١/١٤٧، ١٥١، ١٥٥، ١٥٦).
(٢) انظر: المصدر السابق، (١/١٤٧، ١٦٨).

في السمع الصحة، والأمر ليس كذلك، فيظهر عنده التعارض وهو تعارض بين دليل صحيح، ودليل فاسد، والدليل الفاسد لا يصلح أن يكون دليلا فضلاً عن أن يعارض به الدليل الصحيح، بل الواجب تقديم الدليل الصحيح سمعياً كان أو عقلياً[1].

وقد يظهر التعارض مع كون النقل صحيحاً ثابتاً ولكن غلط المستدل في الاستدلال له فيظهر التعارض نتيجة الفهم القاصر، فالتقصير في معرفة النقل تارة يكون في معرفة طرقه، وتمييز الصحيح من السقيم، وتارة يكون في معرفة دلالته وتحقيق معانيه.

فعدم إدراك الدلالة الصحيحة للسمع من أسباب ادعاء التعارض بين المعقول، والمنقول.

كما في حديث أبي هريرة ﷺ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله ﷻ يقول يوم القيامة يا ابن آدم مرضت فلم تعدني، قال: يا رب! كيف أعودك وأنت رب العالمين؟ قال: أما علمت أنَّ عبدي فلاناً مرض فلم تعده، أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده. يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني، قال: يا رب! وكيف أطعمك وأنت رب العالمين؟ قال: أما علمت أنه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه، أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي. يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني، قال: يا رب! كيف أسقيك وأنت رب العالمين؟ قال: استسقاك عبدي فلان فلم تسقه، أما إنك لو سقيته وجدت ذلك عندي»[2].

فمن قال إنَّ هذا الحديث مخالف لدلالة العقل؛ لأنه يقتضي حلول الحوادث في الله ﷻ، وأنه تعالى تجري عليه صفات المخلوقين وأحوالهم من المرض والجوع والعطش ونحو ذلك، ويظن أن ذلك هو ظاهر الحديث، ولم يفهم معنى الحديث، ولم يعطه حقه من التدبر والنظر، فإنَّ الحديث قد فسره المتكلم به وبين مراده ببيانٍ زالت به كل شبهة، وبين فيه أنَّ العبد هو الذي

---

(١) انظر: إيثار الحق، لابن الوزير، (ص١٢٣ ـ ١٢٤).

(٢) رواه مسلم في (صحيحه: ٤/١٩٩٠/٢٥٦٩)، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل عيادة المريض.

جاع وأكل ومرض وعاده العواد، وأنَّ الله تعالى لم يمرض، ولم يعد، ولم يجع ولم يطعم، ولم يعطش، ولم يسق[1].

وقد عدَّ ابن قيم الجوزية رحمه الله تقديم العقل على النقل من الطواغيت التي هدم بها أصحاب التأويل الباطل معاقل الدين، وانتهكوا بها حرمة القرآن، ومحوا بها رسوم الإيمان، حيث يقول: (**الطاغوت الثاني وهو قولهم: إنْ تعارض العقل والنقل وجب تقديم العقل؛ لأنه لا يمكن الجمع بينهما ولا إبطالهما ولا تقديم النقل؛ لأن العقل أصل النقل فلو قدمنا عليه النقل لبطل العقل، وهو أصل النقل فلزم بطلان النقل فيلزم من تقديم النقل بطلان العقل والنقل، فتعين القسم الرابع وهو تقديم العقل...**)[2].

ثم أخذ يدكُّ معاقل هذه الشبهة بمناقشتها مستعيناً بما جاء في كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله «درء تعارض العقل والنقل»[3].

يقول تلميذه ابن قيم رحمه الله فيه: (**فإنه كتاب لم يطرق العالم له نظيراً في بابه، فإنه هدم فيه قواعد أهل الباطل من أسها، فخرت عليهم سقوفه من فوقهم، وشيد فيه قواعد أهل السنة والحديث وأحكمها، ورفع أعلامها، وقررها بمجامع الطرق التي تقرر بها الحق من العقل والنقل والفطرة، فجاء كتاباً لا يستغني عنه من نصح نفسه من أهل العلم، فجزاه الله عن أهل العلم والإيمان أفضل الجزاء، وجرى العلم والإيمان عنه كذلك**)[4].

ثم منذ متى كان العقل مصدراً للتلقي في أمر غيبي؟ وهل يوافق العقل السوي على وصف الله عز وجل بهذه بصفات سلبية ـ كما فعل الإمامية ـ ومن غير دليل، ويرد ما نزل الوحي؟

---

(١) انظر: درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية، (١/ ١٥٠).

(٢) الصواعق المرسلة، (٣/٧٩٦).

(٣) انظر: المصدر السابق، (٣/ ٧٩٧ وما بعدها إلى نهاية الجزء الرابع)، فقد عقد واحداً وأربعين ومائتين وجهاً في الرد على هذا القانون في حين أن شيخه ابن تيمية عقد أربعة وأربعين وجهاً اشتمل عليها المطبوع في عشرة أجزاء.

(٤) طريق الهجرتين وباب السعادتين، الطبعة الثانية، تحقيق: عمر بن محمود، (الدمام: دار ابن القيم، طبع عام ١٤١٤هـ)، (ص١٥٥).

ثم ما حصيلة الأفكار والفلسفات التي تحدثت عن هذه المسألة بمعزل عن الوحي الإلهي؟

إنها لم تخلف سوى ركام من التناقضات، وعبث كعبث الأطفال، التي عادت على أصحابها بالحيرة والقلق!

ثم ما نهاية من جعل العقل دليله، وقائده من المتكلمين في التاريخ الإسلامي؟ أليست هي التخبط والضياع؟

فقد وجد ذلك من جرَّب الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية، ورآها لا تروي غليلاً ولا تشفي عليلاً، وأنَّ أقرب الطرق للحق هي طريقة القرآن، ولكنهم حين أعرضوا عنها كان سعيهم في ضلال[1]، وأضاعوا الجهد والوقت، وأشغلوا الأمة وصرفوها عن وظائفها الواجبة.

أمَّا منهج أهل السنة في الأسماء والصفات ـ وفي بقايا مسائل الاعتقاد ـ منهج عظيم؛ لالتزامه بالكتاب والسنة، ـ من غير أن يفترضوا أن هناك تعارضاً، أو ما شابه بين الدليل النقلي والدليل العقلي ـ وحفظه لوقت المسلم، وجهده، وطاقته، وعقله من أن يبددها في البحث عما لم يكلف به، ولا سبيل للوصول إلى معرفة كيفيته.



(١) إضافة إلى كلام الرازي السابق ذكره، انظر أيضاً أمثلة من حيرتهم، وثمرة تجربتهم هذه في: مجموع فتاوى، لابن تيمية، (٥/ ١٠ ـ ١١)؛ شرح الطحاوية، لابن أبي العز، (ص٢٢٧ ـ ٢٢٩)؛ والفقه الأكبر، لملا علي القاري، (ص١٠ ـ ١٢).



المبحث الرابع

اعتماد الأصوليين على المنطق الأرسطي عند تقرير مسائل الاعتقاد

في هذا المبحث عرض لموقف الشيعة الإمامية الاثني عشرية من المنطق الأرسطي، واستخدامهم له عند تقرير مسائل، ومناقشتهم في ذلك.

ويتضمن هذا المبحث ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف المنطق الأرسطي وانتقاله إلى المسلمين.

المطلب الثاني: تأثر الأصوليين بالمنطق الأرسطي عند تقرير مسائل الاعتقاد.

المطلب الثالث: مناقشة أصولي الإمامية فيما ذهبوا إليه، وأسباب رفض السلف للمنطق الأرسطي.



المطلب الأول

التعريف بالمنطق الأرسطي وانتقاله إلى المسلمين

أولاً: التعريف بالمنطق الأرسطي:

يراد بالمنطق في مصطلح المتكلمين: آله قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر، أو أن يزل في تفكيره[1].

يقول الجرجاني في شرح التعريف: **(فهو علم عملي آلي كما أن الحكمة علم نظري غير آلي، فالآلة بمنزلة الجنس، والقانونية تخرج الآلات الجزئية لأرباب الصنائع. وقوله: «تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر» يخرج العلوم القانونية التي لا تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر بل في المقال كالعلوم العربية)**[2].

وفي اصطلاح ابن سينا[3] باعتبار رسمه: **(الصناعة النظرية التي تعرف أنّه من أيِّ الصور والمواد يكون الحد الصحيح الذي يسمى بالحقيقة حداً، والقياس الصحيح الذي يسمى بالحقيقة برهاناً)**[4].

---

(١) انظر: الإشارات والتنبيهات لابن سينا مع شرح نصير الدين الطوسي، الطبعة الثالثة، تحقيق سليمان دنيا، (مصر: دار المعارف)، (ص١١٧)؛ معارج القدس، للغزالي، الطبعة الثانية، (بيروت: دار الآفاق الجديدة، طبع عام ١٩٧٥ م)، (ص٩٥).

(٢) التعريفات، (ص٢٢٩).

(٣) أبو علي الحسين بن عبد الله بن الحسن بن علي بن سينا البلخي، ثم البخاري صاحب التصانيف في الطب والفلسفة والمنطق، كان أبوه كاتباً من دعاة الإسماعيلية وأثر عنه أنه كان يقول: (كان أبي تولى التصرف بقرية كبيرة ثم نزل بخارى فقرأت القرآن وكثيراً من الأدب ولي عشر وكان أبي ممن آخى داعي المصريين ويعد من الإسماعيلية). انظر: (الرد على المنطقيين: ١/١٤٩ ـ ١٥٣)، لابن تيمية، الطبعة الأولى، تحقيق: رفيق العجم، (بيروت: دار الفكر اللبناني، طبع عام ١٩٩٣ م)؛ (سير أعلام النبلاء: ١٧/٥٣١ ـ ٥٣٦)، للذهبي.

(٤) النجاة، الطبعة الثانية، بتقديم محي الدين صبري الكردي، (مصر: مطبعة السعادة، طبع عام ١٣٥٧هـ)، (ص٤).

وباعتبار فائدته يعرفه بأنه: **(الآلة العاصمة للذهن عن الخطأ فيما نتصوره ونصدق به، والوصلة للاعتقاد الحق بإعطاء أسبابه ونهج سبيله)**[1].

ويزعمون أنَّ هذه الآلة ـ أو القانون ـ موجودة في العقل بالغريزة، ولهذا سبق استعمالها تدوينها، فلم يكن حظ أرسطو[2] من ذلك إلا صياغته وترتيب مسائله وفصوله[3] ومن أجل ذلك قالوا: نسبة المنطق إلى الفكر، كنسبة النحو إلى الكلام، والعروض إلى الشعر[4]، وما مقام أرسطو إلا كمقام سيبويه، والخليل بن أحمد، قال صاحب السّلم[5]:

(وبعد فالمنطق للجنان نسبته كالنحو للسان)[6]

يقول مرتضى مطهري: **(المنطق قانون تصحيح الفكر أي: القواعد، والقوانين المنطقية التي هي بمنزلة مقياس ومعيار وآلة نوزن ونقيم استدلالاً بها دائماً عندما نريد أنْ نفكر أو نقيم استدلال ما حول بعض الموضوعات العلمية أو الفلسفية، حتى لا نستنتج بأسلوب خطأ، المنطق بالنسبة للعالم والفيلسوف الذي يستفيد منه مثل الشاقول ـ خيط البناء ـ، أو الزئبق ـ الآلة**

---

(١) النجاة، (ص٣).

(٢) هو أرسطو طاليس ـ أي تام الفضيلة ـ بن نيقوماخس الفيثاغوري الجهراشني، تلميذ أفلاطون، إليه انتهت فلسفة اليونان، وهو خاتمة علمائهم، وسيد حكمائهم، وهو واضع المنطق اليوناني، لذا سمي بالمعلم الأول، توفي سنة ٣٢٢ ق. م، وأتباعه يسمون «المشاؤون»، وفلسفته تسمى المشائية القديمة، نسبة إلى طريقته في التدريس، وهو يطوف في الرواق، وقد أحاط به تلامذته. انظر: (الفهرست: ص٣٤٣ ـ ٣٤٤)؛ (إخبار العلماء بأخبار الحكماء: ص٢١ ـ ٢٢)، للقفطي، الطبعة الأولى، (القاهرة: مكتبة المتنبي).

(٣) أبجد العلوم، للقنوجي، تحقيق: عبد الجبار زكار، (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام ١٩٧٨م)، (٢/ ٥٢٥).

(٤) انظر: الملل والنحل، للشهرستاني، (٢/ ١١٩).

(٥) هو عبد الرحمٰن بن محمد الأخضري، صاحب متن السلم، وهي أرجوزة في المنطق، وهو من أهل «بسكرة» في الجزائر، ولد سنة ٩١٨هـ، وتوفي سنة ٩٨٣هـ، له من المصنفات: الجوهر المكنون، الدرة البيضاء... انظر: (الأعلام: ٣/ ٣٣٠ ـ ٣٣١)، للزركلي.

(٦) إيضاح المبهم من معاني السلم في المنطق، لأبي محمد الدمنهوري صاحب المتن محمد الأخضري، (سوريا: دار إحياء الكتب العربية)، (ص٤).

الزئبقية - التي يستفيد البناء منها للأبنية، ويقيس بها هل الحائط الذي يرتفع عمودي أم لا؟ وهل الحائط الذي يمد أفقي أم لا؟

لذا يقولون في تعريف المنطق: آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر)[1].

ثانياً: انتقال المنطق الأرسطي للعالم الإسلامي على وجه العموم وللإمامية على وجه الخصوص واختلاطه بالعلوم الشرعية:

يكتفي الباحثون في تاريخ الفكر الإسلامي بالإشارة إلى عصر العباسيين (١١٣ - ٦٥٦هـ) كنقطة البدء في معرفة المسلمين لفلسفة اليونان ونقل تلك الفلسفة إلى العالم الإسلامي، ومع اختلافهم في تحديد عهد الخليفة العباسي الذي بدأ بهذه الترجمة، فإنهم يكادون يجمعون على أنَّ أول ما عرف المسلمون من تراث اليونان الفلسفي «المنطق»، ومع تسليمنا بهذه الفكرة الأخيرة فإننا لا نستطيع أن نهمل حركة نقل علوم اليونان الفلسفية والمنطق منها بالذات فيما قبل العهد العباسي أي في عصر بني أمية (٤٠ - ١٣٢هـ) وفي صدره على وجه الخصوص، فما كادت تستقر الفتوح في البلاد التي كانت تسودها هذه العلوم حتى أقبل عدد من المسلمين على تعلمها، وليس بمستغرب عندما يذكر لنا الشهرستاني أنَّ المتكلمين الأول أمثال: واصل بن عطاء، وإبراهيم بن يسار النظام، وأحمد بن خابط، وعمرو بن بحر الجاحظ قد طالعوا كتب الفلاسفة، وخلطوا وروجوا كثيراً من مقالاتهم في كتبهم[2].

يقول ابن كثير: (**إنَّ علوم الأوائل دخلت بلاد المسلمين في القرن الأول لما فتحوا بلاد الأعاجم لكنها لم تكثر فيهم ولم تنتشر؛ لما كان السلف يمنعون الخوض فيها)**[3].

إذن عرف المسلمون الفلسفة اليونانية في القرن الأول الهجري واهتموا بترجمتها، ويشير بعض الباحثين إلى أنَّ لخالد بن يزيد بن معاوية[4] على وجه

---

(١) المنطق، الطبعة الأولى، (بيروت: دار التيار الجديد، طبع عام ١٤١٣هـ)، (ص٢٠).

(٢) انظر: الملل والنحل، (١/٤٦، ٥٣، ٦٠، ٧٥).

(٣) صون المنطق، للسيوطي، (ص١٢).

(٤) خالد بن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان الأموي، القرشي، أبو هاشم، اشتغل =

التحديد أثر كبير في نشر هذه الفلسفة؛ بأمره بعض علماء اليونان الذين كانوا يقيمون في الإسكندرية بترجمة بعض الكتب اليونانية[1].

ولم تشع هذه الكتب إلا في العهد العباسي زمن البرمكي، وقوي ذلك الأمر وعظم أيام المأمون[2] لما أثاره من البدع، وحث عليه من الاشتغال بعلوم الأوائل وإخماد السنة[3].

ومع ذلك فلم تكن كتب الفلاسفة والمنطق الأرسطي محل تقدير عند أهل العلم من جميع الطوائف: أهل السنة، والمعتزلة، والأشاعرة، والكرَّامية، والشيعة بل كان كل من يشتغل بها معروفاً عند المسلمين بالإلحاد والزندقة، كالفارابي[4]، ....

= بالكيمياء، والطب، والنجوم، فأتقنها وألف فيها رسائل، توفي سنة ٩٠هـ، يقول فيه ابن النديم: (**كان خالد بن يزيد بن معاوية يسمى حكيم آل مروان، وكان فاضلاً في نفسه، وله همة، ومحبة للعلوم، خطر بباله الصنعة فأمر بإحضار جماعة من فلاسفة اليونانيين ممن كان ينزل مدينة مصر، وقد تفصح العربية، وأمرهم بنقل الكتب في الصنعة من اللسان اليوناني، والقبطي إلى العربي**)، (الفهرست: ص٣٣٨). انظر: (الأعلام: ٢/ ٣٠٠ ـ ٣٠١)، للزركلي؛ (معجم المؤلفين: ٤/ ٩٨)، لكحالة.

(١) انظر: التفكير الفلسفي في الإسلام، لعبد الحليم محمود، الطبعة الأولى، (بيروت: دار الكتاب اللبناني، طبع عام ١٩٧٤ م)، (ص٢٧٧ ـ ٢٧٨). وكانت الترجمة ـ كما قرر عبد الحليم محمود ـ من لغة اليونان إلى العبرانية، ومن العبرانية إلى السريانية، ومن السريانية إلى العربية، قال أبو حيان التوحيدي: (**قد أخلت بخواص المعاني في أبدان الحقائق إخلالاً لا يخفى على أحد**)، التفكير الفلسفي في الإسلام، (ص٢٨٣).

(٢) هو أبو العباس عبد الله بن هارون الرشيد بن محمد المهدي بن أبي جعفر المنصور العباسي، قال الذهبي: (**قرأ العلم والأدب والأخبار والعقليات وعلوم الأوائل، وأمر بتعريب كتبهم وبالغ، وعمل الرصد فوق جبل دمشق، ودعا إلى القول بخلق القرآن وبالغ، نسأل الله السلامة**). وقال في موضع آخر: (**أما مسألة القرآن فما رجع عنها وصمم على امتحان العلماء في سنة ثماني عشرة وشدد عليهم فأخذه الله**) . انظر: (سير أعلام النبلاء: ١٠/ ٢٧٢ ـ ٢٧٣، ٢٨٣).

(٣) صون المنطق، للسيوطي، (ص١٢).

(٤) هو محمد بن محمد بن طرخان بن أوزلغ أبو نصر الفارابي، ويعرف بالمعلم الثاني، تركي الأصل، ومستعرب، ولد في فاراب سنة ٢٦٠هـ، وانتقل إلى بغداد فنشأ فيها، وألف بها أكثر كتبه، كان يحسن اليونانية، وأكثر اللغات الشرقية المعروفة في عصره، وعرف بالمعلم الثاني لشرحه مؤلفات أرسطو المعلم الأول، يقول ابن قيم الجوزية =

والكندي[1]، وابن سينا وغيرهم[2].

وأمَّا ما يشاع من الباحثين من أنَّ المسلمين تأثروا في تصانيفهم بعلم المنطق ولا سيما في مجال أصول الفقه؛ لما يرونه من وجه الشبه بين علم الأصول والمنطق في أنَّ غاية كل منهما معرفة الطرق الموصلة للصواب.

فهذا ناتج عن قلة بحث ونظر؛ لأنَّ الكلام في أصول الفقه قد بدأ منذ عصر الصحابة ﷺ، فقد حفظ عنهم التكلم في القياس والعلل والخاص والعام وغير ذلك، علمًا بأنَّ ذلك كان منهم في نطاق ضيق؛ لقرب عهدهم بالرسالة وتوافر النصوص مع قلة الحوادث المتجددة[3].

ومر عصر الصحابة ﷺ والتابعين من بعدهم، ولم يعرف عنهم التكلم

= فيهما: **(إن الملاحدة درجت على أثر هذا المعلم الأول حتى انتهت نوبتهم إلى معلمهم الثاني: أبي نصر الفارابي، فوضع لهم التعاليم الصوتية كما أن المعلم الأول وضع لهم التعاليم الحرفية، ثم وسع الفارابي الكلام في صناعة المنطق، وبسطها، وشرح فلسفة أرسطو وهذبها وبالغ في ذلك، وكان على سلفه من الكفر بالله تعالى، وملائكته، وكتبه، ورسله واليوم الآخر... فالزندقة والإلحاد عند هؤلاء جزء من مسمى الفضيلة)**، إغاثة اللهفان، (٢/ ٢٦٠)، له من المؤلفات ما يقارب المائة منها الفصوص، وآراء المدينة الفاضلة... وغيرهما، مات سنة ٣٣٩هـ. انظر (الأعلام: ٧/ ٢٠)، للزركلي.

(١) هو يعقوب بن إسحاق بن الصباح الكندي، أبو يوسف، نشأ بالبصرة وانتقل إلى بغداد، فتعلم فيها واشتهر بالطب والفلسفة والموسيقى والهندسة والفلك، وألف وترجم وشرح كتباً كثيرة يزيد عددها على ثلاثمائة أصاب عند المأمون، والمعتصم منزلة عظيمة، وإكراماً، قال ابن جلجل: **(ولم يكن في الإسلام غيره احتذى في تواليفه حذو أرسطاطاليس)**، من كتبه: رسالة في التنجيم، وإلهيات أرسطو، وتحاويل السنين، والقول في النفس... وغيرها كثير، مات سنة ٢٦٠هـ. انظر: (الأعلام: ٨/ ١٩٥ ـ ١٩٦)، للزركلي.

(٢) انظر: منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد، لعثمان بن علي حسن، (٢/ ٦٠٦ ـ ٦٠٧). وإن كنت أشرت في السابق أن لواصل بن عطاء والنظام وغيرهما محاولات لإدراج الكثير من مقالات الفلاسفة إلا أنَّ محاولاتهم كانت مجرد خلط بين الأصول الفلسفية، والعلوم المنطقية بالعلوم الشرعية، ولم يأخذوا بها بصورتها الأصلية التي أتتهم من الفلاسفة اليونانيين.

(٣) انظر: مناهج البحث عند مفكري الإسلام، للنشار، (بيروت: دار النهضة العربية، طبع عام ١٤٠٤هـ)، (ص٨١).

في المنطق، أو خلطه بالعلوم الشرعية، ولا ينكر أحد أن كتب اليونان كانت موجودة بين بعض المسلمين، بل ومترجمة، وإنما الذي ينكر أن يكون شيء منها قد اختلط بعلوم الشرعية في تلك الحقبة.

وهكذا إلى أن رتبت مسائل الأصول ودونت على يد الإمام الشافعي رحمه الله بزيادة بيانها، وذكر أدلتها من الكتاب والسنة، قال الفخر الرزاي: (**الناس كانوا قبل الإمام الشافعي رضي الله عنه يتكلمون في مسائل أصول الفقه، ويستدلون ويعترضون، ولكن ما كان لهم قانون كلي مرجوع إليه في معرفة دلائل الشريعة، وفي كيفية معارضتها، وترجيحاتها، فاستنبط الشافعي ـ رحمه الله تعالى ـ علم أصول الفقه، ووضع للخلق قانوناً كلياً يرجع إليه في معرفة مراتب أدلة الشرع**)[1].

ولم يكن الإمام الشافعي متأثراً في تصانيفه بالمنطق الأرسطي بل كان يعيبه، ويعيب لسانه حيث يقول: (**ما جهل الناس ولا اختلفوا إلا لتركهم لسان العرب، وميلهم إلى لسان أرسطاطاليس**)[2].

قال السيوطي معقباً على هذا الكلام: (**... ولم ينزل القرآن ولا أتت السنة إلا على مصطلح العرب، ومذاهبهم في المحاورة والتخاطب والاحتجاج والاستدلال، لا على مصطلح يونان، ولكل قوم لغة واصطلاح**)[3].

ثم إنَّ الشافعي كان ينكر على أهل الكلام ـ وهم دون المناطقة ـ ويرى وجوب نهيهم، وتعزيرهم، ونصوصه في ذلك مشهورة فكيف يتأثر بأهل المنطق، وقد عرف ما عرف من فساد عقائدهم وعقولهم وألسنتهم.

ثم تغيرت طريقة التأليف في أصول الفقه بعد أن تولى ذلك عدد من المتكلمين: أشاعرة ومعتزلة فاستخدموا الطرق الكلامية، وأدخلت فيه أبحاث كلامية كثيرة، ومع ذلك لم تكن أصول الفقه على غرار المنطق الأرسطي[4].

أمَّا المزج الحقيقي بين المنطق وعلوم المسلمين ولا سيما في أصول

---

(١) مناقب الإمام الشافعي، (مصر: المكتبة الإعلامية)، (ص٥٧).
(٢) صون المنطق، (ص١٥).
(٣) المصدر السابق، (ص١٥).
(٤) انظر: مناهج البحث عند مفكري الإسلام، للنشار، (ص٨٨ ـ ٨٩).

الفقه فقد تم على يد أبي حامد الغزالي؛ لما رآه من وجوب تعلم المنطق، بل جعله شرطاً في تحصيل العلوم، وأنه معيار العلوم وميزانها، وصنف في ذلك كتبه: «معيار العلم»، و«محك النظر»، و«القسطاس المستقيم»، و«مقاصد الفلاسفة» وذكر بداية كتابه المستصفى أنَّ من لا يحيط بالمنطق فلا ثقة في علومه أصلاً[١].

ومع ذلك فقد كان آخر حال الغزالي ذم المنطق وأهله، وبيان أنَّ طريقهم لا يوصل إلى يقين، لا سيما فيما يتعلق بالإلهيات، وذمَّها أكثر مما ذمَّ به طريقة المتكلمين، وبيَّن أنَّ طريقتهم طريق للجهل وللكفر مما يوجب ذمّها[٢].

وما يهمنا هو شيوع المنطق وعلوم الفلاسفة أوساط الامامية الاثني عشرية على يد نصير الدين الطوسي (٥٩٧ ـ ٦٧٢هـ)، الذي أنشأ أيام التتار دار حكمة، وجعل لكل مشتغل فيها بالفلسفة ثلاثة دراهم لكل يوم، ودار طب وجعل لكل مشتغل فيها بالطب درهمين، ودار حديث، وجعل لكل محدث نصف درهم في اليوم، فكان انتشار الفلسفة والمنطق وعلوم اليونان بعد أنْ كان المشتغلون بذلك آحاد الناس، وفي خفية من أهل العلم[٣] بعد أن بنى بمراغة قبة ورصداً، واتخذ خزانة ملأها من الكتب التي نهبت من بغداد والشام والجزيرة، اجتمع فيها أربعمائة ألف مجلد[٤].

ولنا وقفة مع نصير الدين الطوسي باعتبار أنه هو أول من اشتغل بالمنطق الأرسطي من الإمامية الاثني عشرية وروج له ـ حسب اطلاعي ـ ووقفة على تزكيته من كتب الإمامية أنفسهم.

قال محمد الخوانساري[٥] في ترجمته: (**الملك الرشيد، والملك النشيد،**

---

(١) انظر: (ص١٠).

(٢) انظر: المنقذ من الضلال، الطبعة الثانية، (دمشق: مطبعة ابن زيدون، طبع عام ١٣٥٣هـ)، (ص٦٣، ٦٤، ٨٨ ـ ٩٠، ٩٣).

(٣) انظر: صون المنطق، للسيوطي، (ص١٣)؛ معارج القبول، للحكمي، (٢/ ٧٨٠).

(٤) انظر: الأعلام، للزركلي، (٧/ ٣٠).

(٥) هو محمد باقر بن زين العابدين بن جعفر الموسوي الخوانساري الأصفهاني، ولد بخوانسار سنة ١٢٢٦هـ، ونشأ بأصفهان، وتوفي بها سنة ١٣١٣هـ، وصفه الطهراني =

والفلك المشيد، سلطان المحققين، وبرهان الموحدين، مولانا الخواجة نصير الملة والدين محمد بن محمد بن الحسن الطوسي قدس سره القدوسي المحقق، المتكلم، الحكيم، المتبحر الجليل)[1].

وقال البروجردي: (الإمام الهمام، والمولى التمام الجامع بين مراتب العلم، والزهادة، والرفعة الخواجة نصير الملة، والدين محمد بن محمد بن الحسن الطوسي...

قال العلامة[2] في إجازته لبني زهرة بعد ذكره: (وكان هذا الشيخ محققاً، مدققاً، عالماً، صرفاً، متبحراً، عميقاً، أفضل أهل عصره في العلوم العقلية والنقلية والرياضية، وله مصنفات كثيرة في العلوم الحكمية والشرعية على مذهب الإمامية، وكان أشرف من شاهدناه في الأخلاق ـ نور الله ضريحه ـ، قرأت عليه إلهيات الشفاء لأبي علي بن سينا، وبعده التذكرة في الهيئة تصنيفه ثم أدركه المحتوم انتهى)[3]... وعن قطب الدين محمد الأشكوري[4] في كتاب «حياة القلوب» ونحوه صاحب «مجالس المؤمنين»[5] ما ملخصه: (أفضل المتأخرين، ورئيس المحققين نصير الدين محمد بن محمد بن الحسن الطوسي ـ قدس روحه ـ كان فاضلاً، محققاً، ذلت إليه رقاب الأفاضل من المخالف والمؤالف في خدمته؛ لدرك المطالب المعقولة والمنقولة، وخضعت جباه الفحول في عتبته؛ لأخذ المسائل الفروعية والأصولية ...)[6].

= بالعلامة والأديب. انظر: (الذريعة: ٢٠/ ٢٤٢). من أهم مصنفاته: روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات، وأحسن العطية في شرح الألفية للشهيد في فقه الإمامية، وأرجوزة في أصول الدين. انظر: (معجم المؤلفين: ٩/ ٨٧)، لكحالة.

(١) روضات الجنات، (٦/ ٢٧٨).

(٢) يقصد به ابن مطهر الحلي.

(٣) انظر: بحار الأنوار، للمجلسي، (١٠٦/ ١٢).

(٤) هو محمد بن الملا شيخ علي الشريف اللاهجي الأشكوري، قطب الدين، من تلاميذ الميرداماد، وتوفي بعد ١٠٧٥هـ، من مصنفاته: ثمرة الفؤاد، وحياة القلوب ولعله محبوب القلوب كما قرر ذلك الطهراني. انظر: (الذريعة: ٥/ ١٥ ـ ١٦)، (٧/ ١٢١).

(٥) هو محمد تقي بن محمد تقي «البرغاني» تقدمت ترجمته في التمهيد العام لهذا البحث.

(٦) (طرائف المقال: ٢/ ٤٤٤ ـ ٤٤٥)، للبروجردي؛ (لؤلؤة البحرين: ص٢٤٥ ـ ٢٥٣)، ليوسف البحراني.

قال الخميني في الإشادة بما حققه نصير الطوسي: (.. **ويشعر الناس [يعني شيعته] بالخسارة.. بفقدان الخواجة نصير الدين الطوسي، وأضرابه ممن قدم خدمات جليلة للإسلام**)[1]!

وهو من أتباع ابن سينا وأنصاره بدليل رده على الشهرستاني في مصارعته ابن سينا بكتاب سماه «مصارعة المصارع»[2].

---

(١) الحكومة الإسلامية، (ص١٢٨). ويشير إلى ذلك علامتهم الحاج حسين الشاكري بقوله: (**إنه لم يتح بعد الخواجة نصير الدين الطوسي لأحد من العلماء ما أتيح لشيخنا المروج من إعلاء كلمة الحق وتشييد المذهب وكبح جماح المتهتكين، ومنعهم عن الفجور وزجرهم وإزالة البدع والمنكرات، وإقامة الفرائض والسنن**)، ربع قرن مع العلامة الأميني، الطبعة الأولى، (قم: طبع عام ١٤١٧هـ)، (ص١٨٨). وقصده من هذا الكلام عندما ساعد نصير الدين الطوسي هولاكو للدخول على بغداد والغدر ببني العباس، قال الخوانساري: (**ومن جملة أمره المشهور المعروف المنقول حكاية استيزاره للسلطان المحتشم في محروسة إيران هولاكو خان بن تولي خان بن جنكيز خان من عظماء سلاطين التتارية، وأتراك المغول، ومجيئه في موكب السلطان المؤيد مع كمال الاستعداد إلى دار السلام بغداد لإرشاد العباد، وإصلاح البلاد، وقطع دابر سلسلة البغي والفساد وإخماد نائرة الجور والألباس بإبداد دائرة ملك بني العباس، وإيقاع القتل العام من اتباع أولئك الطغام، إلى أن أسال من دمائهم الأقذار كأمثال الأنهار فأنهار بها ماء دجلة، ومنها إلى نار جهنم دار البوار ومحل الأشقياء الأشرار**)، روضات الجنات، (٦/ ٢٧٩). وانظر أيضاً في ثناء الاثني عشرية على نصير الطوسي: الكنى والألقاب، للقمي، (١/ ٢٥٠ ـ ٢٥٢).

(٢) ذكره الطهراني في الذريعة، (٢١/ ٩٨). يقول ابن قيم الجوزية ﷺ فيه: (**نصير الشرك، والكفر الملحد وزير الملاحدة النصير الطوسي وزير هولاكو شفا نفسه من أتباع الرسول، وأهل دينه فعرضهم على السيف حتى شفا إخوانه من الملاحدة... فقتل الخليفة والقضاة والفقهاء والمحدثين، واستبقى الفلاسفة والمنجمين والطبائعيين والسحرة، ونقل أوقاف المدارس والمساجد والربط إليهم، وجعلهم خاصته وأولياءه، ونصر في كتبه قدم العالم وبطلان المعاد وإنكار صفات الرب ﷻ: من علمه وقدرته وحياته وسمعه وبصره، وأنه لا داخل العالم ولا خارجه وليس فوق العرش إله يعبد البتة، واتخذ للملاحدة مدارس، ورام جعل إشارات إمام الملحدين ابن سينا مكان القرآن فلم يقدر على ذلك فقال: هي قرآن الخواص وذاك قرآن العوام... وتعلم السحر في آخر الأمر فكان ساحراً يعبد الأصنام، وصارع محمد الشهرستاني ابن سينا في كتاب سماه «المصارع» أبطل فيه قوله في العالم وإنكار المعاد ونفي علم الرب تعالى... فقام له نصير الإلحاد وقعد، ونقضه بكتاب سماه «مصارعة المصارعة» ووقفنا** =

وله من المصنفات أهمها كتاب «تجريد الاعتقاد» الذي قال فيه الخوانساري: (كتاب تجريده الجريد المتقدم إلى ذكره التمجيد في مراتب المعرفة والتوحيد، وهو في الحقيقة كتاب كامل في شأنه، كافل لجميع ما يحتاج الطالب إلى بيانه، مع غاية إيجازه البالغة إلى حدِّ السحر الحلال، والفازعة عما يوجب الضلال والكلال، وإن كان في نهاية الإشكال والإعضال، وهو أول ما كتب في العقائد الحقة الإمامية بهذا المنوال.

وشرحه جماعة من الأعاظم منهم: العلامة الحلي من علماء الشيعة[1]، والشيخ شمس الدين الأصفهاني[2]، والمولى علي القوشجي الشافعي[3] من

= على الكتابين نصر فيه: أنَّ الله تعالى لم يخلق السماوات والأرض في ستة أيام، وأنه لا يعلم شيئا، وأنه لا يفعل شيئا بقدرته واختياره، ولا يبعث من في القبور، وبالجملة فكان هذا الملحد هو وأتباعه من الملحدين الكافرين بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر)، إغاثة اللهفان، (٢/ ٢٦٧). وانظر: معارج القبول، للحكمي، (٢/ ٧٨٠).

(١) وسماه بـ «كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد». انظر: الذريعة، للطهراني، (٦/ ١٨٦) وشرحه أيضاً في «الجوهر النضيد في شرح منطق التجريد» شرح فيه قسم المنطق من كتاب التجريد. انظر: المصدر السابق، (٥/ ٢٩٠). وعلامتهم الحلي من تلامذة نصير الدين. انظر: (أمل الآمل: ٢/ ٨١ ـ ٨٣). ومن تلامذة تلامذته الذين عنوا بالمنطق الأرسطي: كعلي بن عمر بن علي الكاتبي القزويني، نجم الدين (٦٠٠ ـ ٦٧٥هـ)، ويقال له دبيران المنطقي صاحب «الشمسية» في المنطق، و«حكمة العين» في المنطق والطبيعي، والرياضي، و«المفصل شرح المحصل» لفخر الدين الرازي. انظر: (طرائف المقال: ١/ ١٠٧ ـ ١٠٨)؛ (الأعلام: ٤/ ٣١٥)، للزركلي.

(٢) هو محمود بن عبد الرحمٰن بن أحمد بن محمد أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني، وهو غير محمد بن محمود أبو عبد الله شمس الدين الأصفهاني صاحب «العقيدة الأصفهانية» المتوفى سنة ٦٨٨هـ، ولد أبو الثناء سنة ٦٧٤هـ، كان عالماً بالعقليات، ولد وتعلم في أصبهان، ورحل إلى دمشق، وانتقل إلى القاهرة ومات سنة ٧٤٩هـ، من كتبه أنوار الحقائق الربانية، وتشييد القواعد في شرح تجريد العقائد للنصير الطوسي. انظر: (الأعلام: ٧/ ١٧٦)، للزركلي.

(٣) هو علي بن محمد القوشجي، علاء الدين، فلكي رياضي، كان من الأحناف ولم يكن شافعياً كما قال الخوانساري، أصله من سمرقند كان أبوه من خدام «ألغ بك» ملك ما وراء النهر، رحل إلى بلاد كرمان وتعلم بها، ثم إلى تبريز، توفي سنة ٨٧٩هـ، وله من التصانيف الكثير منها: مسرة القلوب في دفع الكروب في علم الهيئة، الرسالة المحمدية في الحساب، العنقود الزاهر في نظم الجواهر. انظر: (الأعلام: ٥/ ٩ ـ ١٠)، للزركلي؛ و(معجم المؤلفين: ٧/ ٢٢٧ ـ ٢٢٨)، لكحالة.

غيرهم)[1].

هذا بالإضافة إلى كتاب «التذكرة في الهيئة»، و«تجريد أقليدس»، و«تحرير المجسطي»، وشرح الإشارات الذي لم يتعرض فيه لقدح أو لمدح مصنفه، كما أنَّه كان يقول فيه: أنا شارح لا جارح[2]، و«الفصول النصيرية»، و«الفرائض النصيرية»، و«آداب المتعلمين»، و«رسالة الإسطرلاب»، و«رسالة الجواهر»، و«نقد المحصل»، و«قواعد العقائد»[3]، وله غير ذلك من المؤلفات[4].

وتقدمت إلى مراجع الإمامية في عصرنا الحاضر بسؤالي عن الطوسي هل كان من الأخبارية أم من الأصولية، وما معنى قول الخوانساري الذي نقله عن صاحب «صحيفة الصفا»[5]: **(كان جامعاً بين مسلكي الاستدلال والعرفان)**[6]؟

فكان جواب آيتهم العظمى مكارم الشيرازي[7]: **(إنَّ الشيخ رحمه الله كان من الأصوليين لا الأخباريين بالمعني المصطلح، وإنْ كان عالماً بالأخبار)**[8].

---

(١) روضات الجنات، (٦/ ٢٨١).

(٢) انظر: المصدر السابق، (٦/ ٢٨٩). وكان يسميها فيما يزعمون قرآن الخاصة ويسمى كتاب الله تعالى قرآن العامة، معارج القبول، للحكمي، (٢/ ٧٨٠).

(٣) وشرحه علامتهم الحلي في كتاب وسماه «كشف الفوائد في شرح قواعد العقائد». انظر: الذريعة، للطهراني، (٦/ ١٨٦).

(٤) انظر: روضات الجنات، للخوانساري، (٦/ ٢٨٢)؛ وطرائف المقال، للبروجردي، (٢/ ٤٤٩).

(٥) صحفية الصفا في ذكر أهل الاجتباء والاصطفاء، لمحمد بن عبد النبي بن عبد الصانع النيسابوري الأخباري المقتول بالكاظمية سنة (١٢٣٢هـ). انظر: الذريعة، للطهراني،(١٠/ ١٤٥)؛ إيضاح المكنون، للبغدادي، (٢/ ٦٥).

(٦) روضات الجنات، (٦/ ٢٩٠).

(٧) ولد المكارم الشيرازي سنة ١٣٤٥هـ، بشيراز، بدأ دراسته فيها، وقام بالقاء الدروس في مدرسة آقا بابا خان شيراز وهو في الرابعة عشر من عمره، أكمل دراسته في النحو والصرف والمنطق والمعاني، ثم عكف على الفقه وأصوله، وانضم إلى الحوزة العلمية بقم، ثم انتقل للحوزة العلمية بالنجف وتأثر بالخوئي، وعبد الهادي الشيرازي. نال إجازة الاجتهاد منها، من مصنفاته: «مظهر الحق» الذي ألفه في الصوفية وأصولهم. انظر سيرته الذاتية على موقعه: http://www.makaremshirazi.org.

(٨) الجواب صادر من موقعه، قسم الأجوبة والاستفتاءات، رقم الفتوى (٣٥٣٥٩).

أما آيتهم صادق الحسيني الشيرازي[1] فكان رده علي: (**المقصود أنَّه عالم في علم «المعقول» العلوم العقلية، كالفلسفة والكلام والفلك... و«المنقول» علم الفقه والأصول**)[2].

ويجيب آيتهم محمد سعيد الطباطبائي الحكيم: (**مسلك الاستدلال هو الاستدلال بالأدلة العقلية، ومقصوده من العرفان مسلك الشهود، والمحقق الطوسي من الأصوليين رغم أنَّه عرف أكثر بعلم العقائد وعلم الفلك**)[3].

ويقول آيتهم محمد الحسيني الشاهرودي[4]: (**يقصد من الجمع بين مسلكي الاستدلال والعرفان أنه يُسير الاستدلال والبرهان العقلي، ويُسير طريق الكشف والشهود في الوصول إلى النتيجة، وهو يعتبر من الأصوليين**)[5].

ويقول حسين نور همداني[6]: (**المراد من الجمع بين مسلكي العرفان**

---

(١) هو صادق الحسيني الشيرازي، ولد في كربلاء عام ١٣٦٠هـ، وقد تلقى العلوم الدينية على يد والده مهدي الشيرازي، وأخوه محمد الشيرازي، ومحمد هادي الميلاني، ومحمد رضا الأصفهاني، ومحمد حسين المازندراني. انظر سيرته الذاتية المنشورة على موقعه: http://alshirazi.net/sirah/s.sadeq.htm .

(٢) الجواب صادر من لجنة الاستفتاء في مكتب آيتهم العظمى صادق الحسيني الشيرازي، الصادرة بتاريخ: ١١/ ١٢/ ١٤٢٦هـ. http://alshirazi.net/ .

(٣) الجواب صادر من لجنة الإفتاء، مكتب آيتهم محمد سعيد الطباطبائي الحكيم بتاريخ: ٣/ ٢/ ١٤٢٧هـ. http://www.alhakeem.com .

(٤) محمد محمود الحسيني الشاهرودي ولد عام ١٣٤٤هـ في النجف. تلقّى العلم بادئ حياته على يد الده وعلي شهر بابكي، وشمس الزنجاني ودرس علم المنطق، تلقّى بعض الدروس أمثال الرسائل والمكاسب من والده وحضر الكفاية لدى هاشم الأملي وعبد الحسين الرشتي، من مصنفاته: ذخيرة المؤمنين ليوم الدين، وتوضيح مناسك الحج، ورسالة توضيح المسائل... الخ. انظر سيرته الذاتية المنشورة على موقعه: http://www.shahroudi.com/ .

(٥) الجواب صادر من قسم الاستفتاءات، مكتب آيتهم محمد الحسيني الشاهرودي، فتوى رقم، (٣٢٦٧). http://www.shahroudi.com/ .

(٦) هو حسين نور الهمداني بن إبراهيم نوري، ولد بهمدان سنة ١٣٠٤هـ. درس على يد والده، وانتقل إلى قم للالتحاق بالحوزة العلمية والدراسة فيها. من كتبه: مسائل من الاجتهاد والتقليد، والجمهورية الإسلامية، ومنطق معرفة الله. انظر سيرته الذاتية على موقعه: http://www.noorihamedani.com .

والاستدلال هو: العرفان الإسلامي لا التصوف الباطل، ويقول العلّامة الحلي فيه: «قد وجدنا هذا الشيخ أفضل أهل عصره في العلوم العقلية والنقلية»...)[1].

ثالثاً: فائدة المنطق من وجهة نظر الإمامية وموضوعه:

يقرر المطهري من تعريف المنطق فائدته بأنه يمنع الذهن من الخطأ في الفكر، والفكر عبارة عن ارتباط بعض المعلومات بالأخرى للحصول على معلوم جديد، وتبديل مجهول ما إلى معلوم، ومن خلال تركيب وجمع معلومات يجب أن يعطى تلك المعلومات شكلاً ونظماً وصورةً خاصةً، أي أنَّ المعلومات الذهنية القبلية لن تكون منتجة إلا إذا أعطيت شكلاً وصورةً خاصةً فالمنطق يبين قواعد وقوانين هذا الشكل، والنُظم أي: أن المنطق يوضح لنا المعلومات الذهنية القبلية لن تكون منتجة إلا على أساس المقررات المنطقية للشكل والصورة.

فأحياناً يقال: إنَّ المنطق هو قانون تصحيح الفكر، ومن جهة أخرى يقال: إنَّ الفكر عبارة عن حركة، وسير الذهن من المقدمات إلى النتائج، فيصبح معنى هذا أنَّ عمل المنطق هو الدلالة على قوانين تصحيح حركة الذهن، وتصحيح حركة الذهن ليست سوى تصحيح ترتيب وتصحيح إعطاء شكل وصورة للمعلومات.

فعمل المنطق من وجهة نظر المطهري هو أن يضع حركة الذهن تحت سيطرته أثناء التفكير[2].

ويتوقف المنهج العقلي على المنطق، وقواعده كما يقرر ذلك الفضلي، فيقول: (**المنهج العقلي هو: طريقة دراسة الأفكار والمبادئ العقلية، ويقوم على قواعد علم المنطق الأرسطي، فيلتزم الحدود والرسوم في التعريف، والقياس والاستقراء والتمثيل في الاستدلال، وقد عدّل فيه المناطقة المسلمون، فالتزموا في التعريف ما سموه بـ«شرح الاسم»، وابتعدوا عن وجوب الأخذ**

---

(١) الجواب صادر من موقعه، قسم الاستفتاءات، بتاريخ ١٣/ ١٢/ ١٤٢٦هـ.

(٢) انظر: المنطق، (ص٢٠ ـ ٢١).

بالحد والرسم، وعللوا هذا بعدم وجود فصول لحقائق الأشياء يمكن الوصول إليها ومعرفتها، وعليه يكتفي بـ«الخاصة» وهي تعني ما يطلق عليه في البحوث العلمية التجريبية بـ«الظاهرة». كما أضافوا إلى مادة الاستقراء في كثير من مؤلفات المنطق الحديث الطرق الخمس التي وضعها «جون ستوارت مل[1]»، والتي تسمى «طرق الاستقراء»، و«قوانين الاستقراء»، وموضوعاتٍ أخرى رأوا من اللازم إضافتها. أما خطوات البحث والتي يسميها هذا المنطق بـ«حركة العقل بين المعلوم والمجهول»، وقد يطلقون عليها اسم «النظر»، واسم «الفكر»)[2].

ويذكر لنا المظفر في كتابه «المنطق»[3] المقصود بالفكر الذي يقوم عليه الاستدلال المنطقي بقوله: (إنَّ النظر ـ أو الفكر ـ المقصود منه: إجراء عملية عقلية في المعلومات الحاضرة؛ لأجل الوصول إلى المطلوب، والمطلوب: هو العلم بالمجهول الغائب. بتعبير آخر أدق إنَّ الفكر هو: حركة العقل بين المعلوم والمجهول)[4].

وتفصيل ذلك ـ كما عند المظفر ـ أن الإنسان إذا واجهته بعقله مشكلة مجهولة، وعرف نوع هذه المشكلة فهو في ذلك الوقت قد فرغ إلى المعلومات الحاضرة عنده، والمناسبة لنوع هذه المشكلة، وعندئذ يبحث فيها ويتردد بينها، بتوجيه النظر إليها، ويسعى إلى تنظيمها في الذهن، حتى يؤلف المعلومات التي تصلح لحل المشكلة، فإذا استطاع ذلك ووجد ما يؤلفه لتحصيل غرضه، تحرك عقله حينئذٍ منها إلى المطلوب، وهو معرفة المجهول الذي تحل به المشكلة فيمر بالعقل ـ إذن ـ بهذا التحليل خمسة أدوار:

---

(١) هو جون ستوارت مل (١٨٠٦ ـ ١٨٧٣ م) فيلسوف إنجليزي، كتب في المنطق، ومناهج البحث العلمي، وهو من فلاسفة المذهب الحسي، ومن دعاة مذهب المنفعة. انظر: (موسوعة الفلسفة: ٢/٤٦٦ ـ ٤٧٢)، لعبد الرحمٰن بدوي، الطبعة الأولى، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، طبع عام ١٩٨٤ م).

(٢) أقسام المنهج، لعبد الهادي الفضلي من موقع:
http://www.balagh.com/mosoa/feqh/nq.jvk9v.htm.

(٣) المطبوع في (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين).

(٤) المنطق، للمظفر، (ص٢٥).

١ ـ مواجهة المشكلة المجهولة.

٢ ـ معرفة نوع المشكلة.

٣ ـ حركة العقل نحو المعلومات المخزونة عنده.

٤ ـ حركة العقل ـ ثانياً ـ بين المعلومات للفحص فيها وتأليف ما يناسب المشكلة ويصلح لحلها.

٥ ـ حركة العقل ـ ثالثاً ـ من المعلوم الذي استطاع تأليفه مما عنده إلى المطلوب(١).

ويذكر لنا عبد الهادي الفضلي مدى أهمية المنطق في الدراسات الإسلامية بقوله: **(منذ أن ترجم هذا المنطق من اليونانية إلى العربية عن طريق السريانية، والفارسية، كما ولا يزال هو المنهج المعتمد في الدراسات الإسلامية، وبخاصة الفلسفة الإسلامية وعلم الكلام وأصول الفقه، ومدَّ رواقه أيضاً على الدراسات اللغوية العربية فاعتمد إلى حد بعيد في علم النحو وعلوم البلاغة)(٢).**

ويحصر جعفر السبحاني الاستدلال في القياس المنطقي، ويجعله هو الحجة على جميع الأقيسة: **(الاستدلال لا يتم إلا بأحد طرق ثلاثة: ١ ـ الاستقراء ٢ ـ التمثيل ٣ ـ القياس المنطقي. والاستقراء الناقص لا يحتج به؛ لأنه لا يفيد إلا الظن، ولم يدل دليل على حجية مثله، وأما الاستقراء الكامل فلا يعد دليلاً؛ لأن المستقري يصل إلى النتيجة في ضمن الاستقراء فلا تبقى حاجة للاستدلال به على المدعي وبعبارة أخرى الاستقراء الكامل علوم جزئية تفصيلية تصب في قالب قضية كليه عند الانتهاء من الاستقراء دون أن يكون هناك مجهول يستدل به على المعلوم، وأما التمثيل فهو عبارة عن القياس الأصولي الذي لا نقول به...**

فتعين أن تكون الحجة هي القياس المنطقي وهو على أقسام ثلاثة:

أ ـ أن تكون الصغرى والكبرى شرعيتين وهذا ما يسمى بالدليل الشرعي.

---

(١) انظر: المنطق، للمظفر، (ص٢٥).

(٢) أقسام المنهج، لعبد الهادي الفضلي من موقع:
http://www.balagh.com/mosoa/feqh/nq.jvk9v.htm .

ب ـ أن تكون كلتاهما عقليتين كإدراك العقل حسن العدل، وحكمه بوجوب العمل على وفقه، وقبح الظلم، وحكمه بالاجتناب عنه وهذا ما يعبر عنه بالمستقلات العقلية، أو التحسين والتقبيح العقليين.

ج ـ أن تكون الصغرى شرعية والكبرى عقلية...)[1].

فنقول: لا نزاع إن كانتا المقدمتين معلومتين والفتا على الوجه المعتدل فلا شك أن القياس حينها يفيد العلم بالنتيجة، فقد ثبت في الصحيح عن ابن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «كل مسكر خمر، وكل خمر حرام»[2].

لكن هذا لم يذكره النبي ﷺ ـ كما قال بذلك شيخ الإسلام ابن تيمية ـ ليستدل به على منازع ينازعه بل التركيب في هذا.

فصورة القياس المذكورة فطرية لا تحتاج إلى تعلم بل هي عند الناس بمنزلة الحساب ولكن المناطقة يطولون العبارات ويغربونها[3]!

ولكن من يتمسك بالقياس المنطقي القائم على مقدمتين عقليتين فلا نسلم من حصول الخطأ فيها، وبالتالي لا يحصل بها العلم القطعي، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: **(هبَّ أن صورة القياس المنطقي ومادته تفيد علوماً كلية لكن من أين يعلم أن العلم الكلي لا ينال حتى يقول هؤلاء المتكلفون القافون ما ليس لهم به علم هم ومن قلدهم من أهل الملل وعلمائهم: إنَّ ما ليس ببديهي من التصورات والتصديقات لا يعلم إلا بالحد والقياس، وعدم العلم ليس علماً بالعدم.**

فالقائل لذلك لم يمتحن أحوال نفسه ولو امتحن أحوال نفسه لوجد له علوماً كلية بدون القياس المنطقي وتصورات كثيرة بدون الحد وأنَّ علم ذلك من نفسه، أو بني جنسه، فمن أين له أن جميع بني آدم مع تفاوت فطرهم وعلومهم ومواهب الحق لهم هم بمنزلته، وأن الله لا يمنح أحداً علماً إلا

---

(١) مصادر الفقه الإسلامي ومنابعه، الطبعة الأولى، (بيروت: دار الأضواء، طبع عام ١٤١٩هـ)، (ص١٦٢ ـ ١٦٣).

(٢) رواه مسلم في (صحيحه: ٣/١٥٨٨/٢٠٠٣)، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى، (٩/٦٧ ـ ٦٨).

بقياس منطقي ينعقد في نفسه حتى يزعم هؤلاء أنَّ الأنبياء كانوا كذلك، بل صعدوا إلى رب العالمين وزعموا أنَّ علمه بأمور خلقه إنما هو بواسطة القياس المنطقي وليس معهم بهذا النفي الذي لم يحيطوا بعلمه من حجة إلا عدم العلم فيدعون العلم)[١].

❑ ❑ ❑

(١) مجموع الفتاوى، (٩/ ٧٩).



تأثر الأصوليين بالمنطق الأرسطي
عند تقرير مسائل الاعتقاد

يقرر لنا أقا بزرك الطهراني بأنَّ علماء الشيعة كانوا يجتهدون في فهم ظواهر الكتاب والسنة، بمعنى أنهم كانوا يستنبطون الأحكام الإلهية منها بالقواعد المقررة عندهم للاستنباط، بمعنى أنَّ مقدمات الإجتهاد كانت قليلة، وطرقه سهلة يسيرة، يقدر الوصول إليها عامة الناس فضلاًعن علمائهم.

ولكن عندما بَعُدَ العهدِ بالأئمة، وبداية عصر الغيبة، وطرو المستجدات على كتب الأصول والفروع، وعلى أصحابها المؤلفين لها حصل الاختلاف؛ بسبب الخلل والزلل المستندَين إلى السهو والنسيان، فزيدت في مقدمات الاجتهاد زيادات، وتوقف تمام الاجتهاد على تحصيل جملة من العلوم والمعارف التي لها دور في معرفة دلائل الألفاظ، وفهم ظواهر الكتاب والسنة، والعلم بأحوال الرواة، وأسانيد الروايات، وتمييز الصحيح من السقيم، والممدوح عن المجروح(١).

ومن ضمن هذه المقدمات كما يقرر لنا الخميني تعلم المنطق، وقواعده؛ لتوقي السقوط في الاستدلالات المغلوطة ـ حسب زعمه ـ، فيقول: **(تعلم المنطق بمقدار تشخيص الأقيسة وترتيب الحدود وتنظيم الأشكال من الاقترانيات وغيرها، وتمييز عقيمها من غيرها، والمباحث الرائجة منه في نوع من المحاورات؛ لئلا يقع في الخطأ لجل إهمال بعض قواعده، وأما تفاصيل قواعده ودقائقه الغير الرائجة في لسان أهل المحاورة فليست لازمة، ولا يحتاج إليها في الاستنباط)**(٢).

---

(١) حصر الإجتهاد، (ص٧٦ ـ ٧٧).
(٢) الاجتهاد والتقليد، (ص١٠).

ويقول أيضاً محمد علي الأنصاري: (**إنَّ الوصول إلى رتبة الاجتهاد يحتاج إلى مقدمات أهمها هي... معرفة المنطق بالمقدار الذي يتمكن معه من الاستدلال والنقض والإبرام...**)[1].

وسأركز على أبرز المسائل العقدية التي استدل الإمامية بها بالدليل العقلي مستندين على المنطق الأرسطي في إثباتها على الرغم من وجود أدلة نقلية إلا أنها لا تذكر إلا للاعتضاد من باب تقوية الاستدلال.

وأهمها مسألة واجب الوجود التي لم يفتأ المتكلمون في الحديث عنها!

ففي شرح الخبر الوارد في الكافي: (فإنا لا نشك في الله أبداً)[2]، يقول المازندراني: (**أي: في وجوده وصفاته وإبداعه لهذا العالم، وانتهاء سلسلة الممكنات إليه، وينبغي أن يعلم أن معرفته تعالى على ثلاثة أقسام يندرج في كل قسم مراتب غير محصورة:**

الأول: المعرفة الفطرية، وهي حاصلة للعوام أيضاً إذ ما من أحد إلا وهو يعرف ربه بحسب الفطرة الأصلية لما ركب فيه من العقل الذي هو الحجة الأولى، ولو أنكر وجوده تعالى منكر، فإنما هو لغلبة الشقاوة المكتسبة المبطلة للاستعداد الفطري، وهو مع ذلك قد يعترف به في حال الاضطرار كما أشار إليه سبحانه بقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِي ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ . . .﴾ [الإسراء: ٦٧].

الثاني: المعرفة بالنظر والاستدلال من الآثار وهذا القسم للخواص.

الثالث: المعرفة الشهودية والمشاهدة الحضورية التي هي مرتبة عين اليقين، وهذا القسم لخاص الخاص الذي يعرف الحق بالحق[3]...)[4].

ويعلق أبو الحسن الشعراني على قول المازندراني بقوله: (**قال بعض من تصدى لشرح الكافي ممن لا معرفة له بهذه الأمور: إنَّ إثبات وجوده تعالى**

---

(١) الموسوعة الفقهية الميسرة، (١/ ٤٧٤).

(٢) جزء من خبر طويل ورد في أصول الكافي، (١/ ٧٢ ـ ٧٣)، كتاب التوحيد، باب حدوث العالم وإثبات المحدث. قال المجلسي: (**حديث مجهول**)، مرآة العقول، (١/ ٢٣٥).

(٣) وهذا ما يسمى بالدليل العرفاني، راجع الفصل الخامس من هذا البحث.

(٤) شرح أصول الكافي، (٣/ ٩ ـ ١٠).

ليس ممكناً بالاستدلال المنطقي، وترتيب المقدمات كما هو طريقة المشائين، وليس بالتجربة كما هو طريقة أهل العلوم الطبيعية، ولا بالوجدان والشهود على ما يدعيه الصوفية، بل بالوجدان الساذج وهو سهل وصعب، وقال: هو حاصل من التصادف بين العقل الإنساني والموجودات، ويحدث من هذا التصادف شرارة كما يحدث من تصادم الحجر والحديد، وهي الاعتقاد بالله تعالى... وعند المؤمنين بالله تعالى وجوده يثبت بالوجدان والشهود العرفاني، وبالاستدلال العقلي، وبالفطرة السليمة...

وأما التجربة - كما هو طريق الطبيعيين - فهي بمعزل عن الوجود المجرد الكامل المحيط بكل شيء الذي لا يناله الحس، بل هي خاصة بالأمور الجسمانية الطبيعية. وأما التصادم بين العقل والوجود فلا معنى له إلا أن ينظر الإنسان في الأشياء بنظر العبرة، ويشاهد الحكم، والمصالح، والتدبير المتقن فيها، فيعرف بذلك أنَّ لها خالقاً عالماً قادراً حكيماً ومرجعه إلى الاستدلال المنطقي الذي أنكره أولاً)[1].

ويقول محمد تقي اليزدي[2] في معرض حديثه عن إثبات واجب الوجود: (كل قضية مهما كانت بسيطة لا بد وأن تتألف من مفهومين رئيسين على الأقل هما «الموضوع» و«المحمول»... وبما أنَّ الفلسفة تبحث في «الموجود»، وأما الممتنع والمحال فليس له وجود خارجي إطلاقاً؛ لذلك قسم الفلاسفة الموجود - بحسب الافتراض العقلي - إلى واجب الوجود وممكن الوجود... وهذا التقسيم القائم على أساس الافتراض العقلي ينفي بالضرورة وجود ممتنع الوجود، ولكن لا يدل على أنَّ الموجودات الخارجية من أي قسم من القسمين الآخرين «واجب الوجود، وممكن الوجود»، وبتعبير آخر يمكن أن نتصور صدق هذه القضية بثلاث صور:

---

(١) شرح أصول الكافي، (٣/ ٩)، هامش، (١).

(٢) هو محمد تقي بن محمد باقر الشريف اليزدي، ولد في يزد سنة ١٢٢٧هـ، ونشأ بها، كان له اهتمام بجمع كتب مذهبه الشيعي ونسخها وتصحيحها ومقابلتها وجمع كثير من المخطوطات، نسخ «الرسالة الذهبية» المنسوبة للإمام الرضا وهو في السادسة عشر من عمره، مات بيزد في شعبان سنة ١٣٠٧هـ. انظر: (تراجم الرجال: ٢/ ٦٣٢)، للحسيني.

الأولى: كل موجود هو واجب الوجود.

الثانية: كل موجود ممكن الوجود.

الثالثة: بعض الموجودات واجب الوجود وبعضها ممكن الوجود.

وعلى الافتراضيين الأول والثالث يثبت وجود واجب الوجود، فلا بد أن نبحث حول هذا الافتراض، هل يمكن أن تكون كل الموجودات ممكنة الوجود أم لا؟ وإذا أبطلنا هذا الافتراض ثبت وجود واجب الوجود بصورة يقينية قطعية، وإن احتجنا لإثبات وحدته وسائر صفاته إلى براهين وأدلة أخرى...)[1].

نستخلص مما سبق تقريره لمسألة وجود واجب الوجود بالأدلة المنطقية، وإن لم يصرح بأنَّ هناك مقدمة صغرى ومقدمة كبرى ونتيجة..

فكل ما هو موجود بذاته لا يحتاج إلى مُوجد آخر، وكل من لا يحتاج إلى مُوجد آخر فهو واجب الوجود، إذن فكل ما هو موجود بذاته هو واجب الوجود.

وكذلك ممكن الوجود لا يوجد بذاته، وكل ما لا يوجد بذاته يحتاج إلى علة، إذن فممكن الوجود يحتاج إلى علة.

وقد بسطت هذه المسألة ببراهينها في كثير من كتب متقدمي الإمامية، ولكن ليست بهذه الصورة التي قررها اليزدي في كتابه.

فمثلاً نجد المفيد يقول في كتابه: **(فإنْ قيل: موجد الحوادث واجب الوجود أم ممكن؟ فالجواب: واجب الوجود. فإنْ قيل: ما هو حد الواجب وما حد الممكن؟ فالجواب: الواجب هو الذي لا يفتقر في وجوده إلى غيره، ولا يجوز عليه العدم، والممكن هو الذي يفتقر في وجوده إلى غيره ويجوز عليه العدم. فإن قيل: ما الدليل على أنَّ موجد الحوادث واجب الوجود؟.**

فالجواب: الدليل على ذلك أنه لو لم يكن واجباً لكان ممكن الوجود، ولو كان ممكن الوجود افتقر في وجوده إلى غيره. وننقل الكلام إلى ذلك الغير فإن كان واجب الوجود انتهت الحوادث إليه فهو موجد الحوادث، وإن كان ممكن الوجود افتقر في وجوده إلى موجد آخر فإن كان الأول لزم الدور، وإن

---

(١) دروس في العقيدة الإسلامية، (١/ ٧٢ ـ ٧٧).

كان غيره وترامى تسلسل وهما باطلان كما عرفت، فلا بد أن ينتهي الحوادث إلى موجد واجب الوجود لذاته)[1].

ويقول شيخهم الطوسي: (الله تعالى واجب الوجود لذاته، بمعنى أنه لا يفتقر في وجوده إلى غيره، ولا يجوز عليه العدم، بدليل أنه لو كان ممكن الوجود لافتقر إلى صانع كافتقار هذا العالم، وذلك محال على المنعم المعبود)[2].

والذي لمسته من كتب متقدمي الإمامية[3]، وبعض متأخريهم[4] استخدامهم الاستدلال المنطقي المبسط في تقرير مسائل الاعتقاد[5].

وكذا الناظر في مسألة الصفات، والقول بأنّها هي عين الذات، فعلى

---

(١) النكت الإعتقادية، (ص٢١ ـ ٢٢).

(٢) الرسائل العشر، (ص٩٣).

(٣) كالمفيد والطوسي.

(٤) كما نهج علامتهم الحلي في «الرسالة السعدية» على الرغم من أنه من تلامذة شيخهم نصير الطوسي، والذي كانت له اليد الطولى في دخول المنطق الأرسطي على استدلالات الإمامية، ومن ضمنهم الأخبارية.

(٥) أشار المجلسي في بحار الأنوار إلى هذه المسألة وتعرض إلى الأدلة القائمة عليها ثم قال بعد ذلك: (الأدلة السمعية من الكتاب والسنة وهي أكثر من أن تحصى... ولا محذور في التمسك بالأدلة السمعية في باب التوحيد وهذه هي المعتمدة عليها)، (٣/ ٢٣١ ـ ٢٣٤)، وتناولها بتوسع في باب كامل من أبواب أحوال العالم وما يتعلق بالسماويات، (٥٤/ ٢٣٤ ـ ٣١٥)، ولكنه يعلق في نهاية عرضه لأقوال الفلاسفة والمتكلمين في هذه المسألة: (ولنكتف بما أوردنا من كلام القوم في ذلك، وإيراد جميعها أو أكثرها يوجب تطويلاً بلا طائل، ويستنبط مما أوردنا أحد الدلائل على الحدوث، فإنه ثبت بنقل المخالف والمؤالف اتفاق جميع أرباب الملل مع تباين أهوائهم، وتضاد آرائهم على هذا الأمر، وكلهم يدعون وصول ذلك عن صاحب الشرع إليهم، وهذا مما يورث العلم العادي بكون ذلك صادراً عن صاحب الشريعة مأخوذ عنه، وليس هذا مثل سائر الإجماعات المنقولة التي لا يعلم المراد منها وتنتهي إلى واحد، وتبعه الآخرون، ولا يخفى الفرق بينهما على ذي مسكة من العقل، والإنصاف)، (٥٤/ ٢٥٤). وهذا حال الكثيرين من الأخبارية حيث إنهم يتعرضون استدلالات المناطقة في هذه المسألة ثم يعلقون عليها بما يشتمل بعض الاعتراض ـ والذي لا يشتمل على ردة فعل قوية ـ على هذا المنهج.

الرغم من ورود أخبار تخدم ما ذهب إليه الإمامية الاثني عشرية في معتقدهم[1] إلا أننا نرى من يجعل الاستدلال المنطقي مقدماً على إيراد النصوص التي لا يذكرها إلا للاعتضاد.

ويقول المازندراني في شرح الخبر المنسوب إلى أبي جعفر أنه قال: (كان الله ﷻ ولا شيء غيره...)[2]: **(إنَّ صفاته الذاتية عين ذاته، إذ لو كانت زائدة لكان معه غيره، وأنَّ جميع ما سواه حادث، وقد دلت الأخبار المتواترة عن أهل الذكر ﷺ على أنَّ من يقول بزيادة الصفات وتكثر المعاني فهو مشرك...)**[3].

ويقول المظفر في كتابه «عقائد الإمامية»: **(نعتقد أنَّ من صفاته تعالى الثبوتية الحقيقية الكمالية التي تسمى بصفات «الجمال، والكمال» كالعلم والقدرة والغنى والإرادة والحياة هي كلها عين ذاته، ليست هي صفات زائدة عليها، وليس وجودها إلا وجود الذات، فقدرته من حيث الوجود حياته، وحياته قدرته، بل هو قادر من حيث هو حي، وحي من حيث هو قادر، لا اثنينية في صفاته ووجودها، وهكذا الحال في سائر صفاته الكمالية.**

نعم هي مختلفة في معانيها ومفاهيمها، لا في حقائقها ووجوداتها؛ لأنه لو كانت مختلفة في الوجود، وهي بحسب الفرض قديمة وواجبة كالذات للزم تعدد واجب الوجود...)[4].

---

(١) روى الكليني في أصول الكافي عن أبي بصير أنه قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: (لم يزل الله ﷻ ربنا، والعلم ذاته ولا معلوم، والسمع ذاته ولا مسموع، والبصر ذاته ولا مبصر، والقدرة ذاته ولا مقدور، فلما أحدث الأشياء، وكان المعلوم وقع العلم منه على المعلوم، والسمع على المسموع، والبصر على المبصر، والقدرة على المقدور..)، كتاب التوحيد، باب صفات الذات، (١٠٧/١ وما بعدها) قال المجلسي: **(حديث مجهول)**، مرآة العقول، (٩/٢)، وذكره الصدوق وغيره من الروايات في التوحيد، (ص١٣٩ ـ ١٥٠).

(٢) أصول الكافي، للكليني، (١٠٧/١)، كتاب التوحيد، باب صفات الذات. قال المجلسي: **(حديث صحيح)**، مرآة العقول، (١٠/٢)

(٣) شرح أصول الكافي، (٢٤٨/٣).

(٤) عقائد الإمامية، (ص٣٨ ـ ٣٩).

فبما أنَّ صفات واجب الوجود لا تستلزم المغايرة والتركيب، وكل ما لا يستلزم المغايرة والتركيب فهو عين الذات، إذن صفات واجب الوجود عين الذات.

أو بلفظ آخر: واجب الوجود قديم ولا شيء من القديم بمركب، إذن لا شيء من واجب الوجود بمركب.

ويقول السبحاني: (**نحن نعتقد أنَّ الله تعالى موصوف بكل الصفات الكمالية، وانَّ العقل والوحي معاً يدلّان على وجود هذه الكمالات في الذات الإلهية المقدسة، وعلى هذا الأساس فإنَّ الله عالم قادر حي سميع بصير و.. و.. وهذه الصفات تتفاوت فيما بينها من حيث المفهوم، فما نفهمه من لفظة «عالم» غير ما نفهمه من لفظة «قادر».**

ولكن النقطة الجديرة بالبحث هو أنَّ الصفات كما هي متغايرة من حيث المفهوم هل هي في الواقع الخارجي متغايرة أم متحدة؟

يجب القول في معرض الإجابة على هذا السؤال: حيث إنَّ تغايرها في الوجود وفي الواقع الخارجي يستلزم الكثرة والتركيب في الذات الإلهية المقدسة، لذلك يجب القول حتماً بأنَّ هذه الصفات مع كونها مختلفة ومتغايرة من حيث المعنى والمفهوم إلا أنَّها في مرحلة العينية الخارجية والواقع الخارجي متّحدة.

وبتعبير آخر: إنّ الذات الإلهية في عين بساطتها واجدة لجميع هذه الكمالات، لا أنَّ بعض الذات الإلهية «علم» وبعضها الآخر «قدرة» والقسم الثالث هو «الحياة» بل هو سبحانه ـ كما يقول المحققون ـ: علم كله، وقدرة كله، وحياة كله...

وعلى هذا الأساس فإنَّ الصفات الذاتية لله تعالى مع كونها قديمة وأزلية فهي في نفس الوقت عين ذاته سبحانه لا غيرها)[1].

فيتجلى استدلاله المنطقي من كلامه في المقدمة الصغرى وهي: إنَّ كل ما كان مغايراً في الوجود والواقع يقتضي الكثرة، وفي المقدمة الكبرى وهي:

---

(١) العقيدة الإسلامية، (ص٤٧ ـ ٤٨).

كل ما يقتضي الكثرة يستلزم التركيب في الذات الإلهية المقدسة، وفي النتيجة وهي: إذن كل ما كان مغايراً في الوجود يستلزم التركيب في الذات الإلهية المقدسة.

وبناء على هذه النتيجة والتي لا تنطبق على الذات الإلهية قالوا: بالرغم من أنَّ الصفات مغايرة في المعنى وفي المفهوم إلا أنَّها متحدة في الواقع الخارجي، وهي عين ذاته.

وبمعنى آخر: كل مركب مفتقر إلى أجزائه، وكل ما هو مفتقر إلى أجزائه ليس واجباً بنفسه، إذن كل مركب ليس واجباً بنفسه.

بل إنَّ الناظر إلى أهم مسألة في مسائل الاعتقاد التي انفردت بها الإمامية الاثني عشرية عن باقي الفرق وهي مسألة الإمامة، ووجوب تنصيب إمام من قبل الله تعالى في كل زمان، قائمة على الاستدلالات العقلية وأهم ما في الأمر الأدلة المنطقية كما هو الحال عند الأصوليين.

فيستدل عبد الله شبر على أنه يجب على الله تعالى نصب الإمام في كل زمان بست أدلة عقلية، فيقول في الدليل الأول: (**إنَّ ما ذكر في بيان الاضطرار إلى الرسل فهو بعينه جار في الاضطرار إلى أوصيائهم وخلفائهم؛ لأن الاحتياج إليهم غير مختص بوقت دون آخر، وفي حالة دون أخرى، ولا يكفي بقاء الكتب والشرائع من دون قيِّم لها عالم بها... فلا بد حينئذ لكل نبي مرسل بكتاب من عند الله ﷺ أن ينصب وصياً يودعه أسرار نبوته، وأسرار الكتاب المنزل عليه ويكشف له مبهمه ليكون ذلك الوصي هو حجة ذلك النبي على أمته، ولئلا تتصرف الأمة في ذلك الكتاب بآرائها وعقولها، فتختلف وتزيغ قلوبها...**)[1].

فيظهر لنا استدلاله المنطقي في المقدمة الصغرى وهي: كل نبي عنده أسرار نبوته وأسرار الكتاب الذي جاء به، والمقدمة الكبرى وهي: أسرار النبوة، وأسرار الكتاب الذي جاء به النبي لا تكون إلا عند الوصي المنصب من قبل الله. والنتيجة: إذن لكل نبي وصي منصب من قبل الله تعالى.

---

(١) حق اليقين، (١/ ١٨٣ ـ ١٨٤).

ويقول في الدليل الثاني: (إنَّ اللطف[1] واجب على الله تعالى، ولا ريب إنَّ وجود الإمام في كل زمان لطف من الله تعالى بعبيده؛ لأنه بوجوده فيهم يجتمع شملهم، ويتصل حبلهم، وينتصف الضعيف من القوي، والفقير من الغني، ويرتدع الجاهل، ويتيقظ الغافل، فإذا عدم بطل الشرع وأكثر أحكام الدين وأركان الإسلام، كالجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقضاء ونحو ذلك، فتنتفي الفائدة المقصودة منها)[2].

فيكون الاستدلال على الوجه التالي: كل إمام منصب لطف، وكل لطف فهو واجب على الله تعالى إذن فكل إمام منصب فهو واجب على الله تعالى.

ويقول في الدليل الثالث: (إنَّه قد دلَّ العقل والنقل، على أنَّه يجب على الله أنْ يفعل بعباده ما هو الأصلح لهم، ولا ريب أن لا يتم انتظام أمر المعاد والمعاش والدين والدنيا إلا بنصب رئيس ومعلم يرشد الناس إلى الحق عند اختلافهم، وجهلهم، ويردهم إليه عند اختصامهم، ومنازعاتهم، ومجادلاتهم)[3].

فيكون استدلاله: كل قضايا المعاد والمعاش تحتاج إلى تنظيم وإيضاح لها مقدمة صغرىٰ، وكل تنظيم وإيضاح لها يحتاج إلى رئيس منصب من عند الله تعالى مقدمة كبرىٰ، إذن فالنتيجة: كل قضايا المعاد والمعاش تحتاج إلى رئيس منصب من عند الله تعالى.

---

(١) وهذا مخالف لتعريف اللطف عند الإمامية، يقول المفيد: (اللطف هو ما يقرب المكلف معه من الطاعة، ويبعد عن المعصية، ولا حظ له في التمكين، ولم يبلغ الإلجاء)، النكت الإعتقادية، (ص٢٥). ويقول محققهم الحلي: (اللطف هو ما يعلم المكلف أن المكلف يطيع عنده، أو يكون أقرب إلى الطاعة مع تمكنه في الحالين)، المسلك في أصول الدين، (ص١٠٢)، قلت: وهنا إشارة يجب التنويه عليها إن كان اللطف هو ما يقرب المكلف من الطاعة، ويبعد عن المعصية، ويكون المكلف متمكناً بالأعمال في الحالين فالإمامة كذلك؛ لأن الإمام لطف كما قرر بعض الإمامية فيستطيع المكلف الاستغناء عنه مادام أنه متكمن في حال وجوده وفي عدمه. انظر: الصراط المستقيم، لعلي بن يونس العاملي، (١/ ١٢٢)؛ وشرح أصول الكافي، للمازندراني، (٥/ ١٢٤).

(٢) حق اليقين، (١/ ١٨٤).

(٣) الموضع السابق من المصدر السابق.

وقال في الدليل الرابع: (**إنَّ العقل السليم والفهم المستقيم يحيل على العزيز الحكيم، والرسول الكريم مع كونه مبعوثاً إلى كافة الأنام، وشريعته باقية إلى يوم القيامة أن يهمل أمته مع نهاية رأفته وشفقته بهم وعليهم ويترك بينهم كتاباً في غاية الإجمال، ونهاية الإشكال له وجوه عديدة، ومحامل يحمله كل منهم على هواه ورأيه كما أشرنا إليه، وأحاديث كذلك لم يظهر لهم منها إلا القليل، وفيها مع ذاك المكذوب، والمفتري، والمحرَّف، ولا يعيّن لهذا الأمر العظيم رئيساً يعول في المشكلات عليه، ويركن سائر الأمور إليه، إنَّ هذا مما يحيل العقل على ربِّ العالمين، وعلى سيد المرسلين...**)[1].

فيكون الاستدلال على النحو التالي: كل كتاب بعث به نبي من الأنبياء يكون في غاية الإجمال والإشكال مقدمة صغرىٰ، وكل ما كان في غاية الإجمال والإشكال يحتاج إلى رئيس يعول عليه تفصيل مجمله وحلّ مشكله رحمة من الله تعالىٰ بخلقه مقدمة كبرىٰ، إذن فالنتيجة: كل كتاب بعث به نبي من الأنبياء يحتاج إلى رئيس يعول عليه تفصيل مجمله، وحلِّ مشكله رحمة من الله تعالى بخلقه.

أما الدليل الخامس فيقول فيه: (**إنَّه قد اعترف جمهور المخالفين بجريان عادة الله تعالى من آدم إلى خاتم الأنبياء أنه لم يقبض نبياً حتى عيّن له خليفة ووصياً، وجرت عادة نبينا ﷺ أنَّه متى سافر عيّن خليفة في المدينة، وعلى هذا جرت طريقة الرؤساء، والولاة فكيف تخلفت هذه السنة التي لن تجد لها تبديلاً، وهذه العادة التي لم يكن عنها تحويل بالنسبة إلى خاتم الأنبياء المرسل إلى هذه الأمة المرحومة بأن يهملها ويتركها سدىً هذا كله مع انقطاع الأنبياء والرسل وبقاء التكليف إلى يوم القيامة**)[2].

فتظهر لنا المقدمة الصغرى: هدي نبينا كسائر هدي الأنبياء، والمقدمة الكبرى: وهدي الأنبياء تعيين وصي وخليفة وقت غيابهم، فالنتيجة: إذن فهدي نبينا يتطلب تعيين وصي أو خليفة وقت غيابهم.

ويقول في الدليل السادس: (**إنّ مرتبة الإمامة كالنبوة... فكما لا يجوز**

---

(١) حق اليقين، (١/ ١٨٤).

(٢) المصدر السابق، (١/ ١٨٥).

تعيين نبي فكذا لا يجوز لهم تعيين إمام، وأيضاً العقول قاصرة والأفهام حاسرة عن معرفة من يصلح لهذا المنصب العظيم والأمر الجسيم، والوجدان يغني البيان، فكم رأينا أهل العقل والتدبير والحل والعقد اتفقوا على تعيين والٍ في قرية أو بلد أو حكم، ثم تبين لهم خطؤهم في ذلك فغيروه وبدلوه، فكيف تفي العقول الناقصة بتعيين رئيس عام على جميع الخلائق في أمور الدين والدنيا؟...)[1].

فتظهر الصغرى: كل متطلبات الإمامة هي متطلبات النبوة. والكبرى: من متطلبات النبوة أنَّ النبي لا يتم تعيينه من جهة الخلق. والنتيجة: من متطلبات الإمامة أنَّ الإمام لا يتم تعيينه من جهة الخلق.

❑ ❑ ❑

---

(١) حق اليقين، (١/ ١٨٥). وفي هذا يقول محمد الحسين آل كاشف الغطاء في الإمامية: (إنَّ مرادهم بالإمامة كونها منصباً إلهياً يختاره الله بسابق علمه بعباده، كما يختار النبي، ويأمر النبي بأن يدل الأمة عليه، ويأمرهم بإتباعه)، أصل الشيعة وأصولها، (ص٢٢١).



مناقشة أصولي الإمامية فيما ذهبوا إليه
واسباب رفض السلف للمنطق الأرسطي

وذلك من وجوه:

الوجه الأول: نقد قدماء الإمامية للمنطق الأرسطي:

يكفينا من القدماء رد النوبختي الشيعي على المناطقة في كتابه «الآراء والديانات»[1] فيقول بعد أن ذكر طريقة أرسطو في المنطق: (... **أمَّا قول صاحب المنطق: «إنَّ القياس لا يبنى من مقدمة واحدة» فغلط؛ لأنَّ القائل إذا أراد مثلاً أن يدل على أنَّ «الإنسان جوهر» فقال: أستدل على نفس الشيء المطلوب من غير تقديم المقدمتين وهو أن يقول: «إنَّ الدليل على أنَّ الإنسان جوهر أنه يقبل المتضادات في أزمان مختلفة» وليس يحتاج إلى مقدمة ثانية هي قول القائل: إنَّ كل قابل للمتضادات في أزمان مختلفة فجوهر»؛ لأن دلالته على أنَّ «كل قابل للمتضادات في «أزمان مختلفة فجوهر» هو نفس ما خولف فيه، وأراد الدلالة عليه؛ لأن الخاص داخل العام، فعلى أيهما دلَّ استغنى عن**

---

(١) يقول النجاشي في هذا الكتاب: (كتاب كبير حسن يحتوي على علوم كثيرة)، رجال النجاشي، (ص١٤٨) قال الطوسي في ترجمة النوبختي: (له مصنفات كثيرة في الكلام، وفي نقض الفلسفة وغيرهما منها كتاب الآراء والديانات)، الفهرست، (ص٩٦)، ويقول ابن طاووس في هذا الكتاب: (هذا الكتاب المسمى بـ«الآراء والديانات» عندنا الآن ووقفت على معرفته فيه بعلم النجوم، وما اختاره وما رده على أهل الأديان)، فرج المهموم في تاريخ علماء النجوم، (قم: مطبعة أمير، منشورات الرضى، طبع عام ١٣٦٣هـ)، (ص١٢١) وانظر: الفهرست، لابن النديم، (ص٢٥١)، وقد أكثر النقل من هذا الكتاب أبو الفرج ابن الجوزي في تلبيس إبليس، انظر: (ص٥٢ ـ ٦٠، ٨٢ ـ ١٠٦).

الآخر، وقد يستدل الإنسان إذا شاهد الأثر على أن له مؤثراً، والكتابة على أن لها كاتباً من غير أن يحتاج في استدلاله على صحة ذلك إلى المقدمتين.

قالوا: فنقول: إنه لا بد من مقدمتين، فإذا ذكرت إحداهما استغنى بمعرفة المخاطب بالأخرى، فترك ذكرها، لا لأنه مستغن عنها.

قلنا: لسنا نجد مقدمتين كليتين يستدل بهما على صحة نتيجته؛ لأن القائل إذا قال «الجوهر لكل حيّ» و«الحياة لكل إنسان» فتكون النتيجة أنَّ «الجوهر لكل إنسان» فسواء في العقول قول القائل «الجوهر لكل حيّ»، وقوله «لكل إنسان».

قلت: معنى ذلك أنَّا إذا قلنا «كل إنسان حيّ» و«كل حيّ جوهر» كما يقولون «كل إنسان حيوان» و«كل حيوان جوهر، أو جسم» فسواء بالعقول علمنا بأنَّ «كل إنسان جوهر، أو جسم»، وعلمنا بأنَّ «كل حيوان جوهر، أو جسم» فمن عَلم أنَّ «كل حيوان جوهر» فقد عَلم أيضاً أنَّ «كل إنسان جوهر».

ومقصوده أنهم لا يجدون مقدمتين أوليتين بديهيتين يستدل بهما على شيء من موارد النزاع التي تحتاج إلى «البرهان» بل لا بد أن يكون إحداهما أو كلاهما غير بديهية، ومتى أنهما بديهيتان فإحداهما تكفي كما ذكره من المثال، وإن قَدّرت إحداهما نظرية فهي التي يحتاج إلى بيانها، وإذا كانتا جميعاً نظريتين احتيج إلى بيانهما جميعاً، كما لو كانت ثلاث مقدمات، وما يحتاج إلى بيانه يستدل عليه ثم يستدل به، وإنما يستدل ابتداءً بما هو بيِّن بنفسه كالبديهيات...)[1].

الوجه الثاني: نقد الأخبارية من الإمامية لطريقة الأصوليين:

يكفي لإجلاء موقف الأخباريين أن نقف على ما ورد على لسان الاسترابادي في فوائده فقد عقد فصلاً كاملاً وسماه «في ذكر طرف من أغلاط الفلاسفة وحكماء الإسلام في علومهم»[2].

---

(١) نقله شيخ الإسلام في الرد على المنطقيين، (٢/ ٨٥)، وقد حاولت البحث عن هذا الكتاب فلم أجده؛ ولولا أهمية النص لما نقلته من كتاب شيخ الإسلام ﷺ.

(٢) وهو الفصل الثاني عشر من كتاب الفوائد المدنية، (ص٤٧١ ـ ٥١٥).

وعلل سبب نقده لهذه الطريقة بقوله: (والسبب في ما حققناه سابقاً: من أنه لا يعصم عن الخطأ في مادة من المواد في العلوم التي مبادئها بعيدة عن الإحساس إلا أصحاب العصمة ﷺ، ومن أنَّ القواعد المنطقية غير نافعة في هذا الباب، وإنما نفعها في صورة الأفكار كإيجاب الصغرى وكلية الكبرى)[1].

ويقول: (واعلم أنَّ الطريقة التي مهدها أصحاب العصمة لعمل الشيعة بها كانت سهلة سمحة بينة واضحة في زمن الأخباريين من علمائنا، ثم لمَّا لفق العلَّامة، ومن وافقه بين طريقة العامة وطريقة أصحاب العصمة ﷺ التبست طريقة الحق بالباطل، واشتبهت واستصعبت بعد أن كانت منفصلة عنه ممتازة في زمن الأخباريين من أصحابنا، ثم بعد ذلك وفق الله تعالى رجلاً فخلَّصَ نيته، ووفقه لأخذ العلوم اللفظية، والعقلية، والنقلية كلها من معظم أصحابها، ثم ألهمه ببطلان طريقة المتأخرين وبالسعي في التفحص عما كان عليه الأولون من أصحابنا، وأوقع في قلبه غوامض المباحث المتروكة المندرسة حتى ظهرت منه هذه الآثار المشاهدة، والحمد لله، وله الطول والمنة، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والعاقبة للمتقين المتمسكين بنصوص الأئمة المعصومين في عقائدهم وأعمالهم)[2].

وقال في موضع آخر: (إنَّ المحققين من متأخري المنطقيين أثبتوا قضية موجبة سالبة المحمول، وذكروا أنَّ صدقها لا يقتضي وجود الموضوع، وبها دفعوا عن قدمائهم نقضاً وارداً على قاعدة من قواعد باب التصورات وهي: «أن نقيضي المتساويين متساويان»، وعلى قاعدة من قواعد باب التصديقات وهي: «أن الموجبة الكلية تنعكس كنفسها بعكس النقيض» والفاضل الدوّاني الزاعم أنه من أرباب التحقيق ـ وهو عن ذلك بعيد ـ لم يتفطن بمرادهم فاعترض عليهم بأن النسبة الإيجابية تقتضي وجود الموضوع سواء كان المحمول عدولياً، أو سلبياً، أو محصلاً، والسيد الشيرازي وافقه في هذا الاعتراض، وكذلك مولانا ميرزا جان الشيرازي، ومولى عبد الله اليزدي وغيرهما من الأفاضل المتأخرين.

---

(١) الفوائد المدنية، (ص٤٧١).

(٢) المصدر السابق، (ص٤٩٨).

والذي يظهر لي في تحقيق كلامهم: أن قصدهم من «الموجبة السالبة المحمول» جملة اسمية إيجابية خبرها جملة فعلية سلبية، وأنَّ الفرق بين الجملة الكبرى، والجملة الصغرى: أن الموضوع تكرر في الكبرى دون الصغرى، فالجملة الكبرى سالبة في المعنى موجبة في اللفظ، كما صرح به السيد الشريف العلامة في حاشية منطق شرح المختصر مثلاً قولنا: «ليس زيد بقائم» جملة سلبية وهي خبر لزيد في قولنا: «زيد ليس هو بقائم».

وتوضيح المقام أنه ليست في الجملة الكبرى نسبة جديدة لا إيجابية ولا سلبية، وإنما الموجود فيها النسبة السلبية المشتملة عليها الجملة الصغرى، وهي كافية في حصول الجملة الكبرى.

وللفاضل الدواني خيالات دقيقة عن الحق بعيدة منشورة في حواشيه مع اشتهاره بين من لا تحقيق له من الناس بأنه رجل محقق...

وإنما قصدنا بذلك تنبيه الناس على أنه لا يعصم عن الخطأ في مادة من المواد إلا التمسك بأصحاب العصمة عليهم السلام)[1].

وختم الفصل بقوله: (قد علمت مما تقدم في كلامنا أنَّ سبب أغلاط الحكماء والمتكلمين وتحيراتهما في العلوم التي مبدؤها بعيدة عن الإحساس؛ إمَّا الغلط في مادة من المواد، وإمَّا الغفلة عن بعض الاحتمالات، ومن المعلوم أنَّ المنطق غير عاصم عن شيء منها، ومن المعلوم أنَّ أصحاب العصمة عاصمون عنها وعن غيرها، فتعين بحسب مقتضى العقل قطع النظر عن النقل التمسك بهم ـ صلوات الله عليهم ـ[2].

وإنما أطنبنا الكلام في كتابنا هذا؛ لأن الناس مخدوعون منخدعون متكلمون على مقتضى أذهانهم الحائرة البائرة، مألوفون بالأباطيل والأكاذيب

---

(١) الفوائد المدنية، (ص٥٠٧ ـ ٥٠٨).

(٢) ويذكر السبب في موضع آخر من كتابه فيقول: (إنَّ القواعد المنطقية إنما هي عاصمة من الخطأ من جهة الصورة لا من جهة المادة، إذ أقصى ما يستفاد من المنطق في باب مواد الأقيسة تقسيم المواد على وجه كلي إلى أقسام، وليست في المنطق قاعدة نعلم بها أن كل مادة مخصوصة داخلة في أي قسم من تلك الأقسام، بل من المعلوم عند أولي الألباب امتناع وضع قاعدة تكفل بذلك...)، الفوائد المدنية، (ص٢٥٧).

التي في كتب أشباههم مسطورة، وأكثرهم إمَّا بليدون أو معاندون هكذا قال أمير المؤمنين عليه السلام: «إنَّ الناس كلهم لو كانوا شيعتي لكانوا ثلاثاً: شكاكاً، وأحمقاً، ولبيباً»[(1)])[(2)].

الوجه الثالث: نقد بعض معاصري الإمامية للمنهج المنطقي في الاستدلال على مسائل الاعتقاد:

يتجلى موقف المعارضين لهذا المنهج في رأي محمد تقي المدرسي وهو يتحدث عن مناهج دراسة العقائد، فيقول عن المنهج الفلسفي: (ويعتمد على المنطق الأرسطي «الشكلي»، وفلسفة الإغريق الإلهيين، وعلم الكلام الإسلامي المقتبس منها، وهو منهج شكلي تجريدي، ودراسة العقائد وفق هذا المنهج استعارة ناشزة للقالب الفلسفي في عرض العقائد الإسلامية حيث تتلوث بتصورات البشر الوثنية، حيث إنَّ الإسلام مبدأ حنفي جديد على الإنسان، موحى إليه من الغيب، وله قالب يناسبه، وأي إقحام لمفاهيم الفلسفة، ومناهجها، وألفاظها في بنائه الفكري يشوه صبغته، ويخل بتوازنه، ويقضي على وحدته العضوية الداخلية.

ومن هنا فقد أخطأ أولئك الذين حاولوا صياغة الإسلام في قوالب أجنبية غربية في مناهجها، وألفاظها، وإيحاءاتها عن روح الرسالة الإسلامية كعلماء الكلام قديماً ومقلدي الغرب حديثاً...)[(3)].

الوجه الرابع: أسباب رفض السلف للمنطق الأرسطي:

سنعرض في هذا الوجه أسباب رفض السلف للمنطق الأرسطي مجملة، ثم نفصل القول فيها.

---

(1) لم أقف عليه بهذا اللفظ وعن أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، بل هو منسوب إلى أبي جعفر بلفظ: (لو كان الناس كلهم لنا شيعة لكان ثلاثة أرباعهم لنا شكاكاً، والربع الأخير أحمق)، مدينة المعاجز، للبحراني، (٥/١٩٨)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٤٦/ ٢٥١)، (٤٧/١٤٩).

(2) الفوائد المدنية، (ص٥١٥).

(3) الفكر الإسلامي مواجهة حضارية، (ص١٥٦ ـ ١٥٧).

فعلى وجه الإجمال تتلخص أسباب رفض السلف للاستدلال بالمنطق الأرسطي في التالي[1]:

١ ـ عدم اشتغال الصحابة ﷺ، وأئمة السلف الصالح بهذا المنطق مع توصلهم إلى كل نواحي العلم.

٢ ـ يقوم المنطق الأرسطي على خصائص اللغة اليونانية، ولغة اليونان مخالفة للغة المسلمين، فلما طبق المنطق اليوناني على الأبحاث الإسلامية أدى هذا التطبيق إلى متناقضات عدة.

٣ ـ يقوم المنطق الأرسطي على الميتافيزيقا المتصلة بوثيق الصلة به والمخالفة لإلهيات المسلمين، وهذه الفكرة في الحقيقة من أدق الفكر التي وصل إليها المسلمون وهي كافية لهدم المنطق الأرسطي من وجهة نظر إسلامية.

٤ ـ يقيد المنطق الأرسطي الفطرة الإسلامية بقوانين صناعية متكلفة في الحد، والاستدلال.

٥ ـ اتجاه الإسلام إلى الوفاء بالحاجة الإنسانية المتغيرة بينما المنطق الأرسطي يعتبر قوانينه كلية، وثابتة.

٦ ـ يعتبر المنطق الأرسطي بحثاً نظرياً يختلف تمام الاختلاف عن الأبحاث التجريبية التي تقوم عليها بعض العلوم.

وعلى وجه التفصيل تنقسم أسباب رفضهم إلى قسمين:

أولاً: الأسباب الشرعية لرفض المنطق الأرسطي:

١ ـ أنه لم يؤثر عن الصدر الأول من الصحابة ﷺ والتابعين التكلم بالمنطق؛ إما لكونه لم يكن موجوداً في زمانهم، أو كان موجوداً إلا أنهم أعرضوا عنه، وشريعة الإسلام ليست موقوفة على شيء يتعلم من غير المسلمين أصلاً وإن كان طريقاً صحيحاً، فكيف إذا كان فاسداً أو متضمناً للفساد بل الكفر والإلحاد[2].

---

(١) ذكرها علي سامي النشار في كتابه مناهج البحث عند مفكري الإسلام، (ص٣٥٢ ـ ٣٥٣).

(٢) انظر: صون المنطق، للسيوطي، (ص١٤)؛ الرد على المنطقيين، لابن تيمية، (١/ ١٨٢ ـ ١٨٣)، (٢/ ١٥).

٢ ـ أنَّ المنطق نشأ في بيئة فلسفية، كان أصحابها أهل شرك وإلحاد، بل ما عند مشركي العرب من الكفر والشرك خير ممَّا عند الفلاسفة[(١)]، يقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وضلالهم في الإلهيات ظاهر لأكثر الناس؛ ولهذا كفرهم فيها نظَّار المسلمين قاطبة**)[(٢)]. فلم يأخذ المسلمون بالمنطق الأرسطي؛ لملابسته العلوم الفلسفية المباينة للعقائد الصحيحة[(٣)].

٣ ـ خشية اغترار بعض المسلمين بالمنطق؛ لما يرى من صدق بعض قضاياه، فيظن أنَّها كلها صادقة، وأنَّ ما يتعلق منها بالعقائد مبرهن بمثل تلك البراهين، يقول الغزالي في معرض نقده للمنطق: (**وربما ينظر في المنطق ـ أيضاً ـ من يستحسنه، ويراه واضحاً فيظن أن ما ينقل عنهم من الكفريات مؤيدة بمثل تلك البراهين، فاستعجل بالكفر قبل الانتهاء إلى العلوم الإلهية**)[(٤)].

ويشير ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى هذا فيقول: (**كنت أحسب أن قضاياه ـ أي المنطق ـ صادقة لما رأيت من صدق كثير منها ثم تبيَّن لي فيما بعد خطأ طائفة من قضاياه... وتبيَّن لي أنَّ كثيراً مما ذكروه في أصولهم في الإلهيات، وفي المنطق هو من أصول فساد قولهم في الإلهيات**)[(٥)].

٤ ـ قصور البرهان الفلسفي عن الوصول بالإنسان إلى اليقين، وذلك عند تطبيقه في الإلهيات، يقول الغزالي: (**لهم نوع من الظلم في هذا العلم، وهو أنهم يجمعون للبرهان شروطاً يعلم أنها تورث اليقين لا محالة، لكنهم عند الانتهاء إلى المقاصد الدينية ما أمكنهم الوفاء بتلك الشروط، بل تساهلوا**

---

(١) انظر: الرد على المنطقيين، لابن تيمية، (١/ ١٩٧)؛ وانظر: تهافت الفلاسفة، للغزالي، تحقيق: صلاح الدين الهواري، (بيروت: المكتبة العصرية، طبع عام ١٤٢٣هـ) فقد نقض مذهب الفلاسفة في عشرين مسألة، وقام بالرد على هذه المسائل العشرين ابن رشد في تهافت التهافت تحقيق: صلاح الدين الهواري، (بيروت: المكتبة العصرية، طبع عام ١٤٢٣هـ).

(٢) المصدر السابق، (١/ ٢٠١).

(٣) انظر: مقدمة ابن خلدون، (١/ ٤٦٥ ـ ٤٦٦)؛ منهج البحث عند مفكري الإسلام، للنشار، (ص٩٤).

(٤) المنقذ من الضلال، (ص٩٣).

(٥) الرد على المنطقيين، لابن تيمية، (١/ ٢٩).

غاية التساهل)[1].

٥ ـ ما يسببه المنطق الأرسطي من التفرق والاختلاف والتنابذ، وما زال أهله والمشتغلون به على هذه الحال، بل لا تكاد تجد اثنين منهم يتفقان على مسألة حتى التي يسمونها بديهيات، أو يقينيات فما دخلت هذه العلوم على دولة شرعية إلا أفسدتها وأوقعت بين علمائها[2].

ويقول ابن خلدون: **(إنَّ صناعة المنطق غير مأمونة الغلط؛ لكثرة ما فيها من النزاع، وبعدها عن المحسوس، فإنها تنظر في المعقولات الثواني، ولعل المواد فيها ما يمنع تلك الأحكام وينافيها عند مراعاة التطبيق اليقيني، وأما النظر في المعقولات الأول وهي التي تجريدها قريب فليس كذلك؛ لأنها خيالية، وصور المحسوسات حافظة مؤذنة بتصديق انطباقه)**[3].

٦ ـ الاستدلال بالمنطق الأرسطي في مسائل الاعتقاد يستلزم لوازم فاسدة، تناقض العلم، والإيمان، وتفضي إلى أنواع الجهل، والكفر، والضلال، منها:

• الاستدلال على وجود واجب الوجود على طريقة الفلاسفة، وباستخدام براهينهم العقلية على الرغم من أن هذه المسألة حقيقية فطرية معلومة بالضرورة؛ وذلك أن الله فطر عباده على معرفته وتوحيده، بحيث يكون التسليم بوجود الله وتوحيده هو مقتضى الخلقة التي خلقهم الله عليها ما لم تنحرف فطرتهم على ذلك.

وإذا كان التسليم بوجود الله ضرورياً فإنَّ مقتضى ذلك أن تكون غاية الاستدلال العقلي على وجود الله تعالى هي الكشف عن وجه تلك الضرورة، وبيان المقدمات الضرورية التي تستند عليها، وبيان أنه لا يمكن الاستدلال لتلك المقدمات، إذ يلزم من الاستدلال عليها إما تسلسل بحيث لا يكون للاستدلال مستند ضروري وهذا ممتنع، وإما أن يلزم من ذلك الدور بحيث تستند المقدمات ضرورية، وهذا أيضاً ممتنع فيلزم من ذلك امتناع الاستدلال

---

(١) المنقذ من الضلال، (ص٩٣).

(٢) انظر: الرد على المنطقيين، لابن تيمية، (٢/ ٨٠ ـ ٨٤).

(٣) مقدمة ابن خلدون، (١/ ٥٤٣).

النظري على وجود الله تعالى[1].

أما الاستدلال بالتصور العقلي المنطقي المحض باستخدام طريقة الفلاسفة ـ كالفارابي[2]، وابن سينا[3] ومن سار على نهجهم ـ حيث جعلوا نفس تصور الوجود دليلاً على وجود الله تعالى من حيث إنَّ الوجود المطلق إما واجب وإما ممكن، وإنَّ تصور الممكن يستلزم تصور الواجب، فيلزم تصور واجب الوجود، فيكون ذلك دليلاً على إثباته من دون النظر في دلالة مخلوقاته عليه[4].

ولا شك أن كل شخص يعلم أن الوجود إما أن يكون لواجب، أو ممكن، لكنه لا يلزم من ذلك إثبات واجب الوجود من حيث هو متعين في الخارج، وإذا لم يكن ذلك ممكناً لم يكن هذا دليلاً على وجود الله تعالى؛ لأنه لا بد أن تتضمن الدلالة على وجود الله الدلالة على تعينه لا على مجرد تصور وجوب وجوده[5].

فإن غاية ما يدل عليه قولهم كما يقول شيخ الإسلام رحمه الله هو: **(إثبات وجود واجب وهذا لم ينازع فيه أحد العقلاء المعتبرين ولا هو من المطالب العالية، ولا فيه إثبات الخالق، ولا إثبات واجب أبدع السماوات والأرض... وإنما فيه أن الوجود واجب، وهذا يسلمه منكروا الصانع كفرعون، والدهرية المحضة من الفلاسفة[6]، والقرامطة[7] ونحوهم، ويقولون إن هذا الوجود**

---

(١) انظر: المعرفة في الإسلام، لعبد الله القرني، (ص٥٠٥) وقد عقد المؤلف ـ جزاه الله خيراً ـ فصلاً كاملاً من الباب الثاني من كتابه في فطرية معرفة الله تعالى وتوحيده، انظر: (ص٢٠٩ ـ ٢٧٠).

(٢) انظر: فصوص الحكم، للفارابي، (ص١٣٩)، نقلاً عن: الجانب الإلهي من التفكير الإسلامي، لمحمد البهي، الطبعة الرابعة، (مصر: دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، طبع عام ١٩٦٧م)، (ص٥١٦).

(٣) انظر: الإشارات والتنبيهات، (٣/ ٥٤).

(٤) انظر: المعرفة في الإسلام، لعبد الله القرني، (ص٥٢٦).

(٥) المصدر السابق، (ص٥٢٧).

(٦) هم الذين جحدوا الصانع المدبر للعالم، وزعموا أنَّ العالم لم يزل كذلك بلا صانع، ولم يزل الحيوان من نطفة والنطفة من حيوان كذلك كان وكذلك يكون. انظر: العقيدة الأصفهانية، لابن تيمية، (ص١٤٤).

(٧) وهم أصحاب رجل من سواد الكوفة يقال له قرمط، ظهروا سنة ٢٨١هـ في خلافة =

واجب الوجود بنفسه)[1].

ولكن الفرق بين الفلاسفة ومتكلمي الإمامية عند تقرير هذه الطريقة هو أنَّ الإمكان عندهم يقتضي الحدوث الزماني، بينما الفارابي، وابن سينا، ومن تابعهم يفرقون بين الإمكان والحدوث الزماني، وينفون أنْ يكون وجود الممكن مسبوقاً بعدم، ويجعلون إمكانه هو مجرد افتقاره إلى واجب الوجود افتقار المعلول إلى العلة لا افتقار المفعول إلى فاعل[2]، ولهذا يقولون بمسألة قدم العالم، والتي خالفهم فيها الإمامية الاثني عشرية.

• القول بأنَّ صفات الله تعالى هي عين ذاته؛ لأن ما كان مغايراً في الوجود يقتضي الكثرة، وما اقتضى الكثرة يستلزم التركيب في الذات الإلهية ـ كما تقدم تبيان ذلك ـ وعلى هذا بنى الإمامية مقالتهم في أنَّ الصفات هي عين الذات.

وأما المقدمة التي بنوا عليها استدلالهم في هذه المسألة وهي: كل مركب مفتقر إلى أجزائه، فإنْ عني به أنَّه مستلزم لجزئه، وأنَّه لا يوجد إلا بوجود جزئه فهذا صحيح، فإنَّ وجود المجموع بدون كل آحاده ممتنع، وإنْ أريد به أنه يفتقر إليه افتقار المفعول إلى فاعله والمعلول إلى علته الفاعلة،

= المعتضد بالله، وطالت أيامهم، وعظمت شوكتهم وخصوصاً عام ٣١٠هـ، فقد عاثوا في الأرض الفساد، وفي عام ٣١٧هـ قتلوا الحجيج في بيت الله الحرام، واستولوا على الحجر الأسود، وحمله إلى البحرين ثم إلى الكوفة ورد بعد ذلك من الكوفة إلى مكة على يد أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى سنة ٣٢٩هـ، وأخبارهم مستقصاة في كتب التاريخ، زعموا أنَّ محمداً بن إسماعيل حيّ لم يمت، ولا يموت حتى يملك الأرض، وهو المهدي الذي يظهر آخر الزمان. انظر: الفرق بين الفرق، للبغدادي، (ص٢٧٤ ـ ٢٧٦).

(١) العقيدة الأصفهانية، (ص٤٢).

(٢) يقول الاسترابادي: (إنَّ سلطان المحققين نصير الدين محمد الطوسي ذكر في الأمور العامة من التجريد أن من خواص الإمكان الذاتي الحدوث، والشراح والمحشون حملوا كلامه على الحدوث الذاتي بمعنى أنه مسبوق بالغير سبقاً ذاتياً لا على الحدوث الزماني بمعنى انه مسبوق بالعدم في زمان ما... وأنا أقول: تحقيق كلامه أنَّ قصده من الحدوث الحدوث الزماني، ودليله على ذلك مذكور في رسالته المصنفة أصول الدين...)، الفوائد المدنية، (ص٥٠٤).

فهذا باطل! ولا يصح بوجه من الوجوه في ذات الله ﷻ.

فإنَّ الواحد من العشرة والجزء من الجملة لا يجوز أنْ يكون فاعلاً، ولا غايةً ولا محلاً لغيره[1].

ثم إنَّ الإمامية هربوا من إثبات الصفات تحججاً بتنزيه الله تعالى من التجسيم إلى تجريده من الصفات فهربوا مما هو شر، فوقعوا فيما هو أشر منه!

فقد تضمنت الكثير من رواياتهم وصف رب العالمين بالصفات السلبية التي ضمنوها نفي الصفات الثابتة له ﷻ، فقد روى ابن بابويه أكثر من سبعين رواية تقول إنه تعالى لا يوصف بزمان، ولا مكان، ولا كيفية، ولا حركة، ولا انتقال، ولا بشيء من صفات الأجسام، وليس حساً، ولا جسماً، ولا صورةً.. وهي ما تسمى بالصفات السلبية[2].

---

(١) انظر: الرد على المنطقيين، لابن تيمية، (١/ ٢٢٢).

(٢) انظر: التوحيد، (ص٣١) وما بعدها. يقول المجلسي: **(إنَّ صفاته سبحانه على ثلاثة أقسام منها سلبية محضة كالقدوسية، والفردية، ومنها: إضافية محضة كالمبدئية، والخالقية، والرازقية، ومنها حقيقية سواء كانت ذات إضافة كالعالمية والقادرية أولا، كالحياة، والبقاء، ولا شك أنَّ السلوب، والإضافات زائدة على الذات، وزيادتها لا توجب انفعالاً ولا تكثراً، وقيل: إنَّ السلوب كلها راجعة إلى سلب الإمكان، والإضافات راجعة إلى الموجدية، وأما الصفات الحقيقية فالحكماء والإمامية على أنها غير زائدة على ذاته تعالى...)**، مرآة العقول، (٢/ ١٠)، وفي شرح الخبر الوارد في أصول الكافي عن أبي عبد الله أنه قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: (اعرفوا الله بالله والرسول بالرسالة، وأولي الأمر بالمعروف والعدل والإحسان، ومعنى قوله عليه السلام: اعرفوا الله بالله [هذا كلام الكليني كما قرر ذلك المجلسي ولكنه لم يفصله عن الخبر الوارد عن أمير المؤمنين] يعني أنَّ الله خلق الأشخاص والأنوار والجواهر والأعيان، فالأعيان: الأبدان. والجواهر: الأرواح وهو ﷻ لا يشبه جسماً ولا روحاً، وليس لأحد في خلق الروح الحساس الدراك أمر، ولا سبب [هكذا في الكافي، وشرحه، وفي مرآة العقول] هو المتفرد بخلق الأرواح والأجسام فإذا نفى عنه الشبهين: شبه الأبدان، وشبه الأرواح، فقد عرف الله بالله، وإذا شبَّهه بالروح، أو البدن، أو النور، فلم يعرف الله بالله)، (١/ ٨٥) كتاب التوحيد، باب أنه لا يعرف إلا به. والخبر مجهول كما قال المجلسي في مرآته: (١/ ٢٩٤) يقول المازندراني: **(إنما اقتصر في معرفة الله بالله على ذكر الصفات السلبية، ولم يذكر معرفته بالصفات الثبوتية إمَّا لأن** =

فوافق الإمامية الفلاسفة في نفي الوجود الحق[1]، والله جل في علاه يقول: ﴿سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ۝١٨٠ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ۝١٨١ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝١٨٢﴾ [الصافات: ١٨٠ ـ ١٨٢]، فإنَّهم يصفونه سبحانه بالصفات السلبية على وجه التفصيل، ولا يثبتون إلا وجوداً مطلقاً لا حقيقة له عند التحصيل، فقولهم يستلزم غاية التعطيل، وهو نفي الوجود الحق؛ لأنهم يعطلون الأسماء والصفات تعطيلاً يستلزم نفي الذات.

ولو أنهم التمسوا الطرق السليمة في الاستدلال لما وقعوا في هذا الاشكال بإثباتهم أسماء مجردة، ونفيهم ما تضمنته من صفات الكمال، أي إثبات الألفاظ دون المعاني، مخالفين في ذلك الكتاب، والسنة، والعقول الصحيحة، والفطر السليمة، وهدى الله تعالى بفضله أهل السنة لفهم كتابه، وآمنوا بما وصف به نفسه، و أقروا به كما أخبر ونفوا عنه التشبيه كما جمع تعالى بينهما في قوله ﷻ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١][2].

= الصفات الذاتية أيضاً عند التحقق راجعة إلى السلب، فإنَّ قدرته عبارة عن عدم عجزه عن شيء، وعلمه عبارة عن عدم جهله بشيء...)، شرح أصول الكافي، (٣/ ٨٢). وانظر: مفتاح الفلاح، للبهائي العاملي، (ص٩٢ ـ ٩٣)؛ دروس في العقيدة الإسلامية، لليزدي، (١/ ٨٣ ـ ٨٤)؛ نتائج الأفكار، للكلبايكاني، الطبعة الأولى، (قم: نشر دار القرآن الكريم، مطبعة سيد الشهداء، طبع عام ١٤١٣هـ)، (ص٢١٢ ـ ٢١٣)؛ والعقيدة الإسلامية، للسبحاني، (ص٨٠ ـ ٨٤).

(١) فقد سار شيوخهم على هذا النهج الضال من تعطيل الصفات الواردة في الكتاب والسنة ووصفه سبحانه بالسلوب المحض، يقول المظفر: (نعتقد أنَّ الله تعالى واحد أحد، ليس كمثله شيء، قديم لم يزل ولا يزال، هو الأول والآخر، عليم، حكيم، عادل، حي، قادر، غني، سميع بصير، ولا يوصف بما توصف به المخلوقات، فليس هو بجسم ولا صورة، وليس جوهراً، ولا عرضاً، وليس له ثقل، أو خفة، ولا حركة، أو سكون، ولا مكان، ولا زمان، ولا يشار إليه...)، عقائد الإمامية، (ص٣٦). ويقول شيخهم علي السيد المكي: (الله سبحانه تثبت له الصفات السلبية وهي: أنَّه ليس بجزء، ليس بمركب، ليس بجوهر، ليس بعرض، ليس بعقل، ولا نفس، ولا مادة، ولا صورة، ولا جسم، ولذلك فهو ليس في مكان، ولا في زمان، ولا في جهة، ولا في وقت، وعلى هذا الأساس فهو: لا كم له، ولا كيف، ولا رتبة، ولا إضافة، ولا ند له، ولا ضد له، ولا شبيه له...)، معتقدات الشيعة، (ص٥٤).

(٢) انظر: معارج القبول، للحكمي، (١/ ٢٣٧)، فلا يجوز نفي وصف عن الله تعالى =

يقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(إنَّ طريقة أتباع الأنبياء من «أهل السنة» هي الموصلة إلى الحق دون طريقة من خالفهم من الفلاسفة والمتكلمين.**

إنَّ المقصود هو العلم، وطريقه هو الدليل، والأنبياء جاءوا بالإثبات المفصل، والنفي المجمل كإثبات الصفات لله مفصلة ونفي الكفؤ عنه.

والفلاسفة يجيئون بالنفي المفصل ليس بكذا ولا كذا، فإذا جاء الإثبات أثبتوا وجوداً مجملاً، واضطربوا في أول مقامات ثبوته، وهو أن وجوده هو عين ذاته، أو صفة ذاتية لها، أو عرضية ونحو ذلك من النزاعات الذهنية اللفظية، ومعلوم أنَّ النفي لا وجود له، ولا يعلم النفي والعدم إلا بعد العلم بالثبوت والوجود)[(١)].

• قولهم في مسألة الإمامة وشذوذهم عن بقية الأمة الإسلامية لما ذهبوا إليه بسبب استدلالاتهم العقلية على هذه المسألة لقياسهم الفاسد على أنَّ منزلة الإمامة كالنبوة من ناحية الضرورة.

ومسألة نصب الإمام ـ كما يرد الرازي على مدعيها ـ إما أن يقال إنه واجب على العباد، أو على الله تعالى، أو لا يجب أصلاً.

ولنا في الذين قالوا: إنَّه يجب على الله تعالى نصب الإمام فهم فريقان.. ولنا في الفريق الثاني وهو: قول الاثني عشرية الذين قالوا يجب على الله تعالى نصبه؛ ليكون لطفاً لنا في فعل الواجبات العقلية، وفي ترك القبائح العقلية، وليكون أيضاً حافظاً للشريعة ومبيناً لها...

ولكن إنْ كان نصب الإمام يقتضي دفع ضرر لا يندفع إلا به فيكون حينها واجباً، كما أن العلم الضروري حاصل بأنه إذا حصل في البلد رئيس قاهر ضابط فإن حال البلد يكون أقرب إلى الصلاح مما إذا لم يوجد هذا الرئيس. وكما: **(أنَّ دفع الضرر عن النفس لما كان واجباً فما لا يندفع هذا الضرر إلا به وجب أن يكون واجباً فإن قالوا: لعل القوم يستنكفون عن متابعة**

= إلا استناداً إلى دليل شرعي، إمَّا مفصل، أو مجمل، وقد عقد الدكتور: سعود بن عبد العزيز العريفي مبحثاً كاملاً من كتابه الأدلة العقلية النقلية في أدلة التنزيه (ص٣٧٧ ـ ٣٨٩).

(١) توحيد الألوهية، (٦/٦٦).

ذلك الرئيس فيزداد ذلك الشر. قلنا: هذا وإن كان محتملاً، إلا أنه نادر، والغالب ما ذكرناه والغالب راجح على النادر... وقد احتج الشريف المرتضى بعين هذا الدليل في وجوب نصب الإمام على الله تعالى.

فقلنا: إنه ضعيف؛ وذلك لأنكم وإن ذكرتم اشتماله على هذا الوجه من المنفعة فإنه لا يبعد أيضاً اشتماله على وجه من وجوه القبح، وبهذا التقدير فإنه يقبح من الله تعالى نصبه)[1].

فإن احتج الإمامية بما رد به على من قال بوجوب نصبه على العباد يقول الرازي في معرض رده عليهم: (الفرق بين الدليلين أنا لما أوجبنا نصب الإمام على أنفسنا كفى ظن كونه مصلحة في وجوب نصبه علينا؛ لأن الظن في حقنا يقوم مقام العلم في وجوب العمل، فإذا علمنا اشتمال نصب الإمام على هذا الوجه من المصلحة، ولم نعرف فيه مفسدة، حصل ظن كونه مصلحة، فيصير هذا الظن سبباً للوجوب في حقنا، أما أنتم فتوجبون نصب الإمام على الله تعالى، فإن لم تقيموا البرهان القاطع على خلوه عن جميع المفاسد لا يمكنكم إيجابه على الله تعالى؛ لأن الظن لا يقوم مقام العلم في حق الله ﷻ فظهر الفرق والله أعلم)[2].

ولا ريب أنَّ الإمامية الاثني عشرية أخذوا هذه الحجج من أصول المعتزلة القدرية فلما كان أولئك يوجبون على الله الصلاح والأصلح، أخذ هؤلاء ذلك منهم، وأصل أولئك في أنه يجب على الله أن يفعل بكل مكلف ما هو الأصلح له في دينه ودنياه، وهو أصلٌ فاسد، وإن كان الربّ تعالى بحكمته ورحمته يفعل بحكمة لخلقه ما يصلحهم في دينهم ودنياهم[3].

يقول أبو المعالي الجويني[4] رحمه الله: (لا يجب على الله تعالى شيء، وما

---

(١) معالم أصول الدين، للرازي، (١/ ١٤١).

(٢) المصدر السابق، (١/ ١٤٢ ـ ١٤٣).

(٣) انظر: منهاج السنة، لابن تيمية، (٦/ ٣٩٦).

(٤) هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين، أعلم المتأخرين من أصحاب الشافعي، ولد في جوين سنة ٤١٩هـ، ورحل إلى بغداد، فمكة، ثم المدينة، فأفتى، ودرس، ثم عاد إلى نيسابور، فبنى له الوزير نظام الملك «المدرسة النظامية» مات سنة ٤٧٨هـ، من مصنفاته: العقيدة =

أنعم به فهو فضل منه، وما عاقب به فهو عدل منه، ويجب على العبد ما يوجبه الله تعالى عليه... والدليل على أنه لا يجب على الله شيء أنَّ حقيقة الواجب ما يستوجب اللوم بتركه، والرب ﷻ يتعالى عن التعرض لذلك، والذي يوضح ذلك أنَّ طاعات المكلفين تجب عند المعتزلة شكراً لله تعالى على ما أولاه من آلائه، فإن كانت الطاعات واجبة عوضاً من النعم، يستحيل أن يستحق مؤدي الواجب ثواباً، ولو جاز أنْ يستحق العبد على أداء الواجب عوضا لجاز أن يستحق الرب على الثواب شكراً، وإن كان مستحقاً)[1].

وعلى فرض صحة القول بالوجوب العقلي على تنصيب الإمام من قبل العباد، فما يجب من الإمامة جزء من أجزاء الواجبات العقلية، وغير الإمامة أوجب من ذلك كالتوحيد والصدق والعدل... وغير ذلك من الواجبات العقلية.

بل إنَّ الرسالة يحصل بها هذا الواجب فمقصود الإمامة جزء من مقصود الرسالة؛ فالإيمان بالرسول يحصل به مقصود الإمامة في حياته، وبعد مماته، بخلاف الإمامة.

ثم إذا سألنا الإمامية بقولنا: ما حال من ثبت عنده أنَّ محمداً رسول الله، وأنَّ طاعته واجبة عليه، واجتهد في طاعته حسب الإمكان؟ فإن قالوا: إنه يدخل الجنة، فنقول لهم: إذن فقد استغنى عن مسألة الإمامة، وإن قالوا: لا يدخل الجنة. نقول لهم: هذا خلاف نصوص القرآن فإنه سبحانه أوجب الجنة لمن أطاع الله ورسوله في غير موضع، كقوله تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾﴾ [النساء: ٦٩]، وقوله جلَّ في علاه: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾﴾ [النساء: ١٣][2].

= النظامية، الإرشاد، والشامل...الخ. انظر: (الأعلام: ٤/ ١٦٠)، للزركلي.

(١) لمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة والجماعة، تحقيق: فوقية حسين محمود، الطبعة الثانية، (لبنان: عالم الكتب، طبع عام ١٤٠٧هـ)، (ص١٢٢).

(٢) انظر: منهاج السنة، (١/ ٨٦).

فنحن نعلم بالاضطرار من دين محمد بن عبد الله ﷺ أنَّهم إذا أسلموا، وأطاعوا الله ورسوله ـ صلوات ربي وسلامه عليه ـ لم يكن إيمانهم موقوفاً على معرفة الإمامة، إذ لم يذكر لهم النبي محمد ﷺ شيئاً من ذلك، وما كان أحد أركان الإيمان لا بد أن يبينه الرسول لأهل الإيمان؛ ليحصل لهم به الإيمان، فإذا علم بالاضطرار أنَّ هذا مما لم يكن الرسول يشترطه في الإيمان عُلم أن اشتراطه في الإيمان من أقوال أهل البهتان.

فإن قالوا: قد دخلت في عموم النصوص أو هي من باب ما لا يتم الواجب إلا به، أو دل عليها نص آخر.

قيل لهم: على فرض صحة هذا كله لكان غايته أن تكون من بعض فروع الدين لا تكون من أركان الإيمان؛ لأن ركن الإيمان ما لا يحصل الإيمان إلا به كالشهادتين والإيمان بالملائكة والكتب والرسل واليوم الآخر، فلو كانت الإمامة ركناً في الإيمان لا يتم إيمان أحد إلا به لوجب أن يبين ذلك الرسول بياناً عاماً قاطعاً للعذر كما بين الشهادتين وغيرها، فكيف ونحن نعلم بالاضطرار من دينه أنَّ الناس الذين دخلوا في دينه أفواجاً لم يشترط على أحد منهم في الإيمان الإيمان بالإمامة لا مطلقاً ولا معيناً[(١)]؟

أمَّا الإمام الغائب الذي يدعون إليه فحاله كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: **(لا سبيل للناس إلى معرفته، ولا معرفة ما يأمرهم به وما ينهاهم عنه، وما يخبرهم به فإن كان أحد لا يصير سعيداً إلا بطاعة هذا الذي لا يعرف أمره ولا نهيه لزم أنه لا يتمكن أحد من طريق النجاة والسعادة وطاعة الله، وهذا من أعظم تكليف ما لا يطاق، وهم من أعظم الناس إحالة له، وإن قيل: بل هو يأمر بما عليه الإمامية. قيل فلا حاجة إلى وجوده، ولا شهوده فإنَّ هذا معروف سواء كان هو حياً أو ميتاً، وسواء كان شاهداً أو غائباً، وإذا كان معرفة ما أمر الله به الخلق ممكناً بدون هذا الإمام المنتظر علم أنه لا حاجة إليه، ولا يتوقف عليه طاعة الله ورسوله، ولا نجاة أحد ولا سعادته، وحينئذ فيمتنع القول بجواز إمامة مثل هذا فضلاً عن القول بوجوب إمامة مثل هذا)**[(٢)].

---

(١) انظر: منهاج السنة، لابن تيمية، (١/١٠٩ ـ ١١٠).

(٢) المصدر السابق، (١/٨٧ ـ ٨٨).

ويقول في موضع آخر: **(ويكفيك أنَّ مطلوبهم بالإمامة أن يكون لهم رئيس معصوم يكون لطفاً في مصالح دينهم ودنياهم، وليس في الطوائف أبعد عن مصلحة اللطف، والإمامة منهم؛ فإنهم يحتالون على مجهول، ومعدوم لا يرى له عين، ولا أثر، ولا يسمع له حس، ولا خبر، فلم يحصل لهم من الأمر المقصود بإمامته شيء...)**[(١)].

ثانياً: الأسباب العقلية لرفض المنطق الأرسطي:

١ ـ المنطق الأرسطي تجريدي لا صلة له بالواقع، فهو يبحث في عالم الكليات، وهذا العالم ليس له وجود في الخارج، بل وجوده في الذهن، فالمنطق يتجاهل البحث في الجزئيات والأعيان الشخصية[(٢)].

٢ ـ أننا نرى كثيرا من العلوم ـ كالهندسة والطب والفلك ـ تتقدم تقدماً كبيراً دون أنْ يكون كبار الباحثين فيها ممن تخرجوا على منطق أرسطو، يقول شيخ الإسلام رحمه الله: **(إننا لا نجد أحداً من أهل الأرض حقق علماً من العلوم، وصار إماماً فيه بفضل المنطق لا من العلوم الدينية ولا غيرها، فالأطباء، والمهندسون وغيرهم يحققون ما يحققون من علومهم بغير صناعة المنطق، وقد صنف في الإسلام علوم النحو، والعروض، والفقه، وأصوله وغير ذلك وليس في أئمة هذه الفنون من كان يلتفت إلى المنطق، بل عامتهم كانوا قبل أن يعرف المنطق اليوناني)**[(٣)].

---

(١) منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، (١/ ١٠٠ ـ ١٠١). وعلى الرغم من فساد مسألة اللطف إلا أن مسألة عصمة الأئمة ترتبت عليها وقامت على أكتافها، يقول الذهبي: **(والجواب من وجوه أحدها أن دعوى العصمة في هؤلاء لم يذكر عليها حجة إلا ما ادعاه من أنه يجب على الله أن يجعل للناس إماماً، معصوماً ليكون لطفاً، ومصلحة في التكليف وقد تبين فساد هذه الحجة من وجوه أدناها: أنَّ هذا أي: اللطف والمصلحة مفقود لا موجود، فإنه لم يوجد إمام معصوم حصل به لطف ولا مصلحة، ولو لم يكن في الدليل على انتفاء ذلك إلا المنتظر الذي قد علم بصريح العقل أنه لم ينتفع به أحد لا في دين ولا دنيا، ولا حصل لأحد من المكلفين به مصلحة، ولا لطف لكان هذا دليلاً على بطلان قولهم فكيف مع كثرة الدلائل على ذلك)**، المنتقى من منهاج الاعتدال، (ص١٧٦).

(٢) انظر: مقدمة ابن خلدون، (١/ ٤٨٩ ـ ٤٩١).

(٣) نقض المنطق، تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة، الطبعة الأولى، (القاهرة: مطبعة =

٣ ـ أن محاولة فرض المنطق على كل العلوم ـ العقلية والتطبيقية بل الشرعية ـ وجعله مقدمة لها وشرطاً في تعليمها ضربٌ من الخيال، بل المنطق نمط فكري انتهى عهده، وقد كان يناسب الفكر اليوناني في حقبة من التاريخ، حيث الفكرة المجردة، والجدل المثالي، يقول الدكتور عبد اللطيف محمد العبد: (**ظن أنصار المنطق أنه العلم الذي لا علم قبله. ولا علم بعده؛ لأنّه معيار الحقائق كلها وميزان العلوم، ولم يكن هؤلاء يتخيلون مجرد تخيل أن هذا المنطق القياسي لن يكون علم العلوم، بل إنه سيصبح مرحلة تاريخية مضى أوانها**)[1].

٤ ـ أن هذا المنطق كان له الأثر الكبير في تخلف اليونان عن ركب المدنية، حيث انزوى بالفكر والجهود العلمية نحو عالم الميتافيزقيا ـ عالم ما وراء الطبيعة ـ معرضاً عن الحياة المدنية، والعلوم التطبيقية الواقعية، يقول الأستاذ علي لبن: (**يكاد يتفق مؤرخو الفلسفة على أنَّ العلم لم ينهض في مطلع العصر الأوربي الحديث إلا بعد الثورة المزدوجة على السلطة العلمية ممثلة في المنطق الأرسطي، والسلطة الدينية ممثلة في رجال الكنسية**)[2].

إضافة إلى أن ظهور المنطق الحديث على يد «فرانسيس بيكون»[3] وغيره ضربة قاضية للمنطق الأرسطي في أوربا.

= السنة المحمدية، طبع عام ١٣٧٠هـ)، (ص١٦٨).

(١) التفكير المنطقي بين المنهج القديم والمنهج الجديد، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، طبع عام ١٩٧٧م)، (ص٣)، بتصرف.

(٢) الغزو الفكري في المناهج الدراسية، الطبعة الأولى، (بيروت: دار الوفاء، طبع عام ١٤٠٧هـ)، (ص٤٢).

(٣) فرانسيس بيكون (١٥٦١ ـ ١٦٢٦م)، عالم، فيلسوف إنجليزي، ولد فرانسيس بيكون في لندن، كان والده موظفاً حكومياً مهماً، وفي عام ١٥٧٣م التحق بكلية ترينيتي التابع لجامعة كمبردج، وفي عام ١٥٧٦م انضم لموظفي السفارة الإنجليزية في باريس، وفي عام ١٥٨٤م انتخب عضواً في البرلمان، وشغل عدة مناصب في الحكومة حتى عام ١٦٢١م، ووصل إلى مرتبة حامل ختم الملكة، ثم رئيس وزراء، حين كان عمره ٥٧ عاماً، كان من المؤيدين الأوائل الأساسيين والأكثر نفوذاً للمذهب التجريبي، ومن المؤيدين لاستعمال الطرق العلمية لحل المشكلات، ومع أن بيكون أيد الأساليب التجريبية، إلا أنه شعر أن الناس بحاجة إلى نظرية تمهيدية =

٥ ـ لا نجد في سائر طوائف العقلاء ومصنفي العلوم من يلتزم في استدلاله بمقدمتين لا اكثر ولا أقل، ويجتهد في رد الزيادة إلى اثنتين، وفي تكميل النقص بجعله في مقدمتين إلا أهل منطق اليونان، ومن سلك سبيلهم، دون من سلك سبيل الصحابة ﷺ، والتابعين لهم بإحسان، وسائر أئمة المسلمين وعلمائهم ونظرائهم.

وكذلك أهل النحو والطب والهندسة إلا من اتبع في ذلك هؤلاء المنطقيين بالسير على نهجهم في الحدود المركبة والجنس والفصل بما تلقوه عنهم بعلم يستغنى عنه، أو بما يضر ولا ينفع لما فيه من الجهل والتطويل الكثير.

ولما كان الاستدلال ـ كما يقرر شيخ الإسلام ﷺ ـ تارة يقف على مقدمة، وتارة على مقدمتين، وتارة على مقدمات، كانت طريقة نظار المسلمين أن يذكروا من الأدلة على المقدمات ما يحتاجون إليه، ولا يلتزمون في كل استدلال أن يذكروا مقدمتين، كما يفعله من يسلك سبيل المنطقيين، بل كتب نظار المسلمين وخطابهم، وسلوكهم في نظرهم لأنفسهم، ومناظرتهم لغيرهم تعليماً وإرشاداً ومجادلة على ما ذكرت، وكذلك سائر أصناف العقلاء من أهل الملل إلا من سلك طريق هؤلاء[(١)].

٦ ـ طرق هؤلاء المناطقة فيها فساد كثير من جهة المقاصد والوسائل.

أمّا المقاصد: فإن الحاصل منها بعد التعب والمشقة خير قليل.

وأمّا الوسائل: فطريقه كثرة المقدمات، طول المسالك، يتكلفون فيها العبارات البعيدة، والطرق الوعرة، وليس فيها فائدة سوى تضييع الأزمان، وإتعاب الأذهان، وكثرة الهذيان.

وفي هذين المعنيين يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ: **(الذي بيَّنه نظّار المسلمين في كلامهم على هذا «المنطق اليوناني» المنسوب إلى أرسطو**

= (افتراضات) لتساعدهم في بحوثهم، له كتب عديدة شهيرة، منها: في تقدم العلم، وفكر وانظر، وحكمة القدماء، وتنمية العلوم. انظر: قسم الأعلام من موقع: http://www.moqatel.com/openshare/indexf.html .

(١) انظر: الرد على المنطقيين، (١/١٩٦)، (٢/٨٦ ـ ٩٠).

صاحب التعاليم أن ما ذكروه من صور القياس ومواده مع كثرة التعب العظيم ليس فيه فائدة علمية، بل كل ما يمكن علمه بـ«قياسهم المنطقي» يمكن علمه بدون «قياسهم المنطقي»، وما لا يمكن علمه بدون «قياسهم» لا يمكن علمه بـ«قياسهم» فلم يكن في «قياسهم» لا تحصيل العلم بالمجهول الذي لا يعلم بدونه، ولا حاجة به إلى ما يمكن العلم بدونه فصار عديم التأثير في العلم وجوداً وعدماً، ولكن فيه تطويل كثير متعب، فهو مع أنه لا ينفع في العلم، فيه اتعاب الأذهان وتضييع الزمان وكثرة الهذيان...)[1].

وأختم هذا الفصل بقول ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى[2]:

واعجباً لمنطق اليونان	كم فيه من إفك ومن بهتان
مخبط لجيد الأذهان	ومفسد لفطرة الإنسان
مضطرب الأصول والمباني	على شفا هار بناه الباني
أحوج ما كان إليه العاني	يخونه في السر والإعلان
يمشي به اللسان في الميدان	مشي مقيد على صفوان
متصل العثار والتواني	كأنه السراب بالقيعان
بدا لعين الظمئ الحيران	فلم يجد ثم سوى الحرمان
فعاد بالخيبة والخسران	فأمه بالظن والحسبان
يرجو شفاء غلة الظمآن	يقرع سن نادم حيران
قد ضاع منه العمر في الأماني	عاين الخفة في الميزان

❑ ❑ ❑

(١) الرد على المنطقيين، (٢/٦).

(٢) مفتاح دار السعادة، (١/١٥٨).

الفصل الخامس

المصدر الخامس: المصادر العرفانية

ويشتمل على تمهيد وخمسة مباحث:

المبحث الأول: العرفان والمنهج العرفاني عند الإمامية الاثني عشرية.

المبحث الثاني: فلسفة الإشراق، ومدى تأثر الإمامية بها.

المبحث الثالث: الكشف، ومدى حجيته في الاستدلال.

المبحث الرابع: الإلهام باعتباره من مصادر التلقي في الاستدلال.

المبحث الخامس: موقف الإمامية من الاستدلال بالرؤى المنامية.

تمهيد

يتضمن هذا الفصل معنى العرفان، والمنهج العرفاني بين معارضيه وبين مؤيديه من الإمامية الاثني عشرية، ومدى تأثرهم بالفلسفة الإشراقية وأفكار الإشراقيين، التي يتمسك بها بعض من مفكري الإمامية باعتبارها مدخلاً في الاستدلال العرفاني في مسائل الاعتقاد.

كما ويتضمن هذا الفصل الحديث عن الكشف الشيعي الإمامي الاثني عشري مع التطرق لأنواع الكشف، ومراتب وصول الإمامي إلى مرتبة الحضور والمشاهدة التي يدعيها علمائهم، مع التعرض لنماذج من المكاشفات والتي يترتب عليها فساد العقيدة الثانية بالكتاب والسنة.

ومن ثم تحدثت عن الالهام، وأنواعه، ومدى حجيته في الاستدلال، ومناقشتهم في ذلك.

وختمت الفصل بالحديث عن الرؤى المنامية، وأقسامها، ومدى حجيتها في الاستدلال في مسائل العقيدة عند الإمامية الاثني عشرية.

المبحث الأول

العرفان والمنهج العرفاني عند الإمامية الاثني عشرية

في هذا المبحث عرض لموقف الشيعة الإمامية الاثني عشرية من المراد بالعرفان والدليل العرفاني، ومكانته بين الأخباريين والأصوليين، وأقسامه من حيث الوظائف والمدركات، ومناقشتهم في ذلك.

ويتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: مفهوم العرفان، والمنهج العرفاني، ومكانته في الاستدلال.

المطلب الثاني: مناقشة المنهج العرفاني، وموقف الإمامية من الاستدلال به.



المطلب الأول

مفهوم العرفان ومكانة المنهج العرفاني في الاستدلال

أولاً: العرفان لغة واصطلاحاً:

العرفان لغة:

من عرف بالكسر معرفة وعرفاناً، والعرفان العلم، والعريف، والعارف بمعنى مثل عليم وعالم، والجمع عرفاء[1].

العرفان اصطلاحاً:

هو عبادة الله سبحانه عن حب وإخلاص، لا عن رجاء وثواب ولا عن خوف وعذاب، فالعرفان إذن طريق من طرق العبادة، عبادة الحب والإخلاص، لا عبادة الخوف والرجاء[2].

ويذكر لنا سبب هذا التعريف الإمامي مجتبى العراقي[3]: **(إنَّ الإنسان قلما يواصل سلوك الطريق الذي ينتهي به إلى كماله، إذ يستغرقه السعي لسد**

(١) الصحاح، للجوهري، (٤/ ١٤٠٠)؛ لسان العرب، لابن منظور، (٩/ ٢٣٦)؛ القاموس المحيط، للفيروزآبادي، (٣/ ١٧٣).

(٢) مقدمة المهذب البارع، لابن فهد الحلي، المقدمة بقلم: مجتبى العراقي، (١/ ٥)، راجع المطلب الآتي من هذا المبحث ففيه الرد على هذا التعريف.

(٣) أحد علماء الشيعة الإمامية، الموسوم في كثير من مصنفاتهم، ومجالسهم بشيخ الإسلام والمسلمين، الحجة، المتتبع، البحاثة، المدقق، المحقق... وغير ذلك من الأوصاف، ولاه الحاج حسين الطباطبائي البروجردي في رجب عام ١٣٧٧هـ مهمة الإشراف على شؤون الطلبة المكلفين، والمشمولين لأداء الخدمة العسكرية، كما نصبه أمين عام مكتبة المدرسة الفيضية العامرة، وهي من المؤسسات التابعة للحاج عبد الكريم الحائري مؤسس الحوزة العلمية الإسلامية بقم، كما تولى مسؤولية دار الشفاء، ومدرسة قليخان «مدرسة خان»، انظر: ما كتبه عن نفسه أثناء تقديمه لكتاب عوالي اللآلئ، لابن أبي جمهور، (١/ ٤ ـ ٨).

حاجاته المادية اليومية المتجددة بدافع من غرائزه الأخرى.

وقد تباينت الطرق والمناهج أمام السالكين للحصول على كمال الذات الإنسانية عبر الأجيال المتعاقبة، وشمل جميع المذاهب والديانات السماوية والوثنية، فكل له شريعة ومنهاج في السلوك، وهكذا كان اختلاف السبل عقبة جدية أمام الإنسان الذي انتشل نفسه من بحر الماديات؛ ليسقط من جديد في متاهات الضلال، والضياع.

وقد دخلت بعض هذه الانحرافات الطريقية الموجودة عند الأمم الأخرى إلى بلاد المسلمين بعد الفتوحات الإسلامية الأولى واحتكاك المسلمين بالحضارات البشرية التي كانت موجودة آنذاك، واستطاعت هذه الطرق الغريبة أن تنمو وتزدهر في ظل أجواء خصبة في مجتمع المسلمين نتيجة الانحرافات المتراكمة، والخلل الذريع في التوجيه، والتربية بسبب إبعاد الأئمة ﷺ عن مقام التوجيه والإمامة للمجتمع الإسلامي، وقد أطلق على هذا الهجين المشوه اسم «التصوف»، فاختلط الأمر على الكثير من الكتاب والباحثين فضلاً عما شاع بين الأمة من التخبط والضياع، فلم يعد التمييز سهلاً بين الطريق الذي رسمه الإسلام العزيز للسلوك وبين التصوف.

وقد وفق بعض علماء الإسلام ـ أعلى الله مقامهم ـ إلى إعطاء اصطلاح «العرفان» المنهج الإسلامي في التربية، والتهذيب تمييزاً له عن التصوف)[1].

ثانياً: أنواع المعرفة الإنسانية:

١ ـ المعرفة التجريبية، والعلمية: التي يستفاد منها في العلوم التجريبية، أمثال: الفيزياء، والكيمياء، وعلم الأحياء. ومن خلالها تحدث الرؤية الكونية العلمية: بتوصل الإنسان من طريق معطيات العلوم التجريبية إلى رؤية كلية حول الوجود.

٢ ـ المعرفة العقلية: وميادين هذه المعرفة هي المنطق والعلوم الفلسفية والرياضيات. وبها تتكون الرؤية الكونية الفلسفية: من خلال الاستدلالات، والبحوث العقلية.

---

(١) مقدمة المهذب البارع، لابن فهد الحلي، (١/٦ ـ ٧).

٣ ـ المعرفة التعبدية: التي تتحقق عن طريق خبر «المخبر الصادق» من قبيل المعارف، والمعلومات التي يتلقاها أتباع الأديان من أحاديث قادتهم، وزعمائهم الدينيين. وبها الرؤية الكونية الدينية: من طريق الاعتقاد بقيادة الأديان، والإيمان بأحاديث المعصومين.

٤ ـ المعرفة الشهودية[١]: التي تتعلق بعين المعلوم، وذاته، وهذه المعرفة الشهودية مصونة من الخطأ، والاشتباه. ومن خلالها تحدث الرؤية الكونية العرفانية: عن طريق الكشف[٢]، والإشراق[٣].

وأساس الدين هو الإيمان بوجود إله خالق للكون، وأنَّ الفارق الرئيسي بين الرؤية الكونية الإلهية، والرؤية الكونية المادية هو في وجود هذا الإيمان، وعدمه.

فإذا ثبت وجود إله خالق للكون[٤] يبحث بعد ذلك في سائر الصفات الإلهية، ومعرفة الله تكون بعدة طرق ما يهمنا في موضع حديثنا طريقتان:

الأولى: المعرفة الحضورية وهي: أن يتعرف الإنسان على الله من طريق نوع من الشهود الباطني، والقلبي من دون توسط المفاهيم الذهنية.

ويمكن للإنسان أن لا يحتاج مع هذا الشهود الشعوري إلى الاستدلال، والبرهان العقلي، ولكن مثل هذا العلم الحضوري، والشهودي يمكن للفرد الذي يقوم بمهمة تربية نفسه، وبنائها، واجتياز مراحل السير، والسلوك العرفانية.

الثانية: المعرفة الحصولية وهي: أن يتوصل الإنسان من خلال بعض المفاهيم الكلية إلى معرفة ذهنية عن الله تعالى يمكن للإنسان مع هذه المعرفة الحصولية أن يتوصل من خلالها إلى المعرفة الحضورية الشعورية الواعية[٥].

---

(١) الشهود كما يعرفه الجرجاني هو: رؤية الحق بالحق. انظر: التعريفات، (ص١٣٢).
(٢) انظر: المبحث الثالث من هذا الفصل.
(٣) انظر: نظرة حول دروس في العقيدة الإسلامية، لعبد الجواد الإبراهيمي، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة بهمن، نشر مؤسسة أنصاريان، طبع عام ١٤١٧هـ)، (ص٢٦ ـ ٢٧).
(٤) حسب تقرير الإمامية وغيرهم من المتكلمين من أن أول واجب على المكلف معرفة الله تعالى بالدليل العقلي من خلال النظر والاستدلال.
(٥) انظر: المصدر السابق، (ص٣٠ ـ ٣١).

ثالثاً: المراد بالمنهج العرفاني:

المنهج العرفاني: وهو منهج تكاملي يتمثل في الاعتماد على الجمع بين العقل، والنقل، والوجدان، فيأخذ من كل بطرف في حدود ما يتوصل به إلى مستوى المعرفة المطلوبة[1].

ويراد به أيضاً المنهج الوجداني الذي يعده الباحثون من ضمن مناهج المعرفة، ويعرفه لنا الإمامي عبد الهادي الفضلي بقوله: **(هو طريقة الوصول إلى معارف التصوف والأفكار العرفانية. والوجدان ـ هنا ـ يوازي الحصول، ذلك أن الحصول على المعرفة يعني إعمال الفكر، والروية، بينما الوجدان يعني وجود المعرفة من غير إعمال لفكر، أو روية.**

وهو نوع من الإلهام معتضداً بالنصوص المنقولة في إطار ما تؤول به على اعتبار أن دلالتها من نوع الإشارة لا من نوع العبارة. ويعتمد فيه على الرياضة الروحية بغية أن تسمو النفس فترتفع إلى مستوى الأهلية، والاستعداد الكافي؛ لأن تلهم ما تهدف إليه)[2].

ويفسر بعض علماء الإمامية ـ من سلك هذا المنهج[3] ـ العدالة بهذا المعنى، ويحصر محمدي ري شهري هذا المفهوم في الأنبياء والأئمة دون غيرهم؛ إذ هو من متطلبات القيادة أو الخلافة، فيقول: **(العدل العرفاني في ذروة العدل العقدي، والفقهي، والأخلاقي يبلغ الإنسان درجة العدل العرفاني التي هي أرفع الدرجات. وجاءت في نهج البلاغة إشارة إلى هذه الدرجة. قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه: (عباد الله، إن من أحب عباد الله إليه عبداً أعانه على نفسه... قد أبصر طريقه، وسلك سبيله، وعرف مناره، وقطع غماره... فهو من اليقين على مثل ضوء الشمس... فهو من معادن دينه، وأوتاد**

---

(١) النجف الأشرف مدينة العلم والعمران، لمحمد كاظم الطريحي، (ص١١١)؛ خلاصة علم الكلام، لعبد الهادي الفضلي، (ص٢٠).

(٢) أصول البحث، (قم: مؤسسة دار الكتاب الإسلامي)، (ص٦٠).

(٣) يقول مصطفى الخميني في تعريف العدالة هي: **(قوة قدسية، وملكة نفسية، محافظة على حدود الشرائع الإلزامية الإسلامية، باعثة نحو الواجبات، زاجرة عن المحرمات، وهي الاستقامة الروحية، المتبعة طبعاً للمشي على الصراط المستقيم)**، تحرير العروة الوثقى، (٢/ ١٧).

أرضه، قد ألزم نفسه العدل، فكان أول عدله نفي الهوى عن نفسه، يصف الحق يعمل به...)[1].

للعدل العرفاني كمال أيضاً يدعى مقام العصمة. والمعصوم هو من بلغ في المعرفة، واليقين مبلغاً تتحرك فيه عقيدته، وأخلاقه، وأعماله في حدود العدالة على نحو دقيق، ويصان من كل ظلم، وإثم...)[2].

وبجميع ما يحتويه المنهج العرفاني من مصطلحات نجد محمدي ري شهري يطلق عليه بـ«الإمداد الغيبي»، ويجعله صاحب السهم الأكبر في التوصل إلى المعتقدات الصحيحة، والمعرفة الحقيقية للعلوم، والمعارف، فمهما كان الإنسان حاذقاً، وعالماً، إلا أنَّ معلوماته محدودة، ولا يقدر على الإحاطة بقضية من القضايا بكل حيثياتها، وليس في إمكانه التوصل إلى الحقيقة، والواقع من خلالها إلا بالإمدادات الغيبية إشراق، أو كشف، أو إلهام، أو رؤى منامية.

وعليه فإنه كلما زادت هذه الإمدادات لدى العالم، كلما كانت آراؤه، وعقائده أكثر صواباً، واستطاع كشف الكثير من الحقائق العلمية، أما إذا اكتملت الإمدادات الغيبية عند الإنسان آلت آراؤه، وعقائده معصومة من الخطأ[3].

يقول عبد الحليم آل كاشف الغطاء: **(إنَّ الوصول للحقيقة النهائية عن طريق الحس والعقل وحدهما، يؤدي إلى الالتباس.**

بالإضافة إلى هذين الطريقين، ينبغي أن نستعين بطرق أخرى، ذات صلة بأعماق النفس الإنسانية، وباطن الفرد مثل التنبؤ، والنظر الغيبي، والإلهام، والوحي الإلهي والتجلي، والبداهة، والقناعة الذاتية)[4].

---

(١) نهج البلاغة، شرح محمد عبده، (١/ ١٥١ ـ ١٥٢).
(٢) القيادة في الإسلام، (ص١٨٧ ـ ١٨٨).
(٣) انظر: مباني المعرفة، لمحمدي ري شهري، الطبعة الثانية، (بيروت، دار المرتضى، طبع عام ١٤١٣هـ)، (ص٨٢ ـ ٨٣).
(٤) مقالة بعنوان: الدين والفلسفة والعلم، نشرت في مجلة رسالة الإسلام، السنة الأولى، العدد الرابع، (ص٤٢٣).

رابعاً: مكانة المنهج العرفاني في الاستدلال بين الأخباريين والأصوليين:

الفريق الأول: يتمثل في أقوال جملة الأخباريين وبعض الأصوليين. فقد تأثر التشيع بالتصوف إبَّان العهد الصفوي، وبسبب الأصل الصفوي للحكومة، وتسلم مقاليد القوة، والزعامة للشيعة جعل المنهجين في تقارب ملاحظ، ومن ثم ليس غريباً أن يكون مترجم كتب الشيعة رجلاً صوفياً، أو يُنقل عن زين الدين العاملي «الشهيد الثاني» أنه كان متعمقاً في التصوف، وليس من الغريب كذلك أنَّ نعتبر القاضي نور الدين الشوشتري الشيعي صوفياً[1][2]!

بل نسب إلى شهيدهم الأول شمس الدين محمد بن مكي أنه قال في مقام العرفان قصيدة أذكر طرفاً منها[3]:

بالشوق والذوق نالوا عزة الشرفِ	لا بالدفوف ولا بالعجب والصلفِ
ومذهبُ القوم أخلاقٌ مطهرةٌ	بها تخلقتِ الأجساد في النطفِ
صبرٌ وشكرٌ وإيثار ومخمصةٌ	وأنفس تقطع الأنفاس باللهفِ
والزهد في كل فانٍ لا بقاء لهُ	كما مضت سنة الأخيار والسلفِ

وأثر اختلاط التشيع بالتصوف لم يرَ الشيخ البهائي في منصب «شيخ الإسلام[4]» مانعاً من كتابة رسالة صوفية صريحة باسم «وحدة الوجود»،

---

(١) قال الحر العاملي في ترجمته: (فاضل، عالم، محقق، علامة، محدث)، كان معاصراً للبهائي، له من الكتب الكثير منها: كتاب الصوارم المهرقة في جواب الصواعق المحرقة، وكتاب مصائب النواصب، وكتاب مجالس المؤمنين، قتل في الهند عام ١٠١٩هـ، وأهم مصنفاته كتاب كبير قتل بسببه وهو إحقاق الحق في جواب من رد نهج الحق للعلامة. انظر: (أمل الآمل: ٢/٣٣٧). وقد شرحه: شهاب الدين الحسيني المرعشي النجفي المتوفى سنة ١٤١١هـ، صححه: إبراهيم الميانجي، (قم: منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي).

(٢) انظر: دائرة المعارف الشيعية، للأمين، (٨/ ١٠٠).

(٣) ولمن أراد الاطلاع عليها فليراجع: تحفة العالم في شرح خطبة المعالم (٢/٢٠٧) نقلاً من: مدينة النجف، لمحمد كاظم الطريحي، (ص١١١ ـ ١١٢).

(٤) قال الطهراني فيه: (شيخ الإسلام في أصفهان)، (الذريعة: ٤/ ٢٠٠)، وقال في موضع آخر: (الشيخ بهاء الملة والدين محمد بن الحسين بن عبد الصمد الحارثي)، (الذريعة: ١٨/٧٨).

«الكشكول»[1] مستعملاً فيهما عبارات الصوفية، بل لم يمتنع البعض من اعتباره أحد أتباع الطريقة النوربخشية[2][3]!

فقد أدى التفاعل الروحي الإيراني المخالف للفقهاء العرب في أوائل العهد الصفوي إلى ظهور مجموعة من الفقهاء الإيرانيين الذين يختلفون عن الجيل الشيعي الأول، ويؤكدون على العرفان والتصوف، وذلك عن طريق إنشاء مدارس خاصة لتدريس علوم العرفان في إطار التشيع لآل البيت[4].

وقد تبنى هذا الرأي جُلُّ العلماء الأخباريين أمثال: محمد أمين الاسترابادي، وأستاذه محمد بن علي بن إبراهيم الاسترابادي، الذين نسب إليهما تقليد ابن عربي[5] وغيره.

---

(١) ذكرهما الطهراني في الذريعة، (٢٥/٥٧)؛ (١٨/٧٨).

(٢) النوربخشية نسبة إلى محمد نوربخش القوهستاني يكنى بأبي القاسم، المولود سنة ٧٩٥هـ، والمتوفى سنة ٨٦٩هـ يدعي الاثنا عشرية أنها فرقة من فرقهم، وهي توجد في وديان هملايا، وكوهستان بلتستان المتصلة بتبت الصينية، وقد ادعى المهدية لنفسه، وطبق الأحاديث الواردة عن طريق أهل السنة في اسم المهدي وكنيته على شخصه، وأنكر مهدي الشيعة وانفصل عنها، وبهذا رأى بعضهم أنه ليس من فرق الاثني عشرية، بل هو من الصوفية أصحاب وحدة الوجود. انظر: الشيعة، لإحسان إلهي ظهير، (ص٣١٦)؛ الفكر الشيعي والنزعات الصوفية، لكامل مصطفى الشيبي، (ص٣٢٨ ـ ٣٤٢).

(٣) انظر: دائرة المعارف الشيعية، للأمين، (٨/ ١٠٠).

(٤) قام بحصر أسماء المدارس العرفانية التي شيدت في القرن العاشر الهجري في إيران الإمامي محمد كاظم الطريحي في كتابه: مدينة النجف، (ص١١٣ ـ ١١٦) فليراجع.

(٥) هو محيي الدين أبو بكر محمد بن علي بن محمد بن أحمد الطائي الحاتمي الأندلسي، لقب بمحيي الدين، الشيخ الأكبر والكبريت الأحمر، ولد في «مرسية» بالأندلس عام ٥٦٠هـ، دخل الحياة الصوفية في سن ٢١ وكان يختار من طرق التصوف أضيقها، ومن الرياضات أشدها، صدرت منه شطحات فأنكر عليه أهل الديار المصرية، فحبس فسعى في خلاصه علي بن فتح البجائي واستقر بدمشق وتوفي بها سنة ٦٣٨هـ، وقد حكى ابن دقيق العيد أنه سمع الشيخ عز الدين ابن عبد السلام يقول فيه: (**شيخ سوء كذاب يقول بقدم العالم ولا يحرم فرجاً**)، كثير التصنيف له ٤٠٠ مصنف، أشهرها الفتوحات المكية، وفصوص الحكم الذي يقول الذهبي فيه: (**من أردأ تواليفه كتاب الفصوص فإن كان لا كفر فيه فما في الدنيا كفر نسأل الله العفو والنجاة**)، (سير أعلام النبلاء: ٢٣/٤٨)، وقد عظمه جماعة من الإمامية، =

ومما يؤكد اتباعه للمنهج العرفاني ما قرره في فوائده بصحة كل ما جاء في الكتب الأربعة، وقطعية صدورها عن أهل العصمة، قوله: **(كلما راجعت وجداني وجدت قطعاً عادياً بأنَّ الأئمة الثلاثة، وسيدنا الأجل المرتضى، وسائر من ذكرنا، ومن لم نذكر اسمه في كتابنا هذا من قدمائنا لم يفتروا، ولم يكذبوا فيما أخبروا به من أنَّ أحاديث كتبنا المتداولة ـ لا سيما الكتب الأربعة ـ كلها واردة عن أصحاب العصمة، وكانت مسطورة في كتب أصحابهم المصنفة بأمرهم، وإشارتهم، وأنهم لم يدخلوا في كتبهم ما لم يعتمدوا عليه مما لم يثبت وروده عنهم ﷺ، ومن المعلوم أنه ما حصل في قلبي هذا القطع العادي إلا بسبب ما اجتمع فيه مما بلغني من أحوالهم، وأوضاعهم، والكل بتأييد ربي، وبركات نبيي، وأئمتي ـ صلوات الله عليهم ـ)**[1].

كذا نجد الأخباري محمد بن المرتضى المشهور بالفيض الكاشاني الذي كان من أتباع الطريقة النوربخشية، ومتصوف من اتباع وحدة الوجود[2]، ألف رسالتين إضافة إلى تفسيره الصافي، والأصفى المشهورين بالاتجاه العرفاني

= وتكلفوا لما صدر منه ببعيد الاحتمالات، وقد اعتمد مصطفى الخميني على كتبه في تفسيره للقرآن، (٢/ ٢٩٩)، (٤/ ٥٣٩)، (٥/ ١٦٧). وكذلك الإمامي محمد الكثيري في كتابه السلفية بين أهل السنة والإمامية، الطبعة الأولى، (بيروت: الغدير للطباعة والنشر، طبع عام ١٤١٨هـ)، (ص٢٥٧ ـ ٢٦٠) وقد اهتم الإمامي إبراهيم بن مهدي القطيفي (كان حياً سنة ١٢٤٤هـ) بكتاب الفتوحات المكية، فوضع عليه حاشية، وقام بتلخيصه بحذف المقبوحات الكفرية، والترهات الشطحية حسب تعبيره، كما ضم تعليقات خفيفة على بعض المطالب، انظر؛ (الأعلام: ٦/ ٢٨١)، للزركلي؛ (موسوعة مؤلفي الإمامية: ١/ ٤١٥)، لمجمع الفكر الإسلامي؛ انظر: (مصرع التصوف: ص٢١٢ ـ ٢١٣)، للبقاعي، تحقيق عبد الرحمٰن الوكيل، (مكة المكرمة: دار نشر عباس أحمد الباز، طبع عام ١٤٠٠هـ).

(١) الفوائد المدنية، (ص٥٢٩).

(٢) وقد دافع علي حسين الجابري عن الفيض الكاشاني، ونسبه إلى المنهج السلفي ـ بالمفهوم الإمامي أي: التمسك بالكتاب والأخبار الواردة عن النبي محمد ﷺ وآله ـ ونفى عنه هاتين التهمتين ـ على حد وصفه ـ بحجة أن الكتب التي نسبت إليه والتي تعزز نظريتي التصوف الإشراقي، ووحدة الوجود كانت في بداية حياته سنة ١٠٥٧هـ وتاريخ وفاته ١٠٩١هـ في كتابه: الفكر السلفي عند الشيعة الاثنا عشرية، الطبعة الأولى، (بيروت: منشورات عويدات، طبع عام ١٩٧٧ م)، (ص٢٥٥ ـ ٢٥٦).

هما «الكلمات المكنونة من علوم أهل الحكمة»، و«ضياء القلب» التي تحوي على ميول صوفية واضحة، وتهاجم المجتهدين، إضافة إلى مصنف آخر واسمه «المحجة البيضاء في إحياء الأحياء»[١].

وما كان هذا إلا تلميذاً نجيباً للملا صدرا الشيرازي، الذي اعتمد كل الاعتماد في شرح التجريد على ميثم البحراني، ولا سيما في الجواهر، والأعراض.

فميثم البحراني حاول صبغ كلام أمير المؤمنين علي ﷺ المنسوب إليه في نهج البلاغة بصبغة صوفية ممزوجة بفلسفة ذوقية[٢].

ومما ينبغي أن يذكر أنَّ حيدر العاملي[٣] الذي نهض بتوحيد التصوف،

---

(١) أثبت هذه المصادر الحر العاملي في ترجمة الفيض الكاشاني. انظر: أمل الآمل، (٢/ ٣٠٥).

(٢) انظر: الفكر الشيعي والنزعات الصوفية حتى مطلع القرن الثاني عشر الهجري، لمصطفى كامل الشيبي، الطبعة الأولى، (بغداد: مكتبة النهضة، طبع عام ١٣٨٦هـ)، (ص١٠٢).

(٣) قال الطهراني: (السيد العارف الحكيم المفسر حيدر بن علي العبيدلي الحسيني الآملي صاحب التأويلات في التفسير)، وقال في موضع آخر: (أفضل المتألهين، من أكابر سادات آمل، الرفيعي الدرجات، توجه من آمل بقصد زيارة العتبات العاليات في العراق، فدخل بغداد ثم ألقى رحل الإقامة عند المحقق فخر الدين ولد العلامة، والفاضل المدقق مولانا نصير الدين القاشاني... وصحب غيرهما من علماء، وعرفاء الشيعة الإمامية، وأورد بيان سلسة أخذ خرقته كما هو عن الصوفية في أول شرح الفصوص المسمى بـ «فص الفصوص» الذي هو من نفائس مصنفاته... ووصفه محمد بن أبي جمهور في شرح بعض الرسائل الكلامية بـ: السيد العلامة المتأخر صاحب الكشف الحقيقي، وقال: إن علو مرتبته في علوم الظاهر، والباطن ظاهر كالنور على شاهق الطور من هذا الشرح، ومن تفسيراته، وتأويلاته، ومن كتاب جامع الأسرار، ومنبع الأنوار وقد حقق في هذا الكتاب مطالب الصوفية الحقة، ونقحها تمام التحقيق، والتنقيح، وخصوصاً مطلب التوحيد، وقال في كتاب جامع الأسرار: لم أزل من أيام الشباب بل من زمن الطفولية إلى الآن وهو زمن الكهولة، وأنا مشغول بتحصيل عقائد أجدادي الطاهرين الأئمة المعصومين بحسب ظاهر الشيعة المخصوص بالشيعة الإمامية، وبحسب الباطن الحقيقي المخصوص بطائفة الصوفية فوفقت بعناية الله تعالى للتوفيق بين الطائفتين، ومطابقة كل واحد منهما بالآخر، وصرت جامعاً بين الشريعة، والحقيقة...)، (الذريعة: ٥/ ٣٩)، وانظر: (أعيان الشيعة: ٦/ ٢٧٢) لمحسن الأمين.

والتشيع في كتابه «جامع الأسرار» احتج به ميثم البحراني في شرح نهج البلاغة، وبعد ذلك عدد من معاصريه كأفضل الكاشي[١]، ونصير الدين الكاشي[٢]، وصائن الدين المعروف بتركة[٣].

يقول في ميثم البحراني: **(رجح طرف العارفين الموحدين على طرف جميع العلماء والمتفلسفين في شرحه الكبير، والصغير لنهج البلاغة، وأسند علومهم، وخرقتهم إلى أمير المؤمنين علي ﷺ، وكذلك في كتابه «مناهج العارفين في شرح كلام أمير المؤمنين»... وأقر فيه بأنَّ الحق الذي لا ريب فيه طريق الموحدين من أهل الله المسمين بالصوفية)**[٤].

وقد افتتح كلامه في شرحه للنهج بداية شبه صوفية؛ فقد ذكر أنَّ الله أخذ على الناس الميثاق، وأمرهم بأن يعرفوه، وذكر بأنَّ نهج البلاغة هو: **(الكلام الذي عليه مسحة من الكلام الإلهي)**[٥]، وتعهد منذ البداية أن يكون شرحه **(مرتباً على القواعد الحقيقة مشحوناً بالمباحث اليقينية)**[٦]، وأضاف إلى ذلك موافقته التامة على اعتبار علي ﷺ شيخ الصوفية، ووليهم[٧].

---

(١) هو أفضل الدين محمد الكاشي، المتوفى سنة ٦٦٧هـ، ذو نزعة صوفية، من آثاره: مدارج الكمال إلى معارج الوصال انظر: (معجم المؤلفين: ١١/ ١٥٥)، لكحالة.

(٢) هو نصير الدين علي بن محمد بن علي الكاشي، المتوفي سنة ٧٥٥هـ له معرب زبدة الهيئة النصيرية، وشرحها الحي الغروي ابن العتايقي بكتابه «الشهدة» وقال في شيخه: **(مولانا الأعظم، وإمامنا العلامة الأكرم، قدوة المحققين، وأفضل المتأخرين، ملك الفقهاء، والحكماء، والمتكلمين، شيخنا نصير الملة والحق والدين علي بن محمد الكاشي)**، (الذريعة: ١٢/ ١٧)، (١٤/ ٢٦٠)، للطهراني.

(٣) هو الخواجه صائن الدين علي بن محمد بن أفضل الدين محمد تركة الأصفهاني المتوفي سنة ٨٣٠هـ، ترجمه صاحب الرياض، وذكر من تصانيفه كتاب «المفاحص في الحكمة الإلهية» وقال: **(آل تركة أهل بيت فضلاء معروفون بالتشيع كانوا في أصفهان، وغيرها)** ومن تصانيفه تمهيد القواعد في شرح قواعد التوحيد من تأليفات جده. انظر: (الذريعة: ١٤/ ١٤٠)، للطهراني؛ (معجم المؤلفين: ٧/ ٢٢٨)، لكحالة.

(٤) جامع الأسرار، (مخطوط)، (ص٣٨٩) نقلاً من: الفكر الشيعي والنزعات الصوفية حتى مطلع القرن الثاني عشر الهجري، لمصطفى كامل الشيبي، (ص١٠٣).

(٥) شرح نهج البلاغة، (١/ ٢).

(٦) الموضع السابق من المصدر السابق.

(٧) انظر: المصدر السابق، (١/ ٣١).

وكذلك محمد تقي المجلسي[1] المتتلمذ على يد البهائي العاملي، ونعمة الله الجزائري بدفاعه عن الملا صدرا في كتابه «المقامات».

واستمر اختلاط التشيع بالتصوف، ونشوء علماء شيعة وسط مصدر التصوف، واستمرت أيضاً الميول الصوفية بين الشيعة، حتى هزت إيران أحداث جديدة متمثلة في طغيان أمراء التصوف «القزلباش» يشكل تهديداً للحكومة فبدأت الحرب اتجاههم، وانتهت بإقصاء التصوف عن مواقعه السياسية، والاجتماعية، والثقافية، وظهور الفريق الثاني إثر ذلك[2].

الفريق الثاني: ويمثل هذا الفريق بداية بالأخباري محمد باقر المجلسي المتوفى عام ١١١١هـ ومن تبعه من الأخباريين وأكثر الأصوليين.

فقد حاول الأخذ بالتشيع نحو الخلاص من شوائب الصوفية، وأول من بدأ بمحاربته والده، وأعلن براءته من هذه النسبة[3]، وشن هجمات قوية على مشايخ الزهد، والتصوف، ورفض ارتداء الصوف، وخلافاً لسيرة الفقهاء رجح الغنى على الفقر، وانتهى أخيراً إلى تكفير الصوفيين[4].

---

(١) هو محمد تقي بن مقصود علي الأصفهاني المشتهر بالمجلسي الأول، والد محمد باقر المجلسي صاحب البحار توفي عام ١٠٧٠هـ، قال الخوانساري في ترجمته: (**زبدة العلماء المتقين، وأسوة العرفاء المرتقين... كان أفضل أهل عصره في فهم الحديث، وأحرصهم على إحيائه، وأقدمهم إلى خدمته، وأعلمهم برجاله، وأعملهم بموجبه، وأعدلهم في الدين، وأقواهم في النفس، وأجلهم في القدر، وأكملهم في التقوى، وأورعهم في الفتوى، وأعرفهم بالمراتب العالية، وأوقفهم لدى الشبهات، وأجهدهم في القربات، والطاعات... كان كثير الجمود على الأخبار، منكراً لحجية ظواهر الكتاب شديد الإنكار، حتى أنه يقول في بعض كلماته: «ولا أقل من الاحتياط في ترك العمل بها متى لم يتحقق تفسيرها من الأخبار»...**)، (روضات الجنات: ٢/ ١١٤ ـ ١١٥).

(٢) انظر: دائرة المعارف الشيعية، لحسن الأمين، (٨/ ١٠٠).

(٣) حتى لا يفهم من سياق العبارة أنه تبرأ من نسبته إلى أبيه! فهو نفى التصوف عن أبيه، وأعلن براءته منه، بحجة أنه كان يظهر أنه منهم؛ لأجل التوصل إلى ردهم، ورد اعتقاداتهم الفاسدة! على الرغم أنَّ أباه لم يشر إلى تلمذته على يد بهاء الدين العاملي وإلى تصوفه فحسب إنما أوصل نسبته إلى أبي نعيم الأصفهاني، صاحب حلية الأولياء. انظر: روضات الجنات، للخوانساري، (٢/ ١١٤ ـ ١١٥).

(٤) انظر: دائرة المعارف الشيعية، للأمين، (٨/ ١٠٠).

ونجده كثيراً ما يشنع على أصحاب الفريق الأول في كتبه، وعلى سبيل المثال بعدما ذكر طرفاً من أقوال الداماد في مسألة رؤية الملائكة، وهل هي بالإبصار الحسي ـ أي بالمشاهدة القلبية ـ أم بالإبصار المرئي؟ ومسألة استماع النبي محمد ﷺ للوحي هل هو بسمعه الحسي ـ أي: بالسماع القلبي ـ أم بسمعه الجسماني؟ يقول: (**لعله ﷺ حاول تحقيق الأمر على مذاق المتفلسفين، ومزج رحيق الحق بمموهات آراء المنحرفين عن طريق الشرع المبين، مع تباين السبيلين، ووضوح الحق من البَين...**)[1].

ومن خطواته العملية في هذا المجال ضغطه على الجهاز الحاكم في أصفهان حتى أفلح في إخراج جميع الصوفيين من العاصمة.

وقد منعت إثر ذلك مجالس الذكر وجميع الطقوس الصوفية التي كانت تمارس من قبل الصوفيين، بل وصل الأمر إلى منع كلمة «ياهو» لمسح الآثار الصوفية من البلاد.

وانتشر تلامذة المجلسي في أنحاء أصفهان لتنفيذ هذا الأمر لدرجة أنهم كانوا يتجولون على دكاكين الفخّارين، فإذا ما رأوا زيراً كسروه بحجة أنه يردد كلمة «ياهو»[2] إذا ما صيح في جوفه!

وكما يقرر الأمين أنَّ الأهداف السياسية لهذا التحول تبين بوضوح أنَّ المجلسي نفذ سياسته هذه في الوقت الذي وافق فيه أهدافه، وهي ما كان فقهاء الشيعة يطمحون إليه طوال قرون عديدة من الوصول إلى القدرة في تنفيذ الأحكام الشرعية.

والجدير بالذكر أنَّ الأخباري الحر العاملي ألف قبل هذه الأحداث رسالة «الاثنا عشرية في رد الصوفية» اشتملت على اثني عشر باباً، واثني عشر فصلاً[3] على غرار «جامع الأسرار» السابق ذكره[4].

---

(١) بحار الأنوار، للمجلسي، (٥٦/ ٢١٢ ـ ٢١٧).

(٢) عقبت على هذا اللفظ في المطلب الآتي؛ حتى يعرف القارئ الكريم هل لهذا اللفظ أصل عند الإمامية أم لا؟

(٣) ذكرها في كتابه أمل الآمل، (١/ ١٤٤)، وقال: (فيها نحو ألف حديث في الرد عليهم عموماً، وخصوصاً في كل ما اختصوا به).

(٤) انظر: دائرة المعارف الشيعية، للأمين، (٨/ ١٠٠ ـ ١٠١).

ولا يفوتنا المقام أن ننسى يوسف البحراني ومهاجمته للملا صدرا، وللكاشاني بسبب اتباعهما لهذا المنهج، ولكن حاول الأمين تأويل أقواله ضدهما، وقرر بأن سبب نقده لهما لجهله بطريق أرباب المعقول، وعدم إدراكه الفرق بين الحكماء الربانيين، والصوفيين البسطاء، على الرغم من أنَّ علماء الشريعة وقتئذ ينظرون إلى العارفين، والصوفيين بعين واحدة، فهم يهاجمون العارفين؛ لاعتقادهم ببعض المسائل كالمكاشفة، والشهود، ووحدة الشهود، ويهاجمون الصوفيين لتقاليدهم ولسماعهم، وغيرها من الأمور التي يرونها مخالفة للشريعة وأساساً للضلالة[1].

فيظهر لنا بداية هجوم التشيع على التصوف منذ كتابة الحر العاملي لهذه الرسالة، ولكنه يظهر حقيقة على يد محمد باقر المجلسي، فسلك كل واحد منهما بعده مسلكاً خاصاً، وقلّت أهمية التصوف في الأجواء الشيعية، ولم يعد له نشاط يذكر، ولكن بعد اختلاط الفكر الصوفي بالفكر الشيعي وتأثره به، وكان له أكبر الأثر في احداث الانقسامات الداخلية بين الأخباريين، والأصوليين متمثلاً في الشيخية والكشفية والرشتية[2].

خامساً: إثبات بعض معاصري الإمامية الإيمان العرفاني:

تأثراً بحركة التصوف التي نشأت منذ زمن نجد من الإمامية الآن من يتمسك بالمنهج العرفاني البحت في إثبات عقائده، ومن غير الرجوع إلى الأدلة النقلية والعقلية.

يقول أحمد القبانجي: (**من خلال ماهية الإيمان نلاحظ وجود فرق بيّن في التعامل مع هذه الحقيقة المتعالية بين الأنبياء والعرفاء من جهة، وبين الفلاسفة وعلماء الكلام الذين ينطلقون في إيمانهم من موقع البرهان العقلي، أو الدليل النقلي. حيث يتحول «الإيمان بالله» لدى هذه الفئة إلى قضية عقلية تقع في خانة المعقولات الثانية الفلسفية، بينما الإيمان لدى الأنبياء والعرفاء هو عبارة عن: اعتماد، وتوكل، وعشق، وعواطف تربط الإنسان المؤمن**

---

(١) انظر: دائرة المعارف الشيعية، للأمين، (٨/ ١٠٢).

(٢) انظر: المصدر السابق، (٨/ ١٠٠ ـ ١٠١).

بمعشوقه المتعالي)[1].

ويحكي هذا الإيمان العرفاني عن وجود حالة وراء العقل والمعرفة، وهي «حالة الاعتماد القلبي بالطريق المقابل.

وهذا الاعتماد كما يقرر القبانجي فهو الرابط الذي يربط بين الإنسان ومبدأه الأعلى، ويجعله يفوض جميع أموره واحتياجاته إليه، حتى وإن لم يتحقق من ذلك شيء من تلك الأمور إلا أنه على يقين تام من أن مبدأه لن يتركه بحال.

فمن خصوصيات هذا الاعتماد أنه يتحقق ضمن معادلة «أنا ـ أنت» فيعيش حالة المخاطبة مع الله، ويشعر بحضوره الشخصي، ويسمع كلامه في أعماق قلبه، ويصبح الإنسان في مواجهة الأمر القدسي، فيشعر بالذلة والتواضع والتعاطف والتوكل وأمثال ذلك من الحالات الروحانية.

كما أنَّ العارف يُطهر نفسه بحيث أنه لا يريد شيئاً من وراء هذا الحضور

---

(١) التوحيد والشهود الوجداني، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة السرور، مؤسسة دار الكتاب الإسلامي، طبع عام ١٤٢٣هـ)، (ص٢٤٩). ونجد لكلامه هذا شاهدا من قول الخميني: (إنَّ الفلاسفة الذين اثبتوا بالبراهين العقلية أنَّ الله حاضر في كل مكان، دون أن يصل قلوبهم ما أثبتته عقولهم بالبرهان، ولم تؤمن قلوبهم فإن أدب الحضور لن يتحقق لديهم..فالعلوم المتعارفة إذن وإن كانت الفلسفة وعلم التوحيد، لكنها تعد في حد ذاتها حجباً، وكلما ازدادت ازداد الحجاب غلظة وسمكاً، كذلك فإننا نعلم جميعاً ونرى بأن دعوة الأنبياء ﷺ، والأولياء الخلص ـ سلام الله عليهم ـ ليست من نسخ الفلسفة والبرهان المتعارف، بل انهم يهتمون بأرواح وقلوب الناس... وإن شئت فقل: إن الفلاسفة وأهل البراهين يزيدون الحجب، في حين أن الأنبياء ﷺ وأصحاب القلوب يسعون في رفعها؛ لذا ترى أن من تربوا على أيدي الأنبياء مؤمنون عاشقون) وصايا عرفانية، الطبعة الثانية، ترجمة: عباس نور الدين، وحسين كوراني، (بيروت: مركز باء للدراسات، طبع عام ٢٠٠١ م)، (ص٣٥). كذلك يشير الخميني إلى مسألة العشق الإلهي بل ويكثر منها في طيات كتابه وسأذكر هنا نصاً واحداً ليقف القارئ الكريم على قوله: (... لا نبتعد عن القرآن؛ في هذه [لعلها وفيه] المخاطبة بين الحبيب، والمحبوب، والمناجاة بين العاشق، والمعشوق أسرار، لا سبيل لأحد غيره هو وحبيبه، ولا إمكان أيضاً للحصول على هذا السبيل...)، وصايا عرفانية، (ص١٢٦).

القدسي سوى الله نفسه، أي أنه لا ينظر إلى الله تعالى كوسيلة لإيصاله إلى أهدافه، بل الهدف الأسمى والأعلى هو الله لا شيء سواه مصطحباً في طريقه العواطف الجياشة «العشق» ليكفيه أن يتحمل وجود رضا الله عنه في أمر من الأمور أن يلقي بنفسه في أعظم الأخطار ولا يبالي بالحياة ولا بالمستقبل بل لا يفكر بمثل هذه الأمور.

حينها فقط يكون الإيمان هو العشق فحسب، وتكون الرابطة بين الإنسان وخالقه هي التي تقوم على أساس العشق لا طلب الحاجات، والعبادة من أجل الثواب، وخوفاً من العقاب، فلا نظر إلى الثواب ولا إلى العقاب في مثل هذه العلاقة، بل لا وجود لهما في دائرة «العشق الحر» أو «عشق الحر»!

فيصبح الإيمان العرفاني هو: الاستعداد لمواجهة الخطر، وفقدان كل شيء من أجل رضا المعشوق[1].

ولا غرابة عندما نرى منه هذا التقرير لمفهوم الإيمان، فقد رووا في كتبهم عن الإمام زين العابدين المناجاة الإنجيلية[2] أنه قال: (وعزتك لقد

(١) انظر: التوحيد والشهود الوجداني، (ص٢٥٣ ـ ٢٥٤).

(٢) وهي أطول مناجاة رأيتها عند الإمامية حيث يصل عدد صفحاتها ٢٠ صفحة، وقد رواها المجلسي في بحاره نقلاً من كتاب أنيس العابدين، (٩١/ ١٥٣ ـ ١٧٣) يقول الإمامي عبد الله الجزائري (ت ١١٨٠هـ): (**التعشقات الصورية وهي الشوق والأنس والانبساط والقرب والاتصال، وربما يستنكر بعض هذه الألفاظ بادئ الرأي إلا أنَّ لها معاني مقبولة قد عبر عنها في الكتاب والسنة بغير هذه، بل وبهذه الألفاظ أيضاً في بعض الأخبار، والأدعية المأثورة سيما المناجاة الإنجيلية الطويلة المروية عن سيد الساجدين صلوات الله عليه**)، التحفة السنية في شرح نخبة المحسنية، (قم: مخطوط برقم (٢٢٦٩) مكتبة آستانة قدس)، (ص٨٥). ويقول النمازي: (**المناجاة الإنجيلية له [يقصد الإمام زين العابدين] طويلة جداً فيها جوامع العلوم، والمعارف الحقة الإلهية**)، مستدرك سفينة البحار، (٩/ ٥٦٧). ويعلل الباحث زكي مبارك سبب تسميتها بالإنجيلية؛ لأن فقراتها تشبه فقرات الإنجيل النازل على عيسى ﷺ لا الإنجيل المتداول بين النصارى الآن؛ بحجة أن المسلمين قد عرفوا الإنجيل منذ زمن بعيد وترجموه ترجمة فصيحة جداً، وأكثر ما ينسب إلى الإمام زين العابدين في صحيفته السجادية [حيث نشرت مؤسسة الإمام المهدي بقم في طبعتها الأولى عام ١٤١١هـ هذه المناجاة بإشراف محمد على الأبطحي] ما ينسب إلى عيسي ﷺ في كتاب الاقتداء، إلا أن الفرق بينهما أن الصحيفة يتوجه الإنسان فيها بالدعاء إلى الله، =

أحببتك محبة استقرت في قلبي حلاوتها، وآنست نفسي ببشارتها، ومحال في عدل أقتضيك أن تسد أسباب رحمتك، ورحمتك عن معتقدي محبتك)[1].

وفي مناجاة أخرى منسوبة إليه: (إلهي فاجعلنا من الذين توشحت أشجار الشوق إليك في حدائق صدورهم، وأخذت لوعة محبتك بجامع قلوبهم)[2].

وفي موضع آخر: (فقد انقطعت إليك همتي، وانصرفت نحوك رغبتي، فأنت لا غيرك مرادي، ولك لا سواك سهري وسهادي، ولقاؤك قرة عيني، ووصلك منى نفسي، وإليك شوقي وفي محبتك ولهي، وإلى هواك صبابتي، ورضاك بغيتي، ورؤيتك حاجتي وجوارك طلبي، وقربك غاية مسألتي، وفي مناجاتك روحي وراحتي، وعندك دواء علتي وشفاء غلتي وبرد لوعتي وكشف كربتي)[3].

وقال: (اللهم اجعلنا ممن دأبهم الارتياح إليك والحنين، ودهرهم الزفرة والأنين، وجباههم ساجدة لعظمتك، وعيونهم ساهرة في خدمتك، ودموعهم سائلة من خشيتك وقلوبهم معلقة بمحبتك وأفئدتهم منخلعة من مهابتك، يا من أنوار قدسه لأبصار محبيه رائقة، وسبحات نور وجهه لقلوب عارفيه شائقة، يا منى قلوب المشتاقين، ويا غاية آمال تجعلك أحب إلي ممن سواك)[4].

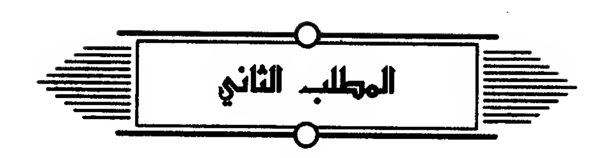
إذن فالعلوم العقلية والشرعية ـ كما يرى بعض الإمامية ـ من جملة الحجب والعوائق التي يجب على السالك تجاوزها والتخلص منها، إنْ أراد الوصول إلى المعرفة الحقيقية ـ الإيمان العرفاني ـ بل تجدهم قد يصفون ما

= وكتاب الاقتداء يتوجه الإنسان الدعاء فيه إلى المسيح. انظر: التصوف الإسلامي في الأدب والأخلاق، الطبعة الأولى، (مصر: مطبعة الاعتماد، طبع عام ١٣٥٧هـ)، (٢/ ٦٥ ـ ٦٦). قلت وكلام الباحث زكي مبارك فيه نظر، ودعوى من غير دليل، وذلك لأن الإنجيل الذي أنزل على سيدنا عيسى ﷺ لم يطلع عليه أحد؛ إذ لم يسلم من التحريف فقد حرِّف منذ آلآف السنين، إذ لو كان سالماً من التحريف لما قال النصارى بثلاثة آلهة.

(١) بحار الأنوار، للمجلسي، (٩١/ ١٧٠).
(٢) المصدر السابق، (٩١/ ١٥٠).
(٣) المصدر السابق، (٩١/ ١٤٨).
(٤) نفس الموضع من المصدر السابق.

عندهم بأنَّه قطعي الدلالة، وما عند غيرهم ظني الدلالة ـ والعكس صحيح ـ فالعلم طريقه الخبر، والخبر قد يصيب، وقد يخطأ، أما العرفان فطريقه الكشف والعيان، وهو لا يحصل إلا للسالك المواظب على فعل الطاعات، فهو صحيح لا غبار عليه البتة!

❑ ❑ ❑



مناقشة المنهج العرفاني وموقف الإمامية من الاستدلال به

تطرقنا في المطلب السابق إلى بيان مفهوم العرفان، والمنهج العرفاني عند الإمامية، وكذلك تطرقنا أثناء حديثنا إلى أنواع المعرفة، ورأينا كيف انقسم الإمامية أصولية وأخبارية على حدٍ سواء ما بين مؤيد، ومعارض للمنهج العرفاني، والاستدلال به في مسائل الاعتقاد، وإثبات مؤيديه لمسألة الإيمان العرفاني.

وفي هذا المطلب سنناقش هذا المنهج العرفاني وما ذهب إليه كلا الفريقين من وجوه، وذلك من خلال قدح علمائهم في أرباب التصوف ومنهج الصوفية، ومن خلال رفض بعضهم ونهيهم عن الخوض في علم الكلام، ومن نصوص القرآن الكريم، ومن خلال دلالة العقل على فساد هذا المنهج، وأخيراً من أقوال السلف الصالح رحمهم الله تعالى.

الوجه الأول: الرد على الإمامية من خلال قدح علمائهم في أرباب التصوف ومنهج الصوفية:

بالنسبة لتعريف المنهج العرفاني ووصفه بأنه منهج تكاملي يجمع بين العقل والنقل والوجدان، فهو تعريف يكذبه واقع من استخدم هذا المنهج!

فقد اعتمد عليه جلُّ علماء الأخبارية كمصدر يفسرون به الأخبار، والروايات بعد أن تعطل الدليل العقلي عندهم.

ثم إن لم يكن المنهج العرفاني هو بعينه منهج الصوفية لمَا قام بمحاربته الحر العاملي ومحمد باقر المجلسي وأعوانهما، ولمَا ظهرت لنا الكتب التي تذم التصوف، والصوفية من كلا الفريقين المؤيدين، والمعارضين لهذا المنهج؟

فالمؤيد له يريد إبعاد الشبهة عن منهجه في الاستدلال، ولكي لا يَلقى الذم، والصدود من العلماء.

والمعارض له لولا فساد هذا المنهج واعتماده على المنهج الصوفي لما قام بتأليف الكتب في ذمه.

وعلى سبيل المثال لا الحصر سأذكر بعض الكتب التي ظهرت محاربة للتصوف، والرد على الصوفية في ذلك الوقت، فمن المؤيدين للمنهج العرفاني الملا صدرا الشيرزاي الذي كتب رسالة في الرد على الصوفية وسماها «كسر الأصنام الجاهلية في كفر جماعة الصوفية»، وكتب تلميذه المعروف بالكاشاني ذماً في الصوفيين في كتابه «الكلمات الطريفة» وكذلك في كتاب «بشارة الشيعة» على الرغم من أنَّ الملا صدرا وصفه بعض المحققين بأنه: كان حكيماً وفلسفياً وصوفياً بحتاً[1]. وهذا الوصف هو عين ما وصف به تلميذه[2].

كما أنَّ محمد السبزواري المعاصر لمحمد تقي المجلسي، ولابنه محمد باقر ـ والمعارض لكليهما ـ على الرغم من قوله بالمنهج العرفاني إلا أنه كان شديداً على الصوفيين، وقد أشار في مقدمة كتابه «كفاية المهتدي في معرفة المهدي» حول الغيبة، والرجعة إلى كتبه التي صنفها في الرد على الصوفية فذكر منها «تنبيه الغافلين وإخزاء المجانين» و«أعلام المحبين» و«رياض المؤمنين وحدائق المتقين»[3].

ومن المعارضين أيضاً محمد طاهر بن محمد حسين القمي الذي قام بتأليف كتاب «الفوائد الدينية في الرد على الحكماء والصوفية»[4] وكتاب «ملاذ الأخيار»[5].

وعلي بن محمد بن الحسن العاملي[6] كان من ألدِّ أعداء الصوفيين، وقد

---

(١) انظر: طرائف المقال، للبروجردي، (١/ ٨٠).

(٢) انظر: أمل الآمل، للحر العاملي، (٢/ ٣٠٥).

(٣) أشار الطهراني إلى هذه الكتب في الذريعة، (١٨/ ١٠١ ـ ١٠٢).

(٤) انظر: المصدر السابق، (٤/ ٤٩٧)؛ إيضاح المكنون، للبغدادي، (٢/ ٢٠٥).

(٥) اشار الطهراني إليه في الذريعة، (٢٢/ ١٩١).

(٦) هو علي بن محمد بن الحسن بن زين الدين العاملي الجعبي المتوفي ١١٠٣هـ، قال الحر العاملي: (**أمره في العلم، والفضل، والفقه، والتبحر، والتحقيق، وجلالة القدر أشهر من أن يذكر**)، له من الكتب الشيء الكثير: شرح الكافي في كتاب الدر المنظوم من كلام المعصوم، خرج منه كتاب العقل، وكتاب العلم مجلد، وله أيضاً الدر =

وصفهم بأقدح الأوصاف من خلال كتابه «السهام المارقة من أعراض الزنادقة» وكتاباً آخر في تحريم الغناء هاجم في الملا محمد باقر السبزواري بعبارات ركيكة، ووصفه بالأمي؛ لأنه لم يقل بتكفير الحكماء القائلين بقدم العالم! وفي آخر هذه الرسالة هاجم الفيض الكاشاني، ووصفه بصفات بذيئة، وعده كافراً وملحداً.

إضافة إلى الخواجويي[(١)] فقد كتب رسالة بالفارسية في الرد على الصوفية، والظاهر أنها هي تلك الرسالة الوارد ذكرها بعنوان «الرَّد على الصوفية الملعونة»، وغيرهم الكثير[(٢)].

وكما نقد علماء الإمامية المنهج العرفاني الذي نادى به الإمامية إبَّان العهد الصفوي نرى من الإمامية من ينقد المنهج الصوفي ككل، وهو في الحقيقة منهج الكثير من علمائِهِ، وبدون أدنى إشارة إلى مدى العلاقة الحميمة بين المنهجين.

إذ نجد الإمامي حسن معن[(٣)] يتحدث عن التصوف الحاصل في القرنين الثالث، والرابع فيصفه عنه بأنه: **(اتجاه ينطوي على بعض نقاط الضعف من الناحية الإسلامية، وانتهت به ـ عند بعض الصوفيين ـ إلى انحرافات واضحة، لسنا ننكر من هذا الاتجاه كثرة العبادة، وعملية التحرير الداخلي للنفس من أسر الشهوة والرضى والتوكل، فقد قلنا: إنَّ هذا كله من الإسلام إنما ننكر منه كاتجاه تربوي)**[(٤)].

ثم يذكر أسباب إنكار كونه اتجاهاً تربوياً في أمرين:

= المنثور من المأثور وغير المأثور، وله حواش على الفوائد المدنية. انظر: (أمل الآمل: ١/١٢٩)، للحر العاملي.

(١) هو محمد إسماعيل بن محمد المازندراني الأصفهاني ت ١١٧٣هـ.

(٢) انظر: دائرة المعارف الشيعية، للأمين، (٨/ ١٠٢).

(٣) الذي وصفه الإمامي محمد مهدي الآصفي في مقدمة كتابه بقوله: **(الشهيد، السعيد، والعالم الجليل، والعبد الصالح، الشيخ حسن معن)**، مقدمة كتاب نظرات حول الإعداد الروحي، لحسن معن، تقديم محمد مهدي الآصفي، (قم: مركز المعجم الفقهي، ومركز المصطفى للدراسات الإسلامية)، (ص٥).

(٤) نظرات حول الإعداد الروحي، (ص٥١).

الأول: أنه يركز على التربية الروحية والعلاقة بالله، منعزلاً عن التأكيد على الجوانب الأخرى الضرورية في الشخصية الإسلامية، والعمل التربوي الإسلامي يجب أن يهتم ببناء الشخصية الإسلامية مضموناً من حيث العلاقة بالله وحبه وخوفه ورجائه.. الخ، وظاهرياً من حيث الانفتاح الاجتماعي والعطاء والجهاد في سبيل الله، ومعرفة أحكام الشريعة، ومفاهيمها، ولا يركز على جانب دون آخر.

ويقول: **(إنَّ التأكيد على التربية الروحية عبر الرياضات والأفكار والمجاهدات باعتبار أنَّ التعامل مع الغيب يصعب على الإنسان أن يكون مستقيماً فيه من دون نهج إلهي يسير عليه في ذلك بمعزل عن الجوانب الإسلامية الأخرى من السهل أن ينتهي إلى الانحراف، والخروج عن خط الإسلام السلوكي، والفكري في الحياة)**[1].

الثاني: إنَّ هدف التصوف لم يكن بناء الإنسان العابد المطيع لله تعالى، الملتزم بشريعته المنزلة منه إلى عباده هدىً ونوراً ونهجاً وحياةً، وإنَّما كان هدفه الوصول إلى مذاق الاتصال بالوجود المطلق، والفناء في الحقيقة المطلقة الله، أو إدراك الحقائق إدراكاً بالعيان، والقلب بالكشف والمشاهدة وغير ذلك من المعاني التي يقول فيها: **(إنْ صحت من الناحية العلمية ولم تكن أوهاماً ضائعة، فهي لا تصح هدفاً لعمل تربوي واسع ينطلق من الإسلام وللإسلام)**[2].

ويؤكد بأنَّ هذين الأمرين قد أبرزا انحرافات عديدة عند الكثير من أهل التصوف على امتداد تأريخه الطويل، كنتيجة طبيعية لروح ومضمون الاتجاه الصوفي.

فيقول: **(ترجع الانحرافات التي ابتلي بها الاتجاه الصوفي إلى انحرافات في الممارسات، وانحرافات في النتائج والأفكار، ومن هذه الانحرافات العزلة، وتطليق الحياة الاجتماعية، وممارسة السماع والرقص والحزن، وتعطيل أحكام**

---

(١) نظرات حول الإعداد الروحي، حسن معن، (ص٥٢).
(٢) المصدر السابق، (ص٥٢).

الشريعة باعتباره الوصول إلى درجة ترتفع معها التكاليف، والهجوم المتكرر على العلوم الشرعية القائمة على أساس السماع لا الكشف والإشراق، وإشكال الانحراف العقائدي من حلول وفناء واتحاد، واللغة الخارجة عن حدود الأدب الشرعي مع الله تعالى، والطابع المستعلي على الرسالة الإسلامية الذي لا يفرق بينها، وبين غيرها من الشرائع... إلى آخر ما هنالك من انحرافات سجلها التأريخ على الاتجاه الصوفي)[1].

وبعد نقد شيخهم الجليل للمنهج الصوفي يترجح لي أنَّ المنهج العرفاني قد تغلغل في المذهب الشيعي إمَّا بدفاع القائلين به، وإمَّا بتستر الباحثين الناقدين عنه.

والسؤال الذي يطرح نفسه الآن هو: إنْ كان كل من يتبع المنهج الصوفي، أو المنهج العرفاني كافراً ضالاً مضلاً! فلماذا نجدهم عند الوقوف على تراجمهم يصفونهم بأنَّهم فضلاء وعلماء أجلاء، تدَّرس كتبهم وتطبع وتنشر، بل والأدهى أنَّها من أمهات كتب المذهب في الأصول أو في الفروع؟!

وإن لم يكن كذلك فما حكم من تجرأ على تكفيره، وألف كتباً في الرد عليه، والتشنيع عليه؟!

ثم إنَّ المتتبع لحال الإمامية الاثني عشرية على مر العصور يجد مدى تأثرهم بالمنهج الذوقي في الاستدلال كما هو الحال عند الصوفية، فلم يكن التأثر في الطقوس والأوراد بقدر ما كان التأثر في طريقة الاستدلال.

ومن سار على نهج التصوف ـ المغالي ـ سينطق بلا أدنى خلاف بالكثير من معتقداته، ـ كما سنجد لاحقاً مدى تأثرهم بالإشراق ووحدة الوجود والحلول والاتحاد ـ.

ثم إنَّ الناظر في روايات الإمامية يجد أنَّ هناك ارتباطاً حميماً بين التصوف والتشيع، حتى في الأوراد التي ينكرها الكثير من النّقاد الشيعة، فمثلاً لفظ «ياهو» يتلفظ به الكثير من الصوفية في أورادهم، كما جاء في حزب

---

(١) نظرات حول الإعداد الروحي، حسن معن، (ص٥٣).

النصر للشاذلي[1]: (**حم حم حم حم حم حم حم الأمر، وجاء النصر فعلينا لا ينصرون، حم عسق حمايتنا مما نخاف، اللهم قنا شر الأسوء، ولا تجعلنا محلاً للبلوى، اللهم أعطنا أمل الرجاء، ونور الأمل يا هو يا هو يا هو يا هو**)[2].

وقوله في حزب البر: (**يا من هو هو هو في علوه قريب، يا ذا الجلال، والإكرام...**)[3].

فقد ورد عن جعفر الصادق أنه قال: (اللهم إنه لا طاقة لي ببلائك، ولا غنى بي عن رحمتك، وهذا أمير المؤمنين أخو نبيك ووصي نبيك، أتوجه به إليك فإنك جعلته مفزعاً لخلقك، واستودعته علم ما سبق وما هو كائن، فاكشف به ضري، وخلصني من هذه البلية إلى ما دعوتني من رحمتك، يا هو يا هو يا هو، انقطع الرجاء إلا منك)[4].

بل ويجعلون لفظ «يا هو» هو اسم الله الأعظم فمما رووه عن أمير المؤمنين أنه قال: رأيت الخضر ﷺ في المنام قبل بدر بليلة، فقلت له:

---

(١) هو علي بن عبد الله بن عبد الجبار بن يوسف ابن هرمز الشاذلي المغربي، أبو الحسن: رأس الطائفة الشاذلية، من المتصوفة، وصاحب الأوراد المسماة «حزب الشاذلي». ولد في بلاد «غمارة» بريف المغرب سنة ٥٩١هـ، ونشأ في بني «زرويل»، وتفقه وتصوف بتونس، وسكن «شاذلة» قرب تونس، فنسب إليها. وطلب الكيمياء في ابتداء أمره، ثم تركها، ورحل إلى بلاد المشرق فحج ودخل بالعرق. ثم سكن الإسكندرية. وتوفي بصحراء عيذاب في طريقه إلى الحج سنة ٦٥٦ هـ. وكان ضريراً. ينتسب إلى الأدارسة أصحاب المغرب، أخبره بذلك أحد شيوخه عن طريق «المكاشفة» قال الذهبي: (**نسب مجهول لا يصح ولا يثبت، كان أولى به تركه**). وله غير «الحزب» رسالة «الأمين في آداب التصوف رتبها على أبواب، علي بن عبد الله الوهراني، و«السر الجليل في خواص حسبنا الله ونعم الوكيل» ولتقي الدين ابن تيمية رد على حزبه. ولأحمد بن محمد ابن عياد كتاب «المفاخر العلية في المآثر الشاذلية» في سيرته وطريقته. انظر: (سير أعلام النبلاء: ٢٣/ ٣٢٢ ـ ٣٢٤)، للذهبي؛ (الأعلام: ٤/ ٣٠٥)، للزركلي.

(٢) مجموع الأوراد الكبير والأدعية والأحزاب والاستغاثات، (القاهرة: مكتبة النصر)، (ص١٤٥).

(٣) المصدر السابق، (ص١٣٣).

(٤) مستدرك الوسائل، للنوري، (٢/ ٨٩)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٩٢/ ١٨)؛ الدعوات، لقطب الدين الراوندي، (ص١٧٣ ـ ١٧٤).

(علمني شيئاً أنصر به على الأعداء)، فقال: قل: (يا هو يا من لا هو إلا هو). فلما أصبحت قصصتها على رسول الله ﷺ، فقال لي: «يا عليٌّ! عُلمتَ الاسم الأعظم»[1].

ولا يخفى على المتتبع لهذا اللفظ يرى أنه مأخوذ من كتب اليهود؛ إذ لم يثبت في القرآن الكريم، ولا في السنة النبوية أن من أسماء الله تعالى «يا هو»!

فقد ورد في قاموس الكتاب المقدس بأن كلمة «يا هو»: اسم عبري معناه «هو يهوه»[2].

---

(١) انظر: التوحيد، للصدوق، (ص٨٩)؛ وبحار الأنوار، للمجلسي، (٥٨/ ٢٤٢)؛ ونور البراهين، للجزائري، (١/ ٢٣٣)، وفي هذه الرواية أمران:
الأول: قصة رؤيا علي بن أبي طالب رضي الله عنه الخضر في المنام وطلبه العلم منه.
الثاني: ذكر لفظ «يا هو» وانه اسم الله الأعظم، وبكلا الأمرين قال الصوفية، فهم كما يدعون أن اسم الله تعالى هو «يا هو» يدعون أن أولياءهم يلتقون مع الخضر في المنام (رؤى)، أو في اليقظة (كشف) ويتلقون عنه بعض العلوم، والمعارف ومما يؤيد مسألة التقاء علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالخضر ما رووه في كتبهم أنَّ أمير المؤمنين رأى الخضر في المنام فسأله نصيحة قال: (فأراني كفه! فإذا فيها مكتوب بالخضرة:

قد كنت ميتاً فصرت حيا ... وعن قليل تعود ميتا
فابن لدار البقاء بيتا ... ودع لدار الفناء بيتا)

انظر: مناقب آل أبي طالب، لابن شهر آشوب (٢/ ٨٥)؛ ومدينة المعاجز، لهاشم البحراني، (٢/ ٣٢٢). قلت: وفي إثبات هذه المسألة قدح فيما أثبتوه فالإمام علي رضي الله عنه، وللأئمة من بعده من العلوم الشيء الذي يجعلهم في غنى عن غيرهم؛ فمن كان عنده علم ما كان، وما يكون، وما لم يكن لو كان كيف يكون ـ كما أشرنا في بعض الروايات سابقاً ـ لا يحتاج إلى علم الخضر عليه السلام، أو غيره!

(٢) انظر: قاموس الكتاب المقدس، مجمع الكنائس الشرقية، الطبعة السادسة، بإشراف: رابطة الكنائس الإنجيلية في الشرق الأوسط، (بيروت: مكتبة المشغل، طبع عام ١٩٨١هـ)، (ص١٠٤٩). وذكر هذا اللفظ في كتابهم المقدس ٦٨٣٣ مرة، وتكرر ذكره في الأسفار العبرانية ٦٩٦١ مرة، كما ورد بلفظ «اهوه» وتنطق أحياناً «جيوفاه»، أو «يهوفا»، وهو مشتق من اللفظ العبراني «هيه» أو «هوه» الذي يفيد الوجود الكائن، أو واجب الوجود، الغير المتغير، الأزلي الذي أعلن ذاته وصفاته، أو الذي كان، وترجمتها إلى العربية الربّ أو الله، وفي أواخر القرن الرابع قبل الميلاد خاف أحبار اليهود من تدنيس اسم «يهوه» فمنعوا شعبهم من النطق به، واصبح لفظه مقتصراً على =

وجاء في العهد القديم قوله: (وقال الله أيضاً لموسى هكذا تقول لبني إسرائيل يهوه إله آبائكم إله إبراهيم وإله إسحاق وإله يعقوب أرسلني إليكم. هذا اسمي إلى الأبد، وهذا ذكري إلى دور فدور)[١].

وفيه: (ثم كلم الله موسى وقال له: أنا الرب، وأنا ظهرت لإبراهيم وإسحاق ويعقوب بأني الإله القادر على كل شيء. وأما باسمي يهوه فلم أعرف عندهم)[٢].

وأيضاً: (هل يصنع الإنسان لنفسه آلهة وهي ليست آلهة. لذلك ها أنذا أعرفهم هذه المرة أعرفهم يدي وجبروتي فيعرفون أن اسمي يهوه)[٣].

فلم يكن تأثر الشيعة بالصوفية ـ هذا إنْ لم يكن العكس صحيحاً؛ باعتبار أنَّ التصوف هو من تأثر بالتشيع بسبب الراويات التي تلقاها الأخبارية والكثير

= رئيس الكهنة فقط عند تلاوة الصلاة في الهيكل، واستبدلوا مكانها كلمة «أدوناي» أي الرب، أو السيد. انظر الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، دار الندوة العالمية للشباب الإسلامي بإشراف: مانع الجهني، الطبعة الثالثة، (الرياض: دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، طبع عام ١٤١٨هـ)، (٢/ ١١٨٤). وقد تسمت بهذا الاسم جماعة من الصهاينة، وعملت لها منظمة وسمتها «منظمة شهود يهوه». يقول سعيد أيوب فيها: (وهي منظمة تقوم على سرية التنظيم وعلنية الفكرة الدينية والسياسية، ظهرت في أمريكا في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، وهي تدعى أنها مسيحية، والواقع أنها واقعة تحت سيطرة اليهود، وتعمل لحسابهم، وهي تعرف باسم «جمعية العالم الجديد» إلى جانب «شهود يهوه» الذي عرفت به ابتداء من سنة ١٩٣١م، وتؤمن هذه المنظمة بعيسى رئيساً لمملكة الله، ويعملون من أجل إقامة دولة دينية دنيوية للسيطرة على العالم، ويقتطفون من الكتاب المقدس الأجزاء التي تحبب في إسرائيل، واليهود ويقومون بنشرها، ويعادون النظم الوضعية ويدعون إلى التمرد، ويعادون الأديان إلا اليهودية. وجميع رؤسائهم يهود، ويعترفون بقداسة الكتب التي يعترف بها اليهود ويقدسونها، ولهذه المنظمة علاقة مع المنظمات التبشيرية، والمنظمات الشيوعية والاشتراكية الدولية، ولهم علاقة كبيرة مع أهل النفوذ من اليونانيين، والأرمن...)، ابتلاءات الأمم، الطبعة الأولى، (بيروت: دار الهادي للطباعة والنشر، طبع عام ١٤١٦هـ)، (ص٣٥٥).

(١) سفر الخروج، (الإصحاح ٣/الفقرة ١٥).

(٢) المصدر السابق، (الإصحاح ٦/الفقرة ٢ ـ ٣).

(٣) أرمياء، (الإصحاح ١٦/الفقرة ٢٠ ـ ٢١).

من الأصولية بالقبول ـ في المنهج فقط دون العقائد والأوراد، كما يدعي الكثير من الإمامية.

بل حتى إن القول بالأوراد فقد نادى بها بعض الإمامية كآيتهم العظمى علي قاضي[1]، إذ يقول في رسالة عرفانية يرسلها إلى أصحابه المبتدئين في السلوك: **(لا بأس بإعطاء الآخرين الأوراد والأذكار بعد تشخيص المحل القابل لذلك، وما لم يحصل الطلب الصادق من الطالب فلا يُعطى له وردٌ، ويحرم إذاعة الأسرار... وجميع الطرق منحصرة بالتوسل بالأئمة الأطهار، والتوجه الكامل نحو المبدأ، وإنْ كان قد جاء مائة فإن تسعين منها عندنا، ولا علاقة لنا بالصوفية وطرقهم، وطريقتنا هي طريقة العلماء والفقهاء مع الصدق والوفاء)**[2].

وهذا حال الكثير من رسائله والتي لا يختلف منهجها عن طريقة مشايخ الصوفية ومريديهم[3]!

لذا نجد هنري كوربان[4] يقرر نتيجة لهذا الصراع بأنَّ الشيعي ـ على

---

(١) هو علي بن حسين بن أحمد بن رحيم بن محمد تقي بن محمد بن محمد علي القاضي الطباطبائي التبريزي، ولد في تبريز سنة ١٢٨٢هـ بدأ دراسة العلوم الدينية والأدبية على يد والده في أوائل شبابه رحل النجف لاكمال مسيرته العلمية حتى قال فيه هاشم الحداد: **(كان أستاذنا المرحوم القاضي عالماً لا نظير له في الفقه، والحديث، وتفسير القرآن وعلومه، وكان ذو اطلاع واسع في الأدب العربي، واللغة، والفصاحة، وحتى تلاوة القرآن وتجويده، فكان عندكما يحضر أحياناً في مجالس الفاتحة لا يتجرأ أحد على قراءة القرآن بحضوره لئلا يطلع السيد على أخطائه في فن التجويد والتلاوة)**، توفي سنة ١٣٦٦هـ. انظر: (قدوة العارفين: ص١١ ـ ١٨)، لعبد الرحمٰن حاتم، الطبعة الأولى، (بيروت: دار الهادي، طبع عام ١٤٢١هـ). قلت: إن عدَّ نعمة الله الجزائري علم التجويد من التحريف الذي قام به الصحابة ﷺ ـ كما سبق ذكر هذا في الفصل الأول ـ في الأنوار النعمانية، (٢/ ٣٦٢ ـ ٣٦٤) فلا أدري لم يتعلم آيتهم هذا العلم بل والشيعة أجمع ولم يقومون بتطبيقه إن كان به قد حرف القرآن الكريم؟!

(٢) قدوة العارفين، لعبد الرحمٰن حاتم، (ص١١٢ ـ ١١٣)، كما ونشر المؤلف العديد من رسائله مضمناً ذلك نبذة عن حياته، وطريقته في العرفان.

(٣) وبالذات رسالة وجهها إلى طلابه في استقبال شهر محرم، انظر: المصدر السابق، (ص١١٦ ـ ١١٩).

(٤) مستشرق فرنسي، له اهتمامات بالفلسفة والدفاع عنها، اهتم بالسهروردي المقتول =

وجه الدقة ـ شرط أن يحيا تمامية شيعيته، ولا حاجة له للصوفية من حيث هي صوفية، ذلك أنَّ شيعيته هي قبل ذلك طريقة صوفية على إطلاق مفهوم التصوف الذي لا يغطي لوحده مفهوم التصوف!

ثم يقول: (**إنَّ كثيراً من الروحانيين الشيعة يتكلمون تماماً لغة الصوفيين، ومع ذلك فإنهم ليسوا متصوفين إنهم لا ينتمون إلى أي طريقة، بل إنَّ الملا صدرا الشيرازي أحد كبار أسماء المتصوفين في إيران، كان قد دفع إلى كتابة كتاب ضد متصوفي زمانه، في حين أنه كان هو نفسه يرى بعض زملائه يعيبون عليه تصوفه، فالتصوف هو نفسه متنوع جداً...**)[1].

وعلى كلامه هذا نستنتج أنَّ هناك تصوفاً شيعياً، أو شيعة متصوفة على خلاف المعنى المعروف من كلمة «الصوفية» وهذا صحيح من جهة، وخطأ من جهة أخرى!

= الذي سماه في كتاباته «رفيق عمره» فدرس كتبه، وترجم رسائله، وحقق ونشر مؤلفاته، وكأنه وجد في هذا الزنديق كنزاً لا يضاهى، حتى تغلغلت كتاباته أقلام المثقفين المعاصرين حتى كتب سلامه موسى في كتابه «حرية الفكر وأبطالها في التاريخ»، (ص١٣٣): (**ويجب ألا ننسى أن السهروردي قتل بأمر صلاح الدين الأيوبي.. فقد كان رجلاً كردياً غير مثقف، فاستطاع الفقهاء أن يؤثروا فيه، ويزينوا له قتل السهروردي**). فقد استطاع كوربان الانتقام من قاهر الصليبيين أبشع انتقام، ويحدث هذا الصدع الخطير في المسلمين بجعل القائد صلاح الدين قاهر حرية الفكر، والتعبير. اتجه كوربان إلى دراسة التشيع بعد ذلك وله لقاءات عديدة مع الطباطبائي «صاحب تفسير الميزان» حتى أنه قال عنه في يوم الجمعة١٨ شهر شعبان سنة ١٣٩٩هـ: (**لقد توفي المسيو هنر كوربان، الأستاذ المختص في دراسات الشيعة في جامعة السوربون منذ شهر أو شهرين تقريباً، وكانت له مجالس عديدة معنا حول تحقيق في مذهب الشيعة، وكان رجلاً منصفاً سليم النفس، وكان يعتقد بأنّ مذهب الشيعة من بين جميع مذاهب العالم هو المذهب الحيّ! الفعّال المتحرّك، وأنّ باقي المذاهب قد أنه تمنّة حياتها دونما استثناء، وأنها تفتقد حالة التكامل، والترقب**)، كتاب الشمس الساطعة في ذكرى محمّد حسين الطباطبائي التبريزي، لمحمد الحسين الحسيني الطهراني، الطبعة الأولى، (بيروت: دار المحجة البيضاء)، (ص٢١). وقد نشرت مجلة النبأ العدد (٦٢) مقالة بعنوان: رحلة المستشرق الفرنسي هنري كوربان مع المذهب الشيعي، لراجي أنور هيفا، فلتراجع..

(١) الشيعة الاثني عشرية في الإسلام الإيراني جوانب روحية وفلسفية، الطبعة الثالثة، ترجمة: ذوقان قرقوط، (القاهرة: مكتبة مدبولي، طبع عام ٢٠٠٤ م)، (ص١٠٤).

صحيح من جهة كونه توجد صوفية ـ أو بمعنى أدق صوفية متشيعة ـ تؤمن باثني عشر إماماً في حين أن الصوفيين على الإطلاق لا يؤمنون بهم.

خطأ من جهة كونه يحاول تأصيل هذه الفرقة بإيصالها إلى الإمام علي ﷺ بعقيدتها الفاسدة، ومنهجها المتناقض والتي لم تظهر إلا بعد وفاته بمدة، وإن وجد لها أصل في مروياته إلا أنه عند التحقيق لا تصح مطلقاً عنه.

ولولا تأثر التشيع الصافي بالتصوف الصافي والعكس لما ظهر «المنهج العرفاني»، وهذا إن دلَّ على شيء فهو يدل على مدى كون المذهب الاثني عشرية بحالته الراهنة خليطاً من المذاهب، والأفكار[١].

الوجه الثاني: رفض بعض علماء الإمامية الخوض في علم الكلام[٢]:

شنّع بعض علماء الإمامية على دراسة علم الكلام؛ بحجة أنَّه لا دليل نقلياً ولا عقلياً على جواز الخوض فيه وفي مباحثه، والتي تتناول الأدلة النقلية والأدلة العقلية بالجدل والمناقشة، إلا أنها أدلة مشاهدة ومحسوسة بل ومعقولة، على خلاف الأدلة العرفانية من كشف أو إلهام أو رؤى، فهي على النقيض تماماً، إذن فرفض تعلم العرفان وفنونه من باب أولى!

وقد عنون شهيدهم الثاني باباً في «الكلام على تعلم علم الكلام» وقال فيه: **(واعلم أنه علم إسلامي وضعه المتكلمون؛ لمعرفة الصانع وصفاته العليا، وزعموا أنَّ الطريق منحصر فيه وهو أقرب الطرق. والحق أنه أبعدها وأصعبها وأكثرها خوفاً وخطراً، ولذلك نهى النبي ﷺ عن الغور فيه، حيث روي أنه مرَّ على شخصين متباحثين على مسألة القضاء والقدر، فغضب ﷺ حتى احمرت وجنتاه.**

وروى هارون بن موسى التلعكبري أستاذ شيخنا المفيد ـ قدس سرهما ـ عن عبد الله ابن سنان قال: أردت الدخول على أبي عبد الله عليه السلام فقال لي مؤمن الطاق: استأذن على أبي عبد الله عليه السلام فقلت: نعم، فدخلت عليه فأعلمته مكانه، فقال عليه السلام: «يا ابن سنان! لا تأذن له علي، فإنَّ الكلام والخصومات

---

(١) ولكامل مصطفى الشيبي دراسة جيدة في هذا الموضوع بعنوان: الصلة بين التصوف والتشيع، صدرت الطبعة الثانية في (مصر: دار المعارف).

(٢) ليس على الإطلاق ـ في نظري القاصر ـ فهو لم يكن إلا تقليداً للسلف الصالح وقتها؛ وإلا فالإمامية من رؤساء المتكلمين، وأربابهم.

يفسدان النية وتمحق الدين»[1].

وعن عاصم بن حميد الحناط عن أبي عبيدة الحذاء قال: قال لي أبو جعفر عليه السلام وأنا عنده: (إياك وأصحاب الكلام والخصومات ومجالستهم، فإنهم تركوا ما أمروا بعلمه، وتكلفوا ما لم يؤمروا بعلمه حين تكلفوا أهل أبناء السماء، يا أبا عبيدة! خالط الناس بأخلاقهم، وزائلهم في أعمالهم، يا أبا عبيدة! إنا لا نعد الرجل فقيهاً عالماً حتى يعرف بلحن القول، وهو قوله تعالى: ﴿.. وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ ٱلْقَوْلِ . . .﴾ [محمد: ٣٠])[2].

وعن جميل بن دراج[3] قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: (متكلموا هذه الأمة من شرار أمتي ومن هم منهم)[4]...

أقول: يمكن أن يكون هذا إشارة إلى أنهم تركوا التشبيهات، كما عرفت الواردة في القرآن والآثار النبوية والإمامية ـ صلوات الله عليهم ـ، وعدلوا عنها إلى خيالاتهم الفاسدة، وحكاياتهم الباردة المذكورة في الكتب الكلامية. قال سيد المحققين رضي الدين علي بن طاووس ـ قدس سره ـ: (مثل مشايخ المعتزلة في تعليمهم معرفة الصانع، كمثل شخص أراد أن يعرف غيره النار، فقال: يا هذا! معرفتها تحتاج إلى أسباب: أحدها: الحجر، ولا يوجد إلا في طريق مكة. والثاني: الحديد وصفته كذا وكذا. والثالث: حراق على هذه الصفة. والرابع: مكان خال عن شدة الهواء، فأخذ المسكين في تحصيل هذه الأسباب. ولو قال له في أول الحال: إنَّ هذه الجسم المضيء الذي تشاهده هو

(١) انظر: وسائل الشيعة، للعاملي، (١٦/ ٢٠٢)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٢/ ١٣٧).

(٢) انظر: المصدر السابق، (١٦/ ٢٠٢ ـ ٢٠٣)؛ المصدر السابق، (٢/ ١٣٧ ـ ١٣٨).

(٣) هو جميل بن دراج ودراج يكنى بأبي صبيح بن عبد الله، أبو علي النخعي، وقال ابن فضال أبو محمد: (شيخنا، **وجه الطائفة ثقة**)، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن، وأخوه نوح بن دارج القاضي أيضاً من أصحابنا، وكان يخفي أمره، وكان أكبر من نوح، وعمى في آخر عمره، ومات في أيام الرضا، أخذ عن زرارة له أصل، ووثقه الطوسي في (الفهرست: ص٩٤) وانظر: (خلاصة الأقوال: ص٩٣)، للحلي.

(٤) وجدته بهذا اللفظ: (متكلموا هذه العصابة من شرار من هم منهم). انظر: وسائل الشيعة، للعاملي، (١٦/ ٢٠٣)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٢/ ١٣٨).

النار التي تطلبها لأراح واستراح. فمثل هذا العلم حقيق أن يقال: إنَّه قد أضل، ولا يقال: إنّه قد هدى، أو عدل بالخلائق في معرفة الخلائق إلى تلك الطرائق الضيقة البعيدة، وضيق عليهم سبيل الحقيقة كأعدل من أراد تعريف النار المعلومة بالاضطرار استخراجها من الأخبار)[1].

أقول: هذا حال الكلام الذي كان في أول الإسلام، ولا شك أنه ما كان بهذه المثابة من البحث والخصومة، فما ظنك بهذه المباحثات، والخصومات الشائعة في زماننا. وليت شعري أن هؤلاء الجماعة هل لهم دليل عقلي ونقلي على وجوبه واستحبابه؟ أو مجرد تقليد آبائهم وأسلافهم، على أنه وأنهم على آثارهم لمقتدون. وأنهم هل يقرون بإيمان السابقين تكوينه أو ينكرونه؟ وهل يعترفون بإيمان العوام الغافلين عنه أو لا يعترفون؟ فإن أقروا، واعترفوا فما فائدته؟...)[2].

قلت: إنَّ نقطة الاشتراك بين الكلام والعرفان هي: انقطاع علم الكلام، وعلم العرفان عن الأدلة النقلية اليقينة، وعدم ارتكازهما على الكتاب والسنة مخالفٌ لما اقتضته الكثير من دلالات النصوص الشرعية.

فكما اعتمد أرباب علم الكلام على الأدلة العقلية، وجعلوا الدليل النقلي خاضعاً للدلالات العقلية، فيجب رفضه، أو تأويله بما يوافق عقولهم حال التعارض.

كذلك صنع أرباب علم العرفان إذ اعتمدوا على الأدلة العرفانية المقتبسة من الكشف، والإلهام، والرؤى المنامية، وجعلوا الأدلة النقلية خاضعة لها، متى حصل التعارض قدمت الأدلة العرفانية، وتم رفض أو تأويل الأدلة النقلية بما يتوافق مع أدلتهم العرفانية.

الوجه الثالث: الرد على الإمامية من الكتاب الكريم:

وذلك من أمرين:

الأول: نص القرآن الكريم بأنَّ المرء سيسأل عن ثلاثة من أهم السبل في

---

(١) ليته أشار إلى الكتاب الذي نقل منه هذا النص عن ابن طاووس فقد بحثت عن هذا النص في كتب ابن طاووس المتواجدة عندي فلم أجده!

(٢) الاقتصاد، (ص١٧٦ ـ ١٧٨).

طريقنا إلى المعرفة فقال: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَـٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ ولم يخص السمع دون البصر، ولم يخص البصر دون السمع، ولم يخص الفؤاد دونهما والعكس.

إذن فحتى يكون المنهج شاملاً وكاملاً لا يقتصر الإنسان على أمر دون آخر، وهذا في المناهج الدنيوية التربوية فما بال ما لو كان هذا التخصيص في المناهج الدينية والتي يترتب على فسادها فساد الدين ككل؟

الثاني: لا يثبت اليقين بمجرد الاستدلال بالمنهج العرفاني؛ فهو يختلف من شخص لآخر على حسب صفاء نفسه ومكاشفته، ومسائل العقيدة لا تثبت إلا بالدليل القطعي الصحيح السند الصحيح الدلالة، وإلا لكنا ممن يجادل في الله وفي آياته بغير علم وبغير سلطان المراد بهم في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُجَـٰدِلُونَ فِىٓ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَـٰنٍ أَتَىٰهُمْ ۖ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۚ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ ﴿٣٥﴾﴾ [غافر: ٣٥]، وقال أيضاً في نفس السورة: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُجَـٰدِلُونَ فِىٓ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَـٰنٍ أَتَىٰهُمْ ۙ إِن فِى صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَّا هُم بِبَـٰلِغِيهِ ۚ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿٥٦﴾﴾ [غافر: ٥٦].

الوجه الرابع: دلالة العقل على فساد المنهج العرفاني:

يظهر لنا فساد المنهج العرفاني بالنقود التي توجهت للرؤية الكونية العرفانية من قِبَل الإمامية أنفسهم وذلك في أمور:

أولاً: إنَّ الرؤية الكونية معرفة تتألف من مفاهيم ذهنية، ولكن في عالم الشهود ليس هناك أي مجال للمفاهيم الذهنية.

ثانياً: إنَّ تفسير المشاهدات والمكاشفات وعرضها من خلال الألفاظ والمفاهيم يحتاج إلى قدرة ذهنية معينة، وأولئك الذين لا يملكون هذه القدرة الذهنية يستخدمون ألفاظاً وتعابير، ومفاهيم متشابهة تكاد تكون عاملاً خطيراً في الانحراف والضياع، والضلال.

ثالثاً: في الكثير من الحالات مع تفسير الذهن لهذا الشهود وربما يعرض هذا الخلط والاشتباه حتى على المشاهد نفسه.

رابعاً: التوصل للحقائق التي يعتبر تفسيرها الذهني بـ«الرؤية الكونية» إلى السير والسلوك العرفاني الذي يتوقف في تكونه على الأسس النظرية والمسائل الأساسية للرؤية الكونية[1].

ويتجلى موقف الإمامية حتى المعاصرين منهم في الخلط والتخبط بين المنهج العقلي، والمنهج العرفاني مستندين في ذلك إلى روايات منسوبة إلى آل البيت؛ ليدخل المنهج النقلي أيضاً في استدلالهم، ولكن في حقيقة الأمر أننا نجد تفسيرهم للروايات على ما يوافقه معتقدهم؛ لأن أكثر الراويات التي يستندون إليها تحتمل عدة أوجه في الاستدلال، ولكن اجتهدوا ونادوا بما يقرر معتقدهم[2].

لذا يقرر عبد الجواد الإبراهيمي النتيجة ومن غير أدنى شك بقوله: (**إنَّ الطريق الوحيد لكل باحث عن معالجة المسائل الأساسية للرؤية الكونية وحلها هو طريق العقل والمنهج العقلي، ومن هنا فالرؤية الكونية الواقعية هي الرؤية الكونية الفلسفية**)[3].

الوجه الخامس: الرد عليهم من أقوال السلف الصالح رحمهم الله:

من كمال الدين وتمام النعمة أن بعث الله تعالى فينا رسولاً يتلو علينا آياته، السالمة من التحريف والتغيير معجزة خالدة إلى يوم القيامة.

فكلام الله تعالى وما صحَّ عن رسوله من الأخبار هو الحق الذي لا يأتيه الباطل، واليقين الذي لا يتطرق إليه شك، وما عداه ـ في العقيدة والشرع ـ فهو من ظنون البشر تحتوي الحق كما تحتوي الباطل.

أما منهج أهل التصوف والتشيع العرفاني فهم يستدلون على أقوالهم بالآيات القرآنية، وبعض الأحاديث النبوية ـ اعتضاداً لا اعتماداً ـ، ولكن بعد التدقيق والتمحيص هل توافق معتقداتهم أم لا؟ فإن وافقت فنعماً هي، وإلا

---

(١) نظرة حول دروس في العقيدة الإسلامية، لعبد الجواد الإبراهيمي، (ص٢٦ ـ ٢٩).

(٢) انظر: من المبدأ إلى المعاد في حوار بين طالبين، للإمامي منتظري، الطبعة الأولى، تعريب: السيد حسن علي حسن، (قم: مطبعة القدس، نشر دار الفكر، طبع عام ١٤٢٥هـ)، (ص١٩٥ ـ ١٩٦).

(٣) نظرة حول دروس في العقيدة الإسلامية، (ص٢٩).

فتأول وتحول وتبدل بما يتماشى مع أهوائهم بدعوى أن لديهم طرقاً أخرى غير الطرق اليقينية النظرية، فهم يُكشفُ عنهم الحجاب، ويحدَّثون ويفهّمون، بل ويرون في منامهم ما يؤكد معتقدهم، وما يكشف لهم عن حقيقة الدليل!

والحاصل أنَّ الأدلة التي يستدلون بها كبحر النيل! ماءٌ للمحبوبين، ووباءٌ للمحجوبين قال تعالى: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسۡتَحۡيِۦٓ أَن يَضۡرِبَ مَثَلٗا مَّا بَعُوضَةٗ فَمَا فَوۡقَهَاۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَيَعۡلَمُونَ أَنَّهُ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّهِمۡۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَيَقُولُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلٗاۘ يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرٗا وَيَهۡدِي بِهِۦ كَثِيرٗاۚ وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلۡفَٰسِقِينَ ﴿٢٦﴾﴾، وقال: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلۡقُرۡءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٞ وَرَحۡمَةٞ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارٗا ﴿٨٢﴾﴾، وقال: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴿٧﴾﴾، فلا يجوز تأويله إلا بما وافق تنزيله، ولهذا فنحن نجري أحكام الشرع بالظاهر، والله تعالى أعلم بالسرائر[1] أما إذا طابق التأويل التنزيل فهو نور على نور، وسرور على سرور[2].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وكل من خالف الرسول لا يخرج عن الظن وما تهوى الأنفس، فإن كان ممن يعتقد ما قاله، وله فيه حجة يستدل بها، كان غايته الظن الذي لا يغني من الحق شيئاً كاحتجاجهم بقياس فاسدٍ، أو نقل كاذبٍ أو خطابٍ ألقي إليهم اعتقدوا أنه من الله، وكان من إلقاء الشيطان. وهذه الثلاثة هي عمدة من يخالف السنة بما يراه حجة ودليلاً...**)[3].

وكما اعترضنا على المنهج العرفاني اعترض كثير من النظار بأن طريق العرفان صعب الوصول متعسر؛ وذلك لأن محو العلائق كما يتطلب المنهج العرفاني إلى حد يؤدي إلى انكشاف المعارف متعذر جداً بل قريب من

---

(١) انظر: تحفة الأحوذي، لأبي العلا محمد عبد الرحمٰن المبارك فوري، (٦/ ٢٥٩).

(٢) انظر: الرد على القائلين بوحدة الوجود، لعلي قاري، تحقيق: على رضا بن علي رضا، الطبعة الأولى، (دمشق: دار المأمون للتراث، طبع عام ١٤١٥هـ)، (ص٤٠ ـ ٤١).

(٣) مجموع الفتاوى، (١٣/ ٦٧ ـ ٦٨).

الممتنع، وإن أفضى إلى القصد أي: إلى علم فثباته أبعد منه؛ وذلك لأنه تجربة ذاتية شخصية، لا تقوم على قانون عام، ثابت، يقيني، مسَّلمٌ به عند الجميع.

ثم إنَّ أدنى الوساوس أو الخواطر تمحو ما حصل وتقطع ما وصل، وبهذا يفسرون نتائج التصوف تفسيراً مَرَضِياً بحتاً ـ وقد ذهب إلى هذا الأمر بعض الأطباء النفسيين ـ فيقولون: إنه قد يفسد المزاج، ويختلط العقل في أثناء تلك المجاهدات الصعبة، والرياضات الشاقة[1].

وقد ردَّ أصحاب الدليل العرفاني هذه الاعتراضات بدعوى أنَّ العلوم الحاصلة بالنظر مشوبة بأحكام الوهم، وغير خالصة فهي من عمل الخيال، وقد يلجؤون إلى أقيسه فاسدة ـ كقياس الغائب على الشاهد ـ فتنتهي أحكامهم بأخطاء شنيعة وضلال ظاهر.

أما عن كونه صعب الوصول متعسراً، فالقدح في الطريق لا يقدح في قوة اليقين وصحة العلم الذي يقوم عليه.

أما التفسير المَرَضِي واختلال المزاج فإنَّ أرباب هذا المنهج قلما يحدث لهم هذا الأمر؛ لأنهم أطباء في النفوس والأرواح، عارفون بأحوال البدن والأشباح ـ حسب زعمهم وإلا فالناظر في أحوالهم يرى خلاف ما يقال ـ، فالرياضة التي جعلوها فيها أمان من العناء والاختلال، أما ما يحدث لبعضهم من شذوذٍ أو اضطرابٍ عقلي فهو ناشيءٌ عن فسادٍ أصلي في النفس لا دخل للطريق العرفاني به.

وما بين أهل النظر، وأهل التصفية نزاعات ومحاورات، ومحاولة كلا الفريقين إثبات صحة منهجه بالقدح في منهج صاحبه[2].

والناظر في كتاب الله يرى أنَّ الله تعالى قد بيّن لنا الميزان الصحيح عند التنازع والاختلاف بالرد إلى الله ورسوله، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ

---

(١) انظر: أبجد العلوم، لصديق حسن القنوجي، (١/ ٢٥٥).

(٢) وقد نقل بعض من هذه المناظرات صديق حسن القنوجي في أبجد العلوم، (١/ ٢٥٥ ـ ٢٥٦)، والحاجي خليفة في كشف الظنون، (١/ ٨٠ ـ ٨١).

ﱡﭐ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍۢ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌۭ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ﱠ، وقال جلَّ في علاه: ﱡﭐفَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًۭا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًۭا ﴿٦٥﴾ﱠ، وكذلك يجب ردُّ هذا المنهج بكل مصطلحاته من أحوال ومكاشفات، ونحوها إلى الكتاب والسنة، ووزنها بميزان الشرع، ومن لم يبْنِ على هذا الأصل العظيم علمه وعمله وسلوكه وجميع أمره فليس من الدين في شيء[1].

ولو أنَّهم منذ البداية اتبعوا ما قاله الله تعالى في كتابه وما قاله رسوله ﷺ لمَا حصل لهم هذا التنازع وهذا الخلاف.

أما ما يسمى بالعشق الإلهي أو ما يسمى ـ مجازاً ـ بالإيمان العرفاني!

فأقول: وصف القرآن حال المؤمنين عند قراءة آياته: ﱡﭐٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًۭا مُّتَشَٰبِهًۭا مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ ﴿٢٣﴾ﱠ فذكر أنه بعد الاقشعرار تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله، فذكره بالذات يوجب الطمأنينة، وإنَّما الاقشعرار والوجل عارضٌ بسبب ما في نفس الإنسان من التقصير في حقه، والتعدي لحده، فهو كالزبد مع ما ينفع الناس، فالزبد يذهب جفاء، وما ينفع الناس يمكث في الأرض فالخوف مطلوب لغيره؛ ليدعو النفس إلى فعل الواجب وترك المحرّم، وأمَّا الطمأنينة بذكره وفرح القلب به ومحبته فمطلوب لذاته[2]...

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(ومما ينبغي التفطن له أنَّ الله سبحانه قال في كتابه: ﱡﭐقُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُﱠ.**

قال طائفة من السلف: ادَّعى قوم على عهد النبي ﷺ أنهم يحبون الله فأنزل الله هذه الآية: ﱡﭐقُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُﱠ فبين سبحانه أنَّ محبته توجب اتباع الرسول، وأن اتباع الرسول يوجب محبة الله للعبد...

---

(١) انظر: مدارج السالكين، لابن القيم، الطبعة الثانية، تحقيق: محمد حامد الفقي، (بيروت: دار الكتاب العربي، طبع عام ١٣٩٣هـ)، (٤٩٦/١).

(٢) انظر: النبوات، لابن تيمية، (ص٨٣).

وقال بعضهم: من عبد الله بالحب وحده فهو زنديق، ومنْ عَبَدَ الله بالخوف وحده فهو حروري، ومن عبده بالرجاء وحده فهو مرجئ، ومن عبده بالحب والخوف والرجاء فهو مؤمن موحد؛ وذلك لأن الحب المجرَّد تنبسط النفوس فيه حتى تتوسع في أهوائها إذا لم يردعها وازع الخشية لله حتى قالت اليهود والنصارى: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ...﴾ [المائدة: ١٨]، ويوجد في مدعي المحبة من مخالفة الشريعة ما لا يوجد في أهل الخشية، ولهذا قرن الخشية بها في قوله: ﴿هَٰذَا مَا تُوعَدُونَ لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيظٍ ﴿٣٢﴾ مَّنْ خَشِيَ ٱلرَّحْمَٰنَ بِٱلْغَيْبِ وَجَآءَ بِقَلْبٍ مُّنِيبٍ ﴿٣٣﴾ ٱدْخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ذَٰلِكَ يَوْمُ ٱلْخُلُودِ ﴿٣٤﴾﴾ [ق: ٣٢ ـ ٣٤]...)[١].

فيتضح لنا مما سبق فساد المنهج العرفاني، وعدم الاعتماد عليه ابتداءً؛ لعدم وجود قواعد، وأصول ثابتة يُشَيّد عليها بنيانه، والمسائل العقائدية لا تبنى إلا على دليل يقيني ثابت صحيح السند صريح الدلالة.

❑ ❑ ❑

(١) مجموع الفتاوى، (١٠/ ٨٠ ـ ٨٣).



المبحث الثاني

فلسفة الإشراق ومدى تأثر الإمامية بها

ظهر لنا ـ مما سبق ـ أنَّ الإمامية الاثني عشرية سارت على خطى الصوفية، وكان المنهج العرفاني منهجاً ثابتاً في الاستدلال، بل هو أرقى مقابلة بالمناهج الأخرى؛ لاعتماده على صفاء النفس ورقيها إلى درجة قد تقارب العصمة، وهي ما تسمى بالعدالة العرفانية، ووفقاً لاتباع هذا المنهج حاول الإمامية الاثنا عشرية تفسير النقل من كتاب كان، أو من سنة بما يوافق المذهب أو المعتقد، بحجة أنَّهم قد انكشف لهم من الدلالات ما لم يكشف لغيرهم.

ولولا إيمانهم بأصل ومبدأ الإشراق وفيض العلوم والمعارف من العقل الأول أو نور الأنوار؛ لما قالوا بهذا المنهج القائم على صفاء النفس ورقيها، وعروجها إلى مبدئها وأصل انبثاقها ـ حسب زعمهم ـ.

لذا فسنتطرق في هذا المبحث لموقفهم من الفلسفة الإشراقية ومن الإشراقيين، ومدى تأثرهم بها في كتبهم.

ويتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: موقف الإمامية من الفلسفة الإشراقية والإشراقيين.

المطلب الثاني: مناقشة الفلسفة الإشراقية التي تمسك بها الإمامية بإعتبارها مدخلاً للاستدلال العرفاني.



المطلب الأول

موقف الإمامية من الفلسفة الإشراقية والإشراقيين

حاولت المناهج البشرية أن تستنبط من معدن واحد ضمن عشرات المعادن الثمينة التي انطوت عليها النفس البشرية منهجاً واحداً تسير عليه، وكان نتاج ذلك التطرف نحو منهج عقلي ضد منهج نقلي أو ضد منهج ذوقي!

وجرت هناك محاولات بدائية لتجميع أكثر من منهج واحد في قالب واحد، والتوغل في أكثر من أفق من آفاق النفس البشرية الواسعة.

سبق وأن بينت أن الكندي كان مناصراً لحركة الترجمة، وباعتباره من السابقين إلى تعريف العالم الإسلامي بالمؤلفات اليونانية[1] والهندية - لا

---

(١) يذهب بعض الكتاب المعاصرين أمثال المفكر المغربي: عبد الكريم مطيع الحمداوي إلى أنَّ الفلسفة اليونانية لم تكن هي أصل للفلسفة الإسلامية؛ وذلك لأنها ليست إلا امتدادا وخلاصة للأوهام الميتافيزيقية التي كانت منبتاً لأديان القارة الآسيوية؛ وذلك لأن الإنسان عندما نسي المنهج الرباني الذي أنزل مع آدم ﷺ، وفقد الصلة بالله، وارتكس في حمأة الجاهلية والبدائية، ملأت الهواجس والأوهام قلبه وعقله، واستبد به الخوف من الظواهر الطبيعية برقاً ورعداً وخسفاً... وأخذ به الرعب والرهبة من الموت والمصير والمجهول كل مأخذ، فأقبل على نفسه ينسج لها استجلاباً للطمأنينة خيالات وتصورات عما لا يفهمه وما يرجوه أو ما يرهبه ويخافه. فتراكم بذلك لدى البشرية على مر السنين تراث ضخم من المعتقدات المضطربة، ثم تحول هذا التراث إلى قاعدة للفكر الديني الوضعي المفضي إلى عبادة الأوثان والنجوم والكواكب، واتخاذها آلهة وأرباباً. ثم بعد ذلك اتُخذت هذه المعتقدات الدينية منطلقاً ومادة للتفكير الفلسفي الآسيوي الذي نُقل إلى اليونان وتطور فيه. وظل مجرداً من أهم أداتين للفهم هما: المعرفة المادية الصحيحة لحقائق الطبيعة بسبب التخلف العلمي آنئذ، والمعرفة الغيبية اليقينية التي لا مصدر لها إلا الوحي. انظر: بعنوان: التصنيف السياسي الفلسفي لدى المسلمين، عبد الكريم مطيع الحمداوي، (ص٤) نشرت على الموقع www.mlimphilosophy.com.

بالترجمة فحسب كما يخطيء بعض الباحثين بل - بكثرة الرسائل الفلسفية التي ألفّها من شروحات وتلخيصات ناهجاً بذلك منهجين في الاستدلال: الأول: التغليط، والثاني: قياس الخلف، يضاف إليهما أحياناً الطريقة الأفلاطونية في القسمة، وشاهد على ذلك أنه اعتمد هذه المناهج الثلاثة ليثبت أن الكائن الأزلي الذي هو الله لا ينتابه فساد، وهي الطريقة التي يميل إليها في أكثر ما كتب[1].

ونصر الأفلاطونية الحديثة[2] بعده الكثيرون، أمثال: ابن

---

(١) انظر: تاريخ الفلسفة الإسلامية، وضعه بالإنجليزية: ماجد فخري، ترجمه: كمال اليازجي، (بيروت: نشر الدار المتحدة للنشر، طبع عام ١٩٧٤م)، (ص١٠٧ - ١٣٠).

(٢) في القرن الثاني والثالث الميلادي وجد فلاسفة شرقيون إسكندريون وسوريون كان همهم واهتمامهم أن يكونوا ديناً مفلسفاً بآراء أفلاطون، وأشهر هؤلاء أفلوطين المصري (ت ٢٦٩ م) وتتخلص فلسفته بأن وراء المادة موجوداً أولاً واحداً من جميع جهاته، وعن هذا الموجود الواحد صدر قهراً العقل الكلي، وهذا العقل يحوي في ذاته مثل جميع الموجودات، ثم صدر عن العقل الكلي النفس الكلية، وعنها صدرت جميع الموجودات، ثم صدر عن العقل الكلي النفس الكلية، وعنها صدرت جميع الموجودات بواسطة النفوس الجزئية وفقاً للمثل الموجودة في العقل الكلي، وهذه الأربعة الأول الواحد والعقل الكلي والنفس الكلية والموجودات متشابكة مترابطة متراصة تشترك في جميع الخصائص، ومن هنا كان أفلوطين مسوقاً إلى وحدة الوجود، ويؤيد ذلك ما نسب إليه من أنَّ الموجودات المادية تتحول في النهاية إلى الوجود الأول وتفنى فيه، تماماً كالبخار الذي تحول من الماء، ثم يتحول إليه. والمعرفة عند أفلوطين تنحصر بالذوق والكشف، أي بالمعرفة القلبية، ولا قيمة لغيرها مهما كان نوعها، ومن أقواله: (يجب علي أن أدخل في نفسي، ومن هنا أستيقظ، وبهذه اليقظة أتحد بالله) وقال: (يجب أن أحجب عن نفسي النور الخارجي، لكي أحيا وحدي في النور الداخلي) ولما كان صدور العالم عن الأول بالطبع لا بالإرادة فلا يسمى هذا الصدور فعلاً بل إشعاعاً وانبثاقاً وفيضاً. وقال فورفوريوس (ت ٣٠٤ م) وهو تلميذ أفلوطين: (إنَّ الغاية من الفلسفة هي الخلاص من الشرور بمجاهدة النفس، والقضاء على شهواتها، وبهذه المجاهدة نتوصل إلى معرفة الله). وهي ما تسمى بالأفلاطونية الحديثة، وإذا تأملنا ما تحويه الأفلاطونية الحديثة من وحدة الوجود، وفناء الموجودات ورجوعها إلى الموجود الأول ومجاهدة النفس، ثم الكشف والمعرفة القلبية ظهر لنا جلياً أن هذه الأفلاطونية من أهم المنابع التصوف الفلسفي في الإسلام. انظر: نظرات في التصوف والكرامات، لمحمد جواد مغنية، (بيروت: منشورات المكتبة الأهلية)، (ص٢٧ - ٢٩).

الراوندي[1] والرازي والفارابي وابن سينا الذي تجلى في فلسفته النزعة الصوفية الرمزية وخصوصاً في كتاب «الإشارات»، وفي عدد من كتاباته المؤلفة في الرمزية، كقصة «حي بن يقظان»، و«رسالة الطير»، ورسالة «في العشق»، وأهم كتاب له والمتناول حكمة الإشراق بصورة مباشرة كتاب «الحكمة المشرقية».

ولعل أبرز ظاهرة في تصوف ابن سينا إذا صرفنا النظر عن فلسفته العامة هي التحول الفجائي في المصطلح اللغوي، والأسلوب البياني الذي يميز آثاره الصوفية تمييزاً تاماً عن سائر مدوناته المشائية.

فالتعبير المجازي في بعض هذه الرسائل يكشف لنا بوضوح عما كان يعانيه في تعبيره الفلسفي من مشاكل، يبدو أنَّ أفلاطون نفسه عاناها قبله في بعض شطحاته المتافيزيقية، وهذه المعاناة عند أفلاطون وابن سينا على السواء تنطوي على أكثر من مشكلة في الاصطلاح المجازي والأسطوري هي التعبير الظاهر عن عدم الرضى عن أشكال الاستدلال الفلسفي النظري والرغبة الملحة في تخطيه أو تجاوزه باستحداث مصطلح جديد أكثر تجاوباً مع رؤيا النفس وأمانيها؛ لأنه أكثر مرونة وأقل صراحة[2]!

وجاءت فلسفة الإشراق واحدة من هذه المحاولات، حيث سعت نحو الجمع بين منهج الذوق، وبين منهج النظر، أو بتعبير آخر بين منهج التأمل الوجداني ومنهج الحكمة، وبين منهج البحث العقلي.

---

(١) هو أحمد بن يحيى بن إسحاق، أبو الحسين الراوندي، الشهير بابن الراوندي، فيلسوف مجاهر بالإلحاد من سكان بغداد، نسبته إلى «راوند» من قرى أصبهان. قال ابن كثير: أحد مشاهير الزنادقة، طلبه السلطان فهرب، ولجأ إلى ابن لاوي اليهودي بالأهواز، وصنف له في مده مقامه عنده كتاب الدامغ للقرآن، كان أولاً من متكلمي المعتزلة ثم تزندق واشتهر بالإلحاد، ونقل عن الجبائي أن ابن الريوندي ـ كما يسميه ـ وضع كتاباً في قدم العالم، ونفي الصانع، وتصحيح مذهب الدهر، والرد علة مذهب التوحيد. مات سنة ٢٩٨هـ، من مصنفاته الدامغ المتقدم ذكره، والزمرد، ونعت الحكمة، وفضيحة المعتزلة. انظر: (سير أعلام النبلاء: ١٤/٥٩ ـ ٦١)، للذهبي؛ (الأعلام: ١/٢٦٦ ـ ٢٦٨)، للزركلي.

(٢) انظر: تاريخ الفلسفة الإسلامية، لماجد فخري، (ص٢٠٨ ـ ٢٠٩).

فالسهروردي يحاول الجمع بين المنهج العقلي الخالص عند علماء الكلام، وبالذات عند المعتزلة منهم، وبين المنهج الذوق الصوفي المجرد عند طرق الصوفية لكي يتعانق القلب الصوفي، والعقل الكلامي، القلب الذي يدعي الكشف والشهود، ومعرفة أبعد الحقائق بالتامل الذاتي والذوق الروحي، والعقل الذي يزعم قدرته على حل الألغاز بالتفكر المنهجي، والتجربة الواقعية.

معتمداً على المنهج الذي سلكه الفلاسفة من قبله ـ وخاصة ابن سينا ـ، حيث أقام مذهبه الإشراقي على نظرية الفيض من الجانب الوجودي، وعلى تجريد النفس من الشواغل الحسية من الجانب النفسي[1].

يقول الدكتور حسن حنفي: **(أتى السهروردي بعد أن تم الفصم المنهجي في الحضارة الإسلامية بين منهج النظر عند المتكلمين، والفلاسفة، ومنهج الذوق عند الصوفية، فالأول منهج عقلي يقوم على الاستدلال والبرهان والقياس، والثاني نهج قلبي يقوم على الإلهام والكشف، والرؤية الباطنة، وقد تنازع هذان المنهجان معاً الحضارة الإسلامية، كل منهما يودّ أنْ يعتبر نفسه ممثلاً لها ومعبراً عن جوهرها، حتى أتى السهروردي، وأراد القضاء على هذا الفصم المنهجي، ووحد بين حكمة الفلاسفة وكشف الصوفية في منهج واحد، وهو الذي عرضه في حكمة الإشراق)**[2].

ولكن المؤثرات الأساسية في فلسفة الإشراق كانت أبعد مدى من البيئة العقلية عند المسلمين، حيث إنَّ الفكر الفارسي والأفلاطوني القديم والحديث الذي تبلور في مدارس الإسكندرية كان له أثرٌ بالغ في ظهور هذه الفلسفة.

فالكثير من فلاسفة اليونان اتجهوا اتجاهاً وحدوياً، وربما صوفياً حيث كانوا أقل مادية في بحثهم عن الوحدة حتى لقد رفض الأيليون[3] العالم

---

(١) أصول الفلسفة الإشراقية عند شهاب الدين السهروردي، لمحمد أبو ريان، (مصر: دار المعرفة الإسلامية، طبع عام ١٩٨٧م)، (ص١٧١).

(٢) دراسات إسلامية، (ص٢١٠)، نقلاً من العرفان الإسلامي بين نظريات البشر، وبصائر الوحي، لمحمد تقي المدرسي، (ص١١٣ ـ ١١٤).

(٣) المنتسبين إلى المدرسة الإيليائية التي نشأت في «إيلياء» على الشاطئ الجنوبي الغربي =

المحسوس رفضاً تاماً، كما كان لفيثاغورس[1] وأنباذوقليس[2] اتجاه ديني، أو صوفي.

ولكن مع تزامن انبثاق نظرية فلسفية في وسط ثقافي وعبر مرحلة معينة من مراحل الفكر البشري مع فكر فلسفي آخر ونظرية أخرى ومتشابهة في الوسط الثقافي، لا يعني أنَّ هذه النظرية على صلة تامة بتلك أو أنَّها أصل لها[3].

أمَّا بالنسبة لفلسفة الإشراق ـ كما يقرر محمد تقي المدرسي ـ فهي طريقة في التفكير تعتمد على الوجدان والفطرة.

وقد تتجلى هذه الفلسفة مرتين:

الأولى: عندما تكون الثقافة في عهد الطفولة، حيث لم تجر لها عملية

= من إيطاليا، وقد اتجهت بالبحث عن الوجود اتجاهاً جديداً مخالفاً لما كان عليه الأمر عند الفلاسفة الطبيعيين وذهبوا إلى أنَّ للعالم موجداً واحداً لا يوصف بالحركة، بل هو ثابت يحرك الكل بقوة عقله وبلا عناء! انظر: محاضرات في الفلسفة الشرقية والإغريقية، لمحمد خليل هراس، (مصر: دار الأنوار للطباعة، طبع عام ١٣٨٢هـ)، (ص٥٣).

(١) فيثاغورس (٥٧٢ ـ ٤٩٧ ق. م) هو فيلسوف يوناني، اشتهر بنظريته في ماهية الأعداد، يقول أرسطو عنه وعن شيعته إنهم قالوا: إن مبادئ الأعداد هي عناصر الموجودات، أو أن الموجودات أعداد، وقالوا أيضاً: إن الأعداد نماذج تحاكيها الموجودات دون أن تكون هذه النماذج مفارقة لصورها. انظر: تاريخ الفلسفة اليونانية، ليوسف كرم، (بيروت: دار القلم)، (ص٢٢).

(٢) أنباذوقليس (٤٩٣ ـ ٤٣٣ ق. م) من رواد المدرسة الطبيعية المتأخرة التي حاولت التوسط بين المدرسة الفيثاغورية والإيلية، نشأ هذا الفيلسوف في جزيرة صقلية، وقد اشتهر بأنه هو الذي وضع أصول النظرية الطبيعية التي سادت في العصور القديمة والوسطى، وهي أن الأشياء مركبة من أربعة عناصر: الماء، والهواء، والتراب، والنار، فهذه أصول الأشياء وإليها تعود، ثابتة لا تتكون، ولا تفسد، تحدث الأشياء بانضمام العناصر، وانفصالها بمقادير متباينة فبانضمامها تكوين الأشياء، وبانفصالها فساد الأشياء، عن طريق قوتين كبيرتين هما المحبة والكراهية، لكنه لم يبين لنا ماهية هاتين القوتين، أو ماذا نطلق عليهما! انظر: محاضرات في الفلسفة الشرقية والإغريقية، لمحمد خليل هراس، (ص٥٥ ـ ٥٦).

(٣) انظر: الموسوعة الفلسفية المختصرة، لمترجمها: زكي نجيب ورفاقه، (ص٣٠٩)، نقلاً من: العرفان الإسلامي بين نظريات البشر وبصائر الوحي، لمحمد تقي المدرسي، (ص١١٥)..

الفرز بينها وبين الأسطورة، وبينها وبين الدين، وبينها وبين فطرة الناس ووجدانهم.

هنالك يتناسب المنهج الإشراقي القائم على أساس الكشف المباشر، والذوق يتناسب مع إيمان الناس بالأساطير أو بالدين أو بثقافات فطريّة!

على الرغم من أنَّ هناك فرقاً بين الأسطورة، فهي تعبير رمزي عن الحقائق، وبين الدين المتمثل في الوحي المباشر، والثقافة الفطرية التي تقدم مجموعة بسيطة من الحقائق الواضحة قائمة على أساس اكتشافات عقل البشر!

الثانية: عندما يتعب الفكر البشري من المنهجية العقلية الجافة ذات البعد الواحد الذي لا يتسع لجميع طاقات البشر وأبعاده، ومعادنه تماماً مثلما حدث عندما تعبت البشرية من المنهجية العقلية عند اليونان فاتجهت مدرسة الإسكندرية شرقاً وفتشت عن حكمة الإشراق في إيران عبر أمونيسِ، أو أفلوطين، وخلطتهما بالفكر المشائي، وابتدعت الأفلاطونية الحديثة.

وبالتالي يجمع بين رأي من قال بأصالة المبدأ والاستقلالية بين كل فلسفة وأخرى وبين من نفى أي نوع من الأصالة وان هناك صلة وثيقة وارتباطاً مباشراً، وغير مباشر بين الفلسفات.

وهكذا الأمر عند السهروردي[1] حيث تعود شهرة فلسفته إلى رفض المنهجية الجامدة عند الفلاسفة المشائين المجادلين من علم الكلام!

فمجرد اقتباسه من أفلاطون دون أرسطو، واتجاهه إلى الفلسفة الشرقية العتيقة لدليل على أنَّ المرحلة الفكرية التي عاشها المسلمون المقلدون للثقافة اليونانية كانت تقتضي مثل ذلك[2].

---

(١) هو يحيى بن حبش بن أميرك، شهاب الدين، أبو الفتوح، ولد بـ «سهرورد» سنة ٥٤٩هـ. نشأ بمراغة، وسافر إلى حلب. نسب إليه انحلال العقيدة، وكان يجاهر بالقول باكتساب النبوة حتى حكم عليه الفقهاء بالقتل وإباحة دمه، وقتل بحلب سنة ٥٨٧هـ من مصنفاته: التلويحات، هياكل النور، حكمة الإشراق، الألواح العمادية... انظر: (الأعلام: ٨/ ١٤٠ ـ ١٤١)، للزركلي؛ (معجم المؤلفين: ٧/ ٣١١)، لكحالة.

(٢) انظر: العرفان الإسلامي بين نظريات البشر وبصائر الوحي، للمدرسي، (ص١١٤ ـ ١١٧).

فقد ذهب إلى أنَّ الله ـ الذي عنده نور الأنوار ـ قد فاضت عن الأنوار القاهرة، وهي عنده غير محدودة العدد، وهو يخالف في هذا تحديد الفارابي وابن سينا للعقول وقولهم: إنها عشرة.

وعنده انَّ تلك الأنوار لا تختلف عن مصدرها بالنظر إلى الحقيقة، وإنّما الاختلاف بينها في الدرجة من حيث إنَّ نور الأنوار أشد نوراً من الأنوار الصادرة عنه، بناءً على أنَّ الواحد لا يصدر عنه إلا واحد، بمعنى أنَّ الشيء لا يمكن أن يصدر صدوراً طبيعياً عما يخالف حقيقته[1].

وهو يفسر الوجود تفسيراً مثالياً خالصاً، حيث يرى أنَّ نور الأنوار الصادرة عنه ليس لها وجود محسوس، وإنما هي أنوار عقلية محضة، لكنه مع ذلك لا يفسر كيف أمكن أن توجد المادة المحسوسة إذا كان نور الأنوار عنده عقلاً محضاً، وهو يعتبر مع ذلك أنَّ تلك الماهيات العقلية هي الوجود الحق، وأنَّ الوجود المحسوس ليس إلا عرَضاً لها.

ويتفق تفسيره هذا مع تفسير أفلاطون للوجود وقوله بالمثل، حيث يرى أنها هي الوجود الحقيقي، وانها الماهيات المقومة للمحسوسات مع كونها مفارقة لها[2].

ويكون اتصال النفس بتلك الأنوار، وتلقيها عنها بتجريد النفس حتى تتصل بالأنوار القدسية التي هي أصلها على سبيل انطباع النفس بعد تجردها، كالمرآة التي تنطبع فيها الصورة المقابلة لها، ثم إنه مع تلك الأمور المعقولة التي تدركها النفس تتمثل للإنسان صورة عجيبة، وهو يقصد بها الملائكة، وقد يسمع أصواتاً مع أنه لا وجود للملائكة، ولا للصوت عنده، وإنما هو مجرد تخيل ناتج عما يكون في النفس من المعقولات، ولكن حينئذٍ تحصل للإنسان المعرفة بالمغيبات[3]، وهذا في حقيقة الأمر هو مفهوم الوحي عنده[4].

---

(١) انظر: أصول الفلسفة الإشراقية، لمحمد أبو ريان، (ص١٧٢).

(٢) انظر: النزعات المادية في الفلسفة العربية الإسلامية، لحسين مروة، الطبعة السادسة، (بيروت: دار الفارابي طبع عام ١٩٨٨م)، (٢/٢٤٧).

(٣) انظر: المعرفة في الإسلام، لعبد الله القرني، (ص١١٤).

(٤) وهذا ما انتهى إليه الفارابي، وابن سينا، وعلى هذا الأساس فالنبوة عندهم مكتسبة؛ =

وفي الواقع أثَّر فِكر السهروردي ـ وعلى مدى التاريخ ـ على عدة علماء، وغذيت فلسفة الإشراق بأفكار جديدة، لا سيما في الحلقات الشيعية وفي الشيعة الذين كانوا في إيران أثناء العهد الصفوي[1]؛ بسبب شرحهم أفكار ابن عربي، وبسبب خلط محمد بن أبي جمهور الأحسائي فلسفة الإشراق، وفلسفة ابن عربي، والتشيع بعضها مع بعض[2].

فبين القرن الخامس عشر، والسادس عشر الميلاديين وقع انبعاث كبير؛ إذ شرح جلال دواني[3]، وغياث الدين منصور الشيرازي[4]، وبهاء الدين

= لأن تجرد النفس الذي هو شرط حصول تلقي الوحي، والاطلاع على الغيب ليس مختصاً ببعض الناس، بل هو ممكن لكل أحد!، ويصرح السهروردي عند وصفه لأحد المقامات النورانية العليا التي يصل إليها الحكماء في معارج السلوك الإشراقي بأنه مقام عزيز جداً ويقول: **(وهو ما حكاه صاحب هذه الشريعة، وجماعة من المنسلخين عن النواسيت)** حكمة الإشراق، للسهروردي، (ص٥٥٧) نقلاً من: النزعات المادية في الفلسفة العربية الإسلامية، لحسين مروة، (٢/ ٢٥١). فالذي أشار إليه بقوله: (صاحب الشريعة) هو النبي ﷺ، وهو من جملة الحكماء عنده، وإنما وصل إلى المرتبة التي وصل إليها بعدما انسلخ من ناسوته، وعلائق بدنه حاله حال بقية الحكماء، ويستلزم من قوله هذا استمرار النبوة بعد النبي محمد ﷺ وكان هذا السبب الرئيسي لقتله بعد مجادلة الفقهاء له، ولكنه لم يتراجع عن رأيه الذي نادى به، وممن صرح بهذا أيضاً من فلاسفة التصوف الإشراقي «ابن سبعين». انظر: المعرفة في الإسلام، لعبد الله القرني، (ص١١٥ ـ ١١٦).

(١) فمؤسس الدول الصفوية شاه إسماعيل (١٥٠٠ ـ ١٥٢٤م) ادعى أنه منحدر من سلالة صوفية ترتقي إلى القرن الثالث عشر، فأخذ على عاتقه بجديه فرض العقيدة الشيعية في بلاد فارس من أقصاها إلى أدناها بثوبها الجديد وكان من نتائج ذلك العناية بالفلسفة وعلم الكلام، التي خمدت من قبل، ولكنها رويداً رويداً حتى أخذت في الانتعاش وخصوصاً في عهد شاه عباس (١٥٨٨ ـ ١٦٢٩). انظر: تاريخ الفلسفة الإسلامية، لماجد فخري، (ص٤١٥).

(٢) وذلك من خلال كتابه «مرآة النور المنجي من الظلام» ويعرف باسم «مجلي مرآة المنجي» انتهى من كتابته جمادى الآخرة من عام ٨٩٥هـ. قال الطريحي: **(وهو كتاب في المنازل العرفانية وسيرها طبق فيه بين علمي الكلام والحكمة على مذاق أهل العرفان)**، مدينة النجف، (ص١٥٠).

(٣) هو المولى جلال الدين محمد بن أسعد الصديقي الدواني، المتوفى سنة ٩٠٨هـ. انظر: (الذريعة: ١/ ١٠٦)، للطهراني.

(٤) هو الأمير غياث الدين بن منصور بن المير صدر الدين محمد بن إبراهيم بن صدر =

العاملي، وميرداماد المدرس بأصفهان[1]، اللذين تتلمذ عليهما ألمع فلاسفة العهد الصفوي ملا صدرا الشيرازي الذي كان يدرس كتاب حكمة الإشراق بصورة مخصوصة، حيث يعتبر مجموع تلك الدروس آثاراً ذات اعتبار ومورد وعناية[2].

وينقل المدرسي عن هنري كوربان قوله: **(لا يمكننا اليوم أن نفصل بين تأثيرات السهروردي وتأثيرات المفكرين الشيعة ممن يشبهه، وفي طليعتهم ملا صدرا، وأتباعه «إلى عبد الله زنوزي[3]، وهادي سبزواري[4] من دون أنْ ينسى الموضع الأصلي للمذهب الشيخي» ونادراً يمكن أنْ يكون شخص إشراقياً لا يكون تابعاً ـ بنسبة أو بأخرى ـ لمدرسة ملا صدرا الشيرازي، وهكذا يرتبط**

= الدين محمد بن إسحاق بن علي بن عربشاه الحسيني الدكشتي الشيرازي، المولود سنة ٩٠٣هـ، والمتوفى ٩٤٨هـ، من مصنفاته: الرد على أنموذج العلوم الجلالية. انظر: (الذريعة: ١/١٠٨)، (٢٤/٢٦٦)، للطهراني؛(معجم المؤلفين: ٨/٤٣)، لكحالة.

(١) يغلب على تفكير الداماد الفلسفة الإشراقية، متحرك في تيار الروح العرفانية، وقد أثر باتجاهه الإشراقي هذا على تفكير تلميذيه صدر المتألهين وملا محسن الفيض وترك على أفكارهما ملامح كثيرة واضحة، ولعل أسماء كثير من كتب الداماد توحي لنا بهذه الروح الإشراقية. ويدل على ذلك اختتام كتابه «القبسات» بدعاء النور، وهو: (اللهم اهدني بنورك لنورك، وجللني من نورك بنورك، يا نور السماوات والأرض، يا نور النور، يا جاعل الظلمات والنور، يا نوراً فوق كل نور، ويا نوراً يعبده كل نور، ويا نوراً يخضع لسلطان نوره كل نور، ويا نوراً يُذلُ لعزّ شعاعه كل نور). وكثيراً ما يعبر عن ابن سينا بـ «شيخنا السالف في رياسة الفلسفة الإسلامية». انظر: حياة المحقق الداماد، مركز المصطفى ﷺ، الكتاب رقم (٣٥)، (ص١٤).

(٢) انظر: تاريخ الفلسفة الإسلامية، لماجد فخري، (ص٤١٥)؛ وتاريخ الفلسفة الإسلامية، لكوربان، (ص٢٩٠) نقلاً من: العرفان الإسلامي، للمدرسي، (ص١٢٦ ـ ١٢٧).

(٣) هو المولى عبد الله بن خانبابا الزنوزي، من كتبه لمعات إلهية در معارف ربوبية، يكثر النقل عنه ولده الآغا علي المدرس في كتابه بدائع الحكم ذكر أنه توفي سنة ١٢٥٧هـ. انظر: (الذريعة: ١٨/٣٤٧)، (٢١/١٨٧) للطهراني.

(٤) هو المولى هادي بن مهدي السبزواري الشيرازي، نعته صاحب الذريعة الطهراني بالفقيه، والحكيم، والفيلسوف المتأله، من أهل «سبزوار» ولد بها سنة ١٢١٢هـ، وتوفي أيضاً بها سنة ١٢٨٩هـ، تعلم بأصفهان ومشهد، من كتبه شرح اللآلئ المنتظمة في المنطق، وغرر الفوائد في الحكمة، وأسرار الحكمة، انظر: (الذريعة: ١/٤٩٠، ٥٠١)، (٢/٥٢)، للطهراني؛ (الأعلام: ٨/٥٩ ـ ٦٠)، للزركلي.

مستقبل السهروردي في إيران بانبعاث الإلهيات التقليدية التي تعود إلى أتباع الأستاذ الشيرازي)[1].

ففي مقدمة كتاب «الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية»[2] يعلق الشيرازي بلهجة كئيبة على الأذى الذي أصاب الفلسفة في عهده، بتحول الجمهور عن دراستها، أو اختلاطها بالمجادلات الكلامية وتقليدات العامية، والفلسفة البحثية المذمومة، وتخيلات الصوفية، فقد ثبت له بعد أن توفر على تحصيلها بعد التدبر في آيات الله والتفكر في ملكوت سماواته، وأرضه أنَّ مبادئ الفلسفة مقرونة بالحقائق الملهمة كما أنزلت على الأنبياء، وكشفت للحكماء، هي أسمى تعبير عن الحق.

فعمد إلى الانقطاع عن العالم مدة طويلة، وانطوى على نفسه حتى حصلت له من البرهانات الكشفية التي تشهد بصحتها سنة نبيه، وأحاديث أهل بيت النبوة والولاية والحكمة، وغدا قادراً على كشف أسرار لا شك فيها لم يعرفها فيما سبق[3].

ثم استطاع أن يدرك حدسياً ـ حسب ادعائه ـ ما كان ليحصله بالطرق الجدلية، وأن يحظى بالمزيد من المعارف التي أنعم الله تعالى بها عليه، فتحقق ذلك بمعرفته «الأسفار الأربعة» أي أسفار النفس من الخلق إلى الحق،

---

(١) تاريخ فلسفة إسلامي، (ص٢٩١) نقلاً من: العرفان الإسلامي، للمدرسي، (ص١٢٧).

(٢) طبعت الطبعة الثالثة في (بيروت: دار إحياء التراث، عام ١٩٨١م). ويعتبر هذا الكتاب خلاصة فلسفة الشيرازي؛ إذ يضم مادة عدد من مؤلفاته الصغيرة، وخلاصة الفكر الفلسفي بعد ابن سينا بصورة عامة. انظر: تاريخ الفلسفة الإسلامية، لماجد فخري، (ص٤١٦). وكلمة «الحكمة المتعالية» اصطلاح قاله ابن سينا مقابل حكمة المشائين، وكما قرر الخواجة نصير الدين الطوسي بأنَّ حكمة المشائين حكمة بحتة صرفة، ولا تتم إلا بالبحث، والنظر، بالكشف، والذوق. انظر: شرح الإشارات والتنبيهات، (٣/ ٤٠١).

(٣) انظر: الحكمة المتعالية، (٢/ ٤ ـ ١١)؛ كتاب المشاعر له أيضاً، تقديم: هنري كوربان، ترجمة المقدمة: ابتسام الحموي، تعليق: فاتن خليل اللبون، الطبعة الأولى، (بيروت: مؤسسة التاريخ العربي للطباعة والنشر، طبع عام ١٤٢٠هـ)، (ص٥١ ـ ٥٣).

ثم من الحق بطريق الحق، ثم من الحق رجوعاً إلى الخلق، وأخيراً إلى الحق كما يتجلى في الخلق[1].

وكما اتفق مع ابن سينا في تقسيم الفلسفة إلى فرعين أساسيين: نظري يهدف إلى معرفة حقائق الأشياء، وعملي يرمي إلى تحصيل الكمالات التي تليق بالنفس، وكمال الأول يحصل ببلوغ الغرض الأقصى من جميع الأبحاث النظرية، وهو انعكاس صورة عالم المعقولات في النفس، بحيث تغدو النفس عالماً معقولاً قائماً بنفسه كما رأى الفارابي، وابن سينا، وكمال الثاني يتحقق بالاقتراب من الله عن طريق التشبه به، مما يجعل النفس جديرة بمثل هذا الامتياز[2].

ولكنه خالف صاحب الإشراق في أمرين:

الأول: أنَّ الصور المتخيلة للنفس موجودة، كما أومأ إليه من أنَّ النفس بمجرد تأثيرها وتصويرها باستخدام الخيال لا في عالم خارج عنها بتأثير مؤثر غيرها كما يفهم من كلام السهروردي؛ لظهور أنَّ تصرفات المتخيلة ودعابتها الجزافية وما يعبث به من الصور والأشكال القبيحة المخالفة لفعل الحكيم ليس إلا في العالم الصغير النفساني؛ لأجل شيطنة القوة المتخيلة والباقية ببقاء النفس وتوجهها إليها، وفانية بإعراض النفس عنها، فبقاؤها وانعدامها باستخدام النفس لها وتركها.

الثاني: أنَّ الصور المرآتية عند السهروردي موجودةٌ في عالم المثل، أما عند الشيرازي فهي كظلال للصور المحسوسة، أي أنَّها ثابتة في هذا العالم ثبوتاً ظلياً عرضياً، لا ثبوتاً حقيقياً ذاتياً، كما نسمع الصوت الذي يتردد بعد الكلام وهو ما يسمى بـ«الصدى» فهو ظل ثابت بالعرض[3].

فقد خلط الشيرازي بين ثلاثة عناصر أساسية هي: العنصر الأفلاطوني الجديد، والعنصر الإشراقي، والعنصر الصوفي.

---

(١) انظر: الحكمة المتعالية، (٢/١٣).

(٢) انظر: المصدر السابق، (٢/ ٢١ ـ ٢٢).

(٣) انظر: المصدر السابق، (٢/ ٣٠٢ ـ ٣٠٤).

إضافة إلى العنصر الأرسطي، وبالأحرى كتاب «أثولوجيا» المنسوب إلى أرسطو[1][2].

واستمرت أفكاره بسبب تلامذته وأخلافه، القائمين على أثره الباقي؛ لاستمرار الحركة الإشراقية في بلاد فارس وغيرها من البلدان.

إلى أن جاء الأخباري أحمد الأحسائي بفلسفته العرفانية الذي ردَّ فيها على الفلاسفة والحكماء والمتكلمين على وجه العموم رداً عنيفاً، وعلى صدر الدين الشيرازي على وجه الخصوص[3] معتمداً في منهجه وطريقة نقده على القرآن الكريم، ضمن اطار الأخبار الواردة عن آل بيت المصطفى ﷺ.

وأول ما بدأ بمخالفتهم بدأ بمسألة تقسيم الموجودات إلى واجب الوجود، وممكن الوجود، وممتنع الوجود، الذي يقصدون منه الشريك لله ﷻ المتصوَّر في الأذهان، المستحيل وجوده في الأعيان، والذي اتفقت كلمتهم عليه، واطمأنت آراؤهم إليه من دون عرض هذا التقسيم على القرآن، أو روايات أهل البيت[4].

---

(١) يقول فيه الملا صدرا الشيرازي: (وأكثر كلمات هذا الفيلسوف الأعظم مما يدل على قوه كشفه، ونور باطنه، وقرب منزلته عند الله، وأنَّه من الأولياء الكاملين، ولعل اشتغاله بأمور الدنيا، وتدبير الخلق، وإصلاح العباد، وتعمير البلاد كان عقيب تلك الرياضات، والمجاهدات، وبعد أن كملت نفسه، وتمت ذاته، وصار في كمال ذاته بحيث لم يشغله شأن عن شأن، أراد الجمع بين الرئاستين، وتكميل النشأتين. فاشتغل بتعليم الخلق، وتهذيبهم، وإرشادهم سبيل الرشاد تقرباً إلى رب العباد)، الحكمة المتعالية، (٥/١٠٩).

(٢) انظر: تاريخ الفلسفة الإسلامية، لماجد فخري، (ص٤٢٢).

(٣) ويتجلى من شرحه للرسالة التي كتبها الشيرازي باسم «الحكمة العرشية» وهي رسالة موجزة يذكر فيها لبّ مطالبه في حكمة المبدأ، والمعاد مع إحالة البراهين إلى كتبه المطولة وتحتوي على موضوعين، **الأول**: العلم بالله وصفاته وأسمائه وآياته. **والثاني**: علم المعاد. فلم يكتفِ الأحسائي بالشرح المطول لها بل بالنقد والاعتراض عليه في كثير من المواضع. انظر: النجف الأشرف مدينة العلم والعمران، لمحمد كاظم الطريحي، (ص١٠١).

(٤) فكر ومنهج دراسة تحليلية حول فكر الشيخ أحمد الأحسائي، لعبد الجليل الأمير، الطبعة الثانية، (بيروت: دار النخيل للطباعة والنشر، طبع عام ١٤١٥هـ)، (ص١٠٤ ـ ١٠٥).

لذا فقد قال: إنَّ الله موجود، وغير الله موجود، لكن ليس هناك أي اشتراك لفظي ولا معنوي بين وجود الحق ووجود غيره من الموجودات، وذلك لما نسب إلى الإمام الرضا أنه قال: (إنما هو الله ﷻ وخلقه، لا ثالث بينهما، ولا ثالث غيرهما)[1].

فالرواية صريحة بعدم وجود قسم ثالث للموجود غير الحق وخلقه، وقول الإمام: (لا ثالث بينهما، ولا ثالث غيرهما) دليل واضح وبرهان قاطع على خروج شريك الباري عن التقسيم.

وقد وافقه على هذا الرأي الكثير من تلامذته مثل: كاظم الرشتي، والميرزا حسن المشهور بكوهر... وغيرهما كثير[2].

ثم وإنْ اتبع الأحسائي منهج الأخبارية في استنباط الأحكام العقائدية من الكتاب والسنة، فما وافقهما أخذ به، وما خالفهما رمى به عرض الحائط، إلا أنه كان متأثراً بأقوال من سبقه من الفلاسفة والحكماء، حيث توجه إلى شرح بعض الآيات والروايات بمنهج عرفاني، ونادى بأنَّ تلك الآيات والروايات تعني مقامات آل محمد النورانية من كونهم السبب الأعظم في الإيجاد والآية العظمى والدلالة الكبرى على الله ﷻ، فلا يوجد طريق إلى معرفة الله تعالى إلا من طريقهم وتعريفهم وإرشادهم[3].

---

(١) رواه الصدوق في عيون أخبار الرضا، (ص١٥٦)؛ والمجلسي في بحاره، (١٠/٣١٦).

(٢) انظر: فكر ومنهج، لعبد الجليل الأمير، (ص١٠٥).

(٣) انظر: المصدر السابق، (ص٣٤)، وقد خالف الأحسائي جمهور الإمامية الاثني عشرية في عبارات أدت إلى تكفيره، حصرها الإمامي محمد كاظم الطريحي في أربعة: **الأول**: عبارة في المعراج تدل على أنَّ النبي ﷺ قد ألقى كل عنصر من عناصر وجوده في مكان ذلك العنصر، فألقى النار في النار، والتراب في التراب والهواء والماء كذلك مع أنَّ المعروف صعوده بجسمه ﷺ. **الثاني**: عبارة في المعاد تدل على أنَّ عناصر البدن كل عنصر منها يلحق بمركزه ثم لا يعود مع أنَّ عود البدن الجسماني ثابت بنصوص من الكتاب والسنة. **الثالث**: عبارة في العلم تدل على أنَّ الله تعالى له علمان: علم قديم، وعلم حديث، ولا ريب أنَّ الحادث لم يكن ثم كان! **الرابع**: عبارة تدل على أنَّ الإمام علة فاعلة، ويلزم منه أن يكون إما مستقلاً في الإحداث والفعل، وإما أن يكون مفوضاً بهما وكلاهما باطلان. انظر: مدينة النجف، (ص١٤٣).

وقد حصرها عبد الجليل الأمير وعرضها بشي من التوضيح، أذكر ملخصها؛ خشية الإطالة:

المقام الأول: مقام البيَان، وجب على الله أنْ يجعل من خلقه مثالاً، ودليلاً يدل عليه، ويجب أن يكون هذا المثال أفضل، وأشرف، وأقرب خلقه إليه، ولا يوجد من يملك هذه الصفات إلا محمد وآله، فهم المثال الملقى في هويات الخلائق؛ ليعرفوهم بربهم، بحيث أن إتيان اليقين المتولد من كثرة العبادة المشروعة هو معرفة ذلك المثال الحاكي هيكل التوحيد.

مع الأخذ في الاعتبار أنَّ الأسباب، والعلل كلَّها بالله تعالى، ومحمد وآل محمد هم أعظم سبب وأعلى علة أوجد بها الكون وتعرف بها للخلق؛ لكونهم أقرب الكل إلى الحق تعالى، فهم عبارة عن ظهور الحق تعالى للخلائق أجمع بهم؛ لأنهم الكلمة التامة، والأسماء الحسنى، والمثال الأعلى الذي ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ـ حسب زعمهم ـ[1]!

المقام الثاني: مقام المعاني أي: أنَّ محمداً وآله هم فيوضات الحق تعالى في الأمور الوجودية والشرعية، فهم علمه وكرمه ووجهه، ويده... وهذا ما جاءت به الكثير من الأخبار الصحيحة ـ باعتبار الأخبارية ـ والمتواترة عنهم.

المقام الثالث: مقام الأبواب أي أنَّ محمداً وآل بيته هم المترجمون للفيوضات الربانية، والسبحات الإلهية لجميع الخلائق، فهم باب ما يحتاج إليه جميع الخلائق من الخلقِ والرزقِ والحياةِ...

المقام الرابع: مقام الإمامة وهذا مقام الحجة البالغة والآية الكبرى للحق الدالة على الله تعالى فأمر الخليفة هو بعينه أمر الله، ونهي الخليفة هو

---

(١) يقول الإمامي عبد الجليل في توضيح هذا المقام ما نصه: (لوالدي الروحي الإمام المصلح آية الله الميرزا حسن الحائري الإحقاقي... تمثيل عجيب دقيق لأهل البيت في هذا المقام. قال فإنهم ﷺ في هذا المقام مثال القلم بالنسبة للكاتب فالكاتب الحقيقي للكتاب الآفاقي، والأنفسي، والتدويني هو الله تعالى لا غير، وآل محمد ﷺ هم القلم لذلك الكاتب فيهم كتب الوجود بما فيه من السموات، والأرضين، وما بينهما)، فكر ومنهج، (ص٥٢).

بعينه نهي الله؛ لأنهم معصومون مسددون عن الخطأ، فأدنى مقام لهم هو أعلى مقام للأنبياء والرسل والذين منهم أولوا العزم، فآل محمد في هذه المقامات يمثلون الولاية الإلهية العظمى، والعبودية التي كنهها الربوبية[1].

ثم يقول الإمامي عبد الجليل الأمير: (**فالشيخ الأوحد خالف أساطين الحكماء، وأركان العلماء في آرائهم الفلسفية؛ لأنه قد استوحى أحكامه، وعقائده الفلسفية من الكتاب والسنة المطهرة؛ لذا قال بعدما ذكر أنه قد رأى الإمام علي عليه السلام في منامه، وأجلسه بجانبه: «وإذا أردت أن تعرف صدق كلامي فانظر في كتبي الحكمية، فإني في أكثرها ـ في أغلب المسائل ـ خالفت جلّ الحكماء والمتكلمين، فإذا تأملت كلامي رأيته مطابقاً لأحاديث أئمة الهدى عليهم السلام، ولا تجد حديثاً يخالف شيئاً من كلامي، وترى أحاديث أكثر الحكماء والمتكلمين مخالفة لكلامي، ولأحاديث الأئمة عليهم السلام، حتى بلغ منهم الحال إلى أنَّ أكثرهم ما يعرفون كلام الإمام عليه السلام»...**)[2].

وتتجلى أكثر آرائه من خلال شرحه للزيارة الجامعة الكبيرة[3]، يقول

---

(١) انظر: فكر ومنهج، (ص٣٩ ـ ٦٢). ومن أراد الاستزادة فليراجع. قلت: إنَّ من يدقق في كلماته، وعباراته، يجدها لا توافق النقل الصحيح، ولا العقل الصريح؛ فأما النقل الصحيح: فنحن لم نخلق إلا من أجل عبادة الله تعالى، فالحكمة التي بمنزلة العلة الغائية في الجملة هي المعرفة الإلهية كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦ مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ۝٥٧﴾ أي: ليعرفون كما فسر ابن عباس وغيره انظر: الرد على القائلين بوحدة الوجود، للقاري، (ص٦٨)، وأما العقلي فهو يتمثل بقول الإمام ابن حزم رحمه الله: (**وأنه خلق كل شيء لغير علة أوجبت عليه أن يخلق لو فعل شيئاً مما فعل لعلة لكانت تلك العلة إما لم تزل معه، وإما مخلوقة محدثة، ولا سبيل إلى قسم ثالث فلو كانت لم تزل معه لوجب من ذلك شيئان ممتنعان أحدهما أن معه تعالى غيره لم يزل فكان يبطل التوحيد... والثاني أنه كان يجب إذ كانت علة الخلق لم تزل أن يكون الخلق لم يزل؛ لأن العلة لا تفارق المعلول، ولو فارقته لم تكن علة له وقد أوضحنا آنفا برهان وجوب حدوث العالم كله**)، المحلى، لابن حزم، (١/ ٥).

(٢) فكر ومنهج، (ص٨٦).

(٣) قال الإمامي عبد الله شبر فيها: (**واعلم أن هذه الزيارة الشريفة لا تحتاج إلى ملاحظة سند؛ فإن فصاحة مشحونها، وبلاغة مضمونها تغني عن ذلك فهي كالصحيفة السجادية، ونهج البلاغة ونحوهما**)، الأنوار اللامعة في شرح الزيارة الجامعة، الطبعة =

عبد الجليل الأمير: (**اشتهر الشيخ أحمد الأحسائي ـ أعلى الله مقامه ـ بشرح الزيارة الجامعة الكبيرة، فمتى ما ذكر هذا الشرح تبادرت الأذهان، وأشارت الأكف إلى شيخ المتأهلين الشيخ أحمد بن زين الدين الأحسائي ـ رضوان الله عليه ـ**)[١].

وقد قرر الشيبي[٢] بأنَّ السبب الذي جعل الأحسائي يبني عقيدته الكشفية من شرح الزيارة الجامعة هو الشرح المطول لميثم البحراني للخطبة

= الأولى، (بيروت: مؤسسة الوفاء، طبع عام ١٤٠٣هـ)، (ص٣٣). وعلى الرغم من قول عبد الله شبر وتقريره بأن هذه الزيارة لا تشتمل على سند يبين لنا صحة نسبتها إلى أحد من آل البيت أم لا؟ ويكتفي بفصاحة عباراتها لتنتسب إلى أحدهم، نجد محمد رضا الهادي آل كاشف الغطاء يتابعه بزيادة من التوضيح، فيقول: (**إنَّ الزيارة الجامعة الكبيرة من أعظم تلك الزيارات شأناً، وأعلاها مكانة، وأن فصاحة ألفاظها، وبلاغة مضامينها تنادي بصدورها عن ينابيع الوحي والإلهام، وتدعو إلى أنها خرجت من ألسنة نواميس الدين، ومعاقل الأنام، فإنها فوق كلام المخلوق، وتحت كلام الخالق الملك العلام، وقد اشتملت على الإشارة إلى جملة من الأدلة، والبراهين المتعلقة بمعارف أصول الدين، وأسرار الأئمة الطاهرين، وتضمنت شطراً وافراً من حقوق أولي الأمر الذين أمر الله بطاعتهم، وأهل البيت الذين حثَّ الله متابعتهم مع الإشارة إلى آيات فرقانية، وروايات نبوية، وأسرار إلهية، وعلوم غيبية، ومكاشفات حقية، وحكم ربانية...**)، مقدمة الأنوار اللامعة، (ص١٨). وهي منسوبة إلى علي الهادي ولكن ما الدليل على صحة هذه النسبة؟! لا نجد بل لمجرد فصاحة ألفاظها، وبلاغة عباراتها يرفع قدرها لدرجة أنها تحت كلام الخالق، وفوق كلام المخلوق ـ وقد يكون هذا المخلوق النبي محمد ﷺ إذ لم تثبت هذه الزيارة إليه أبداً، إذا فهي لمجهول ينتسب إلى آل البيت قد تكون لعلي الهادي وقد يكون غيره طالما السند غير متوفر بين أيدينا!!

(١) فكر ومنهج، (ص٨٦).

(٢) هو كامل مصطفى الشيبي، مفكر شيعي معاصر حصل على درجة الليسانس، والماجستير من قسم الدراسات الفلسفية والاجتماعية بكلية الآداب بالإسكندرية سنة ١٩٥٨م برسالة قدمها بعنوان: الصلة بين التصوف والتشيع، وحصل على الدكتوراه من قسم الفلسفة من جامعة كمبردج برسالة قدمها بعنوان الفكر الشيعي والنزعات الصوفية، أحاله نظام الحكم العراقي إلى التقاعد وهو بدرجة أستاذ مساعد، فسافر إلى الأردن، ثم ليبيا فحصل على درجة الأستاذية من جامعة بنغازي مع تعيينه أستاذاً للفلسفة الإسلامية بها. انظر: مقالة بعنوان التشيع بين الاعتدال والتطرف، للكاتب: إبراهيم الداقوقي، نشر في مجلة الحوار المتمدن، العدد (١٤٣٢).

الأولى في النهج[1]!

ويعدد لنا حسن القبانجي طرق معرفة الله تعالى، وبعد أن يذكر الدليل الفطري والدليل النظري، يتطرق إلى الدليل الإشراقي، فيعرفه بقوله: **(دليل الإشراق وهو: أنَّ الإنسان متى خلصت نفسه من الشوائب، وانصرفت عن كل ما يشين، انعكست في قلبه معرفة الله سبحانه بدون استعمال النظر تماماً، كما ينعكس المثال في المرآة الصافية. والدليل الأول والثاني ينتقل بنا من العلم بالمسبب إلى العلم بالسبب، ومن العلم بالأثر إلى العلم بالمؤثر. والدليل الثالث بالعكس، ينتقل بنا من العلم بالسبب، والمؤثر إلى العلم بالمسبب والأثر.**

وهذا أعلى مراتب المعرفة. قيل للإمام علي عليه السلام: هل عرفت الله بمحمد، أو عرفت محمداً بالله؟ قال: «ما عرفت الله بمحمد، ولكن عرفت محمداً بالله»[2] ...)[3].

والمتتبع بعد ذلك لحال التراث الفلسفي سواء الأفلاطوني، أو الأرسطي، أو الإشراقي، أو الصوفي، أو الشيخي، يرى أنه لم يلق أرضاً خصبة إلا عند الإمامية الاثني عشرية.

بل يصل الأمر بتقرير من الخميني أنَّ نسبة فلسفة الحكماء الذين ظهروا في الإسلام والمعارف الواردة على لسان أهل المعرفة إلى حكماء اليونان إنما هو من الجهل بكتب فلاسفة الإمامية كالشيرازي، وأستاذه الداماد، وتلميذه الفيض الكاشاني، وسعيد القمي... وغيرهم[4]!!

إذن فقد وجدت الفلسفة الإشراقية ـ الأفلاطونية ـ الأرض الخصبة لدى

---

(١) انظر: الفكر الشيعي والنزعات الصوفية، (ص١٠٥)..

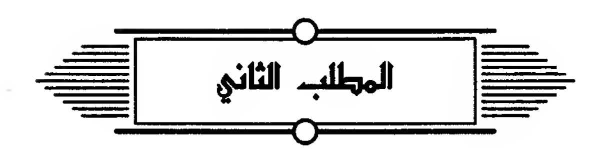
(٢) الخبر كما رواه الصدوق وبتمام الكلام المنسوب للإمام علي رضي الله عنه: (ما عرفت الله بمحمد ﷺ، ولكن عرفت محمداً بالله ﷻ حين خلقه، وأحدث فيه الحدود من طول وعرض، فعرفت أنه مدبر مصنوع باستدلال وإلهام منه، وإرادة كما ألهم الملائكة طاعته، وعرفهم نفسه بلا شبه، ولا كيف). التوحيد، (ص٢٨٧).

(٣) شرح رسالة الحقوق، للإمام زين العابدين عليه السلام، الطبعة الثانية، (قم: مؤسسة إسماعليان للطباعة والنشر، طبع عام ١٤٠٦هـ)، (ص٤١).

(٤) انظر: التعليقة على الفوائد الرضوية، (ص١٢).

الإمامية مع تطورها، وإعطائها الصبغة الشيعية، حتى أصبحت فلسفة مستقلة في حد ذاتها ـ كما قرر الخميني ـ، لكونها مدخلاً لمصدر من مصادر التلقي في الاستدلال عندهم.

❑ ❑ ❑



مناقشة الفلسفة الإشراقية التي تمسك بها الإمامية باعتبارها مدخلاً للاستدلال العرفاني

تطرقنا في المطلب السابق موقف الإمامية من الفلسفة اليونانية والإشراقية على وجه التحديد، وفلاسفة التصوف الإشراقي التي لم يقل بها أربابهم إلا ليجعلوها سبيلاً للمعرفة الإنسانية، ومصدراً من مصادر التلقي التي يعتمد عليها الإنسان أثناء تقرير مسائل العقيدة.

وإن كان مجرد تصور ما قالوه كافياً في العلم ببطلان هذه الدعوى؛ لمناقضتها الشرعية والعقلية إلا أننا سنتطرق في هذا المطلب لنقدها من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: بطلان الجانب الوجودي الذي تقوم عليه الفلسفة الإشراقية:

وهو تفسيرهم لوجود الموجودات وفق نظرية الفيض، فإنما يستند إلى ظنهم أن نسبة الأفعال الاختيارية إلى الله تعالى يتنافى مع كماله، فنفوا أن يكون وجود الموجودات متحققاً بطريقة الخلق، والتزموا نتيجة لذلك القول بالإيجاب الذاتي الذي هو حقيقة الفيض، ثم التزموا بعد ذلك بالعقول العشرة بناء على أن الواحد لا يصدر عنه إلا واحد.

ويرتبط قولهم بأن اتصاف الله تعالى بالأفعال الاختيارية يتنافى مع كماله بمسألة أفعال الله تعالى، وهي في حد ذاتها مسألة حارت فيها أفهام الناس، وعقول فلاسفتهم؛ لهذا نجد من قال منهم بنظرية الفيض، والصدور الطبيعي، وذهب فلاسفة الإمامية المتأثرين بالفلسفة الإشراقية إلى القول بتعليل أفعال الله تعالى لأمر يعود إلى المخلوق وحده لا إلى الخالق، لزعمهم أن ذلك يتنافى

مع كماله، فاتفقوا مع الفلاسفة في القول بأصل الشبهة[1].

أما أهل السنة فأثبتوا التعليل في أفعال الله تعالى، وقالوا: إنَّ الله تعالى لا يفعل شيئاً إلا لحكمة، وكما يعود الأمر إلى المخلوق يعود إلى الخالق، ولا يتنافى مع كماله تعالى، ولا يستلزم نقصاً.

بل فعله تعالى كما هو مقتضى إرادته وقدرته، فهو كذلك مقتضى حكمته، ورحمته، وهو سبحانه يحب أن يحمد كما ورد عن النبي محمد ﷺ أنه قال: «وليس أحد أحب إليه المدح من الله»[2].

ولا يعقل أن يكون إحسانه لعباده هو لمحض المشيئة، دون أن يعود ذلك لأمر يتعلق به تعالى مع أنه تعالى الغني عن عباده، وعن حمدهم وثنائهم الغنى المطلق.

ففعله تعالى إنّما حصل بقدرته ومشيئته، لا شريك له في ذلك، فلم يكن في ذلك محتاجاً إلى غيره، وإذا قيل كَمُلَ بفعله الذي لا يحتاج إلى غيره، كان كما لو قيل كَمُلَ بصفاته، أو كَمُلَ بذاته[3].

وأما ما رتبوه على ذلك من القول بنظرية الفيض فقول متناقض في نفسه؛ إذ أنَّهم إذا قالوا إن الله عقل محض ـ أو كما قال السهروردي نور الأنوار ـ، بمعنى أنه ليس له وجود محسوس ثم قالوا مع ذلك: إن الواحد لا يصدر عنه إلا واحد، وأن الموجودات إنما وجدت بطريق الإيجاب الذاتي، لم يمكنهم مع ذلك إثبات الوجود المحسوس للموجودات إذا كانت صادرة عنه حقيقة، إذ حينئذ لا بد أن تكون متفقة معه بحيث تكون طبيعته وطبيعتها واحدة، وإذ لم يمكن أن يكون محسوساً لم يمكن أيضاً أن تكون محسوسة أيضاً.

وإن اعترض قولنا هذا بأنهم قالوا بتوسط العقول العشرة.

نقول: طبيعة تلك العقول ـ أو تلك الأنوار ـ لا تخرج عن كونها من

---

(١) انظر: المعرفة في الإسلام، لعبد الله القرني، (ص١١٧ ـ ١١٩).

(٢) رواه البخاري في (صحيحه: ٥/ ٢٠٠٢/ ٤٩٢٢)، كتاب النكاح، باب الغيرة.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (٨/ ١٤٦).

طبيعة ما صدرت عنه ـ حسب زعمهم ـ فلا يمكن أن يصدر عنها ما هو محسوس، ولا يمكنهم إثبات المحسوسات بحال.

ثم إنَّ الفيض لو كان طبيعياً، فلا يمكن أن يتخلف عند العقل العاشر ويقف ـ كما قرر ابن سينا، والفارابي ـ، بل لا بد أن يستمر إلى ما لا نهاية ـ كما قال بذلك السهروردي إلا أنه لم يفسر لنا ماهية الموجودات المحسوسة الصادرة من النور العقلي المحض ـ.

إذن حقيقة الواجب تعالى عندهم وجود مطلق، ولما أورد عليهم بأن الوجود المطلق مفهوم كلي، وليس له تحقق في الخارج، وأفراده غير متناه، والواجب موجود في الخارج، وواحد ليس له تكثير!

أجابوا: بأنه تعالى واحد شخصي، وموجود بوجود هو عينه والتكثير في الموجودات بواسطة الإضافات لا بواسطة تكثير الموجودات.

نقول لهم: هذا خروج عن طور العقل والحسّ المدرك؛ لأن البديهة شاهدة بتعدد الموجودات تعدداً حقيقياً، ودالة على أنَّ الذوات، والحقائق مختلفة بالحقيقة لا باعتبار العقيدة فقط(١).

الوجه الثاني: بطلان الجانب النفسي الذي تقوم عليه الفلسفة الإشراقية:

وهو القول بإمكان تصفية النفس، وتجريدها بالرياضات والمجاهدات؛ لترتقي، وتلتقي مع المصدر الأول حتى تفيض عليها العلوم والمعارف.

فإذا علم بطلان الجانب الوجودي في الفلسفة الإشراقية بطل بالضرورة بطلان الجانب النفسي؛ لقيامه عليه(٢).

الوجه الثالث: ما تستلزمه هذه الفلسفة من فساد عقيدة المسلمين على وجه العموم وعقيدة الإمامية على وجه الخصوص:

القول بهذه الفلسفة وما تتضمنه من قضايا تستلزم بطلان الكثير من العقائد المعلومة بطلانها بالضرورة.

---

(١) انظر: المعرفة في الإسلام، لعبد الله القرني، (ص١١٨).

(٢) انظر: المصدر السابق، (ص١١٩).

فمثلاً يترتب على هذه الفلسفة القول بوحدة الوجود والحلول والاتحاد[1]. كذلك يترتب عليها القول بالوحي الإشراقي، وأن النبوة مكتسبة، يتحصل عليها بالطلب، والاجتهاد، كما أنها مؤثر قوي للقول بالعلم اللدني.

ثم إنَّ الناظر في فكر الخميني من خلال الإطلاع على كتبه يرى أنه قد تأثر بمن كان قبله من علمائه، وبفلسفتهم الإشراقية لدرجة أنها كانت سبباً في أن يصرح بقوله بالحلول والاتحاد!

وتتجلى في كتابيه «مصباح الهداية إلى الخلافة والولاية»[2]، و«سر الصلاة»[3] من ضمن كتبه الفلسفية والعرفانية التي قام بتأليفها[4].

فنجد الخميني يقول في الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأرضاه:

---

(١) الفرق بين الحلول، ووحدة الوجود أن الحلول هو وجود حقيقتين مختلفتين «الإلهية» و«البشرية» وقيام الأولى بالثانية تحت ظروف خاصة بينما يرى أصحاب وحدة الوجود وحدة ذاتية لجميع الأشياء مع تعدد مظاهرها، أما الاتحاد فهو يطلق بطريق المجاز على صيرورة شيء شيئاً آخر بطريق التغيير، والانتقال دفعياً كان، أو تدريجياً كما يقال: صار الماء هواء، والأسود أبيض، ويطلق أيضاً بطريق المجاز على صيرورة شيء شيئاً آخر بطريق التركيب وهو أن ينضم شيء إلى شيء ثان فيحصل منهما شيء ثالث كما يقال: صار التراب طيناً، والخشب سريراً، ولا شك في وقوع الاتحاد بهذين المعنيين وأما ما هو المتبادر منه عند الإطلاق وهو المفهوم الحقيقي له وهو أن يصير شيء بعينه شيئاً آخر من غير أن يزول عنه شيء، أو ينضم إليه شيء فهذا المعنى باطل بالضرورة. انظر: الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري، (بيروت: مؤسسة الرسالة، طبع عام ١٤١٩هـ)، (ص٣٧ ـ ٣٨)؛ الإسلام والفلسفات القديمة، لأنور الجندي، (بيروت: دار الاعتصام)، (ص١٣٧).

(٢) صدرت الطبعة الأولى منه في (بيروت: مؤسسة الوفاء، طبع عام ١٤٠٣هـ).

(٣) صدرت الطبعة الأولى منه بتعريب وتعليق: أحمد الفهري في (دمشق: طلاس للدراسات والترجمة والنشر، طبع عام ١٩٨٥ م).

(٤) ككتاب وصايا عرفانية؛ وكتاب الجهاد الأكبر أو جهاد النفس، الطبعة الثالثة، (طهران: مؤسسة تنظيم ونشر تراث الإمام الخميني، طبع عام ٢٠٠٣م)؛ وشرح دعاء السحر، الطبعة الثانية، تعريب وتقديم: أحمد الفهري، (بيروت: دار الوفاء، طبع عام ١٤٠٢هـ)؛ وجنود العقل والجهل، الطبعة الأولى، ترجمة: مؤسسة أم القرى، (بيروت: دار المحجة البيضاء، طبع عام ١٤٢٤هـ).

(... القائم مقام في الملك، والملكوت، المتحد بحقيقته في حضرة الجبروت واللاهوت، أصل شجرة طوبى، وحقيقة سدرة المنتهى، الرفيق الأعلى في مقام أو أدنى، معلم الروحانيين، ومؤيّد الأنبياء، والمرسلين، علي أمير المؤمنين)(١).

وقوله عين قول النصارى في المسيح عليه السلام عند القائلين باتحاد اللاهوت بالناسوت، وهو عين قول كثير من الباطنية الغلاة، الذين زعموا أن الله تعالى حلَّ في علي رضي الله عنه ولكن تسللت هذه العقيدة في الإمامية الاثني عشرية من خلال بعدهم عن منهج القرآن، والسنة، واتخاذهم من أقوال أصحاب الحلول والاتحاد ووحدة الوجود من الفلاسفة الصوفية، ومن وافقهم ممن يدعي التشيع لآل البيت طريقة ومنهجاً!

وينسب إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: (كنت مع الأنبياء باطناً، ومع رسول الله ظاهراً)(٢).

ويقول معلقاً على هذا الخبر: (**فإنه صاحب الولاية المطلقة الكلّية، والولاية باطن الخلافة؛ والولاية المطلقة الكلّية باطن الخلافة... فهو بمقام ولايته الكلية قائم على كل نفس بما كسبت، ومع كل الأشياء معيّة قيومية ظليّة إلهية، ظل المعيّة القيوميّة الحقّة الإلهية؛ إلّا أنَّ الولاية لمّا كانت في الأنبياء أكثر خصهم بالذكر**)(٣).

وفي قوله مخالفة صريحة لقوله تعالى في محكم تنزيله: ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَآئِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ ۗ وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ قُلْ سَمُّوهُمْ ۚ أَمْ تُنَبِّـُٔونَهُۥ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلْأَرْضِ أَم بِظَـٰهِرٍ مِّنَ ٱلْقَوْلِ ۗ بَلْ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مَكْرُهُمْ وَصُدُّوا۟ عَنِ ٱلسَّبِيلِ ۗ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ ﴿٣٣﴾﴾ [الرعد: ٣٣]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا تَكُونُ فِى شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا۟

---

(١) مصباح الهداية، (ص١).

(٢) المصدر السابق، (ص١٤٢)، ولم أجد هذا النص في كتب الأخبار الإمامية والذي وجدته خبراً واحداً ذكره حامد حسين اللكهنوي مرفوعاً إلى النبي محمد ﷺ من غير سند وبهذا اللفظ: «يا علي كنت مع الأنبياء سراً، ومعي جهراً»، نفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار، الطبعة الأولى، بشرح: علي الميلاني، (قم: مطبعة مهر، طبع عام ١٤١٤هـ)، (٥/١١٢).

(٣) المصدر السابق، (ص١٤٢) بتصرف.

﴿مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ وَلَآ أَصْغَرَ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٦١﴾﴾ [يونس: ٦١].

وتجاوز إمامهم الخميني مرحلة القول بالحلول الجزئي، أو الحلول الخاص بعلي إلى القول بالحلول العام وبعد أن يتحدث عن مقامات التوحيد ـ حسب تصوره ـ: (**النتيجة لكلّ المقامات والتوحيدات عدم رؤية فعل وصفة حتّى من الله تعالى، ونفي الكثرة بالكلّيّة، وشهود الوحدة الصرفة، والهويّة المحضة الّتي هي الظاهرة في عين البطون، والباطنة في عين الظهور، والتنزيه في كلّ مقام**)[1].

يقول القفاري في حال الخميني: (**يبدو أنَّ قوله: «عدم رؤية فعل، أو صفة حتى من الله تعالى» تأكيد على مذهب الاتحادية؛ لأن رؤية فعل متميز، وإثبات صفة معينة لله يعني إثبات الغيرية، والتثنية، وهذا شرك عندهم**)[2].

وينسب الخميني إلى الأئمة أنهم تناقلوا هذا الخبر: (لنا مع الله حالات هو هو، ونحن نحن، وهو نحن، ونحن هو)[3].

ثم يقول معلقاً عليه: (**وكلمات أهل المعرفة، خصوصاً الشيخ الكبير: محيي الدين مشحونة بأمثال ذلك، مثل قوله: الحقّ خلق، والخلق حقّ، والحقّ حقّ، والخلق خلق**[4])[5].

وقال في موضع آخر: (**وإذا نظف دار التحقق من غبار الكثرة، وطوى**

---

(١) مصباح الهداية، (ص١٣٤).

(٢) أصول مذهب الشيعة، (٣/١٣٨٧).

(٣) بحثت عن نص هذا الخبر في مظانه من كتبهم فلم أجده إلا في اللمعة البيضاء في شرح خطبة الزهراء، لمحمد علي بن أحمد القراجه داغي التبريزي النجفي، (ص٢٨)؛ ومكيال المكارم في فوائد الدعاء للقائم، للميرزا محمد تقي الأصفهاني، الطبعة الأولى، بتحقيق: علي عاشور، (بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، طبع عام ١٤٢١هـ)، (٢/٢٩٥).

(٤) انظر: الفتوحات المكية، لابن عربي، (٤/٢٤٦)؛ وشرح فصوص الحكم، للقيصري، (ص٦٥٦).

(٥) مصباح الهداية، (ص١١٤).

الحجب النورانية والظلمانية، ونال مقام التوحيد الذاتي، والفناء الكلي تحصل له الاستعاذة الحقيقية)[1].

ثم قال: (وقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ رجوع العبد إلى الحق بالفناء الكلي المطلق)[2].

والناظر في أقواله من خلال كتبه العرفانية يجده يكثر من النقل عن ابن عربي ليعزز مذهبه في وحدة الوجود، بل ويصفه بـ«الشيخ الكبير»[3]، ويصف القونوي بـ«خليفة الشيخ الكبير محيي الدين»[4].

والغريب في الأمر هو تأليفه لكتاب «التوحيد عند الشيعة»[5] ولا نرى فيه إلا تقريراً لمفهوم الشرك، ونفيه عن الإمامية!

بل والأغرب هو نقله لأقوال الفلاسفة الإشراقيين وغيرهم فيه: كسقراط ـ الإلهي كما يطلق عليه ـ[6]، وأرسطو الإلهي ـ كما ينعته ـ[7]، والسهروردي ـ الحكيم حسب وصفه ـ[8]، والملا صدرا ـ صدر المتألهين كما يسميه ـ[9]، وديكارت[10][11]..!!

فالقائلون مثلاً بوحدة الوجود يدعون أن في جميع المراتب الإلهية والكونية ليس إلا وجود ظاهر متصور بالصور العملية وهذا المبحث في غاية

---

(١) سر الصلاة، (ص١٧٨).

(٢) الموضع السابق من المرجع السابق.

(٣) انظر: مصباح الهداية، (ص٨٤، ٩٤، ١١٢).

(٤) انظر: المصدر السابق، (ص١١٠).

(٥) صدرت الطبعة الأولى في (بيروت: مركز باء للدراسات، طبع عام ٢٠٠١م).

(٦) انظر: التوحيد عند الشيعة، (ص٢٥).

(٧) انظر: المصدر السابق، (ص٢٦).

(٨) انظر: المصدر السابق، (ص٢٥، ٣٧).

(٩) انظر: المصدر السابق، (ص٣٨).

(١٠) يعتبر ديكارت (١٥٩٦ ـ ١٦٥٠ م) رائد الفلسفة في العصر الحديث، حيث سلك في الاستدلال طريقاً غير طريقة المدرسيين، وكان يؤكد على فطرية الحقيقة، لكنه مع ذلك كان يشك في الحواس، أهم كتبه: تأملات في الفلسفة الأولى. انظر: موسوعة الفلسفة، لعبد الرحمٰن بدوي، (١/٤٨٨ ـ ٤٩٩).

(١١) انظر: التوحيد عند الشيعة، (ص٢٦).

من الإشكال، والتخيل والتعقل فيه بالخوض موجب للزندقة والضلال؛ لأن في أفراد الموجودات الكلب، والخنزير وأمثال ذلك من خسيس الحيوانات وأنواع النجاسات، وأصناف القاذورات مما يلزم من إطلاق الوجود عليها غاية القبح، واستثناؤها خرم للقاعدة المطلقة التي قام أساس مذهبهم عليها.

وأما التعليق بالخيالات العقلية والتوهمات النفسية الخارجة عن الأدلة النقلية فليس هذا إلا مذهب الفلاسفة وغيرهم، كالوجودية، والحلولية، والاتحادية، والدهرية، والمعطلة، والمجسمة، ومن وافقهم من حكماء الإمامية وفلاسفتهم.

ثم إنَّ دعواهم بأنَّ الإنسان لمجرد رياضاته ترقى روحه، وتأخذ العلوم من المعدن الأصلي لها، وهو نفس المصدر الذي يأخذ منه الملك الذي يوحي به إلى الأنبياء، لذا قال بعضهم بالوحي الإشراقي!

وهو أنَّ النبي عندهم يأخذ من الخيالات التي تمثلت في نفسه لما صورت له المعاني العقلية في الصور الخيالية وتلك الصور عنده هي الملائكة، وهي بزعمهم تأخذ عن عقله المجرد قبل أن تصير خيالاً، ولهذا يفضلون مقام الولاية على النبوة ـ هذا عند المتصوفة أما عند الإمامية فهم يفضلون الإمامة على النبوة، ويجعلون الأئمة أعظم من الأنبياء، هذا على حد اعتبارنا أنَّ علياً وبنيه ﷺ أئمة، فهم يجري أيضاً عليهم لفظ أولياء، فلا فرق بين التصوف والتشيع في هذا المبدأ والمعتقد الذي بني عليه المنهج العرفاني ـ.

وهذا عندهم غاية كل رسول ونبي مادام أنَّ النبوة عندهم هي الأخذ عن القوة المتخيلة التي صورت المعاني العقلية في المثل الخيالية، ويسمونها القوة القدسية، فلهذا جعلوا الولاية فوق النبوة بدعوى التحقيق والتأله[1].

مما يؤدي إلى القول بأنَّ النبوة اكتساب تكون عن طريق الاجتهاد؛ لذا يقول بعضهم: إنَّ النبوة عبارة عن ثلاث صفات، فمن حصلت له فهو نبي: وبذلك يكون له قوة قدسية حدسية ينال بها العلم بلا تعلم، وأن تكون نفسه قوية لها تأثير في هيولى العالم، وأن يكون له قوة يتخيل بها ما يعقله ومرئياً في نفسه ومسموعاً في نفسه.

---

(١) انظر: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، (٨/ ٢٠ ـ ٢٢).

وهذا القدر الذي ذكروه يحصل لخلق كثير من آحاد الناس ومن المؤمنين، وليس هو من أفضل عموم المؤمنين فضلاً عن كونه نبياً!

والواحد من هؤلاء يطلب أنْ يصير نبياً، كما كان ابن سبعين[(1)]، والسهروردي المقتول ـ الذي يقتدي به الكثير من الإمامية وأقرب مثال الملا صدرا ـ يطلب أنْ يصير نبياً، وكان قد جمع بين النظر والتأله كما يدعي وجمع مسلك الباطنية، وجمع بين فلسفة الفرس واليونان، وعظم أمر الأنوار[(2)].

بل نجد تأثر هذه العقيدة في إمامهم الخميني بصورة جلية حيث رسم للسالك أسفاراً أربعة:

ينتهي السفر الأول إلى مقام الفناء ـ حسب زعمه ـ وفيه السر الخفيّ والأخفى، ويصدر عنه الشطح، فيحكم بكفره، فإن تداركته العناية الإلهية، فسيقر بالعبودية[(3)].

وينتهي السفر الثاني عنده إلى أن تصير ولايته تامة، وتفنى ذاته وصفاته وأفعاله في ذات الحق وصفاته وأفعاله، وفيه يحصل الفناء عن الفنائية أيضاً الذي هو مقام الأخفى، وتتم دائرة الولاية[(4)].

أما في السفر الثالث فإنه يحصل له الصحو التام ويبقى بإبقاء الله، ويسافر في عوالم الجبروت، والملكوت، والناسوت، ويحصل له حظ من

---

(1) هو عبد الحق بن إبراهيم بن محمد بن نصر بن محمد بن سبعين الإشبيلي المرسي قطب الدين، أبو محمد، من فلاسفة التصوف، ولد سنة ٦١٣هـ، كان يقول بوحدة الوجود، واكتساب النبوة مات سنة ٦٦٧هـ له أكثر من ٤٠ مصنف منها: رسالة في أسرار الكواكب، ولسان الفلك، أسرار الحكمة المشرقية، وقد حقق عبد الرحمٰن بدوي عدة من رسائله ونشرها بعنوان رسائل ابن سبعين. انظر: (الأعلام: ٣/ ٢٨٠)، للزركلي. كان يقول في حديث «لا نبي بعدي» الذي رواه البخاري في (صحيحه: ٣/ ١٢٧٣/ ٣٢٦٨)، كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل: (لقد زدت فيه: نبي عربي وكان يقول: لقد زرب [أي ضيق] ابن آمنة حيث قال: لا نبي بعدي، ويقال إنه كان يتحرى غار حراء لينزل عليه الوحي) انظر درء التعارض، لابن تيمية، (٥/ ٢٢).

(2) انظر: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، (٨/ ٢٣ ـ ٢٤).

(3) انظر: مصباح الهداية، (ص١٤٨).

(4) انظر: المصدر السابق، (ص١٤٨ ـ ١٤٩).

النبوة، وليست له نبوة التشريع، وحينئذ ينتهي السفر الثالث ويأخذ في السفر الرابع والذي فيه يكون نبياً بنبوة تشريع[1].

وبذلك أصبحت عنده النبوة مكتسبة عن طريق رياضات، ومجاهدات أهل التصوف!

وهذا ساقط بالكثير من الآيات القرآنية، ونصها على أنَّ النبوة اصطفاء، واختيار من الله تعالى.

لذا قال القاضي عياض: (**ونُكفِّر... من ادعى نبوة أحد مع نبينا ﷺ... أو من ادعى النبوة لنفسه، أو جَوَّز اكتسابها والبلوغ بصفاء القلب إلى مرتبتها، كالفلاسفة وغلاة الصوفية**)[2].

ثم إنَّ الإقرار بهذا يقتضي صحة طلب الإنسان بأن يكون إماماً عن طريق رياضاته ومجاهدته، وتسقط عقيدة الإمامية بأن الإمامة اصطفاء واختيار من قبل الله تعالى ﷻ.

كذا القول بها يثبت أن المبدأ الأول أو الخالق في جهة، وهذا ما نفاه الفلاسفة المتنسبون على وجه العموم، والإمامية على وجه الخصوص[3]!

وأما القول بأن علم الأئمة لدني، أو حضوري فهو فاسد؛ لجواز كون علم كل من ترتقي روحه كذلك علم لدني وحضوري ولا فرق حينها بين الأئمة، وبين أفراد الأمة، والكل يعلم الغيب لعلمه الشامل الكامل الذي تحصل عليه!

ولا أدري إن كان القول بالفلسفة الإشراقية يستلزم هذه اللوازم الفاسدة في العقيدة، فلماذا لم نجد للإمامية رفضاً مباشراً لها، وتكفير من يقول بها إذ هو كفر بما أخبر الله تعالى عنه في كتابه الكريم؟

فضلاً عن القول بها يقتضي فساد مذهب الإمامية على وجه الخصوص في مسألة العدل الإلهي!

---

(١) انظر: مصباح الهداية، (ص١٤٩).

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ، (٢/ ٢٣٧ ـ ٢٣٨).

(٣) انظر: التوحيد، لابن بابويه، (ص٣١)؛ عقائد الإمامية، للمظفر، (ص٣٦)؛ معتقدات الشيعة، لمكي، (ص٥٤)... وغيرها كثير، وقد تقدمت الإشارة إلى هذه المسألة في المبحث الرابع من الفصل الرابع.

لذا فإمّا القول بنظرية الفيض والصدور والأخذ بما تقتضيه من لوازم فاسدة، وإما رفضها ورفض ما تقتضيه من لوازم فاسدة.

ولكن الناظر في كتبهم يجد من يدافع عنها لسبب واحد لا أكثر ولا أقل هو: محاولة إثبات الإمامة للأئمة الاثني عشر عن طريقها، وغضُّ النظر عن بقية المفاسد التي تقتضيها، وإيجاد حلول لهذه الاشكالات بما لا يوافق نقلاً ولا عقلاً، كما فعل الملا صدرا الشيرازي، أو محاولة التوفيق بينها وبين ما ورد من روايات عن آل البيت، مثل ما فعل أحمد الأحسائي[1]!

بل نجد من يفتخر بهذا التراث الفلسفي الذي تقبلته الإمامية كمحمد حسين الطباطبائي إذ يقول: (**الشيعة يسعون دائماً بنقل الفلسفة وسائر العلوم العقلية... كانوا عاملاً مؤثراً في إيجاد الفكر الفلسفي، ويعتبرون عاملاً مهما في تقدم هذا الفكر، وكانوا يسعون دوماً في نشر العلوم العقلية، ومع وفاة ابن رشد ذهبت الفلسفة من بين الأكثرية من أهل السنة، ولكنه لم يرحل من بين الشيعة، وبعدها اشتهر فلاسفة كبار مثل الخواجة نصير الدين الطوسي، وميرداماد، وصدر المتألهين وسعى كل من هؤلاء الواحد بعد الآخر في تحصيل العلوم الفلسفية وتدوينها....**)[2].

وعند التساؤل لماذا استقرت الفلسفة عند الشيعة دون غيرهم من الفرق؟ يقول لنا محمد حسين الطباطبائي: (**إنَّ العامل المؤثر في وجود ونشأة الفكر الفلسفي والعقلي بين الشيعة هو: آثار أئمة الشيعة وعلمائهم، والتي بواسطتهم أصبحت من الذخائر العلمية الشيعية لدى الآخرين، فإنَّ بقاء واستقرار هذا اللون من الفكر يرجع إلى وجود تلك الذخائر العلمية التي يهتم بها الشيعة ويبدون لها احتراماً وتقديساً، ولكي يتضح الأمر يكفينا مقارنة الذخائر العلمية**

(١) للاطلاع على الإشكالات الواردة على فلسفة الإشراق ومحاولات الإمامية التوفيق بينها وبين مذهبهم مراجعة كتاب نظرية المعرفة في القرآن، لآيتهم جوادي آملي، الطبعة الأولى، ترجمة: دار الإسراء للتحقيق والنشر، (بيروت: دار الصفوة، طبع عام ١٤١٧هـ).

(٢) الشيعة في الإسلام، ترجمة: جعفر بهاء الدين، (قم: نشر مركز المعجم الفقهي، ومركز المصطفى للدراسات الإسلامية)، (ص٨٨ ـ ٨٩).

لأهل البيت ﷺ مع الكتب الفلسفية التي صنفت مع مرور الزمن، فإننا سنرى بوضوح أنَّ الفلسفة كانت تقترب من الذخائر العلمية في أكثر الموارد، وحتى مجيء القرن الحادي عشر، فإنَّها كانت متقاربة جداً، بل منطبقة ولم يكن هناك فارقٌ سوى اختلاف في التعبير...)[١].

وتكفينا شهادة أحد معاصريهم وهو محمد الحسيني البهشتي[٢] بأنَّ الإشراق بمصطلحه العرفاني لم يرد له ذكر في القرآن الكريم فيقول: (مصطلح الكشف والشهود والإشراق لم يذكر في القرآن)[٣].

ويقول في موضع آخر: (عدم إمكان الحصول على شيء من القرآن مباشرة بشأن الكشف والمكاشفة والشهود والإشراق من المعارف المتداولة في

---

(١) الشيعة في الإسلام، (ص٨٩).

(٢) هو محمد الحسيني البهشتي ولد في أصفهان سنة ١٣٤٦هـ، تعلم مبادئ حياته في الكتاتيب، وأنهى مرحلة الدراسة الابتدائية في إحدى المدارس الرسمية بأصفهان، ثم أكمل الصف الثاني من مرحلة الدراسة المتوسطة، ثم التحق بمدرسة الصدر في أصفهان لدراسة الأدب العربي، والمنطق، والفقه، والأصول، ثم هاجر الى مدينة قم لمواصلة دراسته الحوزوية، وأكمل دراسة المرحلة الأولى من الفقه خلال ستة أشهر. ثم واصل دراسته في المرحلة الثانية في (الفقه والأصول)، عند الداماد وكذلك عند الخميني، ثم درس بعدها عند البروجردي، والخوانساري، كما تعلم بعض العلوم من الكوهكمري، ودرس الكفاية عند مرتضى الحائري، وكان قد درس المنظومة والمنطق والكلام عندما كان في أصفهان لكنه توقف عن مواصلتها في قم بسبب قلة الأساتذة في علم الفلسفة، ثم في سنة ١٣٦٦هـ حصلت له رغبة بالعودة إلى مواصلة الدراسة الأكاديمية، فتمكن من الحصول على شهادة الإعدادية ثم دخل كلية الإلهيات في طهران، وحاز على شهادة البكالوريوس منها، ثم عاد إلى مدينة قم لمواصلة دراسته الحوزوية، وفيما بين عام ١٣٦٩ ـ ١٣٧٤هـ أخذ يُكرّس جزءاً من وقته لدراسة الفلسفة، وفي عام ١٣٨٤هـ حاز على شهادة الدكتوراه في الفلسفة من جامعة طهران، وعمل في مهنة التدريس في الحوزة العلمية في أصفهان وقم، مات في حادث انفجار مقر الحزب الجمهوري الإسلامي بطهران عام ١٤٠١هـ انظر تفاصيل سيرته على هذا الرابط:

http://www.holynajaf.net/arb/htm/hawzailem/2/rezvan/mtn.php?file d behashti.htm .

(٣) المعرفة في القرآن، لمحمد الحسيني البهشتي، الطبعة الأولى، ترجمة: علي الهاشمي، مراجعة: موسى قصير، (بيروت: دار الهادي للطباعة والنشر، طبع عام ١٤٢٣هـ)، (ص٢٦٠).

العرفان والتصوف)[1].

وبما أنَّ الكشف بجميع معانيه يقابل الإشراق عند السهروردي إمام الفلسفة الإشراقية، مقابلةً بالفلسفة المشائية التي تقوم على الاستدلالات العقلية، والحجج المنطقية[2]، سنتعرض في المبحث التالي لموقف الإمامية الاثني عشرية من الكشف، ومدى حجيته في الاستدلال عندهم.

❑ ❑ ❑

---

(١) المعرفة في القرآن، لمحمد الحسيني البهشتي، (ص٢٨٠).

(٢) انظر: أصول الفلسفة الإشراقية، لمحمد على أبو ريان، (ص٥٩ ـ ٦٠).

المبحث الثالث

الكشف ومدى حجيته في الاستدلال

ثبت لنا مما تقدم في المبحث السابق موقف الإمامية الاثني عشرية ـ أخبارية، وأصولية على حدٍ سواء ـ من الفلسفة الإشراقية بعد عرض موجز لها ولمن قال بها، ووجدنا من خلال أمهات كتبهم أن هذه الفلسفة قد لاقت أرضاً خصبة، إضافة إلى أنها قوبلت وبصدر رحب من قبل علمائهم الفضلاء والأجلّاء، وبما أنَّ الإشراق يقابل الكشف عند السهروردي ـ كما سبق وأن أشرنا إلى ذلك ـ لذا سنعرض في هذا المبحث موقف الشيعة الإمامية الاثني عشرية من الكشف بجميع معانيه، التي استخدمتها الإمامية كمصدر ـ ولو ثانوي ـ من مصادر التلقي؛ إذ كانت هناك مؤلفات باجتهاد علمائهم في المكاشفات، وأقسامها، ومدى حجيتها.

ويتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: موقف الإمامية من الكشف، ومدى حجيته في الاستدلال.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من الكشف، ومكانته في الاستدلال.



المطلب الأول

موقف الإمامية من الكشف ومدى حجيته في الاستدلال

أولاً: الكشف لغة واصطلاحاً:

الكشف لغة:

الكشف رفع الحجاب، والكشف رفع الشيء عمًّا يواريه ويغطيه، كشفه، يكشفه كشفاً، وكشفه فانكشف وتكشف، ويقال: رفع كشف الشيء أي: رفع عنه ما يغطيه، وكشف الأمر: أي أظهره، وكاشفه بالأمر أي أفضى به إليه(١).

الكشف اصطلاحاً:

الكشف عند أهل السلوك هو المكاشفة، والكشف زوال الحجاب والوقوف على ما وراء الحجاب من حقائق الأشياء(٢).

يقول الجرجاني: **(وهو الاطلاع على ما وراء الحجاب من المعاني الغيبية والأمور الخفية وجوداً أو شهوداً)**(٣).

والمكاشفة: حضور للقلب لا ينعت بالبيان، فيكشف له ما يستتر على الفهم كأنه رأي عين(٤).

---

(١) انظر: العين، للفراهيدي، (٥/ ٢٩٧)؛ الصحاح، للجوهري، (٤/ ١٤٢١)؛ لسان العرب، لابن منظور، (٩/ ٣٠٠).

(٢) يقصد أهل العرفان بالحجاب العوائق التي تتوسط بين العاشق والمعشوق. انظر: مقدمة كتاب المكاشفات، لمحمد حسين التبريزي النجفي، تقديم وتحقيق: رضا محمد حُدرج، الطبعة الأولى، (بيروت: دار المحجة البيضاء، طبع عام ١٤٢٣هـ)، (ص١١).

(٣) انظر: التعريفات، للجرجاني، (ص٢٣٧).

(٤) انظر: المصدر السابق، (ص١٨٤)؛ ومعجم مصطلحات الصوفية، لعبد المنعم الحفني، (بيروت: دار المسيرة، طبع عام ١٤٠٠هـ)، (ص٢٤٩).

ويراد به إدراك العوالم العلوية والسفلية عياناً، كرؤية الملائكة والأنبياء، والاطلاع على اللوح المحفوظ، ومعرفة المعتقدات والأحكام؛ لتفسير نصوص الكتاب والسنة إنْ لم يكن تقديمه عليهما، يقول محمد النفري[1]: **(اعلم أني إذا تعرفت عليك لم أقبل من السنة إلا ما جاء به تعرفي؛ لأنك من أهل مخاطبتي، تسمع مني وتعلم أنك تسمع مني وترى الأشياء كلها مني)**[2].

يقول السراج الطوسي[3]: **(الكشف بيان ما يستتر على الفهم فيكشف عنه للعبد كأنه رأي عين)**[4].

والمكاشفة والوحي - حسب زعمهم - إنما هما من واد واحد؛ لبلوغ ما وراء الحجاب العلمي وجوداً أو شهوداً، والمشاهدة سقوط الحجاب، حتى يقول أحدهم: **(المرتبة الأعلى من المشاهدة تجذب المشاهد إلى عين الجمع، ونور الجمع يحرق وجود العبد، وإذا صحا ورجع إلى البقاء صار وجوده وجوداً حقانياً؛ لغلبة جهة الحق؛ لأنه غالب على أمره فيصير عالماً بأسراره وتجلياته في أطوار حضرات أسمائه، والمعاينة فوق مرتبة المشاهدة)**[5].

ولا يحصل الكشف إلا بعد المجاهدة والرياضة القاسية، يقول الملا صدرا الشيرازي: **(وهذه المكاشفات والمشاهدات لا تحصل إلا برياضات ومجاهدات في خلوات مع توحش شديد عن صحبة الخلق، وانقطاع عن**

---

(١) وهو محمد بن عبد الجبار بن الحسن النفري، أبو عبد الله، أحد مشايخ الصوفية، نسبته إلى بلدة «نفر» بين الكوفة والبصرة، من كتبه المواقف والمخاطبات في التصوف، توفي سنة ٣٥٤هـ. انظر: (الأعلام: ٦/ ١٨٤)، للزركلي.

(٢) المواقف والمخاطبات، تصحيح: آثر يوحنا أبري، الطبعة الأولى، (القاهرة: مكتبة الكليات الزهرية)، (ص٢٢ - ٢٣).

(٣) هو أبو نصر عبد الله بن علي السرَّاج المتوفى سنة ٣٧٨هـ، صوفي من أشهر مصنفاته اللمع في التصوف. انظر: (معجم المؤلفين: ٦/ ٨٩)، لكحالة.

(٤) اللمع في التصوف، تحقيق وتقديم: عبد الحليم محمود، وطه عبد الباقي سرور، (مصر: مطبعة السعادة، طبع عام ١٣٨٠هـ)، (ص٤٢٢).

(٥) شرح فصوص الحكم، للإمامي محمد داود قيصري رومي، الطبعة الأولى، تحقيق: سيد جلال الدين آشتياني، (طهران: شركة انتشارات علمي، طبع عام ١٣٧٥هـ)، (ص١٠٧)، والكلام للمحقق هامش رقم (١ ص٩٧٠).

أعراض الدنيا وشهواتها الباطلة وترفعاتها الوهمية وأمانيها الكاذبة)[1].

ويقول الإمامي رضا محمد حُدرج بعد تعريفه للمكاشفة: (... **يتضح لنا حقيقة معنى المكاشفة، فعندما تسمو الروح الإنسانية، وتتغلب على الغرائز والصفات الحيوانية، وتسيطر القيم المعنوية على القيم المادية نتيجة الرياضات والمجاهدات، والعبادات المركَّزة، عندها تظهر حالات للمؤمن لا يمكن شرحها، وترتفع عن عينه الحجب المادية، فيرى ما وراء الحجب، ويدرك حقائق الأشياء، ويرى الملائكة والأرواح، ويتحدث معهم، ويطلع على عالم ما وراء الطبيعة، فيشاهد عالماً غير هذا العالم، وتتضح له أمورٌ كثيرة، فينظر إلى الحق بعين العرفان، ويشاهد العالم الأعلى بالعيان**)[2].

ومن العجيب أن من الذين بلغوا رتبة هذه المشاهدة هو فيثاغورس كما يقول صدر الدين الشيرازي: (**كان في زمن سليمان عليه السلام، قد أخذ الحكمة من معدن النبوة، وهو الحكيم، الفاضل، ذو الرأي المتين، والعقل المنير، والفهم الثاقب، كان يدعى أنَّه شاهد العوالم بحسه وحدسه، وبلغ في الرياضة والتصفية إلى أنْ سمع صفيف الفلك، ووصل مقام الملك، وقال: ما سمعت شيئاً قط ألذ من حركاتها، ولا رأيت شيئاً أبهى من صورها، وهيئاتها...**)[3].

ثانياً: مصطلحات الكشف:

يحمل الكشف عدة مصطلحات، قد يكون بينه وبينها عموم وخصوص، ونذكرها هنا لتعم الفائدة:

١ ـ الخاطر: ما يرد على القلب والضمير من الخطاب، ربانياً كان أو ملكياً أو نفسياً أو شيطانياً، من غير إقامة، وقد يكون كل وارد لا تَعَمُّلَ لك فيه، لذا قيل للخاطر الرباني: أول الخاطر، وهو لا يخطئ أبداً، وقد يعرف بالقوة والتسلط وعدم الاندفاع، والخاطر الملكي يسمى إلهاماً، وهو إلقاء الشيء في الروح، والخاطر النفساني يسمى هاجساً، وهو ما فيه حظ النفس،

---

(١) الحكمة المتعالية، (٥/١٠٨ ـ ١٠٩).

(٢) مقدمة كتاب المكاشفات، للتبريزي، (ص١٣).

(٣) الحكمة المتعالية، (٦/٢١١ ـ ٢١٢).

أما الخاطر الشيطاني فهو ما يدعو إلى مخالفة الحق[1].

٢ - الوارد: وهو ما يرد على القلب من الخواطر المحمودة من غير تَعَمُّد من العبد[2].

٣ - التجلي: وهو ما ينكشف للقلوب من أنوار الغيوب. قال الجرجاني: **(وإنما جمع الغيوب باعتبار تعدد موارد التجلي فإن لكل اسم إلهي بحسب حيطته، ووجوهه تجليات متنوعة، وأمهات الغيوب التي تظهر التجليات من بطائنها سبعة: غيب الحق وحقائقه، وغيب الخفاء المنفصل من الغيب المطلق بالتمييز الأخفى في حضرة أو أدنى، وغيب السر المنفصل من الغيب الإلهي بالتمييز الخفي في حضرة قاب قوسين، وغيب الروح، وهو حضرة السر الوجودي المنفصل بالتمييز الأخفى والخفي في التابع الأمري، وغيب القلب، وهو موقع تعانق الروح والنفس، ومحل استيلاد السر الوجودي، ومنصة استجلائه في كسوة أحدية جمع الكمال وعيب النفس، وهو أنس المناظرة، وغيب اللطائف البدنية، وهي مطارح أنظاره لكشف ما يحق له جمعاً، وتفصيلاً)**[3].

٤ - المحادثة: وهي خطاب الحق للعارفين من عالم الملك والشهادة كالنداء من الشجرة لموسى عليه السلام[4].

---

(١) انظر: التعريفات، للجرجاني، (ص١٠٠)؛ اللمع، للطوسي، (ص٤١٨)، وهذا في اصطلاح الصوفية وهو بخلاف الخاطر الذي هو اسم لما يتحرك في القلب من رأي أو معنى ثم سمي محله باسم ذلك وهو في الصفات الغالبة يقال: خطر ببالي وعلى بالي أمر، وأصل تركيبه يدل على الاضطراب والحركة. انظر: التعاريف، لمحمد عبد الرؤوف المناوي، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد رضوان الداية، (بيروت: دار الفكر المعاصر، طبع عام ١٤١٠هـ)، (ص٣٠٥).

(٢) انظر: التعريفات، للجرجاني، (ص٢٤٤)؛ مصطلحات الصوفية، لحفني، (ص٨٧).

(٣) المصدر السابق، (ص٥٥)؛ كذلك انظر: مصباح الأنس بين المعقول والمشهود، لمحمد الفناري، الطبعة الأولى، تصحيح وتقديم: محمد خواجوي، (طهران: مطبعة مصور، انتشارات مولى، طبع عام ١٤١٦هـ)، (ص٥١ - ٥٢)؛ وقد تطرق الإمامي كمال الحيدري لهذه النظرية عند حديثه عن الأسماء الحسنى في كتابه: التوحيد، (٢/ ٣٦١ - ٣٩٤) فليراجع.

(٤) انظر: التعريفات، للجرجاني، (ص٢٠٤).

٥ ـ المسامرة: وهي خطاب الحق للعارفين من عالم الأسرار والغيوب نزل به الروح الأمين على قلوبهم[١].

٦ ـ الذوق: وهو نور عرفاني يقذفه الحق بتجليه في قلوب أوليائه، يفرقون به بين الحق والباطل من غير أن ينقلوا ذلك عن كتاب أو غيره[٢].

٧ ـ البصيرة: وهي ملكة ترى حقائق الأشياء، وبواطنها كما يرى البصير ظواهر الأشياء المادية، وهي التي يسميها الحكماء العاقلة النظرية، والقوة القدسية[٣].

ثالثاً: المكاشفة، والمشاهدة:

لليقين مراتب ثلاث كما يقرر ذلك السهروردي[٤] ومن وافقه من الإمامية المتأثرين بفلسفته[٥]:

الأول: علم اليقين هو: ما أعطى الدليل بتصور الأمور على ما هي عليه[٦].

الثاني: عين اليقين هو: ما أعطته المشاهدة والكشف[٧].

الثالث: حق اليقين هو: عبارة عن فناء العبد في الحق والبقاء به علماً وشهوداً وحالاً، لا علماً فقط، فعلم كل عاقل بالموت علم اليقين، فإذا عاين الملائكة فهو عين اليقين، فإذا ذاق الموت فهو حق اليقين[٨].

---

(١) انظر: التعريفات، للجرجاني، (ص٢١٠ ـ ٢١١)؛ اللمع في التصوف، للطوسي، (ص٤٢٦).

(٢) انظر: المصدر السابق، (ص١١٠)؛ مصطلحات الصوفية، لحفني، (ص١٠٤).

(٣) انظر: المصدر السابق، (ص٥٠).

(٤) انظر: عوارف المعارف، (مصر: المكتبة العلامية، طبع عام ١٣٥٨هـ)، (ص٣٦٨).

(٥) انظر: حقائق الإيمان، للشهيد الثاني، الطبعة الأولى، تحقيق: مهدي رجائي، إشراف: محمود المرعشي، (قم: مطبعة سيد الشهداء، نشر مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي العامة، طبع عام ١٤٠٩هـ)، (ص١٠٣)؛ جامع السعادات، للنراقي، (١/١٢٨ ـ ١٢٩)؛ تفسير القرآن الكريم، لمصطفى الخميني، (٣/٥٤)...

(٦) انظر: التعريفات، للجرجاني، (ص١٥٨).

(٧) انظر: المصدر السابق، (ص١٦١).

(٨) انظر: المصدر السابق، (ص٩٥).

إذن علم اليقين ظاهر الشريعة، وعين اليقين الإخلاص فيها، وحق اليقين المشاهدة فيها.

يقول الخميني: **(الدرجة الأولى: علم اليقين، وهو قبول ما ظهر من الحق، وقبول ما غاب للحق، والوقوف على ما قام بالحق. والثانية: عين اليقين، وهو الغنى بالاستدراك عن الاستدلال، وعن الخبر بالعيان، وخرق شهود حجاب العلم. والدرجة الثالثة: حق اليقين، وهو إسفار صبح الكشف، ثم الخلاص من كلفة اليقين، ثم الفناء في حق اليقين)**[1].

وحكى الخوانساري أنَّ ابن سينا وأبا سعيد التقيا في محلة، فلما افترقا سُئل كل منهما عن أحوال الآخر فقال أبو سعيد: ما أنا أراه هو يَعْلمُه، وقال ابن سينا: ما أعلَمَهُ هو يراه[2]!

ويقول بعد أن عرض هذه القصة: **(فيما ذكراه إشارة إلى درجات علم اليقين وعين اليقين وحق اليقين، وبعبارة أخرى: يقين الخبر ويقين الدلالة ويقين المشاهدة، وبتقرير ثالث: مكاشفة في الأخبار ومكاشفة بإظهار القدرة ومكاشفة القلوب بحقائق الإيمان، وكل هذه الألفاظ الثلاثة بمعنى نفس اليقين، إلا أنَّ علم اليقين على موجب اصطلاحهم ما كان بشرط البرهان، وعين اليقين ما كان بنعت العيان، ومثل لذلك بمن علم ماهية النار مثلا بالتعريف، وبمن رآها بالعين، وبمن تأثر بها بنفسه فعلم اليقين لأرباب العقول، وعين اليقين لأصحاب العلوم، وحق اليقين لأصحاب المعارف)**[3].

إذن المكاشفة أقل من المشاهدة بقليل رغم تقارب المعنين حيث تكون المكاشفة من قبل علم اليقين، والمشاهدة هي حق اليقين.

ولابن عربي كلام مفصل ودقيق يخالف ما سبق تقريره في مقامي المكاشفة، والمشاهدة حيث يقرر أن المشاهدة أقل من المكاشفة[4]، فيقول: **(اعلم أنَّ المكاشفة متعلقها المعاني، والمشاهدة متعلقها الذوات. فالمشاهدة**

---

(١) نقل هذا الكلام عن عبد الله الأنصاري في تفسير القرآن الكريم، (٣/ ٥٤ ـ ٥٥).
(٢) روضات الجنات، (٣/ ١٧٢).
(٣) المصدر السابق، (٣/ ١٧٢ ـ ١٧٣).
(٤) وإلى هذا ذهب أيضاً ابن السراج الطوسي في اللمع، (ص٤١٢).

للمسمى، والمكاشفة لحكم الأسماء، والمكاشفة عندنا أتم من المشاهدة، إلا لو صحَّت مشاهدة ذات الحق لكانت المشاهدة أتم وهي لا تصح فلذلك قلنا المكاشفة أتم؛ لأنها ألطف فالمكاشفة تلطف الكثيف، والمشاهدة تكثف اللطيف وبقولنا هذا تقول طائفة كبيرة من أهل الله مثل: أبي حامد، وابن فورك[1]، والمنذري[2]. وقالت طائفة بالنقيض[3]! وإنما قلنا إنها أتم؛ لأنَّه ما من أمر تشهده إلا وله حكم زائد على ما وقع عليه الشهود لا يدرك إلا بالكشف، فإن أقيم لك ذلك الأمر في الشهود من حيث ذاته صحب ذلك المشهود حكم، ولا بد لا يدرك إلا بالكشف هكذا أبدا فالمكاشفة إدراك معنوي فهي مختصة بالمعاني. ومثال ذلك: إذا شاهدت متحركاً يطلب بالكشف محركه؛ لأنه يعلم أن له محركاً كاشفاً، ولهذا يتعلق العلم بمعلومين، ويتعلق البصر الذي هو للمشاهدة بمعلوم واحد، فيدرك بالكشف ما لا يدرك بالشهود، ويفصل الكشف ما هو مجمل في الشهود..)[4].

فالمكاشفة عند ابن عربي ثلاثة أنواع مكاشفة بالعلم. ومكاشفة بالحال. ومكاشفة بالوجد وتفصيلها بقوله: (**فأما مكاشفة العلم فهي تحقيق الأمانة بالفهم، وهو أن تعرف من المشهود لما تجلى لك ما أراد بذلك التجلي لك؛ لأنه ما تجلى لك إلا ليفهمك ما ليس عندك فالمشاهدة طريق إلى العلم، والكشف غاية ذلك الطريق وهو حصول العلم في النفس...**

---

(١) هو محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني، أبو بكر: واعظ، عالم بالأصول والكلام، من فقهاء الشافعية حدَّث بنيسابور، وبنى فيها مدرسة، وتوفي على مقربة منها سنة ٤٠٦هـ، من مصنفاته: مشكل الحديث وغريبه، وغريب القرآن، حل الآيات المتشابهات... انظر: (الأعلام: ٦/ ٨٣)، للزركلي.

(٢) هو عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله بن سلامة بن سعد المنذري، الشامي الأصل، المصري، الشافعي، زكي الدين، أبو محمد، محدث، فقيه، مشارك في القراءات واللغة والتأريخ، ولد سنة ٥٨١هـ، وسمع من خلق لقيهم بالحرمين ومصر والشام، فكتب وصنف وأفتى وحدث، وتوفي سنة ٦٥٦هـ، من مصنفاته: الترغيب والترهيب، ومختصر سنن أبي داود، وكفاية المتعبد وتحفة المتزهد... انظر: (معجم المؤلفين: ٥/ ١٦٨)، لكحالة.

(٣) كما سبق وأن ذكرنا بأن المشاهدة عند الصوفية أتم وأكمل من المكاشفة.

(٤) الفتوحات المكية (٢/ ٤٩٦ ـ ٤٩٨).

ومكاشفة بالحال مثال ذلك أن تشاهد ذاتاً ما على حال خاص من حركة أو سكون أو صفة ملائمة طبع الناظر، أو غير ملائمة فتعرف من ذلك الحال أمراً زائداً، وهو أنَّ ذلك الحال يؤدي في حق المدرك له وداً أو بغضاً أو كراهة، أو ما كان فهذه زيادة الحال التي أعطاك وبهذا يقع العلم بالمنزلة عند الله...

وأما المكاشفة بالوجد وهي تحقيق الإشارة أعني إشارة المجلس لا الإشارة التي هي نداء على رأس البعد؛ لأنه لا يبلغ مداها الصوت وذلك أنَّ مجالس الحق على نوعين:

النوع الواحد: لا يتمكن فيه إلا الخلوة به تعالى فهذا لا تقع فيه الإشارة، وذلك إذا جالسته من حيث هو له على علمه به.

والنوع الثاني: ما تمكن فيه المشاركة في المجلس، وهو إذا تجلى للعبد في صورة أمكن أن تحضر في تلك المجالسة جماعة قلوا أو كثروا...)[1].

رابعاً: أنواع المكاشفة، وأقسامها:

أن الكشف الحاصل للأنبياء والرسل ﷺ هو من باب الكشف الشهودي والمعنوي، أما الكشف المخصوص بالأولياء والأوصياء والحكماء فهو الكشف المعنوي والصوري.

فالكشف الصوري هو: ما يحصل للسالك في عالم المثل من طريق الحواس، وسبب ذلك أن للنفس في ذاتها سمعاً وبصراً وشماً وذوقاً ولمساً، فالمكاشفة الصورية قد تكون عن طريق المشاهدة البصرية كرؤية المكاشف صور الأرواح المتجسدة، والأنوار الروحانية، وأما أن تكون عن طريق السماع، أو عن طريق التنسم بالنفحات الإلهية، أو على سبيل الملامسة وهي بالاتصال بين النورين، أو بين جسدين مثاليين، أو عن طريق الذوق، وقد يجتمع بعض هذه المكاشفات مع بعض، وقد ينفرد كل واحد منهم على حدة، وكلها تجليات أسمائية، إذ شهود البصر من تجليات الاسم البصير، وشهود السمع من تجليات الاسم السميع... وهكذا.

ثم إنَّ الكشف الصوري إمَّا أنْ يتعلق بالحوادث الدنيوية أو لا يتعلق،

---

(١) الفتوحات المكية، (٢/٤٩٦ ـ ٤٩٨).

فإذا كان متعلقاً بها تسمى «رهبانية»، وإن لم يكن متعلقاً فهي «معتبرة»، وأهل السلوك العلمي لعدم وقوف هممهم العالية في الأمور الدنيوية لا يلتفتون إلى هذا القسم من الكشف؛ لصرفه عن أمور الآخرة ويعتبرونه من قبيل استدراج العبد أو المكر به.

وهذه المكاشفات الصورية قد تكون مع اطلاع على المعاني الغيبية، بل أكثرها يتضمن المكاشفات المعنوية، فيكون أعلى مرتبة وأكثر يقيناً؛ لجمعها بين الصورة والمعنى، ومنبع هذه المكاشفات هو القلب الإنساني أي نفسه الناطقة المنورة بالعقل العملي المستعمل لحواسه الروحانية[1].

أما الكشف المعنوي المجرد من صور الحقائق فله أيضاً مراتب أولها ظهور المعاني في القوة المفكرة من غير استعمال المقدمات، وتركيب القياسات بل بأن ينتقل الذهن من المطالب إلى مبادئها، ويسمى بـ«الحدس»، ثم في القوة العاقلة المستعملة للمفكرة تسمى بـ«النور القدسي» والحدس من لوامع أنواره، فهي أدنى مراتب الكشف، ثم مرتبة القلب، وتسمى بـ«الإلهام» إن كان الظاهر معنى من المعاني لا حقيقة من الحقائق، وروحاً من الأرواح، وإلا فيكون «مشاهدة قلبية»، ثم مقام الروح ويسمى بـ«الشهود الروحي» وهذه المراتب بمثابة الشمس المنورة لسماوات مراتب الروح، وأراضي مراتب الجسد، فهو بذاته أخذ من الله العليم الحكيم المعاني الحقيقية من غير واسطة على قدر استعداده، أي قبوله الأصلي، ويفيض على ما تحته من القلب، وقواه العلية، والسافلة[2].

وسنتطرق إلى تقسيم علامتهم الآملي[3] للمكاشفات التي يرتقي فيها السالك مرتبة مرتبة إلى أن يصل إلى أعلى مرتبة كما وردت في كتابه «نفائس

---

(١) انظر: مقدمة كتاب المكاشفات، بقلم: رضا محمد حلرج، (ص١٦ ـ ١٧).

(٢) انظر: المصدر السابق، (ص١٨ ـ ١٩).

(٣) شمس الدين محمد بن محمود الآملي، من علماء الإمامية في العلوم النقلية، والعقلية، قدم شيراز وتوفي بها سنة ٧٥٣هـ، كان في عصر السلطان أولجايتو محمد خدابنده مدرس السلطانية، وله مع القاضي عضد الدين مناظرات، ومجادلات، له شرح القانون في الطب لابن سينا، وشرح مختصر الأصول، لابن الحاجب. انظر: (الكنى والألقاب: ٢/٨ ـ ٩)، لعباس القمي؛ و(الذريعة: ١٣/٣٨٩)، للطهراني.

الفنون»[1] وهي:

الأولى: الكشف النظري (كشف المعقولات):

وبما أنَّ حقيقة الكشف هي خروج الشيء من حجابه بوجه لم يكن مدركاً من قبل على هذا النحو، فيبدأ السالك بتوجه إلى علم الشريعة بدافع الوصول إلى الإرادات الطبيعية، وآثر جادة الطريقة على قانون المجاهدة، والرياضة بخطى صادقة، فإنه من خلال انتقاله من حجاب إلى حجاب سيوهب ناظرة تناسب ذلك الموقف، وتكشف له أحوال ذلك المقام، وتتجلى له معاني المعقول بمقدار ما يرتفع من الحجب، ويصفو من العقل، ويقف على أسرار المعقولات، ويدعون ذلك بـ«الكشف النظري»، ولا يمكن التعويل عليه؛ إذ ليس كل ما تراه العينان يمكن الاعتماد عليه، والاطمئنان إليه ما لم يثبت بالتجربة، والبرهان.

وتوقف معظم الفلاسفة من الذين سعوا إلا تجريد العقل وإدراك المعقولات، وقضوا العمر في ذلك، واعتبروه الطريق إلى الهدف الحقيقي، وبسبب عدم معرفتهم المقصود الأصلي من المكاشفة فقد حرموا بقية المكاشفات والمدركات الباقية، وتنكروا لها فتاهوا في تيه الضلالة، وأضلوا كثيرا من الناس.

الثانية: الكشف الشهودي (المكاشفات القلبية):

ومن اجتاز كشف المعقولات بانت له المكاشفات القلبية، وعندها تظهر له أنوار متعددة تؤهله للانتقال إلى المرحلة الثالثة.

الثالثة: الكشف الإلهامي (المكاشفات السِّرية):

وتتجلى في هذا المقام جميع أسرار الخليقة، وحكمة وجود كل الأشياء، وتظهر له بكل وضوح.

---

(١) كتاب نفائس العيون في عرائس العيون، يذكر أن المؤلف ألف في كل فن تأليفاً وأراد أن يجمعها في تأليف واحد، فلم يزل يجمع إلى أن بلغ مائة وعشرين علماً فألف هذا الكتاب، ورتبه على قسمين: **الأول**: في علوم الأوائل. **والثاني**: في علوم الأواخر. وقدم الثاني لاشتماله على علوم أهل الإسلام، وهو في تسع مقالات، وفي الأول خمس مقالات. انظر: الذريعة، للطهراني، (٢٤/ ٢٤١)؛ وكشف الظنون، لحاجي خليفة (٢/ ١٩٦٦).

الرابعة: الكشف الروحي: (المكاشفات الروحية):

وتنكشف له في أول هذا المقام درجات الجنان، وشواهد الرضوان، ومشاهدة الملائكة، والتحدث إليهم.

فلما تصفو الروح تماماً، وتنصقل من شوائب الجسم، تنكشف العوالم اللامتناهية، وتكون دائرة الأزل، والأبد نصب العين، وتزول الحجب الزمانية، والمكانية حتى تتمثل أمامه الموجودات والمراتب منذ بدء الخليقة، فيرى كل ما سيكون وما يحدث في المستقبل.

وبعد الكشف الروحي تظهر بعض خوارق العادات والكرامات لمن وصل لهذا المقام من جراء الإشراف على الخواطر والاطلاع على الغيبيات والعبور من فوق النار والماء والهواء وانطواء الأرض... وغير ذلك!!

لكن هذا المعنى ليس له كثير اعتبار عند أرباب الحقيقة؛ لأنه يمثل كذلك ذهنية أهل الضلال.

ولا يمكن لغير أهل الدين فهم حقيقة الكرامات، ولا يمكن رؤية ذلك إلا بعد الكشف الروحي الخفي؛ لأن المسلم والكافر يمتلكان الروح على السواء، وأما الخفي فهي روح خاصة يدعونها بالنور الجلالي، ولا توهب إلا لخواصه تعالى.

وإذا صار القلب واسطة بين عالم المُلكِ وبين عالم الملكوت حيث يكون أحد وجهيه نحو عالم الملك، والآخر نحو عالم الملكوت، صار قابلاً لفيض النور والعقل والروح، وذلك عبر وجهه في عالم الملكوت، ويوصل بوجهه في عالم الملك آثار أنوار الروحانيات والمعقولات إلى النفس والجسد، ويصير سر واسطة عالم الروح والقلب، حتى يستفيد من الفيض عليها.

الخامسة: الكشف الصفاتي (مكاشفات الصفات الجلاليّة):

بواسطة ذلك الوجه الموجود في الروح، وإيصال حقائق ذلك الفيض إليها عبر ذلك الوجه الموجود في القلب، ويصير الخفي كذلك واسطة عالم الصفات الإلهية والروحانية، حتى يكون قابلاً لمكاشفات الصفات الجلاليّة فيوصل صورة ذلك إلى عالم الروحانية، وهذه كلها يدعونها بالكشف الصفاتي.

فإذا كشف جلالته في هذه الحال بالصفة العالمية تم الحصول على «العلم اللدني»، وأما إذا كشف بالصفة الجلاليّة كان «الفناء الحقيقي».

السادسة: الكشف الذاتي:

فهي أعلى المراتب وأسماها، ولا يمكن حصرها بالكلمات، أو العبارات، أو الإشارات ـ حسب زعمهم ـ[1].

خامساً: مراتب الكمال:

وستطرق لمراتب الكمال للإنسان الجوهري «المعنوي» كما قررها محمد حسين التبريزي النجفي[2].

المرتبة الأولى: الشهوة:

والشهوة كمال للجسد الظاهري المتكون من العناصر الأربعة في هذا العالم، وكمال الجسد بتحقق متطلبات هذا الجسد، وبقاؤه متوقف على هذه الضروريات، بشرط أن لا يسرف الإنسان؛ لأن ما جاء به الشرع هو التوسط لا إفراط ولا تفريط[3].

المرتبة الثانية: القوة الوهمية:

وهي الموجودة في الإنسان، وتخص الجسد المادي وحده، وبالوهم يتولد الإمساك عند الإنسان، مثل ادخار الأموال خوفاً من الفقر، والمحافظة على الصحة خوفاً من المرض، وبناء الدور والسكنى فيها وقاية من البرد والحر، والمراقبة على الأهل خوف فقدهم ومفارقتهم، وكل ذلك الخوف ناتج عن القوة الوهمية، ولولا هذه القوة لحصل ما لا يحمد عقباه في حياته، ولكن

---

(١) نفائس الفنون، للآملي، (٢/ ٦٢ ـ ٦٥)، نقلاً عن كتاب المكاشفات، للتبريزي، (ص١٩ ـ ٢٢).

(٢) هو الحاج محمد حسين بن الحاج حسون الترك التبريزي النجفي، أدرك أبا الحسن الأصفهاني، وتتلمذ المؤلف على يد عبد الغفار المازندراني المتوفى سنة ١٣٦٥هـ، والذي بدوره أدرك الملا حسين قلي الهمداني أبرز طلاب السيد علي التستري، وأكبر أساتذة العرفان في عصره، وتوفي الهمداني المذكور عام ١٣١١هـ. مقدمة كتاب المكاشفات بقلم: رضا محمد حدرج، (ص٢٨ ـ ٢٩).

(٣) انظر: المكاشفات، (ص٣٣).

مع الأخذ بضوابط هذه القوة بحيث لا إفراط ولا تفريط[1].

المرتبة الثالثة: العقل:

اختلف الفلاسفة في معنى العقل ولكن ما عليه أهل التحقيق والعرفان هو ما يريك حقيقة الشيء، ويجعلك بصيراً في الأمور، ويمنعك من التهوس والخيلاء.

ومن بلغ هذه المرتبة بلغ السماء الثالثة من الكمال، وبذلك يطالع أحوال الماضيين، ويسير في الأرض، وينظر كيف كان من قبله[2].

وفيما روي عن الإمام علي بن أبي طالب في خبر طويل أنه قال مبيناً حقيقة العقل: (... جوهر للإدراك، محيط بالأشياء عن جميع جهاتها، عارف بالشيء قبل كونه، فهو علة للموجودات ونهاية المطالب...)[3].

المرتبة الرابعة: الخطور الذهني:

هي السماء الرابعة، وهي سماء عند أهل العرفان، وهو الخطور الذهني، والخطور لا يمكن معرفته إلا بتحقيقه في الخارج، والإنسان مشترك بين الخطور النفسي والخطور الخارجي، ولا يمكن تحقيق الخطور الخارجي إلا بالفراغ عن الخطور عند الإنسان.

---

(١) المكاشفات، (ص٣٤).

(٢) يقول الإمامي عبد الغفار المازندراني: (سماوات العلم عند أهل العرفان سبعة، تقابل السماوات السبع المصنوعة من المينة السوداء، أو الذهب الأبيض، وأيضاً تقابل الأرضين السبعة من حيث العدد، وتقابل الأيام السبعة في الأسبوع، وهذه السماوات السبع هي سماوات السمو، والارتفاع، والكمال للإنسان العارف كما قال النبي ﷺ: «الحكمة أخت النبوة ولا يرتفع عن هذه السماوات السبع إلا نبي من أنبياء أولي العزم، أو إمام معصوم وما عداه من بلغ المراتب السبعة بلغ حد كماله». المكاشفات، لمحمد حسين التبريزي، (ص٣٧). وقد بحثت عن نص هذا الخبر الذي نسبه للنبي محمد ﷺ فلم أجده في مظانه لا عند السنة ولا عند الشيعة، إلا نصاً واحداً عند الشيعة وهو أن علياً رضي الله عنه سُئل عن الكيمياء فقال: (هي أخت النبوة، وعصمة المروة، والناس يتكلمون فيها بالظاهر، وأني لأعلم ظاهرها وباطنها، هي والله ما هي إلا ماء جامد، وهواء راكد، ونار جائلة، وأرض سائلة)، مناقب آل أبي طالب، لابن شهر آشوب، (١/٣٢٩).

(٣) شرح الأسماء الحسنى، للملا هادي السبزواري، (قم: منشورات مكتبة بصيرتي)، (٢/٤٦).

والخطور النفسي هو حديث القلب والوساوس التي تختلج في باطن الإنسان تكون حجاباً بين الإنسان وبين الخطور الخارجي.

ومتى فرغ الذهن، وفرغ القلب من جميع ما يخص نفسه من حياة الدنيا، ويكون منصرفاً عن جميع الأمور شفي السالك من جميع الأمراض الباطنية[1].

المرتبة الخامسة: إدراك النفس القدسية:

لما ينكشف الغطاء عن البصر يدرك الإنسان نفسه القدسية الملكوتية، وعندما تفارق هذا الجسد المادي بأشعة نورانية عند ذلك يعلم بأنه حي بعد الموت يعيش في عالم البرزخ، ويكون مؤمناً بالحياة بعد الموت، وهي نفس مجردة قدسية ملكوتية.

وعندما تترك النفس القدسية هذا الجسد المادي يكون حاله حال النائم الذي تتعطل حواسه الخارجية، والتي لا تتجه إلى سمع ولا إلى بصر، فهذه الحواس الظاهرية يقظة نائمة، ويدرك الإنسان نفسه المجردة عند سيرها، وتركها للجسد بالروح المتصلة به وهي محيطة بالنفس القدسية أشعة نورانية[2].

وفيما نسبوه إلى أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب ﷺ أنه قال عندما سأله أحد الأعراب عن النفس: (أي الأنفس تسأل؟) فقال: يا مولاي هل النفس أنفس عديدة؟ فقال ﷺ: (نفس نامية نباتية، وحسية حيوانية، وناطقة قدسية، وإلهية كلية ملكوتية...).

إلى أن سأله الأعرابي بقوله: ما النفس الناطقة القدسية؟ قال ﷺ: (قوة لاهوتية بدء إيجادها عند الولادة الدنيوية، مقرها العلوم الحقيقية، موادها التأييدات العقلية، فعلها المعارف الربانية، سبب فراقها تحلل الآلات الجسمانية، فإذا فارقت عادت إلى منه بدت عود مجاورة لا عود ممازجة) فقال: ما النفس الإلهية الملكوتية الكلية؟ فقال ﷺ: (قوة لاهوتية، وجوهرة بسيطة حية بالذات، أصلها العقل منه بدت وعنه دعت، وإليه دلت وأشارت،

---

(1) انظر: المكاشفات، (ص٣٩).

(2) انظر: المصدر السابق، (ص٤٢).

وعودها إليه إذا كملت وشابهت، ومنها بدت الموجودات، وإليها تعود بالكمال! وهي ذات العليا، وشجرة طوبى، وسدرة المنتهى، وجنة المأوى، من عرفها لم يشقَ أبداً، ومن جهلها ضلَّ وغوى)[1].

يقول الإمامي هادي سبزواري معلقاً على هذا الخبر: (**قوله ﷺ: «مقرَّها العلوم الحقيقية» فيه إشكال على قواعد أرباب العلوم الحقيقية؛ إذ قد قرر في مقره أنَّ العلم كيفية نفسانية فالنفس مقرها دون العكس!**

فلكلامه ﷺ بيانان، أحدهما: أن يكون إشارة إلى اتحاد العاقل والمعقول... وهو أنَّ النفس في مقام ذاتها البسيطة جامعة لجميع ما هو معقول بالذات لها بنحو أعلى، كما أنَّها جامعة لجميع قواها بنحو بسيط ومصداق واحد ليس من الله بمستنكر أن يجمع العالم في واحد، فكيف ما في عالم نفس النفس؟ فالنفس مقام إجمال تلك المعقولات المفصلة، ونحو أعلاها، وكلٌ كلي عقلي، إشراقٌ منها وظهور لها بلا تجاف عن مقامها الذاتي...

وثانيهما: أن يكون شرحاً لقوله تعالى: ﴿... قُلِ ٱلرُّوحُ مِنۡ أَمۡرِ رَبِّي...﴾ أي: من عالم الأمر لا من عالم الخلق كالبدن، ومعلوم عند أولي الأمر وأهل الذكر أنَّ أمر الله علم الله ومشيئة الله...)[2].

إذن صورة هذا الجسد المادي من صورة هذه النفس القدسية، التي قد تكون علة لهذا الجسد؛ لمقامها الرفيع، كما أنها تدرك هذا الجسد دون أن يدركها، وكذلك الروح هي أرفع مقاماً من النفس القدسية، وهي التي تدرك النفس القدسية دون أن تدركها النفس، فإذن الروح بمنزلة العلة لهذه النفس القدسية، كما أنَّ الإمام المعصوم روحه أرفع من روحنا وهو يدرك أرواحنا دون أن تدركه أرواحنا، فيكون الإمام بمنزلة العلة لأرواحنا كما أنَّ الله جلا وعلا هو أرفع مقاماً من الإمام، وهو يدرك روح الإمام المعصوم دون أن تدركه روح الإمام، والله تعالى بمنزلة العلة لهذا الروح المعصوم، وروح الإمام هو أول نور خلقه الله قبل خلق السماوات والأرضين بثلاثمائة ألف

---

(١) شرح الأسماء الحسنى، للسبزواري، (٢/ ٤٥ ـ ٤٦).
(٢) المصدر السابق، (٢/ ٤٦).

عام، وتنتهي المرتبة الخامسة وهي في السماء الخامسة عند أهل العرفان[1].

المرتبة السادسة: اجتماع النفس القدسية مع النفوس المجردة:

من المرتبة السابقة ظهر أن النفس القدسية لها وجود مستقل عن هذا الجسد المادي. وفي المرتبة السادسة تجتمع النفس القدسية مع النفوس المجردة في عالم المجردات، والتحدث معها بأنواع الحديث والكلام، وتعدد اللذات في ذلك العالم المجرد[2].

وفي هذا المعنى تمسكوا فيما رووه عن النبي ﷺ مخاطباً أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ: «يا علي ما من عبد ينام إلا عرج بروحه إلى رب العالمين، فما رأى عند رب العالمين فهو حق، ثم إذا أمر الله العزيز الجبار برد روحه إلى جسده فصارت الروح بين السماء، والأرض فما رأته أضغاث أحلام»[3].

وما رووه عن أبي جعفر أنه قال: (إنَّ العباد إذا ناموا خرجت أرواحهم إلى السماء، فما رأت الروح في السماء فهو حق، وما رأت في الهواء فهو الأضغاث، ألا وإن الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف[4]، فإذا كانت الروح في السماء تعارفت وتباغضت، فإذا تعارفت

---

(١) انظر: المكاشفات، (ص٤٧).

(٢) انظر: الموضع السابق من المصدر السابق.

(٣) الأمالي، للصدوق، (ص٢١٠) وقد بحثت عن نص هذا الحديث عند أهل السنة فما وجدته إلا بمعناه عن ابن عمر عن أبيه قال لقي عمر بن الخطاب علي بن أبي طالب ﷺ فقال: يا أبا الحسن الرجل يرى الرؤيا فمنها ما تصدق ومنها ما تكذب قال: نعم سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد ولا أمة ينام فيمتلئ نوماً إلا عرج بروحه إلى العرش فالذي لا يستيقظ دون العرش فتلك الرؤيا التي تصدق والذي يستيقظ دون العرش فتلك الرؤيا التي تكذب»، رواه الحاكم في (مستدركه: ٤/٤٣٩/ ٨١٩٩)، كتاب تعبير الرؤيا. والطبراني في (الأوسط: ٥/٢٤٧/ ٥٢٢٠). قلت: سنده في الموضوعين ضعيف؛ لوجود أزهر بن عبد الله الأزدي، قال العقيلي: (حديثه غير محفوظ)، (ضعفاء العقيلي: ١/١٣٥)، قال ابن حجر فيه: (تكلم فيه، وقال الذهبي في تلخيصه هذا حديث منكر لم يتكلم عليه المصنف، وكان الآفة فيه أزهر)، انظر: (لسان الميزان: ١/٣٣٩).

(٤) جزء من حديث ثابت عن المصطفى ﷺ روته أم المؤمنين عائشة ﷺ فقالت: سمعت =

في السماء تعارفت في الأرض، وإذا تباغضت في السماء، تباغضت في الأرض)[1].

وعلى هذا الأساس تجتمع النفس القدسية بالنفوس المجردة!

المرتبة السابعة: مقام الوحدة[2]:

وهي في السماء السابعة من سماء العلم عند أهل العرفان، وتنتهي بها

= النبي ﷺ يقول: «الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف» رواه البخاري في (صحيحه: ٣/ ١٢١٣/ ٣١٥٨)، كتاب الأنبياء، باب الأرواح مجندة. قال ابن حجر في شرح هذا الخبر مضمناً قوله آراء أهل العلم في هذا: (يحتمل أن يكون إشارة إلى معنى التشاكل في الخير والشر والصلاح والفساد، وأن الخيِّر من الناس يحن إلى شكله، والشرير نظير ذلك يميل إلى نظيره، فتعارف الأرواح يقع بحسب الطباع التي جبلت عليها من خير، وشر، فإذا اتفقت تعارفت وإذا اختلفت تناكرت. ويحتمل أن يراد الإخبار عن بدء الخلق في حال الغيب على ما جاء أن الأرواح خلقت قبل الأجسام، وكانت تلتقي فتتشاءم فلما حلت بالأجسام تعارفت بالأمر الأول فصار تعارفها، وتناكرها على ما سبق من العهد المتقدم، وقال غيره المراد أن الأرواح أول ما خلقت خلقت على قسمين، ومعنى تقابلها أن الأجساد التي فيها الأرواح إذا التقت في الدنيا ائتلفت، أو اختلفت على حسب ما خلقت عليه الأرواح في الدنيا إلى غير ذلك بالتعارف. قلت: ولا يعكر عليه أن بعض المتنافرين ربما ائتلفا؛ لأنه محمول على مبدأ التلاقي فإنه يتعلق بأصل الخلقة بغير سبب، وأما في ثاني الحال فيكون مكتسباً لتجدد وصف يقتضي الألفة بعد النفرة كإيمان الكافر، وإحسان المسيء...)، فتح الباري، (٦/ ٣٦٩ ـ ٣٧٠) ويذهب شارح الكافي المازندراني الإمامي إلى الرأي الثالث فيقول: (**معناه أن الأرواح خلقت مجتمعة على قسمين مؤتلفة، مختلفة كالجنود التي يقابل بعضها بعضاً، ثم فرقت في الأجساد فإذا كان الائتلاف، والموآخاة، أو لا كان التعارف، والتآلف بعد الاستقرار في البلدن، وإذا كان التناكر، والتخالف هناك كان التنافر، والتنناكر هنا**)، شرح أصول الكافي، (٩/ ٣٩) لذا فما ذهب إليه صاحب كتاب المكاشفات وكل من وافقه بأنَّ هذا الخبر يختص بملاقاة الأنفس القدسية بالأنفس المجردة كل ليلة لتبادل أطراف الحديث والكلام وتعدد اللذات رأي شاذ لم يقل به أحد من أئمة أهل العلم المعتد بقولهم.

(١) الأمالي، للصدوق، (ص٢٠٩).

(٢) ويشير ابن عربي إلى هذا المقام في تفسيره لقوله تعالى: ﴿۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٥٨﴾﴾ [البقرة:١٥٨] بما يوافق مشربه الصوفي فيقول: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ﴾ أي: إن صفاء وجود القلب ومروة وجود النفس ﴿مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ من أعلام =

مراتب الكمال عند الإنسان، وتسمى بمقام الوحدة؛ لأن الإنسان يصل إلى هذا المقام وحيداً بها لا يشاركه أحد من الناس في هذه المرتبة، وكل إنسان له مقام لوحده يختص به لا يطالعه أحد غير الأمام المعصوم المحيط بروحه والله تعالى المحيط بروح الإمام المعصوم.

فمقام الوحدة هي الإحاطة كما أن الله محيط بروح الإمام، كذلك روح الإمام محيطة بأرواح البشر، وأرواحهم محيطة بالنفوس المتوجه إليهم، وهذا الاتجاه يوجب إحاطة الروح لإدراك النفوس المتجهة، فيكون الإدراك بإحاطة الروح النورانية، ولا فرق من أن تحيط الروح بنفس واحدة، أو بألف نفس.

وبعد إحاطة الروح بالنفوس المجردة، وتوصل نفس الإنسان إلى مقام الوحدة عند ذلك تكون النفس الواصلة وحدها تسير خلف هذه النفوس بطبقاتهم، وتنظر أفعالهم وحركاتهم وسكناتهم، وتسمع جميع ما يقولون، وتبصر جميع ما يفعلون عند ذلك يحصل العلم عند هذه النفس في مقام الوحدة فيعلم السالك أنَّ فلاناً قتل وسيقتل فلان في المستقبل، وفلانٌ سيسرق متجر فلان في المستقبل[1]!!

= دينه ومناسكه القلبية، كاليقين، والرضا، والإخلاص، والتوكل، والقالبية، كالصلاة، والصيام، وسائر العبادات البدنية ﴿فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ﴾ أي: بلغ مقام الوحدة الذاتية ودخل الحضرة الإلهية بالفناء الذاتي الكلي ﴿أَوِ ٱعْتَمَرَ﴾ نار الحضرة بتوحيد الصفات، والفناء في أنوار تجليات الجمال، والجلال ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ﴾ حينئذ في ﴿أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ﴾ أي: يرجع إلى مقامهما، ويتردد بينهما، لا بوجودهما التكويني، فإنه جناح، وذنب، بل بالوجود الموهوب بعد الفناء عند التمكين ولهذا نفي الحرج، فإن في هذا الوجود سعة بخلاف الأول ﴿وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾ أي: ومن تبرع خيراً من باب التعاليم، وشفقة الخلق، والنصيحة، ومحبة أهل الخير، والصلاح بوجود القلب، ومن باب الأخلاق، وطرق البر والتقوى، ومعاونة الضعفاء والمساكين، وتحصيل الرفق لهم ولعياله بوجود النفس بعد كمال السلوك، والبقاء بعد الفناء يشكر عمله بثواب المزيد بأنه من باب التصرف في الأشياء بالله لا من باب التكوين، والابتلاء، والفترة)، تفسير ابن عربي، الطبعة الأولى، ضبطه وصححه وقدم له: عبد الوارث محمد علي، (بيروت: دار الكتب العربية، طبع عام ١٤٢٢هـ)، (ص٨٢).

(١) انظر: المكاشفات، (ص٤٩).

يقول الماحوزي: **(واعلم أن لبعض علمائنا المحققين في هذا المقام كلاماً على طريقة أهل الكشف والعرفان، وهو أنَّ المراتب الثابتة لمولانا أمير المؤمنين والحسن والحسين ﷺ من الله تعالى، ومن النبي ﷺ ثابتة لهم بطريق ثبوت الولاية لهم من روحانية النبي ﷺ، المعطي لهم مراتبهم في العوالم الثلاثة؛ لأنه قطب الكل. وإذا عرفت أن كل واحد من الأولياء إنما يأخذ ما يأخذه بواسطة روحانية نبيه، وجب أن يكونوا أفضل من الأنبياء، وأكمل وأتم في مقام الوحدة؛ بسبب مشاهدة الأنوار المحمدية والاستضاءة بها؛ لانعكاس شعاع مرآته على مرائي نفوسهم بسبب المقابلة الموجبة لاستعداد أنفسهم لقبول فيض نوره)**[1].

ويقول الملا صدرا: **(إذا صارت النفوس كاملة وتقوت تنتهي علاقتها بالبدن، وترجع إلى ذاتها الحقيقية وإلى مبدعها، وتنال بهجة وسعادة لا يمكن وصفها أو مقارنتها باللذات الحسية؛ وذلك لأن أسباب هذه اللذة أقوى وأتم وأكثر وألزم...)**[2].

فمقام الوحدة هو الإحاطة والعلم عما يصدر من هذه النفوس المجردة المحاطة بهذه الروح النورانية، وهو أيضاً مقام انفراد، وعزم اجتماع مع النفوس، والعلم بما تفعله، والاستماع لما تقوله مما يحدث في المستقبل.

فإذا ما بلغ الإنسان هذه المرتبة من الكمال، كانت له أهلية تؤهله لأن يبصر، ويسمع بالمكاشفات، ويقف على أسرار غامضة، وتكون له ملكة المؤمن الحقيقي، فيبصر ويسمع بنور الله، وتلك هي المكاشفات المجردة عن المادة المستفيضة من روح القدس[3].

ومما نسب إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ أنه قال كلاماً يوحي أنه للفيلسوف والحكيم، الذي أفنى حياته في تحصيل المكاشفات، وهو: (قد أحيى عقله، وأمات نفسه، حتى دق جليله، ولطف غليظه، وبرق له لامع كثير البرق، فأبان له الطريق، وسلك به السبيل، وتدافعته الأبواب إلى

---

(١) كتاب الأربعين، (ص٣٩٨).

(٢) الحكمة المتعالية، (٥/ ١٢٢).

(٣) انظر: المكاشفات، (ص٥١).

باب السلامة ودار الإقامة، وثبتت رجلاه بطمأنينة بدنه في قرار الأمن، والراحة بما استعمل قلبه وأرضى ربه)[1].

ويشير إمامهم الخميني لهذه المراتب بقوله: (**إنَّ الإنسان عندما يلجأ إلى الفكر والبرهان في طلبه للحق وسيره إلى الله يكون سيره عقلياً علمياً، ولا يكون من نوع سير أهل المعرفة وأرباب العرفان؛ لأنه قد سقط في الحجاب الأكبر والأعظم من دون فرق بين أن ينظر إلى الأشياء من ماهياتها، والتي تعتبر الحجب الظلمانية... إن الشرط الأول في السير إلى الله هو الخروج من البيت المظلم للنفس والذات والأنانية، فكما أنَّ الإنسان في السفر الخارجي العيني**

---

(١) نهج البلاغة، شرح محمد عبده، (٢/ ٢٠٤)، يقول ابن أبي الحديد المعتزلي: (**واعلم أن قوله ﷺ: «وبرق له لامع كثير البرق» هو حقيقة مذهب الحكماء، وحقيقة قول الصوفية أصحاب الطريقة والحقيقة وقد صرح به الرئيس أبو علي ابن سينا في كتاب «الإشارات» فقال في ذكر السالك إلى مرتبة العرفان: ثم إنه إذا بلغت به الإرادة، والرياضة حداً ما عنت له خلسات من اطلاع نور الحق إليه لذيذة، كأنها بروق تومض إليه، ثم تخمد عنه، وهي التي تسمى عندهم أوقاتاً، وكل وقت يكتنفه وجد إليه، ووجد عليه، ثم إنه لتكثر عليه هذه الغواشي إذا أمعن في الارتياض، ثم إنه ليتوغل في ذلك حتى يغشاه في غير الارتياض، فكلما لمح شيئاً عاج منه إلى جانب القدس، فتذكر من أمره أمراً، فغشيه غاش فيكاد يرى الحق في كل شيء، ولعله إلى هذا الحد تستولي عليه غواشيه، ويزول هو عن سكينته، ويتنبه جليسه؛ لاستنفاره عن قراره فإذا طالت عليه الرياضة لم تستنفره غاشية، وهدى للتأنس بما هو فيه، ثم إنه لتبلغ به الرياضة مبلغاً ينقلب له وقته سكينة فيصير المخطوب مألوفاً، والوميض شهاباً بيناً، ويحصل له معارف مستمرة كأنها صحبة مستمرة، ويستمتع فيها ببهجته، فإذا انقلب عنها انقلب حيران آسفاً). فهذه ألفاظ الحكيم أبي علي بن سينا في «الإشارات» وهي كما نراها مصرح فيها بذكر البروق اللامعة للعارف. وقال القشيري في «الرسالة» لما ذكر الأحوال، والأمور الواردة على العارفين قال: (هي بروق تلمع، ثم تخمد، وأنوار تبدو، ثم تخفى، ما أحلاها لو بقيت مع صاحبها، ثم تمثل بقول البحتري:**

خطرت في النوم منها خطرة ... خطرة البرق بدا ثم اضمحل.

أي: زور لك لو قصداً سرى ... ومُلِمٌّ بك لو حقاً فعل.

فهو كما تراه يذكر البروق اللامعة حسبما ذكره الحكيم، وكلاهما يتبع ألفاظ أمير المؤمنين ﷺ؛ لأنه حكيم الحكماء، وعارف العارفين، ومعلم الصوفية، ولولا أخلاقه وكلامه وتعليمه للناس هذا الفن تارة بقوله، وتارة بفعله لما اهتدى أحد من هذه الطائفة، ولا علم كيف يورد، ولا كيف يصدر...)، شرح نهج البلاغة، (١١/ ١٣٧ ـ ١٣٨).

المحسوس لا يكون مسافراً مادام هو في مكانه وبيته... فكذلك لا يتحقق هذا السفر العرفاني إلى الله والهجرة الشهودية إلا بعد التخلي عن البيت المظلم للنفس... فبعد ان يغادر السالك إلى الله بخطوات ترويض النفس والتقوى الكاملة من بيت النفس، ولم يصطحب معه في هذا الخروج العلقة الدنيوية والتعيّنات، ويتحقق له السفر إلى الله سبحانه يتجلى له الحق المتعالي قبل كل شيء على قلبه المقدس بالألوهية ومقام ظهور الأسماء والصفات، ويكون هذا التجلي أيضاً مرتباً ومنظماً حيث ينطلق من الأسماء المحاطة مروراً بالأسماء المحيطة حسب شدة السير وضعفه، وحسب قوة قلب السالك وضعفه... حتى ينتهي إلى رفض كل تعينات عالم الوجود... وبعد الرفض المطلق يتم التجلي بالألوهية، ومقام الله الذي هو مقام أحدية جمع ظهور الأسماء، وتظهر «اعرفوا الله بالله» في مرتبتها الأولية النازلة.

ولدى وصول العارف إلى هذا المقام والمنزلة في هذا التجلي، فإذا وسعته العناية الأزلية لحصل للعارف الفاني في هذا التجلي استيناساً، ولزالت عنه وحشة الطريق ونصب السفر... ويستمر في التقدم إلى أن تتجلى في قلبه بصورة مرتبة ومنظمة الأسماء والصفات في مقام الواحدية حتى يبلغ مقام الحدية، ومقام الاسم الأعظم الذي هو اسم الله فيتحقق في هذا المقام «اعرفوا الله بالله» في مرتبة عالية)[1].

سادساً: مدى حجية الكشف في الاستدلال:

يؤكد على ارتباط الأدلة النظرية والبراهين العقلية بالكشف والمشاهدة رائد المنهج العرفاني ـ عند الإمامية ـ الملا صدرا الشيرازي، فبعد أن تطرق لمسألة الحدوث وذكر أقوال المتكلمين فيها يقول: (**ولأصحاب الحدوث حجج أخرى؛ لولا مخافة التطويل لأوردتها مع ما يرد عليها، والغرض من إيراد ما ذكرنا أن يحيط الناظر في هذه المسألة بأطراف ما قالوا، ووجوه الاحتجاجات**

(١) الأربعون حديثاً، الطبعة السادسة، ترجمة: محمد الغروي، (طهران: مؤسسة تنظيم ونشر تراث الإمام الخميني، طبع عام ١٤٢٤هـ)، (ص٦٥٠ ـ ٦٥١) الحديث رقم (٣٧).

التي ذكروا من الجانبين؛ ليعلم قدر ما تفطنا به، وسلكنا سبيله، ولا يحمل كلامنا على مجرد المكاشفة والذوق، أو تقليد الشريعة من غير ممارسة الحجج والبراهين، والتزام القوانين؛ فإن مجرد الكشف غير كاف في السلوك من غير برهان، كما أنَّ مجرد البحث من غير مكاشفة نقصان عظيم في السير والله المعين)[1].

ويقرر محمد باقر المالكي بأنَّ معرفة الله تعالى قد تحصل للعباد بما شاء وأراد من مراتب المعرفة، لا بما شاءوا وأرادوا، وسواء في ذلك معرفة ذاته ونعوته ومعاني أسمائه جل ثناؤه.

وقد تفضل سبحانه بهذا التعريف تعريفاً حقاً حقيقياً خارجاً عن الحدين ـ حد التعطيل، والتشبيه ـ بالنسبة إلى جميع العارفين، فالعباد العارفون به تعالى بتعريفه سبحانه يتمكنون من جميع التمجيدات والتعظيمات والتقديسات حين قاموا بين يديه سبحانه في مقاماتهم الكريمة ومواقفهم الجليلة!

وقد أكرمهم الله سبحانه بأنواع من كراماته، وبدائع من عنايته، ومع ذلك ليسوا مستغنين عما تكلفوا من دعوى العلم به تعالى بالعلم الحصولي، أو الحضوري بالمكاشفات[2].

ويقرر جعفر السبحاني الطرق التي اتبعها اختلاف الحكماء، والمتكلمين لمعرفة صفات الله تعالى[3] ـ وإن لم يرجح طريقة الإمامية في هذه المسألة ولكنها أشهر من ضوء الشمس في رابعة النهار[4] ـ، ما يهمنا التطرق إليه هو

---

(١) الحكمة المتعالية، (٣/٣٢٦).

(٢) انظر: توحيد الإمامية، الطبعة الأولى، تنظيم: محمد البياباني الأسكوئي، اهتمام: علي الملكي الميانجي، (قم: نشر مؤسسة وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، ومؤسسة الطباعة والنشر، طبع عام ١٤١٥هـ)، (ص٢٣٩ ـ ٢٤٠).

(٣) الطريق الأول: الطريق العقلي، والطريق الثاني: المطالعة في الآفاق والأنفس وذلك من خلال الطرق، والأصول التي يمكن التعرف بها على صفات الله، مطالعة الكون المحيط بنا، والطريق الثالث: الرجوع إلى الكتاب والسنة الصحيحة. انظر: محاضرات في الإلهيات، تلخيص: علي الرباني الكلبايكاني، (قم: مؤسسة الإمام الصادق)، (ص٨٠ ـ ٨٤).

(٤) تقديمه للدليل العقلي على النقلي يكفي في نقده؛ إذ صفات الله تعالى من الأمور =

الطريق الرابع وهو طريق الكشف والشهود الذي يقول فيه: (**هناك ثلة قليلة يشاهدون بعيون القلوب ما لا يدرك بالأبصار، فيرون جماله وجلاله وصفاته وأفعاله بإدراك قلبي، يدرك لأصحابه ولا يوصف لغيرهم، والفتوحات الباطنية من المكاشفات أو المشاهدات الروحية والإلقاءات في الروع غير مسدودة بنص الكتاب العزيز. قال سبحانه:** ﴿... إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّكُمۡ فُرۡقَانٗا ...﴾ [الأنفال: ٢٩] **أي يجعل في قلوبكم نوراً تفرقون به بين الحق، والباطل، وتميزون به بين الصحيح والزائف، لا بالبرهنة والاستدلال بل بالشهود والمكاشفة. وقال سبحانه:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَءَامِنُواْ بِرَسُولِهِۦ يُؤۡتِكُمۡ كِفۡلَيۡنِ مِن رَّحۡمَتِهِۦ وَيَجۡعَل لَّكُمۡ نُورٗا تَمۡشُونَ بِهِۦ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿٢٨﴾﴾ [الحديد: ٢٨] **والمراد من النور هو ما يمشي المؤمن في ضوئه طيلة حياته في معاشه ومعاده، في دينه ودنياه، وقال سبحانه:** ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ...﴾ [العنكبوت: ٦٩] **إلى غير ذلك من الآيات الظاهرة في أن المؤمن يصل إلى معارف وحقائق في ضوء المجاهدة والتقوى، إلى أن يقدر على رؤية الجحيم في هذه الدنيا المادية. قال سبحانه:** ﴿كَلَّا لَوۡ تَعۡلَمُونَ عِلۡمَ ٱلۡيَقِينِ ﴿٥﴾ لَتَرَوُنَّ ٱلۡجَحِيمَ ﴿٦﴾﴾ [التكاثر: ٥ ـ ٦] **نعم ليس كل من رمى أصاب الغرض، وليست الحقائق رمية للنبال، وإنما يصل إليها الأمثل فالأمثل، فلا يحظى بما ذكرناه من المكاشفات الغيبية والفتوحات الباطنية إلا النزر القليل ممن خلص روحه وصفا قلبه**)[1].

وسئل في موضع آخر لماذا حرَّم الخلف من المكاشفة الغيبية، والاتصال بالعالم الغيب، واستطلاع ما هناك من المعارف والحقائق؟ فكان جوابه بأنَّ: الفتوحات الغيبية من مكاشفات، ومشاهدات روحية لم يوصد بابها، وإنما

= الغيبية والتي لا تحصيل لنا بها إلا من خلال النقل الصحيح أولاً وقبل كل شيء، ثم إنَّه لا طريقة لمعرفة علم الغيب عند الإمامية كما سبق وأن بينا إلا من خلال الكشف الصفاتي الذي من خلاله يتعرف السالك الإمامي على صفات الله تعالى ليرتقي بذلك إلى الكشف الذاتي، ثم وعدم نقده لأي من الطرق التي ذكرها ولا حتى مجرد إشارة إلى فساد الطريق الرابع مما يدل على قبوله ضمناً فضلاً على التصريح بذلك.

(١) محاضرات في الإلهيات، (ص٨٤).

أوصد باب النبوة فقط الذي يحمل الوحي التشريعي والتبليغي. أما الفتوحات الباطنية من المكاشفات والإلقاءات في الروع غير مسدودة[1].

ويستدل المظاهري[2] على التوسل بأهل البيت بمكاشفة حصلت للمجلسي من قوله الذي استشهد به: **(ذهبت إلى النجف، وأردت الذهاب إلى الحرم، فرأيت نفسي غير متهيئ ومستعد للزيارة (يقول هذا الكلام من كان مرجع تقليد ومعلم أخلاق وفقيهاً كتب أربعة عشر مجلداً في الفقه) ولهذا صممت أن اشتغل بالعبادة فترة من الزمان حتى أجد في نفسي العلاقة مع الولاية. فكنت أجيء في الليالي وأشتغل بالعبادة في الرواق المطهر، وفي النهار أذهب إلى وادي السلام وأشتغل بالعبادة في مقام القائم ﷺ. فأتممت عشرة أيام، فرأيت في عالم الكشف والشهود أني في سامراء، ورأيت نفسي عند قبر الإمام الهادي والإمام العسكري ﷺ وكان الإمام صاحب الزمان ﷺ هناك. وحينما وقعت عيني عليه ـ سلام الله عليه ـ حتى أخذت أقرأ له الزيارة الجامعة. فقال لي الإمام: تقدم إلى هنا، فذهبت إليه، فوضع يده على عاتقي وقال: (نِعْمَ الزيارة هذه) ثم يقول: وانتهت المكاشفة هكذا. ففهمت أنه إذا أردت اللياقة فيجب أن أسلك طريقها، وطريقها فعلاً هو الإمام المهدي روحي**

---

(١) انظر: أضواء على العقائد الشيعة الإمامية، (ص٥٥٥).

(٢) هو حسين المظاهري، ولد في أصفهان عام ١٣٥١هـ، ودخل الحوزة عام ١٣٦٥هـ واشتغل بدراسة الأدب عند جمال الخوانساري، وأحمد مقدس، ثم أتم دراسته على يد حسين الخادمي، والفيَّاض، والطيِّب، والأديب ثم سافر إلى مدينة قم عام ١٣٧١هـ، ودرس عند عبد الجواد العاملي، وشهاب الدين المرعشي النجفي، ومرتضى الحائري.. قضى أكثر من ثماني سنوات في دراسة مرحلة البحث الخارج عند حسين الطباطبائي البروجردي، وأكثر من عشر سنوات لدى الخميني، ومدّة تزيد على الاثنتي عشرة سنة عند الداماد. أتمّ دراسة كتاب الأسفار للملا صدرا الشيرازي، والشفاء لابن سينا عند محمّد حسين الطباطبائي. كان يمارس التدريس إلى جانب دراسته الأدب في إصفهان، كما درّس في الحوزة العلمية بمدينة قم، وقد أمضى قرابة عشرين سنة في تدريس مرحلة الخارج في الفقه والأصول. من مصنفاته: سيرة حياة المعصومين الأربعة عشر، وعلى شاطىء فجر الإخلاص، ودراسات في الأخلاق وشؤون الحكمة العلمية. وغيرها من المصنفات. انظر ترجمته على هذا الرابط: http://www.alsada.net/maw/page.php?id142 .

فداه. يقول: فذهبت مشياً من النجف إلى سامراء واغتسلت ودخلت الحرم المطهر للإمامين العسكريين عليهما السلام، فرأيت الإمام صاحب الزمان عليه السلام هناك، وبمجرد أن وقع بصري عليه حتى أخذت أقرأ الزيارة الجامعة مخاطباً له: (السلام عليكم يا أهل بيت النبوة، وموضع الرسالة، ومختلف الملائكة، ومهبط الوحي، ومعدن الرحمة، وخزان العلم، ومنتهى الحلم، وأصول الكرم...)[1]. مما يدل على أنه كان حافظاً لهذه الزيارة زيارة جيدة، وجميع معارف الشيعة الدقيقة في هذه الزيارة، كل ما عند الشيعة موجود في هذه الزيارة. وعند الشيعة أسرار لا يعرفها إلا الشيعة، وأئمتهم، هذه الأسرار موجودة في الزيارة الجامعة. يقول: وعندما قرأت الزيارة قال الإمام عليه السلام: تعال إلى هنا، فذهبت إليه، ولكن هيبة الإمام منعتني فلم أخط سوى خطوة واحدة ووقفت. فقال الإمام عليه السلام: تقدم فذهبت إليه، فوضع يده على كتفي ووضع بصره في بصري وقال: (نعم الزيارة هذه) فقلت: هي لجدك (وأشرت إلى الإمام الهادي عليه السلام؟ فقال: نعم). وأمثال هذه القضايا الحتمية والواقعية كثيرة، ونستفيد من هذه القضية والقضايا الأخرى أن لا ننسى التوسل بأهل البيت عليهم السلام)[2].

سابعاً: نماذج من المكاشفات التي حصلت لبعض علماء الإمامية الاثني عشرية والتي يترتب عليها فساد العقيدة:

جاء في كتاب المكاشفات[3] الذي ألفه محمد حسين التبريزي النجفي سبعة وثلاثون مكاشفة ادعاها لنفسه، ولكني سأقتصر على ذكر ثلاث مكاشفات - خشية التطويل - ظاهرة الفساد.

---

(١) وردت هذه الزيارة في أكثر الكتب الإمامية من لا يحضره الفقيه، للصدوق، (٢/ ٦١٠ - ٦١١)؛ وتهذيب الأحكام، للطوسي، (٦/ ٩٦ - ٩٧)؛ مستدرك الوسائل، للنوري، (١٠/ ٤١٦ - ٤١٧)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٩٩/ ١٢٧ - ١٢٨).

(٢) الفضائل والرذائل الأخلاقية، والتأمل في الآيات الإلهية، المظاهري، (قم: مركز المعجم الفقهي، ومركز المصطفى للدراسات الإسلامية)، (ص١٤٦ - ١٤٧).

(٣) ثبت كتاب المكاشفات معجم المطبوعات النجفية، لمحمد هادي الأمين، الطبعة الأولى، تقديم: عبد الحميد العلوجي (مطبعة النعمان، نشر مطبعة الآداب، طبع عام ١٣٨٥هـ)، (ص٣٣٤).

الأولى: تأكيد المذهب الإشراقي:

يقول التبريزي: (في الزمن الذي كنت أدرس على يد الأستاذ السيد عبد الغفار المازندراني ـ قده ـ وكنت جالساً في غرفة دراسته، رأيت عدة كتب موضوعة أمامه، فحملت كتاباً ضخماً، ونظرت إلى مقدمته فرأيته كتاب الأسرار لكميل بن زياد[1]، ثم فتحته من وصيته فرأيت خبراً جميلاً أعجبني، وصرت أقرأه وهو: قال كميل: خرجت منتصف ليلة إلى البر فرأيت سراجاً يمشي فتبعته، ولما وصلت إليه قال: أكميل هذا؟ قلت: نعم يا مولاي، وإذا هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام قال: يا كميل هل رأيت شيئاً عجيباً؟ قلت: نعم يا مولاي، قال عليه السلام: وما هو؟ قلت: رأيت سراجاً يمشي في البر فتبعته فلما وصلت إليه فإذا هو أنت يا مولاي، قال أمير المؤمنين عليه السلام: يا كميل أو لم تعلم أن حقيقة المرء جوهرة كنهها الربوبية. وبعد أن طالعت هذا الخبر قلت في نفسي هل يمكن أن أدرك حقيقتي، والقائل صادق صديق، وهو أمير المؤمنين عليه السلام، وبقيت ثلاثة أشهر أسأل ربي أن يريني حقيقتي، وكنت أسجد سجدة واحدة بعد صلاة الفجر منتظراً إدراك حقيقتي، وهذه السجدة كانت تنتهي بعد طلوع الشمس بساعة واحدة، وأنا مشغول فيها بالتسبيح والتكبير، ومنتظر

---

(١) هو كميل بن زياد بن نهيك بن الهيثم بن سعد بن مالك بن الحارث بن صهبان بن سعد بن مالك بن النخع النخعي الكوفي النخعي المتوفي سنة ٨٢ وهو في السبعين من عمره، من أصحاب علي والحسن عليهما السلام، قال ابن حبان: (**كميل بن زياد النخعي وهو الذي يقال له كميل بن عبد الله من أصحاب علي بن أبي طالب روى عنه عبد الرحمٰن بن عابس والعباس بن ذريح وأهل الكوفة وكان كميل من المفرطين في علي ممن يروي عنه المعضلات وفيه المعجزات منكر الحديث جداً تتقي روايته ولا يحتج به**)، (المجروحين: ٢/ ٢٢١)، وقد وثقه بعض أهل الجرح والتعديل كابن سعد، وابن معين، وابن حجر انظر: (ميزان الاعتدال: ٥/ ٥٠٢)، للذهبي؛ (تقريب التهذيب: ٢/ ٤٥)، لابن حجر. أما الإمامية فلا يختلف اثنان على توثيقه، فقد عده المفيد في الاختصاص من السابقين المقربين من أمير المؤمنين عند ذكر السابقين المقربين، حتى قال ابن داود: (من خواصهما)، وقال الخوئي: (**جلالة كميل واختصاصه بأمير المؤمنين عليه السلام من الواضحات التي لا يدخلها ريب**). انظر: (الاختصاص: ص٧)، للمفيد؛ (رجال ابن داود: ١٥٦)، لابن داود الحلي؛ (نقد الرجال: ٤/ ٧٢)، للتفرشي؛ (معجم رجال الحديث: ١٥/ ١٣٢)، للخوئي.

إدراك حقيقتي، وكل يوم كنت أسجد هذه السجدة إلى مدة ثلاثة أشهر.

وفي يوم من الأيام وأنا كنت ساجداً لله جل وعلا مشغولاً بالتسبيح والتكبير إذ رأيت أمامي تابوتاً من زجاج أبيض درّي تشع منه أنوار، وأشعته كانت بمنزلة فضاء أبيض، ورأيت فيه صورة ياقوتية حمراء أرى باطنها من ظاهرها كصورة زجاجية نقية، ولما دققت النظر فيها وهي كطفل يبلغ من العمر سنتين ملقى على ظهره ممدداً يديه، وإذا هي صورتي، عند ذلك علمت أن هذا التابوت الزجاجي الدري هو حقيقتي، وهو جوهرة، وهذه الصورة الحمراء هي كنهها، وهذا هو ما يطابق اسمي المجموع من محمد وحسين نور أبيض ونور أحمر، فقمت من السجدة مذهولاً ولم أكن مسبوقاً بمكاشفة قبل هذا، وهذه أول مكاشفة أدركتها وهي حقيقة المرء جوهرة كنهها الربوبية)[1].

الثانية: ادعاء العلم اللدني:

يقول التبريزي: (كنت يوماً من أيام العمر جالساً في الدار، وأنا مبتلى بالبرد الشديد الذي أصاب جسمي، فأجلسني في الدار فجاء جماعة من الأصدقاء والأقارب لعيادتي لا يتجاوزون الخمسة أشخاص، ولا كنت جالساً معهم أتحدث بأنواع الكلام إذ رأيت نوراً قد دخل الغرفة، ورأيت في ذلك النور سيداً له نسبة معنا، واسمه السيد موسى دخل الغرفة وسلّم عليّ، وجلس إلى جنبي من الجانب الأيسر، وصار يسأل عن أحوالي وأنا أجيبه، وبعد أن غاب عن عيني وجهت الخطاب إلى الجماعة الجالسين أمامي، وقلت لهم: إنَّ السيد موسى قاصداً إلينا، والآن يأتي ليسأل عن أحوالي.

أما الجماعة فصار ينظر بعضهم بعضاً مستغربين من قولي ولا يعترضون عليّ، وبعد دقائق إذ جاء السيد موسى إلى دارنا، ودخل الغرفة وجلس بجنبي على الجانب الأيسر، كما رأيته في المكاشفة، وصار يسأل عن أحوالي، وبعد أن انتهى من كلامه قلت له أنني أخبرت الجماعة قبل مجيئكم بمكاشفة كما رأيتكم الآن، فنظر إلى الجماعة دون أن يفهم من قولي شيئاً، فأشار إليه أحدهم بإصبعه على دماغه إشارة معناه أن الرجل ليهجر، فنظرت إليه دون أنْ أعاتبه

---

(١) المكاشفات، (ص٥٥ ـ ٥٦).

لجهله، ولا لوم عليه؛ لأنه كان من صنف العوام من الناس، ولكني تأسفت كثيراً لطعنه دون علم منه، ألم يقل موسى عليه السلام للخضر عليه السلام: ﴿أَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا﴾ [الكهف: ٧١].

فلو كان موسى خبيراً عالماً لما كان يقول هذا القول لعبد أتاه الله من لدنه علماً. وكان الخضر ينكشف له كل عمل يريد أن يعمله في المستقبل فيذهب للعمل، وهو عالم خبير عنه فيعترضه موسى عليه السلام: ﴿أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ [الكهف: ٧٤ ـ ٧٥] ألم يقل لك وكيف تصبر على ما لم تحط به خبراً، وأنت تقول ستجدني صابراً إن شاء الله ولا أعصي لك أمراً[(١)].

والجدار الذي يريد أن ينقض فأقامه قال موسى عليه السلام: ﴿... لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ [الكهف: ٧٧] ثم أخبره عما لم يحط به خبراً[(٢)].

إذن معنى المكاشفة هو العلم اللدني من جانب الرب جلا وعلا يؤتيه لمن يشاء وهو كريم على من يسأل منه كل شيء، ولا غرابة)[(٣)].

الثالثة: ادعاء علم الغيب بحجة أن نفسه متصلة بعالم الذرّ:

فبعد أن يحكي التبريزي انه تزوج من مدينة الكاظم أتى إلى النجف،

---

(١) يشير إلى قوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُ مُوسَىٰ هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا ﴿٦٦﴾ قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴿٦٧﴾ وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا ﴿٦٨﴾ قَالَ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا ﴿٦٩﴾﴾ [الكهف: ٦٦ ـ ٦٩].

(٢) يظهر من كلامه تهكم واضح بنبي الله موسى عليه السلام والقدح في علمه، وأن الخضر كان أعلم منه، وهذه مسألة شائكة، وكبيرة وتحدث فيها علماء كثر ومن جميع الفرق، ولكني سأقتصر على التعقيب علي ما أورده التبريزي هنا فأقول: نحن لا نقدح في علم سيدنا موسى عليه السلام، فكما أنَّ الخضر عليه السلام قد أوتي علم ما لم يعلمه موسى، كذلك نبي الله موسى عليه السلام أوتي علم ما لم يعلمه الخضر عليه السلام، ويؤيد قولي هذا ما ثبت في الصحيحين قول الخضر: (يا موسى! إني على علم من علم الله عَلَّمَنِيهِ لا تعلمه أنت، وَأَنْتَ على علم من علم الله عَلَّمَكَهُ الله لا أعلمه) رواه البخاري في (صحيحه: ٤/١٧٥٣/٤٤٤٨)، كتاب التفسير، باب تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا ﴿٦٠﴾﴾ [الكهف: ٦٠]؛ ورواه مسلم في (صحيحه: ٤/١٨٤٧/٢٣٨٠)، كتاب الفضائل، باب فضائل الخضر عليه السلام. انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (١١/٤٢٢ ـ ٤٢٩).

(٣) المكاشفات، (ص٥٥ ـ ٥٦).

وسكن بها وزوجته التي عاشت معه خمساً وعشرين سنة ولدت له خلالها أربع أبناء، وبنتاً واحدة وأثناء حمل زوجته بابنته وبعد شهر واحد من الحمل فقط أتت سألته عن حملها ما يكون ذكراً أم أنثى؟! فقال لها: (ائتيني بقرطاس وقلم؛ لأرسم لك صورة هذا المولود الذي سيولد بعد ثمانية أشهر، وبعد أن جاءتني بالقلم والقرطاس رسمت لها صورة أنثى رفيعة الوجه، ضعيفة البنية، صغيرة الأنف، ذات عينين تشبه اللوزتين، وكتبت تحت هذا الرسم هذا المولود أنثى، وسيولد بعد ثمانية أشهر، وكتبت اسمها، وأعطيت الورقة لزوجتي، وقلت لها احفظيها حتى الولادة كي نطبق هذه الصورة على هذا المولود.

وبعد ثمانية أشهر وضعت هذه الطفلة، وطلبت منها الورقة، وأريتها الأوصاف التي في الورقة فكانت صورة طبق الأصل عن المولود فتعجبت كثيراً، وسألتني: كيف رسمت هذه الصورة على الورقة قبل أنْ تصور هذه الطفلة؟!

فأجبتها: إن الصورة موجودة في عالم الذر قبل أن تنزل إلى الرحم، وقبل أن تنصب المادة عليها، وأنا نظرت إلى عالم الذر، ورأيت نفسها المجردة في عالم الذر فهتفت بي بشوق فعلمت أنَّها بنت.

ولا استغراب ولا عجب بعد أن تتصل نفس الإنسان بعالم المجردات، وعالم المجردات هو عالم الذر تسكنه النفوس الروحانية كما أن هذه الأجسام تسكن في هذا العالم الطبيعي، وتكون منه وتتحطم فيه كذلك النفوس تخلق في عالم الذر، وهو عالم روحاني، وهو ما وراء هذا العالم المادي، والإنسان هو جسم مادي، ونفس روحانية وهو مصغر هذا العالم الأرضي والسماوي)[1].

❑ ❑ ❑

---

(١) المكاشفات، (ص٩٠ ـ ٩١).



مناقشة موقف الإمامية من الكشف ومكانته في الاستدلال

ظهر لنا في المطلب السابق موقف الإمامية ـ أخبارية وأصولية على حدٍ سواء ـ من الكشف، وأقسامه، ومدى استدلالهم به في مسائل الاعتقاد.

وفي هذا المطلب سيكون الرد عليهم من وجوه، من أقوال أئمتهم الواردة في كتبهم، ومن القرآن الكريم، ومن الأدلة العقلية، وأخيراً من أقوال السلف الصالح رحمهم الله تعالى.

الوجه الأول: الرد على مسألة الكشف من أقوال أئمة الشيعة الاثني عشرية:

وفيه جانبان:

الجانب الأول: نفي الأئمة عن أنفسهم غيب السماوات والأرض ولو كانوا مكاشفين لما صدرت منهم هذه الأقوال، أو هذه الروايات.

فمما رواه الكليني عن سدير[1] أنَّ أبا عبد الله خرج عليهم وهو غاضب،

---

(١) هو سدير بن حكيم بن صهيب الصيرفي، يكنى بأبي الفضل، من الكوفة. قال ابن الجوزي: (قال ابن عيينة: كان يكذب، وقال النسائي: ليس بثقة. وقال الدارقطني: متروك)، (الضعفاء والمتروكين: ١/٣٠٩). وقال العقيلي: (كان ممن يغلو في الرفض)، (ضعفاء العقيلي: ٢/١٧٩)، أما الإمامية فقد وثقه بعضهم وتوقف في حاله البعض الآخر. فقد روى الكشي عن علي بن محمد القتيبي بسنده عن زيد الشحام، قال: إنّي لأطوف حول الكعبة، وأبي عبد الله ﷺ ودموعه تجري على خديه، فقال: يا شحام ما رأيت ما صنع ربي إلي، ثم بكى ودعا، ثم قال: يا شحام إني طلبت إلى الهي في سدير وعبد السلام بن عبد الرحمان، وكانا في السجن، فوهبهما لي وخلى سبيلهما. ثم قال ـ أي الكشي ـ: (وهذا حديث معتبر يدل على علو مرتبتهما) قال جواد القيومي معقباً على قول الكشي: (الرواية وإن وصفها المصنف بالمعتبرة، =

فلما أخذ مجلسه قال: (يا عجباً لأقوام يزعمون أنا نعلم الغيب، ما يعلم الغيب إلا الله ﷻ، لقد هممت بضرب جاريتي فلانة، فهربت مني فما علمت في أي بيوت الدار هي)[1].

وعن عنبسة بن مصعب[2] أنه قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: (أي شيء سمعت من أبي الخطاب؟) قال: سمعته يقول: إنك وضعت يدك على صدره وقلت له: عه[3] ولا تنس، وأنك تعلم الغيب، وأنك قلت له: عيبة علمنا، وموضع سرنا أمين على أحيائنا، وأمواتنا. قال: (لا والله ما مس شيء من جسدي جسده إلا يده، وأما قوله: إني قلت: أعلم الغيب فوالله الذي لا إله إلا هو ما أعلم الغيب، فلا آجرني الله في أمواتي، ولا بارك لي في أحيائي إن كنت قلت له.... ثم قال: ولقد قاسمت مع عبد الله بن الحسن حائطاً بيني وبينه فأصابه السهل والشرب، وأصابني الجبل، فلو كنت أعلم الغيب لأصابني السهل والشرب وأصابه الجبل...)[4].

وفي خبر الربيع أن الخليفة المنصور قال لأبي عبد الله: (أنت تزعم للناس يا أبا عبد الله أنك تعلم الغيب، قال: «ومن أخبرك بهذا؟» قال: هذا الشيخ، قال: «أفحَلّفه يا أمير المؤمنين؟» قال: نعم. فلما بدأ الشيخ باليمين قال أبو عبد الله للشيخ: «قل أبرأ إلى الله من حوله وقوته وألجأ إلى حولي

= **ضعيفة، فإن القتيبي، وإن كان من مشايخ الكشي إلا أنه لم يرد فيه توثيق، ومع التسليم لا يدل على الوثاقة بل غايته أن الإمام كان يحبه، ويكفي في ذلك كونه شيعياً)**. انظر: (رجال الطوسي: ص١١٤)، للطوسي؛ (خلاصة الأقوال: ص١٦٥)، للحلي، هامش رقم (١).

(١) أصول الكافي، (١/٢٥٧)، كتاب الحجة، باب نادر في ذكر الغيب، قال المجلسي: (**حديث مجهول**)، مرآة العقول، (٣/١١٢).

(٢) هو عنبسة بن مصعب العجلي الكوفي، روى الكشي عن حمدويه أنه قال: (**عنبسة بن مصعب ناووسي، واقفي على أبي عبد الله عليه السلام**)، (اختيار معرفة الرجال: ٢/٦٥٩)، للطوسي

(٣) عه: كلمة زجر للحبس قال الفيروزآبادي: (**عهعه بالإبل: زجرها بعه عه لتحتبس**)، وأصل العه: القليل الحياء المكابر. انظر: القاموس المحيط، (٤/٢٨٩).

(٤) انظر: اختيار معرفة الرجال، للطوسي، (٢/٥٨٠)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٥/ ٣٢١ ـ ٣٢٢)؛ معجم رجال الحديث، للخوئي، (١٥/٢٥٧).

وقوتي إن لم أكن سمعتك تقول هذا القول»، فتلكأ الشيخ، فرفع المنصور عموداً كان في يده فقال: والله لئن لم تحلف لأعلونك بهذا العمود، فحلف الشيخ فما أتم اليمين حتى دلع لسانه، كما يدلع الكلب ومات لوقته)[1].

ومما خرج عن صاحب الزمان ـ كما يدعي الإمامية ـ، رداً على الغلاة من التوقيع جواباً لكتاب كتب إليه على يدي محمد بن علي بن هلال الكرخي: (يا محمد بن علي! تعالى الله وجلّ عما يصفون، سبحانه وبحمده، ليس نحن شركاءه في علمه، ولا في قدرته، بل لا يعلم الغيب غيره، كما قال في محكم كتابه تباركت أسماؤه: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ . . .﴾ [النمل: ٦٥]، وأنا وجميع آبائي من الأولين: آدم ونوح وإبراهيم وموسى وغيرهم من النبيين، ومن الآخرين محمد رسول الله وعلي بن أبي طالب وغيرهم ممن مضى من الأئمة صلوات الله عليهم أجمعين إلى مبلغ أيامي ومنتهى عصري، عبيد الله ﷻ، يقول الله ﷻ: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِىٓ أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ ﴿١٢٦﴾﴾ [طه: ١٢٤ ـ ١٢٦].

يا محمد بن علي! قد آذانا جهلاء الشيعة وحمقاؤهم، ومن دينه جناح البعوضة أرجح منهم. فأشهد الله الذي لا إله إلا هو وكفى به شهيداً ورسوله محمد ـ صلى الله عليه وآله ـ، وملائكته وأنبياءه وأولياءه ﷺ، وأشهدك وأشهد كل من سمع كتابي هذا أني بريءٌ إلى الله وإلى رسوله ممن يقول: إنَّا نعلم الغيب ونشاركه في ملكه، أو يحلنا محلاً سوى المحل الذي رضيه الله لنا وخلقنا له، أو يتعدى بنا عما قد فسرته لك، وبينته في صدر كتابي)[2].

الجانب الثاني: ويتجلى طلب الأئمة للكشف، وسعيهم له في أدعيتهم، كما في «المناجاة الشعبانية» المنسوبة للإمام علي ﷺ: (. . . إلهي هب لي

---

(١) مناقب آل أبي طالب، لابن شهر آشوب، (٣/ ٣٦٧) بحار الأنوار، للمجلسي، (٤٧/ ١٦٤).

(٢) انظر: الصحيفة الهادية والتحفة المهدية، لإبراهيم بن المحسن الكاشاني، (قم: مدرسة الإمام المهدي)، (ص٢٣٦)؛ الاحتجاج، للطبرسي، (٢/ ٢٨٨ ـ ٢٨٩)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٥/ ٢٦٧).

كمال الانقطاع إليك، وأنر أبصار قلوبنا بضياء نظرها إليك، حتى تخرق أبصار القلوب حجب النور فتصل إلى معدن العظمة، وتصير أرواحنا معلقة بعز قدسك.

إلهي واجعلني ممن ناديته فأجابك، ولاحظته فصعق بجلالك، فناجيته سراً، وعمل لك جهراً... إلهي وأتحفني بنور عزك الأبهج فأكون لك عارفاً، وعن سواك منحرفاً، ومنك خائفاً مترقباً، يا ذا الجلال والإكرام...)[1].

وينسب إليه في مناجاة أخرى: (اجعلنا من الذين فتقت لهم رتقاً عظيماً غواشي جفون حدق عيون القلوب حتى نظروا إلى تدبير حكمتك، وشواهد حجج بيناتك، فعرفوك بمحصول فطن القلوب، وأنت في غوامض سترات حجب القلوب، فسبحانك أي عين تقوم بها نصب نورك، أم ترقأ إلى نور ضياء قدسك، أو أي فهم يفهم ما دون ذلك إلا الأبصار التي كشفت عنها حجب العمية، فرقت أرواحهم على أجنحة الملائكة، فسماهم أهل الملكوت زواراً، وأسماهم أهل الجبروت عماراً، فترددوا في مصاف المسبحين، وتعلقوا بحجاب القدرة، وناجوا ربهم عند كل شهوة، فخَرَقَتْ قلوبهم حجب النور، حتى نظروا بعين القلوب إلى عز الجلال في عظم الملكوت، فرَجَعَتْ القلوب إلى الصدور على النيات بمعرفة توحيدك...)[2].

وبمثل هذا المعنى ـ أيضاً ـ ما نسب إلى الإمام زين العابدين في «المناجاة الإنجيلية» حيث قال: (سيدي أنت أنقذت أولياءك من حيرة الشكوك، وأوصلت إلى نفوسهم خبرة الملوك، وزينتهم بحلية الوقار والهيبة، وأسبلت عليهم ستور العصمة والتوبة، وسيرت هممهم في ملكوت السماء، وحبوتهم بخصائص الفوائد والحباء، وعقدت عزائمهم بحبل محبتك، وآثرت خواطرهم بتحصيل معرفتك، فهم في خدمتك متصرفون، وعند نهيك وأمرك واقفون، وبمناجاتك آنسون... سيدي فاجعلني ممن ناسبهم من أهل طاعتك، ولا تدخلني فيمن جانبهم من أهل معصيتك، واجعل ما اعتقدته من ذكرك خالصاً من شبه الفتن، سالماً من تمويه الأسرار، والعلن مشوباً بخشيتك في

---

(١) بحار الأنوار، للمجلسي، (٩١/٩٩).

(٢) المصدر السابق، (٩١/١٢٨).

كل أوان، مقرباً من طاعتك في الإظهار والإبطان، داخلاً فيما يؤيده الدين ويعصمه، خارجاً مما تبنيه الدنيا وتهدمه، منزهاً عن قصد أحد سواك، وجيهاً عندك يوم أقوم لك وألقاك، محصناً من لواحق الرياء، مبرءاً من بوائق الأهواء، عارجاً إليك مع صالح الأعمال بالغدو والآصال، متصلاً لا ينقطع بوادره، ولا يدرك آخره، مثبتاً عندك في الكتب المرفوعة في عليين، مخزوناً في الديوان المكنون الذي يشهده المقربون، ولا يمسه إلا المطهرون)[1].

وأيضاً ما نسب إليه في «مناجاة العارفين»: (... إلهي فاجعلنا من الذين ترسخت أشجار الشوق إليك في حدائق صدورهم، وأخذت لوعة محبتك بمجامع قلوبهم، فهم إلى أوكار الأفكار يأوون، وفي رياض القرب والمكاشفة يرتعون، ومن حياض المحبة بكأس الملاطفة يكرعون، وشرائع المصافاة يردون. قد كشف الغطاء عن أبصارهم، وانجلت ظلمة الريب عن عقائدهم وضمائرهم، وانتفت مخالجة[2] الشك عن قلوبهم وسرائرهم، وانشرحت بتحقيق المعرفة صدورهم، وعلت لسبق السعادة في الزهادة هممهم، وعذب في معين، وطاب في مجلس الأنس سرهم، وأمن في موطن المخافة سربهم، واطمأنت بالرجوع إلى رب الأرباب أنفسهم، وتيقنت بالفوز والفلاح أرواحهم، وقرت بالنظر إلى محبوبهم أعينهم، واستقر بإدراك السؤل ونيل المأمول قرارهم، وربحت في بيع الدنيا بالآخرة تجارتهم. إلهي ما ألذ خواطر الإلهام بذكرك على القلوب! وما أحلى المسير إليك بالأوهام في مسالك الغيوب! وما أطيب طعم حبك! وما أعذب شرب قربك! فأعذنا من طردك وإبعادك، واجعلنا من أخصّ عارفيك وأصلحِ عبادك وأصدقِ طائعيك وأخلصِ عبادك...)[3].

وبعد هذا لا نستطيع القول بأنَّ أئمة الشيعة الاثني عشرية قد وصلوا إلى أعلى مراتب الكمال وحصلت لهم المكاشفات؛ إذ كيف يكون الإمام متحصلاً عليه ويدعوا ربه، ويجتهد في دعائه أن يوصله إلى هذه المرتبة؟

---

(١) بحار الأنوار، للمجلسي، (٩١/ ١٧٢).

(٢) أصل الاختلاج: الاضطراب، والحركة. انظر: لسان العرب، لابن منظور، (٢/ ٢٥٨)؛ وتاج العروس، للزبيدي، (٢/ ٣٥).

(٣) الصحيفة السجادية، (ص٣٠٩ ـ ٣١١).

ثم وإن قال قائل: إنَّ مناجاتهم هذه كانت أثناء رياضاتهم التي يترقى بها السالك ليصل إلى درجة المكاشفة.

يقال له: إذن فأين الدليل على أنَّ ائمتكم كانوا مكاشفين بالفعل؛ إذ لم ترد لنا روايات تدل على أنَّ أمير المؤمنين علياً ﷺ قد حصلت له مكاشفة تناقلها الرواة بقدر ما نرى أنَّ هناك روايات كثيرة تدل على أنه كان دائماً يطلبها ويسعى لها؟

الوجه الثاني: الرد على الإمامية من القرآن الكريم:

ويتضمن وجهين:

الأول: اختصاص علم الغيب بالله تعالى دون غيره من البشر قال تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٦٥﴾﴾، ولا يملك مفاتح الغيب إلا الله تعالى بقوله: ﴿۞ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾﴾، ويبين المولى ﷻ هذه المفاتيح فيقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌۢ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ ﴿٣٤﴾﴾ [لقمان: ٣٤].

وللدهلوي في هذه الآية كلامٌ لطيفٌ إذ يقول: (**فإذا كان هذا من شأن الساعة التي هي من الأمور القطيعة ومن ضروريات الدين لا يعلمها أحد فما ظنك بغيرها من الأخبار والحوادث كالفتح والهزيمة والمرض والصحة، فإنها لم تشتهر اشتهار القيامة، ولم تكن منزلتها من القطع واليقين كمنزلة القيامة، كذلك لا يعرف أحد متى ينزل المطر مع أنَّ الفصول معينة، وللأمطار فصل وأوان يجيء فيه الأمطار في غالب الأحيان، وقد تشتد إليه حاجة البشر، ويتمناه الأنبياء والأولياء والملوك والحكماء في بعض الأحيان، ويرغبون فيها أشد الرغبة فإن كان إلى العلم به سبيل اهتدى إليه بعض الأفراد، أمَّا الأشياء التي ليس لها فصل معين، ولا يتفق الناس على الحاجة، إليه أو الرغبة فيه كأن يموت رجل، أو يعيش، أو أن يرزق أحد ولداً، أو يغني الإنسان، أو يفتقر، أو أن ينتصر أحد في حرب، أو ينهزم أحد فلا سبيل إلى علمها لأحد، وكذلك ما كان في الأرحام من نطفة فلا يعلم أحد هل هي واحدة أو توأم، ذكر أو أنثى، كاملة**

أو ناقصة، دميمة أو وسيمة، مع أنَّ الأطباء قد أفاضوا في ذكر أسبابها[(١)]، ولكنهم لا يعلمون شيئاً بالاختصاص العلم بمكنونات الضمائر، وهواجس الخواطر ليس بميسور دائماً، وإذا كان هذا شأن أمور تظهر أمارتها، وتعرف مقدماتها فكيف بما يضمره الإنسان من أفكار وخواطر وإرادات ونيات وإيمان ونفاق. وهي في بطون الضمائر وطيات الصدور، وإذا لم يعلم أحد ما مصيره غداً فكيف يعلم حال غيره، وإذا لم يعلم مكان موته ﴿وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ فكيف يعلم أن يموت فلان، ومتى يموت؟... إلى أن قال: أما من لم يدع علم الغيب، ولا يزعم أن له سلطاناً عليه بل يقول إنَّ جل الأمر أنه قد يطلع على بعض الأشياء بحول الله تعالى، وليس ذلك في يدي، ومكنتي، وليس لي أن أعلم ما أريده، ومتى أريده إنما هي لمحات ونفحات يجود الله بها علي فإنما يمكن ذلك، ومن الناس من يكون صادقاً في قوله)[(٢)].

والمتتبع لأقوال بعض الإمامية المتصوفة يرى من يدعي حصول العلم حتى في هذه المفاتيح[(٣)].

الثاني: قال تعالى في محكم تنزيله: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾، ولم يبين لنا محمد بن عبد الله ﷺ أنَّ الكشف مصدرٌ من مصادر التلقي يصح الاستدلال به، حاله حال القرآن والسنة المطهرة.

الوجه الثالث: الرد على الإمامية بالأدلة العقلية:

الدليل الأول: قد وهب عباده قوى ووسائل للاطلاع على أمور ظاهرة فرزقهم العين ليبصروا، والأذن ليسمعوا، والأنف ليشموا، واللسان ليذوقوا، واليد ليلمسوا، والعقل ليفهموا.

---

(١) على الرغم من تقدم الطب ومعرفتهم بماهية الجنين قبل ولادته فكل ذلك بعلامات ملموسة حسية ظاهرة مشاهدة بل أحيانا قد يخطأ تشخيص الطبيب في هذا أيضاً، فإخبارهم بمثل هذه الأمور ليس على وجه اليقين، فضلاً عن اعتباره حجة، أو يحتوي دلالة شرعية.

(٢) رسالة التوحيد، (ص٦٢ ـ ٦٥).

(٣) كما ورد في المكاشفة التي حصلت للتبريزي عندما أخبر بحمل امرأته.

وقد مكّنهم من هذه الطرق والوسائل، وملّكهم إياها ليستخدموها في مآربهم، وحاجاتهم، فكلما أراد الإنسان أن يبصر فتح عينه، وإلا أطبقها، وإذا أراد أن يتذوق شيئاً وضعه في فمه إن شاء فعل، وإن لم يشأ لم يفعل، فكأنما أعطاهم مفاتيح لاكتشاف هذه الأشياء، والاطلاع عليها ومن كان عنده مفتاح كان القفل خاضعاً له تابعاً لإرادته، أما علم الغيب فهو خاص بالله تعالى، ووراء طور البشر، وهذا شأن الإطلاع على الغيب فيما يختص بالله تعالى فالله تعالى ـ وله المثل الأعلى ـ يملكه ويتصرف فيه كما لو يشاء، وهي صفته الدائمة ولم يجعل لنبي، أو إمام أو ملك أو جني أو شيخ. . . أن يطلعوا على الغيب متى شاءوا.

فالله قد يطلع من يشاء على ما يشاء متى يشاء، لا يجاوز علمه ما أراد الله إطلاعه عليه مثقال ذرة وكان ذلك خاضعاً لإرادته الله تعالى لا لاجتهاداتهم ولا لرياضاتهم؛ إذ مفاتيح الغيب بين يديه وحده ـ كما سبق وان أشرنا في الوجه السابق إلى الآيات الواردة في هذا المعنى ـ.

الدليل الثاني: المتتبع لواقع الأنبياء من خلال محكم الآيات يرى أن الحجاب لم يكشف لهم عن الأمور المستقبلية الغيبية، وهذا ليس قدحاً فيهم ـ سلام الله عليهم وعلى نبينا وآله وصحبه أجمعين ـ إنما هم بشر اختصوا بالنبوة والرسالة فقط، فحالهم كحال بقية البشر إنما فضلوا عليهم بالاصطفاء من الله تعالى لأداء شريعته وتبليغها للناس.

فقد ذبح إبراهيم عليه السلام عجله للملائكة ولا علم له بأنهم ملائكة حتى أخبروه وقالوا له، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا رَءَآ أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا۟ لَا تَخَفْ إِنَّآ أُرْسِلْنَآ إِلَىٰ قَوْمِ لُوطٍ ﴿٧٠﴾﴾ [هود: ٧٠].

ولما جاءوا لوطاً عليه السلام لم يعلم أيضاً أنهم ملائكة قال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِىٓءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَٰذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ ﴿٧٧﴾﴾ [هود: ٧٧] إذ خاف عليهم من أن يفعل بهم قومه فاحشتهم المعروفة حتى: ﴿قَالَ لَوْ أَنَّ لِى بِكُمْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِىٓ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ ﴿٨٠﴾﴾ [هود: ٨٠]، ولم يعلم خبرهم حتى قالوا له: ﴿قَالُوا۟ يَٰلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَن يَصِلُوٓا۟ إِلَيْكَ ۖ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ ٱلَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ إِلَّا ٱمْرَأَتَكَ ۖ إِنَّهُۥ مُصِيبُهَا مَآ أَصَابَهُمْ ۚ إِنَّ مَوْعِدَهُمُ ٱلصُّبْحُ ۚ أَلَيْسَ ٱلصُّبْحُ بِقَرِيبٍ ﴿٨١﴾﴾ [هود: ٨١].

ويعقوب عليه السلام ابيضت عيناه من الحزن على يوسف، وهو في مصر لا يدري خبره حتى أظهر الله تعالى له.

وسليمان عليه السلام مع أن الله سخر له الشياطين، والريح ما كان يدري عن قوم بلقيس حتى جاءه الهدهد وقال له ﴿أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ وَجِئْتُكَ مِن سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ﴾ [النمل: ٢٢].

ونوح عليه السلام ما كان يدري أن ابنه الذي غرق ليس من أهله الموعود بنجاتهم حتى قال: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ رَّبَّهُۥ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى وَإِنَّ وَعْدَكَ ٱلْحَقُّ وَأَنتَ أَحْكَمُ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿٤٥﴾﴾ [هود: ٤٥]، ولم يعلم حقيقة الأمر حتى أخبره الله بقوله ﴿قَالَ يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ ۖ فَلَا تَسْـَٔلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۖ إِنِّىٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٤٦﴾﴾ [هود: ٤٦][١].

وعلى فرض التسليم للإمامية أن الأئمة أعلى مرتبة من الأنبياء والرسل - وإلا فهي مسألة لا تصح لا نقلاً ولا عقلاً - فهل الأولياء أيضاً أعلى مرتبة منهم؟

ثم وإن كانوا أفضل مرتبة منهم أيضاً - وهو معلوم فساده بالضرورة - فنرد عليهم بالدليل الثالث.

الدليل الثالث: إن ما يؤيد ما سبق من أدلة ما وقع للنبي ﷺ عدة مرات بحيث أنه رغب في الإطلاع على شيء من الأمور الغيبية ولم يتيسر له ذلك، فلما أراد الله ذلك أطلعه عليه في طرفة عين، وقصة الإفك مشهورة معلومة للجميع التي اتهمت فيها سيدتنا الطاهرة البريئة عائشة رضي الله عنها وقد كبر ذلك على النبي ﷺ، وبلغ منه كل مبلغ، وقضى أياماً مشغول البال يتفحص ويسأل عن الأمر، فلم تنكشف عليه الحقيقة لمجرد أنه يريد معرفة الأمر، فلما أراد الله أن تنجلي عنه هذه الغمة وتنكشف له الحقيقة، أخبره بأنَّ المنافقين هم الكاذبون، وأن عائشة رضي الله عنها بريئة من هذه التهمة، فعلم من ذلك يقيناً أن مفتاح الغيب بيد الله تعالى لم يكن في يد أحد ولا حتى أشرف وأطهر من خلق على وجه الأرض خاتم الأنبياء وسيد المرسلين[٢].

---

(١) انظر: أضواء البيان، للشنقيطي، (١/ ٤٨١ - ٤٨٢).

(٢) انظر: التوحيد، للدهلوي، (ص٥٩ - ٦٠).

فهل أولياء الإمامية أفضل مرتبة من النبي محمد ﷺ حتى إن أرادوا الحصول على أمر غيبي تحصل لهم من دون اصطفاء واختيار من الله تعالى؟

الدليل الرابع: واقع أئمة الشيعة ـ بغض النظر عن الروايات التي سبق وأن ذكرنا بعضها ـ يشهد ببطلان هذه الدعوى، واقتصر على ما حصل للإمام الحسين رضي الله عنه في كربلاء، فإن كان من أهل المكشفات فلما ألقى بنفسه وأهله في التهلكة، وخاض بهم معركة خاسرة؟

وأعيد وأكرر سؤالي مع قليل خلاف: هل أولياء الإمامية أفضل مرتبة من الأئمة حتى إن أرادوا الحصول على أمر غيبي تحصل لهم من دون اصطفاء واختيار من الله تعالى ـ على حسب زعم الإمامية بأن الإمامية منصب إلهي ـ؟

الدليل الخامس: لا ينبغي ترتيب الآثار الشرعية إلا علي ظواهر الكتاب والسنة، أما المكاشفات فلا يمكن اعتبارها طريقاً لاستكشاف الحقائق الدينية، ولا يصح تأسيس الأحكام والمفاهيم الشرعية على طبقها، والمكاشفات لا دليل على صحتها بذاتها. ثم ما الذي يثبت لنا صحة المكاشفة؟

فمن الممكن أن تعكس قضية جزئية شخصية تابعة لحالة المكاشف، وقد يتوهم أمراً وتتصور له نفسه بصور مختلفة، أو قد يرى مكاشفة تخالف ظاهر الشريعة فتسكن نفسه إليها، وهذا كله خلاف الحقيقة.

وفي هذا المعنى يقول الإمامي محمد رضا حدرج: (**ذكر لي أحد أساتذتي من أن شخصاً سلك هذا الطريق، وحصلت معه مكاشفة في إحدى المرات أنَّ الصلاة تجوز بدون وضوء، عندها أخذ هذا الشخص يصلي بدون وضوء، ومضت عليه فترة طويلة لم يقتنع خلالها من العلماء والفقهاء بأن الوضوء شرط لصحة الصلاة، ولكنه في الأخير وبعد محاولات حثيثة اقتنع بوجوب الوضوء للصلاة، وعاد إلى حالته الطبيعية وسلك الطريق الصحيح.**

وهذه من المخاطر التي قد تعترض السالك في طريقه، فالمسائل المعنوية والسلوكية من أدق الأمور وأخطرها، والعمل من غير منهج وقاعدة مدروسة يؤدي إلى نتائج، وخيمة.. وكم شاهدنا أو سمعنا عن أشخاص اختلَّ توازنهم، وفقدوا عقولهم بسبب التناول الخاطئ للأمور؛ لذا من الضروري في هذه المرحلة وجود أستاذ كامل في هذا المجال، والمقياس في هكذا مكاشفات،

وكذلك في الخواطر هو أنْ ننظر هل ما انكشف لنا، أو خطر علينا خلاف الشريعة أم لا؟ فإذا كان خلاف الشريعة فلا نأخذ به)[1].

الوجه الرابع: الرد على الإمامية بأقوال السلف الصالح:

لا ينكر أهل السنة والجماعة أنه قد يجري الله تعالى على يد بعض أوليائه بعض الكرامات، ولكن عند التنازع فيما بيننا نُرد إلي الكتاب والسنة، فالشريعة حاكم لا محكوم، ولو كان ما يقع من الخوارق والمكاشفات والأحوال حاكماً عليها بتخصيصِ عام أو تقييدِ مطلقٍ أو تأويل ظاهر ونحو ذلك؛ لكان غيرها أيضاً حاكماً عليها، ولصارت النصوص الشرعية محكومة لا حاكمة وذلك باطل باتفاق.

ثم إنَّ الكشف الصحيح لا يخالف ما في الكتاب والسنة بل على العكس تماماً، يقول ابن الجوزية كَلَلهُ: **(فالكشف الصحيح أن يعرف الحق الذي بعث الله به رسله، وأنزل به كتبه معاينة لقلبه، ويجرد إرادة القلب له فيدور معه وجوداً وعدماً هذا هو التحقيق الصحيح وما خالفه فغرور قبيح)**[2].

وقال في موضع آخر: **(المكاشفة الصحيحة علوم يحدثها الرب ﷻ في قلب العبد، ويطلعه بها على أمور تخفى على غيره، وقد يواليها، وقد يمسكها عنه بالغفلة عنها، ويواريها عنه بالغين الذي يغشى قلبه وهو أرق الحجب، أو بالغيم وهو أغلظ منه، أو بالرَّان وهو أشدها)**[3].

أو قد يكشف للسالك عن طريق سلوكه ليستقيم عليه، وعن عيوب نفسه ليصلحها، وعن ذنوبه ليتوب منها[4].

وبالنسبة للخوارق التي تحدث للمكاشَف، ويترتب عليها أحكام شرعية، يقول الإمام الشاطبي كَلَلهُ: **(إنَّ كل خارقة حدثت، أو تحدث إلى يوم القيامة فلا يصح ردها، ولا قبولها إلا بعد عرضها على أحكام الشريعة، فإن ساغت**

---

(١) مقدمة المكاشفات، (ص٢٦ ـ ٢٧).
(٢) مدارج السالكين، (٣/ ٢٢٦).
(٣) المصدر السابق، (٣/ ٢٢٢ ـ ٢٢٣).
(٤) المصدر السابق، (٣/ ٢٢٨).

هناك فهي صحيحة مقبولة في موضعها، وإلا لم تقبل إلا الخوارق الصادرة على أيدي الأنبياء ﷺ فإنه لا نظر فيها لأحد؛ لأنها واقعة على الصحة قطعاً فلا يمكن فيها غير ذلك، ولأجل هذا حكم إبراهيم ﷺ في ذبح ولده بمقتضى رؤياه وقال له ابنه: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱفۡعَلۡ مَا تُؤۡمَرُۖ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢]، **وإنما النظر فيما انخرق من العادات على يد غير المعصوم.**

وبيان عرضها أن تُفرض الخارقةُ واردة من مجارى العادات فإن ساغ العمل بها عادةً، وكسباً ساغت في نفسها وإلا فلا، كالرجل يكاشف بامرأة، أو عورة بحيث اطلع منها على ما لا يجوز له أن يطَّلع عليه وإنْ لم يكن مقصوداً له... وما أشبه ذلك من الأمور التي لا يقبلها الحكم الشرعي على حال ويقاس على هذا ما سواه)[1].

وقد استدل على كلامه بأدلة منها:

أولاً: أن الأحكام لو وضعت على حكم خوارق العادات لم تنتظم قاعدة، ولم يرتبط لحكمها مكلف؛ إذ كانت لكون الأفعال كلها داخلة تحت إمكان الموافقة والمخالفة فلا وجه إلا ويمكن فيه الصحة والفساد فلا حكم لأحد على فعل من الأفعال بواحد منهما على البت، وعند ذلك لا يحكم بترتب ثواب ولا عقاب، ولا إكرام ولا إهانة، ولا حقن دم ولا إهداره، ولا إنفاذ حكم من حاكم، وما كان هكذا فلا يصحّ أنْ يشرع مع فرض اعتبار المصالح وهو الذي انبنت الشريعة عليه.

ثانياً: أن الأمور الخارقة لا تطرد أن تصير حكماً يبنى عليه؛ لأنها مخصوصة بقوم مخصوصين، وإذا اختصت لم تجر مع غيرهم فلا تكون قواعد الظواهر شاملة لهم، ولا أيضا تجري فيما بينهم وبين غيرهم ممن ليس منهم، إذ لا يصح أن يحكم بمقتضى الخوارق على من ليس من أهلها باتفاق، سواء أكان حاكماً سلطاناً أو ولياً، فليس للحاكم أو السلطان أنْ يحكم للوليّ بمقتضى كشفِهِ، أو السلطان نفسه على من ليس بولي من غير معاملة بالأسباب الظاهرة.

---

(١) الموافقات، (٢/٥٦٦ ـ ٥٧٦).

ثالثاً: أن أولى الخلق بهذا رسول الله ﷺ، ثم الصحابة ﵃، ولم يقع منه ـ صلوات ربي وسلامه عليه ـ شيء من ذلك إلا ما نصت شريعته عليه مما خص به، ولم يعد إلى غيره وما سوى ذلك فقد أنكر على من قال: إنك لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فغضب وقال: «إنِّي لأرجو أنْ أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما اتقي»[1].

وقد كان ﷺ يعمل في الأمور على مقتضى الظواهر، وهو الذي قعد القواعد، ولم يستثن ولياً من غيره، وقد كان حقيقاً بذلك لو نزل الحكم على استثناء الولي، وأصحاب الخوارق، وسار على نهجه الصحابة ﵃، والتابعون لهم بإحسان، وهم الأولياء حقاً والفضلاء صدقاً.

فليس الإطلاع على المغيبات ولا الكشف الصحيح بالذي يمنع من الجريان على مقتضى الأحكام العادية، والقدوة في ذلك رسول الله ﷺ ثم ما جرى عليه السلف الصالح وكذلك القول في انخراق العادات لا ينبغي أن يبنى عليها في الأحكام الظاهرة، وقد كان عليه الصلاة والسلام معصوماً لقوله تعالى: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾﴾، ولكن لم يمنعه ذلك من الأخذ بالأسباب، فقد كان يتحصن بالدرع، ويتوقى ما العادة أن يتوقى، ولم يكن ذلك نزولاً عن رتبته العليا إلى ما دونها بل هي أعلى صلوات ربي وسلامه عليه[2].

وقد قرر العلامة ابن الجوزية ﵀ أنَّ منشأ ضلال من ضلَّ من المتصوفة ومن وافقهم جعلهم الذوقُ والكشفُ والوجدُ والحالُ ونحو ذلك حاكماً يحتكمون إليه فيما يسوغ ويمتنع، وفيما هو صحيح وفاسد، فجلعوه مَحَكّاً للحق وللباطل، حتى نبذوا لذلك موجب العلم والنصوص، فعظم تفاقم الشر والفساد، وطُمِسَت معالم الإيمان، والسلوك المستقيم، وانعكس السير، وبعد أنْ كان إلى الله صار إلى النفوس، فيقول: (**الناس المحجوبون عن أذواقهم**

---

(١) رواه مسلم في (صحيحه: ٢/ ٧٨١/ ١١١٠)، كتاب الصيام، باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب.

(٢) الموافقات، (٢/ ٥٧٩ ـ ٥٨١).

يعبدون الله، وهؤلاء يعبدون نفوسهم! ومن العجب: أنَّهم دخلوا في أنواع الرياضات والمجاهدات، والزهد؛ ليتجردوا عن شهوات النفوس وحظوظها، فانتقلوا من شهوات إلى شهوات أكبر منها، ومن حظوظ إلى حظوظ أحط منها...

إلى أن قال: فكل ما خالف مراد الله الديني من العبد فهو حظه وشهوته مالاً كان أو رياسة أو صورة أو حالاً أو ذوقاً أو وجداً، ثم من قدمه على مراد الله فهو أسوأ حالاً ممن عرف أنه نقص ومحنة، وأنَّ مراد الله أولى بالتقديم منه فهو يتوب منه كل وقت إلى الله، ثم إنَّه وقع من تحكيم الذوق من الفسادِ ما لا يعلمه إلا الله فإنَّ الأذواق مختلفة)[1].

والذي ذهب إليه ابن الجوزية رحمه الله اعتماداً على قول أستاذه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (... فإن لهم حظوظاً ينالونها باستيلائهم؛ لا تحصل لهم باستيلاء المؤمنين. وشياطينهم تحب تلك الحظوظ المذمومة، وتغريهم بطلبهم، وتخاطبهم الشياطين بأمر ونهي وكشف يظنونه من جهة الله، وأنَّ الله هو أمرهم ونهاهم، وأنه حصل لهم من المكاشفة ما حصل لأولياء الله المتقين، ويكون ذلك كله من الشياطين، وهم لا يفرقون بين الأحوال الرحمانية والشيطانية؛ لأن الفرق مبني على شهود الفرق من جهة الرب تعالى، وعندهم لا فرق بين الأمور الحادثة كلها من جهة الله تعالى إنما هو مشيئة محضة تناولت الأشياء تناولاً واحداً فلا يحب شيئاً، ولا يبغض شيئاً...

وإذا اختلفت أهواؤهم في الوجد اختلفت أهواء شياطينهم، فقد يقتل بعضهم بعضاً بشياطينه؛ لأنها أقوى من شياطين ذاك، وقد يسلبه ما معه من الحال الذي هو التصرف، والمكاشفة الحاصلة له بسبب شياطينهم، فتكون شياطينه هربت من شياطين ذلك، فيضعف أمره، ويسلب حاله كمن كان ملكاً له أعوان فأخذت أعوانه، فيبقى ذليلاً لا ملك له)[2].

❑ ❑ ❑

---

(١) مدارج السالكين، (١/ ٤٩٥).

(٢) مجموع الفتاوى، (٨/ ٣٥١).

المبحث الرابع

الإلهام باعتباره من مصادر التلقي في الاستدلال

في هذا المبحث سنرى دعوى الإمامية أخبارية وأصولية على حدٍ سواء بأنَّ الإلهام من مصادر التلقي في الاستدلال.

ويتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: موقف الإمامية الاثني عشرية من الإلهام ومدى حجيته في الاستدلال.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من الإلهام ومكانته في الاستدلال.



المطلب الأول

موقف الإمامية الاثني عشرية من الإلهام ومدى حجيته في الاستدلال

أولاً: معنى الإلهام ومفهومه:

من لهم، واللهم: العظيم. ورجل لهم: كثير العطاء، مثل خضم، وألهمه الله خيراً، لقنه إياه، واستلهم إياه: سأله أن يلهمه إياه، والإلهام: ما يلقى في الروع، والروع: القلب والذهن والعقل، يقال: وقع ذلك في روعي، أي في خلدي وبالي.

ويختص ذلك بما كان من جهة الله تعالى، وجهة الملأ الأعلى، ويتلهم الله الرشاد، وألهم الله فلاناً، وهو نوع من الوحي، يخص الله به من يشاء من عباده[1].

وعرفه صليبيا بأنَّه: مصدر ألهم، وهو أنْ يلقي الله في نفس الإنسان أمراً يبعثه على فعل الشيء أو تركه، وذلك بلا اكتساب أو فكر ولا استفاضة وهو وارد غيبي[2].

يقول الإمامي عبد الهادي الفضلي: (**وعدَّه بعضهم ـ كما رأينا سابقاً ـ من أنواع الوحي. وعدّ في رأي آخرين رافداً معرفياً مستقلاً. وكيفما كان الأمر، فالإلهام مصدر آخر من مصادر المعرفة كالوحي**)[3].

الإلهام: ما يلقى في القلب بطريق الفيض فلا يجب إسناده واستناده إلى

---

(١) انظر: الصحاح، للجوهري، (٣/ ١٢٢٣)؛ لسان العرب، لابن منظور، (١٢/ ٥٥٥)؛ تاج العروس، للزبيدي، (١٧/ ٦٧٠).

(٢) انظر: المعجم الفلسفي، (٢/ ٨٤).

(٣) أصول البحث، (ص٣٢).

المعرفة بالنظر في الأدلة، ويقال لما يقع في النفس من عمل الخير: إلهام، ولما يقع من الشر وما لا خير فيه: وسواس، ولما يقع من الخوف: إيحاش: ولما يقع من تقدير نيل الخير: أمل ولما يقع من التقدير الذي لا على الإنسان ولا له: خاطر[1].

يقول ابن عربي: **(فعلم الإلهام هو أنْ تَعلم أنَّ الله ألهمك بما أوقره في نفسك، ولكن بقي عليك أنْ تنظر على يدي من ألهمك، وعلى أي طريق جاءك ذلك الإلهام من ملك أو شيطان، وما يخرج من قبيل الأمر والنهي المشروع فهو العلم اللدني)**[2].

ويقول الإمامي محمد بن أحمد خواجوي في العلم اللدني: **(العلم اللدني هو العلم في الأعيان، والحقائق الثابتة في الحضرة العلمية، أي: العلم بسر القدر وعند المشهور المراد منه هو العلم الإلهامي وهو استفاضة النفس بحسب صلاحها، وجلائها، واستعدادها إما بواسطة الرياضة والمجاهدة والتزكية، وإما بواسطة الفطرة السليمة، والاستعداد الأصلي الإلهي عما في اللوح أي النفس الكلية، فالإلهام كالضوء من سراج الغيب يقع على قلب صاف فارغ مجلو؛ لأن العلوم كلها موجودة في النفس الكلية التي من الجواهر المفارقة الأولية، فمن إشراق النفس الكلية يتولد الإلهام، كما أنَّ الوحي يتولد من إفاضة العقل الكلى؛ لذا كان الوحي أقوى وأصرح من الإلهام؛ لأنَّ العقل الكلى أشرف من النفس الكلية كنسبة حواء إلى آدم...)**[3].

والعلم اللدني الحاصل من طريق الإلهام عند الإمامية هو من أسباب لطف العصمة كما قرر ذلك المجلسي حيث جعلها في أربعة أمور:

---

(١) رياض السالكين في شرح صحيفة سيد الساجدين، لعلي خان المدني الشيرازي، الطبعة الرابعة، تحقيق: محسن الحسيني الأميني، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي، طبع عام ١٤١٥هـ)، (١/٣١٨ ـ ٣١٩) ورد في شرح القول المنسوب للإمام زين العابدين: (وألهمنا من شكره) الوارد في الصحيفة السجادية، (ص٤١).

(٢) الفتوحات المكية، (١/٢٨٧).

(٣) مفتاح الغيب، لأبي المعالي القونوي، الطبعة الأولى، تصحيح وتقديم: محمد خواجوي، (طهران: مطبعة مصور، انتشارات مولى، طبع عام ١٤١٦هـ)، (ص٨)، هامش رقم (١).

أحدها: أن يكون لنفسه أو لبدنه خاصية تقتضي ملكة مانعة من الفجور، وهذه الملكة مغائرة للفعل.

الثاني: أن يحصل له علم بمثالب المعاصي ومناقب الطاعات.

الثالث: تأكيد هذه العلوم بتتابع الوحي أو الإلهام من الله تعالى[1].

الرابع: مؤاخذته على ترك الأولى بحيث يعلم أنه لا يترك مهملاً، بل يضيق عليه[2].

بل قد يبلغ بعض الأئمة مقام الإمامة من طفولتهم بسبب هذا العلم المتحصل من طريق الإلهام، يقول الإمامي عبد الجواد الإبراهيمي: **(إنَّ أئمة أهل البيت ﷺ إضافة إلى ما كانوا يتعلمونه من النبي ﷺ كانوا يتمتعون أيضاً بنوع من العلوم غير العادية التي تفاض عليهم من طريق «الإلهام»، أو «التحديث» وبمثل هذا العلم بلغ بعض الأئمة الأطهار ﷺ مقام الإمامة في فترة طفولتهم حيث كانوا يعلمون لكل شيء، ولم يحتاجوا للتعلم والدراسة لدى آخرين)**[3].

---

(١) يقول علي عاشور: (**إذا قلنا إن علمهم كسبي، فزمانه عند التعلم، وهو يختلف باختلاف أحوال أهل البيت ﷺ. بينما إذا قلنا إنه لدني ـ كما وهو الأرجح ـ فإنه لا يخضع لسنين التعلم، بل يكون زمانه هو زمان ولادة الإمام المعصوم في الظاهر، أو زمان وجوده في الواقع كما يأتي. وإذا قلنا إنه مربوط بالمشيئة، بمعنى أنَّه إذا شاءوا أن يعلموا علموا، فإنَّ زمان العلم يكون عند كل إرادة لهم... ومصدر حصوله: فإنه إذا رجحنا كونه بواسطة الوحي أو جبرائيل أو المحدث أو الإلهام أو الروح الأمرية أو مباشرة من الله، فإنَّ زمان العلم يكون عند اتصاف الإمام بالإمامة، أو عند الاختيار الله ﷻ. وإن شئت قلت: عند احتياج الإمام للعلم، لا بمعنى تصديه لإجابة الناس، بل بمعنى أن خلو الإمام منه يعد نقصاً، فعند وجود الإمام في لوح الواقع إذا وجد خالياً من العلم الرباني، فهو محتاج إلى هذا العلم. على أنه يحتمل أن يكون زمان العلم عالم الأنوار، خاصة إذا اخترنا أن المصدر الروح الأمرية، أو المباشرة من الله تعالى...**)، حقيقة علم آل محمد (ع) وجهاته، (قم: مركز المعجم الفقهي، ومركز المصطفى للدراسات الإسلامية)، (ص٢٣). والروح الأمرية المرادة في (من عرف نفسه فقد عرف ربه)، وتسمى النفس الناطقة، وبتنوع صفاتها تختلف أسماؤها، وأحظى الأعضاء بإشراق أنوارها المعنوية هو القلب. انظر: روح المعاني، للآلوسي، (١٤٨/١)..

(٢) بحار الأنوار، (٩٣/١٧ ـ ٩٤).

(٣) نظرة حول دروس في العقيدة الإسلامية، (ص١٧٩).

ويؤيد ما ذهب إليه ما نسبوه إلى الإمام زين العابدين أنه قال لعمته زينب: (أنت بحمد الله عالمة غير معلمة، وفاهمة غير مفهمة)[1].

أي أنت عالمة لم تري معلماً، وفاهمة لم تتعلمي ذلك من أحد. فهي ـ بما ورد في هذه الرواية ـ قد وصلت إلى مقام تجلى لها نور الله، وكانت لها خطرات من عالم الغيب، ومن عند الرحمٰن[2].

ثانياً: الفرق بين الإلهام والوحي:

من الإمامية من جعل الإلهام نوعاً من الوحي[3]، ومنهم من فرق بينهما من وجوه:

أحدها: أن الإلهام يحصل من الحق تعالى من غير واسطة الملك، والوحي يكون بواسطته.

الثاني: أن الوحي من خواص الرسالة، والإلهام من خواص الولاية.

الثالث: أن الوحي مشروط بالتبليغ كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ...﴾ دون الإلهام[4].

ثالثاً: أنواع الإلهام ومدى حجية كل نوع:

الأول: الإلهام الرباني:

وفيه نوعان:

أ ـ الإلهام الفطري:

وينقسم إلى قسمين:

الأول: ما يختص بالمسائل العقائدية.

---

(1) الاحتجاج، للطبرسي، (٢/ ٣١)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٤٥/ ١٦٤)؛ مستدرك سفينة البحار، للنمازي، (٤/ ٣١٥).

(2) انظر: الفضائل والرذائل، للمظاهري، (ص٦٠).

(3) من قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾﴾ [النحل: ٦٨] أي: ألهمها وقذف في قلوبها.

(4) الفضائل والرذائل، للمظاهري، (ص٦٠)، وانظر: الفروق اللغوية، لأبي هلال العسكري، (ص٦٩).

جعل المولى ﷻ على كل شيء دليلاً، والأصول العقائدية بغالبيتها أمور فطرية ليست بحاجة إلا لشيء واحد، وهو الالتفات لها بتوجيه العقول، وتسليط القلوب عليها، وتنقيتها من الشبهات، والعمل على إزالة غبار الغفلة عن البصائر[١].

وهذه الأمور هي ما تسمى بـ«الدليل الفطري» الذي يستدل به بعض علماء الإمامية وإن لم يُصرح بدلالته بصورة عامة، بحيث أنه لم يكن من ضمن أدلة الأحكام التشريعية.

وأول من استدل بهذا اللفظ «الإلهام الفطري» من الإمامية الاسترابادي الأخباري عندما عارض علماء الأصولية في أول واجب على المكلف، فهم وإن قرروا أنَّ أول واجب على المكلف معرفة الله تعالى[٢] إلا أنه عارضهم بأن أول واجب على المكلف هو الإقرار بالشهادتين حيث قال: (**من الأمور الفطرية التي وقعت في القلوب بإلهام فطري إلهي...**

وتوضيح ذلك: أنه تعالى ألهمهم بتلك القضايا، أي خلقها في قلوبهم وألهمهم بدلالات واضحة على تلك القضايا، ثم أرسل الرسول، وأنزل عليه الكتاب فأمر فيه ونهى.

وبالجملة إنه لم يتعلق بهم وجوب، ولا غيره من التكليفات إلا بعد بلوغ خطاب الشارع، ومعرفة الله تعالى قد حصلت لهم قبل بلوغ الخطاب بطريق الإلهام بمراتب، وكل ما بلغته دعوة النبي ﷺ يقع في قلبه من الله تعالى يقين على صدقه، فإنه تواترت الأخبار عنهم ﵈ بأنه ما من أحد إلا وقد يرد عليه الحق حتى يصدع قلبَه قبله أو تركه، فأول الواجبات الإقرار اللساني بالشهادتين.

وكذلك تواترت الأخبار عنهم ﵈ بأنه على الله التعريف والبيان، وعلى الخلق أنْ يقبلوا ما عرفهم الله تعالى، وطريق التعريف والبيان أنه تعالى أولاً يلهمهم بتلك القضايا، وكذلك يلهمهم بدلالات واضحة عليها صادعة قلبهم، ثم بعد ذلك تبلغهم دعوة النبي ﷺ، والدلالة على صدقه، ثم بعد ذلك يجب

---

(١) انظر: سبيل المعرفة، خليل رزق، (ص١٥).

(٢) وقد تقدمت الإشارة إلى قوله في هذه المسألة في المبحث الثاني من الفصل الرابع.

الإقرار أي الاعتراف اللساني، ثم الاعتراف القلبي بالشهادتين، وبباقي ما جاء به النبي ﷺ إجمالاً... ويفهم من كلامهم ﷺ أنَّ الاعتراف، والإقرار القلبي، أمرٌ مغايرٌ للمعرفة التصديقية التي بها يرتفع الشك والتردد، وأنَّ الأول فعل مطلوب من العبد، وأن الثاني من خلق الله في القلوب...)[1].

ومن هذه الأخبار التي يشير إليها الاسترابادي هو ما ورد عن زرارة أنه سأل الإمام أبا جعفر عن قول الله ﷻ: ﴿حُنَفَآءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِۦ﴾ [الحج: ٣١] ؟ قال: (الحنيفية من الفطرة التي فطر الله الناس عليها، لا تبديل لخلق الله، وقال: فطرهم على المعرفة به)، ثم أشار إلى حكاية الذر[2]، وإلى الحديث الشريف الوارد عن النبي ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة»[3] على معرفة الله ﷻ[4].

والكثير من الأخبار التي تفسر كلمة الفطرة الواردة في الآية معناها «التوحيد»[5].

فإن كان الإنسان مفطوراً على توحيد الله تعالى وعلى معرفته، فما

---

(١) الفوائد المدنية، (ص٤٠٧ ـ ٤٠٨).

(٢) المستمدة من قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾﴾، وقد أفرد الحسن بن سليمان الحلي باباً كاملاً وجمع أحاديث الذر في كتابه مختصر بصائر الدرجات، (ص١٤٩ ـ ١٥١)، فليراجع.

(٣) والحديث الثابت عن النبي محمد ﷺ ما رواه أبو هريرة ﷺ بهذا اللفظ: «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه، أو يمجسانه كمثل البهيمة تنتج البهيمة هل ترى فيها جدعاء» رواه البخاري في (صحيحه: ١/٤٦٥، ١٣١٩)، كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين. وزاد مسلم بأنَّ أبا هريرة كان يقول بعد ذكر الحديث: (واقرءوا إن شئتم: ﴿... فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ..﴾)، (صحيح مسلم: ٤/٢٠٤٧/٢٦٥٨)، كتاب القدر، باب معنى: (كل مولود يولد على الفطرة...).

(٤) أصول الكافي، للكليني، (٢/١٢)، كتاب الإيمان والكفر، باب فطرة الخلق على التوحيد؛ وانظر: التوحيد، للصدوق، (ص٣٣٠ ـ ٣٣١). قال المجلسي: (حديث حسن)، مرآة العقول، (٧/٥٧).

(٥) انظر: أصول الكافي، للكليني، (٢/١٢ ـ ١٣)، كتاب الإيمان والكفر، باب فطرة الخلق على التوحيد؛ من التوحيد، للصدوق، (ص٣٢٨ ـ ٣٣١).

الداعي إذن من البحث بالأدلة العقلية على معرفة الله تعالى؟

يقول المجلسي: (**الذي يظهر من الأخبار هو أنَّ الله تعالى قرر عقول الخلق على التوحيد، والإقرار بالصانع في بدء الخلق عند الميثاق، فقلوب جميع الخلق على التوحيد مذعنة بذلك وإن جحدوه معاندة**)[1].

وعلى الرغم من هذه الأخبار إلا أنه يذهب جمع من أصولي الإمامية إلى القول بأن الفطرة لا تقتضي التوحيد، وإنما هي القابلية للتوحيد، بمعنى أن الإنسان قد خلق خلقة تختلف عن خلقة البهائم بحيث يمكن أن يوحد أو يشرك باختياره دون أن يكون في خلقته ما يقتضي ترجيح التوحيد على الشك بل تكون النفس قابلة لأي منهما على السواء[2].

وسأكتفي بقول مرتضى المطهري فبعد عرضه لقوله تعالى: ﴿... فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ...﴾ [الروم: ٣٠] وتفسيره لكلمة «فطرة» لُغوياً[3] يقول: (**إنَّ ما نورده من التفسير يستند إلى المعاني الصحيحة**

---

(١) بحار الأنوار، (٣/ ٢٧٧).

(٢) قال الشيخ عبد الله القرني حفظه الله: (**والفرق بين هذا القول والقول بأن الفطرة مقتضية للتوحيد هو: أنَّ الفطرة إذا كانت مجرد قابلية للتوحيد كان تحقق التوحيد للإنسان من الممكنات التي قد تحصل وقد لا تحصل، بخلاف ما إذا كانت الفطرة مقتضية للتوحيد، فإنَّ تحققه لا يكون ممكناً بل واجباً مع وجود شروطه، وانتفاء موانعه**)، المعرفة في الإسلام، (ص٢٤٢).

(٣) وهو حاصل من استدل على أنَّ المراد بالفطرة هي قابلية التوحيد، لكن ما يمنع أن تكون الفطرة هي التوحيد وخصوصاً إذا علمنا أنَّ إخبار النبي ﷺ بأنَّ كل مولود يولد على الفطرة لا يراد به مجرد المعنى اللغوي، وإنَّما يراد به المعنى الشرعي الذي هو مقتضاه الإسلام لم يبق لهذا الاستدلال اعتبار، لدلالة النصوص أنَّ هناك معنى شرعياً أخص من معناها اللغوي. وإن اعترض أحدهم بأنَّ الطفل يخرج من بطن أمه ولا يعلم شيئاً لقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا ...﴾ [النحل: ٧٨]، ومن لا يعلم شيئاً استحال منه كفر، أو إيمان! نقول له: أساس هذا الاستدلال هو ظنكم بأننا إذا قلنا بانَّ الفطرة هي الإسلام أنه لا بد بأن يكون الطفل عالماً منذ ولادته وهذا لم يقل به أحد من السلف الذين فسروا بأنَّ الفطرة هي الإسلام، وإنما يعلم ذلك إذا عقل وميز، والخلاف ليس في هذا إنما هل الفطرة هي مقتضية للتوحيد، أم هي قابلة له؟ ثم إنَّ النبي ﷺ ذكر في حديث الفطرة إمكان عدم تحقق مقتضى الفطرة، مع أنه أراد بها الخلقة المقتضية للإسلام، ولو أمكن عدم =

للمفردات كما قال بها رجال موثوق بهم، والمعنى هو أنَّ الإنسان يولد على نوع من الجبلة، والطبع متهيئ لقبول الدين، فلو ترك عليها لاستمر لزومها إلا إذا أثرت عليه عوامل خارجية، وحرفته عن مساره الطبيعي الفطري)[1].

وبعد أن يقرر عبد الجواد الإبراهيمي أن الأمور الفطرية لكل نوع مشتركة في أفراد ذلك النوع، وهي ثابتة من أصل الخلقة، كما وأنها لا تحتاج في وجودها إلى التعليم، والتعلم. إلا أنَّ للبحث النظري بالدليل العقلي دوراً لكشف هذه الفطرة الكامنة، ويقول بأنها: **(لا تغني الأفراد العاديين عن البحث العقلي حول معرفة الله، والحاصل أنَّ معرفة الله الفطرية تعني أنَّ الإنسان في عمق روحه توجد إمكانيات، وبذور المعرفة الشعورية بالله تصلح للنمو والاشتداد)**[2].

فالأدلة الفطرية: هي تلك المعارف التي توجد في الإنسان على شكل قوة واستعداد منذ أول زمان خلقته، والتي تتحول إلى فعل بازدهار الفطرة بعد إعمال الدليل العقلي فيها[3].

= تخلف مقتضاها لم يكن هناك كافرٌ قط، ثم عن سياق الحديث ظاهر في أنَّ تحقق مقتضى الفطرة ليس على الإطلاق، إنما مع توفر الشروط وانتفاء الموانع، مع أننا نفسر الإسلام بالإسلام العام لا دين الإسلام المشتمل على جملة العقائد، والشرائع، وما لا يعلم به إلا من جهة الوحي بالأدلة التفصيلية. وإن اعترض معترض بأنَّ الحنيف في لغة العرب السالم المستقيم، فلا مؤمن، ولا كافر! فنقول: على هذا لا تكون الفطرة ممدوحة، ولا مذمومة لذاتها، وهذا مخالف لظاهر الحديث، ومعناه عندما وصف النبي ﷺ الفطرة بما يقتضي مدحها، لا بما يستلزم السلامة من المدح، والذم ومخالف لقوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾﴾ فدل على أنه مدح، وأمر بلزومها. انظر: درء تعارض العقل والنقل، (٨/ ٤٤٤)؛ مجموع الفتاوى، (٤/٢٤٧)، لابن تيمية؛ منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، لعثمان علي حسن،(١/ ١٨٨ ـ ١٩١)؛ المعرفة في الإسلام، لعبد الله القرني، (ص٢٤٢ ـ ٢٤٨).

(١) الفطرة، الطبعة الأولى، ترجمة: جعفر صادق الخليلي، (بيروت: مؤسسة البعثة للطباعة والنشر والتوزيع، طبع عام ١٤١١هـ)، (ص١٣).

(٢) نظرة حول دروس في العقيدة الإسلامية، (ص٣٠ ـ ٣٢).

(٣) انظر: مباني المعرفة، لمحمدي ري شهري، (ص٢٠٨).

ولم يكن هذا القول منهم - في نظري - إلا لتقرير ما ذهبوا إليه من أنَّ معرفة الله نظرية، وأنَّ أول واجب على المكلف معرفة الله تعالى بالدليل العقلي.

هذا من جهة الطائفة الأصولية، وعلى النقيض تماماً الطائفة الأخبارية فما كان دافعهم للقول بأنَّ معرفة الله تعالى فطرية إلا من أجل نقض الدليل النظري العقلي الذي يستدل به الأصوليون لمعرفة الخالق ﷻ.

الثاني: ما يختص بالمسائل الأخلاقية.

يقول محمدي ري شهري: **(لو افترض الإنسان نفسه في معزل عن جميع المعتقدات، والتقاليد والأعراف الدينية والاجتماعية، فإذا تصور مفاهيم العدل والجور، والخير والشر، والصدق والكذب، والوفاء بالعهد ونقض العهد، فإنَّ فطرته تحكم بأن العدل، والخير، والصدق، والوفاء بالعهد جميل، بينما الظلم والشر والكذب ونقض العهد قبيح.**

إنَّ الشعور بالميل إلى الفضائل والنفور من الرذائل يعتبر من وجهة نظر القرآن إلهاماً إلهياً، حيث ورد في القرآن الكريم: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝٧ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ۝٨﴾ [الشمس: ٧ - ٨]. وهذا الشعور، أو هذا الإلهام يشكل الحجر الأساس في الهدية المعرفية التي وهبها الباري تعالى للإنسان...)[١].

ب - الإلهام الإمامي:

وينقسم إلى قسمين:

الأول: ما يختص بأئمة الشيعة الاثني عشر.

فقد رووا عن النبي محمد ﷺ أنه قال: «أعطاني الله تبارك وتعالى خمساً، وأعطى علياً خمساً: أعطاني جوامع الكلم، وأعطى علياً جوامع العلم، وجعلني نبياً، وجعله وصياً، وأعطاني الكوثر، وأعطاه السلسبيل، وأعطاني الوحي وأعطاه الإلهام، وأسرى بي إليه، وفتح له أبواب السماوات والحجب حتى نظر إلى ما نظرت إليه...»[٢].

---

(١) العقل والجهل في الكتاب والسنة، الطبعة الأولى، (بيروت: دار الحديث للطباعة والنشر، طبع عام ١٤٢١هـ)، (ص٢٠ - ٢١).

(٢) الخصال، للصدوق، (ص٢٩٣)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (١٦/٣٢٢)..

وفي الدعاء المنسوب إلى الإمام زين العابدين أنه قال: (اللهم يا من خص محمداً وآله بالكرامة، وحباهم بالرسالة، وخصصهم بالوسيلة، وجعلهم ورثة الأنبياء، وختم بهم الأوصياء والأئمة، وعلمهم علم ما كان وعلم ما بقي، وجعل أفئدة الناس تهوي إليهم...)[1].

وروى الكليني بسنده عن أبي عبد الله أنه قال: (علمنا غابر ومزبور، ونكت في القلوب، ونقر في الأسماع، فقال: أما الغابر فما تقدم من علمنا، وأما المزبور فالعلم فيما يأتينا، وأما النكت في القلوب فإلهام، وأمَّا النقر في الأسماع فأمر الملك)[2].

وبلفظ آخر رواه الطبرسي عنه: (علمنا غابر ومزبور، ونكت في القلوب، ونقر في الأسماع، وإن عندنا الجفر الأحمر، والجفر الأبيض، ومصحف فاطمة ﷺ، وعندنا الجامعة فيها جميع ما تحتاج الناس إليه)، فسئل عن تفسير هذا الكلام فقال: (أما الغابر فالعلم بما يكون، وأما المزبور فالعلم بما كان، وأما النكت في القلوب فهو الإلهام، وأما النقر في الأسماع فحديث الملائكة ﷺ نسمع كلامهم، ولا نرى أشخاصهم)[3].

وروى عن أبي عبد الله أنه قال: (إنَّ منا لمن ينكت في قلبه، وإن منا لمن يؤتى في منامه، وإن منا لمن يسمع الصوت مثل صوت السلسة في الطست، وإن منا لمن تأتيه صورة أعظم من جبرئيل وميكائيل)[4].

وعن الحارث النصري، قال: قلت لأبي عبد الله ﷺ: الذي يسأل عنه الإمام، وليس عنده فيه شيء، من أين يعلمه؟ قال: (ينكت في القلب نكتاً، أو ينقر في الأذن نقراً)[5].

يقول المجلسي: (لعل النكت والقذف نوعان من الإلهام، والمراد

---

(١) الصحيفة السجادية، (ص٢٦٣).

(٢) أصول الكافي، للكليني، (١/٢٦٤)، كتاب الحجة، باب جهات علوم الأئمة ﷺ. قال المجلسي: (حديث ضعيف على المشهور)، مرآة العقول، (٣/١٣٨).

(٣) الاحتجاج، (٢/١٣٤)؛ وانظر أيضاً: بحار الأنوار، للمجلسي، (٢٦/١٨).

(٤) رواه الطوسي في أماليه، (ص٤٠٨).

(٥) الموضع السابق من المصدر السابق.

بالمعاينة معاينة روح القدس وهو ليس من الملائكة مع أنه يحتمل أن تكون المعاينة في غير وقت المخاطبة)[1].

وقيل لأبي عبد الله: إذا سئلت كيف تجيب؟ قال: (إلهام وسماع، وربما كانا جميعاً)[2].

يقول آيتهم العظمى محمد الحكيم: **(فقد اتفق الإمامية ـ ثبتهم الله بالقول الثابت ـ على لزوم العمل بالكتاب الشريف، وبأحاديث النبي ﷺ، وأهل بيته مع ثبوتها عنهم شرعاً بحجة كافية، أما ما عدا ذلك فليس حجة في نفسه، ولا يجوز العمل به إجماعاً إلا أن يوجب العلم بالحكم الشرعي الواقعي، أو الوظيفة الظاهرية)[3].**

إذن فالإخبار عن الله طريقه منحصر بالوحي والإلهام، وهما مخصوصان بمن كان بينه وبين الله ربط مخصوص، وهو ليس إلا لنبي أو لولي.

ولا إشكال في حجية خبرهما عن الله ـ حسب زعم الإمامية ـ، وأما غيرهما فلا ربط بينه وبين الله بهذه المثابة حتى يكون له طريق إلى الإخبار عن الله فلا يكون إخباره عنه حجة، وأما الإخبار عن النبي فطريقة السماع من النبي ﷺ، وهو ممكن لكل أحد، مع أنَّ التعبد بالإخبار عن النبي لمكان التمكن من إحراز صدقه وكذبه يمكن أنْ تكون حجة بخلاف الإخبار عن الله[4].

الثاني: ما يختص بمتبعي المنهج العرفاني.

حاصله أنَّ الأشخاص الذين علاقتهم بربهم قوية ومحكمة يمتلكون الكثير من هذه الخواطر. أي أنَّ الملائكة تلقي الحقيقة في قلب ذلك الشخص، وينمو الخطور في الذهن، وبطريقة لا يشعر فيها بذلك ولا يرى الملائكة.

---

(١) بحار الأنوار، (٢٦/١٩).

(٢) أمالي الطوسي، للطوسي، (ص٤٠٨).

(٣) الأصولية والأخبارية، (ص٢٦).

(٤) وسيلة الوصول إلى حقائق الأصول ـ تقرير بحث الأصفهاني ـ، للسبزواري، الطبعة الأولى، (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، طبع عام ١٤١٩هـ)، (ص٤٦٨).

نسب إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ أنه قال في مفتتح خطبة له: (الحمد لله الملهم عباده حمده...)[1].

قال المازندراني فيه: **(أنه ألهم عباده حمده على ذاته المنزهة عن لواحق الإمكان، وصفاته المقدسة عن الزيادة والنقصان، ونعمائه الفائضة على الإنس، والجان... فلا يخلو من حمده بلسان الحال أو المقال...)**[2].

وقال بعض الشارحين: أراد بالعباد الملهمين حمده خواص البشر.

وقال غيرهم: إنَّ حمد العباد له سبحانه والثناء عليه بما يليق بجبروته، ووصفه بما يصح وصفه به، وإن لم تدرك حقيقة صفته إنما هو بالإلهام منه سبحانه أن يحمدوه به، وهذه نعمة منه تعالى يجب الحمد عليها[3].

يقول المظاهري الإمامي: **(إنَّ للمؤمن إلهاماً استناداً إلى الروايات وإلى القرآن الكريم بهذا الخصوص. الملائكة تهدي المؤمن إلى طريق الصواب، فإذا كانت علاقته بالله جيلة، وقوية فإنه يستطيع بنفسه اكتشاف طريقه... والذين تشملهم رعاية الله، حيث ينقلهم من الظلمات إلى النور يتجلى نور الله في قلوبهم: ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [المائدة: ١٦] فالله وبواسطة القرآن يبين لهم طريق الاستقامة، ذلك الطريق الذي ينتهي على الجنة)**[4].

وروي من طرقهم أنَّ من قرأ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١﴾ فله شفاء من الكفر، ورحمة بالثبات على الإيمان، ومن قرأ سورة الفلق، فله شفاء من السحر، ورحمة بالثبات على العافية، ومن قرأ سورة الناس، فله شفاء من كيد

---

(١) أصول الكافي، للكليني، (١/١٣٩)، كتاب التوحيد، باب جوامع التوحيد. قال المجلسي: (حديث ضعيف)، مرآة العقول، (٢/١٠٠)

(٢) شرح أصول الكافي، (٤/١٨٣)

(٣) ذكرها الإمامي علي خان الشيرازي ثم قال: **(فيه إشارة إلى ما روي أن الله سبحانه لما نفخ في آدم من روحه وصار بشراً فعند ما استوى جالساً عطس فألهم أن قال: الحمد لله رب العالمين، فقال الله تعالى: يرحمك الله يا آدم، فكان أول حمد وقع من البشر إلهاماً. وقال ابن أبي طاهر: ما خلق الله شيئاً من خلقه إلا وألهمه الحمد. وقد يراد بالإلهام معناه اللغوي وهو الإعلام مطلقاً فلا إشكال حينئذ)**، رياض السالكين في شرح صحيفة سيد الساجدين، (١/٣١٩).

(٤) الفضائل والرذائل، (ص٥٩ ـ ٦٠).

الشيطان، ورحمة بالثبات على الإلهام[1].

بل قد وصل الأمر عند الإمامية أنَّ الإلهام قد يطلب بمجرد القراءة على ماء مطر شهر نيسان فاتحة الكتاب سبعين مرة، وآية الكرسي سبعين مرة، وقل هو الله أحد سبعين مرة، وقل أعوذ برب الفلق سبعين مرة، وقل أعوذ برب الناس سبعين مرة، وقل يا أيها الكافرون سبعين مرة، ويشرب من ذلك الماء غدوة، وعشية سبعة أيام متواليات. ونسبوا إلى النبي ﷺ أنه قال في شأنه: «والذي بعثني بالحق نبياً إن جبرئيل ﷺ قال: إن الله يرفع عن الذي يشرب من هذا الماء كل داء في جسده، ويعافيه ويخرج من عروقه وجسده، وعظمه وجميع أعضائه، ويمحو ذلك من اللوح المحفوظ، والذي بعثني بالحق نبياً، إن لم يكن له ولد وأحب أن يكون له ولد بعد ذلك فشرب من ذلك الماء كان له ولد، وإن كانت المرأة عقيماً، وشربت من ذلك الماء رزقها الله ولداً... وإنْ أَحَبَّتْ أنْ تحمل بابن حملت، وإنْ أَحَبَّتْ أنْ تحمل بأنثى حملت، وإنْ أَحَبَّتْ أنْ تحمل بذكر وأنثى حملت...

إلى أنْ قال: وقال لي جبرئيل ﷺ: والذي بعثك بالحق من يقرأ هذه الآيات على هذا الماء ملأ الله تعالى قلبه نوراً، وضياءاً، ويلقي الإلهام في قلبه، ويجري الحكمة على لسانه، ويحشو قلبه من الفهم، والتبصرة، ولم يعط مثله أحداً من العالمين، ويرسل عليه ألف مغفرة، وألف رحمة، ويخرج الغش والخيانة والغيبة والحسد والبغي والكبر والبخل والحرص والغضب من قلبه والعداوة والبغضاء والنميمة والوقيعة في الناس، وهو الشفاء من كل داء»[2].

النوع الثاني: الإلهام الشيطاني:

إذا كان ارتباط الإنسان بالله ضعيفاً، أو كان فاسقاً، أو ممن يواظبون على فعل المنكرات حصل له هذا الإلهام وهو وإن كان النسب له لفظ «خطرات الشيطان» فكلما كان سقوطه وانحطاطه كثرت خطرات الشيطان، والنفس الأمارة بالسوء، ويبتلى برفيق السوء أيضاً، قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا

---

(١) مستدرك الوسائل، للنوري الطبرسي، (٤/ ٣٧١).

(٢) بحار الأنوار، للمجلسي، (٩٥/ ٤٢٠ ـ ٤٢١).

﴿...مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٢١﴾﴾ [الأنعام: ١٢١]، فالشياطين يوحون ويلهمون للفسقة، والساقطين ليأتوا لجدالكم[١].

يقول القيصري[٢]: (... والفرق بين الواردات الرحمانية، والملكية، والجنِّية، والشيطانية يتعلق بميزان السالك المكاشَف)[٣].

ويعلق الإمامي جلال الدين آشتياني[٤] بقوله: (إنَّ الواردات والأنوار والهواتف والأمثلة والأشخاص التي تأتيه، وتظهر عليه من الجانب الأيمن تكون حقة غالباً. والتي تأتيه وتبدو له من الجانب الأيسر تكون باطلة غالباً.

وأمَّا العوارض فالتي يصحبها الروح والطمأنينة واجتماع... فهي حقّة، والتي يصحبها القلق والاضطراب والوحشة... فهي باطلة.

وأما الآثار فكل وارد يبقى بعد انقشاعه وانفراغه في القلب سرور وفرح، وكان الإنسان عقيبه نشيطاً في الطاعة نشوان قوياً، كان ملكياً. وكل ما يبقى بعد زواله كرب وغم، وكان الإنسان بعده كسلان خبيث النفس مائلاً إلى النوم كان شيطانياً.

---

(١) انظر: الفضائل والرذائل، للمظاهري، (ص٦٠).

(٢) هو داود بن محمود بن محمد، شرف الدين القيصري، من علماء الروم من أهل قيصرية تعلم بها، وأقام بضع سنوات بمصر وعاد إلى بلده ودرَّس بها. مات سنة ٧٥١هـ.من مصنفاته: مطلع خصوص الكلم في معاني فصوص الحكم، وشرح الخمرية لابن الفارض، ونهاية البيان ودراية الزمان.انظر: (الأعلام: ٢/ ٣٣٥)، للزركلي.

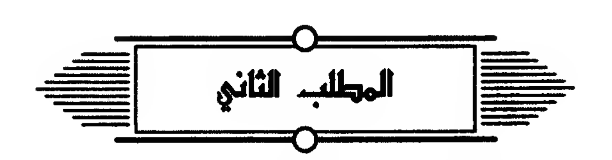
(٣) شرح فصوص الحكم، (ص١١١).

(٤) هو جلال الدين آشتياني، ولد في آشتيان واكمل دراسته الابتدائية في مدينته ثم توجه الى مدينة قم لمواصلة دروسه في الفقه والأصول على يد محمد حسين الطباطبائي البروجردي، وواصل دراسته في مجال الحكمة والعرفان على يد محمد حسين الطباطبائي (صاحب تفسير الميزان) لمدة ثمانية أعوام ثم توجه إلى مدينة قزوين لمواصلة معلوماته الفلسفية على يد أبو الحسن رفيعي القزويني وبعدها توجه الى مدينة النجف لتلقي الدروس على يد أساتذة الحوزة العلمية هناك، وتوفى بعد إصابته بمرض عضال عن عمر يناهز الثمانين عاماً. تحصلت على هذه المعلومات من هذا الرابط: http://www.al-vefagh.com/1384/841221/html/mahaliat.htm#s120648 .

وكل وارد يبقى بعد انفصاله في القلب معرفة بالله ويتجدد بعده يقين فهو إلهي. وقد تحقق ذلك بالتجربة مما ينكشف عن أمرها بعد انفصالها. ويقرب من ذلك علم الخواطر، فان كل خاطر معه سلطنة وغلبة لا ينتفي بالنفي، وكثرة الذكر، ويزداد قوة، ولا يزال بتكرر فلم يكن فيه حظ للنفس فهو إلهي حقاني. وكلما يبعث على الخير ويحذر عن الشر فهو ملكي، وكلما يبعث على الشر والمعصية ومخالفة حكم الحق فهو شيطاني...)[1].

❑ ❑ ❑

(١) شرح فصوص الحكم، (ص١١١)، هامش رقم (٢١).



المطلب الثاني

مناقشة موقف الإمامية من الإلهام ومكانته في الاستدلال

وفيه ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: الرد على الإمامية من أقوال أئمتهم الواردة في كتبهم:

إن كان الإمام علي رضي الله عنه قد وصل إلى أعلى مرتبة من الكمال، بحيث عُصم من ارتكاب الخطأ، وأصبح قوله، وفعله، وتقريره بإلهام من الله تعالى، وكونه ـ حسب زعمهم ـ حجة شرعية لا تقبل الردّ، أو المناقشة، فَلِمَ نسب إليه هذا القول: (إلهي ليتني لم أخلق لشقاوة جسدي، إلهي ليت أمي لم تلدني، إلهي ليتني لم أسمع بذكر جهنم وسلاسلها، وتثقيل أغلالها، إلهي ليتني كنت طائراً فأطير في الهواء من خوفك، إلهي الويل لي ثم الويل لي إنْ كان إلى جهنم محشري، إلهي الويل لي ثم الويل لي إنْ كان في النار مجلسي، إلهي الويل لي ثم الويل لي إنْ كان الزقوم فيها طعامي، إلهي الويل لي ثم الويل لي إنْ كان الحميم فيها شرابي، إلهي الويل لي، ثم الويل لي إن كان الشيطان، والكفار فيها أقراني، إلهي الويل لي، ثم الويل لي إن أنا قدمت عليك وأنت ساخط علي، فمن ذا الذي يرضيك عني، ليس لي حسنة سبقت لي في طاعتك أرفع بها إليك رأسي، أو ينطق بها لساني، ليس لي إلا الرجاء منك، فقد سبقت رحمتك غضبك، عفوك عفوك عفوك)[1]؟!.

وكذلك قوله المنسوب إليه في المناجاة الشعبانية: (... إلهي لم أسلط على حسن ظني قنوط الإياس، ولا انقطع رجائي من جميلِ كرمكَ، إلهي إن كانت الخطايا قد أسقطتني لديك، فاصفح عني بحسن توكلي عليك، إلهي إن حطتني الذنوب من مكارم لطفكَ، فقد نبهني اليقين إلى كرم عطفكَ، إلهي إنْ

---

(١) بحار الأنوار، للمجلسي، (٩١/١٢٢).

أنامتني الغفلة عن الاستعدادِ للقائكَ، فقد نبهتني المعرفة بكرمِ آلائكَ...)[1]؟!.

أما في المناجاة الإنجيلية التي تنسب إلى الإمام زين العابدين يتجلي لنا الرد على مسألة «الإنسان الكامل» الذي وصل إلى أعلى درجة من الكمال، وأصبحت أقواله، وأفعاله، وآرؤه إلهاماً من الله وحجة شرعية يجب الأخذ بها إذ يقول: (سيدي ضعف جسمي، ودق عظمي، وكبر سني، ونال الدهر مني، ونفدت مدتي، وذهبت شهوتي، وبقيت تبعتي، فجد بحلمك على جهلي، وبعفوك على قبيح فعلي، ولا تؤاخذني بما كسبت من الذنوب العظام، في سالف الأيام. سيدي أنا المعترف بإساءتي، المقر بخطأي، المأسور بإجرامي، المرتهن بآثامي، المتهور بإساءتي، المتحير عن قصد طريقي، انقطعت مقالتي، وضل عمري، وبطلت حجتي في عظيم وزري، فامنن علي بكريم غفرانك، واسمح لي بعظيم إحسانك فإنك ذو مغفرة للطالبين شديد العقاب للمجرمين... سيدي عظم جرمي إذ بارزتك باكتسابه، وكبر ذنبي إذ جاهرتك بارتكابه إلا أنَّ عظيم عفوك يسع المعترفين وجسيم غفرانك يعم التوابين...

سيدي إنْ أوحشتني الخطايا من محاسن لطفك، فقد أنسني اليقين بمكارم عطفك، وإن أنامتني الغفلة عن الاستعداد للقائك، فقد أيقظتني المعرفة بقديم آلائك، وإن عزب عني تقديم لما يصلحني فلم يعزب إيقاني بنظرك إلي فيما ينفعني...)[2].

وفي موضع آخر منها يقول: (... سيدي عفوك أعظم من كل جرم، ونعمتك ممحاة لكل إثم، سيدي إن كانت ذنوبي قد أخافتني، فإن محبتي لك قد آمنتني، فتولَّ من أمري ما أنت أهله، وعدّ بفضلك على من قد غمره جهله، يا من السّر عنده علانية، ولا تخفى عليه من الغوامض خافية، فاغفر لي ما خفي على الناس من أمري، وخفف برحمتك من ثقل الأوزار ظهري. سيدي سترت علي ذنوبي في الدنيا ولم تظهرها، فلا تفضحني بها في القيامة

---

(١) بحار الأنوار، للمجلسي، (٩١/٩٩).
(٢) المصدر السابق، (٩١/١٦١).

واسترها، فمن أحق بالستر منك يا ستار...)[1].

ويقول: (سيدي لو عرفت اعتذاراً من الذنب لأتيته، فأنا المقر بما أحصيته، وجنيته، وخالفت أمرك فيه فتعديته، فهب لي ذنبي بالاعتراف، ولا تردني في طلبتي عند الانصراف، سيدي قد أصبت من الذنوب ما قد عرفت، وأسرفت على نفسي بما قد علمت، فاجعلني عبداً إما طائعاً فأكرمته، وإما عاصياً فرحمته)[2].

وقول آخر: (سيدي أتيتك معترفاً لك بسوء فعلي، خاضعاً لك باستكانة ذلي، راجياً منك جميل ما عرفتنيه، من الفضل الذي عودتنيه، فلا تصرف رجائي من فضلك خائباً، ولا تجعل ظني بتطولك كاذباً، سيدي إن آمالي فيك يتجاوز آمال الآملين، وسؤالي إياك لا يشبه سؤال السائلين؛ لأن السائل إذا منع امتنع عن السؤال، وأنا فلا غناء بي عنك في كل حال)[3].

الوجه الثاني: الرَّد على الإمامية بالأدلة العقلية:

الدليل الأول: أنَّ ما يقدح في طريق الإلهام، واعتباره كمنهج، أو مصدر من مصادر الاستدلال هو أنه لا يمكن البرهنة عليه، ولا انتقاله إلى الآخرين؛ ليتثبتوا مدى صدق دلالته على المسألة العقائدية، إنما يصدر نتيجة حالة يعيشها السالك فحسب، إذن فلا يصح الاحتجاج به على الغير.

الدليل الثاني: لا ريب أن ما عدا الكتاب والسنة فيه حق، وفيه باطل، فكل يؤخذ من كلامه ويرد إلا ما قال الله وقال رسوله ﷺ، ولا يعرف مدى صدق الإلهام إلا بعد عرضه على الكتاب والسنة فما كان صواباً أُخِذ، وما كان خطأً تُرِك، ولكن الإمامية لا يؤمنون بأنَّ السالك قد يوحي إليه الشيطان؛ وذلك لأنه لم يصل إلى هذه المرتبة إلا بعد رياضات، ومجاهدات صفت بها نفسه، وارتقت إلى درجة الكمال.

الدليل الثالث: كما انه يظهر على يد أهل الرياضة، الملازمين للسهر،

---

(١) بحار الأنوار، للمجلسي، (٩١/١٦٥ ـ ١٦٦).

(٢) المصدر السابق، (٩١/١٦٧).

(٣) المصدر السابق، (٩١/١٦٩).

والخلوات بعض الكرمات ـ كما يُطلق عليها ـ فيخبر بموت فلان، أو بقدوم آخر، فإنها قد تحصل أيضاً على لسان بعض المجانين، فيأتي أحدهم أحياناً بأخبار صحيحة قد رآها في منامه، أو في يقظته، فيظن أنه من أولياء الله الصالحين المقربين، وهو في الحقيقة لا ولي، ولا عدو! إنما هو معذور رفع عنه التكليف حتى يفيق[1]!

الدليل الرابع: الناظر في مرتبة الوحي يرى أنها أعظم درجة، وأشرف قدراً من الإلهام، من وجوه:

أ ـ أنَّ علم الشريعة خبراً، وطلباً لا ينال إلا من جهة الوحي الذي طريقه الرسول ﷺ، وأما العلم بالإلهامات والرؤى وما شابهها فأسبابها كثيرة، ومعلوم ما اختص به الرسول ﷺ أفضلُ مما يشركه فيه غيره.

ب ـ أنَّ الشريعة لا يعمل بها إلا المؤمنون، الصالحون، الذين وعدهم الله تعالى بالجنة إن احتكموا إليه، وإلى رسوله ﷺ، أما الإلهامات، والرؤى فقد تصدر منهم، ومن غيرهم ـ كما سبق أن بيّنا أنها قد تصدر ممن زال عقله، وارتفع التكليف عنه ـ، فما كان من العلم مختصاً بهم أفضل، وأكمل مما اشترك فيه معهم ممن لا عقل له ولا تمييز.

ج ـ العلم بالشريعة، والعمل بها ينفع صاحبها في الدنيا، والآخرة، ويدفع عنه سخط الرب في الدنيا، والآخرة من غير حاجة إلى الكشف، أو الإلهام، أو الرؤى... إلخ.

فالعلم بمثل هذه الأمور إن لم يكن مقترناً بالدين فلا فائدة فيه، بل وقد تهلك صاحبها في الدنيا والآخرة، ففي الدنيا فإن الإنسان قد يعرض نفسه،

---

(١) وهذا الأمر قد أخبر عنه ابن سينا حيث قال: **(إذا بلغك أنَّ عارفاً أطاق بقوته فعلاً، أو تحريكاً، أو حركةً تخرج عن وسع مثله؛ فلا تتلقه بكل ذلك الاستنكار، فلقد تجد إلى سببه سبيلاً في اعتبارك مذاهب الطبيعة!)**. الإشارات والتنبيهات، تصحيح: يعقوب فرجه، (ليدن: مطبعة إبريل، طبع عام ١٨٩٣م)، (ص٢٠٨). وقال في موضع آخر: **(إذا بلغك أن عارفاً حدث عن غيب فأصاب متقدماً ببشرى، أو نذير، فصدق، ولا يتعسرن عليك الإيمان به، فإن لذلك في مذاهب الطبيعة أسباباً معلومة!)**، المصدر السابق، (ص٢٠٩).

وجسمه، وقلبه، وعقله، وأهله للخطر، والمغامرة قد يصيب في سلوكه فيأتي بشيء لم يؤمر بطلبه، وقد يخطأ فيخسر الكثير، أما آخرته فالأمر أشهر من أن يذكر وخصوصاً إن كان طريقاً غير شرعي ـ كأن يذهب إلى أرباب السحر والشعوذة والدجل جهلاً منه، أو عمداً ـ ليتحصل على ما تسمى بالكرامات، وخوارق العادات!

د ـ أنَّ من يأخذ بالشريعة علماً، وعملاً، والتي أتتنا عن طريق الوحي، والتزم بها قد تجري على يديه الكرامات، وخوارق العادات، فقد قال تعالى في محكم تنزيله: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَىْ عَدْلٍ مِنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا ۝ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ۝﴾ [الطلاق: ٢، ٣].

هـ ـ مقصود الوحي والشرع مراعاة حق العبودية لله تعالى ﷻ، وإقامتها على أكمل وجه وهذا ما أمرنا به، أما مقصود أرباب التصوف ومن وافقهم من الإمامية هو مشاهدة الحق عن طريق المنهج العرفاني من إلهام، أو كشف وهذا لم يأمر به الشرع، ومن المعلوم بالضرورة أن ما أمر به الشرع أولى، أحق بالاتباع مما لم يأمر به.

الوجه الثالث: الرد على الإمامية من أقوال السلف الصالح:

لا ريب بأنَّ المؤمن إذا صحت معرفته بالله تعالى، ورسوله، ودينه، وصدقت متابعته للشرع ظاهراً، وباطناً، قد يفتح الله تعالى عليه بما لا يفتح على غيره، من إلهامات صحيحة، وفراسات صائبة، وأحوال صادقة.

فمن أمَّر السنة على نفسه قولاً، وفعلاً نطق بالحكمة، ومن أمَّر الهوى على نفسه نطق بالبدعة[1].

وكان أبو العباس بن عطاء[2] يقول: (**من ألزم نفسه آداب السنة غَمر الله**

---

(١) انظر: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني، الطبعة الرابعة، (بيروت، دار الكتاب العربي، طبع عام ١٤٠٥هـ)، (١٠/ ٢٢٤).

(٢) هو أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء الأدمي المتوفي سنة ١٣٩هـ، فقد ورد عن =

قلبه بنور المعرفة، ولا مقام أشرف من متابعة الحبيب في أوامره، وأفعاله، وأخلاقه، والتأدب بآدابه قولاً، وفعلاً، ونيةً، وعقداً)[1].

وعن شاه الكرماني[2]: (من غض بصره عن المحارم، وأمسك نفسه عن الشهوات، وعمر باطنه بدوام المراقبة، وظاهره باتباع السنة، وتعود أكل الحلال لم تخطئ فراسته)[3].

بل إن من الأولياء من كان يتثبت فيما يسمع، ولا يقبل بقول ملهم إلا بعد عرضها على الكتاب، والسنة، إذ يقول أبو سليمان الداراني[4]: (ربما يقع في قلبي النكتة من نكت القوم أياماً فلا أقبل منه إلا بشاهدين عدلين

= الحسن بن محمد بن عيسى بن خاقان أنه قال كان أبو العباس بن عطاء ينام من الليل والنهار ساعتين. وعن أبي الحسين بن حبيش أنه قال فيه: كان له في كل يوم ختمة، وفي شهر رمضان في كل يوم وليلة ثلاث ختمات. وعن محمد بن علي بن حبيش قال سئل أبو العباس بن عطاء وأنا حاضر عن أقرب شيء إلى مقت الله تعالى قال: (رؤية النفس، وأفعالها، وأشد من ذلك مطالعة الأغراض عن أفعالها)، وسمعته يقول: (علامات الولي أربعة: صيانة سره فيما بينه وبين الله، وحفظ جوارحه فيما بينه وبين أمر الله، واحتمال الأذى فيما بينه وبين خلق الله، ومداراته للخلق على تفاوت عقولهم). انظر: (طبقات الصوفية: ١/٢٠٧)، للأزدي الطبعة الأولى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام ١٤١٩هـ)؛ (صفة الصفوة: ٢/٤٤٤ ـ ٤٤٦)، لابن الجوزي، الطبعة الثانية، تحقيق: محمود فاخوري، ومحمد رواس قلعه جي، (بيروت: دار المعرفة، طبع عام ١٣٩٩هـ).

(١) حلية الأولياء، للأصبهاني، (١٠/٣٠٢)؛ وانظر: صفة الصفوة، لابن الجوزي، (٢/٤٤٥).

(٢) هو شاه بن شجاع الكرماني، يكنى بأبي الفوارس، كان من أبناء الملوك فتزهد، صحب شاه بن شجاع أبا تراب النخشبي، وأبا عبيد البسري وغيرهما، ولا نعلمه أسند حديثاً، وحكى السلمي عن عبد الله بن محمد الرازي قال أظنه مات بعد سبعين ومائتين. له مثلثة باسم «مرآة الحكماء». انظر: (صفة الصفوة: ٤/٦٨)، لأبي الفرج بن الجوزي.

(٣) الروح، لابن القيم الجوزية، (بيروت: دار الكتب العلمية، طبع عام ١٣٩٥هـ)، (ص٢٣٩).

(٤) هو عبد الرحمن بن عطية ويقال عبد الرحمن بن أحمد بن عطية، وهو من أهل «داريا» قرية من قرى دمشق، مات أبو سليمان سنة ٢١٥هـ وقد أسند الحديث. انظر: (طبقات الصوفية: ١/٧٦)، لأبي عبد الرحمن محمد الأزدي.

الكتاب، والسنة[1].

فإذا اجتهد السالك في الأدلة الشرعية الظاهرة، فلم ير ترجيحاً ثم غلب على قلبه إرادة معين، معتقداً أنه الأقرب إلى مرضاة الله، والأليق بكليات الشرع، كان هذا ترجيحاً شرعياً في حقه وقد يكون أقوى من كثير من الأقيسة الضعيفة، والأحاديث الضعيفة، والظواهر، والاستصحابات الضعيفة التي يحتج بها كثير من الخائضين في المذاهب والخلاف[2].

وكثيرٌ من أهلِ الإيمانِ والصدقِ يلقي الله في قلبه أنَّ هذا الطعام حرام، وأنَّ هذا الرجل فاسق من غير دليل ظاهر، بل بما يلقي الله في قلبه، فهذا وأمثاله لا يجوز أنْ يُستبعد في حق أولياء الله الصالحين المتقين، لكن هذا يعد أمراً خاصاً لا يتعدى الملهَم، أو المكاشَف، بل يحكم به في خاصة نفسه، ولا يلزم به غيره؛ لعدم قدرته على إقامة الدليل على صحة إلهامه[3]. ولهذا قال غير واحد الإلهام ليس بحجة على الغير، ولا يثبت به حكم شرعي[4].

بل حتى مع صحة احتجاجه في حق صاحبه إلا أنه لا يتغنى به عن النظر في الكتاب، والسنة فضلاً عن معارضته به ـ كما تقدم ـ.

ثم وإن كانت هناك مكاشفات للحجب إلا أن المكاشف لا يكون أفضل من الموحي إليه على الإطلاق ـ وقد أشرت على هذا المعنى سابقاً ـ فقد عدَّ ابن القيم رحمه الله مراتب الهداية، وأوصلها إلى عشر مراتب، ذكر في مقدمتها: التكليم، والوحي، وإرسال الرسل، وجعل هذه الثالث خاصة بالأنبياء لا يشركهم فيها أحد من الأولياء، ثم ذكر المرتبة الرابعة: وهي مرتبة التحديث، وفي المرتبة التاسعة ذكر الإلهام!

ويقول رحمه الله في هذه المرتبة: **(مرتبة التحديث، وهذه دون مرتبة الوحي الخاص وتكون دون مرتبة الصديقين كما كانت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه كما قال**

---

(١) صفة الصفوة، (٤/٢٢٩).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (١٠/ ٤٧٢ ـ ٤٧٣)، (٢٠/٤٢).

(٣) انظر: المصدر السابق، (١٠/ ٤٧٧)، (٢٠/٤٧).

(٤) انظر: مشتهى الخارف الجاني في رد زلقات التيجاني الجاني، لمحمد الخضر الشنقيطي، (مصر: دار إحياء الكتب العربية، طبع عام ١٣٤٦هـ)، (ص٢٧٠).

النبي ﷺ: «إنه كان في الأمم قبلكم محدثون فإن يكن في هذه الأمة فعمر بن الخطاب».

وسمعت شيخ الإسلام تقي الدين بن تيمية رحمه الله يقول: جزم بأنهم كائنون في الأمم قبلنا، وعلق وجودهم في هذه الأمة بـ«إن» الشرطية مع أنها أفضل الأمم؛ لاحتياج الأمم قبلنا إليهم، واستغناء هذه الأمة عنهم؛ بكمال نبيها، ورسالته فلم يحوج الله الأمة بعده إلى محدَّث، ولا ملهم، ولا صاحب كشف، ولا منام فهذا التعليق لكمال الأمة، واستغنائها لا لنقصها، والمحدث هو الذي يحدث في سره، وقلبه بالشيء فيكون كما يحدث به، ومتابعته عن التحديث، والإلهام، والكشف فإنه قد سلم قلبه كله، وسره، وظاهره، وباطنه للرسول فاستغنى به عما منه...

وأما ما يقوله كثير من أصحاب الخيالات، والجهالات: حدثني قلبي عن ربي فصحيح أن قلبه حدثه، ولكن عمن؟ عن شيطانه، أو عن ربه؟!

فإذا قال: حدثني قلبي عن ربي كان مسنداً الحديث إلى من لم يعلم أنه حدثه به، وذلك كذب)[1].

وقد جعل صاحب المنازل الإلهام[2] هو مقام المحدثين فوق مقام الفراسة؛ لأن الفراسة ربما وقعت نادرة، واستصعبت على صاحبها وقتاً، أو استعصت عليه، والإلهام لا يكون إلا في مقام عتيد.

قال ابن الجوزية رحمه الله معقباً على رأيه: (التحديث أخص من الإلهام؛

---

(١) مدارج السالكين، (١/ ٣٩ ـ ٤٠).

(٢) هو الإمام، القدوة، الحافظ الكبير أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي بن محمد بن أحمد بن علي بن جعفر بن منصور الأنصاري الهروي، مصنف كتاب ذم الكلام، وشيخ خراسان من ذرية صاحب النبي ﷺ أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، مولده في سنة ٣٩٦هـ، وتوفي شيخ الإسلام في ذي الحجة سنة ٤٨١هـ وعمره ٨٤ قال الذهبي: (لقد بالغ أبو إسماعيل في ذم الكلام على الاتباع فأجاد، ولكنه له نفس عجيب لا يشبه نفس أئمة السلف في كتابه منازل السائرين ففيه أشياء مضطربة، وفيه أشياء مشكلة ومن تأمله لاح له ما أشرت إليه، والسنة المحمدية صلفة، ولا ينهض الذوق، والوجد إلا على تأسيس الكتاب، والسنة، وقد كان هذا الرجل سيفاً مسلولاً على المتكلمين...). انظر: (سير أعلام النبلاء: ١٨/ ٥١٠ ـ ٥١٥).

فإن الإلهام عام للمؤمنين بحسب إيمانهم فكل مؤمن فقد ألهمه الله رشده الذي حصل له به الإيمان فأما التحديث فالنبي قال فيه: «إن يكن في هذه الأمة أحد فعمر» يعني من المحدثين فالتحديث إلهام خاص، وهو الوحي إلى غير الأنبياء.

إما من المكلفين كقوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ ۖ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِى ٱلْيَمِّ وَلَا تَخَافِى وَلَا تَحْزَنِىٓ ۖ إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٧﴾ [القصص: ٧]، وقوله: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِى وَبِرَسُولِى قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ۝١١١﴾ [المائدة: ١١١].

وإما من غير المكلفين كقوله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ۝٦٨﴾، فهذا كله وحي إلهام)[١].

وأما جعله الإلهام فوق مقام الفراسة فيقول ابن القيم معقباً عليه: (التحقيق في هذا أن كل واحد من الفراسة، والإلهام ينقسم إلى: عام، وخاص، وخاص كل واحد منهما فوق عام الآخر، وعام كل واحد قد يقع كثيراً، وخاصة قد يقع نادراً، ولكن الفرق الصحيح أن الفراسة قد تتعلق بنوع كسب، وتحصيل، وأما الإلهام فموهبة مجردة لا تنال بكسب البتة)[٢].

ثم نحن لم نثبت العصمة إلا للأنبياء ﷺ، وما عدا ذلك فهو غير معصوم، إماماً كان أو ولياً.

فمن أين نعرف، ونتثبت أنَّ هذا الخطاب الذي كان لغيرهم رحماني أو ملكي؟ بأي برهان؟ أو بأي دليل؟ والشيطان يقذف في النفس وحيه! ويلقى في السمع خطابه! وحينها أيضاً يقول المغرور المخدوع: قيل لي! وخوطبت بحديث!

نقول له حينها: صدقت! لكن الشأن في القائل لك، والمخاطب ما نوعه؟ وكيف لنا التثبت في أمره؟[٣]

❑ ❑ ❑

---

(١) مدارج السالكين، (١/ ٤٤).

(٢) الموضع السابق من المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق، (١/ ٤٧).



المبحث الخامس

موقف الإمامية من الاستدلال بالرؤى المنامية

سنعرض في هذا المبحث موقف الإمامية من الرؤى المنامية ومدى حجيتها في الاستدلال ـ وبالخصوص رؤى الأئمة الاثني عشر ـ، وهل هي حجة لا مجال للجدل في صحتها، ومصدر من مصادر التلقي في الاستدلال عند تقرير مسألة من مسائل الاعتقاد أم لا؟

ويتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: مدى حجية الرؤى المنامية في الاستدلال عند الإمامية.

المطلب الثاني: مناقشة موقف الإمامية من الاستدلال بالرؤى المنامية.



المطلب الأول

مدى حجية الرؤى المنامية في الاستدلال عند الإمامية

أولاً: تعريف الرؤى لغة واصطلاحاً:

الرؤى في اللغة:

وهي جمع رؤيا، والرؤيا ما رأيته في منامك، ورأيت عنك رؤى حسنة: حلمتها، وأرأى الرجل إذا كثرت رؤاه، وهي أحلامه، ورأى في منامه رؤيا، على وزن فعلى بلا تنوين[(١)].

الرؤى في الاصطلاح:

هي إدراكات علقها الله ﷻ في قلب العبد على يد ملك أو شيطان، إما بأسمائها أي: حقيقتها وإما بكناها أي بعباراتها، وإما تخليط من هذا وذاك، ونظيرها في اليقظة الخواطر، قد تأتي على نسق في قصة، وقد تأتي مسترسلة غير محصلة[(٢)].

ويؤيد الإمامي فارس فقيه ما ذهب إليه الفلاسفة والحكماء أثناء تقريرهم لحقيقة الرؤيا حيث يقول: (**إنَّ الرؤيا لها ارتباط وثيق بعالم المثال، أي عالم الملكوت، وهذا العالم واقع ما بين عالم المادة، وعالم التجرد؛ لذلك فالمادة التي تتكون في هذا العالم هي مادة ليست من النوع المألوف في عالم الطبيعة؛ لأنها مادة عالم المثل، وهذه المادة متفوقة من حيث الزمن والأبعاد والكيان، فيمكن اختصار الزمن في ثانية، يمكنك بناء أطول ناطحة سحاب، أو مدينة كاملة في الخيال بثوان معدودة.**

وهذا الأمر يفتقر إليه عالم الطبيعة، كما أنَّ الأشكال التي ينتجها عالم

(١) انظر: لسان العرب، لابن منظور، (١٤/ ٢٩٧).
(٢) انظر: فتح الباري، لابن حجر، (١٢/ ٣٥٢).

المثل والخيال، كما يسميه بعض العلماء غريبة الشكل وغير مألوفة؛ لذلك هي مادة قريبة من التجرد مادة متحررة نوعاً ما من القيود المفروضة في عالمنا المادي لذلك فإن عالم الرؤيا هو عالم كبير وعميق بحد ذاته، فإذا ما استطاع الإنسان الغوص فيه واستكشاف أغواره حتماً سيعود عليه بنفع هائل وخدمة عظيمة)[١].

ثانياً: أقسام الرؤى المنامية:

الأول: قسم يقطع بصدقه.

الثاني: قسم يقطع بكذبه.

الثالث: قسم لا يقطع بأحدهما، وإنما يحتمل الأمرين معاً سواء تضاعف احتمال أحدهما، أو لا[٢].

ثالثاً: مدى حجية الرؤى المنامية في الاستدلال:

على أساس التقسيم السابق ذكره سأبيِّن مدى حجية الرؤى المنامية في الاستدلال عند الإمامية:

القسم الأول:

باعتبار حال الرائي وهل هو معصوم أم لا؟ تظهر لنا مدى حجية المنام وهل هو حجة يجب العمل به، والالتزام بدلالته له ولغيره:

الحالة الأولى: إن كان الرائي أحد الأنبياء أو المرسلين.

قطعاً لا اختلاف بين اثنين في حجية مثل هذه المنامات، وإن كانت ترتبط بالجانب التكليفي للإنسان ـ أي إنْ كانت متضمنة لأمر أو نهي ـ.

وقد أتى القرآن الكريم بصدق مثل هذه المنامات إذ قطع بصدقها، وصحتها واقعاً، وتعتبر في مساق الوحي الإلهي حيث تأخذ موقعها الطبيعي جنباً إلى جنب الدليل النقلي.

---

(١) العلماء في عالم الرؤيا، الطبعة الأولى، (قم: المطبعة الفيضية، نشر طليعة نور، توزيع مركز منشورات ذوي القربى، طبع عام ١٤٢٥هـ)، (ص٥).

(٢) منامات المعصومين رؤية عقائدية، فقهية، تاريخية، لمحمد حسن القبانجي، الطبعة الأولى، (بيروت: دار المحجة البيضاء، طبع عام ١٤٢٤هـ)، (ص٦).

الحالة الثانية: إن كان الرائي أحد الأئمة المعصومين.

ذهب جمهور الإمامية إلى صدق رؤيا المعصوم وصحتها، وأنها صادرة من الوحي الإلهي، فهو حجة شرعية يجب العمل به والالتزام بدلالته، ولا يمكن التشكيك ولا النقاش في القطع الحاصل لدى المعصوم، أو في مقدماته؛ لأنه يمثل اتصالاً بالوحي، والارتباط بالسماء، وإن لم يكن بصورة مباشرة، وخصوصاً إن رأى مناماً يخبر فيه عن قضية ما ترتبط بالواقع، وتكشف عن الغيب، فهو يعتبر ذلك من الإلهام، وإخبار من قبل الله تعالى، فيصح أنْ يخبر عنها على نحو القطع واليقين، وهي بهذا المعنى تدخل في البحث الفقهي إذ يعتبر إخباراً عن الله، فيجري عليه الأحكام التكليفية من الحرمةِ والوجوبِ وغيرهما[(١)].

فقد رووا عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من رآني في منامه فقد رآني؛ لأن الشيطان لا يتمثل في صورتي، ولا في صورة أحد من أوصيائي، ولا في صورة أحد من شيعتهم، وإن الرؤيا الصادقة جزءاً من سبعين جزءاً من النبوة»[(٢)].

كما أنَّ رؤيا المعصوم ـ كما قال الإمامية ـ مطابقة للواقع دائماً وأبداً؛ لذا فإنَّ: (**مَنامات الأنبياء ـ صلوات الله عليهم ـ وحي في الحقيقة، ومنامات الأئمة عليهم السلام جارية مجرى الوحي وإنْ لم تسم وحياً ولا تكون قط إلا حقاً وصدقاً**)[(٣)].

---

(١) منامات المعصومين، (ص٨ ـ ٩).

(٢) الأمالي، للصدوق، (ص١٢١). لم يرد هذا الحديث عند أهل السنة بهذا اللفظ، فالثابت عن النبي ﷺ ما رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: (...من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار)، رواه البخاري في (صحيحه: ١/ ٥٢/ ١١٠)، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ. وما ورد عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة» رواه البخاري أيضاً في (صحيحه: ٦/ ٢٥٦٤/ ٦٥٨٨)، كتاب التعبير، باب الرؤيا الصالحة جزء...

(٣) قاله أبو الفتح الكراجكي في كنز الفوائد، (ص٢١١) نقلاً عن المفيد.

الحالة الثالثة: إنْ كان الرائي ممن حسنت سيرته الدينية والعلمية والخلقية كأحد العلماء أو الفضلاء. فقد ذهب الإمامية في اعتبار حجيتها إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول: عدم حجية الرؤى المنامية الصادرة من غير المعصوم لصاحبها فضلاً عن سرايته للآخرين من الناس، وهذا ما يستشف من إطلاق جواب علامتهم الحلي لمهنا بن سنان المدني عندما سأله بقوله: ما يقول سيدنا فيمن رأى في منامه رسول الله ﷺ أو بعض الأئمة، وهو يأمره بشيء، وينهاه عن شيء؟ هل يجب عليه امتثال ما أمره به، أو اجتناب ما نهاه عنه أم لا يجب ذلك؟ مع ما صحَّ عن سيدنا رسول الله ﷺ أنه قال: «من رآني في منامه فقد رآني فإن الشيطان لم يتمثل بي» وغير ذلك من الأحاديث.

وما هو قولكم لو كان ما أمر به أو نهى عنه على خلاف ما في أيدي الناس من ظاهر الشريعة؟ هل بين الحالين فرق أم لا؟ أفتنا في ذلك مبيناً جعل الله كل صعب عليك هيناً.

فأجابه: (**أمَّا ما يخالف الظاهر فلا ينبغي المصير إليه، وأما ما يوافق الظاهر فالأولى المتابعة من غير وجوب؛ لأنَّ رؤيته عليه السلام لا يعطي وجوب الاتباع في المنام**)[1].

فإن قال قائل: إنَّ مقصود العلامة مع عدم الحصول القطع بصحة المنام!

قيل له: كلامه كان على وجه الإطلاق، بل فيه صراحة بعدم الحجية حتى مع حصول القطع إذ قال: (... **لأن رؤيته لا يعطي وجوب الاتباع في المنام**)، ولم يقل تخيّل، أو احتمال رؤيته، وما إلى ذلك، بل مقصوده أنه حتى إذا رآه في المنام حقيقة فلا يشكل ذلك دليلاً على وجوب الاتباع؛ لأنَّ المنام ليس من أدلة الأحكام التشريعية[2].

القول الثاني: حجية الرؤى المنامية الصادرة من غير المعصوم لصاحبها، ولكن ومع اعتبارها صدقاً، وحقاً؛ لأنها بصورة أو بأخرى فهي من الله تعالى،

---

(١) ذكره المجلسي في بحاره، (٥٨/٢٣٨).

(٢) انظر منامات المعصومين، للقبانجي، (ص٨).

إلا أنه لا يمكن اعتبار دليلية الأحلام، وحجيتها على غير الرائي؛ لحصر علماء الأخبارية الأدلة الشرعية في الكتاب والسنة، لحصر علماء الأصولية أدلة الأحكام الشرعية في أربعة: القرآن، والسنة، والإجماع، والعقل، إلا في حالة واحدة يمكن اعتبار حجيته كدليل من الأدلة يوجب التكليف، وذلك إذا فسره وعبّره المعصوم في اليقظة فيكون حينها حجة، يجب العمل به.

فقد ورد في الكافي عن بشير الدهّان أنه قال لأبي عبد الله: إني رأيت في المنام أني قلت لك: إنَّ القتال مع غير الإمام المفترض الطاعة حرام، مثل: الميتة والدم ولحم الخنزير، فقلت لي: نعم هو كذلك، فقال أبو عبد الله: «هو كذلك هو كذلك»[1].

القول الثالث: إطلاق القول بحجيتها على الرائي وغيره من الناس تأثراً بالصوفية، ولكن منها ما هو حق، ومنها ما هو باطل، فعلى سبيل المثال: إنْ رأى المرء أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ وهو يأمره بالاقتداء به دون غيره، ويخبره بأنَّ الخليفة بعد الرسول ﷺ، وأنَّ أبا بكر وعمر وعثمان ﷺ قد اغتصبوا الخلافة منه وهم أعداؤه، وينهاه عن موالاتهم، ويأمره ببغضهم وسبهم... ونحو ذلك بما يوافق مذهب الإمامية فهو حق.

وإنْ كان العكس كأنْ يأمره بمحبة أبي بكر وعمر وعثمان ﷺ وموالاتهم، ويخبره بأنَّهم خلفاء رسول الله ﷺ، وأنهم أصحابه في الدنيا والآخرة، وينهاه عن بغضهم وسبهم... ونحو ذلك بما يخالف مذهب الإمامية فهو باطل[2].

يقول المفيد: **(أولى الأشياء أن يكون الحق منها ما ثبت بالدليل في اليقظة على صحة ما تضمنه، والباطل ما أوضحت الحجة على فساده وبطلانه)**[3].

وظاهر نص المفيد فيه مخالفة للخبر الذي رواه الصدوق عن النبي

---

(١) الفروع من الكافي، للكليني، (٥/ ٢٣)، كتاب الجهاد، باب الجهاد الواجب مع من يكون؟ وذكره الطوسي في تهذيب الأحكام، (٦/ ١٣٤)؛ والحر العاملي في الوسائل، (١٥/ ٤٥). قال المجلسي: **(حديث مجهول مرسل)**، مرآة العقول، (١٨/ ٣٤٨).

(٢) انظر: الحدائق الناضرة، للبحراني، (٢/ ٢٧٦).

(٣) نقله أبو الفتح الكراجكي في كنز الفوائد، (ص٢١٣)؛ ويوسف البحراني في الحدائق الناضرة، (٢/ ٢٧٦).

محمد ﷺ بأنَّ رؤياه ورؤيا الأئمة حق؛ لأن الشيطان لا يتمثل بصورهم! ولكن يدفع البحراني هذا الاعتراض بما فيه مخالفة لصريح النص فيقول: **(كيف يمكن القول بهذا الخبر[1] وهو يستلزم التناقض الذي نبه عليه شيخنا المفيد..من رؤية المحق والمبطل والمؤمن والكافر له ﷺ، وإخبار كل منهم عنه ﷺ بما يوافق اعتقاده؟ والجواب على ذلك: أنَّه لا بد من تخصيص الخبر المذكور برؤيا المؤمن خاصة لما عرفت.. من اشتراط صحة الرؤيا غالباً بالإيمان والصلاح والتقوى، وإنْ فرضنا صدق رؤيا غيره فهو نادر، فيحمل الخبر على ما هو الأكثر الغالب)**[2].

ونرى في جواب آيتهم العظمى الخوئي نوعاً من الغموض على هذا السؤال: إذا رأى مؤمن في منامه النبي ﷺ، أو أحد الأئمة، وهم يأمرونه بشيء فهل يكون قولهم في المنام حجة يجب امتثاله، فهم القائلون بأن من رآهم فقد رآهم حقاً فإن الشيطان لا يتمثل بهم؟ إذ يقول: **(لم يثبت الحجية بنفس الرؤيا والأمر فيها)**[3].

القسم الثاني:

وهو ما لا يمكن تصوره في حقّ المعصوم نبياً كان، أو إماماً، وإنْ كان يمكن التصور لغيرهما، سواء على مستوى المنامات الخبرية، أو الإنشائية، والتعامل معها وفقاً لما يمليه القطع لحجيته الذاتية[4]، كما يعبر عنه في علم الأصول سواء كان منشأ البطلان؛ لأجل معارضتها العقل الصريح، أو القضايا المسلمة عند الإمامية، أو لأي سبب آخر قطعي الصحة[5].

---

(١) يقصد قول النبي محمد ﷺ: «من رآني فقد رآني».

(٢) الحدائق الناضرة، (٢/ ٢٨١).

(٣) صراط النجاة، (١/ ٤٦٨).

(٤) لا يخفى على المتأمل عدم ثبوت الحجية الذاتية للقطع، وإن أوهمت عبارات بعض علماء الأصول ذلك؛ فالقطع حتى عند أصولي الإمامية يتبع أسبابه، ومقدماته، فإنْ كانت صحيحة كان القطع حجة وإلا فلا. انظر: تقريرات في علم الأصول، لمصطفى الخميني، (٦/ ٣١٣)؛ الثقلان، لمحسن الحائري، (قم: مركز المعجم الفقهي، ومركز المصطفى للدراسات الإسلامية)، (ص٣٢).

(٥) انظر: منامات المعصومين، للقبانجي، (ص١٠).

القسم الثالث:

ولا يمكن حصول هذه الصورة أيضاً بحقّ المعصوم، إلا في حالة واحدة كما يقول القبانجي: (**في عالم المحو والإثبات، وهذا كما يحدث في المنامات كذلك يحدث في علمه من خلال الصور الأخرى للعلم، كالإلهام بل حتى الوحي كالنسخ في عالم التشريع، أو البداء في عالم التكوين، وهذا لا ينافي صدق القضية على الإطلاق إذ عدم حدوثها لا يدل على كذبها، بل لجل تخلف شرط من الشروط، أو إيجاد مانع لحدوثها، وما شاكل ذلك...**)[1].

رابعاً: نماذج لبعض الرؤى المنامية التي قامت عليها مسائل عقدية:

أولاً: الاعتقاد بأنَّ علي بن أبي طالب رضي الله عنه هو الغاية، والمفزع وقت الشدة بتبليغ من النبي محمد ﷺ:

فقد رووا عن سهل بن ذبيان بأنه قال: دخلت على الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام في بعض الأيام قبل أن يدخل عليه أحد من الناس، فقال لي: (مرحباً بك يا ابن ذبيان، الساعة أراد رسولنا أن يأتيك لتحضر عندنا) فقلت: لماذا يا ابن رسول الله؟ فقال: (لمنام رأيته البارحة، وقد أزعجني وأرّقني) فقلت: خيراً يكون إنْ شاء الله تعالى فقال: (يا ابن ذبيان رأيت كأني قد نصب لي سلم فيه مائة مرقاة، فصعدت إلى أعلاه) فقلت: يا مولاي أهنيك بطول العمر، وربما تعيش مائة سنة لكل مرقاة سنة، فقال لي عليه السلام: (ما شاء الله كان. ثم قال: يا ابن ذبيان، فلمّا صعدت إلى أعلى السلم رأيت كأنّي دخلت في قبة خضراء يرى ظاهرها من باطنها، ورأيت جدي رسول الله ﷺ جالساً فيها، وإلى يمينه وشماله غلامان حسنان، يشرق النور من وجوههما، ورأيتُ امرأة بهية الخلقة، ورأيتُ بين يديه شخصاً بهيّ الخلقةِ جالساً عنده ورأيت رجلاً واقفاً بين يديه، وهو يقرأ هذه القصيدة: «لام عمرو باللوى مربع». فلما رآني النبي ﷺ قال لي: «مرحباً بك يا ولدي يا علي بن موسى الرضا سلم على أبيك عليّ» فسلمت عليه، ثم قال لي: «سلم على أمك فاطمة الزهراء» فسلمت عليها، فقال لي: «وسلم على أبويك الحسن والحسين» فسلمت

---

(١) منامات المعصومين، للقبانجي، (ص١٠ ـ ١١).

عليهما، ثم قال لي: «وسلم على شاعرنا، ومادحنا في دار الدنيا السيد إسماعيل الحميري» فسلمت عليه، وجلست فالتفت النبي إلى السيد إسماعيل فقال له: «عد إلى ما كنا فيه من إنشاد القصيدة» فأنشد يقول:

لام عـمـرو بـالـلـوى مـربـع طـامـسـة أعـلامـه بـلـقـع[1]

فبكى النبي ﷺ، فلما بلغ إلى قوله:

ووجـهـه كـالـشـمـس إذ تـطـلـع غـدا يـلاقـي الـمـصـطـفـى حـيـدر

بكى النبي ﷺ، وفاطمة ﷺ معه، ومن معه، ولما بلغ إلى قوله:

قـالـوا لـه لـو شـئـت أعـلـمـتـنـا إلـى مـن الـغـايـة والـمـفـزع

رفع النبي ﷺ يديه وقال: «إلهي أنت الشاهد عليَّ، وعليهم أني أعلمتهم أن الغاية، والمفزع علي بن أبي طالب»[2]، وأشار بيده إليه، وهو جالس بين

---

(١) البلقع، والبلقعة: الأرض القفر التي لا شيء بها، يقال منزل بلقع، ودار بلقع بغير هاء إذا كان نعتاً، فإن كان اسماً قلت: انتهينا إلى بلقعة ملساء، والبلقع إذن المكان الخالي قال جرير:

(حيـو الـمـنـازل وأسـألـوا أطـلالـهـا هل يرجع الخبر الديار البلقع).

انظر: الصحاح، للجوهري، (١١٨٨/٣)؛ لسان العرب، لابن منظور، (٢١/٨).

(٢) لم يكتف الإمامية بهذا القول بل ادعوا ما هو أكبر، وأشد، ويتجلى هذا الأمر فيما رووه عن بصير بن مدرك عن عمار بن ياسر أنه قال: كنت بين يدي علي بن أبي طالب وإذ بزعقة قد ملأت المسامع فقال: (يا عمار ائتني بذي الفقار... يا عمار هذا يوم أكشف فيه لأهل الكوفة جميعاً الغمة ليزاد المؤمن وفاقاً، والمخالف نفاقاً. فقال عمار: فخرجت وإذا بالباب امرأة على جمل وهي تصيح: يا غياث المستغيثين، ويا غاية الطالبين، ويا كنز الراغبين، ويا ذا القوة المتين، ويا مطعم اليتيم، ويا رازق العديم، ويا محي كل عظم رميم ويا قديماً سبق قدمه كل قديم، يا عون من لا عون له، ويا طود من لا طود له، وكنز من لا كنز له، إليك توجهت، وبك إليك توسلت، بيض وجهي، وفرج عني كربي. قال: وحولها ألف فارس بسيوف مسلولة قوم لها، وقوم عليها، فنزلت عن الجمل، ونزل القوم معها، ودخلوا المسجد فوقفت المرأة بين يدي أمير المؤمنين وقالت: يا علي! إياك قصدت، فاكشف ما بي من غمة إنك ولي ذلك، والقادر عليه... فاجتمع الناس فنهض من بينهم شيخ أشيب فقال: السلام عليك يا كنز الضعفاء، ويا ملجأ اللهفاء، يا مولاي هذه الجارية ابنتي وما قربتها ببعل قط وهي عاتق حامل وقد فضحتني في عشيرتي وأنا معروف بالشدة والنجدة والبأس والسطوة والشجاعة والبراعة والنزاهة... وقد بقيت يا علي حائراً في =

يديه صلوات الله عليه قال علي بن موسى الرضا عليه السلام: (فلما فرغ السيد إسماعيل الحميري من إنشاد القصيدة التفت النبي ﷺ إلي وقال لي: «يا علي بن موسى احفظ هذه القصيدة، ومر شيعتنا بحفظها، وأعلمهم أن من حفظها، وأدمن قراءتها ضمنت له الجنة على الله تعالى» قال الرضا عليه السلام: ولم يزل يكررها علي حتى حفظتها منه)[1].

= أمري فاكشف هذه الغمة فهذه عظيمة لا أجد أعظم منها فقال أمير المؤمنين: (ما تقولين يا جارية فيما قال أبوك؟) قالت: أما قوله: أني عاتق فقد صدق فيما يقول وأما قوله: أني حامل فوالله ما أعلم من نفسي خيانة قط يا أمير المؤمنين وأنت أعلم بي مني وتعلم أني ما كذبت فيما قلت ففرج غمي عني يا عالم السر وأخفى فصعد علي على المنبر وأمر بداية الكوفة، وقال (اضربي بينك وبين الناس حجاباً، وانظري هذه الجارية أعاتق حامل) ففعلت ما أمرها أمير المؤمنين، وقالت نعم يا أمير المؤمنين عاتق حامل فقال: (يا أهل الكوفة أين الأئمة الذين ادعوا منزلتي أين من يدعي في نفسه أن له مقام الحق فيكشف هذه الغمة؟ إلى أن قال: هل فيكم من يقدر على قطعة من ثلج؟) فقال أبو الجارية: الثلج في بلادنا كثير فقال له: (بيننا وبين بلادكم مائتا فرسخ وخمسون فرسخاً) قال: نعم، فمد عليّ يده وهو على منبر الكوفة وردها وفيها قطعة من الثلج تقطر ماء وأمر الداية أن تضعها في الجارية وقال: (سترمى علقة وزنها خمسة وخمسون درهماً ودانقان)، ففعلت ما أمرت به ووجدت ما قال لها عنه، وكان قد أمسك المطر عن الكوفة منذ خمس سنين فقال أهل الكوفة: استسق لنا يا أمير المؤمنين فأشار بيده قبل السماء فدمدم الجو وحمل مزنا، وسال الغيث وأقبلت الداية مع الجارية فوضعت العلقة فقال: (وإن كان مثقالَ حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين) ثم قال لأبي الجارية: (خذ ابنتك فوالله ما زنت ولكن دخلت موضع فدخلت فيها هذه العلقة وهي بنت عشر سنين فربت في بطنها إلى وقتنا هذا) فنهض أبوها، وهو يقول: أشهد أنك تعلم ما في الأرحام، وما في الضمائر)، رواها حسين بن عبد الوهاب في كتابه عيون المعجزات، (النجف: المطبعة الحيدرية، طبع عام ١٣٦٩هـ)، (ص١٦ ـ ١٨) مختصراً!

(١) بحار الأنوار، للمجلسي، (٧٤/٣٢٨ ـ ٣٢٩). ولمن أراد الإطلاع على القصيدة، فليراجع، (٧٤/٣٢٩ ـ ٣٣٢) من البحار فهي طويلة نوعاً ما وتحمل من السخرية بالصحابة الكرام رضي الله عنهم ما تحمله مما تعافه نفسي من نقله، وذكرها الأصفهاني في كتابه الأغاني، تحقيق: علي مهنا، وسمير جابر، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر)، (٧/ ٢٧١ ـ ٢٧٢)، في أخبار السيد الحميري. قال الإمامي الأميني: (**شرح هذه العينية جمع من أعلام الطائفة...**)، الغدير، (٢/ ٢٢٣ ـ ٢٢٤) وعدَّ ١٥ إمامياً اثني عشرياً قاموا بشرحها، ولولا قدرها عندهم؛ لما قام بشرحها هذا الجمع الغفير منهم!

ثانياً: الاعتقاد بأن من يزور الحسين بن علي ﷺ ليلة الجمعة ينال الرضا من الله ﷻ:

ما رواه محمد المشهدي في المزار: بإسناده إلى الأعمش قال: كنت نازلاً بالكوفة، وكان لي جار كثيراً ما كنت أقعد إليه، وكانت ليلة الجمعة، فقلت له: ما تقول في زيارة الحسين ﷺ؟ فقال لي: بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار، فقمت من بين يديه وأنا ممتلئ غضباً، وقلت: إذا كان السحر أتيته، وحدثته من فضائل أمير المؤمنين ﷺ ما يسخن الله به عينيه، قال: فأتيته وقرعت عليه الباب، فإذا أنا بصوت من وراء الباب: أنه قد قصد الزيارة في أول الليل، فخرجت مسرعاً فأتيت القبر، فإذا أنا بالشيخ ساجد لا يمل من السجود والركوع، فقلت له: بالأمس تقول لي بدعة، وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار، واليوم تزوره؟ فقال لي: يا سليمان لا تلمني، فإني ما كنت أثبت لأهل هذا البيت إمامة، حتى إذا كانت ليلتي هذه، رأيت رؤيا أرعبتني، فقلت: ما رأيت أيها الشيخ؟ قال: رأيت رجلاً لا بالطويل الشاهق، ولا بالقصير اللاصق، لا أحسن أصفه من حسنه، وبهائه، ومعه أقوام يحفونه حفيفاً، ويزفونه زفاً، بين يديه فارس على فرس ذنوب[1]، على رأسه تاج للتاج أربعة أركان، في كل ركن جوهرة تضيء مسيرة ثلاثة أيام، فقلت: من هذا؟ فقالوا: هذا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ﷺ، فقلت: والآخر، فقالوا: وصيه علي بن أبي طالب ﷺ، ثم مددت عيني فإذا أنا بناقة من نور عليها هودج من نور، تطير بين السماء والأرض، فقلت: لمن هذه الناقة؟ قالوا: لخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد ﷺ، قلت: والغلام، قالوا: الحسن بن علي، قلت: فأين يريدون؟ قال: يمضون بأجمعهم إلى زيارة المقتول ظلماً، الشهيد بكربلاء الحسين بن علي، ثم قصدت الهودج، وإذا أنا برقاع تساقط من السماء، أماناً من الله جل ذكره لزوار الحسين بن علي ليلة الجمعة، ثم هتف بنا هاتف: ألا أنا وشيعتنا في الدرجة العليا من الجنة، فطلبت منه رقعة فقال لي: إنك تقول: زيارته بدعة؟ فإنك لا تنالها حتى تزور

---

(١) الذنوب: الفرس الطويل الذنب، أو الوافر شعر الذنب. انظر: لسان العرب، لابن منظور، (١/ ٣٩٠).

الحسين عليه السلام وتعتقد فضله وشرفه، فانتبهت من نومي فزعاً مرعوباً، وقصدت من وقتي، وساعتي إلى زيارة سيدي الحسين عليه السلام، وأنا تائب إلى الله تعالى، فوالله يا سليمان لا أفارق قبر الحسين حتى يفارق روحي جسدي)[1].

ثالثاً: تفضيل الشيعة على بقية الخلق أجمعين:

فمما رووه عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه رأي ذات يوم وهو ساجد يبكي علا نحيبه، وارتفع صوته بالبكاء، فقلنا: يا أمير المؤمنين! لقد أمرضنا بكاؤك، وأمضنا وشجانا، وما رأيناك قد فعلت مثل هذا الفعل قط، فقال: (كنت ساجداً أدعو ربي بدعاء الخيرات في سجدتي فغلبني عيني فرأيت رؤيا هالتني وأقلقتني، رأيت رسول الله ﷺ قائماً وهو يقول: «يا أبا الحسن! طالت غيبتك فقد اشتقت إلى رؤياك، وقد أنجز لي ربي ما وعدني فيك».

فقلت يا رسول الله! وما الذي أنجز لك في؟ قال: «أنجز لي فيك وفي زوجتك، وابنيك، وذريتك في الدرجات العلى في عليين».

قلت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله فشيعتنا؟ قال: «شيعتنا معنا، وقصورهم بحذاء قصورنا، ومنازلهم مقابل منازلنا» قلت: يا رسول الله! فما لشيعتنا في الدنيا؟ قال: «الأمن والعافية» قلت: فما لهم عند الموت؟ قال: «يحكم الرجل في نفسه، ويؤمر ملك الموت بطاعته» قلت: فما لذلك حد يعرف؟

قال: «بلى، إن أشد شيعتنا لنا حباً يكون خروج نفسه كشرب أحدكم في يوم الصيف الماء البارد الذي ينتفع به القلوب، وإن سائرهم ليموت كما يغبط أحدكم على فراشه كأقر ما كانت عينه بموته». . .)[2].

---

(١) المزار، لمحمد بن المشهدي، (ص٣٣١)؛ وانظر: بحار الأنوار، للمجلسي، (٤٥/ ٤٠٢)، (٩٨/٥٨)؛ مستدرك الوسائل، للنوري، (١٠/ ٢٩٥ ـ ٢٩٦)؛ شجرة طوبى، لمحمد مهدي الحائري، (٢/ ٤٣٣). والناظر في كتب الإمامية يرى أنهم قد أسبغوا على أمر الزيارة الشيء العظيم، والثواب الجزيل، حتى أنهم قد جعلوا من يزور الحسين بن علي قبره يوم عاشوراء كان كمن زار الله تعالى في عرشه! انظر: كامل الزيارات، لجعفر بن محمد بن قولويه، (ص٢٧٨)؛ وزاد بعضهم (عارفاً حقه) كما روى ذلك الطوسي في تهذيب الأحكام، (٦/ ٥١).

(٢) انظر: تأويل الآيات، لشرف الدين علي الحسيني الاسترابادي، الطبعة الأولى، (قم: مطبعة أمير، طبع عام ١٤٠٧هـ)، (٢/ ٧٧٦)؛ بحار الأنوار، للمجلسي، (٦/ ١٦١ ـ =



المطلب الثاني

مناقشة موقف الإمامية من الاستدلال بالرؤى المنامية

وذلك من وجهين:

الوجه الأول: تناقض رؤيا المعصوم مع أقواله الواردة في كتب الإمامية:

كما رأينا سابقاً نماذج لبعض الرؤى المنامية والتي يترتب على التصديق، والعمل بها فساد عقيدة، فمثلاً كون أمير المؤمنين ﷺ - حسب زعمهم - هو

= ١٦٢)، (٢٤/ ١٩٤ - ١٩٥). وما يؤيد هذه العقيدة ما رووه عن أبي بصير عن أبي جعفر أنه قال: (إنّا وشيعتنا خلقنا من طينة واحدة، وخلق عدونا من طينة خبال من حمأ مسنون)، بصائر الدرجات، للصفار، (ص٣٥). ومما رووه عن جعفر بن محمد أنه قال: دخل أبي المسجد فإذا هو بأناس من شيعتنا فدنا منهم فسلم ثم قال لهم: (والله إني لأحب ريحكم، وأرواحكم، وإني لعلى دين الله، وما بين أحدكم وبين أن يغتبط بما هو فيه إلا أن تبلغ نفسه هاهنا - وأشار بيده إلى حنجرته - فأعينونا بورع، واجتهاد، ومن يأتم منكم بإمام فليعمل بعمله. أنتم شرط الله، وأنتم أعوان الله، وأنتم أنصار الله، وأنتم السابقون الأولون، والسابقون الآخرون، وأنتم السابقون إلى الجنة، قد ضمنا لكم الجنان بضمان الله ورسوله، كأنكم في الجنة تنافسون في فضائل الدرجات. كل مؤمن منكم صديق، وكل مؤمنة منكم حوراء، قال أمير المؤمنين ﷺ: (يا قنبر! قم فاستبشر فالله ساخط على الأمة ما خلا شيعتنا، ألا وإن لكل شيء شرفاً، وشرف الدين الشيعة، ألا وإن لكل شيء عماداً وعماد الدين الشيعة، ألا وإن لكل شيء سيداً وسيد المجالس مجلس شيعتنا، ألا وإن لكل شيء شهوداً، وشهود الأرض أرض سكان شيعتنا فيها، ألا ومن خالفكم منسوب إلى هذه الآية: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَٰشِعَةٌ ۝ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ۝ تَصْلَىٰ نَارًا حَامِيَةً ۝﴾ [الغاشية: ٢ - ٤]، ألا ومن دعا منكم فدعوته مستجابة، ألا ومن سأل منكم حاجة فله بها مائة حاجة، يا حبذا حسن صنع الله إليكم، تخرج شيعتنا يوم القيامة من قبورهم مشرقة ألوانهم، ووجوههم قد أعطوا الأمان، لا خوف عليهم، ولا هم يحزنون، والله أشد حباً لشيعتنا منا لهم)، بحار الأنوار، للمجلسي، (٥٦/ ٤٣ - ٤٤)..

الغاية، والمفزع وقت الشدة بتبليغ من النبي محمد ﷺ! أو أنَّ من يزور ابنه الحسين رضي الله عنهما ليلة الجمعة يناله الرضا من الله ﷻ، والادعاء أنَّ النبي وفاطمة وعلي والحسن، بل والملائكة تزوره! كل هذا من الغلو الذي لا أساس له من الصحة؛ بل إنَّ الناظر في كتب الإمامية يجد الكثير من الأخبار الواردة على لسان علي بن أبي طالب رضي الله عنه تنهى أتباعه من الغلو فيه!

ومن ذلك ما رووه عن ابن نباته أنه قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: (اللهم إني بريئ من الغلاة كبراءة عيسى بن مريم من النصارى، اللهم أخذلهم أبداً، ولا تنصر منهم أحداً)[1].

وما رووه عن فضيل بن يسار أنه قال: قال الصادق عليه السلام: (احذروا على شبابكم «الغلاة» لا يفسدوهم؛ فإن الغلاة شر خلق الله، يصغرون عظمة الله ويدعون الربوبية لعباد الله، والله إنَّ الغلاة لشر من اليهود، والنصارى، والمجوس والذين أشركوا)، ثم قال عليه السلام: (إلينا يرجع الغالي فلا نقبله، وبنا يلحق المقصر فنقبله)، فقيل له: كيف ذلك يا ابن رسول الله؟ قال: (الغالي قد اعتاد ترك الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج فلا يقدر على ترك عادته، وعلى الرجوع إلى طاعة الله ﷻ أبداً، وأنَّ المقصر إذا عرف عمل، وأطاع)[2].

ثم إنَّ الرؤى الوارد ذكرها سابقاً فيها تفضيل لعلي بن أبي طالب، ولابنه الحسين رضي الله عنهما على رسول الله ﷺ، والمنسوب إلى أبي عبد الله يردها إذا يقول: «اتقوا الله، وعظموا الله، وعظموا رسوله صلى الله عليه وآله، ولا تفضلوا على رسول الله صلى الله عليه وآله أحداً فإن الله تبارك وتعالى قد فضله، وأحبوا أهل بيت نبيكم حباً مقتصداً، ولا تغلوا، ولا تفرقوا، ولا تقولوا ما لا نقول، فإنكم إن قلتم، وقلنا، متم، ومتنا، ثم بعثكم الله، وبعثنا فكنا حيث يشاء الله، وكنتم»[3].

أما الرؤيا التي فيها تفضيل للشيعة على الناس أجمعين، وبناءاً عليها

---

(١) بحار الأنوار، للمجلسي، (٥٢/ ٢٦٤).
(٢) المصدر السابق، (٥٢/ ٢٦٤ ـ ٢٦٥).
(٣) المصدر السابق، (٥٢/ ٢٦٩).

ساقوا أخباراً تؤكد على أنهم من طينة مخصوصة غير التي خلقت منها البشرية جمعاء، فهي دعوى مردودة لأوجه:

١ ـ قد خلق الله سبحانه النّاس جميعاً على فطرة الإسلام، قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾﴾، والتّفريق بين الخلق ممّا شذّت به الإمامية، ولم يقل بهذا أحد غيرهم!

٢ ـ ناقضت الإمامية في أخبار الطّينة مذهبها في أفعال العباد؛ لأنّ مقتضى هذه الأخبار أن يكون العبد مجبوراً على فعله وليس له اختيار له؛ إذ أفعاله بمقتضى الطّينة مع أنّ مذهبهم أنّ العبد يخلق فعله.

٣ ـ الناظر في أخبار الطينة يجد أن موبقات الشيعة وأوزارهم يتحملها ـ أعداؤهم ـ أهل السنة، وحسنات المسلمين جميعاً تعطى للشيعة، وهذا مخالف للعقل الصريح، والفطرة السليمة، فضلاً عن نصوص الشرع قال تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤، فاطر: ١٨، الزّمر: ٧]، وقال أيضاً: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَآ أَلَتْنَٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَىْءٍ كُلُّ ٱمْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴿٢١﴾﴾ [الطور: ٢١]، وقال ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾﴾ [المدثر: ٣٨]، وقال: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ﴿٨﴾﴾ [الزلزلة: ٨]، وقوله: ﴿ٱلْيَوْمَ تُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ ٱلْيَوْمَ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٧﴾﴾ [غافر: ١٧]، وغيرها كثير وهذه العقيدة المبنية على رؤيا رآها المعصوم عن رسول الله ﷺ ظاهرة البطلان، يكفي مجرد تصورها لمعرفة فسادها، ولا أدري أي توافق لهذه الرؤى مع الكتاب، والسنة حتى يقبلها الإمامية، ويبنون عليها أصول مذهبهم، ودعائم معتقدهم[1]؟

لذا نرى الكثير من الرؤى مخالفاً للكتاب والسنة ـ بل وفي الغالب تكون مخالفة لما ورد عندهم، وعلى لسان أئمتهم من أخبار[2] ـ يؤخذ بها باعتبار ورودها عن الإمام، أو حكايتها عنه!

---

(١) انظر: أصول مذهب الشيعة، للقفاري، (٢/ ١١٦٢ ـ ١١٦٣).

(٢) كما سبق وأن رأينا مدى تناقض رؤيا المعصوم مع أقواله!

بل وصل الأمر في بعض الإمامية الاثني عشرية أنَّ يدعي أنه يرى الأئمة في المنام من شاء منهم ومتى شاء، ويقضون له حوائجه، ويجلّون ما يشكل عليه من مسائل علمية!

وهذا ما ادعاه أحمد الأحسائي في سيرته التي دونها لنفسه، فقد ذكر محمد كاظم الطريحي هذا الأمر عنه فأورد قوله: (**ثم انفتح لي رؤيتهم** ﷺ **حتى أني أكثر الليالي والأيام أرى من شئت منهم، وإذا رأيت أحداً منهم وانقطع كلامي قبل تمامه رجعت في النوم ورأيت ذلك الذي رأيته عند منقطع كلامي حتى أتمه**)[1].

أقول: وهذا باطل لا أساس له من الصحة؛ إذ لم يصل نبي الهدى ﷺ إلى هذه المرتبة حتى يصل إليها أحد علماء الإمامية الاثني عشرية!

فالنبي ﷺ لم ير أحداً الملائكة، أو أحداً من الأنبياء ﷺ في المنام عندما مرَّ على آل بيت النبوة حادثة الافك، والتي اتهم فيها شرفه ـ صلوات ربي وسلامه عليه ـ بل أخذ يسأل عن الأمر بنفسه، حتى أتاه الوحي من الله تعالى ببراءة وطهارة أم المؤمنين عائشة بنت الصديق ـ رضي الله تعالى عنها وأرضاها ـ وقد سبق الإشارة إلى هذا الامر عند مناقشتنا للكشف.

الوجه الثاني: الرَّدُّ على الإمامية من أقوال أهل السنة:

ينقل لنا ابن حجر عن المازري[2] في حقيقة الرؤيا ما نصه: (**كثر كلام الناس في حقيقة الرؤيا وقال فيها غير الإسلاميين أقاويل كثيرة منكرة؛ لأنهم حاولوا الوقوف على حقائق لا تدرك بالعقل، ولا يقوم عليها برهان، وهم لا يصدقون بالسمع؛ فاضطربت أقوالهم**:

---

(١) جامع الأسرار، (ص١٧)، نقلاً من: مدينة النجف، للطريحي، (ص١٣٨).

(٢) هو الشيخ الإمام العلامة البحر المتفنن أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي المازري المالكي مصنف كتاب المعلم بفوائد شرح مسلم، ومصنف كتاب إيضاح المحصول في الأصول، وله تآليف في الأدب، وكان أحد الأذكياء الموصوفين، والأئمة المتبحرين، وكان بصيراً بعلم الحديث، ولد بمدينة المهدية من إفريقية، وبها مات في ربيع الأول سنة ٥٣٦هـ، وله ٨٣ سنة. انظر: (سير أعلام النبلاء: ٢٠/ ١٠٥ ـ ١٠٧)، للذهبي.

فمن ينتمي إلى الطب ينسب جميع الرؤيا إلى الأخلاط! فيقول: من غلب عليه البلغم رأى أنه يسبح في الماء، ونحو ذلك؛ لمناسبة الماء طبيعة البلغم!

ومن غلبت عليه الصفراء رأى النيران، والصعود في الجو... وهكذا إلى آخره، وهذا وإن جوزه العقل، وجاز أن يجري الله العادة به لكنه لم يقم عليه دليل، ولا اطردت به عادة، والقطع في موضع التجويز غلط.

ومن ينتمي إلى الفلسفة يقول: إنَّ صور ما يجري في الأرض هي في العالم العلوي كالنقوش فما حاذى بعض النقوش منها انتقش فيها...

وهذا أشد فسادا من الأول لكونه تحكماً لا برهان عليه، والانتقاش من صفات الأجسام، وأكثر ما يجري في العالم العلوي الأعراض، والأعراض لا ينتقش فيها)[1].

ثم قال: (والصحيح ما عليه أهل السنة أنَّ الله يخلق في قلب النائم اعتقادات كما يخلقها في قلب اليقظان فإذا خلقها فكأنه جعلها عَلماً على أمور أخرى يخلقها في ثاني الحال، ومهما وقع منها على خلاف المعتقد فهو كما يقع لليقظان، ونظيره أنَّ الله خلق الغيم علامة على المطر، وقد يتخلف، وتلك الاعتقادات تقع تارة بحضرة الملك فيقع بعدها ما يسر، أو بحضرة الشيطان فيقع بعدها ما يضر...)[2].

وقال القرطبي: (سبب تخليط غير الشرعيين إعراضهم عما جاءت به الأنبياء من الطريق المستقيم وبيان ذلك أنَّ الرؤيا إنما هي من إدراكات النفس وقد غيب عنا علم حقيقتها أي النفس وإذا كان كذلك فالأولى أن لا نعلم علم إدراكاتها بل كثير مما انكشف لنا من إدراكات السمع، والبصر إنما نعلم منه أمور جملية لا تفصيلية)[3].

ولا تعتبر الرؤيا حجة على الاطلاق، فقد روى الإمام مسلم بسنده عن

---

(١) فتح الباري، لابن حجر، (١٢/ ٣٥٣).
(٢) نفس الموضع من المصدر السابق.
(٣) نفس الموضع من المصدر السابق.

أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «. . . والرؤيا ثلاثة، فرؤيا صالحة بشرى من الله، ورؤيا تحزين من الشيطان، ورؤيا مما يحدث المرء نفسه. . .»[1].

فالرؤيا هذا الحديث جنس تدخل ثلاثة أنواع، والتمييز بينها مشكل، ومع ذلك فالغالب أن تكون الرؤيا على خلاف الظاهر، فتحتاج إلى تعبير، حتى عند الأنبياء، لكن تعبير الأنبياء صادق قاطع؛ لأنهم معصومون ومؤيدون بالوحي.

فالرؤيا كالكشف والإلهام؛ منها: الرحماني، والنفساني، والشيطاني فلا عصمة فيها مع هذا الاحتمال، فهؤلاء المدعون رؤية النبي ﷺ، أو بعض الملائكة أو غيرهم، من أين لهم أن رؤياهم صادقة؟

بل أكثرهم يأتي بأشياء تخالف ما عليه الشريعة، ويزعم أنه تلقاها من الرؤيا، وما علم أن ذلك من الشيطان، ولهذا يقول علماء التعبير: إنَّ الشيطان قد يأتي النائم في صورة ما من معارفه وغيرهم، فيشير له إلى رجل آخر ويقول له: هذا فلان النبي، وهذا الملك الفلاني فيوقع اللبس على الرائي بذلك[2].

فلا يحكم بمجرد الرؤيا حتى يعرضها على أهل العلم؛ لإمكان اختلاط أحد القسمين بالآخر.

وعلى العموم أضعف الناس احتجاجاً قوم استندوا في أخذ الأحكام إلى المنامات؛ لذا قال الإمام الشاطبي ـ رحمه الله تعالى ـ: **(لا يستدل بالرؤيا في الأحكام إلا ضعيف المُنَّة)**[3].

فإن قال قائل: قد ثبت بالحديث الصحيح أنَّ الرؤيا جزء من أجزاء النبوة[4]، وعليه فلا ينبغي إهمالها.

فنقول له: جوابك من وجوه:

---

(١) (صحيح مسلم: ٤/ ١٧٧٣/ حديث رقم ٢٢٦٣)، كتاب الرؤيا.

(٢) انظر: الاعتصام، للشاطبي، (١/ ٣٣٥ ـ ٣٣٦).

(٣) المصدر السابق، (١/ ٣٣٦).

(٤) رواه الإمام البخاري من حديث عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ أنه قال: «رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»، (صحيح البخاري: ٦/ ٢٥٦٣/ ٦٥٨٦)، كتاب التعبير، باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة.

الأول: إنْ كانت الرؤيا من أجزاء النبوة فلا تعادل الوحي؛ إذ هي جزء من أجزائه، والجزء لا يقوم مقام الكل في جميع الوجوه، وإنما في بعضها.

الثاني: من شرط الرؤيا أنْ تكون صالحة، ومن الرجل الصالح، والشرط قد يتحقق وقد يتخلف، ولا يعرف هذا إلا بموافقة الشرع أو مخالفته، ففي كل الأمور ترد الرؤيا للشرع.

الثالث: الرؤيا أقسام فمنها الروحاني والنفساني والشيطاني، فمتى تتعين الرؤيا الصالحة حتى يحكم بها ويترك غيرها؟ ثم كيف يترك الأمر اليقيني ـ الوحي ـ ويعمل بالظني ـ المنامات ـ؟

الرابع: يلزم العمل بالرؤيا في الأصول أو الفروع تجديد وحي بعد النبي ﷺ وهذا باطل بالاتفاق[(1)].

وبالنسبة لحديث النبي ﷺ: «من رآني فقد رآني فإنَّ الشيطان لا يتمثل بي»، ففيه أمران:

الأمر الأول: أن رؤيته ﷺ لا تكون حقاً إلا إذا وافقت صفته التي كان عليها في الدنيا، فمن رآه عليها فقد رأى الحق، وإلا فهي أضغاث أحلام، فإن الشيطان قد يتمثل في صورة أخرى ويخيل للرائي أنها صورة النبي ﷺ، وخصوصاً إذا كان الرائي جاهلاً بصفته التي كان عليها؛ لهذا قال الإمام البخاري: (**قال ابن سيرين: «إذا رآه في صورته»**)[(2)].

روى الحافظ ابن حجر بسند صححه عن ابن سيرين ـ رحمهما الله: (أنه كان إذا قص عليه رجل أنه رأى النبي ﷺ قال: «صف لي الذي رأيته» فإن وصف له صفة لا يعرفها. قال: «لم تره»)[(3)].

الأمر الثاني: الحديث بلفظه يدل على أنَّ المرء قد يرى النبي ﷺ في المنام لا أن يأخذ منه الأحكام والمعتقدات؛ وذلك لأن الدين قد كمل قبل وفاته ﷺ بدليل قوله تعالى ﴿... ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى

---

(1) انظر: الاعتصام، للشاطبي، (1/333).

(2) (صحيح البخاري: 6/2567/ذكره عقب حديث رقم 6592)، كتاب التعبير، باب من رأى النبي ﷺ في المنام.

(3) انظر: فتح الباري، لابن حجر، (12/383).

﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا . . .﴾، فلا حجة في الرؤى المتضمنة لبعض أصول الدين أو فروعه[1] . .

يقول الباحث عثمان بن علي حسن: (**فالمقصود في هذا المقام أنَّ ما يراه النائم يتردد بين احتمالات ثلاثة... وأنه لم تضمن لنا العصمة فيها، وعليه فلا يجوز الحكم بمقتضاها على أمر من الأمور إذ ليست دليلاً من أدلة الشرع، ولا مصدراً من مصادر المعرفة، بل لا بد من عرضها على الشرع؛ لنعرف كونها صادقة أم لا، والحكم يكون بما استقر عليه الشرع، وتقتصر فائد الرؤيا الصادقة على البشارة والنذارة كما دلت عليه النصوص**)[2] .

والخلاصة: إذا كانت الرؤيا على ثلاثة أقسام: رؤيا من الله، ورؤيا من حديث النفس، ورؤيا من الشيطان فكذلك ما يلقى في نفس الإنسان في حال يقظته ـ من تحديث، أو إلهام ـ على ثلاثة أقسام: رحماني، ونفساني، وشيطاني، كما يحصل من نوع المكاشفة، والتصرف على ثلاثة أقسام: ملكي، ونفسي، وشيطاني.

فإنَّ الملك له قوة، والنفس لها قوة، والشيطان له قوة، وقلب المؤمن له قوة، فما كان من الملك، ومن قلب المؤمن فهو حق، وما كان من الشيطان، ووسوسة النفس فهو باطل.

وقد اشتبه هذا بهذا على طوائف كثيرة ـ الصوفية، ومن وافقهم من الإمامية ـ فلم يفرقوا بين أولياء الله، وأعداء الله بل صاروا يظنون في من هو من جنس المشركين؟ والكفار ـ كما رأينا سابقاً تقرير الملا صدرا في فيثاغورس ـ أنه من أولياء الله المتقين، فلا يؤخذ الكشف، والإلهام، والرؤيا على الإطلاق، كما أنه لا يرد على الإطلاق كما سبق في ذلك التبيان، والله المستعان.

❑ ❑ ❑

---

(١) انظر: تناقض أهل الأهواء والبدع في العقيدة، لعفاف مختار، (١/ ٨٦).

(٢) منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد، (٢/ ٦٨٨).

الخاتِمة

الحمد لله الذي بحمده تتم الصالحات، أرسل رسوله بالهدى، وآيات بينات، مرغماً لأعدائه، هادياً لأوليائه، مبيناً للحلال، والحرام، قاطعاً للخصام، شافياً للأسقام، وهادماً للأوهام، ثم الصلاة والسلام على سيد الأنام المؤيد بالمعجزات الباهرات، وعلى أزواجه أمهات المؤمنين الطاهرات، العفيفات، القانتات، الطائعات، وعلى آله، وأصحابه أفضل البريات، وبعد:

أحمده تعالى على أن منَّ علي بإتمام هذا البحث، وجمع ما تيسر من شتات المسائل، بالبراهين والدلائل، فكان التوفيق والتسديد من الله تعالى هادي العبيد أن أتوصل من خلال دراستي لهذا الموضوع الهام (مصادر التلقي وأصول الاستدلال العقدية عند الإمامية الاثني عشرية عرض ونقد) إلى نتائج عديدة مهمة في تقرير منهج الإمامية أخبارية، وأصولية في الاستدلال في مسائل العقيدة، وبثلاث وعشرين مبحثاً موزعة على خمسة فصول مقدّمَة بتمهيد يوضح تاريخ افتراق الإمامية إلى أخبارية وأصولية مع الأدوار التي مرت بها كلتا المدرستين.

وفي خاتمة هذا البحث أقيد أهم النتائج التي توصلت مع اختصارها قدر الإمكان على النحو الآتي:

أولاً: النتائج العامة:

الأولى: عند التحقيق، والنظر الدقيق نرى أنَّ الخلاف بين الأخبارية والأصولية خلاف صوري، وما كانت المنازعات، والمجادلات الكلامية التي بدأت بينهم أواخر القرن العاشر بقيادة الاسترابادي ما هي إلا ثورة ضد الاجتهاد، وإعمال الدليل العقلي مقابل النصوص المقدسة!

فرفض مرويات الأئمة بالتضعيف، ومجاهرة الطائفة الأصولية بذلك مما

أثار حميتهم، وجعلهم يتصدون لهم بكل ما أوتوا من قوة، ولو دققوا النظر قليلا بعيداً عن التعصب لوجدوا أنهم والأصوليون في قالب واحد لا يفترقا ولا يختلفا في شيء أبداً.

فالإمام مقدس، ونصوصه مقدسة ـ وما كانت حركة تقسيم الأخبار إلا لدفع تشنيع مخالفيهم من أهل السنة ـ والعقيدة واحدة، وهدفهم واحد!

الثانية: أرى ـ والله تعالى أعلم ـ أن أسباب نشأة الخلاف بين الأخبارية والأصولية أسباب سياسية، ولم تكن إلا لفرض السيطرة، والسيادة العامة تطبيقاً لمبدأ، وعقيدة الانتظار من قبل الأخباريين، وتطبيقاً لمبدأ النيابة العامة أو الولاية المطلقة من قبل الأصوليين، فخلافهم لم يكن أسبابه ثورة دينية سلفية كما يرى بعض الباحثين!

إذ لو كان كذلك لرفض الأخبارية أقوال الأصولية، ولرموا بها عرض الحائط، وفي المقابل لفعلت الأصولية كذلك ومن غير تردد في الأمر.

الثالثة: الإمام هو المصدر الوحيد الذي يستقي منه الإمامية عقائدهم، وأحكامهم إذ لا قرآن إلا بإمام، ولا سنة إلا بإمام، ولا إجماع إلا بإمام، ولا دليل عقلي إلا لموافقة أقوال الإمام، ولا كشف ولا إلهام ولا رؤى منامية إلا من أجل الأخذ عن الإمام.

لذا فدين الإمامية قائم على قول الإمام، وفعله، وتقريره بلا أدنى خلاف بين الأخباريين وبين الأصوليين في هذا الأمر، وبلا أدنى شك في هذه المقدمة، والتي على أساسها ينطلق القول بمصادر التشريع الأخرى.

ثانياً: النتائج الخاصة:

١ ـ انقطاع الإمامية عن الاتصال بأئمتهم كان له أثر بالغ في تعطيل الكثير من الأحكام الشرعية مما أدى إلى القول بالنيابة العامة ثم القول بولاية الفقيه الولاية العامة، ولكن الناظر إليها بعين الإنصاف لا يراها إلا ادعاء للمهدوية.

٢ ـ أعاق القول بالاجتهاد من قبل الأصوليين الدليل العقلي لدى الكثير من أتباعهم المقلدين؛ إذ لا يتوجب على الإمامي الاثني عشري قراءة الكتب

المعنية بقواعد أصول الدين، أو بالأحكام الشرعية بل لا بد من اتباع مجتهد معين يتكفل بمثل هذه الأمور وهو ما عليه إلا السمع، والطاعة، ولو من غير اعتقاد، وقناعة.

٣ ـ لا يمكن لأي شخص أن يدخل في منظومة العلماء مهما بلغ من العلم الشرعي إلا بشروط خاصة تقررها الحوزات، أو المؤسسات الدينية، ليصبح الشخص مجتهداً يفتي، ويعلم الدين، ويفسر القرآن، والحديث من خلال الأخبار، مدعين الالتقاء بالأئمة، وأخذ العلوم، والأسرار!

٤ ـ لو تركنا الخلاف عند الشيعة حول التحريف الذي يقول به كثير منهم وينكره آخرون سنجد أمامنا أمرين **الأول**: سقوط الكثير من عقائد الإمامية إذ لا مكان لها في كتاب الله تعالى إلا بإقرار التحريف، وعلى رأسها النص على إمامة علي بن أبي طالب ﷺ وأبناءه من بعده. **الثاني**: القرآن الكريم عند الشيعة باتفاق ـ أصولية وأخبارية ـ لا يمكن فهمه، ولا تفسيره إلا بقيم، والقيم هو الإمام، وبهذا يكون القرآن محدود الحجية بذاته بل يصبح مصدراً ثانوياً بعد الحديث الذي فيه الروايات التي تفسر القرآن.

٥ ـ لا يعتبر الدين عند الإمامية ما نسب للرسول ﷺ فقط! بل يؤخذ الدين من كل الأئمة الاثني عشر ـ بمن فيهم الإمام الغائب الثاني عشر ـ، وقول، وعمل الأئمة كلهم نص شرعي بذاته مستقل عن كونه نقل عن النبي ﷺ.

٦ ـ تشكل الأحاديث المنسوبة للنبي ﷺ في كتب الشيعة نسبة لا تزيد عن خمسة بالمائة من مجموع ما في كتب الشيعة من الحديث؛ لأن معظم الأحاديث تنسب لجعفر الصادق، وعدد كبير ينسب لمحمد الباقر، والأحاديث الأخرى تنسب للأئمة الآخرين بمن فيهم علي بن أبي طالب ﷺ، والقليل مما يسمى حديثاً لديهم ينسب للرسول ﷺ.

٧ ـ بدأ التدوين عند أهل السنة في وقت مبكر، وظهرت معظم كتب الحديث، ومدارس الفقه السني في القرون الأول، والثاني، والثالث، ولم يكتب بعد ذلك إلا القليل، وعلى النقيض تماماً الإمامية فقد نقلت كلها زعماً بالرواية، نقلاً عن الأئمة الاثني عشر، والمتتبع لأحوال أمهات الكتب عند

التحقيق ـ كالنهج والصحيفة ـ لا يجد لها سنداً ولا نقلاً دقيقاً!

٨ ـ يتم نقل الأخبار عن الأئمة بروايات منسوبة، وأسانيد مجهولة يزعم أنها تصل للأئمة وذلك نقلاً عن طريق أصحاب الأئمة. بل ونجد أحد الكتب الأربعة التي يصححها الأخبارية ـ من لا يحضره الفقيه ـ بلا أسانيد مدعياً مؤلفه أنَّ كثرة الفوائد تغني عن كثرة الطرق! وهذا إن دل فهو يدل على عدم أهمية علم الإسناد عند الإمامية.

٩ ـ اضطراب علم الإسناد عند الإمامية، وتأخر ظهوره سبب الاضطراب في ضياع الكثير من أخبار أئمتهم، فاضطروا إلى قبول مرويات الواقفية، والبترية، في الوقت الذي رفضوا فيه مرويات من زكاهم القرآن، وأثنى عليهم خير البرية، مع أن هناك روايات تنص على كفر الطائفتين؛ إذ كل من لا يؤمن باثنى عشر إماماً فهو مرتد وكافر، ولكن اصطدم الأصوليون بحال رواتهم المرير، والتي من غيرها يسقط الدين الإمامي عند التقرير فكانت الأخبارية أجرأ مقالاً، وأحسن حالاً من الأصولية!

١٠ ـ اختلاف مفهوم الإجماع بين السنة، والشيعة اختلاف جذري؛ إذ لو نسب لأحد أئمتهم ـ ولو الإمام المعدوم بواسطة أحد أبوابه ـ قول، وخالفته الأمة كلها، لكانت الحجة في قوله لا في قول الأمة، بل مخالفة الأمة أصل مقرر في مذهبهم؛ لأن ما خالف الأمة فيه الرشاد كما جاء في بعض الروايات المنسوبة إلى أئمتهم!

١١ ـ الخلاف بين الإمامية ـ أخبارية وأصولية ـ في مدى حجية الإجماع خلاف لا أساس له؛ إذ في كل الأحوال لا إجماع إلا بمعصوم، سواءاً أكان قوله على مرأى، ومسمع من الناس، أو كان في معزل من أمره لا عين تراه، ولا بشر يخاطبه، ولكن يكفي وجوده في ذلك العصر ليعتبر الإجماع مصدر من مصادر التلقي!

١٢ ـ أساس الفساد في عقائد الإمامية هو الاعتقاد أولا ثم تسخير النصوص لموافقة عقيدتهم بإعمال الدليل العقلي، مما جعلهم يتأرجحون في الاستدلال ما بين حديث ضعيف السند صحيح الدلالة، أو حديث صحيح السند ضعيف الدلالة! وكلاهما باطل أدى في نهاية الأمر إلى القول بتعارض

النقل، والعقل، وتقديم ما يوافق عقيدتهم، وما يناسب هواهم.

١٣ ـ كان لاستدلال الأصوليين بالمنطق الأرسطي آثاراً فاسدة أسفرت عن فساد الكثير من العقائد، والتي لا تخرج عن طور ما هو موجود في مروياتهم ولكن ظناً منهم أنه كلما تعددت الدلالات ـ وإن كانت فاسدة ـ قويت العقيدة، وصلحت.

١٤ ـ للمنهج العرفاني مكانة كبيرة في الاستدلال بين الإمامية، إذ قال به قدماؤهم، ومؤسسوا مذهبهم، بل وبعض أئمتهم كما نسب إليهم الرواة!

١٥ ـ هناك علاقة حميمة بين الصوفية، والشيعة في المنهج، وفي العقيدة، بل وفي الطرق، والأوراد، والأذكار، ولا ينكر هذا الأمر إلا مكابر.

١٦ ـ يعتبر الفكر الإمامي الاثني عشري أرضاً خصبة لنمو الفلسفات الغربية ـ فلسفة سقراط، وأفلاطون، وأرسطو ـ، والشرقية ـ فلسفة ابن سينا، والرازي، وابن عربي، والسهروردي ـ قديمة، أو حديثة على حدٍ سواء.

١٧ ـ تأثر الإمامية بأقوال الفلاسفة في الفيض، والصدور بقبولهم للفلسفة الإشراقية مع محاولات فاشلة للتوفيق بينها وبين الأدلة النقلية اليقينية كتاباً كان، أو سنةً نبويةً، أو ـ كما يقولون ـ سنةً إماميةً.

١٨ ـ يتم الاتصال بالأئمة، والأخذ عنهم عن طريق الكشف، والإلهام، والرؤى المنامية على اختلاف بينهم ـ أخبارية وأصولية ـ في مدى حجيتها في الاستدلال.

هذه أهم النتائج التي توصلت إليها، وغيرها كثير؛ ولكني لم أرد الإطالة خشية الملل والكلالة، ثم لا أدعي كمالاً فيما كتبته، ولكن حسبي المجهود الذي بذلته، والوقت الذي أنفقته، فإن أصبت فمن الله، وله الحمد، والمنة، وإن أخطأت فمن نفسي، والشيطان، وأستغفر الله تعالى من زلة القلم، وخطأ اللسان.

اللهم يا ذا العرش المجيد، أنت المبدئ المعيد، الفعال لما تريد، ذو البطش الشديد، لا ضد لك ولا نديد، كورت الليل، والنهار، وجعلت النور في الأبصار، وحببت العبادة إلى الأبرار، يا عزيز يا غفار، أسألك أن تجعلنا ممن بالقرآن صدَّق، وبالحق نطق، وأن ترينا سبيل الرشاد، وتحفظنا من جور

العباد، وأن تبعدنا عن التيه، والضلال، والفساد، يا سميع الدعاء، عظم فيك الرجاء.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ثم الصلاة، والسلام على النبي المختار، وعلى وآله الطيبين الأطهار، وعلى أصحابه الأخيار، والتابعين الأبرار ما تعاقب الليل والنهار، وهبَّ نسيم الأسحار.

تمت بحمد الله وتوفيقه

فهرس المصادر والمراجع

* القرآن الكريم.

المصادر والمراجع العامة:

- **الإبانة عن أصول الديانة**، لأبي الحسن الأشعري، تحقيق: فوقية حسين محمود، دار الأنصار، القاهرة، ط١، ١٣٩٧هـ.
- **الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية**، لابن بطة، تحقيق: عثمان عبد الله آدم الأثيوبي، دار الراية للنشر، السعودية، ط٢، ١٤١٨هـ.
- **أبجد العلوم**، للقنوجي، تحقيق: عبد الجبار زكار، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٧٨م.
- **الإبهاج في شرح المنهاج**، للسبكي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ
- **الإتقان في علوم القرآن**، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٠٨هـ.
- **إتمام الدراية لقراء النقاية**، للسيوطي، تحقيق: إبراهيم العجوز، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.
- **الأحاديث المختارة**، لأبي عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي، تحقيق: عبد الملك بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٠هـ.
- **الإحكام في أصول الأحكام**، لابن حزم، تحقيق: أحمد شاكر، مطبعة العاصمة، القاهرة.
- **أخبار الآحاد في الحديث النبوي**، لعبد الله الجبرين، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ١٤١٦هـ.
- **إخبار العلماء بأخبار الحكماء**، للقفطي، مكتبة المتنبي، القاهرة، ط١.
- **أخبار المدينة**، للنميري، تحقيق: علي محمد دندل، وياسين سعد الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ.

- **إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول**، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق: محمد سعيد البدري، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
- **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، لعز الدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري، تحقيق: عادل أحمد الرفاعي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.
- **الإسلام والفلسفات القديمة**، لأنور الجندي، دار الاعتصام، بيروت.
- **الإشارات والتنبيهات**، لابن سينا، تصحيح: يعقوب فرجه، مطبعة إبريل، ليدن، ١٨٩٣م.
- **الإشارات والتنبيهات**، لابن سينا، مع شرح نصير الدين الطوسي، تحقيق: سليمان دنيا، دار المعارف، مصر، ط٣.
- **الإصابة في تمييز الصحابة**، لابن حجر، تحقيق: علي البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
- **أصول الحديث**، لمحمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ.
- **أصول الدين**، لجمال الدين الغزنوي، تحقيق: عمر وفيق الداعوق، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.
- **أصول السرخسي**، لأبي بكر السرخسي، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ.
- **أصول الفلسفة الإشراقية عند شهاب الدين السهروردي**، لمحمد أبو ريان، دار المعرفة الإسلامية، مصر، ١٩٨٧م.
- **أصول مذهب الشيعة**، لناصر القفاري، دار الرضا، الجيزة، ط٣، ١٤١٨هـ.
- **أطراف الغرائب والأفراد**، للمقدسي، تحقيق: محمود حسن نصار، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **إعانة الطالبين**، للدمياطي، دار الفكر للطباعة، بيروت.
- **الأعلام**، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت.
- **إعلام الموقعين**، لابن القيم، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣هـ.
- **إغاثة اللهفان**، لابن القيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٣٩٥هـ.
- **الأغاني**، للأصفهاني، تحقيق: علي مهنا، وسمير جابر، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت.

- **الإمامة والنص**، لفيصل نور، تقريظ: سعد بن عبد الله الحميد، وعثمان الخميس، دار الصديق للنشر والتوزيع، اليمن، ط١، ١٤٢٥هـ.
- **الأنساب**، للسمعاني، لعبد الله البارودي، دار الجنان، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ.
- **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، للبيضاوي، نشر دار الفكر، بيروت.
- **الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة المحمدية من الزلل والتضليل والمجازفة**، لعبد الرحمٰن بن يحيى المعلمي، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٢هـ.
- **إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات**، لابن الوزير، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٨٧م.
- **إيضاح المبهم من معاني السلم في المنطق**، لأبي محمد الدمنهوري صاحب المتن محمد الأخضري، دار إحياء الكتب العربية، سوريا.
- **إيضاح المكنون**، للبغدادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- **الإيمان**، لمحمد بن إسحاق بن يحيى بن منده، تحقيق: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ.
- **اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية**، لأبي عبد الله شمس الدين الزرعي الدمشقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.
- **الاستذكار**، لابن عبد البر، تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٠م.
- **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، لابن عبد البر، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
- **الاعتصام**، للشاطبي، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن القيم، الدمام، ط١، ١٤٢٣هـ.
- **الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد**، للبيهقي، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، اليمامة للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.
- **براءة أهل السنة من شبهة القول بتحريف القرآن**، لمحمد مال الله، دار التصحيح للطباعة والنشر والتوزيع، البحرين، ط١، ١٤٢٢هـ.
- **تأملات في نهج البلاغة**، لمحمد الصادق، تقديم: صالح بن عبد الله الدرويش، دار السلامة للنشر والتوزيع، القاهرة، ط١.
- **تأويل مختلف الحديث**، لابن قتيبة الدنيوري، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الجيل، بيروت، ١٣٩٣هـ.
- **تاريخ الأمم والملوك**، للطبري، مؤسسة الأعلمي، بيروت.

- **تاريخ الخلفاء**، لابن قتيبة الدنيوري، تحقيق: طه محمد الزيني، مؤسسة الحلبي وشركاؤه للنشر والتوزيع، القاهرة، ط١، ١٤١٣هـ.
- **تاريخ الفلسفة الإسلامية**، وضعه بالإنجليزية: ماجد فخري، ترجمه: كمال اليازجي، نشر الدار المتحدة للنشر، بيروت، ١٩٧٤م.
- **تاريخ الفلسفة اليونانية**، ليوسف كرم، دار القلم، بيروت.
- **تاريخ المذاهب الإسلامية**، لمحمد أبو زهرة، دار عطوة للطباعة، نشر دار الفكر العربي، مصر، ١٩٨٩م.
- **تاريخ خليفة بن خياط**، لخليفة بن خياط، تحقيق: أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٣٩٧هـ.
- **تاريخ دمشق**، لابن عساكر، تحقيق: محب الدين العمري، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥م.
- **التبيان في آداب حملة القرآن**، ليحيى بن شرف الدين النووي، تحقيق: زهير شفيق الكبي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٤١٧هـ.
- **تحفة الأحوذي**، لأبي العلا محمد عبد الرحمٰن المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **تحفة الطالب**، لابن كثير، تحقيق: عبد الغني بن حميد، دار حراء، مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٦هـ.
- **تدريب الراوي**، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.
- **تذكرة الحفاظ**، للذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١.
- **التصوف الإسلامي في الأدب والأخلاق**، لزكي مبارك، مطبعة الاعتماد، مصر، ط١، ١٣٥٧هـ.
- **التعاريف**، لمحمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ.
- **التعريفات**، للجرجاني، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.
- **تعظيم قدر الصلاة**، لمحمد بن نصر بن الحجاج المروزي، تحقيق: عبد الرحمٰن الفريوائي، نشر مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٦هـ.
- **تغليق التعليق**، لابن الجوزي، تحقيق: سعيد القزقي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.

- **تفسير ابن عربي**، لابن عربي، ضبطه وصححه وقدم له: عبد الوارث محمد علي، دار الكتب العربية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.
- **تفسير ابن كثير**، لابن كثير، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١هـ.
- **تفسير البغوي**، للبغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر، وعثمان جمعة ضميرية، وسليمان مسلم الحرش، دار طيبة، الرياض، ط٢، ١٤١٤هـ
- **تفسير السعدي**، للسعدي، تحقيق: ابن عثيمين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ.
- **تفسير الصنعاني**، لعبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: مصطفى مسلم، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ.
- **تفسير القرآن العظيم**، لابن أبي حاتم الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة الباز، مكة المكرمة، ط٣، ١٤٢٤هـ.
- **التفكير الفلسفي في الإسلام**، لعبد الحليم محمود، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط١، ١٩٧٤م.
- **التفكير المنطقي بين المنهج القديم والمنهج الجديد**، عبد اللطيف محمد العبد، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٧٧م.
- **تقريب التهذيب**، لابن حجر، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ.
- **تلبيس إبليس**، لابن الجوزي، تحقيق: الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.
- **التمهيد**، لابن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف، المغرب، ١٣٨٧هـ.
- **تناقض أهل الأهواء والبدع**، لعفاف بنت حسن مختار، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢١هـ.
- **التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع**، للملطي، تحقيق: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، المكتبة الأزهرية، مصر، ١٤١٨هـ.
- **تنزيه الأنبياء عما نسب إليهم حثالة الأغبياء**، للسبتي، تحقيق: محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، لبنان، ط١، ١٤١١هـ.
- **تهافت التهافت**، لابن رشد، تحقيق: صلاح الدين الهواري، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٢٣هـ.

- **تهافت الفلاسفة**، للغزالي، تحقيق: صلاح الدين الهواري، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٢٣هـ.
- **تهذيب التهذيب**، لابن حجر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٤١٣هـ.
- **تهذيب الكمال**، للمزي، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ.
- **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، للطبري، تحقيق: صدقي جميل العطار، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ.
- **الجامع لأحكام القرآن**، للقرطبي، دار الريان للتراث، مصر.
- **الجامع لأخلاق الرواي**، للخطيب البغدادي، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣هـ.
- **الجانب الإلهي من التفكير الإسلامي**، لمحمد البهي، دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، مصر، ط٤، ١٩٦٧م.
- **الجرح والتعديل**، لأبي محمد الرازي، دار إحياء التراث، بيروت، ط١، ١٢٧١هـ.
- **الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح**، لأحمد عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، تحقيق: علي سيد صبح المدني، مطبعة المدني، مصر.
- **جولة تاريخية في عصر الخلفاء الراشدين**، لمحمد السيد الوكيل، دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة، ط٥، ١٤١٨هـ.
- **الحدود الأنيقة**، لأبي زكريا الأنصاري، تحقيق: مازن المبارك، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
- **الحركات الباطنية في الإسلام**، لمصطفى غالب، دار الكاتب العربي، سوريا.
- **حقيقة ما يسمى بزبور آل محمد**، لناصر القفاري، دار الفضيلة، الرياض، ط١، ١٤١٩هـ.
- **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، لأبي نعيم الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٤، ١٤٠٥هـ.
- **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**، للسيوطي، الناشر محمد أمين ومج، بيروت.
- **ذيل تذكرة الحفاظ**، لمحمد بن علي الحسيني، دار الكتب العلمية للنشر، بيروت.

- **رؤية الله**، لعلي بن عمر بن أحمد الدارقطني، تحقيق: مبروك إسماعيل مبروك، مكتبة القرآن، القاهرة.
- **الرد على الأخنائي**، لابن تيمية، تحقيق: عبد الرحمٰن بن يحيى المعلمي اليماني، المطبعة السلفية، القاهرة.
- **الرد على القائلين بوحدة الوجود**، لعلي قاري، تحقيق: على رضا بن علي رضا، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤١٥هـ.
- **الرد على المنطقيين**، لابن تيمية، تحقيق: رفيق العجم، دار الفكر اللبناني، بيروت، ط١، ١٩٩٣م.
- **الرد على من يقول القرآن مخلوق**، للنجاد، تحقيق: رضا الله محمد إدريس، مكتبة الصحابة الإسلامية، الكويت، ١٤٠٠هـ.
- **الرسالة**، للشافعي، تحقيق: محمد أحمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت.
- **رسالة في الرد على الرافضة**، لمحمد بن عبد الوهاب، تحقيق: ناصر بن سعد الرشيد، مركز البحث العلمي وإحياء التراث، مكة المكرمة، ط٢، ١٤٠٠هـ.
- **الروح**، لابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٥هـ.
- **روح المعاني**، للألوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- **زاد المسير في علم التفسير**، لابن الجوزي، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، دمشق، ط١، ١٣٨٤هـ.
- **سبل السلام**، لعز الدين الصنعاني، تحقيق: محمد بن عبد العزيز الخولي، دار إحياء التراث، بيروت، ط٤، ١٣٧٩هـ.
- **سلسلة الأحاديث الصحيحة**، للألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٥هـ.
- **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة**، للألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ.
- **السنة**، لأبي عبد الله محمد بن نصر المروزي، تحقيق: عبد الله بن محمد البصيري، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ.
- **السنة**، لأحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال، تحقيق: عطية الزهراني، دار الراية، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ.
- **السنة**، لعمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني، تحقيق: محمد ناصر الألباني، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ.

- **السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي**، لمصطفى السباعي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٤، ١٤٠٥هـ.
- **سنن أبو داود**، لأبي داود، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.
- **سنن ابن ماجه**، لابن ماجه القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.
- **سنن البيهقي الكبرى**، للبيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ.
- **سنن الترمذي**، للترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث، بيروت.
- **السنن الكبرى**، للنسائي، تحقيق: د.عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١ ـ ١٩٩١م.
- **السيرة النبوية**، لابن كثير، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٣٩٦هـ.
- **شرح السنة**، للبربهاري، تحقيق: محمد سعيد القحطاني، دار ابن القيم، الدمام، ط١، ١٤٠٨هـ.
- **شرح السنة**، للبغوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.
- **شرح العقيدة الطحاوية**، للعلامة ابن أبي العز الحنفي، تحقيق: جماعة من العلماء، خرج أحاديثها محمد ناصر الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٩، ١٤٠٨هـ.
- **شرح المقاصد في علم الكلام**، للتفتازاني، دار المعارف النعمانية، باكستان، ط١، ١٤٠١هـ.
- **شرح علل الترمذي**، لابن رجب الحنبلي، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، الأردن، ط١، ١٤٠٧هـ.
- **شرح مذاهب أهل السنة ومعرفة شرائع الدين والتمسك بالسنن**، لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين، تحقيق: عادل بن محمد، مؤسسة قرطبة للنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.
- **شرح نهج البلاغة**، ابن أبي الحديد المعتزلي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة منشورات مكتبة المرعشي النجفي، نشر دار إحياء الكتب العربية، قم، ١٤٠٤هـ.

- **الشيعة الاثنا عشرية في الإسلام الإيراني جوانب روحية وفلسفية**، لهنري كوربان، ترجمة: ذوقان قرقوط، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط٣، ٢٠٠٤م.
- **الصحاح**، لإسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط ٤، ١٤٠٧هـ.
- **صحيح ابن حبان**، لابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ.
- **صحيح البخاري**، للبخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ.
- **صحيح مسلم**، لمسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- **صفة الصفوة**، لابن الجوزي، تحقيق: محمود فاخوري، ومحمد رواس قلعه جي، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٣٩٩هـ.
- **صفحات في علوم القراءات**، لأبي طاهر عبد القيوم بن عبد الغفور السندي، المكتبة الإمدادية، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٥هـ.
- **الضعفاء والمتروكين**، للنسائي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط١، ١٣٦٩هـ.
- **ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة**، لعبد الرحمٰن الميداني، دار القلم، بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ.
- **طبقات الصوفية**، للأزدي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.
- **الطبقات الكبرى**، لابن سعد، دار صادر، بيروت.
- **طبقات المدلسين**، لابن حجر، تحقيق: عاصم بن عبد الله القريوتي، مكتبة المنار، عمان، ط١، ١٤٠٣هـ.
- **طريق الهجرتين وباب السعادتين**، لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر، دار ابن القيم، الدمام، ط٢، ١٤١٤ - ١٩٩٤م.
- **عبد الله بن سبأ وأثره في إحداث الفتنة**، لسليمان العودة، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤٠٥هـ.
- **عصر الصحابة**، لعبد المنعم الهاشمي، دار طيبة الخضراء، مكة المكرمة، ط٤، ١٤٢٤هـ.

- **العصمة والنجاة من تحريف كتاب الله**، لسمير بن مطر، مكتبة الطرفين، الطائف، ط١، ١٤١٠هـ.
- **عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة ﷺ**، لناصر بن علي الشيخ، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، ط٣، ١٤٢١هـ.
- **العقيدة الأصفهانية**، لابن تيمية، تحقيق: سعيد بن نصر بن محمد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ.
- **العقيدة التدمرية**، لابن تيمية، تحقيق: محمد عودة السعوي، مكتبة العبيكان، الرياض، ط٢، ١٤١٤هـ.
- **العقيدة الواسطية**، لابن تيمية، تحقيق: محمد بن عبد العزيز بن مانع، الرئاسة العامة، الرياض، ط٢، ١٤١٢هـ.
- **العهد القديم**، دار الكتاب المقدس في العالم العربي، القاهرة، ١٩٨٠م.
- **عوارف المعارف**، للسهروردي، المكتبة العلامية، مصر، ١٣٥٨هـ.
- **عون المعبود**، لمحمد شمس الحق، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٩٥م.
- **غريب الحديث**، للقاسم بن سلام الهروي، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١ ١٣٩٦هـ.
- **الغزو الفكري في المناهج الدراسية**، علي لبن، دار الوفاء، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.
- **الغنية في أصول الدين**، عبد الرحمٰن النيسابوي، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب، لبنان، ط١، ١٤٠٦هـ.
- **الفتح السماوي**، المناوي، تحقيق: أحمد مجتبي، دار العاصمة، الرياض.
- **فتوح البلدان**، لأحمد بن يحيى بن جابر البلاذري، تحقيق: رضوان محمد رضوان، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ.
- **الفردوس بمأثور الخطاب**، الديلمي، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـ.
- **الفرق بين الفرق**، للبغدادي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت، ١٤١٣هـ.
- **الفصل في الملل والأهواء والنحل**، لابن حزم الأندلسي، تحقيق: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ.

- **الفصول في الأصول**، للجصاص، عجيل جاسم النشمي، نشر وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ط١، ١٤٠٥هـ.
- **فضائل الصحابة**، لابن حنبل، تحقيق: وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.
- **الفهرست**، لأبي الفرج محمد بن أبي يعقوب المعروف بابن النديم، تحقيق: يوسف علي الطويل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٢٢هـ.
- **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، لعبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١، ١٣٥٦هـ.
- **قاموس الكتاب المقدس**، لمجمع الكنائس الشرقية، بإشراف: رابطة الكنائس الإنجيلية في الشرق الأوسط، مكتبة المشغل، بيروت، ط٦، ١٩٨١هـ.
- **القرآن والعلم الحديث**، عبد الرزاق بن نوفل، دار المعارف، مصر ١٩٥٩م.
- **القراءات وأثرها في التفسير والأحكام**، لمحمد عمر بازمول، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ.
- **قواعد التحديث**، لمحمد جمال القاسمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ.
- **الكامل في ضعفاء الرجال**، للجرجاني، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ.
- **الكبائر**، للذهبي، دار الندوة الجديدة، بيروت.
- **كتاب الشفا بتعريف حقوق المصطفى**، للقاضي عياض، تحقيق: كمال بسيوني زغلول المصري، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط٣، ١٤٢١هـ.
- **كتاب العين**، للفراهيدي، تحقيق: مهدي المخزومي، مؤسسة دار الهجرة للنشر، إيران، ط٢، ١٤٠٩هـ.
- **كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي**، لعبد العزيز البخاري، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٩٤هـ.
- **كشف الظنون عن أسماء الكتب والفنون**، لحاجي خليفة، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- **الكفاية في علم الرواية**، للخطيب البغدادي، تحقيق: أحمد عمر هاشم، دار الكتاب العربي، لبنان، ط١، ١٤٠٥هـ.
- **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية**، لأبي البقاء الكفوي، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٩هـ.

- **لسان العرب**، لابن منظور، دار إحياء التراث العربي، قم، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- **لسان الميزان**، لابن حجر، تحقيق: دائرة المعارف النظامية بالهند، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط٣، ١٤٠٦هـ.
- **لمحات في علوم القرآن واتجاهات التفسير**، لمحمد لطفي الصباغ، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤١٠هـ.
- **لمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة والجماعة**، لأبي المعالي الجويني تحقيق: فوقية حسين محمود، عالم الكتب، لبنان، ط٢، ١٤٠٧هـ.
- **اللمع في التصوف**، السراج الطوسي، تحقيق وتقديم: عبد الحليم محمود، وطه عبد الباقي سرور، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٨٠هـ.
- **مباحث في علوم القرآن**، لمناع القطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١٧، ١٤١١هـ.
- **المجروحين**، لابن حبان، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب.
- **مجمع الزوائد**، للهيثمي، نشر دار الريان، بالقاهرة، دار الكتاب العربي بلبنان، ١٤٠٧هـ.
- **مجموع الأوراد الكبير والأدعية والأحزاب والاستغاثات**، للشاذلي، مكتبة النصر، القاهرة.
- **محاضرات في الفلسفة الشرقية والإغريقية**، لمحمد خليل هراس، دار الأنوار للطباعة، مصر، ١٣٨٢هـ.
- **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، ابن عطية، تحقيق عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤١٣هـ.
- **المحصول**، لابن العربي، تحقيق: حسين اليدري، وسعيد فودة، دار البيارق، عمان، ١٤٢٠هـ.
- **مختصر التحفة الاثنى عشرية**، لمحمود شكري الألوسي، تحقيق: محب الدين الخطيب، نشر المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٧٣هـ.
- **مختصر معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد**، لحافظ بن أحمد آل حكمي، اختصره: هشام بن عبد القادر آل عقده، دار طيبة الخضراء، مكة المكرمة، ط٨، ١٤٢٤هـ.
- **مدارج السالكين**، لابن القيم، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٣هـ.

- **المدخل**، لعبد القادر بن بدران الدمشقي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠١هـ.
- **المدخل إلى السنن الكبرى**، للبيهقي، تحقيق: عبد الرحمٰن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب، الكويت، ١٤٠٤هـ.
- **المدخل إلى مذهب الإمام أحمد**، لابن بدران، تحقيق: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠١هـ.
- **مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة**، لناصر القفاري، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، ط٧، ١٤٢٤هـ.
- **المستدرك على الصحيحين**، للحاكم النيسابور، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
- **مسند أبي يعلى**، لأبي يعلى الموصلي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ
- **مسند إسحاق بن راهويه**، لإسحاق بن إبراهيم بن راهويه، تحقيق: عبد الغفور بن عبد الحق، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٢هـ.
- **مسند الإمام أحمد**، مؤسسة قرطبة، مصر.
- **المسودة**، لابن تيمية، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار نشر المدني، القاهرة.
- **مشاهير علماء الأمصار**، لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٥٩م.
- **مشتهى الخارف الجاني في رد زلقات التيجاني الجاني**، لمحمد الخضر الشنقيطي، دار إحياء الكتب العربية، مصر، ١٣٤٦هـ.
- **مشكاة الأنوار الهادمة لقواعد الباطنية الأشرار**، ليحيى بن حمزة الزيدي، تحقيق: محمد الجليند، الدار اليمنية للنشر والتوزيع، اليمن، ط٣، ١٤٠٣هـ.
- **مصرع التصوف**، للبقاعي، تحقيق: عبد الرحمٰن الوكيل، دار نشر عباس أحمد الباز، مكة المكرمة، ١٤٠٠هـ.
- **مصنف ابن أبي شيبة**، لأبي بكر بن أبي شيبة، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.
- **مصنف عبد الرزاق**، للصنعاني، تحقيق: حبيب عبد الرحمٰن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.

- **مع الاثني عشرية في الأصول والفروع**، لعلي أحمد السالوس، دار الفضيلة، الرياض، ط ٧، ١٤٢٤هـ.
- **معارج القدس**، للغزالي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٢، ١٩٧٥م.
- **المعجم الأوسط**، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ.
- **معجم البلدان**، لياقوت الحموي، دار الفكر، بيروت.
- **معجم الصحابة**، لعبد الباقي بن قانع أبو الحسين، تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٨هـ.
- **المعجم الكبير**، للطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط٢، ١٤٠٤هـ.
- **معجم المؤلفين**، لعمر رضا كحالة، مطبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت، نشر مكتبة المثنى.
- **معجم المحدثين**، للذهبي، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، مكتبة الصديق، الطائف، ط١، ١٤٠٨هـ.
- **معجم لغة الفقهاء**، لمحمد قلعجي، وحامد صادق قنيبي، دار النفائس، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ.
- **معجم مصطلحات الصوفية**، لعبد المنعم الحفني، دار المسيرة، بيروت، ١٤٠٠هـ.
- **معرفة علوم الحديث**، محمد بن عبد الله النيسابوري، تحقيق: معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٣٩٧هـ.
- **مقدمة ابن خلدون**، لابن خلدون، دار الفكر، دمشق.
- **مكانة السنة في الإسلام**، لمحمد لقمان السلفي، دار الداعي للنشر والتوزيع، الرياض، ط٢، ١٤٢٠هـ.
- **الملل والنحل**، للشهرستاني، تحقيق: أمير على مهنا، وعلي حسن فاعور، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٤١٣هـ.
- **مناقب الإمام الشافعي**، للفخر الرازي، المكتبة العلامية، مصر.
- **مناهج أهل الأهواء والافتراق والبدع**، لناصر بن عبد الكريم العقل، دار الوطن، الرياض، ط٢، ١٤١٧هـ.

- **مناهج البحث عند مفكري الإسلام**، لعلي سامي النشار، دار النهضة العربية، بيروت، ١٤٠٤هـ.
- **مناهل العرفان في علوم القرآن**، للزرقاني، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٠٨هـ.
- **منظومة البيقوني**، للبيقوني، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٤، ١٤١٧هـ.
- **المنقذ من الضلال**، للغزالي، مطبعة ابن زيدون، دمشق، ط٢، ١٣٥٣هـ.
- **منهاج السنة النبوية**، لابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، مطابع جامعة محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط١، ١٤٠٦هـ.
- **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، لمحيي الدين النووي، تحقيق: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة بيروت، ط١، ١٤١٤هـ.
- **منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة**، لعثمان بن علي حسن، مكتبة الرشد، الرياض، ط٣، ١٤١٥هـ.
- **منهج البحث العلمي عند العرب**، لجلال موسى، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط١، ١٩٧٢م.
- **المنهل الروي**، لابن جماعة، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن، دار الفكر، دمشق، ط٢، ١٤٠٦هـ.
- **موارد الظمآن**. للهيثمي، تحقيق محمد عبد الرزاق حمزة، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **الموافقات**، للشاطبي، تحقيق: إبراهيم رمضان، دار المعرفة، بيروت، ط٥، ١٤٢٢هـ.
- **المواقف والمخاطبات**، لمحمد النفري، تصحيح: آثر يوحنا أبري، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ط١.
- **موسوعة الفلسفة**، لعبد الرحمن بدوي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط١، ١٩٨٤م.
- **الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة**، لدار الندوة العالمية للشباب الإسلامي بإشراف: مانع الجهني، دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ط٣، ١٤١٨هـ.
- **الموضوعات**، لابن الجوزي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.

- **موقف أهل السنة والجماعة من أهل الأهواء والبدع**، لإبراهيم بن عامر الرحيلي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط٣، ١٤٢٥هـ.
- **موقف الرافضة من القرآن الكريم**، لمامادو كارامبيري، مكتبة ابن تيمية، السعودية.
- **الناسخ والمنسوخ**، لقتادة بن دعامة السدوسي، تحقيق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، بغداد، ط٣، ١٤٠٩هـ.
- **الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم**، لابن حزم، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ.
- **النبذة الكافية في أحكام أصول الدين**، لعلي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد، تحقيق: محمد أحمد عبد العزيز دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥.
- **النجاة**، لابن سينا، بتقديم محيي الدين صبري الكردي، مطبعة السعادة، مصر، ط٢، ١٣٥٧هـ.
- **النزعات المادية في الفلسفة العربية الإسلامية**، لحسين مروة، دار الفارابي، بيروت، ط٦، ١٩٨٨م.
- **نظم المتناثر**، للكتاني، تحقيق: شرف حجازي، نشر دار الكتب السلفية، مصر.
- **نقد المنقول والمحك المميز بين المردود والمقبول**، لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، تحقيق: حسن السماعي، دار القادري، بيروت، ط١، ١٤١١ ـ ١٩٩٠م.
- **نقض المنطق**، لابن تيمية، تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ط١ ١٣٧٠هـ.
- **النهاية في غريب الحديث والأثر**، لابن الأثير، تحقيق: محمود محمد الطناحي، وطاهر أحمد الزاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- **نواسخ القرآن**، لجمال الدين أبي الفرج بن الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **نونية ابن قيم الجوزية**، لابن القيم، بشرح أحمد بن إبراهيم عيسى، تحقيق زهير الشاويش، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٦هـ.
- **هدية العارفين**، لإسماعيل باشا البغدادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- **وجاء دور المجوس**، لعبد الله غريب، دار الجيل للطباعة والنشر، مصر، ١٩٨١م.

- **الوجيز في أصول الفقه**، لعبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤١١هـ.
- **الوشيعة في نقد عقائد الشيعة**، لموسى جار الله، نشره سهيل أكيديمي، باكستان، ١٣٩٩هـ.

المراجع والمصادر الإمامية:

المخطوطة:

- **التحفة السنية في شرح نخبة المحسنية**، لعبد الله الجزائري، مخطوط رقم (٢٢٦٩) مكتبة آستانة قدس، بقم.
- **فصل الخطاب في تحريف كلام رب الأرباب**، للنوري الطبرسي، مخطوط رقم (٤٥٠٩٣) المكتبة المركزية بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة.

المطبوعة:

- **أجود التقريرات**، تقريرات النائيني، لأبي القاسم الخوئي، مطبعة أهل البيت، نشر مؤسسة مطبوعاتي ديني، قم، ط٢، ١٤١٠هـ.
- **أحسن الوديعة**، لمحمد مهدي الموسوي الأصفهاني، مطبعة النجاح، النجف.
- **أدوار علم الفقه وأطواره**، علي بن محمد رضا بن هادي آل كاشف الغطاء، مؤسسة آل كاشف الغطاء، النجف.
- **آراء المعاصرين حول آثار الإمامية**، لمرتضى الرضوي، مطبعة دار المعلم، ونشر مطبوعات النجاح بالقاهرة، ط١، ١٣٩٩هـ.
- **الأربعون حديثاً**، للخميني، مؤسسة تنظيم ونشر تراث الإمام الخميني، طهران، ١٤٢٤هـ.
- **الأربعين في إمامة الأئمة الطاهرين**، لمحمد طاهر القمي، تحقيق: مهدي الرجائي، مطبعة الأمير، قم، ط١، ١٤١٨هـ.
- **الإرشاد**، للمفيد، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.
- **الأسرار الفاطمية**، لمحمد فاضل المسعودي، مؤسسة الأنوار الفاطمية، بيروت، ط٣، ١٤٢٣هـ.
- **أصحاب الإمام الصادق**، للشبستري، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ط١، ٤١٨هـ
- **أصل الشيعة وأصولها**، لجعفر آل كاشف الغطاء، تحقيق: علاء آل جعفر، مؤسسة الإمام علي، قم، ط١، ١٤١٥هـ.

- **الأصول الأصيلة**، للفيض الكاشاني، تحقيق: جلال الدين الحسيني، نشر سازمان جاب دانشكاه، إيران، ١٣٩٠هـ.
- **أصول البحث**، لعبد الهادي الفضلي، مؤسسة دار الكتاب الإسلامي، قم.
- **أصول الدين**، لعبد الرسول آل الطالقاني، تنسيق وتعليق: محمد حسن آل الطالقاني، مؤسسة مواهب للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.
- **الأصول العامة للفقه المقارن**، لمحمد تقي الحكيم، مؤسسة آل البيت، النجف، ط ٢، ١٣٩٠هـ.
- **أصول الفقه**، لمحمد رضا المظفر، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، بقم، ١٣٧٠هـ.
- **أصول الكافي**، للكليني، تحقيق: علي أكبر غفاري، مطبعة حيدري، نشر دار الكتب الإسلامية، طهران، ط٣، ١٣٨٨هـ.
- **الأصولية والأخبارية بين الأسماء والواقع**، لمحمد سعيد الحكيم، النجف، ط٣، ١٤٢٠هـ.
- **الأصوليون والأخباريون فرقة واحدة**، لفرج العمران، المطبعة الحيدرية، النجف.
- **إعلام الورى بأعلام الهدى**، لأبي علي الطبرسي، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، مطبعة ستارة، قم، ط١، ١٤١٧هـ.
- **أعيان الشيعة**، لمحسن بن عبد الكريم الأمين، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ١٤٠٦هـ.
- **الأقطاب الفقهية على مذهب الإمامية**، لابن أبي جمهور، تحقيق: محمد الحسون، مطبعة الخيام، نشر مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم، ط١، ١٤١٠هـ.
- **الألفية والنفلية**، محمد بن مكي، مركز التحقيق الإسلامي التابع لمكتب الإعلام في الحوزة العلمية، نشر المركز العلمي للبحوث الإسلامية، قم، ط١، ١٤٠٨هـ.
- **الإلهيات على هدى الكتاب والسنة**، لجعفر السبحاني، الدار الإسلامية، قم.
- **أمل الآمل**، للحر العاملي، تحقيق: أحمد الحسيني، مطبعة الآداب، نشر مكتبة الأندلس، النجف، ١٤٠٤هـ.
- **إن الدين عند الله الإسلام**، لمرتضى مطهري، منشورات الربيع للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ.

- **أنصار الحسين**، لمحمد مهدي شمس الدين، نشر الدار الإسلامية، إيران، ط٢، ١٤٠١هـ.
- **الأنوار الإلهية في المسائل العقائدية**، لجواد التبريزي، مطبعة شريعت، نشر دار الصديقة الشهيدة، قم، ط٢، ١٣٨٢هـ.
- **الأنوار البهية في تواريخ الحجج البهية**، لعباس القمي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، ط١، ١٤١٧هـ.
- **الأنوار اللامعة في شرح الزيارة الجامعة**، لعبد الله شبر، مطبعة مكتبة الرضى بقم، نشر مؤسسة الوفاء ببيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.
- **الأنوار النعمانية**، لنعمة الله الجزائري، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط٤، ١٤٠٤هـ.
- **أوائل المقالات**، للمفيد، دار المفيد للطباعة والنشر، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ
- **الآيات الناسخة والمنسوخة**، للشريف المرتضى من رواية أبي عبد الله محمد بن إبراهيم النعماني، تحقيق: علي جهاد الحساني، مؤسسة البلاغ للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.
- **الإيضاح**، للفضل بن شاذان، تحقيق: جلال الدين الحسيني، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ١٤٠٢هـ.
- **ابتلاءات الأمم**، لسعيد أيوب، دار الهادي للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ.
- **الاجتهاد**، لعبد الهادي الفضلي، دراسة فقهية لظاهرة الاجتهاد الشرعي، الغدير للدراسات والنشر، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.
- **الاجتهاد أصوله وأحكامه**، لمحمد بحر العلوم، دار الزهراء للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٣٩٧هـ.
- **الاجتهاد التحقيقي**، لمحمد رضا حكيمي، ترجمة: حيدر نجف، وخليل العصامي، تقديم: عبد الجبار الرفاعي، العراق، ١٤٢١هـ.
- **الاجتهاد والتقليد**، للخوئي، مطبعة الصدر، نشر دار الهادي، قم، ط٣، ١٤١٠هـ.
- **الاحتجاج**، لأبي منصور أحمد بن علي الطبرسي، تحقيق: محمد باقر الخرسان، دار النعمان للطباعة والنشر، النجف.
- **اختيار معرفة الرجال**، المعروف برجال الكشي، للطوسي، تحقيق: مير داماد، ومحمد باقر الحسيني، ومهدي الرجائي، مطبعة بعثت، نشر مؤسسة آل البيت، بقم، ١٤٠٤هـ.

- **الاستغاثة من بدع الثلاثة**، لأبي القاسم الكوفي، النجف، ١٤٠٠هـ.
- **الانتصار**، للمرتضى، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ط١، ١٤١٥هـ.
- **بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار**، لمحمد باقر المجلسي، مؤسسة الوفاء، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.
- **بحوث في تاريخ القرآن**، لأبي الفضل مير محمدي الزرندي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، ط١، ١٤٢٠هـ.
- **بحوث في علم الرجال**، محمد آصف المحسني، مطبعة طاووس بهشت، قم، ط٤، ١٤٢١هـ.
- **بحوث في فقه الرجال**، لعلي حسين العاملي، مؤسسة العروة الوثقى، قم، ط٢، ١٤١٤هـ.
- **البرهان في تفسير القرآن**، لهاشم البحراني، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.
- **بصائر الدرجات**، لمحمد بن الحسن الصَّفار، تحقيق: ميرزا محسن كوجه باغي، مطبعة الأحمدي، نشر مؤسسة الأعلمي، طهران، ١٤٠٤هـ.
- **بلغة الفقيه**، لمحمد بحر العلوم، تحقيق وتعليق: حسين بن محمد بحر العلوم، مكتبة الصادق، طهران، ط٤، ١٤٠٣هـ.
- **بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة**، لمحمد تقي التستري، تحقيق: مؤسسة نهج البلاغة، دار أمير كبير للنشر، طهران، ط١، ١٤١٨هـ.
- **بيان السعادة في مقامات العبادة**، لسلطان محمد الجنابذي، تقديم: سلطان حسين الجنابذي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ.
- **البيان في تفسير القرآن**، لأبي القاسم الخوئي، دار الزهراء، بيروت، ط٤، ١٣٩٥هـ.
- **تأويل الآيات الظاهرة في فضائل العترة الطاهرة**، لشرف الدين علي الحسيني الاسترابادي، مطبعة أمير، قم، ط١، ١٤٠٧هـ.
- **تاريخ الحديث النبوي بين سلطة النص ونص السلطة**، لمحمد علي الحلو، دار البلاغ، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.
- **تاريخ الغيبة الصغرى**، لمحمد الصدر، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ١٤١٢هـ.
- **تاريخ الفقه الإسلامي وأدواره**، لجعفر السبحاني، تقديم: جعفر هادي الدجيلي، دار الأضواء، قم، ١٤١٩هـ.

- **تاريخ القرآن**، لمحمد حسين علي الصغير، دار المؤرخ العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.
- **التبيان في تفسير القرآن**، لمحمد بن الحسن الطوسي، تحقيق: أحمد حبيب قصير العاملي، مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي، نشر دار إحياء التراث العربي، قم، ط١، ١٤٠٩هـ.
- **التحصين لأسرار ما زاد من أخبار كتاب اليقين**، لابن طاووس الحسيني، مطبعة نمونه، نشر مؤسسة دار الكتاب، قم، ط١، ١٤١٣هـ.
- **تدوين القرآن**، لعلي الكوراني العاملي، مطبعة باقري، نشر دار القرآن، قم، ط١، ١٤١٨هـ.
- **تراجم الرجال**، لأحمد الحسيني، مطبعة صدر، نشر مكتبة آية الله المرعشي، قم، ١٤١٤هـ.
- **تصحيح اعتقادات الإمامية**، للمفيد، تحقيق: حسين دركاهي، دار المفيد للطباعة والنشر، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ.
- **التعرف على القرآن**، لمرتضى مطهري، نشر دار الكتاب الإسلامي، ودار التيار الجديد، بيروت، ١٤٠٥هـ.
- **التفسير الأصفى**، للكاشاني، تحقيق: محمد حسين درايتي، ومحمد رضا نعمتي، مكتب الإعلام الإسلامي، قم، ط١، ١٤١٨هـ.
- **تفسير الصافي**، للكاشاني، تحقيق: حسين الأعلمي، مطبعة مؤسسة الهادي بقم، ونشر مكتبة الصدر بطهران، ط٢، ١٤١٦هـ.
- **تفسير العسكري**، المنسوب للإمام أبي محمد الحسن العسكري، مطبعة مهر، نشر مدرسة الإمام المهدي، قم، ط١، ١٤٠٩هـ.
- **تفسير العياشي**، للعياشي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
- **تفسير القمي**، لعلي بن بابويه القمي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
- **تفسير جامع الجوامع**، للفضل بن الحسن الطبرسي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، ط١، ١٤١٨هـ.
- **تفسير سورة الحمد**، لمحمد باقر الحكيم، مطبعة شريعت، ونشر مجمع الفكر الإسلامي، قم، ط١، ١٤٢٠هـ.

- **تفسير فرات الكوفي**، للكوفي، تحقيق: محمد الكاظم، المطبعة التابعة لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، طهران، ط١، ١٤١٠هـ.
- **تفسير نور الثقلين**، لعبد علي بن جمعه الحويزي، تحقيق: هاشم الرسولي المحلاتي، مؤسسة إسماعيليان، قم، ط٤، ١٤١٢هـ.
- **التقليد في الشريعة الإسلامية**، لعز الدين بحر العلوم، دار الزهراء للطباعة النشر والتوزيع، بيروت، ط٣، ١٤٠٥هـ.
- **تكملة أمل الآمل**، لحسن الصدر، تحقيق: أحمد الحسيني، مطبعة الخيام، نشر مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم، ١٤٠٦هـ.
- **تلامذة المجلسي**، لأحمد الحسيني، مطبعة الخيام، ونشر مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، قم، ط١، ١٤١٠هـ.
- **تلخيص الشافي**، للطوسي، تعليق: حسين بحر العلوم، دار الكتب الإسلامية، قم، ط٣، ١٣٩٤هـ.
- **التمهيد في شرح عقائد التوحيد**، لصائن الدين بن تركة، تقديم: حسن الرمضاني الخرساني، مؤسسة أم القرى، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ.
- **التنقيح في شرح العروة الوثقى**، لعلي الغروي، مطبعة الآداب، النجف، ١٣٨٥هـ.
- **تهذيب الأحكام**، لأبي جعفر الطوسي، تحقيق: حسن الخرسان، تصحيح: محمد الآخوندي، مطبعة خورشيد، نشر دار الكتب الإسلامية، طهران، ط٤، ١٣٦٥هـ.
- **تهذيب المقال في كتاب الرجال**، للأبطحي، مطبعة سيد الشهداء، قم، ط٢، ١٤١٢هـ.
- **التوحيد**، لابن بابويه القمي، تحقيق: هاشم الحسيني الطهراني، منشورات جماعة المدرسين بقم، ١٣٨٧هـ.
- **توحيد الإمامية**، لمحمد باقر المالكي، تنظيم: محمد البياباني الأسكوئي، اهتمام: علي الملكي الميانجي، نشر مؤسسة وزراة الثقافة والإرشاد الإسلامي، ومؤسسة الطباعة والنشر، قم، ط١، ١٤١٥هـ.
- **التوحيد عند الشيعة**، للخميني، مركز باء للدراسات، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
- **التوحيد والشهود الوجداني**، أحمد القبانجي، مطبعة السرور، مؤسسة دار الكتاب الإسلامي، قم، ط١، ١٤٢٣هـ.

- **الثقلان**، لمحسن الحائري، مركز المعجم الفقهي، ومركز المصطفى للدراسات الإسلامية، قم.
- **ثواب الأعمال**، للصدوق، مطبعة أمير، نشر منشورات الرضى، قم، ط٢، ١٣٦٨هـ.
- **ثوابت ومتغيرات الحوزة العلمية**، لجعفر الباقري، دار الصفوة، بيروت، ١٩٩٤م.
- **جامع الرواة**، لمحمد علي الأردبيلي، نشر مكتبة المحمدي، قم.
- **جامع السعادات**، للنراقي، تحقيق وتعليق: محمد كلانتر، تقديم: محمد رضا مظفر، مطبعة النعمان، النجف.
- **جامع المقاصد**، لعلي بن الحسين الكركي، المطبعة المهدية، نشر مؤسسة آل البيت، قم، ط١، ١٤٠٨هـ.
- **جنود العقل والجهل**، للخميني، ترجمة: مؤسسة أم القرى، دار المحجة البيضاء، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ.
- **الجهاد الأكبر أو جهاد النفس**، للخميني، مؤسسة تنظيم ونشر تراث الإمام الخميني، طهران، ط٣، ٢٠٠٣م.
- **جواهر الفقه**، لعبد العزيز بن نحرير، تحقيق: إبراهيم البهادري، إشراف: جعفر السبحاني، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسي بقم، ط١، ١٤١١هـ.
- **جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام**، لمحمد حسن المعروف بالجواهري، تحقيق: عباس القوجاني، مطبعة خوشيد، نشر دار الكتب الإسلامية، طهران، ط٣، ١٣٦٧هـ.
- **الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة**، ليوسف البحراني، تحقيق: محمد تقي الايرواني، وفهرسة: يوسف البقاعي، دار الأضواء للطباعة والنشر، بيروت، ط٣، ١٤١٣هـ.
- **الحركات الفكرية في القطيف**، لعبد الله الخنيزي، مؤسسة البلاغ، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.
- **حصر الاجتهاد**، للآقا بزرك الطهراني، تحقيق: محمد علي الأنصاري، مطبعة الخيام، نشر مدرسة الإمام المهدي، إيران، ١٤٠١هـ.
- **الحق المبين في تصويب المجتهدين وتخطئة الأخباريين**، لجعفر آل كاشف الغطاء، مطبعة الذخائر، نشر مؤسسة كاشف الغطاء، النجف، ١٤٢٠هـ.

- **حقائق الأصول**، لمحسن الحكيم، مطبعة الغدير، مكتبة بصرتي، قم، ط٥، ١٤٠٨هـ.
- **حقائق الإيمان**، للشهيد الثاني، تحقيق: مهدي رجائي، إشراف: محمود المرعشي، مطبعة سيد الشهداء، نشر مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي العامة، قم، ط١، ١٤٠٩هـ.
- **حقائق التأويل في متشابه التنزيل**، للشريف الرضي، بتحقيق: محمد رضا آل كاشف الغطاء، دار المهاجر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.
- **حقيقة الشيعة الاثني عشرية**، أسعد وحيد قاسم، دار الزهراء، بيروت، ١٣١٢هـ.
- **حقيقة علم آل محمد (ع) وجهاته**، لعلي عاشور، مركز المعجم الفقهي، ومركز المصطفى للدراسات الإسلامية بقم.
- **الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية**، للملا صدرا الشيرازي، دار إحياء التراث، بيروت، ط٣، ١٩٨١م.
- **حياة أمير المؤمنين ﷺ على لسانه**، لمحمد محمديان، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، ط١، ١٤١٧هـ.
- **خاتمة مستدرك الوسائل**، النوري الطبرسي، مطبعة ستارة، نشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم، ط١، ١٤١٦هـ.
- **الخرائج والجرائح**، لقطب الدين الراوندي، مؤسسة الإمام المهدي، قم.
- **الخراجيات**، لعلي بن الحسن الكركي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، ط١، ١٤١٣هـ.
- **الخصال**، للصدوق، تحقيق: علي أكبر الغفاري، نشر جماعة المدرسين في الحوزة العلمية. قم.
- **خلاصة الأقوال**، للحلي، المطبعة الحيدرية، النجف، ط٢، ١٣٨١هـ.
- **الخلاف**، لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق: علي الخراساني، وجواد شهرستاني، ومحمد مهدي نجف، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ط١، ١٤١٧هـ.
- **الخلافة المغتصبة**، لإدريس الحسيني المغربي، مركز الأبحاث العقائدية، قم.
- **الخمس، وولاية الفقيه**، لطف الله الصافي الكلبايكاني، مؤسسة الإمام المهدي، قم، ١٤١٤هـ.

- الدر الثمين، لرجب البرسي، تحقيق: علي عاشور، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ.
- دراسات في الحديث والمحدثين، لهاشم معروف الحسيني، بيروت، دار التعارف للمطبوعات، ط٢، ١٣٩٨هـ.
- دراسات في علم الدراية تلخيص مقباس الهداية، للمامقاني، تلخيص: علي أكبر غفاري، جامعة الإمام الصادق، إيران، ١٣٦٩هـ.
- الدرجات الرفيعة في طبقات الشيعة، لعلي خان الشيرازي، مكتبة بصيرتي، قم، ط٢، ١٣٩٧هـ.
- الدرر النجفية من الملتقطات اليوسفية، ليوسف البحراني، شركة دار المصطفى لإحياء التراث، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ.
- الدروس الشرعية، لشمس الدين العاملي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، بقم، ط١، ١٤١٢هـ.
- دروس في أصول فقه الإمامية، لعبد الهادي الفضلي، مؤسسة أم القرى للتحقيق والنشر، قم، ط ١، ١٤٢٠هـ.
- دلائل الإمامة، لابن جرير الطبري الشيعي، مطبعة البعثة، قم، ط١، ١٤١٣هـ.
- الدليل العقلي على إمامة علي، لعلي الميلاني، مركز الأبحاث العقائدية، قم، ط١، ١٤٢١هـ.
- ذخيرة المعاد في شرح الإرشاد، للسبزواري، مؤسسة آل البيت، النجف.
- الذريعة إلى تصانيف الشيعة، للآقا بزرك الطهراني، دار الأضواء، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.
- ربع قرن مع العلامة الأميني، لحسين الشاكري، قم، ط١، ١٤١٧هـ.
- رجال ابن داود، لابن داود الحلي، المطبعة الحيدرية، النجف، ١٣٩٢هـ.
- رجال الطوسي، للطوسي، تحقيق: جواد القيومي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، ١٤١٥هـ.
- رجال النجاشي، للنجاشي، تحقيق: موسى الشبيري الزنجاني، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، ط٥، ١٤١٦هـ.
- الرسائل التسع، للسيد المرتضى، تحقيق: رضا الاستادي، نشر مكتبة المرعشي، قم، ط١، ١٤١٣هـ.
- الرسائل التوحيدية، لمحمد حسين الطباطبائي، مؤسسة النعمان، بيروت، ١٤١٩هـ.

- **رسائل المرتضى**، للمرتضي، تحقيق: مهدي رجائي، مطبعة سيد الشهداء، نشر دار القرآن، قم، ١٤٠٥هـ.
- **الرسالة السعدية**، لابن مطهر الحلي، تحقيق: عبد الحسين محمد علي بقال، مطبعة بهمن، ونشر مكتبة مرعشي نجفي، قم، ط١، ١٤١٠هـ.
- **روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات**، لمحمد باقر الخوانساري، الدار الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ.
- **روضة الواعظين**، لمحمد بن الفتّال، تحقيق: محمد مهدي الخرساني، منشورات الرضى، قم.
- **رياض السالكين في شرح صحيفة سيد الساجدين**، لعلي خان المدني الشيرازي، تحقيق: محسن الحسيني الأميني، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ط٤، ١٤١٥هـ.
- **زبدة الأصول**، لمحمد صادق الروحاني، مطبعة قدس، نشر مدرسة الإمام الصادق، قم، ط١، ١٤١٢هـ.
- **سبعون آية في آل محمد ﷺ**، لأبي الحسن علي العاملي، نشر المركز الإسلامي للدراسات، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ.
- **سر الصلاة**، للخميني، بتعريب وتعليق: أحمد الفهري طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق، ط١، ١٩٨٥م.
- **السراج الوهاج**، للقطيفي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، ط١، ١٤١٣هـ.
- **سعد السعود**، لابن طاووس الحسيني، المطبعة الحيدرية، النجف، ط١، ١٣٦٩هـ.
- **السقيفة**، لسليم بن قيس الهلالي، تحقيق: محمد باقر الأنصاري، قم، ١٤٢٠هـ.
- **السقيفة**، لسليم بن قيس الهلالي، دار الإرشاد الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.
- **السلفية بين أهل السنة والإمامية**، لمحمد الكثيري، الغدير للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.
- **سماء المقال في علم الرجال**، لأبي الهدى الكلباسي، تحقيق: محمد الحسيني القزويني، مطبعة أمير، نشر مؤسسة ولي العصر للدراسات الإسلامية، قم، ١٤١٩هـ.

- **شبهة القول بتحريف القرآن عند أهل السنة**، لعلاء الدين القزويني، توزيع دار المحجة البيضاء، بيروت، ط٢، ١٤٢١هـ.
- **شرح إحقاق الحق**، للتستري، تعليق: شهاب الدين النجفي، منشورات مكتبة آية الله العظمى مرعشي النجفي، قم.
- **شرح أصول الكافي**، لمحمد صالح المازندراني، نشر مركز المعجم الفقهي، قم.
- **شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار**، للنعمان المغربي، تحقيق: محمد الحسيني الجلالي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم.
- **شرح الأسماء الحسنى**، لهادي السبزواري، منشورات مكتبة بصيرتي، قم.
- **شرح البداية في علم الدراية**، لزين الدين العاملي المعروف بالشهيد الثاني، تحقيق: محمد رضا الحسيني الجلالي، مطبعة النهضة، نشر منشورات الفيروزآبادي، قم، ط١، ١٤١٤هـ.
- **شرح دعاء السحر**، للخميني، تعريب وتقديم: أحمد الفهري، دار الوفاء، بيروت، ط٢، ١٤٠٢هـ.
- **شرح رسالة الحقوق**، المنسوبة للإمام علي زين العابدين، مؤسسة إسماعليان للطباعة والنشر، قم، ط٢، ١٤٠٦هـ.
- **شرح فصوص الحكم**، محمد داود قيصري رومي، تحقيق: سيد جلال الدين آشتياني، شركة انتشارات علمي، طهران، ط١، ١٣٧٥هـ.
- **الشمس الساطعة في ذكرى محمّد**، حسين الطباطبائي التبريزي، لمحمد الحسين الحسيني الطهراني، دار المحجة البيضاء، بيروت، ط١.
- **الشواهد المكية**، لنور الدين العاملي، تحقيق: رحمة الله الأراكي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، ط١، ١٤٢٤هـ.
- **شيخ المضيرة أبو هريرة**، لمحمود أبو رية، دار المعارف، مصر، ط٣.
- **الشيعة في الإسلام**، لمحمد حسين الطباطبائي، ترجمة: جعفر بهاء الدين، نشر مركز المعجم الفقهي ومركز المصطفى للدراسات الإسلامية بقم.
- **الشيعة هم أهل السنة**، للتيجاني، شمس المشرق، بيروت، مؤسسة الفجر، لندن، ط٢، ١٤١١هـ.
- **الشيعة والتصحيح، الصراع بين الشيعة والتشيع**، لموسى الموسوي، مكتبة علي بن عبد العزيز علي الشبل، المدينة المنورة.
- **الصحابة**، لعلي الميلاني، مركز الأبحاث العقائدية، قم، ط١، ١٤٢١هـ.

- **الصحابة في القرآن والسنة والتاريخ**، إعداد مركز الرسالة، مطبعة مهر، نشر مركز الرسالة، قم، ط١، ١٤١٩هـ.
- **صحيفة الأبرار**، للميرزا محمد تقي، تقديم: ميرزا عبد الرسول الحائري، تحقيق: مؤسسة إحياء الكتب الإسلامية، نشر مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ.
- **صحيفة الرضا**، جمع مؤسسة المهدي بإشراف محمد باقر الأبطحي، مطبعة أمير، نشر مؤسسة المهدي، قم، ١٤٠٨هـ.
- **الصحيفة السجادية**، المنسوبة للإمام علي زين العابدين، دار المرتضى للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.
- **الصحيفة السجادية**، المنسوبة للإمام علي زين العابدين، بإشراف محمد على الأبطحي، مؤسسة الإمام المهدي بقم، ط١، ١٤١١هـ.
- **الصحيفة الهادية والتحفة المهدية**، لإبراهيم بن المحسن الكاشاني، مدرسة الإمام المهدي، قم.
- **الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم**، لزين الدين العاملي، تحقيق: محمد الباقر البهبودي، نشر المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، العراق، ط١، ١٣٨٤هـ.
- **الصلة بين التصوف والتشيع**، لكامل مصطفى الشيبي، دار المعارف، مصر، ط٢.
- **طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال**، لعلي أصغر الجابلقي المعروف بالبروجردي، تحقيق: مهدي الرجائي، مطبعة بهمن، نشر مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، قم، ط١، ١٤١٠هـ.
- **عبد الله بن سبأ والأسطورة السبئية**، لمرتضى العسكري، دار التوحيد، النجف، ط٦، ١٤١٣هـ.
- **العبقات العنبرية في الطبقات الجعفرية**، لمحمد الحسين آل كاشف الغطاء، تحقيق: جودت القزويني، بيسان للنشر والتوزيع، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.
- **عدة الأصول**، للطوسي، تحقيق: محمد رضا الأنصاري، مطبعة ستارة، قم، ١٤١٧هـ.
- **عدة الأصول**، للطوسي، تحقيق: محمد مهدي نجف، مؤسسة آل البيت للطباعة والنشر، قم.

- عقائد الإمامية، محمد رضا مظفر، تحقيق وتعليق: تقديم: حامد حنفي داود، مطبعة بهمن، انتشارات أنصاريان للطباعة والنشر، قم.
- عقائد السنة وعقائد الشيعة بين التقارب والتباعد، لصالح الورداني، الغدير للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط٢، ١٤٢٤هـ.
- العقل المجرد، لمحمد حسين المبارك، دار البيان العربي، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ.
- العقل والجهل في الكتاب والسنة، محمد الريشهري، دار الحديث للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.
- العقيدة الإسلامية على ضوء مدرسة أهل البيت، لجعفر السبحاني، ترجمة: جعفر هادي، الوكالة العالمية للتوزيع، بيروت.
- علل الشرائع، للصدوق، المطبعة الحيدرية، النجف، ١٣٨٦هـ.
- علم الإمام، لمحمد الحسين المظفر، دار الزهراء، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.
- العلماء في عالم الرؤيا، لفارس فقيه، المطبعة الفيضية، نشر طليعة نور، توزيع مركز منشورات ذوي القربى، قم، ط١، ١٤٢٥هـ.
- علوم القرآن، لمحمد باقر الحكيم، مطبعة مؤسسة الهادي، ونشر مجمع الفكر الإسلامي، قم، ط٣، ١٤١٧هـ.
- العمدة، لابن البطريق الحلي، مطبعة جماعة المدرسين، ونشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، بقم، ط١، ١٤٠٧هـ.
- عوالي اللآلئ العزيزية في الأحاديث الدينية، لابن أبي جمهور، تقديم: شهاب الدين المرعشي، تحقيق: مجتبى العراقي، مطبعة سيد الشهداء، قم، ط١، ١٤٠٣هـ.
- عيون أخبار الرضا، للصدوق، تحقيق: الشيخ حسين الأعلمي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ.
- عيون المعجزات، لحسين بن عبد الوهاب المطبعة الحيدرية، النجف، ١٣٦٩هـ.
- الغارات، لإبراهيم الثقفي، تحقيق: جلال الدين المحدث، مطبعة بهمن، قم.
- غنية النزوع إلى علمي الأصول والفروع، لابن زهرة الحلبي، تحقيق: إبراهيم البهادري، إشراف: جعفر السبحاني، مطبعة اعتماد، نشر مؤسسة الإمام الصادق، قم، ط١، ١٤١٧هـ.
- الغيبة، لأبي جعفر الطوسي، تحقيق: عباد الله الطهراني وعلي أحمد ناصح، مطبعة بهمن، نشر مؤسسة المعارف الإسلامية، قم، ط١، ١٤١١هـ.

- **الغيبة**، للنعماني، تحقيق: علي أكبر الغفاري، مكتبة الصدوق، طهران.
- **فتح الأبواب**، لابن طاووس الحسيني، تحقيق: حامد الخفاف، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، بيروت، ط١، ١٤٠٩هـ.
- **فرائد الأصول**، لمرتضى الأنصاري، مطبعة باقري، نشر مجمع الفكر الإسلامي، قم، ط١، ١٤١٩هـ.
- **فرج الهموم في تاريخ علماء النجوم**، رضي الدين ابن طاووس، دار الذخائر للمطبوعات، نشر محمد كاظم الكبشي، قم، ط١، ١٣٦٣هـ.
- **فرق الشيعة**، للنوبختي، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، المطبعة الحيدرية، نشر المكتبة المرتضوية، النجف، ١٣٥٥هـ.
- **الفصول المختارة**، للمفيد، تحقيق: مير علي شريفي، دار المفيد، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ.
- **الفصول المهمة في أصول الأئمة**، للحر العاملي، تحقيق: محمد بن محمد حسين القائيني، مطبعة نكين، ونشر مؤسسة معارف إسلامي إمام رضا، قم، ط١، ١٤١٨هـ.
- **الفصول المهمة في تأليف الأمة**، لعبد الحسين شرف الدين، نشر قسم الإعلام الخارجي لمؤسسة البعثة، قم، ط١.
- **الفصول في الأصول**، لمحمد حسين بن محمد رحيم الأصفهاني، طبع حجر، إيران، ١٢٨٦هـ.
- **الفضائل والرذائل الأخلاقية والتأمل في الآيات الإلهية**، المظاهري، مركز المعجم الفقهي، ومركز المصطفى للدراسات الإسلامية، بقم.
- **الفطرة**، لمرتضى المطهري، ترجمة: جعفر صادق الخليلي، مؤسسة البعثة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
- **فقه الصادق**، لمحمد صادق الروحاني المطبعة العلمية، مؤسسة دار الكتاب، قم، ط٣، ١٤١٢هـ.
- **الفكر الإسلامي أصوله ومناهجه**، لمحمد تقي المدرسي، دار محبي الحسين، طهران، ط١، ١٤٢٢هـ.
- **الفكر السلفي عند الشيعة الاثنا عشرية**، لعلي حسين الجابري، منشورات عويدات، بيروت، ط١، ١٩٧٧م.
- **الفكر الشيعي والنزعات الصوفية حتى مطلع القرن الثاني عشر الهجري**، لمصطفى كامل الشيبي، مكتبة النهضة، بغداد، ط١، ١٣٨٦هـ.

- **فكر ومنهج دراسة تحليلية حول فكر الشيخ أحمد الأحسائي**، لعبد الجليل الأمير، دار النخيل للطباعة والنشر، بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ.
- **فلسفة الفكر الإسلامي «قراءة جديدة لأهم الأصول الفكرية في الإسلام»**، لعبد الله أحمد اليوسف، مؤسسة البلاغ، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ.
- **الفهرست**، للطوسي، تحقيق: جواد القيومي، مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي، نشر مؤسسة الفقاهة، قم، ط١، ١٤١٧هـ.
- **فوائد الأصول**، لمحمد علي الكاظمي، تحقيق: رحمة الله رحمتي الأراكي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، بقم، ط١، ١٤٠٩هـ.
- **الفوائد الحائرية**، مطبوع ضمن كتاب رجال الخاقاني، للوحيد البهبهاني، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، مكتب الإعلام الإسلامي، قم، ط٢، ١٤٠٤هـ.
- **الفوائد الرجالية**، لمحمد مهدي بحر العلوم، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، مكتبة الصادق، طهران، ط١، ١٣٦٣هـ.
- **الفوائد المدنية**، للاسترابادي، بتحقيق: رحمة الله الرحمتي الأراكي، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ط١، ١٤٢٤هـ.
- **في رحاب العقيدة**، لمحمد سعيد الطباطبائي، مؤسسة المرشد، بيروت، ط٢، ١٤٢٤هـ.
- **قبسات من حياة وسيرة شهيد المحراب**، لمنذر الحكيم، مطبعة خاتم، ونشر المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب، طهران، ط١، ١٤٢٥هـ.
- **قدوة العارفين**، لعبد الرحمن حاتم، دار الهادي، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.
- **قرب الإسناد**، لأبي العباس عبد الله الحميري، مطبعة مهر، نشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم، ط١، ١٤١٣هـ.
- **القضاء في الفقه الإسلامي**، لكاظم الحائري، مطبعة باقري، نشر مجمع الفكر الإسلامي، قم، ط١، ١٤١٥هـ.
- **قوانين الأصول**، لأبي القاسم القمي، طبعة حجرية قديمة.
- **كاشفة الحال عن أحوال الاستدلال**، لابن أبي جمهور الأحسائي، تحقيق: أحمد الكناني، مؤسسة أم القرى للتحقيق والنشر، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ.
- **الكافي في الفقه**، لأبي الصلاح الحلبي، تحقيق: رضا استادي، مكتبة أمير المؤمنين، أصفهان، ١٤٠٣هـ.

- **كتاب الأربعين**، للماحوزي، تحقيق: مهدي رجائي، مطبعة أمير، قم، ١٤١٧هـ.
- **كتاب الصوم**، للخوئي، المطبعة العلمية، قم، ١٣٦٤هـ.
- **كتاب الطهارة**، للخوئي، مطبعة الصدر، ونشر دار الهادي، قم، ط٣، ١٤١٠هـ.
- **كتاب المكاشفات**، لمحمد حسين التبريزي النجفي، تقديم وتحقيق: رضا محمد حُدرج، دار المحجة البيضاء، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ.
- **كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء**، لجعفر آل كاشف الغطاء، انتشارات مهدوي، أصفهان.
- **كشف الغمة في معرفة الأئمة**، للأربلي، نشر مكتبة بني هاشمي تبريز، ١٣٨١هـ.
- **كشف القناع عن حجية الإجماع**، لمحمد بن عبد النبي الأخباري، مطبعة النعمان، النجف، ط١، ١٣٩٠هـ.
- **كشف اللثام**، للفاضل الهندي، نشر مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم، ١٤٠٥هـ.
- **كفاية الأثر في النص على الأئمة الاثنى عشر**، لعبد اللطيف الحسيني، مطبعة الخيام، انتشارات بيدار، قم، ١٤٠١هـ.
- **كفاية الأصول**، لمحمد كاظم الخراساني، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم.
- **كليات في علم الرجال**، لجعفر السبحاني، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، ط٣، ١٤١٤هـ.
- **كمال الدين وتمام النعمة**، للصدوق، تحقيق: علي أكبر غفاري، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، ١٤٠٥هـ.
- **الكنى والألقاب**، لعباس القمي، تقديم: محمد هادي الأميني، نشر مركز المعجم الفقهي، قم.
- **لؤلؤة البحرين**، ليوسف البحراني، تحقيق وتعليق: محمد صادق بحر العلوم، دار الأضواء، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ.
- **اللمعة البيضاء في شرح خطبة الزهراء**، لمحمد علي النجفي، بتحقيق: هاشم الميلاني، نشر دار الهادي، قم، ط١، ١٤١٨هـ.
- **مبادئ الأصول إلى علم الأصول**، لابن مطهر الحلي، تحقيق: عبد الحسين البقال، مكتب النشر الإسلامي قم، ط٣، ١٤٠٤هـ.
- **مباني المعرفة**، لمحمدي ري شهري، دار المرتضى، بيروت، ط٢، ١٤١٣هـ.

- **المبدأ إلى المعاد في حوار بين طالبين**، منتظري، تعريب: السيد حسن علي حسن، مطبعة القدس، نشر دار الفكر، قم، ط١، ١٤٢٥هـ.
- **المبدأ والمعاد**، لصدر الدين الشيرازي، دار الهادي، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.
- **المبسوط في فقه الإمامية**، للطوسي، تحقيق: محمد تقي الكشفي، المطبعة الحيدرية، نشر المكتبة الرضوية، طهران، ١٣٨٧هـ.
- **مجمع البيان في تفسير القرآن**، للطبرسي، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.
- **مجمع الفائدة والبرهان**، لأحمد الأردبيلي، أشرف على طبعه: مجتبى العراقي، وعلي الاشتهاردي، وحسين الأصهاني، جماعة المدرسين، قم، ١٤٠٣هـ.
- **محاضرات في الإلهيات**، لجعفر السبحاني، تلخيص: علي الرباني الكلبايكاني، مؤسسة الإمام الصادق، قم.
- **المحتضر**، لحسن بن سليمان الحلي، المطبعة الحيدرية، النجف، ط١، ١٣٧٠هـ.
- **المحجة فيما نزل في القائم الحجة**، لهاشم البحراني، تحقيق: محمد منير الميلاني، مؤسسة النعمان للطباعة والنشر، بيروت، ١٤١٣هـ.
- **مختصر بصائر الدرجات**، للحسن بن سليمان الحلي، المطبعة الحيدرية، النجف، ط١، ١٣٧٠هـ.
- **مختلف الشيعة**، لابن مطهر الحلي، الطبعة الأولى، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، ١٤١٢هـ.
- **مدينة المعاجز**، لهاشم البحراني، تحقيق: عزة الله المولائي الهمداني، مطبعة بهمن، نشر مؤسسة المعارف الإسلامية، قم، ط١، ١٤١٣هـ.
- **مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول**، لمحمد باقر المجلسي، مقابلة وتصحيح: هاشم رسولي، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٧٩هـ.
- **مرآة الكتب**، للتبريزي، تحقيق: محمد علي الحائري، مطبعة آية الله المرعشي العامة، قم، ط١، ١٤١٤هـ.
- **المراجعات**، لعبد الحسين الموسوي، تحقيق: حسين الراضي، الجمعية الإسلامية، بغداد، ط٢، ١٤٠٢هـ.
- **المراسم العلوية في الأحكام النبوية**، لسالار، تحقيق: محسن الحسيني الأميني، مطبعة أمير، ونشر المعاونية الثقافية للمجمع العالمي لأهل البيت، قم، ١٤١٤هـ.

- **مرج البحرين يلتقيان**، لمحمود الغريفي، دار الهدى، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ.
- **المسائل السرورية**، للمفيد، مطبعة مهر، نشر المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، قم.
- **المسائل الناصريات**، للمرتضى، تحقيق: مركز البحوث والدراسات العلمية، مطبعة الهدى، نشر رابطة الثقافة والعلاقات الإسلامية، طهران، ١٤١٧هـ.
- **مسائل عقائدية**، لعلاء الدين القزويني، دار المحجة البيضاء، بيروت، ط٢، ١٤٢١هـ.
- **مسالك الأفهام**، لزين الدين العاملي، مطبعة بهمن، نشر مؤسسة المعارف الإسلامية، قم، ط١، ١٤١٣هـ.
- **مستدرك سفينة البحار**، لعلي النمازي الشاهرودي، تحقيق: حسن بن علي النمازي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، ط١، ١٤١٩هـ.
- **مستدركات أعيان الشيعة**، لحسن الأمين، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ١٤٠٨هـ.
- **مستند الشيعة**، للنراقي، مطبعة ستارة، نشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، إيران، ط١، ١٤١٥هـ.
- **المسح على الرجلين**، للمفيد، تحقيق: مهدي نجف، مطبعة مهر، نشر المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، قم.
- **المسلك في أصول الدين**، للحلي، تحقيق: رضا الأستادى مؤسسة الطبع والنشر في الآستانة الرضوية المقدسة، مشهد، ط١، ١٤١٤هـ.
- **مشارق الشموس الدرية في أحقية مذهب الأخبارية**، لعدنان البحراني، نشر المكتبة العدنانية، البحرين.
- **مشارق الشموس في شرح الدروس**، للخوانساري، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم.
- **المشاعر**، للشيرازي، تقديم: هنري كوربان، ترجمة المقدمة: ابتسام الحموي، تعليق: فاتن خليل اللبون، مؤسسة التاريخ العربي للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.
- **مشرق الشمسين وإكسير السعادتين**، للبهائي العاملي، مطبعة مهر، نشر مكتبة بصيرتي، قم، ١٣٩٨هـ.

- **مشكاة الأنوار في غرر الأخبار**، لأبي الفضل الطبرسي، تحقيق: مهدي هوشمند، المطبعة الحيدرية، نشر دار الحديث، النجف، ط٢، ١٣٨٥هـ.
- **مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين**، لمحمد عبد الحسن الغرواي، مكتب الإعلام الإسلامي، قم، ط١، ١٤١٣هـ.
- **مصادر الفقه الإسلامي ومنابعه**، لجعفر السبحاني، دار الأضواء، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.
- **مصباح الأصول**، للبهسودي، المطبعة العلمية، نشر مكتبة الدواري، قم، ط٥، ١٤١٧هـ.
- **مصباح الأنس بين المعقول والمشهود**، لمحمد الفناري، تصحيح وتقديم: محمد خواجوي، مطبعة مصور، انتشارات مولى، طهران، ط١، ١٤١٦هـ.
- **مصباح الهداية إلى الخلافة والولاية**، للخميني، مؤسسة الوفاء، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.
- **مطارحات في الفكر والعقيدة ـ سلسلة المعارف الإسلامية**، إعداد مركز الرسالة، مؤسسة الإمام علي للترجمة والطباعة والنشر، بيروت، ط٢، ١٤٢٠هـ.
- **معارج الأصول**، لنجم الدين الحلي، بإشراف: محمد حسين الرضوي، مطبعة سيد الشهداء، نشر مؤسسة آل البيت للطباعة والنشر، قم، ط١، ١٤٠٣هـ.
- **المعالم الجديدة في الأصول**، لمحمد باقر الصدر، مطبعة النعمان، نشر مكتبة النجاح، النجف، ط٢، ١٣٩٥هـ.
- **معالم الدين وملاذ المجتهدين**، للحسن بن زين الدين العاملي، مؤسسة النشر الإسلامي، قم.
- **معالم العلماء**، لابن شهر آشوب، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، نشر مركز المعجم الفقهي، قم.
- **معالم المدرستين**، لمرتضى العسكري، مؤسسة النعمان، بيروت، ١٤١٠هـ.
- **معاني الأخبار**، للصدوق، تحقيق: علي أكبر غفاري، انتشارات إسلامي، إيران، ١٣٦١هـ.
- **المعتبر**، لنجم الدين الحلي، تحقيق: ناصر مكارم الشيرازي، مطبعة مدرسة الإمام أمير المؤمنين، نشر مؤسسة سيد الشهداء، قم، ١٣٦٤هـ.
- **معتقدات الشيعة**، لعلي السيد حسين المكي، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ.

- **معجم أحاديث المهدي**، لعلي الكوراني العاملي، مطبعة بهمن، نشر مؤسسة المعارف الإسلامية، قم، ط١، ١٤١١هـ.
- **معجم ألفاظ الفقه الجعفري**، لأحمد فتح الله، مطابع المدخول، الدمام، ط١، ١٤١٥هـ.
- **معجم المطبوعات العربية والمعربة**، ليوسف اليان سركيس، مطبعة بهمن، نشر مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، قم، ١٤١٠هـ.
- **معجم المطبوعات النجفية**، لمحمد هادي الأمين، تقديم: عبد الحميد العلوجي، مطبعة النعمان، نشر مطبعة الآداب، ط١، ١٣٨٥هـ.
- **معجم رجال الحديث**، للخوئي، مركز المعجم الفقهي بالحوزة العلمية، قم، ط٥، ١٤١٣هـ.
- **المعرفة في القرآن**، لمحمد الحسيني البهشتي، ترجمة: علي الهاشمي، مراجعة: موسى قصير، دار الهادي للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ.
- **مفتاح أحسن الخزائن الإلهية**، لمصطفى الخميني، مطبعة العروج، نشر مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، بقم، ط١، ١٤١٨هـ.
- **مفتاح الغيب**، لأبي المعالي القونوي، تصحيح وتقديم: محمد خواجوي، مطبعة مصور، انتشارات مولى، طهران، ط١، ١٤١٦هـ.
- **مفتاح الفلاح**، للبهائي العاملي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت.
- **مقالات الأصول**، لضياء العراقي، تحقيق: مجتبى المحمودي، ومنذر الحكيم، مطبعة باقري، نشر مجمع الفكر الإسلامي، قم، ط١، ١٤٢٠هـ.
- **مقدمة المهذب البارع**، لابن فهد الحلي، تحقيق: مجتبي العراقي، جامعة المدرسين، قم، ١٤٠٧هـ.
- **مقدمة تفسير البرهان المسماه بـ«مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار»**، لأبي الحسن العاملي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.
- **المقنعة**، للمفيد، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، ط٢، ١٤١٠هـ.
- **المكاسب**، لمرتضى الانصاري، تحقيق: لجنة تحقيق التراث بمجمع الفكر الإسلامي، مؤسسة الهادي، بقم، ط١، ١٤١٨هـ.
- **مكيال المكارم في فوائد الدعاء للقائم**، للميرزا محمد تقي الأصفهاني، بتحقيق: علي عاشور، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.

- **من لا يحضره الفقيه**، للصدوق، تحقيق: علي أكبر الغفاري، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، بقم، ط٢، ١٤٠٤هـ.
- **المناظرات في الإمامة**، لعبد الله الحسن، مطبعة مهر، ونشر أنوار الهدى، قم، ط١، ١٤١٥هـ.
- **مناقب آل أبي طالب**، لابن شهر آشوب، المطبعة الحيدرية، النجف، ١٣٧٦هـ.
- **منامات المعصومين رؤية عقائدية، فقهية، تاريخية**، لمحمد حسن القبانجي، دار المحجة البيضاء، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ.
- **منتقى الجمان في أحاديث الصحاح والحسان**، لحسن بن زين الدين العاملي، تحقيق: علي أكبر غفاري، المطبعة الإسلامية، ونشر جامعة مدرسين الحوزة العلمية بقم، ط١، ١٤٠٣هـ.
- **المنطق**، للمحمد رضا مظفر، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، بقم.
- **المنطق**، لمرتضى مطهري، دار التيار الجديد، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ.
- **منية الطالب في شرح المكاسب**، لمحمد حسين النائيني، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، ط١، ١٤١٨هـ.
- **المهذب**، لابن البراج، إشراف: جعفر السبحاني، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، ١٤٠٦هـ.
- **موسوعة مؤلفي الإمامية**، لفريق البحث في المجمع الفكر الإسلامي منهم أحمد المهدي، وأحمد البحراني، حسن البدري وآخرون، مطبعة شريعت، قم، ط١، ١٤٢٠هـ.
- **ميزان الحكمة**، لمحمد ري شهري، دار الحديث، قم، ط١، ١٤١٦هـ.
- **الميزان في تفسير القرآن**، لمحمد حسين الطباطبائي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم.
- **نتائج الأفكار**، للكلبايكاني، مطبعة سيد الشهداء، نشر دار القرآن الكريم، قم، ط، ١٤١٣هـ.
- **نظرات حول الإعداد الروحي**، لحسن معن، تقديم محمد مهدي الآصفي، مركز المعجم الفقهي، ومركز المصطفى للدراسات الإسلامية بقم.
- **نظرات في التصوف والكرامات**، لمحمد جواد مغنية، منشورات المكتبة الأهلية، بيروت.

- **نظرة حول دروس في العقيدة الإسلامية**، لعبد الجواد الإبراهيمي، مطبعة بهمن، نشر مؤسسة أنصاريان، قم، ط١، ١٤١٧هـ.
- **نظرية المعرفة في القرآن**، لجوادي آملي، ترجمة: دار الإسراء للتحقيق والنشر، دار الصفوة، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.
- **نفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار**، حامد حسين اللكهنوي، بشرح: علي الميلاني، مطبعة مهر، قم، ط١، ١٤١٤هـ.
- **نقد الرجال**، للتفرشي، مطبعة ستارة، نشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم، ط١، ١٤١٨هـ.
- **نهاية الأحكام**، لابن مطهر الحلي، تحقيق: مهدي رجائي، مؤسسة إسماعيليان، قم، ط٢، ١٤١٠هـ.
- **نهاية الدراية**، لحسن الصدر، تحقيق: ماجد الغرباوي، مطبعة اعتماد، قم، ١٣٥٤هـ.
- **نهاية الدراية في شرح الكفاية**، للمحقق محمد حسين الأصفهاني، تحقيق: أبو الحسن القائمي، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، بيروت، ١٤١٨هـ.
- **نهج الإيمان**، لأحمد الحسيني، مطبعة ستارة، قم، نشر مجمع الإمام الهادي بمشهد، ط١.
- **نهج البلاغة**، المنسوب للإمام علي بن أبى طالب، شرحه وضبط نصوصه: محمد عبده، تقديم: هاني الحاج، المكتبة التوفيقية، القاهرة.
- **نهج الحق وكشف الصدق**، تقديم: رضا الصدر، تعليق: عين الله الحسني الأرموي، مطبعة الصدر، نشر مؤسسة دار الهجرة، قم.
- **نهج السعادة في مستدرك نهج البلاغة**، لمحمد باقر المحمودي، مطبعة النعمان، النجف، ط١، ١٣٨٧هـ.
- **النوادر**، للقطب الراوندي، تحقيق: سعيد رضا على عسكري، دار الحديث، قم، ط١، ١٤٠٧هـ.
- **نوادر المعجزات**، لابن جرير الطبري الشيعي، مدرسة الإمام المهدى، قم، ط١، ١٤١٠هـ.
- **نور البراهين**، لنعمة الله الجزائري، تحقيق: الرجائي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، ط١، ١٤١٧هـ.
- **الهداية الكبرى**، لأبي عبد الله الحسين بن حمدان الخصيبي، مؤسسة البلاغ، بيروت، ط٤، ١٤١١هـ.

- **الوافية في أصول الفقه**، للفاضل التوني، تحقيق: محمد حسين الرضوي الكشميري، مطبعة مؤسسة إسماعيليان، نشر مؤسسة مجمع الفكر الإسلامي، قم، ط١، ١٤١٢هـ.
- **وسائل الشيعة**، للحر العاملي، مطبعة مهر، ونشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم، ط٢، ١٤١٤هـ.
- **وسيلة الوصول إلى حقائق الأصول** ـ تقرير بحث الأصفهاني ـ، للسبزواري، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، ط١، ١٤١٩هـ.
- **وصايا عرفانية**، للخميني، ترجمة: لعباس نور الدين، وحسين كوراني، مركز باء للدراسات، بيروت، ط٢، ٢٠٠١م.

الدوريات العامة:

- **مجلة رسالة الإسلام**: وهي مجلة ثقافية فصلية تصدر عن دار التقريب بين المذاهب الإسلامية بالقاهرة.
- **مجلة الحوار المتمدن**: وهي مجلة إلكترونية تصدر عن مؤسسة حمدي للطباعة والنشر في مدينة السليمانية بالعراق.

الدوريات الإمامية:

- **مجلة تراثنا**: وهي مجلة ثقافية فصلية تصدر عن مؤسسة آل البيت لإحياء التراث بقم.
- **مجلة المنبر**: وهي مجلة ثقافية شهرية تصدر عن هيئة خدام المهدي بالكويت.
- **مجلة النبأ**: وهي مجلة ثقافية عامة شهرية تصدر عن المستقبل للثقافة والإعلام ببغداد.

المواقع العامة:

- http://ar.wikipedia.org
- http://www.albainah.net
- http://www.albrhan.com
- http://www.al-majalla.com
- http://www.fnoor.com
- http://www.hukam.net
- http://www.moqatel.com
- http://www.muslimphilosophy.com

المواقع الإمامية:

- http://al-shia.com
- http://alshirazi.net
- http://site.aqaed.com
- http://www.masom.com
- http://www.alabrar.info
- http://www.alahsai.net
- http://www.alameli.net
- http://www.al-asfoor.org
- http://www.al-hakim.com
- http://www.al-kawthar.com
- http://www.al-milani.com
- http://www.al-Katib.co.uk
- http://www.alsada.net
- http://www.alshirazi.com
- http://www.al-vefagh.com
- http://www.al-waeli.com
- http://www.alyousif.org
- http://www.balagh.com
- http://www.fikralawhad.net
- http://www.holynajaf.net
- http://www.makaremshirazi.org
- http://www.noorihamedani.com
- http://www.saafi.org
- http://www.shahroudi.com
- http://www.somod.org
- http://www.tabrizi.org
- http://www.wilayah.ir
- http://www.alfadhli.org
- http://www.alhakeem.com
- http://www.imamsadeg.org

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

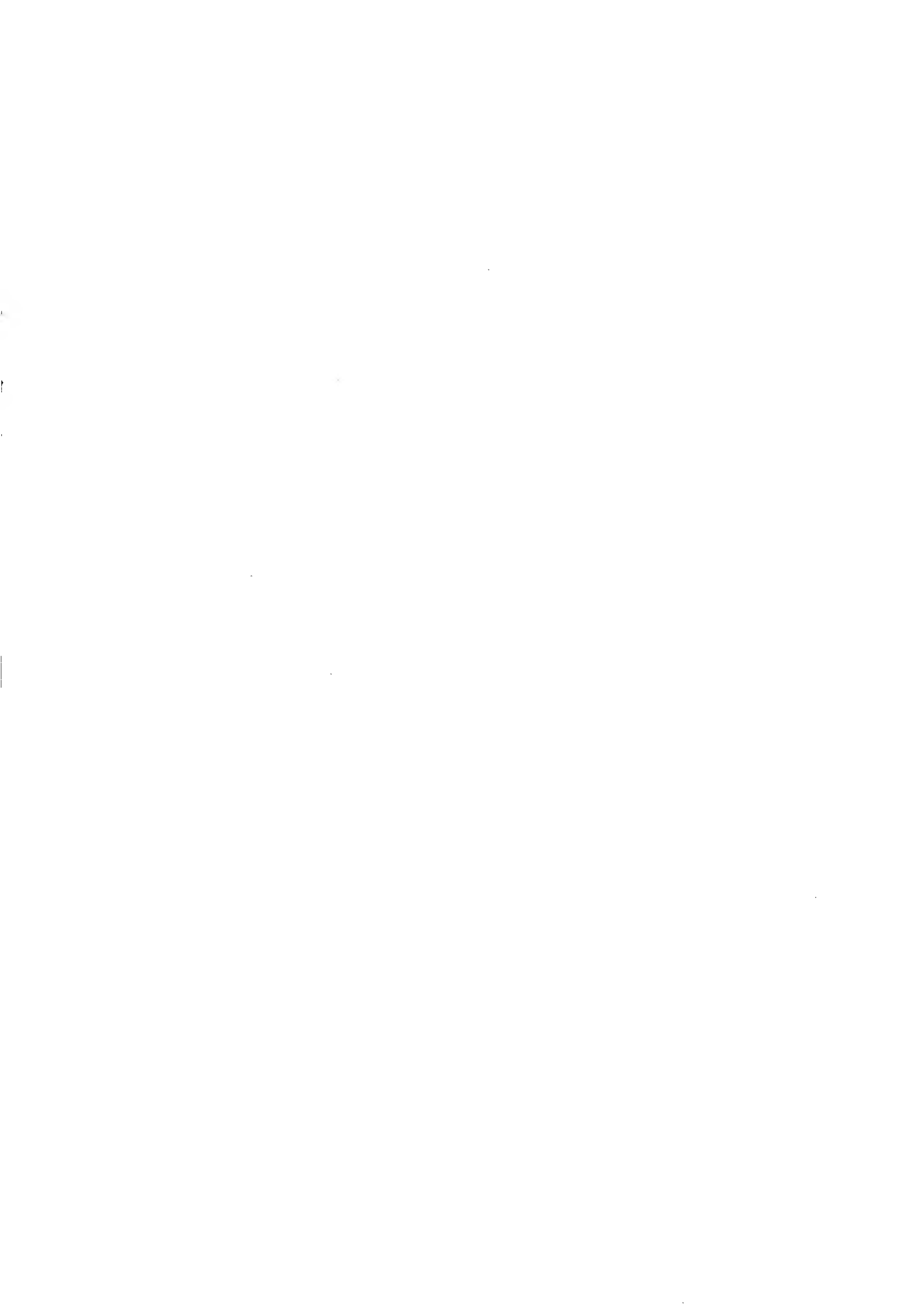
الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة



ملخص الرسالة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده

* عنوان الرسالة:

مصادر التلقي وأصول الاستدلال العقدية عند الإمامية الاثني عشرية

عرض ونقد

من أسباب تأليف الرسالة:

١ ـ انتشار الإمامية وذلك بتوسع نشاطاتهم ومدِّ نفوذهم على العالم الإسلامي.

٢ ـ الكشف عن عقيدة طائفة ما يتطلب البحث في أصول عقائدهم وبيان مدى صلاحيتها في الاستدلال لذا رغبت البحث عن مصادر الإمامية والوقوف عليها ملتزمة في ذلك الاعتماد على أمهات كتبهم، وأقوال علمائهم.

٣ ـ اضطراب الإمامية في منهج الاستدلال؛ لانقسامهم إلى أخباريين وأصوليين مما أسفر عن اضطراب في العقيدة.

محتويات الرسالة:

تشتمل الرسالة على مقدمة وتمهيد وخمسة فصول وخاتمة.

المقدمة: تناولت فيها أهمية الموضوع وسبب اختياري للموضوع وخطة البحث.

التمهيد: وفيه منهج أهل السنة والجماعة في الاستدلال، وتاريخ افتراق الإمامية إلى أخبارية وأصولية.

الفصل الأول: القرآن الكريم ومدى حجيته وذلك بكشف مدى سلامة النص القرآني وغياب الإمام المفسر له.

الفصل الثاني: السنة «الأخبار» وموقف الإمامية من تقسيم الأخبار

ومرويات الصحابة ﷺ إضافة إلى موقفهم من أخبار الآحاد.

الفصل الثالث: الإجماع وهل هو مصدر من مصادر التلقي عند الإمامية؟

الفصل الرابع: العقل ومدى حجيته في الاستدلال، كما وقد تحدثت عن المنطق الأرسطي ومدى تأثر الإمامية به.

الفصل الخامس: المصادر العرفانية ببيان المنهج العرفاني والفلسفة الإشراقية والكشف والإلهام والرؤى المنامية.

ثم الخاتمة: وذكرت فيها النتائج التي توصلت إليها وأهمها:

١ ـ أنَّ الخلاف بين الأخبارية والأصولية خلاف صوري إذ أنَّ الإمامية أصولية عند مقابلة أهل الحديث أخبارية فيما بينهم وبين أنفسهم.

٢ ـ أنَّ الإمام هو المصدر الوحيد في التلقي عند الإمامية مع اضطرابهم عند تطبيق هذه النتيجة.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى وآله وصحبه أجمعين

المشرف	الباحثة:
أ.د: يحيى محمد ربيع	إيمان صالح سالم العلواني

In The Name Of Allah, The Most Merciful, The Compassionate

The Thesis Abstract

Praise be to Allah alone and peace and blessing be upon our Messenger Mohamed

The Thesis Title:

the Receiving Resources And Proving Principles In The Belief Issues In The Two Decimal Imamates.
A Presentation And Criticism.

The reasons for which this thesis was composed:

1 - The spread of Imamia because of the expansion of their activities and the extension of their influence all over the Islamic world.

2- Discovering some group's dogma requires searching in the origins of their dogmas and clarifying its validity in the guidance, therefore, I wanted to search about the resources of the Imamia depending on their mothers books and their scientists' sayings.

3 - The Imamia's disturbance in the guidance method, since they were divided into Sunni and extremists which resulted a disturbance in the dogma.

The Thesis Contents:

This thesis concludes an introduction, a preface,5 chapters and a conclusion.

The Introduction: in which I mentioned the thesis importance, the reason for which I've chosen this thesis and the thesis plan.

The Preface: Ahl-al-Sunnah and Jama'ah's method in the guidance and the date in which the Imamia divided into Sunnah and extremists.

The 1st Chapter:The Holy Quran and its extending argument by discovering the Quranic context and the absence of the interpreter Imam.

The 2nd Chapter:The Sunni party and the Imamia's attitude towards dividing the Sunni, the Companions' reports,in addition their attitudes towards the Sunni.

The 3rd Chapter:the consensus &Is it one of the receiving resources at the Imamia?

The 4th Chapter: the brain and its extending guidance range. I've talked about the Aristotelian logic and to any range the Imamia is affected with.

The 5th Chapter:the Arfania resources related to the clarification of the Arfani method, the uprising philosophy, the disovery, the inspiration and the dream visions.

Finally, the conclusion:In which I've mentioned some of the out coming results.Here are some important ones:

1 - The disagreement between the Sunni and the Extremists is unreal one because the Imamia is an extremist against Ahl Al-Hadith, and Sunni among themselves.

2 - The Imam is the only resource in the process of receiving owing to the Imamia despite their disturbance during applying this result.

Peace and Blessing from Allah upon our Prophet Mohamed, his family and companions.

The Researcher
Eman Saleh Salem Al-Elwani

Supervised By:
Ph. Dr: Yahia Mohamed Rabei